كتاب التوحيـــد

(أصل الإِسلام وحقيقة التوحيد)



أ.د : محـمـد بـن عـبـد الـلـه المسـعري



الطبعة الثامنة

مزيدة ومنقحة

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

BM Box: TAJDEED
LONDON; WC1N 3XX
Tel: 07799555552
Fax: (020) 8908-2093
United Kingdom
****

tajdeed@tajdeed.net
Muhammad@tajdeed.net
http://www.tajdeed.net

****

Account Name : CDLR
Account Number : 112 144 38
Bank Number (Sorting Code) : 40-07-27
HSBC (Midland) Bank plc
91 Willesden High Road
LONDON; NW10 2TA
UNITED KINGDOM

الإهداء

إلى شهيد الإسلام، قدوة العلماء العاملين:
العالم الرباني، والإمام المجاهد سيد قطب، رفع الله درجته مع النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً؛

﴿هذا بيان للناس، وهدىً، وموعظة للمتقين * ولا تهنوا، ولا تحزنوا، وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين * أن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله، وتلك الأيام نداولها بين الناس، وليعلم الله الذين آمنوا، ويتخذ منكم شهداء، والله لا يحب الظالمين * وليمحِّص الله الذين آمنوا، ويمحق الكافرين﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله محمد رسول الله — تنظيم التجديد الإسلامي

كتاب التوحيد

(أصل الإسلام وحقيقة التوحيد)

إن الحمد لله: نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، من يطع الله ورسوله فقد اهتدى ورشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى، وضل ضلالاً بعيداً.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا وإمامنا وقدوتنا وشفيعنا وحبيب قلوبنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، وخيرته من خلقه.

﴿**يا أيها الذين ءامنُوا اتقوا الله حق تُقاته، ولاتموتن إلا وأنتم مسلمون**﴾، (آل عمران؛ ٣:١٠٢).

﴿**يا أيُهَا النَاسُ اتقُوا ربكم الذى خلقكم من نفسٍ واحدةٍ، وخلق منها زوجَهَا، وبث منهُمَا رجالاً كثيراً ونِسَاءً، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيبًا**﴾، (النساء؛ ٤:١).

﴿**يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله، وقولوا قولاً سديداً * يُصلح لكم أعمَالَكُم، ويَغفِر لكم ذُنُوبَكُم، ومن يُطعِ الله وَرَسُولَهُ فقد فَازَ فوزاً عظيمًا**﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٧٠).

إن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هو الأسوة الحسنة، نعم الأسوة، ونعم القدوة. وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثه بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد: فهذه رسالة مختصرة عن أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد، وأدلته من القرآن الكريم، ومما ثبت في السنة النبوية الشريفة، سميناها: **«كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد»**.

وكان الدافع إلي كتابتها أمور منها:

أولاً: مشكلة قديمة حول تعريف «**العبادة**» وعلاقتها بمفهوم «**الإله**»، ترتب عليها الحكم، بغير وجه حق، على الكثير من أهل القبلة بالشرك، ومفارقة الإسلام، والخروج من الملة. وهو أمر كبير خطير، من الأصول والمهمات، التي تحتاج إلى البرهان القاطع، والحجة اليقينية البالغة، ولا يجوز أن يكون من الاجتهاديات أو الخلافيات!

ثانياً: اضطراب، وعدم انضباط القسمة التقليدية للتوحيد إلى: «**توحيد الربوبية**»، و«**توحيد الألوهية**»، و«**توحيد الأسماء والصفات**». هذا الإضطراب له علاقة جوهرية بالمشكلة السابقة، فضلاً عن أنه تقسيم ضعيف، غير مقنع، ولا منتج، لأنه:

(أ) تقسيم غير منضبط لتداخل الأقسام،

(ب) وغير جامع لخروج أقسام مهمة للتوحيد منها، كتوحيد «**الحاكمية**»، وتوحيد «**المحبة والموالاة**»، ولا يمكن إدخالها إلا بتكلف واضح، وبطريقة مصطنعة.

(ج) وغير مانع لدخول ما ليس من أصول التوحيد فيها، كأكثر مباحث «**الصفات**»، التي هي فرع لتوحيد الطاعة والاتباع، وليست أصلاً، ولا هي قسم مستقل من أقسام التوحيد، مهما شغب وبالغ أهل الغلو، المعروفين بالتفاهة والسطحية وكراهية التفكير والعقل، من جهلة المنسوبين إلى «**الدعوة الوهابية**»، المنتسبين، زوراً وبهتاناً، إلى «**السلفية**».

(د) عرفي اصطلاحي مجرد، وليس بـ «**شرعي**»، لعدم استقرائه لما جاءت به نصوص الكتاب والسنة من معاني ألفاظ «**الإله**»، «**العبادة**»، «**الرب**»، ... وغيرها. بل هو على التحقيق تقسيم خاطيء، ومن ثم مضلل لمخالفته صراحة لمعاني هذه الألفاظ في اللسان العربي المبين، لغة القرآن.

(هـ) وغير مطابق لواقع الشرك، والعبادة، عند البشرية عامة، وعند العرب خاصة عند نزول القرآن. فهو بني على قسمة متخيلة قاصرة، لا على استقراء لواقع معقد من المعتقدات المتداخلة، التي تحتاج إلى سبر وتقسيم، بعد استقراء واسع، مع أن الكتاب العزيز قد أشار إليها، وناقش أكثرها، وكذلك السنة المطهرة!

ثالثاً: إشكالات عدة ظهرت في هذا الزمان، بعد زوال آخر دولة خلافة، يمكن أن تسمَّى إسلامية، ولو على وجه التساهل والتنزُّل، وتحول الدنيا كلها إلى دار كفر، حول حقيقة التوحيد، وأقسامه، وشموله لقضايا «**الحاكمية**»، و«**الموالاة والمعاداة**». هذه الإشكالات ترتبت على نقاط الضعف والقصور في القسمة التقليدية المذكورة أعلاه، وساهم فقهاء السلاطين، ورثة الأحبار والكهان، من قتلة الأنبياء، قاتلهم الله، في تضخيم الإشكالية، وتضليل العامة، بل وحتى الخاصة، خدمة لأسيادهم من أئمة الكفر والجور، الذين بدلوا الشرائع، وعادوا أولياء الله، وتولوا أعداء الله، وقاتلوا المسلمين تحت راية أعداء الله من الكفار الحربيين، وذلك لقاء ثمن بخس، دراهم معدودة، ودنيا فانية زائلة، فخانوا الأمانة، ونقضوا الميثاق: ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه، فنبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمناً قليلاً، فبئس ما يشترون** ﴾، (آل عمران: ٣:١٨٧).

وطواغيت الجزيزة العربية من آل سعود الذين هم في مقدمة مبدلي الشرائع، ومتولي الكفار، الداعمين لهم على المسلمين، المقاتلين تحت رايتهم للمسلمين، هؤلاء الطواغيت قد بزوا جميع إخوانهم من الحكام، الطواغيت الظلمة المتسلطين على رقاب المسلمين، في تمكين الأعداء الكفَّار الحربيين من احتلال جزيرة العرب، قاعدة الإسلام، وحصار العراق المسلم، وإبادة أهله وإذلالهم، لهم الباع الطولى، والسابقة العظمى، مع أذنابهم من «**المشايخ**»، في هذا التضليل الكبير، والبهتان العظيم!

ونظام حكم آل سعود هؤلاء نظام شرك وكفر، بل هو مع ذلك، نظام «**شيطاني**» منتن، نظام عصابة «**مافيا**» إجرامية قذرة، لم تكتف بنهب أموال المسلمين، و«**الغلول**» من بين المال العام على نحو لم يعرف له التاريخ مثيلاً، بل زادت جشعاً وسعاراً بتعاطى تجارة المخدرات والخمور والدعارة المنظمة، وتهريب السلاح، و«**غسيل**» الأموال.

لذلك فهم، أي آل سعود، حفاظاً على السلطة، وتضليلاً للجماهير، يتمسحون بـ«**توحيد**» مزوَّر، مشوه، مبتور، «**ميِّت**»، لا وجود له في واقع الحياة، يدور حول «**الموتى**»، والقباب، والأشجار، والأحجار، والرمال، والقبور. فهم في حقيقة الأمر قد قتلوا «**التوحيد**» وأدخلوه «**القبر**»، ثم جعلوا يطوفون حول هذا القبر يلهجون بالثناء على «**الميت**»، ويهزجون له بالتمجيد!

فحالهم كما بينه الإمام ابن القيم في «**مدارج السالكين**»: [إذا جاء الحق معارضاً في طريق رياستهم طحنوه، وداسوه بأرجلهم، فإن عجزوا عن ذلك دفعوه دفع الصائل، فإن عجزوا عن ذلك حبسوه في الطريق، وحادوا عنه إلى طريق أخرى، وهم مستعدون لدفعه حسب الإمكان، فإن لم يجدوا بداً: أعطوه السكة والخطبة، وعزلوه عن التصرف والحكم والتنفيذ. وإن جاء ناصراً لهم، وكان لهم: صالوا به وجالوا، وأتوا إليه مذعنين، لا لأنه الحق، بل لموافقته

غرضهم وأهوائهم: ﴿**وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون * وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين * أفي قلوبهم مرض؟! أم ارتابوا؟! أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله؟! بل أولئك هم الظالمون**﴾]، انتهى كلام ابن القيم، رحمه الله. فياله من توصيف رائع لحالهم الخبيث!

وإن كنت في شك من ذلك، فاستمع إلى تصريحات «**مشايخهم**» الخونة، وتأمل في مسميات الأحزاب العميلة، والجماعات المبتدعة الضالة المدافعة عنهم: «جمعية أهل السنة والحديث»، «أنصار السنة المحمدية»، «جنود الصحابة»، وعليك بكتبهم التي يوزعونها مجاناً: «طاعة الرحمن في طاعة السلطان»، «القطبية، هي **الفتنة** فاعرفوها!»، «الحاكمية، وفتنة التكفير»: ﴿**ألا في الفتنة سقطوا، وإن جهنم لمحيطة بالكافرين**﴾!!

نسأل الله العظيم أن ينفع بهذه الرسالة، وأن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم، إنه على كل شيء قدير. وصلى الله، وسلم، وبارك، على عبده ورسوله محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه المخلصين المجاهدين، صلاة دائمة، وتسليما وتبريكاً كثيراً الى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

أبو ماجد: محمد بن عبدالله المسعري

Muhammad@tajdeed.net

لندن

الإثنين: ٠٢ جمادى الثانية ١٤٢٥هـ

الموافق: ١٩ يوليو ٢٠٠٤م

بـــــاب
الـدنيـا والـديـن

مفهوم **«الدين»** عندنا ـ معشر المسلمين ـ يعني منهاجاً كاملا للحياة، أي طريقة معينة للعيش، تقوم على أساس عقيدة كلية عن الكون والإنسان والحياة، وعلاقتها بما قبلها (وهو الله تبارك وتعالى)، وعلاقتها بما بعدها (وهو اليوم الآخر بما فيه من حساب وجزاء)، وليس هو فقط تنظيم لعلاقة الإنسان بربه أو تحديد لبعض القيم الخلقية، والآداب الفردية فحسب (كما هو مفهوم الحضارة الغربية الوثنية الكافرة)، بل هو تنظيم شامل لحياة الانسان وعلاقاته كلها:

(١) ـ علاقة الإنسان بربه: «في العقائد والشعائر التعبدية».

(٢) ـ علاقة الإنسان بنفسه: «في المعرفة والإيمان والنية وأعمال القلب؛ وفي الأخلاق؛ والمطعومات والملبوسات؛ بل وكذلك في التجمل والزينة».

(٣) ـ علاقة الإنسان بغيره من بني الإنسان:

(أ) في العلاقة الأسرية من نكاح وقرابات ومواريث (أي في النظام الاجتماعي)؛

(ب) وفي العلاقات الخاصة أو « **المدنية**»، أي العلاقات مع الأفراد: في العقود والمعاملات، والصناعة والزراعة، وتبادل المنافع المادية بالتجارة والمقاولات، والمؤسسات والشركات؛

(ج) وفي العلاقات العامة، أي العلاقة بين الحاكم والمحكوم، أي العلاقات الدستورية، والعلاقات مع السلطة العامة: في نظام الحكم، أي دستور الدولة، ونظم القضاء والبينات، وأحكام الجزاء والعقوبات، وتشريعات المال العام من خراج، وفيء، وضرائب، ومكوس، وأموال الملكية العامة وأموال الدولة؛

(د) بل كذلك في العلاقات الدولية، أي علاقة الجماعات والامم والدول بعضها ببعض: في أحكام المعاهدات والجهاد والرسل والسفارات.

(٤) بل وعلاقة الإنسان بغيره من الكائنات:

(أ) الحيوان

(ب) النبات

(ج) الجمادات

(د) العلم المحيط بوصف بيئة، أي بوصفه كلّ مركب.

ومن المهم جداً أن نلاحظ أنه وإن كانت العلوم الطبيعية المحضة كالفيزياء والكيمياء وعلم النبات وغيرها من العلوم، التى هى دراسة لخواص العالم المحسوس، بالتجربة والرصد، والحس والعقل، وكذلك تطبيقاتها، في الهندسة والزراعة والطب، من أمورالدنيا، وكذلك المهارات والحرف والفنون المتعلقة بها مثل الملاحة والحدادة والعمارة ونحوها، وكذلك كيفية إنشاء الثروة وتنميتها بالرعى والصيد والزراعة والصناعة والتجارة، والعلم المتعلق بتداول المال والنقود وطبيعة الأسواق، أي ما يسمى: (علم الاقتصاد) من أمور **«الدنيا»**، إلا أن الأسباب الشرعية لكسب المال، والحدود الشرعية لصرفه، وكذلك كيفية توزيع الثروة في المجتمع أي ما يسمى: **(النظام الاقتصادي)** لا تعتبر من أمور الدنيا، بل هي من أمور الدين، لأنها ترتبط حتماً بوجهة النظر في الحياة، أي بالعقيدة الكلية عن الكون والإنسان والحياة، وعلاقتها بما قبلها، وبما بعدها. وقد أنزل الله، سبحانه وتعالى، فيها أحكاماً شرعية واجبة التطبيق، لازمة الإتباع، وسوف يحاسِب عليها يوم القيامة، ثم يترتب على ذلك إما السعادة الأبدية برضوان الله والنعيم المقيم، أو الشقاوة الدائمة بسخط الله والعذاب الأليم.

من ذلك نعلم أن **«المدنية»** التى هي مجموع المظاهر المادية للنشاط الإنساني وهى تشمل:

ـ **العلوم التجريبية والرصدية:** كالفيزياء، وعلم النبات، وعلم طبقات الأرض (الجيولوجيا)، والفلك، ونحوه.

ـ **وما بنى عليها من علوم تطبيقية:** كالهندسة الكهربائية، والزراعة، والتعدين، والطب،

ـ **وما ارتبط بها من مهارات وحرف وفنون:** كالملاحة، والنجارة والحدادة، والعمارة، وتشغيل ما نشأ منها من آلات ومعدات وطرق ومنشآت ومنتوجات زراعية،

من ذلك نعلم، أن **«المدنية»، بهذا التعريف المنضبط،** من حيث الأصل والمبدأ، عالمية، وعامة غير متحيزة، لاعلاقة لها من حيث المبدأ بوجهة النظر في الحياة، وهي كذلك متماثلة عند جميع الأمم بغض النظر عن معتقداتها وثقافاتها. لذلك يجوز للمسلم أن يأخذها من أي مكان وأن يطبقها كيف يشاء، ما لم تتعارض مع نص شرعي خاص، كل ذلك مع الحذر الدائم والإنتباه المستمر لاحتمال تلوثاتها الحضارية وتحيزاتها العقدية.

كما أن هناك «**مدنية خاصة**» ترتبط، وتتأثر بوجهة النظر في الحياة، فهذه خاصة بكل أمة أو شعب ولا يجوز للمسلمين أخذها أو الإقتباس منها من غيرهم، وذلك مثل فنون الرقص، والتصوير والنحت، والتمثيل، والمسرح ونحوها، وكذلك بعض الحرف مثل البغاء ـ والعياذ بالله ـ وكذلك بعض أنشطة الرياضة البدنية والترفيه والتسلية: كمصارعة الثيران، والتحريش بين الديوك، ونحوه.

أما **«الحضارة»:** فهي طريقة الحياة، أو هى مجموع المعتقدات والمفاهيم والأخلاق والمقاييس عن الحياة وما يرتبط بها من «**ثقافة**».

نعم: كثيراً ما نجد هذه الألفاظ تستخدم على نحو يتداخل مع بعضه البعض فتستخدم لفظة «**الحضارة**» بمعنى لفظة «**المدنية**»، أو يتم خلط المفهومين، فتكون النتيجة اختلاط المفاهيم وتداخلها، وتشويش على صفاء التصور العقدي، وتعسر اتخاذ موقف فقهي سليم، لذلك يجب الحرص على دقة المفاهيم، وانطباق الألفاظ علي معنى المفهوم، وعدم السماح بتشابكها واضطرابها، وإلا كانت العواقب العقدية والفكرية، ومن ثَمَّ العملية بعد ذلك، وخيمة.

نعم: لفظة «**الحضارة**» قريبة المعنى في الأصل اللغوي من لفظة «**المدنية**»، إلا أن لفظة «**الحضارة**» أقرب إلى التعبير عن الطراز المعين للعيش من لفظ «**المدنية**»، لأن «**الحضارة**»، التي هي المعيشة المستقرة في الحضر وممارسة الزراعة والصناعة، تستخدم عادة بإزاء «**البداوة**»، التي هي حياة التنقل وتتبع المطر والكلأ وممارسة الرعي والصيد، فما نمطان للحياة مختلفان، وطرازان في العيش متباينان، في حين أن «**المدينة**» تستخدم عادة بإزاء «**القرية**»، وكل ذلك عيش مستقر في مكان واحد، إلا أن الأحوال والآلات والوسائل المدنية تختلف فقط في الدرجة.

وكذلك فإن لفظة «**الحضارة**» قد استعملت في اللغة العربية للمعاني المتعلقة بالأفكار، لذلك كانت أقرب في استعمالها في المفاهيم، كما جاء في «**القاموس**»: [حَضُر (بضم الضاد) كنَدُس: الرجل ذو البيان والفقه)، وقال في «**اللسان**»: [رجل حَضْر (بتسكين الضاد) ذو بيان]، فلفظة «**الحضارة**» أقرب وأنسب وأكثر ملائمة في الاستعمال لمجموعة المفاهيم من لفظة «**المدنية**»، ولفظة «**المدنية**» أقرب في الاستعمال للأشكال المادية.

والمهم هو مراعاة الفرق الجوهري بين محتوى المفهومين، أما الاصطلاحات فلا ينبغي أن تكون فيها كبير مشاحة، وإن كانت الدقة في اختيار الألفاظ، ومطابقتها أو مقاربتها للمقصود مهمة ومطلوبة.

و**«الثقافة»:** هى مجموع العلوم والمعارف والمهارات التى كانت عقيدة تلك الحضارة سبباً في دراستها ونشأتها، أو هي المعارف التي تؤثر في العقل وحكمه «**القيمي**» على الأشياء، كالتشريع، والاقتصاد، والتاريخ، واللغة، وما شاكلها.

هذه **«الحضارة»**، وتلك **«الثقافة»**، التي هي جزء منها، هي، بالضرورة، متحيزة، وخاصة، ترتبط عند كل أمة وشعب بالأساس العقائدي الذي تؤمن به تلك الامة، إذا كانت تلك الحضارة منبثقة عن عقيدة كلية عن الكون والإنسان

والحياة، كما هو الحال في الحضارة الإسلامية والحضارة الليبرالية الرأسمالي، فتكون من ثم «**حضارة دينية**»، أو «**حضارة ايديولوجية**»، أو «**حضارة عقائدية**».

و «**الحضارة**» ترتبط دوماً بخصوصيات ذلك الشعب وتلك الأمة الناشئة عبر التطور التاريخي والتفاعل مع أحداث الزمن حتى بالنسبة للحضارات التي لا تنبثق عن أساس عقائدي، فتكون حينئذ «**حضارة وضعية**»، كحضارة اليونان وبابل والأشوريين والصين ،أوروبا قبل عدة قرون من الزمن.، أي قبل أن تنتصر الحضارة الليبرالية الرأسمالي وتهيمن على الحياة في أوروبا وأمريكا.

نعم: لا شك أن اليونان وبابل والأشوريين قديماً، وأمريكا وأوروبا قبل عدة قرون، كان لهم أديان كالوثنية والنصرانية والبوذية والكونفوشية، إلا أنها أديان روحية أخلاقية محضة، ليس فيها مفاهيم وقناعات ومقاييس وتشريعات لكافة شؤون الحياة، فلا تصلح إذاً لأن تنبثق عنها حضارة، ولكن يتواضع الناس على مفاهيم وتشريعات لشوون الحياة الدنيا خاصة بهم، فهذه المفاهيم والقناعات والمقاييس الوضعية هي التي تشكل حضارتهم، مع كونها ليست منبثقة عن دينهم. فالقوم لهم حضارة ليست دينية، وإن كانوا هم يؤمنون بدين معين، لكن حضارتهم لم تنبثق عن دينهم، بل هي «**حضارة وضعية**».

وفي العصر الحديث تشترك شعوب وأمم كثيرة، كاليابانيون والهندوس والسيخ والأمريكان والفرنسيون في حضارة واحدة، هي الحضارة الليبرالية الرأسمالية الغربية، مع تعدد واختلاف أديانهم.

لذلك كان للإسلام حضارته الخاصة «**الحضارة الاسلامية**» المشتملة على ثقافته المتميزة، ألا وهي «**الثقافة الاسلامية**» الشاملة لعلوم اللغة العربية، وعلوم الدين الإسلامي بشتى فروعها، التى ملئت الدنيا نوراً وعلماً وهدىً، وهى أكمل وأكثر ثقافات الدنيا كتباً وتصنيفاً.

أما ما يتشدق به الغربيون ويسمونه «**الحضارة الإنسانية**» فهو اسم **مزوّر** لحضارتهم هم، وهي حضارة كافرة تقوم في أساسها وجوهرها على الوثنية الإغريقية الرومانية مع لمسات ــ لمسات تلطيفية ليس إلا ــ من النصرانية البولصية المحرفة الضالة، التي انحرفت بعد عدة قرون من نشأتها فأصبحت صليبية مقيتة حاقدة، واليهودية العنصرية الملعونة، يهودية الأحبار والكهان الفاسقين، قتلة الانبياء. وهي حضارة غربية محلية محضة، لا علاقة لها بعقائد، وأفكار، ومفاهيم، وقناعات، وعادات بقية شعوب العالم، مهما شغَّب دعاة «**العولمة**» وجادلوا.

وقد اختار القوم هذا الاسم الذي يوحى بالإنسانية، والعالمية، لتغرير شعوب الدنيا، وبالأخص المسلمين، لإخراجهم بهذه الطريقة الخبيثة الماكرة من دينهم، ذلك لأن اعتناق هذه الحضارة الغربية، المسماة بـ «**الإنسانية**» زوراً وبهتاناً، والعيش وفقها يعنى، لا محالة، الردة عن الإسلام، والخروج إلى الكفر والضلال، المفضي إلى الشقاوة الأبدية، واللعنة السرمدية في نار جهنم، والعياذ بالله تعالى.

كما أن هذا الاسم مؤشر قوي على عنصرية الغرب وغطرسته، ونظرته المتعالية إلى بقية بني الإنسان: فما جاء من الغرب فهو، بزعمهم، «**إنساني**» و«**عالمي**»، وما كان من غيرهم من الأمم والشعوب فهو محلي أو إقليمي، فهو من ثم محدود متخلف، همجي، بربري، لا يستحق أن يسمَّى إنسانياً، وهو، في أحسن الأحوال، محدود محلي لا يمكن أن يكون عالمياً!

من الإيضاح السابق يتبين أن أمور الدين ليست هى الشعائر التعبدية المحضة، أو العقائد الغيبية، أو الأخلاق والآداب الجميلة فحسب، كما هو في المفهوم الغربي، بل كل أفعال الإنسان الإختيارية هى محل الحكم الشرعي سواء:

(أ) قصد بها محض التعبد، والتقرب الى الله، أي تحقيق قصد أو قيمة «**تعبدية**» أو «**نسكية**»: (الشعائر التعبدية المحضة مثل الصلاة، والذكر، والدعاء).

(ب) أو قصد بها تحقيق قيمة «**خلقية**»: (الأخلاق، مثل الصدق، والأمانة، والكرم، وحتى الرفق بالحيوان).

(ج) أو قصد بها تحقيق قيمة **«إنسانية»**: (مثل إغاثة الملهوف، وإنقاذ الغريق، بغض النظر عن لونه، ودينه، وقوميته، وجنسه)

(د) أو أراد بها الانسان كسباً **«معنويًا»** أو **«أدبياً»**: (كالحصول على المجد، والفخار، والثناء).

(هـ) أو أراد تحصيل منفعة، أو قيمة **«مادية»**: (كالنقود، بالتجارة ونحوها).

كل هذه الأنواع من الأفعال الإنسانية هي محل الحكم الشرعي، **والإلتزام بالحكم الشرعي هو الجانب الروحى التعبدى فيها**، فإذا أدرك الإنسان أنه متعبد لله في جميع أحواله، والتعبد هنا يعني: القبول، والتسليم، والرضا، والطاعة لأمر الله، المنبنية على تعظيم الله ومحبته، والتزم الحكم الشرعي في جميع أعماله، أصبح روحانيًا عابداً، مستحقًا على هذا الجانب الروحى التعبدي من الله المثوبة والثناء. هذه هي الروحانية الحقة، فهي أمر يتعلق بـ«**الوعي**»، و«**الإدراك**». ولا علاقة ذلك بالروح «**المفارِقة**»، أو بكون الإنسان مركب من «**مادة**»، و«**روح**»، بغض النظر عن صحة ذلك أو بطلانه، فهذا موضوع مستقل عن ذاك تماماً.

أما ما قاله بعض العلماء: **(إن العادات تنقلب إلى عبادات إذا صلحت النية)**. فهذا كلام ليس بدقيق، لأن العادات، أو بلفظ أدق: المباحات، لا تنقلب إلى مستحبات أو واجبات، ولكن وجود «**وعي**» معين أو «**نية**» معينة، هو الذي قد يستحق عليه الإنسان المثوبة، بل وربما العقوبة، لا على ذات الفعل، من حيث هو فعل مجرد، الذي هو مباح كما كان، لا ثواب لفاعله أو عقاب عليه، من حيث هو فعل مجرد، وسنتكلم عن هذا بالتفصيل، ونشبعه بحثاً في فصل مستقل آت، إن شاء الله تعالى.

وما ذكرناه آنفا له واقع يدرك بالحس والعقل، ومن استقراء نصوص الوحي، أي النصوص الشرعية، أي نصوص القرآن والسنة، لا غير، إذ هي وحدها النصوص الشرعية، وهي وحدها الوحي المنزل، كما سنبرهن عليه قريباً، إن شاء الله. وقد كان ذلك وايم الله كافياً شافياً، ولكن الله، تباركت أسماؤه وتقدست صفاته، نص على بعض ذلك في كتابه العزيز، كما ألهم نبيه المعصوم سيدي أبا القاسم محمداً بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي العدناني العربي، النبي الرسول الأمِّي، خاتم النبيين، وإمام المرسلين، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، بزيادة بيان مباشر صريح، يغني عن أكثر الاستقراء، وجمع النصوص، فمن ذلك:

* ما أخرج الإمام أحمد بن حنبل في المسند بأسانيد غاية في الصحة عن عائشة، وأنس ان النبي صلى، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، سمع أصواتا فقال: «ما هذه الأصوات؟!»، قالوا: النخل يؤبرونه، يا رسول الله! فقال: «لو لم يفعلوا لصلح؟!»، فلم يؤبروا عامئذ فصار شيصا، فذكروا ذلك للنبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: **«إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به (وفي رواية: فأنتم أعلم به)، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي»**. كما أخرجه ابن ماجه، وأبو يعلى وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)، وابن حبان من طريق أبي يعلى وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). وأخرجه مسلم بإسناد صحيح بمعناه، ولكن باختصار سئ مخل، قال: **«أنتم أعلم بأمر دنياكم»**، وهو اللفظ المشوه المبتور، الذي يتداوله الناس، في أكثر الأحيان، للأسف الشديد. وأخرجه كذلك الدارقطني بنحو لفظ مسلم، وأخرجه كذلك البزار في مسنده، وهو عند الإمام أبي محمد علي بن حزم في «**الإحكام في أصول الأحكام**» من طريق البزار، وجاء حديث أنس عند البزار بلفظ: «**أنتم أعلم بما يصلحكم في دنياكم، وأما آخرتكم فإليّ**»، وهذا كأنه رواية بالمعنى، تصرف أحد الرواة فاستبدل لفظة: **(دينكم)**، بلفظة: **(آخرتكم)**!

* وجاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» بإسناد صحيح كذلك: [حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال: كنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في سفر فقال: إنكم ان لا تدركوا الماء غدا تعطشوا! وانطلق سرعان الناس يريدون الماء، ولزمت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فمالت برسول الله، صلى الله عليه وسلم، راحلته، فنعس رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فدعمته فادعم؛ ثم مال، فدعمته، فادعم؛ ثم

مال، حتى كاد أن ينجفل عن راحلته، فدعمته، فانتبه، فقال: «من الرجل؟!»، قلت: أبو قتادة! قال: «مذ كم كان مسيرك؟!»، قلت: منذ الليلة، قال: «حفظك الله، كما حفظت رسوله!»، ثم قال: «لو عرسنا!»، فمال إلى شجرة فنزل فقال: «انظر هل ترى أحدا!»، قلت: هذا راكب، هذان راكبان، حتى بلغ سبعة، فقال: «احفظوا علينا صلاتنا!»، فنمنا فما أيقظنا إلا حر الشمس، فانتبهنا فركب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فسار وسرنا هنيهة ثم نزل فقال: «أمعكم ماء؟!»، قال: قلت: نعم، معي ميضأة فيها شيء من ماء، قال: «ائت بها!»، فأتيته بها، فقال: «مسوا منها، مسوا منها!»، فتوضأ القوم، وبقيت جرعة، فقال: «ازدهر بها يا أبا قتادة فإنه سيكون لها نبأ !»، ثم أذن بلال، وصلوا الركعتين قبل الفجر، ثم صلوا الفجر، ثم ركب وركبنا، فقال بعضهم لبعض: (فرطنا في صلاتنا!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«ما تقولون؟! إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي!»**، قلنا: يا رسول الله: (فرطنا في صلاتنا؟!)، فقال: «**لا تفريط في النوم، إنما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلوها! ومن الغد وقتها**»، ثم قال: «ظنوا بالقوم!»، قالوا: إنك قلت بالأمس ان لا تدركوا الماء غدا تعطشوا، فالناس بالماء، فقال: «أصبح الناس، وقد فقدوا نبيهم، فقال بعضهم لبعض: إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالماء؛ وفي القوم أبو بكر وعمر فقالا: أيها الناس! إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لم يكن ليسبقكم إلى الماء، ويخلفكم! وإن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا (قالها ثلاثا)»، فلما اشتد الظهيرة، رفع لهم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله! هلكنا عطشا، تقطعت الأعناق! فقال: «لا هلك عليكم!»، ثم قال: «يا أبا قتادة، ائت بالميضاة!»، فأتيته بها، فقال: «أحلل لي غمري!»، (يعني قدحه)، فحللته، فأتيته به، فجعل يصب فيه، ويسقي الناس، فازدحم الناس عليه، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس! أحسنوا الملأ، فكلكم سيصدر عن ري»، فشرب القوم حتى لم يبق غيري، وغير رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فصب لي فقال: «اشرب يا أبا قتادة!»، قال: قلت: اشرب أنت يا رسول الله! قال: «إن ساقي القوم آخرهم!»، فشربت، وشرب بعدي، وبقي في الميضأة نحو مما كان فيها، وهم يومئذ ثلاث مائة]، قال عبد الله (أي ابن رباح): فسمعني عمران بن حصين وأنا أحدث هذا الحديث في المسجد الجامع فقال من الرجل قلت أنا عبد الله بن رباح الأنصاري؛ قال: القوم أعلم بحديثهم: انظر كيف تحدث فإني أحد السبعة تلك الليلة فلما فرغت قال: (ما كنت أحسب أن أحدا يحفظ هذا الحديث غيري!)]

ــ **وقال أحمد أيضاً:** قال حماد: وحدثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله، وفيه زيادات.

ــ **وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل:** حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، بمثله.

ــ **وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل:** حدثنا إبراهيم، حدثنا حماد: حدثنا حميد، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله؛ وهذه كلها أسانيد غاية في الصحة، تقوم بها الحجة القاطعة.

وللحديث، مطولاً ومختصراً، متابعات وشواهد كثيرة، من طرق صحاح وحسان. أخرجه ابن خزيمة في «**صحيحه**» باختصار يسير، والدارقطني باختصار شديد مقتصراً على قوله، صلى الله عليه وسلم: **«إن كان أمر دنياكم فشأنكم وإن كان أمر دينكم فإلي**؛ فقلنا: (يا رسول الله فرطنا في صلاتنا!)، فقال: «لا تفريط في النوم، إنما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلوها، ومن الغد لوقتها». وقد ذكرنا هذا الحديث الجليل الجميل، وكل حديث رسول الله جليل جميل، بطوله لما فيه من الحكم، والأحكام، ودلائل النبوة المحمدية الباهرة.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» عن رافع بن خديج، رضي الله عنه، قال: [قدم نبي الله، صلى الله عليه وسلم، المدينة وهم يؤبرون النخل (يقول: يلقحون) قال: فقال: «**ما تصنعون؟!**»، فقالوا: شيئا كانوا يصنعونه! فقال: «**لو لم تفعلوا كان خيرا!**»، فتركوها فنقصت (أو نفضت)، فذكروا ذلك له فقال، صلى الله عليه وسلم: **«إنما أنا بشر: إذا حدثتكم بشيء**

من أمر دينكم فخذوا به، وإذا حدثتكم بشيء من دنياكم، فإنما أنا بشر!». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده حسن)، وأخرجه الطبراني في «**الكبير**»، من طريق ثانية. والحديث بمجموع الطريقين صحيح، قطعاً ولا ريب، تقوم بها الحجة القاطعة، كما سنحرره في الملحق، إن شاء الله تعالى!

* وعن طلحة بن عبيد الله قال: مررت مع النبي، صلى الله عليه وسلم، في نخل المدينة فرأى أقواما في رؤوس النخل يلقحون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال يأخذون من الذكر فيحطون في الأنثى، يلقحون به، فقال: **«ما أظن ذلك يغني شيئا»**، فبلغهم، فتركوه، ونزلوا عنها، فلم تحمل تلك السنة شيئا، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **«إنما هو ظن ظننته! إن كان يغني شيئا فاصنعوا! فإنما أنا بشر مثلكم، والظن يخطئ ويصيب، ولكن ما قلت لكم قال الله عز وجل فلن أكذب على الله!»**، هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، وابن ماجه، كما هو مفصل في الملحق.

وقد زادنا طلحة بن عبيد الله، رضي الله عنه، هنا فائدة جميلة في غاية الأهمية: ألا وهي أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، المعصوم بعصمة الله، إنما استخدم صيغة الظن في كلامه، فلم يكن عند أولئك الذين تركوا ما يعلمون بيقين لظن مجرد من عذر، لأن اليقين لا يزول بالظن، حتى ولو كان ظناً من رسول الله الخاتم، لأن الظن لا يغني من الحق شيئاً، لأنه يخطيء ويصيب، بخلاف الحق، الذي هو صواب أبداً.

والأحاديث الصحاح أعلاه فيها شهادة ستة من الصحابة، رضوان الله وسلامه عليهم، هم: عائشة، وأنس، ورافع بن خديج، وأبي قتادة، وعمران بن حصين، وطلحة بن عبيد الله، جاءت من أربع طرق صحاح، مستقلة كل الاستقلال، في واقعتين متباينتين بينهما زمن طويل، يحيل العقل تواطؤ الرواة على اختراعها، أو الكذب، أو الوهم فيها، وتقوم بها الحجة اليقينية القاطعة، على أنه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، قال: **«إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي»، أو «أنتم أعلم بما يصلحكم في دنياكم، وأما آخرتكم فإليّ»** أو: **«إنما أنا بشر: إذا حدثتكم بشيء من أمر دينكم فخذوا به، وإذا حدثتكم بشيء من دنياكم، فإنما أنا بشر!»**.

أما الرواية التي تقول: «إذا كان شيئا من أمر دنياكم فأنتم أعلم به»، فيشبه أن تكون رواية بالمعنى للحديث الأول، لأن أكثر الطرق وأقواها للحديث الأول جاءت باللفظ الأول، وهو مطابق للفظ الحديث الثاني، وليس الحديث الثالث عنهما ببعيد، لأن قوله: **«وإذا حدثتكم بشيء من دنياكم، فإنما أنا بشر!»**، هكذا بالشرط: **«وإذا حدثتكم بشيء من دنياكم»**، بدون جواب لهذا الشرط، وهو محذوف تقديره ضرورة: **«فإنما أنا بشر مثلكم، لست أكثر علماً به منكم، فلا أتدخل فيه، ولا أتكلم عنه: فشأنكم به!»**، أو نحو ذلك، أو قريباً من ذلك.

وقد بالغ بعض الرواة في رواية الحديث بالمعنى واختصاره، كما وقع في رواية مسلم: **«أنتم أعلم بأمر دنياكم»**، فذهب كثير من المعاني والأحكام المتضمنة في اللفظ الكامل الصحيح، ولعل في ذلك عبرة وزجراً عن رواية الأحاديث بالمعنى، وتأكيد على ضرورة الالتزام الصارم باللفظ النبوي الشريف المعصوم وأن ذلك يقتضي تتبع الطرق وتقصي الروايات!

قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي»** أحال كل شؤون **«الدنيا»** إلى الناس، وجعلها شأناً من شؤونهم: دراسة، واطلاعاً، وتجريباً، وتطبيقاً؛ أي من ناحية العلم النظري المكتسب بما فطر الله الناس عليه من الحس، والتجربة، والعقل، ومن التطبيق العملي في المهارات، والحرف، والمهن، والصناعات، والإجراءات، والوسائل، والأساليب: كل ذلك مباح للناس، حلال لهم، يفعلون ما شاؤوا منه، متى شاؤوا، بالكيفية التي يشاؤون.

ولزيادة الإيضاح نتأمل مثال تلقيح النخل: فالبحث هنا في علاقة التلقيح بصلاح الثمرة ووفرة المحصول، هذا كله وما هو من نوعه من شؤون **«الدنيا»**، وليس البحث في عملية التلقيح من ناحية الحكم «**الشرعي**»، هل هي: واجبة، أو مستحبة، أو مباحة، أو مكروهة، أو محرمة، أو الحكم «**الأخلاقي**»: هل هو حسن أو قبيح، فهذه كلها من **«الدين»**، وكذلك

كون التلقيح شرطاً أو مانعاً من وجوب الزكاة في التمر، هذا ونحوه من شؤون **«الدين»**.

والكلام هنا عن « **الدنيا** » في مقابلة « **الدين**»، وليس عن « **الدنيا** » أي هذه الدار التي فيها الحياة الأولى، في مقابلة « **الآخرة**»، أي دار الحياة الثانية الأخيرة، فهذا موضوع آخر، يختلف عن هذا تماما، ولا علاقة له به، لأن الدين والتدين يكون كله في هذه الدار، ثم يترتب عليه ضرورة حساب وجزاء في الدارين: الأولى والآخرة!

والمقصود بـ**«الدنيا»** هنا في مقابلة **«الدين»**: العالم المحسوس، من حيث هو موجود له صفات وخواص معينة، ولمركباته وأعيانه علاقات تنظمها قوانين معينة، وما فيه من أعيان وصفات وقوى وخواص، وما يتعلق بذلك كله من علوم ومعارف، وما يترتب على ذلك من مهارات إنسانية، وحرف ومهن وصناعات، وما ينشأ من ذلك كله من مصنوعات أو خدمات.

هذا هو تعريف **«الدنيا»** الصحيح، كما هو ظاهر من النظرة الفاحصة المدققة لواقع النخل، وانقسامها إلى ذكر وأنثى، والحاجة إلى تلقيح الأنثى من الذكر، وقيام الناس بذلك بطريقة منظمة لضمان التلقيح الصحيح الكامل، وجودة الإنتاج، وارتفاع كميته، فلا يعتمدون فيها على الرياح والحشرات التي تفعل ذلك في الحالة الفطرية الأصلية.

أما **«الدين»** فهو الطريقة المعينة للعيش، أي نظام الحياة، أي الشريعة العامة المتبعة، حقاً كان ذلك أو باطلاً؛ وليس هو فقط مجرد مجموعة العقائد الغيبية، والشعائر التعبدية، والأخلاق والآداب الجميلة، كما هو المفهوم الغربي للدين، الذي يسمونه عندهم، على سبيل المثال، بالإنجليزية: (***religion***)، بل هو يشمل تنظيم كافة العلاقات، كما أسلفنا أعلاه، وذلك لما لا يعد ولا يحصى من الأدلة اليقينية، المعلومة من الدين بالضرورة، ومنها التالية، على سبيل المثال، والتقريب من الأذهان، فقط، وإلا فالحصر متعذر:

* أن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بعد واقعة التأبير في أول العهد المدني، قد نص على اختصاص نفسه الشريفة بشؤون الدين، وأحال شؤون الدنيا كلها إلى الناس، وأكد ذلك مرة أخرى فيما بعد. وقد ثبت بالتواتر، وعلم بالضرورة من التاريخ، كما هو معترف به من كل مسلم وكافر، أنه أمر ونهى وأخبر وتدخل فيما لا يحصى من أمور المعاملات، والعقوبات، والأحكام السلطانية، والعلاقات الدولية، والحرب والسلم، والأمن والخوف، وغير ذلك مما يخرج، يقيناً، ويزيد كثيراً، عن نطاق العقائد الغيبية، والشعائر التعبدية، والأخلاق والآداب الجميلة، فظهر بذلك قطعاً أنها من **«الدين»**.

* فرض تعالى عقوبة الجلد للزناة، وأوجب شهادة طائفة من المؤمنين للتنفيذ، ثم عقّب قائلاً: ﴿ **ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله** ﴾، وهو نص قاطع على أن تحريم الزنا، والعقوبة الدنيوية عليه بحد ثابت لا يقبل العفو، ولا يجوز التساهل فيه من باب الرأفة والرحمة، ونصاب الشهادة عليه، وحضور طائفة للتنفيذ، كل ذلك من **«الدين»**، دين الله.

* المكيدة التي دبره، سبحانه وتعالى، ليوسف لتمكينه من احتجاز أخيه، وذلك بتطبيق عقوبة السرقة المنصوص عليها في شريعة يعقوب عليه، ألا وهي استرقاق السارق، بدلاً من العقوبة المنصوص عليها في شريعة الملك، ثم عقّب، جل وعز: ﴿ **كذلك كدنا ليوسف، ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك** ﴾، ومعلوم ضرورة أن الكلام هنا ليس في العقائد الغيبية، والشعائر التعبدية، ولا هو في الأخلاق والآداب الجميلة، وإنما هو في جريمة السرقة، وعقوبتها، وفق شريع يعقوب، أم وفق شريعة الملك، التي هي **«دين»** الملك، بنص القرآن، أي شريعته ونظامه، وليس معتقده الغيبي، ولا شعائره التعبدية، أو آدابه وأخلاقه التي يرى حسنها أو قبحها، إذ أن الكلام ليس في هذا، ولا علاقة له بهذا.

واختصاص الوحي **بـ«الدين»**، لا يعني بحال من الأحوال أن الوحي لا يأتي في شيء من شؤون الدنيا قط، بل هو قد يأتي في البعض، أو الكثير منها، **فـ(الله يحكم لا معقب لحكمه)**، وهو **(يفعل ما يشاء ويختار)**، و**(لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)**: فقد علم نوحاً بالوحي صناعة السفينة، وهو أمر دنيوي محض، وعلم داود صناعة الدروع وألبسة

الحرب، وعلم سليمان منطق الطير، ونفراً من الأنبياء بعض الطب والمعالجات، وكل ذلك من شؤون الدنيا يقيناً، جاء بعضه على وجه العادة والمنه والنعمة، والآخر على وجه المعجزة أو الكرامة لأنبيائه، والكرامة لأوليائه.

كما أخبر تعالى عن أشياء كثيرة من واقع هذا الكون المحسوس، فمن ذلك تعليم وإرشاد، ومنه معجزات لأنبيائه، وبراهين على صدقهم وتبليغهم عنه، ومنه غير ذلك. غير أن وظيفة **«الوحي»** الأساسية تبقى شؤون **«الدين»**، أي الإخبار عن الله بمراده، وأمره ونهيه، وخبره عن نفسه، وغيبه، وعن اليوم الآخر.

هذا الذي أسلفناه هو المعنى الشرعي الأول، والأهم، للفظة «**الدين**»: الذي هو الطريقة المعينة للعيش، أي نظام الحياة، أي الشريعة العامة المتبعة، فالإسلام دين، وهو الدين الحق الذي لا يقبل الله في الآخرة سواه، و«**العلمانية**»، أو بلفظ أدق: «**الدنيوية**»، دين، وهي دين باطل، وكذلك الديموقراطية الليبرالية الغربية، دين آخر من أديان الباطل والكفر، والاشتراكية المادية دين ثالث من أديان الكفر والضلالة.

أما المعنى الثاني الذي استخدمت فيه لفظة «**الدين**» شرعاً فهو: الحساب والجزاء، كما هو في قوله تعالى: ﴿**مالك يوم الدين**﴾، أي يوم الحساب والجزاء، وقوله تعالى حكاية لكلام الكفار: ﴿**أإذا متنا وكنا تراباً وعظاماً أئنا لمدينون؟!**﴾، (الصافات؛ ٣٧:٥٣)، أي أئنا لمحاسبون مجزيون؟!

أما لغة فلفظة (**الدين**) مصدر، والفعل هو: دان يَدين ديناً وديانة. وهو اسم لكل ما يعبد به الله، والملة، والسيرة، والعادة، والشأن، والحساب، والمُلك، والسلطان، والحكم، والقضاء، والتدبير؛ و(دان): أي خضع وذل وأطاع؛ و(دان بكذا): أي اتخذه ديناً، وتعبد به؛ و(دان فلانٌ فلاناً): أي حاسبه وجازاه وساسه.

فالدين الإسلامي إذاً ليس فقط عقيدة روحية، يقوم عليها نظام أخلاقي، وترتبط بها شعائر تعبدية، أي ليس (**ديناً**) بالمفهوم الغربي (***religion***)، ولكنه بالإضافة إلى ذلك «**مبدأ**» أي عقيدة ينبثق عنها نظام، وهو ما يسمَّى في الإنجليزية: (***Ideology***).

والعقيدة الإسلامية عقيدة عقلية، لأنها تقوم على العقل، أي على مبدأ «**العلة الكافية**» الذي يلزم بإيجاد تفسير لوجود هذا الكون: لم هو موجود أصلاً؟! ولا يقبل أن يتحرك خطوة إلى الأمام إلا بعد حسم هذه القضية الأولى، التي هي عنده: أولى القضايا، وقضية القضايا، وسترى في هذا الكتاب، ولو بشكل مجمل صدق مقولتنا: أن العقيدة الإسلامية عقيدة عقلية، وأنها هي وحدها العقيدة الصحيحة.

والعقيدة الإسلامية كذلك عقيدة روحية لأنها تقوم:

أولاً: على التصديق الجازم، واليقين الراسخ، بوجود الله، تبارك وتعالي، وأن له هو فقط «**الخلق والأمر**»، أي أنه خلق الكون ولم يعتزل أو يتقاعد، تعالى الله عن ذلك، ولكنه يأمر وينهى، ويرسل الرسل، وينزل الكتب، ويسن الشرائع، وذلك خلافاً، وبالمناقضة التامة، للمذاهب المادية والإلحادية.

وثانياً: على وجوب إدراك الصلة بالله، ووجوب الإقرار بها، والتسليم لموجبها، وجعلها أساس جميع العلاقات، وكافة النظم والتشريعات، وذلك خلافاً، وبالمناقضة التامة، للمذاهب العلمانية، والدنيوية، والليبرالية، واللاأدرية.

والعقيدة الإسلامية هي كذلك عقيدة سياسية لأن نظامها يشمل كافة تشريعات الحياة، بما في ذلك علاقات الحاكم بالمحكوم، ورعاية الشؤون العامة، وعلاقة الأمة والجماعة والدولة بغيرها من الأمم والجماعات والدول في العالم.

وفي مقابل ذلك فإن «**الاشتراكية المادية**»، «**مبدأ**»، أي عقيدة ينبثق عنها نظام، فهي إذاً «**دين**» بالمعنى الموضح أعلاه. والعقيدة الأساسية التي تقوم عليها الاشتراكية هي «**المادية**»، وخصوصاً «**المادية الجدلية**». و«**المادية**»، بشتى مذاهبها التفصيلية، ليست عقيدة عقلية، وإن زعمت ذلك، لأنها تقوم على «**التسليم**» بأزلية المادة بخصائصها الأساسية، أي أن المادة «**واجبة الوجود**»، «**أزلية**»، «**قديمة**»، من غير تقديم برهان على ذلك، إلا الادعاء المحض والزعم المجرد. وغاية ما

لدى الماديين هو محاولة التشكيك والطعن في البراهين القاطعة المثبتة لوجود الله. وهذه العقيدة هي بداهة عقيدة مادية، ومن المحال أن تكون عقيدة روحية، لأنها تنكر وجود أي شيء وراء المادة، فهي من ثم تنكر من باب أولى وجود الله.

والعلمانية الليبرالية الرأسمالية هي الآن، بعد نضجها وتمام تطورها، أيضاً «**مبدأ**» أي عقيدة ينبثق عنها نظام، فهي إذاً «**دين**» بالمعنى الموضح أعلاه. وعقيدتها الأساسية هي «**الحل الوسط**»، الذي كان في الأصل حلاً وسطاً **عملياً** لإنهاء الصراع الرهيب الذي دار بين رجال الدين والكنيسة من جانب، والملوك ورجالات الدولة والمفكرين من جانب آخر، ثم تم تطويره على أيدي الفلاسفة والمفكرين حتى أصبح «**فكرة**» تزعم أن «**وجود الله**» ليس قضية برهانية. فالإنسان هو إذاً الذي يضع، بالضرورة، نظامه بنفسه لنفسه، ولا بد ضرورة من إطلاق جميع الحريات حتى يتمكن الإنسان من ذلك على أحسن صورة.

فالعلمانية في أول نشأتها مجرد «**حل وسط**»، أي مجموعة من الإجراءات والاتفاقات لا ترابط بينها لحل مشكلة الصراع، وليست هذه هي صفة المبدأ، وإنما أصبحت مبدأً بعد ذلك بزمن طويل. والعقيدة العلمانية حتى بعد تمام تطويرها ليست عقيدة عقلية، لأنه من المحال أن يكون الله، جل جلاله، موجوداً ومعدوماً في آن واحد، ومن المحال أن تكون هذه المسألة الأساسية ليست برهانية، والتهرب من البرهان ليس برهاناً، والتشكيك في البرهان أيضاً ليس برهاناً. ولما كان وجود الله ليس مأخوذاً في الاعتبار ها هنا، فمكن المحال أن تكون العقيدة العلمانية عقيدة روحية.

لذلك فنحن نؤكد مرة أخرى أهمية التمييز بين:

(١) ما هو من «**الدين**»:، أي من «**أمور الدين**»، أي الشريعة العامة، ومتعلقاته من «**الحضارة**» و«**الثقافة**»، و«**المدنية الخاصة**»، فهذه لا يجوز أن يأخذها المسلم من غير المسلمين أصلاً، ولا يجوز أن تنبني إلا على نصوص الوحي،

(٢) وما هو من «**الدنيا**»، أي من «**أمور الدنيا**»، أي العالم المحسوس، وخواصه وقوانينه، وما يتعلق به من «**مدنية عامة**»، من علوم وحرف ومهن ومهارات، وكذلك وسائل وأسليب لتنظيم المباحات، كالنظم الإجرائية، واللوائح الإدارية التنظيمية، فهذه يجوز تبنيها، والاستفادة منه، من غير خوف أو حرج.

غير أن الهجمة الغربية الشرسة على العالم الإسلامي في هذا العصر، ووقوع أكثر بلاد المسلمين تحت الاستعمار الغربي الكافر المباشر، وبقائها جميعها تحت الاستعمار الخفي، غير المباشر حتى هذه اللحظة، أحدث عند بعض المسلمين ردة فعل متشنجة منعتهم من الاستفادة من عناصر المدنية العامة، أو تعلم العلوم والمعرف الهندسية، أو اقتباس النظم والإجراءات الإدارية.

وردود الأفعال المتشنجة هذه تنبيء، في الغالب، عن «**روح الهزيمة**» التي تفرض على صاحبها مواقع الدفاع وردود الأفعال السلبية، بدلاً من عقلية الهجوم وأخذ المبادرة والإقدام على الفعاليات البناءة الإيجابية.

هذا الشعور بالهزيمة، وعقلية الحصار والـ«**غيتو**»، هو الذي دفع بالكثير من الناشطين والقياديين الإسلاميين إلى مواقف متشنجة، وأقوال شنيعة مخبولة، تشبه أحياناً أقوال «**المهووسين**»، و«**الموسوسين**»، بل و«**نزلاء مستشفيات الأمراض العقلية**» في بعض الأحيان؛ ودفع بالبعض الآخر إلى العزلة والتقوقع واليأس من الدنيا والناس، والدعاء بسرعة مجيء «**المهدي المنتظر**»، (عجَّل الله فرجه!!).

ونحن نؤكد ها هنا للجميع أن النظر إلى أحوال الشعوب الأخرى، الاستفادة من تجاربها، واقتباس الجيد الناضج من وسائلها وأساليبها ليس هو فقط مما يقتضيه العقل السليم: أن يستفيد الإنسان من الثمرة المتاحة، والنتائج الجاهزة، فيوجه جهده إلى الابداع في الاختراع وفي إنشاء الجديد، بدلاً من إعادة اختراع ما اخترعه الآخرون، واجترار تجاربهم، أي «**إعادة اختراع العجلة**»، كما يقولون.

بل إنه أيضاً ما جاءت به هذه الشريعة المباركة الخاتمة التي نزلت من عند ذي الجلالة الإلاهية، إلى محمد خاتمة أنبياء البشرية:

* كما هو في **«الموطأ»** حيث أخرج الإمام مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه قال أخبرني عروة ابن الزبير عن عائشة أم المؤمنين عن جدامة بنت وهب الأسدية أنها أخبرتها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«لقد هممت أن أنهى عن الغيلة، حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم!»**، قال مالك: «الغيلة» أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع. هذا إسناد صحيح، بل هو غاية في الصحة والجلالة. والحديث صحيح ثابت، لا علة فيه، وقد أخرجه الإمام مسلم من طرق صحاح كثيرة، وكذلك كل من الأئمة: الترمذي، والنسائي، وأبو داود، وأحمد من طرق كثيرة كعادته الحميدة، والدارمي، وغيرهم.

ونسارع فنقول: لسنا ها هنا بصدد مناقشة مستفيضة لـ**«همّ الأنبياء»**، هل هو معصوم موافق للحق، أم أنه يأتي وفق الطبيعة البشرية، فقد يكون هماً بحق، وقد يكون هماً بباطل، وحينئذ يصرف الله النبي عن أي فعل أو قول أو إقرار يترتب على هذا الهم الباطل. لسنا بصدد المناقشة التفصيلية لذلك، ونحيل إلى بحثنا المسمَّى: «**همّ الأنبياء**»، حيث أقمنا البرهان القاطع على أن **همّ الأنبياء** ليس معصوماً، ومن ثم ليس بحجة تشريعية، أي أنه يأتي وفق الطبيعة البشرية، فقد يكون هماً بحق، وقد يكون هماً بباطل، فإذا كان بباطل صرف الله النبي عن أي فعل أو قول أو إقرار يترتب على هذا الهم الباطل. هذا الصرف يكون من الله بالكيفية التي يريدها الله، جل جلاله، وسمى مقامه: ذهاب الهم فقط وعدم انعقاد الإرادة والعزيمة، أو وحي مانع من إنفاذ الهم، أو بإلهام حكم بديل، أو بما شاء الله العزيز الحكيم.

وفي هذه الواقعة المذكورة أعلاه عصم الله، جل جلاله، نبيه من النهي عن الغيلة، التي «**همَّ**» بالنهي عنها خشية الضرر للولد، وصرف همَّه بإلهامه سنة جديدة: النظر في أحوال الشعوب الأخرى والاستفادة من تجربتها التي تفيد في هذه الجزئية أن ممارسة شعوب بأكملها للغيلة من غير ظهور ضرر لأولادها بالرغم من تطاول الأزمنة، وتعاقب الأعصار.

ولما كان، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إنما هم بالنهي عن الغيلة حماية لصحة الولد، ومنعا للضرر عن النشأ، وهو أمر يدرك بالحس والعقل مباشرة، جاز النظر إلى تجارب الشعوب، لا فرق بين ومؤمن وكافر، ووثني وكتابي، ومن باب أولى يجوز النظر إلى نتائج البحث العلمي والطبي الموثوقة المؤكدة لحسم المسألة، وهو ما ألهم الله نبيه به، فلله الحمد والمنة، لا إله إلا هو عليه نتوكل، وبه نستعين.

ولم يكتف هو، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بالنظر، بل وجَّه غيره إلى نفس الفعل، أي إلى النظر في تجارب الأمم والشعوب وإلى نتائج البحث العلمي والطبي الموثوقة المؤكدة، كما جاء:

* في «**صحيح مسلم**»: [حدثني محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب، (واللفظ لابن نمير)، قالا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقبري حدثنا حيوة حدثني عياش بن عباس أن أبا النضر حدثه عن عامر بن سعد أن أسامة بن زيد أخبر والده سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: (إني أعزل عن امرأتي؟!)، فقال له رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لم تفعل ذلك؟!**»، فقال الرجل: (أشفق على ولدها، (أو على أولادها))، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لو كان ذلك ضاراً: ضر فارس والروم!**»، وقال زهير في روايته: «**إن كان لذلك فلا، ما ضار ذلك فارس ولا الروم!**»]، وهو في **«مسند أحمد»**، وفي «**المعجم الأوسط**»، وَفي **«سنن البيهقي الكبرى»**، وفي «**شرح معاني الآثار**» بأسانيدهم، وكلها صحاح، بمثل حديث زهير بن حرب عند مسلم].

قلت: تأمَّل قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إن كان لذلك فلا، ما ضار ذلك فارس ولا الروم!**» فهو متضمن لما قلناه آنفاً، إلا أنه ها هنا في مقام تعليم السائل، فثبت قولنا بلا شبهة، والحمد لله رب العالمين.

* وهذا أيضاً ما كان عليه الخلفاء الراشدون المهديون عليه، بمحضر من الصحابة وإجماعهم، حيث اقتبسوا كل الفنون العسكرية التي كانت في عصرهم، وفنون الري والصرف في العراق، وكذلك اللوائح والتراتيب الإدارية المتعلقة بالوسائل والأسليب. بل إنهم لم يرو بأساً بإبقاء أكثر الدواوين بغير اللغة العربية، وإنما عرِّبت الدواوين بكاملها في

عهد الدولة الأموية.

ونحن بهذه المناسبة ننصح أنفسنا وإخواننا الدعاة إلى الله في هذا العصر الأغبر أن يتجاوزوا ردود الأفعال هذه لأنها تدفع الإنسان من باطل إلى باطل آخر، قد يكون شراً من الباطل الذي فررنا منه، وهذه هي مصيبة «**الخوارج**»: رد فعل على تساهل وتقصير، أكثره يسير وقليل منه كبير، انقلب إلى غلو ومروق، كله كبير مهلك مدمر، هو شر من التساهل والتقصير بمراحل.

ومن أمثلة هذا التشنج والغلو ما قاله الشيخ عبد القادر بن عبد العزيز في كتابه «**الجامع في طلب العلم الشريف**»، (الجزء الثاني، ص ٧٧٨)، تحت عنوان (**بدعة وضع الدساتير**): [فوضع الساتير – وكما ذكرنا في العجالة السابقة – من الثمار الخبيثة للعلمانية التي هي الجاهلية المعاصرة، وقد وضع الكفار هذه الدساتير لأنهم ليس لهم دين صحيح أو شريعة مستقيمة يرجعون إليها، وقد ذاقوا الويلات من شريعتهم المحرفة التي يبدل فيها الأحبار والرهبان كما يشاؤون بناء على قرارات المجامع الكنسية. فاصطلح الكفار على وضع كتب تحقق مصالحهم بحسب ما تدركه عقول البشر القاصرة، وهي الدساتير، وصاروا يحتكمون إليها كأنها كتب سماوية، ..إلخ]

قلت: هذا كلام مؤسف، ويزداد الأسف أن يصدر من طالب علم جيد، لا يشك في إخلاصه، ومنابذته لأئمة الكفر ورؤوس الضلالة، المتسلطين على رقاب المسلمين. لا سيما وأن «**صحيفة المدينة**»، وقصة كتابتها، بمجملها، ثابتة صحيحة، هي في الحقيقة «**دستور**» بكل معنى الدستور، ولعله أول دستور مكتوب وضع في العالم، كما أشبعناه تأصيلاً وتفصيلاً في كتابنا: «**طاعة أولي الأمر: حدودها وقيودها**». هذه الحقيقة الثابتة، إذا أخذت مع مجموع الأدلة والمناقشة أعلاه حرية بأن تحدث علماً ضرورياً بأن الوثائق الدستورية سنة حميدة، وليست بدعة ذميمة، كما توهم الشيخ عبد القادر. ونحسب أن مقولته تلك جاءت رد فعل للهجمة العلمانية الشرسة، فانتقل الشيخ من نقيض إلى النقيض الآخر: (**ودين الله وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه**).

كما ندعوا الجميع، بهذه المناسبة، إلى مراجعة كافة مشاريع ومسودات الدساتير الإسلامية التي صدرت خلال القرن الفائت مراجعة تشريعية دقيقة، وتبني الأقوى دليلاً والأدق صياغة من بنودها، ثم استكمال نواقصها، والخروج بمشروع منقح متين يصلح دستوراً وأساساً للدولة الإسلامية، دولة الخلافة عند تأسيسها، قريباً بإذن الله.

ولا بأس في هذا كله من الاستفادة من أسليب الصياغة الفقهية والقانونية الموجودة عند الشعوب الأخرى، وبالأخص في الغرب، لأن ذلك الفن بلغ عندهم شأواً عظيماً، في حين أن الفقه الإسلامي جَمُد ثم تدهور بعد عصوره الزاهرة فتوقَّفت الصياغة الفقهية والقانونية عند الأحكام الجزئية، وبعض القواعد الفقهية ودراسة الأشباه والنظائر، ونحو ذلك، في حين أن الفقهي الغربي تقدم إلى مرحلة النظريات الفقهية: نظرية الحق، نظرية العقود، نظرية الالتزام، .. إلخ.

هذا الصياغات كلها من باب الوسائل والأساليب، ولا علاقة له بمرجعية التشريع، أي لا علاقة له بالسؤال: لمن السيادة: أي من هو السيد، ومن هو المشرع، ومن هو الحاكم، وإنما هو متعلق بالسؤال: كيف يصوغ الفقيه ما استنبط من أحكام، وما هو الأسلوب الأمثل في التحليل والتركيب، والتقعيد والتفريع، والتبويب والترتيب، لذلك لا بأس من اقتباسه بغض النظر عن مصدره.

✻ فصل: مراتب الدين (الإسلام، الإيمان، الإحسان):

وهذا الترتيب أخرجه مسلم عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، في حديث جبريل الصحيح المشهورالذي قال فيه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «هذا جبريل جاء يعلمكم **أمور** دينكم».

وحديث جبريل إنما هو في الحقيقة شرح لمكونات الإسلام ومركباته، ولمركبات الإيمان وموضوعاته، والإحسان، أي تبيان لأركانها، وتوضيح لماهيتها، وليس هو في الحقيقة ترتيب، أو تحديد للمراتب، أو الدرجات.

إلا أن الترتيب يستفاد من نصوص شرعية أخرى متواترة من الكتاب، والسنة تفيد أن الإنسان يكون «**مسلماً**»

عنده، لا محالة أصل الإيمان، وأصل الإحسان، ولكنه لا يستحق أن يسمى «**مؤمناً**»، أو «**محسناً**»، هكذا على الإطلاق بدون قيد مناسب.

ثم تزداد معرفته، ويزداد إيمانه، وتشتد مراقبته لله عز وجل فيقوم **بجميع** الواجبات، ويترك **جميع** المحرمات فيستحق أن يسمى «**مؤمناً**» بإطلاق.

ثم يضرب بسهم وافر من المستحبات، والتباعد عن المكروهات، والاستغناء عن فضول المباحات لقوة إيمانه، وشدة مراقبته لله، عز وجل، فهو يعبد الله «**كأنه يراه**»، فإذا بلغ تلك المرتبة استحق أن يسمى «**محسناً**» هكذا بإطلاق. فكل محسن، مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس العكس بإطلاق، ولكن العكس صحيح بقيود، وضوابط!

والموضوع شائك عسير يتعلق بحقيقة **«الإيمان»**، وأحوال النفوس البشرية المعقدة، وحدود الكفر وضوابطه. فلعلنا نوفي الموضوع بعض حقه في رسالتنا الموسومة بـ «**حقيقة الإيمان، وضوابط الكفر**»، وهي ما زالت تحت الإعداد.

✻ فصل: تعريف الإسلام

الإسلام: (**هو الدين المنزل من الله سبحانه وتعالى على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وبارك وسلم تسليماً كثيراً**). وهو الدين الأخير الخاتم، الذي نسخ الله به جميع الأديان السابقة نسخاً نهائياً كاملاً، بما فيها من حق وباطل، فلم يعد الله يقبل من أحد غيره، ولن ينجوا أحد في الآخرة إلا به.

ومعنى لفظة «**الاسلام**» لغة هو الخضوع والتسليم، فيكون الإسلام إذاً هو: **(الإستسلام المطلق لله بالتوحيد، والإنقياد التام له بالطاعة، المبنية على المحبة والتعظيم، والخلوص الكامل من الكفر والشرك، والبراءة من أهلها، والكفر بسائر الأنداد والطواغيت).**

* قال تعالى: ﴿**ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾، (آل عمران؛ ٣:٨٥).
* وقال الله تعالى: ﴿**إن الدين عند الله الإسلام** ..﴾، (آل عمران؛ ٣:١٩).
* وقال تعالى: ﴿**فلاتموتن إلا وأنتم مسلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:١٢٢).
* وقال تعالى: ﴿**ولاتموتن إلا وأنتم مسلمون**﴾،، (آل عمران؛ ٣:١٠٢).
* وقال تعالى: ﴿**وقل** للذين أوتوا الكتاب والأميين: ءأسلمتم؟! **فإن** أسلموا، فقد اهتدوا، **وإن تولوا فإنما عليك البلاغ**، والله بصير **بالعباد**﴾، (آل عمران؛ ٣:٢٠).
* وقال تعالى: ﴿وأنيبوا إلى ربكم، وأسلموا له، **من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لاتنصرون**﴾، (الزمر؛ ٣٩:٥٤)
* وقال تعالى: ﴿**ورضيت لكم الإسلام دينًا** ..﴾، (المائدة؛ ٥:٣)

وقد تطلق ألفاظ «**الإسلام**»، و«**المسلمين**» على الأمم والأديان السابقة في مثل قوله تعالى عن التوراة: ﴿ ... **يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا**...﴾، (المائدة؛ ٥:٤٤)، وقوله عن يعقوب، وبنيه، صلى الله عليهم وسلم: ﴿**يا بني إن الله اصطفى لكم الدين، فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:١٣٢)، وقوله تعالى: ﴿**أفغير دين الله يبغون؟! وله أسلم من في السموات والأرض، طوعًا وكرهاً، وإليه يرجعون!!**﴾، (آل عمران؛ ٣:٨٣)، ونحوها، ويراد بها المعنى الأصلي في اللغة، وهو الخضوع والتسليم، أى المعنى المذكور أعلاه، ألا وهو: **(الإستسلام المطلق لله بالتوحيد، والإنقياد التام له بالطاعة، المبنية على المحبة والتعظيم،، والخلوص الكامل من الكفر والشرك، والبراءة من**

أهلها).

✻ فصل: أركان الاسلام الخمسة

* عن عبدالله بن عمر ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «بنى الاسلام على خمس: شهادة أن لا اله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؛ وإقام الصلاة؛ وإيتاء الزكاة؛ وحج البيت؛ وصوم رمضان» حديث صحيح أخرجه البخاري. وفي الباب أحاديث كثيرة متواترة، ومعانيها معلومة من الدين بالضرورة.

✻ فصل: معنى (لا إله إلا الله)

أي: لا أحد يستحق أن يُحب، ويُعظم، ويقدس، ويُتذلل له؛ ويخضع لأمره، ويُطاع، لما لذاته من صفات الكمال، ولما له من قدرة ذاتية مستقلة على الضر والنفع، إلا الله.

أي: لا معبود بحق إلا الله، وغير الله إن عُبِد فباطل.

أي: لا شيء يتمتع بصفات **«الألوهية»**، أي صفات **«استحقاق العبادة»**، من « **القيومية** » أي و« **جوب الوجود** »، أي القيام بالنفس والغنى عن الغير، واتصافها بالقدرة الذاتية **المستقلة** المطلقة، المنزهة عن كل قيد أو شرط: في الخلق من عدم، وفي التصوير، والتكوين، والقهر والتدبير، والأمر والنهي، ...، لا شيء يتصف بذلك إلا الله، وإن نسب بعض ذلك إلى غيره، فكذب وإفك، وخيال باطل ووهم، خلاف الواقع والحقيقة.

وإن شئت فقل: لا شيء يستحق أن يطاع لذاته، فيتلقى أمره بالقبول، والرضا، والتسليم، والمحبة، والاحترام، والتعظيم، والطاعة إلا الله، وغيره فإنما يطاع بأمر الله، ولا يعرف أمر الله إلا بالبرهان اليقيني القاطع!

وإن شئت فقل، كما قال ربك: ﴿ **ألا له الخلق والأمر** ﴾.

وإن شئت فقل، كما قال ربك، حاكياً مقولة يوسف، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آبائه وأجداده، الجامعة المانعة: ﴿ **إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه** ﴾ !

* قال الله تعالى: ﴿ **ذلك بأن الله هو الحق، وأن مايدعون من دونه هو الباطل، وأن الله هو العلي الكبير** ﴾، (الحج؛ ٢٢:٦٢).

* قال الله تعالى: ﴿ **ذلك بأن الله هو الحق، وأن مايدعون من دونه الباطل، وأن الله هو العلي الكبير** ﴾، (لقمان؛ ٣١:٣٠).

* وقال تعالى : ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلا الله . . .** ﴾، (محمد؛ ٤٧:١٩).

فالشهادة لها إذاً ركنان:

الأول: نفي الألوهية كلها عن غير الله نفياً باتًا قاطعًا مطلقًا! فلا بد أولاً من الكفر بكل **«معبود»**، أي كل **«إله»**، أو كل **«رب»**، إلا الله، والبراءة منه، ورفضه.

الثاني: إثبات كافة خصائص الألوهية وصفات الكمال والجمال والجلال لله تعالى، بما في ذلك من أفعال الخلق والتكوين والتصرف والتدبير، والنفع والضر، والأمر والنهي، وكذلك العلم والمشيئة والتقدير لله وحده لا شريك له.

* قال تعال: ﴿ **فمن يكفر بالطاغوت، ويؤمن بالله، فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم** ﴾، (البقرة؛ ٢:٢٥٦).

* وقال تعالى حاكيا عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام مثنيا عليه بذلك: ﴿ **إننى برآء مما تعبدون، إلا الذى فطرني**

..﴾، (الزخرف؛ ٤٣:٢٧).

* وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **«من قال لا إله الا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حَرُمَ ماله وَدمُهُ، وحسابه على الله عز وجل»**.

فالشهادة إذن نفي وإثبات، والنفي فيها مقدم على الإثبات. فلا بد أولاً من الكفر بالطواغيت وكل ما يُعَبَدُ من دون الله، وإلا فلا انعقاد للإسلام، ولا نجاة في الآخرة.

✻ فصل: معنى (محمد رسول الله)

أن محمداً هو المبلغ عن الله تبليغًا معصومًا لا يتطرق إليه نقص أو زيادة، ولا خطأ، أو كذب، أو نسيان. وهو، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا ينسى، ولكنه يُنَسَّى، ليسن لأمته الأحكام المتعلقة بالنسيان، فهو خير الأسوة، ونعم القدوة. وهو، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا ينطق عن الهوى، ولا يتلفظ إلا بحق، ولا يتكلم إلا بعلم من الله، ولا يقدم بين يدي ربه، إذا سئل في أمر جديد، بل يسكت، وينتظر، حتى يأتيه الوحي بحكم الله. فهو مبلغ عن الله فحسب، **وهو لا يجتهد، ولا يحتاج أن يجتهد، ولا ينبغي له أن يجتهد، وقد نزهه الله عن الاجتهاد،** ولكنه شرف أمته ورحمها بإثابة كل مجتهد، مصيباً كان أم مخطئاً، فمن أصاب فله أجران، أو أكثر، ومن أخطأ فله أجر واحد!!

فمعنى **(محمد رسول الله)** إذن: لا متبوع بحق إلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وغير رسول، الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يتبع، ولا يطاع، إلا بأمر من الله ورسوله، ثابت بالبرهان القاطع عنهما، ومن اتبع فيما لا برهان عليه فقد اتبع بباطل.

وحتى الاتباع في **«المباحات»** يحتاج إلى دليل، لأن الإباحة حكم شرعى تكليفي، والاتباع في المباح، أي في «**الأحكام التخييرية**»، كالاتباع في غيره من «**الأحكام التكليفية**»: من واجب، أو مندوب، أومكروه، أو حرام، أو الاتباع في «**الأحكام الوضعية**»: من سبب أو شرط، أو رخصة، أو عزيمة، أو صحة، أو بطلان، أو فساد، سواء بسواء. كل ذلك من أفعال العباد الإختيارية التى لا يعرف حكمها الشرعى إلا بالدليل الشرعي، ولا فرق.

أما يفعله الناس بمشيئتهم واختيارهم، في زمن الفترة، قبل مجيئ الرسالة، وقيام الحجة، فهو **عدم تكليف،** وليس هو مباح، لأن الإباحة حكم شرعي« **تكليفي»**، لا يعرف إلا بعد ورود الشرع عن طريق الوحي، أي بعد مجيء «**التكليف**»، كما هو مبرهن عليه في رسالتنا هذه، ومفصل بما لا مزيد عليه في كتابنا: **(الحاكمية، وسيادة الشرع)**

* وقال تعالى: ﴿**فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لايجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً**﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

* وقال تعالى: ﴿**وماكان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبينا**﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٣٦)

* وقال تعالى: ﴿**ومن يطع الرسول فقد أطاع الله**﴾، (النساء؛ ٤:٨١).

* وقال: ﴿**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**﴾، (النساء؛ ٤:٦٤)

* وقال تعالى: ﴿**ومن يعص الله ورسوله، فإن له نار جهنم خالدين فيها أبداً**﴾، (الجن؛ ٧٢:٢٣).

* وقال تعالى: ﴿**تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك الفوز العظيم * ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مهين**﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

بـــاب
ماهية الوحي و (الذكر المنزل)

✻ فصل: الوحي هو القرآن والسنة

قد يظن بعض الناس أن الوحي هو القرآن فقط، وهذا خطأ فادح، وغلط جسيم، بل ضلال كبير يؤول لا محالة إلى الكفر، والخروج من الإسلام. والحق أن الوحي نوعان:

النوع الأول: وحي لفظي متلو، هو القرآن العظيم في هذه الرسالة الخاتمة، وما كتبه الرب، جل جلاله، في الألواح لموسى، وغير ذلك من الكتب والصحف الأولى، وهو الأقل، وبعضه قد يكون معجزاً بلفظة كالقرآن العظيم، والبعض الآخر ليس كذلك، وبعضه قد يكون متعبداً بتلاوته، كالقرآن العظيم، وبعضه ليس بالضرورة كذلك، وبعضه تكفل الله بحفظة، كالقرآن العظيم، وبعضه استحفظه النبيون والربانيون والأحبار كصحف موسى، وبعضه ما زال بأيدينا، كالقرآن العظيم، وبعضه ضاع ولم يصلنا منه شئ كصحف إبراهيم، وهكذا،

والنوع الآخر: وهو الأكثر والأعم: وحي بالمعنى، وليس ضرورة باللفظ، غير متلو، وهو، في هذه الرسالة الخاتمة، السنة النبوية الشريفة: قولاً، بما في ذلك الأحاديث القدسية، وإشارة، وفعلاً، وتقريراً، وأكثر الكتب الأولى ما هي إلا من هذا النوع: أقوال الأنبياء، وأفعالهم، وأقاريرهم، وسيرتهم، وأحوال شعوبهم زمن النبوة.

أما القرآن المجيد فهو كلام الله المنزل على سيدنا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعين لفظه وأحرفه، كما هو مكتوب في المصاحف، محفوظ في الصدور، متلو بالألسنة، مسجل في الأشرطة، وغيرها من وسائل الحفظ والنقل، منقول عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كتابة ومشافهة نقل تواتر، نقل الكافة عن الكافة، المفيد للعلم القطعي الضروري للناس جميعاً، مسلمهم، وكافرهم. والقرآن العظيم كذلك معجز بلفظه، متعبد بتلاوته.

وأما السنة النبوية، التي هي أقوال النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومنه الإشارة، وأفعاله، وتقريراته فهي كذلك وحي من الله تعالى بالمعنى، عبر عنه رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بألفاظه هو أو (إشارته: القائمة مقام اللفظ)، وكذلك بفعله، لأن الله عصمه عن فعل قبيح، أو بإقراره، أي بسكوته على أمر ما، إذا رآه أو بلغه خبره، سكوتاً يدل على الإقرار أو الرضا.

فأما قول الأنبياء البلاغي عن الله، القطعي الدلالة على كونه بلاغاً من عند الله على النحو الذي لا يحتمل التأويل، كقوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (هذا اللفظ قرآن منزل من عند الله وليس هو من كلامي)، وكقول موسى: (هذه الألواح كتبها الله)، وكقول أي نبي من الأنبياء: إن الله فرض كذا، وحرم كيت، وأن الله أعدّ النار لمن فعل كيت وكيت، أو أن الله أوحى إلي أن أبلغكم كذا وكذا؛ كل ذلك يستحيل أن يكون خطأً أو كذباً، بالضرورة العقلية الموجبة لعصمة الأنبياء في التبليغ عن الله، وإلا فقدت النبوة معناها، بل يصبح عدمها خيراً من وجودها. ولا يجوز أن يكون خطأً أو سهواً لاستحالة تصحيحه، لأن التصحيح يقبل الطعن فيه باحتمال الخطأ والسهو في هذا التصحيح نفسه، وهكذا يتسلسل الأمر لا إلى نهاية، فتنهار العصمة، وتفقد النبوة معناها، وتصبح لغواً وعبثاً، حاشا لله، حاشا لله.

لذلك وجب أن تكون الأخبار البلاغية، أي المصرحة بالبلاغ عن الله، تصريحاً مباشراً لا يحتمل الشك في دلالتها، صدقاً، وحقاً، لا خطأ فيها، ولا نسيان يتطرق إليها من الوهلة الأولى مطلقاً، ومن غير قيد أو شرط، بالضرورة المفاهيمية المطلقة.

ولكن ماذا عن أقوال النبي غير الصريحة في البلاغ، كقوله: «**مهر البغي خبيث**»، وقوله: «**الحج عرفة**»، ونحوه مما لا يحصى، وإشارته، وأفعاله، وأقاريره؟!

الحق أن كل ذلك، بالنسبة لنبينا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في أقل تقدير، وحي معصوم من عند الله، لا يتطرق إليه كذب، أو خطأ، أو نسيان، بالأدلة اليقينية التالية:

* قال تعالى: ﴿ **وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى** ﴾، (النجم؛ ٥٣:٢٣). ونحن نعلم ضرورة أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد نطق بأشياء كثيرة جداً، لا تكاد تحصى، من أمور الدين، سوى القرآن، فلو لم يكن ذلك وحي من الله كذلك، لكان القرآن كاذباً في هذه المقولة، ولوجب ضرورة أن يكون من عند غير الله، وهذا خلاف ما فرضناه من ثبوت النبوة، وقيام قواطع الأدلة عليها (كما سيأتي في موضعه) المتضمنة كون القرآن حينئذ ضرورة من عند الله، أو لكان الله كاذباً في هذه الآية من القرآن، وهذا محال لا يجوز على الله، تبارك الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً!!

وقد يقول قائل: إنما عنى القرآن فقط بلفظة «**ينطق**»، لا غير!

فنقول: كذبت وأفكت، ليست هذه لغة العرب، فالقرآن «**يتلى**». والعرب تقول: «**تلى**» محمد القرآن، و«**جاء**» محمد بالقرآن، وما سمعناها تقول قط: نطق محمد «**قرآناً**».

ثم من أين لكم أن تحكموا أن لفظة «**قرآن**» لا تعني فقط سورة البقرة وآل عمران، وآية كيت وكيت، وليس كل ما هو بين الدفتين في المصحف المعروف؟! فإن جاز أن تكون لفظة «**ينطق**» إنما تعني «**يتلو قرآناً**» فقط، وليست هي على عمومها وإطلاقها، كما توجبه اللغة العربية ضرورة، هكذا تحكماً من غير برهان، فجوِّزوا كذلك أن تكون لفظة «**قرآن**» ليست هي على إطلاقها وعمومها لكل ما بين الدفتين، وإلا فأنتم كاذبون متناقضون، متحكمون بالهوى والباطل.

* وقال، جل من قائل: ﴿ **قل: إنما أنذركم بالوحي** ﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٤٥)، وهذ صيغة حصر، يعني لا أنذركم إلا بالوحي، لا غير، وقد كان، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ينذر بكلام كثير من لفظه، أي من غير القرآن، ويتوعد بالنار على ذنوب مختلفة، ويحذر من ترك واجبات كثيرة، ويسن شرائع مختلفة، إلى غير ذلك من أنوا ع البلاغ والنذارة. فإن لم يكن ذلك نوع من الوحي من عند الله، لكان القرآن أيضاً كاذباً في هذه المقولة، ولوجب ضرورة أن يكون من عند غير الله، وهذا خلاف ما فرضناه من ثبوت النبوة، وقيام قواطع الأدلة عليها (كما سيأتي في موضعه) المتضمنة كون القرآن حينئذ ضرورة من عند الله، أو لكان الله كاذباً في هذه الآية من القرآن، وهذا محال لا يجوز على الله، تبارك الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً!!

ومن زعم أن الوحي ها هنا إنما هو القرآن فقط فقد أفك وكذب، وصادر على المطلوب، وكابر في المعلوم ضرورة من السيرة والتاريخ. بل هو مكذب للقرآن نفسه الذي سمّى، مثلاً، ما ألقي في نفس أم موسى، صلوات الله وسلامه عيها وعلى ولدها، وحياً، ونحن نعلم ضرورة أنه لم يكن قرآناً، ولا من جنسه أو لغته أصلاً.

وهو مع ذلك قد نسب العيّ والعجز عن التعبير الصحيح إلى الله، تباركت أسماؤه. فهل في العالم أيسر من جملة: (إنما أنذركم بالقرآن) أو (إنما أنذركم بالكتاب)؟! فلما لم تأت الآية هكذا أيقنا بكذب وتناقضن من زعم أن المقصود بلفظة «**الوحي**» ها هنا هو «**القرآن**» فقط، لا غير، لا سيما أنه، جل جلاله، وسما مقامه يقول: ﴿ **قُلْ: أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً؟! قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ، أَإِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى؟! قُلْ: لا أَشْهَدُ، قُلْ: إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ** ﴾، (الأنعام؛ ٦:١٩)، فنص هاهنا صراحة على القرآن، وأن بعض مقاصد تنزيله هو النذارة، في صيغة لا تفيد الحصر، فللقرآن مقاصد أخرى، غير النذارة، كالبشارة والتذكير، والحث على التفكير والتعقل، والخبر الصادق عن الله، والتشريع، وغير ذلك كثير.

وكذلك النذارة منها القرآن، وقد تكون بغير القرآن، فما زال خطباء الجمعة ينذرون ويحذرون بكلامهم، وكذلك الشعراء بشعرهم، وهذا إنذار باجتهاد علماء وشعر شعراء، وليس بالوحي، وربما كان مستنبطاً من الوحي، وربما كان الاستنباط صحيحاً أو خطأً، وفوق ذلك وقبله: نبي الله الخاتم بالوحي، كما هو في الآية الكريمة موضع درسنا: ﴿ **قل: إنما أنذركم بالوحي** ﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٤٥)!

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿ **من يطع الرسول فقد أطاع الله** ﴾، (النساء؛ ٤:٨٠)، وقال: ﴿ **وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله** ﴾، (النساء؛ ٤:٦٤)، وغيرها آيات كثيرة أمر فيها رب العزة، تباركت أسماؤه، بطاعة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، طاعة مطلقة من غير قيد أو شرط؛ وجعل طاعة الرسول شرطاً للهداية، ومعصيته مفضية إلى الضلالة، مع آيات أخرى توعد فيه من يعصيه أو يعصي رسله، على حد سواء ولا فرق، بنار جهنم خالدين فيها أبداً، كما هو مثلاً:

ـ في قوله، تباركت أسماؤه: ﴿ **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ** ﴾، (النساء؛ ٥:١٤)،

ـ وقوله: ﴿ **إِلَّا بَلَاغاً مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً** ﴾، (الجن؛ ٧٢:٢٣)،

ـ وقوله: ﴿ **لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَاباً أَلِيماً** ﴾، (الفتح؛ ٤٨:١٧)،

ـ وقوله: ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً** ﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٣٦)،

ـ وقوله: ﴿ **يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً** ﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٧١).

ـ وقوله: ﴿ **قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ، وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾، (النور؛ ٢٤:٥٤).

ـ وقوله: ﴿ **وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾، (المائدة؛ ٥:٩٢)

ـ وقوله: ﴿ **وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾، (التغابن؛ ٦٤:١٢).

ـ وقوله: ﴿ **قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾، (النور؛ ٢٤:٥٤).

ـ وقوله: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ** ﴾، (محمد؛ ٤٧:٣٣).

ـ وجعل تبارك وتعالى نفسه ورسوله المرجع المطلق عند النزاع، بخلاف أولي الأمر، الذين تحصل منازعتهم، وتجوز مراجعتهم، فقضى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** ﴾، (النساء؛٤:٥٩).

ـ بل ها هو ربنا، تباركت أسماؤه، يفرد طاعة الرسول بنفسها، من غير ذكر نفسه المقدسة أصلاً، ويجعلها شرطاً للأمل في الرحمة: ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴾، (النور؛ ٢٤:٥٦).

ـ كما أكّد كل ذلك بأن جعل، جل ذكره، اتباع النبي شرطاً لحصول محبته، التي هي أعلى الأماني، والإعراض عن

اتباع الرسول، والتولي عن طاعته، من أصناف الكفر، فقال: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**﴾، (آل عمران: ٣:٣٢).

ثم زاد هذا بياناً بقوله، تعالى ذكره: ﴿**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**﴾، (النور: ٢٤:٥٢)، فجعل الخشية والتقوى لله وحده، أما الطاعة فهي لله ورسوله، وقد تم عطف لفظ «**الرسول**» على لفظ «**الجلالة**» على نحو يشعر بتساوي المرتبة فيما يتعلق بوجوب الطاعة فقط، مع التباين المطلق بين الله، الحي القيوم، الأول الأزلي القديم بغير ابتداء، والآخر الباقي بغير فناء أو انتهاء، بينه وبين الرسول، المخلوق الحادث الفاني.

كما أنكر جل جلاله، وسما مقامه، على من أراد أن يفرق بين الله ورسله، أو من حاول المراوغة بادعاء الإيمان ببعض والكفر ببعض، وأغلق في وجهه أبواب الفرار، حيث قال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً**﴾، (النساء: ٤:١٥٠-١٥١).

فبين، جل وعلا، أن طاعة الرسل إنما هي بإذن الله، وأنها طاعة لله، بل هي مطابقة لطاعة الله، وأنها في نسب المرتبة، مرتبة طاعة الله، كما هو بين عطف لفظ «**الرسول**» على لفظ «**الجلالة**» على نحو يشعر بتساوي المرتبة في الحجية والإلزام.

وزاد ذلك بياناً وتأكيداً إذ أكَّد رب العزة، جل جلاله وسما مقامه، أنه لا يقبل بتاتاً التفرقة بينه وبين رسله، لأنهم منفردون بالبلاغ عن الله، معصومون بعصمة الله، فكل محاولات «**دق الإسفين**» بين الله وأحد من رسله فاشلة لا محالة، وهي كفر بحق، مفضي بصاحبه إلى الخسارة واللعنة الأبدية، والعذاب المهين في النار السرمدية!

ومعلوم بضرورة الحس، والعقل، والشرع أن الرسول مخلوق لله، وليس هو عين الله، ولا ذاته ذات الله، ولا إرادته إرادة الله في أصل التكوين، إو في مراتب الوجود، فلزم ضرورة أن تكون سنته تبليغاً معصوماً عن الله، أي وحياً يقينياً بالمعنى، أو ربما باللفظ، من الله. ولو جاز أن يكون شئ من ذلك من ذات النبي، من غير وحي معصوم من الله، لفقدت الرسالة معناها، وبطل الاحتجاج بها، ولم تقم لله على عباده حجة، ولا لزمتهم منه شريعة، خلافاً لنصوص القرآن الأخرى المتضافرة، فيتناقض القرآن، ويكون من عند غير الله، حاشا لله، ثم حاشا لله، وهذا خلاف ما فرضناه من ثبوت النبوة، وقيام قواطع الأدلة عليها (كما سيأتي في موضعه) المتضمنة كون القرآن حينئذ ضرورة من عند الله، أو لكان الله كاذباً في هذه الآية من القرآن، وهذا محال لا يجوز على الله، تبارك الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً!!

وقد يقول قائل: لعل النبي المرسل إنما أمر بذلك الأمر المعين أو نهى عن بموجب ما فطر عليه، أو تركب منه بدنه، من الخصائص الضرورية، والمعطيات الوراثية؟!

فنقول: فكان ماذا؟! هذا وحي أيضاً، لأنه ما كان سيكون على هذه الصفة المخصوصة بحيث لا يقبل ذوقه، ولا يستريح عقله إلا إلى مراد الله، كما هو معلوم على حقيقته في «**نفس**» الله، إلا بعلم سابق، وترتيب مقدر، وخلق بإرادة الله، وفق مشيئة الله، تشكل في بنية النبي بالتقدير التكويني القدري، الذي جاء، في هذه الحالة المخصوصة، موافقاً لمراد الله الديني التشريعي من بعثة هذا النبي المرسل، بحيث يكون النبي المرسل جاهزاً للتبليغ بلاغاً معصوماً عن مراد الله.

ولا يقولن قائل: لا تجوز تسمية هذا ومثله وحياً؟!

فنقول: كذبت وأفكت، هكذا سمَّاه الله جل جلاله عندما قال: ﴿**وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتاً وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ**﴾، (النحل: ١٦:٦٨)، وبالضرورة نعلم أن ذلك الوحي إنما هو بجعل الله لصفات النحل، كما هي مغروسة في المورثات، على نحو معين ترتب عليه أنها تتخذ من الجبال والشجر والمعروشات بيوتاً بكيفية معينة،

وذلك بالقطع ليس قرآنا يتلى، ولا حصل بنزول ملك، أو رؤية في منام، أو نفث في الروع.

فالوحي الإلاهي إذاً أنواع كثيرة: بداية بما هو مغروس في المورثات في أصل الخلقة وتكوينها، وصعوداً إلى هذا القرآن المجيد الذي هو الكلام الإلاهي المنزل بلفظه وأحرفه، المعجز في نظمه، المتعبد بتلاوته. وبينهما أنواع كثيرة: النفث في الروع، وحصول علم ضروري في النفس من غير تعلم، والرؤيا الصادقة، وتمثل الرسول الملائكي للرسول البشري ومخاطبته له مشافهة، ونزول صحف وألواح مكتوبة من السماء، وغير ذلك مما شاء الله من الأنواع. كل ذلك وحي، وكل ذلك معصوم في حق الأنبياء المرسلين، لا يتطرق إليه كذب، أو خطأ أو نسيان، وإلا لما كان للنبوة معنى، ولما وجد فرق بين النبي المرسل، والعالم المجتهد.

* وقال جل جلاله، وسماَ مقامه: ﴿ **مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ؛ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ** ﴾، (الحشر؛ ٥٩:٧). وهذا أمر جازم، متبوع بالوعيد المؤكد الشديد، يقطع بوجوب أخذ كل ما أتى با النبي، بدون اسيتثناء لأن **(ما)** من صيغ العموم، وبدون قيد أو شرط، لورود الأمر مطلقاً غير مقيد أو مشروط.

ومعلوم بضرورة التاريخ أن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يأت بذهب ولا فضة، ولم يكن تاجراً يجلب البضائع إلى الأسواق، ولا هو ملك مستبد متسلط يوزع الأعطيات والمنح والمناصب والإقطاعيات على محسوبيه. كلا، والله: لم يأت بشئ من ذلك إلا بقليل لا يذكر، وإنما أتى بما لا يحصى من الأخبار عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وأحوال الساعة وأشراطها، وأنباء النبيين وأممهم السابقة، وأتى بالموعظة بشتى أشكالها من الخطب والقصص وضرب الأمثال، وغير ذلك من فنون الموعظة، وأتى بكثير من الأوامر والنواهي، والتوجيه والنصح والإرشاد، وتلفظ بأصناف من الحكمة البالغة، والمثل السائر.

كل ذلك أتى به نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، فأخذه فريضة لازمة لا هوادة فيها، بنص القرآن: كل صنف بحسبه:

(١) فأخذ الخبر يكون بتصديقه والاستسلام له، والتدين، أي التقرب من الله وطلب رضوانه، بذلك الاستسلام والتصديق،

(٢) وأخذ الأمر يكون بطاعته والامتثال له، في حدود الطاقة والاستطاعة،

(٣) وأخذ النهي يكون بالارتداع عما نهي عنه،

(٤) وأخذ غير ذلك بحسبه أيضاً، فإذا أقطعك أرضاً فخذها وتملكها حلالاً طيباً، هنيئاً مريئاً، وإذا أعطى غيرك، ولم يعطك، فافرح بذلك لذلك المحظوظ، واغبطه ولا تحسده عليه، ولا يخطرن ببالك أن ذلك كان محاباة أو ظلماً، حاشا لله،

وكل ذلك حق من عند الله، لأنه من المحال الممتنع أن يأمر الله بتصديق الخبر الكاذب، أو طاعة أمر لم يأمر به هو، تعالى ذكره، أو الامتناع عن شئ لم ينه عنه هو، جل جلاله.

قوله، جل جلاله، وسما مقامه: ﴿ **وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** ﴾، هو ضرورة بعض ما اشتمل عليه قوله: ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ** ﴾، فهو من باب إضافة الخاص على العام، والجزء على الكل. فهذا التكرار جاء للتأكيد على مقاصد تشريعية وبلاغية منها:

(١) أهمية الانتهاء والارتداع عما نهى عنه نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، بدون اشتراط القدرة والاستطاعة، لأن الانتهاء عن المنهيات موقف سلبي، أي هو عدم فعل، وهذا مقدور لكل أحد؛

(٢) إبطال أي شبهة بأن قوله: ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ** ﴾، قد يعني شيئاً آخر غير الأخبار والأوامر والنواهي، أو قد تعني النص القرآني فحسب. ولما كانت النواهي قد ذكرت مستقلة على وجه التصريح، لزم أن تكون جملة ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ** ﴾، شاملة للنواهي، وما هو من جنسها، مما يصلح أن يقال عنه أن الرسول أتى به، أي شاملة للأخبار والأوامر، وكذلك ربما لغير ذلك.

وجملة ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ** ﴾ هي بداهة، وبطبيعة الحال، شاملة للنص القرآني، من باب أولى: فإذا قال الرسول: هذا قرآن، قلنا: سمعاً وطاعة، وأخذناه قرآناً، وأثبتناه في المصحف، بين الدفتين، وإذا قال: هذه الآية التي كانت قرآناً، قد رفعها الله، ونسخ لفظها، فأخرجوها من المصحف، ولا تتلوها من بعد، قلنا: سمعاً، وطاعة، وشطبنا عليها من المصحف، **وهكذا أبداً: ما أتانا الرسول أخذناه، وما نهانا عنه اجتنبناه.**

* وقال، جل من قائل: ﴿ **إن اتبع إلا ما يوحى إلي** ﴾، (الأنعام؛ ٦:٥٠)، وهذ صيغة حصر كذلك، يعني لا أتبع إلا الوحي، لا غير، والاتباع يكون بالأقوال والأفعال، وإن كان استخدامه في الأفعال أكثر وأوضح.

وقد كان، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يفعل أفعالاً كثيرة لم يرد لها ذكر في القرآن أصلاً، كتقبيله لنسائه ومباشرته لهم، إلا الجماع في الفرج، وهو صائم، وكذلك فعله نحو هذا معهن وهن في حالة الحيض: يفعل كل شئ إلا الجماع في الفرج، وكان أيضاً يقول أقوالاً كثيرة من لفظه، أي من غير القرآن، فإن لم يكن ذلك نوع من الوحي من عند الله، لكان القرآن أيضاً كاذباً في هذه المقولة، ولوجب ضرورة أن يكون من عند غير الله، وهذا خلاف ما فرضناه من ثبوت النبوة، وقيام قواطع الأدلة عليها (كما سيأتي في موضعه) المتضمنة كون القرآن حينئذ ضرورة من عند الله، أو لكان الله كاذباً في هذه الآية من القرآن، وهذا محال لا يجوز على الله، تبارك الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً!!

وقد أسلفنا بيان استحالة كون لفظة «**الوحي**» مرادفة للفظة «**القرآن**»، بحيث يكون كل وحي قرآناً، هذا محال كما سبق إيضاحه. علي أن جملة (إن أتبع إلا القرآن) لا تقل حسناً أو بلاغة عن قوله تعالى: ﴿ **إن اتبع إلا ما يوحى إلي** ﴾، فإذ لم ترد هكذا علمنا يقيناً أن الله أراد بجملة: ﴿ **ما يوحى إليَّ** ﴾، شيئاً آخر غير «**القرآن**» فقط. ولما كان القرآن، ضرورة، من جملة ما يصدق عليه ﴿ **ما يوحى إلي** ﴾، جاز أن يكون هناك وحي غير القرآن، زيادة على القرآن.

* وقال تعالى: ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً** ﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٢١)، هكذا على الإطلاق، بدون قيد أو شرط، ولكنه قال في حق إمام الحنفاء، وسيد الأتقياء إبراهيم الخليل، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿ **قد كان لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآؤ منكم، ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم، وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً، حتى تؤمنوا بالله وحده، إلا قول إبراهيم لأبيه: لأستغفرن لك ...** ﴾، (الممتحنة؛ ٦٠:٤)، فجعله أسوة حسنة فقط في موضوع «**البراءة**» من قومه إذ أصروا على الكفر، وجاهروا بالعداوة ومحاولات القتل، وحتى هذه «**الأسوة الحسنة**» المخصوصة لم تأت من غير قيد ولا شرط، بل استثني منها استغفار إبراهيم لأبيه!

مع أنه جل وعلا ذكر له في استغفاره لأبيه عذراً وجيهاً مقبولاً، وأثنى عليه في التوقف عن الاستغفار، بعد انقطاع العذر، قال تباركت أسماؤه: ﴿ **وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه! إن إبراهيم لأواه حليم** ﴾، (التوبة؛ ٩:١١٤)، ومع ذلك فقد استثنى الحق، تبارك وتعالى، من حسن الأسوة، والاقتداء بإبراهيم، استغفاره لأبيه، وقد كان محسناً معذوراً فيه، وايم الله، وما فعل حراماً، ولا ارتكب معصية، وإنما خالف الأولى، لا غير، قاصداً الخير، قائماً بفريضة بر والده، وكان تصرفه على الإباحة والرخصة الأصلية، ولم يكن

أمر بعد بخلاف ذلك، ثم امتنع من ذلك عندما جاءه الأمر صريحاً!

وعلى الضد التام من ذلك لم يرد في الكتاب العزيز، ولا حرف واحد، يدل على استثناء إمام النبيين، وسيد المرسلين، خليل رب العالمين، محمد بن عبد الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، المصطفى المختار، من حسن الائتساء به، أو وجوب الاقتداء بهديه، فثبت قطعاً ضرورة أنه الأسوة الحسنة، والقدوة المعصومة، مطلقاً ومن غير قيد أو شرط، في كل قوله وفعله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم!

فمجموع هذين النصين: ﴿**إن اتبع إلا ما يوحى إلي**﴾، (الأنعام؛ ٦:٥٠)، و﴿**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً**﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٢١)، مع تأكيدها بقوله، جل ذكره: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**﴾، يوجب أن تكون أفعاله وحياً معصوماً، صالحة أن تكون أسوة حسنة، بدون قيد أو شرط.

إلا أن طبيعة الفعل، وكونه عادة ليس في درجة القول من البيان والقطعية توجب فقط أن: (**ما يفعله النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، يستحيل أن يكون حراماً على أمته**)، لذلك يجوز لهم الائتساء به بفعل مثل ما فعل من غير حرج ولا نكير. إلا أن الفعل المجرد لا يدل على وجوب ولا استحباب أو إباحة مجردة، إلا بقرينة تبين ذلك. ولكن لا يتصور أنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، يفعل مكروها إلا ومعه قرينة تبين أنه إنما فعله لبيان عدم المؤاخذة على الفعل، وإن كان الترك أولى، هذا بعض ما يقتضيه كونه (**أسوة حسنة**).

وكذلك، لما أسلفنا قريباً، وبضرورة الحس والعقل، يجب أن يكون: (**الترك إنما هو برهان قاطع فقط على عدم وجوب الفعل المتروك على أمته**)، ثم لا بد من قرينة لبيان الحرمة، أو الكراهية أو الإباحة المحضة. ولكن لا يتصور أنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، يترك مستحباً إلا ومعه قرينة تبين أنه إنما تركه لبيان عدم المؤاخذة على الترك، وإن كان الفعل أولى، أو حتى لا يشق على أمته، أو لاعتبارات أخرى ستأتي في فصل مستق، إن شاء الله تعالى. هذا بعض ما يقتضيه كونه (**أسوة حسنة**).

فمن المحال الممتنع أن يفعل النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، ما هو حرام على أمته، أو أن يترك ما هو واجب على أمته. ولكن يجوز أن يفعل ما هو خلاف الأولى في حق أمته من ترك مستحب أو فعل مكروه فيكون هذا «**ذنباً**» فيما بينه وبين الله، مع كونه ليس كذلك في حق غيره من أفراد أمته.

هذا هو المعنى الوحيد الممكن الذي تنسجم به النصوص المحكمة آنفة الذكر، وما هو من بابها، الموجبة قطعاً لعصمة أقواله وأفعاله، مع بعض النصوص المتشابهة، التي أشكلت على بعض الناس، وفي مقدمتها، قوله، جل ذكره: ﴿**لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً**﴾، (الفتح؛ ٤٨:٢)، وكذلك عتاب الله له في إعراضه عن الأعمى: ﴿**عبس وتولّى * أن جاءه الأعمى**﴾، وما جرى مجرى ذلك، كله كما بيناه آنفاً، وكما تبينه وتشهد به الأحاديث التالية:

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو الربيع العتكي جميعا عن حماد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبي بردة عن الأغر المزني وكانت له صحبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**»]، وهو بنحوه في «**سنن أبي داود**»، وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» من عدة طرق صحاح، وهو كذلك في «**السنن الكبرى**» من طرق كثيرة، وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»، وهو كذلك في «**المعجم الكبير**» من طرق كثيرة نادرة حسان، وهو كذلك في «**الآحاد والمثاني**» وفي «**المنتخب من مسند عبد بن حميد**»، وفي «**شرح معاني الآثار**»، ولعله في غيرها.

ـ وهو كذلك في «**صحيح ابن حبان**»، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح)، وعقَّب الإمام أبو حاتم بن حبان قائلاً: [قوله صلى الله عليه وسلم إنه ليغان على قلبي يريد به يرد عليه الكرب من ضيق الصدر مما كان يتفكر فيه صلى الله عليه وسلم بأمر اشتغاله كان بطاعة أو اهتمامه بما لم يعلم من الأحكام قبل نزولها كأنه كان يعد صلى الله عليه وسلم عدم علمه بمكة بما في سورة البقرة من الأحكام قبل إنزال الله إياها بالمدينة ذنبا فكان يغان على قلبه لذلك حتى كان يستغفر الله كل يوم مائة مرة لا أنه كان يغان على قلبه من ذنب يذنبه كأمته صلى الله عليه وسلم]

* وجاء في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن محمد الجذوعي القاضي قال سمعت العباس بن الوليد النرسي يقول: (سألت أبا عبيدة معمر بن المثنى عن تفسير قوله: «**إنه ليغان على قلبي**»، فلم يفسره لي، وسألت الأصمعي عنه فلم يفسره]

قلت: رحم الله الإمامين الورِعين: أبا عبيدة مَعْمَر بن المُثَنَّى، وعبد الملك بن قُرَيْب الأَصْمَعي إذا امتنعا عن الكلام بغير علم.

قلت: الـ«**غين**» هو السحاب الرقيق الذي يستر ذات الشمس دون ستر ضوئها، بخلاف الـ«**غيم**» الذي هو السحاب الكثيف، فكأنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، يستغفر الله من أدنى أحوال غفلة القلب.

* وجاء أيضاً في «**سنن أبي داود**» بإسناد صحيح: [حدثنا الحسن بن علي ثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن محمد بن سوقة عن نافع عن بن عمر قال: (إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة: «**رب اغفر لي، وتب علي إنك أنت التواب الرحيم**»]، وقال الألباني: صحيح، وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، وهو كذلك في «**السنن الكبرى**»، وفي «**المنتخب من مسند عبد بن حميد**»، وفي غيرها.

* وجاء أيضاً في «**سنن ابن ماجه**» بإسناد جيد: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة**»]، وقال الألباني: (حسن صحيح)، وهو كذلك في «**السنن الكبرى**»،

ـ وهو في «**المعجم الصغير**» من طريق نادرة: [حدثنا إبراهيم بن محمد الغزالي البصري المعدل حدثنا خلاد بن أسلم المروزي حدثنا النضر بن شميل أنبأنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إني لأستغفر الله في اليوم وأتوب إليه في كل يوم مائة مر**»]، وقال الإمام الطبراني: (لم يروه عن عاصم إلا حماد بن سلمة تفرد به النضر)، قلت: فكان ماذا، هاذان كلاهما ثقة مأمون، حجة إمام.

ـ وهو في «**شرح معاني الآثار**» من طريق نادرة أخرى: [حدثنا بن أبي داود قال ثنا خطاب بن عثمان وحيوة بن شريح قالا ثنا بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أنه كان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إني لأتوب في اليوم مائة مرة**»، وقال أنس إنما قال: «**سبعين مرة**»]

* وجاء أيضاً في «**السنن الكبرى**» للإمام النسائي: [أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي المغيرة قال قال حذيفة شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذرب لساني فقال: «**أين أنت من الاستغفار؟! إني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة**»]

فثبت بذلك قولنا بلا شبهة: أن «**ذنوب**» النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ليست هي ارتكاب ما هو «**حرام**» على «**أمته**»، وإنما هي كلها من باب خلاف الأولى: ترك مستحب شرعه الله مستحباً لأمته، أو فعل مكروه مما كره الله لأمته. ومن المحال الممتنع شرعاً وعقلاً أن تكون ترك «**واجب على أمته**»، أو فعل «**حرام على أمته**»!

* وقال، تبارك وتعالى، مجيباً موسى، صلى الله عليه وسلم، عندما اعتذر عن قومه، وطلب الصفح والمغفرة، بعد أن

أخذتهم الرجفة: ﴿ . . . ، **قال: عذابي أصيب به من أشاء، ورحمتي وسعت كل شيء، فسأكتبها للذين يتقون، ويؤتون الزكاة، والذين هم بآيتنا يؤمنون * الذين يتبعون الرسول النبي الأمِّي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل: يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي التي كانت عليهم؛ فالذين آمنوا به، وعزروه، ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون * قل: يا أيها الناس! إني رسول الله إليكم جميعاً، الذي له ملك السماوات والأرض، لا إله إلا هو، يحيي ويميت؛ فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمِّي الذي يؤمن بالله وكلماته، واتبعوه لعلكم تهتدون** ﴾، (الأعراف؛ ٧:١٥٦-١٥٨). وهذه البشارة بالنبي الأمي، الذي يساوي موسى في الدرجة (أو يزيد)، والذي سيقيمه الله لبني إسرائيل (وغيرهم) من بني إخوانهم (أي من نسل إسماعيل، أخي إسحاق، جد بني إسرائيل)، ما زالت محفوظة في سفر التثنية، أحد أسفار التوراة، حفظتها العناية الإلاهية من يد التحريف والعبث والتزوير التي طالت أكثر الكتب الأولى!

وقد نص الله فيها صراحة على أنه، أي الرسول النبي الأميّ، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله: ﴿ **يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر** ﴾، هكذا بإطلاق: ينهى عن «**المنكر**»، أي عن جنس المنكر، أي عن كل فرد من أفراد المنكر. لذلك وجب أن ينكر، صلى الله عليه وعلى آله وبارك وسلم تسليماً، كل منكر يراه أو بلغه، بقول، أو إشارة واضحة تدل على الإنكار، لا تحتمل الشك، أو فعل مبين، يدل على الإنكار، ولا يحتمل الشك. فإن أقر أمراً وجب ضرورة أنه ليس بمنكر، أي ليس بحرام. ثم يعرف هل هو: مكروه، أو مباح محض، أو مستحب مندوب، أو فريضة واجبة من بيان آخر زائد على مجرد الإقرار، ولكنه قطعاً ليس بحرام على أمته، ولا هو من الباطل. فعلمنا بذلك يقيناً أنه لا يسكت على باطل أو حرام، ولا يقر إلا حقاً، وإلا كان قول الله كاذباً، ووعده خائساً، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً!

كما قال تقدست أسماؤه: ﴿ **يا أيها الرسول! بلِّغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، والله يعصمك من الناس، إن الله لا يهدي القوم الكافرين** ﴾، (المائدة؛ ٥:٦٧). وقد ثبت أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، صرف الحراس، ولم يعد يُحْرَس بعد ذلك، ولم يكن له بواب، حتى لحق بالرفيق الأعلى، إذ عصمه الله أن يطاله أحد بسوء:

* كما جاء في «**المستدرك على الصحيحين**»: [حدثنا عبد الصمد بن علي البزاز ببغداد أنبأ أحمد بن محمد بن عيسى القاضي حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا الحارث بن عبيد حدثنا معبد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿ **والله يعصمك من الناس** ﴾، فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم: «**أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله**»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (صحيح)، وهو أيضاً في الترمذي، وحسنه الألباني، وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»، وغيرها.

فإن كان محمد رسول الله، ونحن نشهد أنه رسول الله حقاً، وصدقاً، فأي شئ يجعله يسكت على باطل، أو يقر حراماً، وقد عصمه ربه، وحرسه من كافة الخلق، فلا يصل إليه أحد بأذى؟! وهل يمتنع أكثر الناس من الصدع بالحق إلا لخوفهم من الأذى؟! فازددنا بذلك علماً، وإيماناً، ويقيناً أنه لا يسكت على باطل أو حرام، ولا يقر إلا حقاً!

* على أن هناك العديد من الأحكام العينية إنما ثبتت بالسنة فقط لحظة تشريعها، ولكن القرآن العظيم أشار إليها في مناسبة أخرى، ونص على كونها من تشريع الله، أو على كونها ملزمة بنفس درجة إلزامية ما جاء نصاً في القرآن، أو نحو ذلك، فمن ذلك:

(١) استقبال القبلة الأولى (ونحن نعلم بالضرورة من التاريخ أنها كانت «**بيت المقدس**»، ولكن هذا لا يهم ها هنا) لم يرد في القرآن مطلقاً النص بتشريعها، وإنما كان ذلك بأمر النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولكن كونها كانت قبلة ملزمة لا بد من استقبالها، وأن ذلك بجعل الله لها كذلك، جاء في معرض الكلام عن نسخها، وفرض استقبال المسجد الحرام بدلاً منها، حيث قال، تباركت أسماؤه: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ**﴾، (البقرة؛ ١٤٣:٢). والآية نص صريح على أن القبلة الأولى إنما كانت بـ(جعل من الله).

(٢) توبيخ الله، جل جلاله، للمؤمنين على انصرافهم عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، حال إلقائه خطبة الجمعة واقفاً، يدل دلالة قاطعة على أنهم لم يفعلوا مباحاً، لأن المباح لا توبيخ عليه، فلا بد أنهم ارتكبوا حراماً. مع أنه لم يرد في القرآن ذكر للجمعة مطلقاً قبل ذلك، فإيجابها أو استحبابها إنما كان ضرورة بالسنة، وليس بنص القرآن. نعم جاء القرآن بتأكيد وجوبها في نفس السياق من القرآن التي تضمنت التوبيخ، إلا أن الأمر الأول كان سابقاً، بالقطع، على نزول تلك القطعة من القرآن.

ومعلوم كذلك أن الأذان كان يستعمل للنداء للجمعة، وكذلك لغيرها من صلوات الجماعة، قبل نزول الآيات، وقد أشير إليه فيها على أنه الطريقة المستقرة المشروعة، فمتى نودي للجمعة، وجب السعي إليها وترك البيع: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**﴾،(الجمعة؛ ٦٢:٩-١١).

(٣) وبعد الكارثة التي أصابت المسلمين في معركة أحد، وانسحاب الجيش القرشي، ثم ندم أبي سفيان، زعيم قريش، على أنه انسحب قبل الإجهاز على المسلمين، وتفكيره بإعادة الكرة عليهم لاستئصالهم، بعد تلك الكارثة استنفر النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، المسلمين رغم مصابهم وجراحاتهم لمطاردة الجيش القرشي، وقطع المسلمون بالفعل مسافة لا بأس بها، فبلغت الأنباء لأبي سفيان، ودب في قلبه الرعب، وآثر العودة إلى مكة، وعاد المسلمون سالمين من غير قتال ولا جراحات جديدة. وقد أثنى الله على أولئك الذين استجابوا للنفير بالرغم من إصابتهم، فقال: ﴿**يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ * الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ**﴾، (آل عمران؛ ٣:١٧١-١٧٢)، فجعلهم مستجيبين لله والرسول، مع أن الاستنفار إنما كان بكلام من النبي، ولم ينزل به قرآن، ولا حرف واحد.

(٤) وعندما تضجر بعض المنافقين من كيفية توزيع النبي للزكاة، وتكلموا في النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولمزوه وعابوه، أنزل الله فضيحتهم، فقال: ﴿**وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ**﴾، (التوبة؛ ٩: ٥٨-٥٩)، وهذا نص صريح أن ما أعطاهم النبي، إن كان أعطاهم شيئاً، هو حقهم المشروع كما هو مراد الله، جل جلاله، وعطيته، لذلك قال: ﴿**مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**﴾، فعطية النبي إذاً هي عطية الله، مع أننا نعلم ضرورة أنه لم ينزل بها قبل ذلك قرآن، فهي إذا بنيت على وحي غير القرآن.

(٥) وقال جل جلاله: ﴿**وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، عَرَّفَ بَعْضَهُ**

وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ، فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾، (التحريم؛ ٦٦:٣)، وليس في القرآن، ولا حرف واحد، من ذلك الحديث الخاص الذي أعلم الله نبيه به. هذا برهان قاطع على أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، قد جاءه وحي من الله، غير القرآن، ولو في هذه الحالة الخاصة.

(٦) وقال تباركت أسماؤه: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى * عَبْداً إِذَا صَلَّى * أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى**﴾، (العلق؛ ٩٦: ٩–١١)، في سورة مكية قديمة، آياتها الفاتحة هي أو ما نزل من القرآن، على القول الصحيح المشهور، وفيها البرهان القاطع على أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، كان يصلي فأنكر عليه بعض رؤوس الكفر من قريش صلاته التي لم يعهدوها. فالصلاة كانت إذاً مشروعة، وجوباً أو استحباباً، كصلاتنا هذه اليوم، أو بصورة أولى منسوخة، قبل نزول هذه الآيات، وهي من أول ما نزل، وليس في الآيات قبلها ذكر الصلاة أصلاً، فوجب أن يكون ابتداء تشريع الصلاة، وهي عمود الدين، بالسنة، أي بوحي خارج القرآن، ثم تتابع القرآن، وتواترت السنة بعد ذلك بتأكيد وجوبها، وتعظيم شأنها، وتفصيل أحكامها، واستكمال شرائعها. ولعل تلك الصلاة التي نهى رأس الكفر أبو جهل عمرو بن هشام عنها كانت مستحبة، وذلك قبل فريضة الصلاة يوم المعراج!

(٧) وقبيل وقعة بدر الكبرى أمر الله رسوله بالخروج، بالرغم من كراهية بعض المؤمنين الشديدة لذلك، وتخوفهم من مغبة مصادمة قريش، الدولة الأعظم آنذاك في جزيرة العرب، لا سيما بعد ورود أخبار بخروج الجيش القرشي، فامتن الله عليهم بالوعد بالظفر بالقافلة أو بالجيش القرشي. كل ذلك وحي خارج القرآن، وليس في القرآن منه حرف واحد، ثم أرخه الله بعد نهاية المعركة في نص القرآن، حيث قال، تقدست أسماؤه: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ * يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ * وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ**﴾، (الأنفال؛ ٨: ٥–٧)

فثبت من البراهين آنفة الذكر ثبوتاً قطعياً، من نصوص القرآن وحده، وبضرورات الحس والعقل، بدون اعتماد أي نص من السنة، إلا من بعض نصوص السنة التي أوردناها على وجه المتابعة والاستئناس، وليس على وجه البرهنة والاستدلال، أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، معصوم في التبليغ عن الله في أقواله وأفعاله وإقراراته: كل ذلك وحي معصوم من عند الله.

فليس الوحي الذي أنزل على محمد، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، هو فقط القرآن المجيد، الذي هو كلام الله المنزل بلفظه وأحرفه، المتعبد بتلاوته، المعجز بنظمه، بل هو شامل لسنته الشريفة، التي هي مجموع أقواله وأفعاله وأقاريره، بأبي هو وأمي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام.

والوحي، لا فرق بين قرآن وسنة، في درجة واحدة من الإلزامية والحجية، فقوله، تباركت أسماؤه: ﴿**ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم**﴾، يعني تعاطي التجارة في مواسم الحج، أو قوله: ﴿**ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد**﴾، حجة قاطعة ملزمة إلى يوم القيامة الكبرى، تماماً كقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لا وصية لوارث**» أو قوله في تحديد الحد الأعلى للوصية: «**الثلث، والثلث كثير**»، حجة قاطعة ملزمة أيضاً إلى يوم القيامة الكبرى، وذلك بغض النظر عن كون المثالين الأوليين وحياً باللفظ، وقرآناً يتلى في الصلاة، من كلام خالق البشر، والأخرى من لفظ النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، وهو مخلوق بشر.

فالفضل العظيم الذي يستحقه القرآن الحكيم، وقدسيته الخاصة، وارتفاع مكانته على مرتبة السنة من حيث كونه كلام الله المنزل بلفظه وأحرفه، المتعبد بتلاوته، المعجز بنظمه، كل ذلك، وهو حق لا شك فيه:

ـ قضية مستقلة، تمام الاستقلال، عن كون الوحي، قرآناً وسنة، مرتبة واحدة من حيث الحجية والإلزامية،

ـ وهاتان قضيتان مستقلتان عن جواز نسخ القرآن بالسنة أو عدم جواز ذلك.

ـ هذه قضايا مختلفة متباينة، لا يجوز خلط بعضها ببعض، وإلا حصل الخلل الجسيم، بل الضلال البعيد، الذي، أي الضلال البعيد، هو الكفر، عياذاً بالله تبارك وتعالى!

✻ فصل: بعض ما يجوز على الأنبياء، وما لا يجوز عليهم

ولعله من المناسب هنا، بناءً على ما سبق، تلخيص ما يجوز للأنبياء، وبخاصة نبينا محمد، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، وما لا يجوز من جوانب القصور الإنساني الطبيعي:

(١) يجوز عليه، وعلى إخوانه من الأنبياء السابقين، ما يجوز على سائر البشر من من ظهور العدو وانتصاره عليهم، والتعرض للأذى، والإهانة، والتعذيب، والسجن، والإخراج من الوطن، وقطع الأطراف، والقتل، وغيره. وقد وقع كثير من ذلك عياناً، ومقتل يحيى بن زكريا، صلوات الله وسلامه عليهما، إرضاءً لعاهرة، مشهور معروف! وعصم بعض الأنبياء من ذلك: مثل موسى وهارون، صلوات الله وسلامه عليهما، من أول أمرهما، ونبينا محمد، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، في أواخر العهد المدني عندما عُصِم أخيراً من الناس: فصرف الحرس، وكان قبل ذلك يُحْرَس، وقد تعرض قبل ذلك للأذى فرجمه سفلة ثقيف بالحجارة حتى أدموه، وألقى سفهاء قريش على ظهره الشريف القذر، وشج رأسه، وكسرت رباعيته يوم أحد، إلى غير ذلك من أنواع الأذى، قبل عصمته من الناس!

(٢) ويجوز عليه، وعلى إخوانه من الأنبياء السابقين، ما يجوز على سائر البشر من المرض في البدن بكل أنواعه، خفيفاً أو شديداً، منفراً أو غير منفر، إلا ما يمن الله على بعضهم بالسلامة منه، كأمن نبينا محمد، صلوات الله وسلامه عليه، أن يصاب بذات الجنب، ونحوه. بل لعل ابتلاء الأنبياء بالوعك والألم أشد، حتى يقتدي بهم، ويتسلى بمصابهم أشد المبتلين.

أما مرض العقل أو النفس فلا يجوز عليهم، لأن ذلك يقتضي **«رفع القلم»** وسقوط التكليف، ولأن النبوة تقتضي، ضرورة، سلامة العقل والنفس، بل وكمالهما!

(٣) ويجوز عليه، وعلى إخوانه من الأنبياء السابقين، بداهة سائر المصائب الكونية من فقد الأهل والأحبة، وذهاب الأموال، وضيق ذات اليد، بل والفقر، وقلة الناصر، وخذلان الأهل والعشيرة، بل لعل ابتلائهم بذلك أشد من ابتلاء غيرهم به، فيكون في ذلك العزاء لأهل البلاء من غيرهم، والقدوة في الصبر الجميل بِمَثَلِهم.

(٤) ويجوز عليه، وعلى إخوانه من الأنبياء السابقين، إدراك الواقع المحسوس مباشرة، أو المنقول إليهم رواية، على خلاف حقيقته، التي هو عليها في نفسه، بكل سبب ممكن يحدث به ذلك عند سائر البشر:

(أ) كخداع حواس، أو تخييل بشعوذة، أو خفة يد أو سحر: ﴿**فخيل إليه من سحرهم أنها تسعى**﴾، وكذلك لمرض بدني يفسد ذوق الطعام، أو الاحساس بالحر والبرد.

(ب) أو لكذب الرواة أو خطئهم، وكذلك الشهود في مجلس القضاء، أو تزوير الوثائق، أو بسبب الأيمان الكاذبة، وغيره. أو لعدم وجود البينات الازمة لإثبات الحق، مع ثبوته في نفس الأمر في علم الله، وما شاكل ذلك.

فهذا أفضل رسل الله، خاتمة أنبياء الله، المعصوم بعصمة الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، لم يعصم من أن يخدع بكذب كاذب، أو يحكم بالظاهر بناءً على شهادة فاجر، أو حسن بيان محاجج جدلي ماهر:

* لما ثبت من قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ (وفي رواية: ألحن) من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك! فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»**، كما هو في حديث غاية في الصحة، أخرجه البخاري، وهذا لفظه، والإمام مالك، وأحمد، وأبو داود وغيرهم بأسانيد غاية في الصحة، تقوم بها الحجة اليقينية القاطعة. وهذا الحديث يؤكد عدة حقائق في غاية الأهمية أن الباطل قد يحسن صاحبه عرضه، والتدليل عليه، حتى ينخدع به المعصوم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام،

نفسه، فمن باب أولى قد يحصل بلا شك لمن هو دونه من الناس.

لذلك كان إخبار الأنبياء عن أمور «**الدنيا**»، أي الواقع المحسوس، خواصه العامة، وحوادثه العينية، كإخبار سائر البشر محتملاً للصواب والخطأ، لا سيما ما كان بصيغة الشك أو الظن: كقوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، عن تأبير النخل: «**ما أظن ذلك يغني شيئاً**» أو «**لو لم يفعلوا لصلح**»، ونحوه.

وكثير مما يسميه الناس زوراً وبهتاناً «**الطب النبوي**»، ونحوه. وهذا الباب يحتاج إلى تدقيق واحتياط شديد حتى لا ينسب إلى الوحي ما ليس منه، فيكون كذباً، وقولاً على الله بغير علم، وهو جريمة شنعاء؛ ولا يخرج منه ما هو منه: فيضيع علم صحيح، وخير كثير.

(٥) ويجوز عليه، وعلى إخوانه من الأنبياء السابقين، ترك الأنسب من المباحات، واختيار غيره، وكله مباح محض، كاختيار موقع معين للقتال، أو اسلوب إداري معين، أو استخدام آلة دون آلة أخرى، وغيره أنسب لتحقيق الغرض، وقد يوفق أهل الخبرة من غيرهم إلى ما هو أنسب، فيرجع النبي إلي قولهم، ويترك اختيار نفسه، كما كان من الحباب بن المنذر في موقعة بدر الكبرى، وكلامه المشهور عن تغيير موقع الجيش. ولا شك أن النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، يبذل الجهد، ويستفرغ الوسع، كسائر عقلاء البشر، بل أشد، للوصول إلى الأنسب في ذلك، وقد يسمّي بعض الناس ذلك اجتهاداً، وهو كذلك بلا شك لغة، وليس هو الاجتهاد بالمعني الاصطلاحي، الذي لا يجوز على النبي، كما سيأتي.

(٦) قد يقع منه، ومن إخوانه من الأنبياء السابقين، ما هو خلاف الأولى شرعاً، أي فعل ما هو مكروه شرعاً، أو ترك ما هو مستحب شرعاً، لأسباب منها:

(أ) لبيان الحكم التشريعي، بعد ورود نهي، أي أنه مكروه: يثاب تاركه، ولا يعاقب فاعله، وليس حراماً. وكذلك بالمثل بالنسبة للمستحبات، ولا يكون ذلك كله إلا بوحي من الله، معصوم.

وحكمة ذلك، والله أعلم، أن من البشر أصنافاً من أهل الغلو والتنطع لا يقنعهم إلا البيان العملي مقروناً بالبيان اللفظي، كما أن ثمة أنواع من الأحكام لا يكتمل بيانها إلا بالفعل، لا باللفظ.

(ب) لغلبة جانب الرحمة، كفعل النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، في مسألة أسرى بدر؛

(ج) أو لغلبة جانب الحرص على مصلحة الدعوة، وإيصالها إلي أهل المنعة والقوة، كفعله في قصة: ﴿**عبس**، وتولّى﴾.

هذان النوعان، **(ب) و(ج)**، وكذلك:

(١) ما قد يقوم بنفسه الشريفة من الهم بغير الحق،

(٢) والدعاء على من لا يستحق على عادة العرب، كقول: عقرى، حلقى، ثكلته أمه، تربت يداه، ونحوه؛

هذه الأنواع هي التي أتى العتاب من الله في بعضها، وسمّاها الله في حق نبيه «**ذنوباً**»، ثم تفضل الله بالغفران الشامل لما تقدم منها وما تأخر، أخيراً، بعد الحديبية، إذ قال: ﴿**إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ۞ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ويتم نعمته عليك، ويهديك صراطاً مستقيماً ۞ وينصرك الله نصراً عزيزاً**﴾.

لا يقال هذه ليست ذنوباً، وإنما هي مكروهات، يثاب تاركها، ولا يعاقب فاعلها، لا يقال ذلك لأن هذا هو حكمها بالنسبة لأمته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما هو فمفترض عليه تركها، كما افترض عليه قيام الليل من دون أمته، وخصوصيات أخرى. وهذا هو موضع الشبهة التي أسلفنا الإشارة إليه، والذي ظن بعض الحمقى أنه يوجب وقوع الصغائر منه، بل والكبائر كما زعم من لا عقل له من الخوارج كذي الخويصرة التميمي، وأشباهه من الملاعين الهلكى. ولكن المغبون من كانت دابته، التي يركبها، أكبر منه عقلاً، وأكثر منه لله ذكراً، وأبلغ منه تعظيما لمقام الألوهية السامي

الرفيع، ومقامات الأنبياء والرسل، وأقل منه جفاءً!

(٧) ولا يجوز على النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، أن يفعل حراماً، صغيرة كان أو كبيرة، ولا أن يترك واجباً، صغيراً كان أو كبيراً البته. بل إن فعله برهان يقيني قاطع على عدم الحرمة، ونحتاج إلى بيان آخر لمعرفة كونه مكروهاً، أو مباحاً، أو مستحباً، أو واجباً، كما أسلفنا؛ وتركه برهان يقيني قاطع على عدم الوجوب، ونحتاج إلى بيان زائد لمعرفة كونه مستحباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً. ولم يظهر لنا برهان عقلي أو شرعي لهذا بالنسبة لإخوانه من الأنبياء السابقين، بل لعل قصة يونس، وإباقه إلى الفلك، تثبت أن الأمر بالنسبة لهم ليس هو كما كان بالنسبة لمحمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله.

(٨) كما لا يجوز أن يكون خبره، في غير «**أمور الدنيا**»، إلا حقاً، وكذلك خبره عن الأمم السابقة، والوقائع الماضية، من غيرة رواية أو إسناد أو شهادة من غيره ينقلها هو، لا بد أن يكون حقاً جاء به الوحي؛ وكذلك المستقبل الذي لم يقع بعد، فهو غيب محض، لا يعلمه ذاتياً إلا الله، ولا يُعْلَم إلا بتعليم من الله، وإلا جاز أن يتطرق الخلل، كذباً كان أو خطأً، إلى الوحي: فتسقط حجة الله على العباد، وتفقد الرسالة معناها، ويصبح عدمها ووجودها سواء.

(٩) وكذلك قوله الإنشائي، بالأمر والنهي، لا يكون إلا وحياً، لأنه لا ينطق عن الهوى، ولا ينذر إلا بالوحي، فلو جاز أن يكون أي واحد من أمره ونهيه من عند نفسه، وليس من عند الله، جاز ذلك في الكل، وفقدت الرسالة معناها، وأصبح كلام الله كذباً.

(١٠) كما لا يجوز عليه أن يسكت على منكر، لأنه مأمور بالبلاغ، والأمر بكل معروف، والنهي عن كل منكر، لذلك كان سكوته عن أي فعل، إقرار لذلك الفعل ضرورة، فلا يكون حراماً البتة، ثم نحتاج إلى بيان آخر زائد لمعرفة كونه مكروهاً، أو مباحاً، أو مستحباً، أو واجباً.

(١١) ولا يجوز عليه الاجتهاد، أي استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، لأنه هو صاحب النص: قوله نص، وفعله نص، وإقراره نص. فهو المشرع، أي الذي ينشيء الأحكام إنشاءً، بوحي الله وعصمته، وغيره يستنبطها استنباطاً!

✲ فصل: الذكر، ليس هو فقط القرآن، بل السنة ذكر أيضاً

نبدأ بالتنبيه على أن لفظة «**الذكر**» لها معاني متعددة متباعدة، لا يعقل أصلاً أن تكون كلها مقصودة في مقام واحد في آن واحد، فلا بد إذاً من النظر بعناية، وبكل دقة، إلى السياق المعين، موضع البحث أو الدرس، لمعرفة المقصود من الآية المعينة، أو النص المعيَّن:

ـ فقد تطلق على القرآن فقط، كما جاء في قوله، جل جلاله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾، (فصلت؛٤١:٤٢)، كما يقتضيه السياق هنا ضرورة، لأن لفظة (**الذكر**) جاءت ها هنا لشئ وصف بأنه: ﴿**كتاب عزيز * لا يأتيه الباطل من بين وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾، (فصلت؛ ٤١:٤١-٤٢)،،

ـ كما أنها قد تطلق على التسبيح والتهليل والتكبير، كما هو معلوم مشهور،

ـ وقد تطلق على الشهرة عند الناس، بسبب المكانة الرفيعة، والشأن المهم أو الخطير. ومن ذلك قوله، تعالى ذكره: ﴿**ورفعنا لك ذكرك**﴾، (الشرح؛ ٩٤:٤)، وربما كان هذا بعض المعاني المقصودة بقوله، جل شأنه: ﴿**وإنه لذكر لك، ولقومك، وسوف تسألون**﴾، (الزخرف؛ ٤٣:٤٤)، يعني: أن هذا القرآن سيجعل لك ولقومك شأناً تتذاكره الأمم، ويتناقله التاريخ، بعد أن كنتم خاملي الذكر، على هامش الناريخ، لا يعرفكم أحد، ولا يسمع بكم أحد، ولا يبالي بكم

أحد!

ـ وقد تطلق على مجموع الوحي المنزل، أي على القرآن والسنة،

وهذا المعنى الأخير، وهو الذي يهمنا في هذا الفصل، هو ما سنفصل البرهنة عليه في كتابنا هذا: (**كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد**):

* فقد قال تعالى: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم، ولعلهم يتفكرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٤٤)؛ وقال، تقدست أسماؤه: ﴿**إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه**﴾، (القيامة؛ ٧٥:١٧-١٩).

والآية نص قاطع على أن هذا (**الذكر**) أنزل على نبي الله الخاتم وحده خاصة، وليس إلى عموم الناس ابتداءً، ليقوم هو بعد ذلك، استناداً إلى هذا الذكر المعصوم، المنزل إليه خاصة، بعملية (**بيان**) لـ(**ما نزل إلى الناس عامة**) الذي يشمل بالضرورة ما سبق نزوله من (**القرآن**)، وربما كذلك السنن النبوية السابقة، التي اطلع عليها الناس من قبل، والتي لم يكتمل بعد بيانها، أو ما زالت في حاجة إلى مزيد بيان.

وليست مواصفات (**الذكر**) كما هو مذكور أعلاه هي صفة (**القرآن**):

(١) فالقرآن وحي منزل إلى الناس عامة. نعم: هو ينزل أولاً على النبي، ثم يأخذه الناس منه، إلا أن دور النبي أول الأمر يقتصر على اللفظ به، وتلاوته، فقط، لا غير ، ثم يأخذ منه الناس ذلك اللفظ فوراً، ويكتبونه في ما تيسر من الألواح والرقاع. فالحال لا تختلف عن كونه كأنه نزل إلي الناس جميعاً مباشرة مكتوباً في قرطاس، أو منقوشاً على ألواح، أو مسجلاً على أشرطة مغنطيسية، أو ما شابه،

(٢) والقرآن مفتقر إلى بيان كما هو معلوم بضرورة الحس والعقل لمن تصفح القرآن مجرد تصفح، أن فيه، أي في القرآن، إجمالاً كثيراً يحتاج إلي تفسير وتفصيل، وعمومات قد تحتاج إلى تخصيص، وإطلاقات قد تحتاج إلى تقييد، ومواطن يسيرة من المشتبه تحتاج إلى تأويل، وغير ذلك من أنواع البيان الازم. وحاجة القرآن إلى البيان حقيقة أقر بها القرآن نفسه في الآية آنفة الذكر: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم، ولعلهم يتفكرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٤٤)، وقد تكفل الله بهذا البيان في قوله، جل جلاله، وسما مقامه: ﴿**إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه**﴾، (القيامة؛ ٧٥:١٧-١٩)، إلا أن البيان يأتي عادة متراخياً، بعد مدة من الزمن: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾، بخلاف هذا (**الذكر**) الذي أنزل على محمد ليكون هو بياناً مباشراً،

(٣) ولكن (**الذكر**) وحي منزل على النبي خاصة، ثم يستخدمه النبي لبيان (**ما نزل إلى الناس عامة**)، فهو بذاته (**بيان**)، وفي حين أن (**القرآن**)، قطعاً، من هذا الذي (**نزل إلى الناس عامة**)، وهو الذي يراد بيانه،

والبيان النبوي هو ضرورة:

(١) أقوال النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومنها الإشارة،

(٢) وأفعاله،

(٣) وتقريراته،

أي أنه السنة النبوية، من غير زيادة، ولا نقصان. فالسنة النبوية إذاً من (**الذكر**) المنزل، ضرورة ولا بد.

ومن أمثلة افتقار القرآن إلى بيان، بإقرار القرآن نفسه، وبضرورة الحس والعقل: الصلاة المكتوبة، التي هي عمود الدين، لم يرد لشعائرها كبير تفصيل يذكر، في حين أن الوضوء، وهو الشعيرة المفروضة لتحقيق الطهارة الشعائرية التعبدية، التي لا تصح الصلاة إلا بها، جاء مفصلاً تفصيلاً كافياً يستطيع به أي إنسان أداؤه على وجهه المطلوب. فمن المحال الممتنع أن لا تكون أحكام الصلاة على نفس الدرجة من التفصيل لأحكام الوضوء، أو لعلها أكثر. ومع ذلك لم

يرد ذلك التفصيل اللازم في القرآن، فتولته السنة لأن بيان أحكام الصلاة يتطلب في أكثره الأسوة العملية، ويصعب الإتيان به بمجرد الكلام الملفوظ، إلا بإسهاب وتطويل، وبسط كلام، لا يتناسب مع بلاغة القرآن، وحسن نظمه، أي مع كون القرآن معجزاً.

وأكثر تفاصيل أحكام الصلاة المكتوبة، وأركانها المهمة، التي بينتها السنة، التي هي وحي معصوم كنا أسلفنا البرهنة عليه، قد نقلت إلينا نقل تواتر، نقل الكواف عن الكواف، بحيث تقوم بهذا النقل الحجة اليقينية القاطعة. وهذه الحجة القاطعة على المهم من أحكام الصلاة، هو في نفس الوقت حجة قاطعة على أن تلك السنن من (**الذكر**) المنزل ضرورة، لأن من أهم وظائف الذكر المنزل أنه به يبين النبي الخاتم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، للناس ما سبق تنزيله إليهم.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: الزكاة، التي أوجبها الله في كل مال، والتي هي ركن من أركان الإسلام. وهي ليست شعيرة تعبدية خالصةً له تبارك وتعالى فحسب، بل هي كذلك حق للسائل والمحروم، قال تعالى: ﴿**والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم**﴾، (المعارج؛ ٧٠:٢٤-٢٥)، فتيقنا أنها واجبة في كل مال، وقال: ﴿**وآتوا حقه يوم حصاده**﴾، (الأنعام؛ ٦:١٤١)، فعلمنا أن ما يحصد يؤدى حقه فور حصاده، ولكننا لم نعلم: هل هو فور تمام الحصاد، أم هو كل حصاد كل يوم بيومه؟! من باب أولى لم نعلم ما هي مواقيت زكاة الأموال الأخري! وقال تعالى: ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين ... إلى آخر الآية الكريمة**﴾، (التوبة؛ ٩:٦٠)، فعلمنا الأصناف المستحقة، ولم نعلم كيف توزع بينهم، ولا من له صلاحية ذلك: هل يتولَّى ذلك الأفراد، أم تقوم به الدولة؟! ولا يوجد في القرآن بيان ذلك، فوجب ضرورة أن يكون بيان ذلك في السنة الشريفة، وإلا كان خبر الله: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم، ولعلهم يتفكرون**﴾، كاذباً، ووعده: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾، مخلفاً، خائساً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

على أن الله، جل جلاله، إنما تكفل ببيان ما ينزل من القرآن بعد جمعه وتلاوته، عندما ترد الحاجة إلى البيان، كما هو بين من استخدام لفظة (**ثم**) المفيدة للترتيب مع التراخي، وكما هو معلوم بالضرورة من التاريخ أن القطعة من القرآن تنزل، فيتلوها النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ويلقبها على عدد من الحفاظ تقوم بهم الحجة اليقينية القاطعة، ويدعو من تيسر لكتابتها، وكل ذلك يستغرق وقتاً، ثم يكون البيان عند الحاجة، لا سيما إذا كان بيان كيفية عملية، كشعائر الصلاة مثلاً.

ونعود إلى قوله، تعالى مجده: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر <u>لتبين</u> للناس ما نزل إليهم، ولعلهم يتفكرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٤٤)؛ فهو نص بيَّن فيه ربنا، جل وعلا، أنه أنزل على رسوله **«الذكر»** ليبين للناس ﴿**ما نزل إليهم**﴾!

ولكن ما هو المقصود بجملة: ﴿**ما نزل إليهم**﴾؟! أي ما هو (**التنزيل**) المحتاج إلى بيان، والذي أنزل الله « **الذكر**» إلى نبيه لبيانه؟!

هذا (**التنزيل**) المفتقر إلى بيان لا يخرج عن احتمالين اثنين، أولهما على طرف نقيض من الآخر:

الاحتمال الأول: إن كان المقصود بـ«**ما نزل إليهم**» أقل ما يمكن أن يقال عنه: ﴿**ما نزل إليهم**﴾، ألا وهو القرآن ضرورة، وهو المتبادر لأول وهلة من ظاهر الآية، ولأنه المقصود في المقام الأول، عادة، عند إطلاق لفظة «**التنزيل**» ومشتقاتها. كما أنه وحي بلفظه وأحرفه، يتلقاه الناس من فم النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مباشرة فور تلاوته، ويتساوون معه في حفظه وترتيله، فكأنه نزل إليهم مباشرة، من غير واسطة، أو كأنه نزل مكتوباً في قرطاس، أو منقوشاً على ألواح، لذلك استحق أن يقال عنه أنه: ﴿**نزل إليهم**﴾، بخلاف الذكر، الذي أنزل خاصة على محمد النبي،

عليه وعلى آله الصلاة والسلام، فيقوم النبي بعملية (**البيان**) التي تجعله صالحاً لتلقي الناس، ولو لم يقم النبي بذلك لما عرف به الناس، ولما اطلعوا عليه.

فإن كان الأمر كذلك، فلا شك حينئذ أنه:

أولا: بحاجة إلى البيان، وهذا ثابت ليس بهذه الآية فقط، بل أيضاً ضرورة بقوله، تعالى ذكره: ﴿**إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه**﴾، (القيامة؛ ٧٥:١٧-١٩)، وكذلك بضرورة الحس والعقل،

ثانياً: أن بيانه يكون بـ« **الذكر** »، وهو نوع آخر من الوحي والتنزيل من عند الله لا محالة، ولا شئ يصلح أن يكون ذكراً، يتنزل على الرسول خاصة، ثم يأخذه الناس منه، إلا السنة النبوية الشريفة، وما نزل من قرآن سابق، تم بيانه، ضرورة ولا بد.

ولا يجوز أن يكون « **الذكر** » هو القرآن فقط، بل لا بد أن يشمل وحياً غير القرآن، كما أسلفنا البرهنة عليه:

إذاً ثبت قطعاً أن « **الذكر** » المنزل ليس هو القرآن فحسب، فهو القرآن والسنة، أو بلفظ أدق: القرآن وبعض السنة. ولكن إذا كان بعض السنة ذكراً، فكلها من « **الذكر** » لا محالة، لأنها كلها وحي معصوم، وهي صنف واحد، وفي مرتبة واحدة من حيث الإلزام والحجية.

الاحتمال الثاني: أن يكون المقصود بـ﴿**ما نزل إليهم**﴾ أكثر ما يمكن تصوره تحت جملة: ﴿**ما نزل إليهم**﴾، وهو كل وحي سبق نزوله حتى تلك الحظة المعينة وهو مع ذلك ما زال مفتقراً إلى (**البيان**)، ثم نزلت قطعة (**الذكر**) هذه لبيانه. هذا الوحي السابق إذاً هو ضرورة إما:

(١) آي من القرآن العظيم، تحتاج إلى بيان، وقد جاء وقت الحاجة لبيانها،

(٢) سنن سابقة، مازالت تفتقر إلى بيان، أو مزيد بيان، قد جاء وقته، وهي مع ذلك مما تلقاه الناس فصلح أن يقال عنها أنها من ﴿**ما نزل إليهم**﴾، و فلا بد حينئذ أن يكون بيانه بوحي جديد ينضم إلى ما سبق نزوله قبل ذلك، لا فرق بين قرآن أو سنة، وهكذا شيئاً فشيئاً، حتى يكتمل الوحي كله، فيصبح بيناً كاملاً لا يحتاج إلى وحي جديد لبيان أي شئ منه، وذلك قبيل وفاة خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوالت وتسليمات وتبريكات من الله.

فإن كان الحال كذلك وجب أن يكون « **الذكر** » المنزل شاملاً، ضرورة، لكل ما نزل إلى قبل تلك اللحظة المعينة من قرآن وسنة، مضافاً إليه ما نزل الآن من بيان، وهكذا شيئاً فشيئاً حتى لا يبقى شئ مفتقراً إلى بيان، عند اكتمال الدين، وتمام الوحي، وختم (**الذكر**)، قبيل وفاة خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوالت وتسليمات وتبريكات من الله.

إذاً وجب، على كل حال، وبموجب أي من الفرضيتين، أو أي فرضية أخرى تتوسط بينهما، أن يكون « **الذكر المنزل** » شاملاً لكل من القرآن والسنة، ضرورة، ولا يجوز أن يكون أكثر منهما أو أكبر لأنه ما ثمة وحي منزل إلا هذين: القرآن والسنة، فلا بد أن يكون « **الذكر المنزل** » هو بالضبط الوحي كله، أي القرآن والسنة، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

فلفظة « **الذكر المنزل** » إذا أطلقت هكذا معرفة بالألف واللام، في سياق الكلام عن التنزيل أو الوحي، لا بد أن تشمل السنة لا محالة. فقولنا أن السنة مبينة للقرآن حق، وقولنا أن القرآن والسنة يبين بعضها بعضاً حق كذلك، وقولنا أن « **الذكرالمنزل** »، الذي هو القرآن والسنة، يبين بعضه بعضاً، وأنه كاف شاف للبيان والبلاغ وإقامة حجة الله على العباد، إلى يوم القيامة الكبرى، حق كذلك. وكل ذلك حق يترتب بعضه على بعض ضرورة.

وقد يزعم بعض من يتسمون بـ« **القرآنيين** » أن البيان إنما يكون بقرآن جديد فقط، وليس لغير القرآن دخل في ذلك، **فنقول: كذبتم وأفكتم، لأن:**

(١) ما نزل من القرآن مفتقر لبيان، وهذا البيان هو بضرورة الحس والعقل ليس ذات تلك القطعة من القرآن، لأن الله تكفل به وأثبته متراخياً في الزمن عن القطعة التي نزلت؛

(٢) لو كان بيان القرآن إنما يكون حصراً بالقرآن، لزم أن يكون:القرآن بعد اكتمال وحيه، كما هو الآن بأيدينا، بيناً بذاته، لا يحتاج إلى بيان. وهذه مكابرة للحس والعقل، كما أقمنا عليه قواطع البراهين آنفا، ويكفيك من ذلك مثال (الصلاة المكتوبة)،

(٣) إن لفظة ﴿ **بيانه** ﴾، معرفة بالإضافة، واللفظ يكون معرفاً للعهد أو للجنس، وهو ها هنا تعريف يفيد الجنس ضرورة، لأننا لم نعلم بعد، عند نزول هذه الآية ذاتها، ما هو البيان المعهود المتفق عليه، فلا يجوز أن يكون التعريف ها هنا للعهد.

فالله، جل جلاله، قد تكفل إذاً بجنس البيان الشامل لكل أفراده التي يمكن تصورها:

(أ) من نص قرآن آخر، يأتي لا حقاً. هذا بيان ضروري واجب، لا يكتمل الدين إلا به،

(ب) أو من وحي آخر، يترجمه النبي إلى (**بيان**) بأفعاله وأقواله (ومنها الإشارة) وأقاريره، وما هذا إلا السنة النبوية الشريفة، التي هي أفعال النبي وأقواله وأقاريره. وهذا أيضاً بيان ضروري واجب، لا يكتمل الدين إلا به،

(ج) أو حتى ما قد يستجد في المستقبل من العلوم والمخترعات الهندسية، والاكتشافات الأثرية التي فيها بيان جديد، لم يكن معروفاً من قبل، أو مزيد بيان، لبعض آي القرآن. مثال الأخير، قوله تعالى: ﴿ **خلق الرنسان من علق** ﴾، فهمها العربي الفصيح عند نزول القرآن أن الإنسان خلق من شئ كالعلق، أو من شئ يلتصق ويتعلق، وكان في هذا كفاية له، لم يحتج لغيرها في زمنه، ثم قال المفسرون الأوائل أن العلق قطعة متجمدة من الدم تكون في الرحم، تشبه دويبة «**العلق**»، ثم جاء تمام بيانه من علم الأجنة الحديث.

وهذا النوع الثالث من البيان، مع كونه بياناً، إلا أنه ليس من الوحي أو الذكر المنزل، إنما هو بيان إضافي مستحب، امتن الله به على عباده، وليس هو مما هو ضروري لكمال «**الدين**»، لأن الدين كمل قبيل وفاة خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، وإن كان مفيداً للبرهنة على صحة و«**حقانية**» الدين، منضافاً إلى ما سبقه من البينات والآيات والبراهين.

هذا البيان منحة إضافية، كما قال جل جلاله: ﴿ **سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ** ﴾، (فصلت؛ ٤١:٥٣).

فالزعم بأن البيان إنما يكون بقرآن جديد فقط، لا غير، زعم مجرد، وتحكم بالباطل، ومكابرة لضرورة التاريخ، ومعاندة للمحسوسات والمعقولات، وتكذيب للقرآن، وتخصيص لما جاء عاماً، من غير برهان، وهذا لا يجوز، بنص القرآن: ﴿ **هاتو برهانكم إن كنتم صادقين** ﴾.

فـ(**الذكر المنزَّل**) هو بضرورة الحس والعقل، وبشهادة القرآن نفسه، هو القرآن والسنة، من غير زيادة، ولا نقصان. ويشهد لما أسلفنا ذكره، وهو أن:

(١) الوحي المعصوم، ليس هو فقط القرآن، بل السنة وحي معصوم أيضاً)،

(٢) وأن (الذكر) ليس هو فقط القرآن، بل هو القرآن والسنة، وإن السنة مبينة للقرآن، كما يشهد لذلك، ويؤكده، ويفصله، نصوص كثيرة متضافرة من السنة النبوية نفسها.

ولما كنا قد أثبتنا بالفعل فيما سلف أنها، أي السنة النبوية، وحي معصوم، وأنها في نفس مرتبة الحجية كالقرآن، سواءً بسواء، وذلك بضرورات الحس والعقل، وبراهين القرآن، فقط من غير استخدام لنصوص السنة، حتى لا نقع في

الدور والمصادرة على المطلوب (وما أوردنا من نصوص السنة إنما هو من باب الشواهد والاستئناس، وليس من باب الإثبات والبرهنة).

وإذ تمَّت البرهنة على أن السنة وحي معصوم، فلم تعد نصوصها مجرد شواهد ومتابعات تصلح للاستئناس فقط، بل قد أصبحت السنة بذاتها برهاناً، وأصبح الاحتجاج بها جائزاً، بما في ذلك الاحتجاج بها لنفسها وعلى نفسها، لأنها إن كانت وحياً معصوما لم يجز أن تكون متناقضة، بل لا بد أن تكون متسقة خالية من التناقض عموماً، ومتسقة مؤكدة لكونها وحياً ملزماً معصوماً، في المقام الأول، وعلى وجه الخصوص (وذلك طبعاً بشرط ثبوت صحة نسبتها إلى النبي، عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم)، فمن ذلك:

* ما جاء عن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «هلاك أمتي في الكتاب واللبن!»، قالوا: (يا رسول الله ما الكتاب واللبن؟!)، قال: «**يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله، عز وجل؛** ويحبون اللبن فيدعون الجماعات والجمع ويبدون»، وفي لفظ: «**قوم يتعلمون كتاب الله يجادلون به الذين آمنوا**»، هذا حديث صحيح، كما هو مبرهن عليه في الملحق.

فهذا الحديث، وهو صحيح ثابت، يدل على هلاك من تأوَّل القرآن على غير تأويله، وجادل به المؤمنين. وتأويل القرآن على وجهه إنما يعرف من طريق النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقط، مبلغاً ذلك البلاغ المعصوم عن الله، الذي تكفل هو، جل وعز، ببيانه البيان الشافي اليقيني الملزم، لا غير، أليس هو، تباركت أسماؤه، الذي وعد، ووعده الحق: ﴿ **فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه** ﴾، (القيامة؛ ٧٥:١٨-١٩)، و﴿ **ومن أوفى بعهده من الله؟!** ﴾، (التوبة؛ ٩:١١١)؟!

* وأخرج الترمذي عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار**». وقال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح)، أخرجه كذلك أحمد، والنسائي في الكبرى، وأبو يعلى، والشهاب القضاعي، وغيرهم. والعلم اليقيني بالقرآن إنما يكون من طريق النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا غير، كما أسلفنا.

* وأخرج النسائي بإسناد صحيح عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته: يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له. **إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار!**»، ثم يقول: «**بعثت أنا والساعة كهاتين**»، وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه، وعلا صوته، واشتد غضبه، كأنه نذير جيش يقول: صبحكم مساكم، ثم قال: «من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي أو علي وأنا أولى بالمؤمنين»، وأخرج مثله مسلم، وابن ماجه، وأحمد ببعض الاختصار، وجاء مثله من كلام عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، بأصح الأسانيد.

* وجاء في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء يعني بن زبر حدثني يحيى بن أبي المطاع قال سمعت العرباض بن سارية يقول قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقيل يا رسول الله وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد فقال: «**عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبدا حبشيا وسترون من بعدي اختلافا شديدا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة**»]

قلت: هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أن الإمام دحيم شكك في سماع يحيى بن أبي المطاع، وهو ثقة معروف، من العرباض بن سارية، رضي الله عنه، وذكر الألباني اعتراض دحيم، ولكنه صحح الحديث، وللأستاذ حسان عبد المنان

رسالة كاملة يناقش فيها هذا الحديث من كافة طرقه وحكم بانقطاع هذا الإسناد، وحكم على الحديث، بعد تتبع الطرق، بعدم الصحة، خصوصا فقرة: (**وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**) لعدم وجود متابعات يعتد بها، أو شواهد تقويها.

والحديث أخرجه الترمذي من طرق أخرى وقال: حسن صحيح، وكذلك أحمد من طرق، وأبو داود من طريق أحمد، والدارمي، والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح ليس له علة)، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ومسند الشاميين من طرق أخرى، كما رواه البيهقي في «**سنن البيهقي الكبرى**»، ولكن تجنب الإمامان البخاري ومسلم إخراجه في الصحيحين.

ولكن الأئمة الترمذي وابن حبان والحاكم معروفون بالتساهل في التصحيح، والإمام الذهبي إنما كتب تعليقاته على «**المستدرك**» في أول طلبه للعلم، قبل نضوج شخصيته العلمية واستكمال مداركه النقدية. أما الألباني فهو مضطرب لا يستقر على وتيرة واحدة، وليس هو بالمتقن، والشيخ شعيب الأرناؤوط أحسن من الألباني حالاً بكثير، إلا أن قوله ها هناك (إسناده صحيح) إنما هو بالإشارة فقط إلى إسناد بن حبان وهو عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر الكلاعي قالا أتينا العرباض بن سارية، فظن أن ذكر حجر بن حجر الكلاعي متابعة لعبد الرحمن بن عمرو السلمي يصحح بها حديث هذا الأخير، لأنه ليس ممن يصح حديثه إلا إذا توبع، ولكن الأرجح أن ذكر حجر بن حجر الكلاعي ليس ثابتا، وإنما هو زيادة شاذة من أوهام بعض الرواة، فلا تطمئن النفس إلى الاعتداد بها.

وعلى كل حال فإن أردت استزادة من الدرس فعليك برسالة الأستاذ حسان عبد المنان القيمة المعنونة: (**حوار مع الشيخ الألباني: في مناقشة لحديث العرباض بن سارية**)، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ، الموافق ١٩٩٥م، إصدار مكتبة المنهج العلمي في بيروت، إلا أننا نميل إلى تصحيح الحديث، لا سيما لوجود الطرق الأخرى، وكثرة الشواهد، ونظافة المتن، ولكن في النفس شيء من فقرة: «**سنة الخلفاء الراشدين المهديين**»، فعل أحد طلبة العلم يتفرغ لدراسته!

فها هو، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، يأمر بالتمسك بسنته، والعض عليها بالنواجذ، ويغلظ الوعيد على من أحدث في الدين، وابتدع فيه، بأنه على طريق ضلالة تردي صاحبها في نار جهنم. وسنته، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، هي أقواله، وأفعاله، وتقريراته، كما برهنا عليه آنفاً، لا يجوز أن تكون غير ذلك.

أما سنة الخلفاء الراشدين المهديين، إن صحت تلك الفقرة من الحديث، فهي هديهم العام المبني على إرجاعهم كل شيء إلى القرآن والسنة، لا غير، والتزامهم أحكام الله في كل حال: في الحرب والسلم، والعسر واليسر، والغنى والفقر. وفي جمع المال من حقه، وصرفه في مستحقه. وفي إقامة حدود الله على القريب والبعيد، والعدو والصديق. هذه سنتهم التي يجب التمسك بها، وليست هي كسنته، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، التي هي جميع أقواله وأفعله وإقراراته، لأنه نبي معصوم، وهم بشر يخطؤون ويصيبون، وينسون ويتذكرون، وتكون منهم المعاصي والذنوب، وقد اختلفت أحكامهم في المسألة الواحدة بما يستحيل شرعاً وعقلاً أن يكون حقاً كله. وعلى كل حال فلا يجوز الاستشهاد بهذه الفقرة لورود الطعن المعتبر في ثبوتها، وعدم ورود متابعات أو شواهد على صحتها، ولأنها لا تفهم إلا بشيء من التأويل والتقييد كما أسلفناه، فحتى لو ثبتت فلابد من بعض تقييد وتأويل، كما سلف.

* وقال الإمام الطبراني في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا أحمد بن النضر العسكري ثنا أحمد بن النعمان الفراء المصيصي ثنا عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي عن أبيه عن عبد الله بن محمد الجهني عن عبد الله بن الحسن بن علي عن أبيه قال: صعد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، المنبر يوم غزوة تبوك فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**أيها الناس إني والله ما أمركم إلا بما أمركم الله به، ولا أنهاكم إلا عما نهاكم الله عنه،** فأجملوا في الطلب! فوالذي نفس أبي القاسم بيده إن أحدكم ليطلبه رزقه كما يطلبه أجله فإن تعسر عليكم شيء منه فاطلبوه بطاعة الله عز وجل»]، وهذا ليس فيه جديد، وإنما هو زيادة شرح وبسط لنصوص القرآن آنفة الذكر، وهو عين قولنا أنه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، لا يأمر إلا بما أمر الله به، ولا ينهى إلا عما نهى الله عنه، ولا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

* وأخرج الإمام الشافعي في مسنده: أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئا مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه**،وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها: فأجملوا في الطلب!». هذا مرسل صحيح، مؤيد لما سبقه من كون أمره ونهيه ليس إلا أمر ونهي من الله، لا غير، وفيه زيادة فائدة أنه أكمل البلاغ عن الله، فما بقي خير من واجب أو مستحب إلا أمربه، ولا شر من حرام إلا نهى عنه، فلا يجوز أن يكون فاته شيء، ولا يجوز أن يستدرك عليه شيء.

* وعن طلحة بن نضيلة، رضي الله عنه، قال: قيل لرسول الله في عام سنة: (سعِّر لنا، يا رسول الله!)، فقال: **«لا يسألني الله عن سنة أحدثتها فيكم، لم يأمرني بها؛** ولكن اسألوا الله من فضله!». وهذا حديث صحيح، مؤكد لما أسلفناه من كونه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يأمر بشيء ولا ينهي عن شيء من عند نفسه، وإنما يبلغ فقط عن ربه، جل وعز، في كل صغيرة وكبيرة. والحديث رواه ابن أبي عاصم في «**الآحاد والمثاني**»، والبيهقي في «**المدخل**»، والطبراني من طرق، والنصر المقدسي في كتاب «**الحجة**»، وابن قانع، وابن السكن، وغيرهم.

* وعن عائشة قالت: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**ستة لعنتهم، لعنهم الله، وكل نبي مجاب: المكذب بقدر الله؛ والزائد في كتاب الله؛ والمتسلط بالجبروت يذل من أعز الله، ويعز من أذل الله؛ والمستحل لحرم الله؛ رالمستحل من عترتي ما حرم الله؛ والتارك لسنتي**»، حديث صحيح، أخرجه الحاكم وقال: (هذا حديث صحيح، ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه)، واضطرب فيه الذهبي فوافق الحاكم على تصحيحه في موضع، وسكت في موضع، واعترض في موضع ثالث، ثم أخرجه في «**الكبائر**»، بعد أن استكمل طلبه للعلم، ونضجت شخصيته العلمية رحمه الله، وقال إسناده صحيح، وهو الحق كما سنبينه في الملحق! وجاء من طرق حسان عن الأئمة زين العابدين علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، رضوان الله وسلامه عليهم. وله متابعة في الطبراني عن عمرو بن سعواء اليافعي، رضي الله عنه، ولكنه زاد سابعاً: **«والمستأثر بالفيء»**.

والحديث حجة قاطعة على أن ترك السنة من أكبر الكبائر الموبقة الشنيعة: في مرتبة واحدة مع الزيادة في كتاب الله، واستحلال محرمات الله، وكل ذلك كفر وشرك بالله، على طرف نقيض من الإسلام، والإيمان، والتوحيد.

* وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يكتب عن رسول الله، في مجالسه، مباشرة، فانتهره رجال من قريش فقالوا: (تكتب عن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإنما هو بشر يغضب كما يغضب البشر؟!). قال عبد الله: فأتيت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقلت: (إن قريشاً تقول كذا وكذا)! فأومأ إلى شفتيه الشريفتين فقال: **«والذي نفسي بيده! ما يخرج مما بينهما إلا الحق! فاكتب!»**. هذا حديث صحيح، أخرجه الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، وهذا لفظه من طريق عبد الواحد بن قيس عن عبد الله بن عمرو. وأخرج نحوه من طريق ثانية، هي طريق يوسف بن ماهك عنه بإسناد صحيح كذلك، وهي نفس الطريق الصحيحة الثانية التي أخرجها أحمد في مسنده. فالنبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، معصوم من أن يقول إلا الحق في حالتي الغضب والرضا، على حد سواء. وهو كذلك في حالتي الجد والمداعبة، على حد سواء، كما سيأتي فوراً.

* عن أبي هريرة عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: **«إني لا أقول إلا حقا!»**، قال بعض أصحابه: (فإنك تداعبنا، يا رسول الله؟!)، فقال: **«إني لا أقول إلا حقا»**. هذا حديث صحيح، أثبتنا صحته في الملحق.

* وأخرج أبو داود، عن العرباض بن سارية السلمي، رضي الله عنه، بإسناد جيد قوي، تقوم به الحجة بذاته، صححه الإمام الحجة علي بن حزم الأندلسي، وحسنه الألباني، وهو صحيح يقيناً، ولا شك، بشواهده، ومتابعاته، كما سيأتي. قال العرباض بن سارية السلمي، رضي الله عنه: [نزلنا مع النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، خيبر، ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال:

(يا محمد! ألكم أن تذبحوا حُمُرنا، وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟!!)، فغضب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقال: «يا ابن عوف! اركب فرسك ثم نادي: إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وأن اجتمعوا للصلاة!»، قال: فاجتمعوا للصلاة، فصلى بهم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قام خطيباً فقال: «**أيحسب أحدكم (وفي رواية: لا أجد أحدكم) متكئاً على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في القرآن؟!! ألا وإني، والله، قد أمرت، ووعظت، ونهيت عن أشياء: إنها مثل هذا القرآن، أو أكثر!** وإن الله، عز وجل، لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب، إلا بإذن، ولا ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم»].

تأمل هذا الحديث الجميل الجليل، الذي هو من دلائل نبوته، بأبي هو وأمي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم:

ـ ففي الأول نادى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في الناس بأن الجنة حرام على الكفار، ولن يدخلها إلا مؤمن، فليحذر لذلك كل امرىء لنفسه، وليفتش عن صدق إيمانه!

ـ ودعاهم إلى الاجتماع للصلاة، ولما خطبهم نبَّه على أن الله، عز وجل، حلل، وحرم، ووعظ، ونهى عن أشياء كثيرة على لسانه هو، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في خارج القرآن، ولم ترد في القرآن، وأنها في الحجية كالقرآن، سواء بسواء، وأنها في العدد مثل القرآن، أو حتى أكثر.

ـ وبعد هذه القاعدة الكبرى، أصل قاعدة صغرى: الحرمة الكاملة لكرامة، وأعراض، ودماء، وأموال، وبيوت أهل الذمة، مثل حرمة المسلمين سواء بسواء، ما داموا يخضعون لنظام الإسلام، ويدفعون ما عليهم من خراج، وجزيه، ونحوه. وهذا بيان لقوله تعالى: ﴿ **حتى يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون** ﴾، (التوبة؛ ٩:٢٩). فلفظة «**صاغرون**» في الآية الكريمة ها هنا: لا تعني الإذلال والمهانة، وانتقاص الحرمة والكرامة، وهو معنى جائز لهذه اللفظة في لغة العرب، كما قال رب العزة، جلت قدرته، لإبليس اللعين: ﴿ ... **فاخرج، إنك من الصاغرين** ﴾، (الأعراف؛ ٧:١٣)، وهو ما قال به بعض أئمة الفقه الأعلام، من أمثال الإمام الأعظم أبي حنيفة، وإنما تعني: خاضعون، أي ما داموا يخضعون لنظام الإسلام، ويدفعون ما عليهم من خراج وجزيه ونحوه، ولولا هذا البيان المعصوم القاطع، لوجب علينا فهم **«صاغرون»** بكل ما تقتضيه في لغة العرب، أو البقاء في حيرة من أمرنا: ماذا نرجح، وهذه ورطة لا أدري كيف يخرج منها «**القرآنيون**»؟!

* وأخرج أبو داود كذلك عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»**. هذا حديث صحيح، غاية في الصحة. كما رواه ابن ماجه، والترمذي وقال: حديث حسن، وقد قصر رحمه الله في ذلك تقصيراً بيناً، إلا أن يكون سقط التصحيح بغلط من النساخ، فقد أخرجه الحاكم بأسانيد صحاح من طريق سفيان بن عيينة، وآخر من طريق مالك، وثالث من طريق الليث بن سعد، وكفاك بهذه الأسانيد قوة، كما أخرجه الطبراني من طرق، لا سيما مع الشواهد التالية:

* وعن المقدام بن معدي كرب الكندي، رضي الله عنه، قال: حرَّم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أشياء يوم خيبر، منها الحمار الأهلي، وغيره، فقال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدَّث بحديثي فيقول: (بيني وبينكم كتاب الله: فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه). وإن ما حرم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما حرم الله!»**، هذا حديث صحيح، في غاية الصحة، إسناده مسلسل بالأئمة الثقات الأثبات، أخرجه الحاكم، وصحح إسناده، وأخرجه كذلك أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد من عدة طرق، وابن حبان في صحيحه، والطبراني من عدة طرق، والطحاوي في **«شرح الآثار»**، وصححه الألباني ونسبه كذلك إلى عباس الترقفي في «**حديثه**»، وعدد طرقاً كثيرة له صحاح وحسان.

* وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا أعرفن أحداً منكم أتاه عني حديث، وهو**

متكيء في أريكته، فيقول: اتل عليّ به قرآناً!»، أخرجه أحمد بإسناد فيه إمام المغازي أبو معشر السندي، وهو صدوق فيه ضعف، وهو عند ابن ماجه من طريق أخرى مستقلة، لكنها أضعف. فلعل أصل الحديث عن أبي هريرة، ومنه هذا الجزء من الحديث، يُحَسَّن بمجموعهما، وبالشواهد السابقة.

فهذا إذاً نقل تواتر أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، قد أوتيَ «**القرآن، ومثله معه**»، كما هو لفظ بعض طرق الحديث أو أنه: «**قد أمر، ووعظ، ونهى عن أشياء: إنها مثل هذا القرآن، أو أكثر!**»، أو «**إن ما حرم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما حرم الله!**»، ونحو ذلك من المعاني المتواترة المتطابقة.

* عن الحسن البصري قال: [بينما عمران بن حصين، رضي الله عنه، يحدث عن سنة نبينا، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إذ قال رجل: يا أبا نجيد! حدثنا بالقرآن! فقال له عمران: **أنت وأصحابك يقرأون القرآن، أكنت محدثي عن الصلاة، وما فيها، وحدودها؟! أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب، والإبل، والبقر، وأصناف المال؟! ولكن قد شهدتُ وغبتَ! ثم قال: فرض علينا رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في الزكاة كذا، وكذا! وقال الرجل: أحييتني أحياك الله!**] وقال الحسن البصري، رحمه الله: [فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين]، هذا كذلك أثر صحيح، أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد.

قلت: قد أحسن الحسن: وهل يتصور فقه من غير سنة سيد ولد آدم، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهديه؟! ومن كان في شك من ذلك فلينظر في «**فقه**» الخوارج المعروفين بإهمالهم للسنة، وما اشتهروا به من غلو شنيع، وانحراف بغيض، ومن أراد الاستزادة فعليه بأقول « **القرآنيين**» منكري السنة، وهي أقول مضحكة، بالغة من السخف والتهافت غاية النهاية، تشبه أحياناً أقوال السكارى والمجانين!

فثبت بالأدلة المذكورة أعلاه، يقيناً، وبغيره من البراهين القاطعة الكثيرة المتضافرة، التي يكفر منكرها، ويخرج من الإسلام بجحدها، أن السنة النبوية الشريفة وحي من الله في مقام القرآن في حجيتها وإلزاميتها، سواء بسواء، وإنما تميز القرآن بأنه وحي الله المتلو، أي أنه كلام الله بلفظه، جل وعلا، وبعجز الجن والإنس أن يأتوا بمثله، وبالتعبد بتلاوته.

فحجية السنة النبوية الشريفة، وإلزاميتها لجميع الثقلين إلى يوم القيامة هو جوهر شهادة أن **(محمداً رسول الله)**، لا يشك في ذلك إلا كافر خبيث ملعون، لا علاقة له بالإسلام، ولا نصيب له من الإيمان، أو جاهل مركب، حماره أعلم منه وأعقل، كجمهور «**القرآنيين**»، ومن سلك مسلكهم من الحمقى والمغفلين!

✻ فصل: الذكر، قرآناً وسنة، محفوظ

أسلفنا أن القرآن هو كلام الله المنزل على سيدنا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعين لفظه، كما هو مكتوب في المصاحف، محفوظ في الصدور، متلو بالألسنة، مسجل في الأشرطة، وغيرها من وسائل الحفظ والنقل، منقول عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كتابة ومشافهة نقل تواتر، نقل الكافة عن الكافة، المفيد للعلم القطعي الضروري للناس جميعاً، مسلمهم، وكافرهم. وقد حاول الزنادقة قديماً، ورؤوس الكفر الدجاجلة، من أدعياء العلم، من **«المستشرقين»**، ودعاة التنصير والتغريب حديثاً، على مدى قرون متطاولة الطعن في ثبوت القرآن، ففشلوا، وارتدوا خائبين، واستقر القول عند الناس جميعاً، مسلمهم وكافرهم، أنه هكذا جاء من محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هكذا كما هو بين الدفتين، فلله الحمد والمنة!

وإنما بقي الذين كفروا في مرية من مجيئه من عند الله، ولكنهم لا يشكون لحظة في أنه ثابت عن محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بكامله كما هو بين الدفتين! ولو أنصفوا وتدبروا لعلموا أنه من عند الله: ﴿ ... **ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً** ﴾. ولو كانوا جادين في تكذيبهم لقبلوا التحدِّي: ﴿ **فليأتوا بحديث مثله إن كانوا**

صادقين ﴾، ﴿ **وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا، فأتوا بسورة من مثله، إن كنتم صادقين * فإن لم تفعلوا، ولن تفعلوا، فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة، أعدت للكافرين** ﴾.

فلما عجزوا عن قبول التحدي، بالرغم من التقريع الشديد، والذم العظيم، علمنا أنهم كاذبون مكابرون، أعمت بصائرهم العصبيات القبلية، والعنصرية، والقومية، أو تقليد الآباء والأجداد، أو حب الدنيا، وما فيها من الشهوات، والمصالح، والرياسات، أو الكسل والإقبال على الدنيا مع الإعراض التام عن الآخرة. وسترى في هذه الرسالة، على صغرها، ومحدودية موضوعها، العديد من دلائل النبوة، وأنوار الهداية إلى صدق نبوة سيد ولد آدم محمد بن عبد الله الهاشمي العربي الأمي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبارك.

فالحق أن ما بين الدفتين، المسمى قرآناً، هو كلام الله يقيناً. والحق أن الله تكفل، في الكتاب العزيز، بحفظ **«الذكر»** كله، قال، تباركت أسماؤه: ﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾، (الحجر؛ ٩:١٥) وذلك في الدرجة العليا من التأكيد، الذي تسمح به اللغة العربية!

فأما القرآن، ومنه آية **«الحفظ»** المذكورة آنفاً، فقد ثبت حفظه بالأدلة الحسية والعقلية القاطعة، لكونه نقل إلينا نقل تواتر، نقل الكافة عن الكافة، مورثاً علم اليقين الضروري. وإذا كانت هذه الآية من عند الله، ونحن نؤمن، ونشهد أنها من عند الله: لقيام البراهين القاطعة، والأدلة الملزمة القاهرة على ذلك، أي على نبوة سيدنا محمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، كما سيأتي لمحة لبعضه في الباب المخصوص لـ(**أدلة التوحيد**)، لزم ضرورة أن يكون ما بين دفتي المصحف كله محفوظاً، وأنه ليس بعض القرآن، وإنما هو كل القرآن، لم يفقد منه شئ، ولا حتى حرف واحد أو حركة واحدة، ولا حُرِّف منه شئ، ولا زيد فيه شيء، ولا حتى لفظة واحدة أو حرف واحد، وإلا كان وعد الله بحفظه كاذبا خائساً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً!

ولكن هذا ليس هو كل ما تثبته آية الحفظ! فقد تكفل الله بحفظ «**الذكر**» كله. وقد أقمنا البرهان القاطع، من القرآن نفسه، على أن السنة النبوية الشريفة قسم من أقسام الذكر، فهي قسيمة القرآن، ومثيلته في الحجية، وهي أكثر منه في العدد والبيان!

وأيضا فإن السنة التبوية الشريفة، كما نعلم من الاستقراء ضرورة، مبينة للقرآن، أي أنها: مفسرة لمجمل القرآن، مخصصة لعموماته، مقيدة لإطلاقاته. فإذا كان الحال هكذا، وهو كذلك يقيناً، فما الفائدة من حفظ القرآن وحده؟! ولو لم تكن السنة محفوظة كذلك، وكان الوحي المتلو، أي القرآن، هو وحده المحفوظ، لما تمت بذلك نعمة، ولا حسنت به منة، ولا قامت لله على عباده حجة، وكان حفظه مع ضيا ع بيانه، كضيا ع عينه سواء بسواء، ولا فرق.

فالسنة النبوية الشريفة محفوظة، قطعاً، بجملتها إلى يوم القيامة، فلا يجوز أن يضيع منها شئ، ولا أن يدخل فيها ما ليس منها على نحو لا يتبين، أو لا يتميز أبداً. ولا يجوز أن يحفظ المنسوخ أو المجمل أو العام أو المطلق، ويضيع الناسخ أو المفسر أو المخصص أو المقيد!

ولما كانت أدلة القرآن القاطعة، والسنة المتواترة قد برهنت على وجوب قبول خبر الثقة الواحد في البلاغ، والنذارة، والشهادة، والبيان، وبينت أن هذه هي كيفية تلقي العلم، ورواية السنة إلى يوم القيامة، كما انعقد عليه إجماع الصحابة المتيقن، كما فصله العلماء في كتب علوم التوحيد، وعلوم أصول الفقه، وعلوم الحديث، لذلك وجب قبول ما رواه الثقات الآحاد، بعضهم عن بعض متصلاً، ما دام ذلك النقل سليماً من الشذوذ والعلل، حسب قواعد وضوابط ذلك العلم الشريف!

لا يقولن قائل أن الثقة ليس بمعصوم من الكذب، والوهم، والخطأ، فلا بد من نقل التواتر فحسب، الذي تقتضي ضرورة العقل التسليم بثبوته، لا يقولن ذلك قائل، لأن الله تكفل بحفظ الذكر، مع أمره بقبول رواية الآحاد الثقات، وهذا يقتضي ضرورة: أنه، جل جلاله، قد تكفل بفضح من كذب على النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، ولو مرة واحدة، وضمن تيسير الإمارات والقرائن التي تكشف، لا محالة، وهم الواهمين في الرواية، وأخطاء المخطئين في

الحديث: من مخالفة غيره من الثقات، وهذا هو الشذوذ، أو بقوادح خفية، تسمى العلل، أصَّلها أهل الصنعة بتوفيق الله، ومنته، فأسسوا علما كاملاً ضخماً متكاملاً، تفردت به الأمة المحمدية. وسوف ترى في ثنايا هذا الكتاب، وفي الملحق المخصص لدراسة الأسانيد، نماذج قليلة لدقة هذا العلم الشريف، وكيفية تطبيقه، ودرجة الحيطة في التصحيح والتضعيف ونقد الرجال، التي قد تصل إلى حد التقعر والغلو أحياناً!

كما أن ضرور ة التاريخ تثبت أيضاً أن السنة بمجملها إنما نقلت هكذا: روايات آحاد مسلسلة إلى منتهاها، مع التحقيق والتمحيص الذي قام به علماء الحديث، ولم تنقل بغير هذه الكيفية أصلاً، وجب أن تكون هذه الكيفية هي التي أختارها الله لحفظ السنة، بوصفها بعض الذكر. فلا بد أن تكون السنة بمجملها محفوظة بحفظ الله لها.

فالسنة النبوية، في **جملتها**، محفوظة لا شك، كما دلت عليه الأدلة اليقينية المذكورة أعلاه، وغيرها مما أفاض العلماء في بسطه، وبيانه، وتأصيله في مواضعه. وهي تتمثل في الأحاديث الثابتة الصحاح، وهي حجة يقينية قاطعة كالقرآن، والسنة المتواترة، سواء بسواء!

واللغة العربية محفوظة كذلك كحفظ الذكر، أو أشد، لأنها وإن كانت ليست من الذكر لأنها ليست منزلة تنزيل القرآن والسنة، إلا أنها شرط ضروري لفه الذكر، أي فهم القرآن والسنة. فالقرآن والسنة لا تفهم، ولا قيمة لها بدون العربية، لذلك لا يتصور أن يكون الذكر محفوظاً بدون حفظ اللغة العربية. إذا لا بد من الجزم بأن الله قد تكفل بحفظ اللغة العربية أيضاً عندما تكفل بحفظ الذكر. فاللغة العربية، نحواً وصرفاً ولغة وبياناً وبديعاً وبلاغة، محفوظة كحفظ القرآن والسنة، أو أشد.

وهذا هو الذي وقع تاريخياً بالفعل، وهو موضع إجماع المسلمين وغيرهم. وحتى غلاة المستشرقين والمنصرين من أمثال جولتسيهر وشاخت الذين زعموا أن السنة النبوية كلها زائفة موضوعة، لم يصدر منهم أي شئ يطعن في حفظ اللغة العربية، ولو فعلوا لافتضح أمرهم، ولصنفهم الناس على الفور في عداد المجانين والمعتوهين، وهو، وايم الله، على كل حال، التصنيف الحق، اللائق بهم، والمناسب لهم ولأمثالهم.

✻ فصل: لمحة خاطفة عن تدوين السنة

ولعلنا نلمح تلميحاً مختصراً سريعاً إلى الكيفية التي تم بها تدوين السنة الشريفة، وذلك لأن الكثير من عوام الناس، بل من خواصهم، وكذلك أدعياء «**العلم**» من المستشرقين، ومقلدتهم من «**القرآنيين**»، ظنوا أن استخدام لفظ التحديث في أغلب طرق الحديث النبوي، أي قول المحدث: «**حدثنا**» أو «**حدثني**»، يدل أو يقتضي أن تكون السنة النبوية إنما نقلت مشافهة، من غير كتابة ولا تدوين، حتى بدأ تدوينها فيما يسمَّى بـ«**عصر التدوين**»، عندما نشر الإمام مالك موطأه، وأصدر الحمادان والسفيانان وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر بن راشد، وغيرهم، سننهم ومصنفاتهم الأولى، وذلك بعد إلحاح الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور عليهم بتعاطي ذلك والتعجيل به، كما هو في تاريخ الطبري.

هذا كله وهم لا حقيقة له. بل الصحيح أن «**التدوين**» كتابة بدأ في العهد النبوي الشريف، فقد كتب عبد الله بن عمرو بن العاص صحيفته، التي كان يسميها «**الصادقة**»، والتي اشتملت على أكثر من ألفي حديث، من في النبي. صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مباشرة. وكان يحافظ عليها أشد المحافظة في صندوق مغلق، لا يخرجها إلا للمراجعة أو الإملاء على التلاميذ، وقد ورث أبناؤه وحفدته تلك الصحيفة، وقد سبق قريباً اعتراض قريش على كتابته، ومشاورته للنبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، في الموضوع وإقراره له على كتابة كل ما يسمع.

وهناك صحيفة إمام الهدى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، التي كان يحافظ عليها معلقة في قائم سيفة. شاملة لأحكام الزكاة، وقواعد دستورية أخرى مهمة، وبعض أحكام «**صحيفة المدينة**» الدستورية الشهيرة، كما هو محرر في كتبنا: (**طاعة أولي الأمر: حدودها وقيودها**).

وهناك صحائف عدة أملاها أبو القاسم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، لغير واحد من ولاته عند تنصيبهم حكاما أو قضاة أو جباة زكاة في البعيد من المناطق تشمل عادة أحكام الزكاة وتفاصيل مقاديرها، مع وصايا أخرى، وأحكام عامة، وتكاليف وتوجيهات معينة فمن ذلك: صحيفة عمرو بن حزم الأنصاري، الذي استعمله النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، على نجران، وصحيفة أنس، عندما استعمله النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، على زكوات البحرين، وغيرهما.

وعندما عجز أبو شاة، وهو رجل من أهل اليمن، أن يحفظ، عن ظهر قلب، خطبة النبي العصماء التي ألقاها يوم الفتح المكي المجيد، اشتكى ذلك إلى سيدي أبي القاسم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، فأمر الحفاظ المتقنين الأثبات، الذين كانوا يحفون به، ولا يغادرون رفقته، بأن يكتبوا لأبي شاة: فهذه صحيفة أبي شاه.

وعندما عاد حافظ الإسلام وراويته الأول أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر من البحرين، التي كان فيها قائما ببعض أعمال الولاية ومعاوناً لواليها العلاء بن الحضرمي، إلى المدينة في أول خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فما كان من هذا إلا أن اشتد في محاسبته، فضربه، وصادر ماله إلا ما كان عطاءً ثابتاً، كما أثبتناه في الملحق في الفصل المعنون:(**فصل: ضرب أبي هريرة، وانتزاع ماله**)، فاعتزل أبو هريرة الأعمال العامة، فلم يقبل من عمر بعد ذلك عملاً، وأقبل على تعلم الكتابة والقراءة حتى أتقنها، وحفظ القرآن، وكتب محفوظاتة عن النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، ولعلها تنوف على أربعة آلاف حديث. ثم خصص جزءً من كل ليلة لمراجعتها، وتثبيت حفظها، حتى توفاه الله. وقد وردات روايات متعددة تفيد مراجعنه لها عند شكه في بعض المحفوظ، وهي وقائع نادرة جداً لتمتعه، رضي الله عنه، بحافظة جبارة. هذه كتابة مبكرة جداً في حدود عشر سنوات من تاريخ السماع مباشرة، من المستمع المتلقي نفسه.

وصحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري معروفة مشهورة وكانت تحتوي نحواً من خمسمائة حديث نبوي شريف. إلا أننا لا نعلم هل كتبها من في النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، مباشرة فور السماع والمشافهة، كما فعل عبد الله بن عمرو بن العاص، أم كتبها بعد وفاة النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، كما فعل أبو هريرة، وهذا هو الأرجح.

هذا بعض ما كتب من الحديث النبوي الشريف فوراً أو بعد مدة يسيرة من السماع المباشر، وهو شطر كبير من الحديث النبوي الشريف، لعله يبلغ الثلثين مما هو في أيدينا من المتون، وهو بالقطع فوق النصف مما هو في أيدينا الآن.

نعم: كان الغالب على عهد الصحابة هو الحفظ والنقل مشافهة، وهذا هو الحال بالنسبة للمخضرمين، الذين فاتهم شرف الصحبة، ولكنهم أدركوا الجاهلية والإسلام، وكذلك الحال الطبقة الأولى من الرواة بعد الصحابة أي كبار التابعين. كما كان يكثر في هذه الطبقة التحديث في المناسبات، والتعليق على النوازل، والفتوى، بالإضافة إلى حلقات الدرس، وجلسات العلم المخصصة لرواية الحديث النبوي الشريف.

ولكن حلقات الدرس، وجلسلت التحديث المخصوصة، وكتابة الحديث في مذكرات خاصة، يكتب كل عالم وطالب علم لنفسه، وإملاء الشيخ على التلاميذ، أو قراءة تلميذ جيد الإلقاء، جهوري الصوت من مذكرة الشيخ، والشيخ يتابع ما يقرأ في نسخته، أو من ذاكرته، وبقية الحضور يكتبون، كل ذلك أصبح السمة الغالبة في طبقة أوساط التابعين وصغارهم. بل إن المكتبة الخاصة لبعض كبار المحدثين كانت تنقل معه على عدة أباعر، كما هو مشهور عن الإمام محمد بن شهاب الزهري، وهو من طبقة صغار التابعين (وهي الطبقة التي أدركت بعض من تأخرت وفاته من صغار الصحابة)، حيث كان هذا يراجع كتبه دوما إذا خلى بنفسه، حتى تضجرت زوجه من ذلك، وقالت ما معناه أن تلك اللكتب أشد عليها من الضرائر، أو كلاماً هذا معناه.

كما أن الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، بدأ عملية كتابة وجمع للحديث، وخاصة حديث عمرة بنت عبد الرحمن، راوية أم المؤمنين عائشة، وأمر قاضي المدينة أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، حفيد عمرو بن حزم عامل النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، على نجران، وهو من سادات التابعين: إمام فقيه، ومحدث ثقة،

بمباشرة ذلك بنفسه، وذلك في العام ١٠٠ هـ، أو حواليه.

وبنت الطبقات التالية، طبقات كبار الأتباع وأوساطهم، على هذا الأسلوب وعمقته فأصبحت الرواية علماً «**أكاديمياً**»، وأصبحت لجلسات التحديث والإملاء آداب وإجراءات، وتسجيل للحضور، وحصول على التواقيع، ...إلخ. وقلت الرواية العفوية، ولم يعد يعتد بما يرويه الوعاظ، والقصاص، وخطباء الجمعة إلا إذا كانت مسندة من محدث راسخ القدم، وهذا قليل جداً على كل حال.

إذا كان هذا هو الحال، وهو يقيناً كذلك، فما معنى لفظة أو مصطلح: «**عصر التدوين**» آنفة الذكر؟! المعنى يتضح فوراً إذا سمينا ذلك العصر باسمه الصحيح: «**عصر النشر والوراقين**»، ولعلنا نزيد هذا إيضاحاً فنقول:

مع أواخر القرن الهجري الأول وبداية القرن الهجري الثاني انتشرت صناعة الورق في العالم الإسلامي من موطنها الأصلي في سمرقند، التي أخذ أهلها ذلك من قبل من أهل الصين. وما كاد ثلث القرن الثاني ينصرم، وأمر الدولة العباسية يستتب، إلا وصناعة الورق بجودة عالية وأثمان معقولة قد انتشرت في كل مكان، وأصبح نشر الكتب وبيعها على الجمهور بأسعر مقبولة من أوساط الناس أمراً عادياً، وانتشرت بالفعل كتب الشعر والأدب والعربية، وكتابات الأدباء من أمثال ابن المقفع، وترجمات كليلة ودمنة، وغيرها من الأدب الفارسي والهندي. وهكذا نشأت مهنة «**الوراق**»، وهو الذي يوظف جهازاً كاملاً من النساخ والمراجعين يقوم بنسخ الكتب بأعداد وفيرة، تعرض للبيع على العامة. أي أن «**الوراق**» في الصطلاح القديم هو «الطابع و**الناشر**» في اللفظ الحديث.

لكن علماء الحديث لم يرحبوا بذلك لأن ما ينتجه «**الوراق**»، على جودته، وقلة أغلاط النساخ فيه، لا يصل في الوثاقة إلى مرتبة ما يتلقاه التلميذ من شيخه إما إملاءً أو عرضاً، فخشوا أن تضيع أصول الرواية المنضبطة المسندة المتشددة، وتنتشر النسخ المحرفة أو المزورة، كما حدث عند أهل الكتابين السابقين: اليهود والنصارى. ولكن أبا جعفر المنصور لم يقتنع بذلك وأصر على أن من حق عوام المسلمين، من غير المتفرغين لعلوم الحديث، الحق في الاطلاع على الحديث النبوي، واقتناء كتبه في مكتباتهم الخاصة. أما طلبة العلم فأمامهم المحدثون المعتبرون يتلقون منهم مباشرة، أو يصححون ما اشتروه من نسخ الوراقين بالقراءة أو العرض على علماء الحديث المسندِين.

قلت: وقد أصاب أمير المؤمنين أبو جعفر في ذلك فإن الرواية المسندة المنضبطة استمرت لعدة قرون بعد ذلك، واستمر جمع السنن فجاءت بعد **موجة النشر الأولى**، التي يقع فيها الموطأ، وما ألفه السفيانان: سفيان الثوري وسفيان بن عيينة، والحمادان: حماد بن زيد بن د رهم وحماد بن سلمة بن دينار، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم، ويمكن تأريخها حول عام ١٤٥ هـ،

موجة ثانية: فيها مصنف عبد الرزاق، وسنن الحميدي، ومسند الطيالسي، ومؤلفات الواقدي، وغيرهم، وهي حوالي العام ١٩٠ هـ،

وموجة ثالثة: اشتملت على المسانيد والجوامع الكبرى: مسند أحمد بن حنبل، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند بقي بن مخلد في الأندلس، ومصنف بن أبي شيبة، وسنن سعيد بن منصور، وطبقات بن سعد، وسنن الدارمي ولعلنا نؤرخها حوالي: ٢٣٠ هـ.

وفي موجة رابعة: حوالي العام ٢٥٠ هـ جاءت الصحاح المباركة: البخاري ومسلم، ومعهما أو بعدهما بقليل سنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، وكذلك مسانيد أبي يعلى والبزار، ثم سنن النسائي.

بهذا نضج جمع الحديث النبوي ونشره فلم يعد ثم ما يستدرك إلا قليلاً، ولكن الجمع والتدوين استمر في **الموجة الخامسة:** معاجم الطبراني، ثم صحيح ابن حبان. فسنن الدارقطني، فمستدرك الحاكم، وكتب الرجال التي تكثر من ذكر مروياتهم بأسانيدها مثل «**الكامل في الضعفاء**» للإمام ابن عدي، وغيرها. وأكثر هذه الكتب والمصنفات قد انتشر في الآفاق، وكثرت نسخه حتى أصبح منقولاً نقل تواتر لا تضر معه أغلاط النساخ، لأنها، بدون شك، ممكنة التصحيح،

ولا تزوير المزورين، لأنها مفضوحة لا محالة.

ومع ذلك بقيت أحاديث يسيرة، وطرق أخرى لأحاديث معلومة لا تجدها إلا في ثنايا الموجات التالية من كتب الفقه وأصوله، وكتب الحديث، وكتب التواريخ ونقد الرجال، ومن أهم تلك المصادر: «**الإحكام في أصول الأحكام**»، و«**المحلى**» وكلاهما للإمام المتقن الحجة أبي محمد علي بن حزم، و«**تاريخ بغداد**» للإمام الكبير الخطيب البغدادي، وغيرها. ولعل ذلك كله تم في حدود ٤٥٠ هـ.

واستمرت رواية الحديث بعد ذلك برواية كتبه في جلسات الإملاء والتحديث حتى القرن التاسع الهجري في جميع أنحاء العالم الإسلامي تقريباً، وما زال بعض ذلك متصلاً في الديار الهندية، وفي المغرب الأقصى إلى ساعة كتابة هذه السطور.

وفي هذه الأيام، في عصرنا هذا، تم إدخال أكثر تلك الكتب القيمة في الحاسوب، هذا حفظ جديد، وإن كانت بعض تلك النصوص ليست على أعلى درجات النظافة، ولم تستند بعد على أفضل المخطوطات، إلا أن ذلك سيكون إن شاء الله، في القريب من مستقبل الأيام، شيئاً فشيئاً، بجهود طلبة العلم، والمحققين من الباحثين، الذين انتخبهم الله لهذا الشأن.

وحال السيرة النبوية، لا سيما العهد المدني منها الذي حفل بالمغازي، هو كحال الحديث أو أفضل، خلافاً لما يظنه بعض الجهال، فقد بدأ التصنيف فيها، غالباً تحت مسمًّى «**المغازي**» مبكراً، قبل التصنيف في السنن والمسانيد بمدة طويلة، ونشر هذا كذلك على عامة الناس مبكراً. هذا هو الواقع التاريخي، المطابق لما عرف عوام الناس به من حب السير والقصص والتواريخ، وتفضيلهم ذلك على الأسلوب العلمي «**الجاف**» الذي تتسم به كتب السنن والمسانيد. بل إن عقد حلقات مخصوصة لـ«**المغازي**» بدأ مبكراً في عهد الخلفاء الراشدين، لشحذ همم الجنود، وتحريض المؤمنين على الجهاد، وكانت تلك الحلقات تسمَّى حلقات «**القص**»، يتحدث فيها «**القصاص**».

وقد ألفت «**مغازي**» مستقلة في عهد مبكر، فمن ذلك «**مغازي عروة**» من تأليف الإمام التابعي الكبيرعروة بن الزبير بن العوام، رضي الله عنهما، المتوفى في أواخر القرن الهجري الأول، وهي مروية من عدة طرق. وقد طبعت مؤخراً بعناية فضيلة الشيخ المحدث العلامة محمد مصطفى الأعظمي، حفظه الله، طبعة جيدة مقارنة لبعض طرق روايتها.

وكذلك ألف الإمام التابعي أبان بن عثمان بن عفان، رضي الله عنهما، في «**المغازي**»، ولكنه أخطأ خطأً عظيما بعرضها على الطاغية المجرم الوليد بن عبد الملك بن مروان، الذي استنكر ما فيها من الحقائق «**المسيئة**» لبني أمية، فأمر بتمزيقها! ولم تتجه همة أبان بن عثمان بعد تلك الصدمة لإعادة كتابتها مرة أخرى، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ولا شك أن غير هؤلاء كثير قد أَلَّف في «**المغازي**» وصنف، كما فعل الإمام الكبير محمد بن شهاب الزهري، بعد تلك الطبقة مباشرة، ثم نهض إمام المغازي والسير محمد بن إسحاق بن يسار، المتوفى ١٥٠ هـ، فألف سيرته الشاملة الكبيرة فجمع وأوعى، ولكنه ضمنها ما هب ودب، وكثير منه غير ثابت، ثم اختصرها وهذبها الإمام اللغوي الشهير بن هشام فأصبحت «**سيرة بن هشام**» تكاد تكون علما على «**السيرة النبوية**» أو مرادفة للفظة «**السيرة**» إذا أطلقت هكذا من غير تفصيل أو زيادة بيان.

وما زال التأليف والتنقيح والمراجعة مستمرة حتى هذا يومنا هذا، حتى كتب الشيخ صفي الرحمن المباركفوري، حفظه الله وأثابه، في زماننا هذا سيرته المحققة الرائعة: «**الرحيق المحتوم**»، التي حصلت بحق على الجوائز العالمية، وترجمت إلى اللغات الكثيرة، فلله الحمد والمنة.

وقد يقول قائل: فلم لا يحتج بجزئيات «**السيرة**» في قضايا التشريع والعقيدة، مع كونها تعطي صورة تاريخية صحيحة في الجملة؟! وجواب ذلك أن طريقة التأليف التاريخي ترغم المؤلف، عادة، على حذف الأسانيد، وتركيب الروايات المختلفة في سياق واحد متماسك: هذا ينتج تأريخا وقصصا جيداً، أي صورة كلية صحيحة، لكنه لا يحدث

يقيناً بثبوت جزئية معينة على النحو الذي تقوم به الحجة، وتطمئن إليه النفس.

لذلك قال علماء الحديث، بطريقتهم الصارمة المتشددة: السير والتاريخ لا أصل لها، وهم لا يقصدون إلا أن مفرداتها لا تثبت مفردة مفردة على نحو تقوم به الحجة في العقيدة والتشريع. تماما كما أن أقوال الصحف، وروايات محطات الإذاعة والتلفاز وإن كانت ربما أعطت صورة الحدث العامة، إلا أنها لا تقبل عادة في الترافع القضائي، بل لا بد من شهود العيان، والأدلة المادية المحسوسة، والوثائق المعتبرة أو الرسمية، وصمود كل ذلك للنقد، والاستجواب «**التقاطعي**» (***cross examination***)، والخلو من المعارضة، وإلا فلا.

وأمور العقيدة والشريعة هي قطعاً، بلا شك، أهم من ملكية منزل أو ثبوت دَين في ذمة، والتشدد فيها أولى وأوجب!

هذه لمحة خاطفة، في أسلوب أشبه بالبرقيات، وإلا فإن تفصيل ذلك يحتاج إلى المجلدات، ويكفي من ذلك الرسالة التاريخية القيمة التي حصل بها فضيلة والدنا الشيخ المحدث العلامة الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، حفظه الله، على درجة الدكتوراه من جامعة «**كامبريدج**» في بريطانيا، أتى فيها على بنيان «**المستشرقين**» من القواعد، فخر عليهم السقف من فوقهم، فمزق مزاعمهم، وأبطل نظرياتهم، ومزق دعاويهم الكاذبة تمزيقاً، بل طحن دعاويهم وافتراءاتهم طحناً، فلله الحمد والمنة.

وليس هذا فحسب، بل إن أكثر المنصفين من المستشرقين قد تراجعوا عن مقولات جولتسيهر وشاخت السخيفة. وما زالت الأبحاث الرصينة، والمؤلفات تتوالى بتقوية السنة عموماً، والتأكيد على ثبوتها في الجملة بأدلة أكاديمية بحتة، من غير إحالة إلى البرهان العقائدي الذي ذكرنا أعلاه. وكلما تطاول الزمن لم تزل الأدلة على صدق القرآن، وأنه من عند الله تتوالى تترا، كما وعد الله، جل جلاله، وسما مقامه، بذلك عندما قال قولاً كريماً: ﴿**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ**﴾، (فصلت؛ ٤١:٥٣-٥٤). نعم: لقد وقع هذا في زمن قريش، وبعدها، وفي زمننا هذا، ولا يزال يتحقق شيئاً بعد شئ، يوماً بعد يوم إلى يوم القيامة الكبرى: ﴿**أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**؟!﴾، (فصلت؛ ٤١:٥٣).

بـــــاب
مسائل أصولية

✻ فصل: محمد رسول الله وخاتم النبيين، لا نبي بعده ولا رسول

* قال الله، جل ذكره، وتقدست أسماؤه: ﴿**ما كان محمد أبا أحد من رجالكم، ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما**﴾، (الأحزاب: ٣٣:٤٠).

* ومعنى الآية أوضح من الشمس لذلك اختصره الإمام الطبري في «**تفسيره**» اختصاراً: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿**ما كان محمد أبآ أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما**﴾، يقول تعالى ذكره ما كان أيها الناس محمد أبا زيد بن حارثة ولا أبا أحد من رجالكم الذين لم يلده محمد فيحرم عليه نكاح زوجته بعد فراقه إياها، ولكنه رسول الله، وخاتم النبيين، الذي ختم النبوة فطبع عليها فلا تفتح لأحد بعده إلى قيام الساعة، وكان الله بكل شيء من أعمالكم ومقالكم وغير ذلك ذا علم لا يخفى عليه شيء. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك:

ـ حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ما كان محمد أبا أحد من رجالكم قال نزلت في زيد إنه لم يكن بابنه ولعمري ولقد ولد له ذكور إنه لأبو القاسم وإبراهيم والطيب والمطهر ولكن رسول الله وخاتم النبيين أي آخرهم وكان الله بكل شيء عليما

ـ حدثني محمد بن عمارة قال حدثنا علي بن قادم قال حدثنا سفيان عن نسير بن ذعلوق عن علي بن الحسين في قوله ما كان محمد أبا أحد من رجالكم قال نزلت في زيد بن حارثة والنصب في رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى تكرير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والرفع بمعنى الاستئناف ولكن هو رسول الله والقراءة النصب عندنا واختلفت القراء في قراءة قوله وخاتم النبيين فقرأ ذلك قراء الأمصار سوى الحسن وعاصم بكسر التاء من خاتم النبيين بمعنى أنه ختم النبيين ذكر أن ذلك في قراءة عبد الله ولكن نبيا ختم النبيين فذلك دليل على صحة قراءة من قرأه بكسر التاء بمعنى أنه الذي ختم الأنبياء صلى الله عليه وسلم وعليهم وقرأ ذلك فيما يذكر الحسن وعاصم خاتم النبيين بفتح التاء بمعنى أنه آخر النبيين كما قرأ مختوم خاتمه مسك بمعنى آخره مسك من قرأ ذلك].

ولم يكن يخطر للطبري على بال، ولا على بال غيره من علماء تلك العصور السالفة، أن ينشأ نقاش حول معنى لفظة: «**خاتم**»، لأن لها معنى واحداً لا غير: ألا وهو: الطبع والإغلاق والإقفال والإنهاء وما يؤول إليه الأمور في العاقبة، أي في أواخرها، ونحو ذلك، لا تعرف العرب لها معنىً سواه:

ومادة «**ختم**» الثلاثية قد استخدمها القرآن في غير هذا المكان في سبع مواضع إليكها بترتيب المصحف، والقرآن خير ما يفسره القرآن:

(١) قال الله تعالى: ﴿**ختم الله على قلوبهم، وعلى سمعهم وأبصارهم غشاوة، ...، الآية**﴾، (البقرة: ٢:٧).

(٢) وقال، جل ذكره: ﴿**قل: أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم، من إله غير الله يأتيكم به، ...، الآية**﴾، (الأنعام: ٦:٤٦).

(٣) وقال، تقدست أسماؤه: ﴿**اليوم نختم على أفواههم، وتكلمنا أيديهم...، الآية**﴾، (يس: ٣٦:٦٥).

(٤) وقال: ﴿**أم يقولون افترى على الله كذباً؟! فإن يشأ الله يختم على قلبك ...، الآية**﴾، (الشورى: ٤٢:٢٤).

(٥) وقال: ﴿**أفرأيت من اتخذ إله هواه، وأضله الله على علم، وختم على سمعه وبصره، ..الآية**﴾، (الجاثية:

٢٣:٤٥).

(٦) وقال: ﴿ **يسقون من رحيق مختوم** ﴾، (المطففين: ٢٥:٨٣).

(٧) وقال: ﴿ **ختامه مسك، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون** ﴾، (المطففين: ٢٦:٨٣).

والإمام الطبري حجة في اللغة، وهو من علمائها المبرزين، مع إمامته في التفسير، والحديث، وكونه مجتهداً مطلقاً. وقد أفاض في مناقشة لفظة «**ختم**»، عند مجيئها المرة الأولى بترتيب المصحف، فذكر المعنى اللغوي الوحيد باختصار، ثم أطال في مناقشة مسائل: «الهدى والضلال»، و«طغيان الذنوب على القلب»، ..إلخ، فقال:

* بخصوص الآية الأولى في «**تفسيره**»: [القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ **ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم** ﴾، وأصل الختم **الطبع** والخاتم هو **الطابع** يقال منه ختمت الكتاب إذا طبعته فإن قال لنا قائل وكيف يختم على القلوب وإنما الختم طبع على الأوعية والظروف والغلف قيل فإن قلوب العباد أوعية لما أودعت من العلوم وظروف لما جعل فيها من المعارف بالأمور فمعنى الختم عليها وعلى الاسماع التي بها تدرك المسموعات ومن قبلها يوصل إلى معرفة حقائق الأنباء عن المغيبات نظير معنى الختم على سائر الأوعية والظروف فإن قال فهل لذلك من صفة تصفها لنا فنفهمها أهي مثل الختم الذي يعرف لما ظهر للأبصار أم هي بخلاف ذلك قيل قد اختلف أهل التأويل في صفة ذلك وسنخبر بصفته بعد ذكرنا قولهم:

فحدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي قال حدثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش قال أرانا مجاهد بيده فقال كانوا يرون أن القلب في مثل هذا يعني الكف فإذا أذنب العبد ذنبا ضم منه وقال بإصبعه الخنصر هكذا فإذا أذنب ضم وقال بإصبع أخرى فإذا أذنب ضم وقال باصبع أخرى هكذا حتى ضم اصابعه كلها قال ثم يطبع عليه بطابع قال مجاهد وكانوا يرون أن ذلك الرين

حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد قال القلب مثل الكف فإذا أذنب ذنبا قبض أصبعا حتى يقبض أصابعه كلها وكان أصحابنا يرون أنه الران

حدثناالقاسم بن الحسن قال حدثنا الحسين بن داود قال حدثني حجاج قال حدثنا ابن جريج قال قال مجاهد نبئت أن الذنوب على القلب تحف به من نواحيه حتى تلتقي عليه فالتقاؤها عليه الطبع والطبع الختم قال ابن جريج الختم الختم على القلب والسمع

حدثناالقاسم قال حدثنا الحسين حدثني حجاج عن ابن جريج قال حدثني عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهدا يقول الران أيسر من الطبع والطبع أيسر من الاقفال والإقفال أشد ذلك كله، ...إلخ].

* أما بخصوص الآية الثانية فقد قال في «**تفسير الطبري**»: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم من إله غير الله يأتيكم به انظر كيف نصرف الآيات ثم هم يصدفون** ﴾، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء العادلين بي الأوثان والأصنام المكذبين بك أرأيتم أيها المشركون بالله غيره إن أصمكم الله فذهب بأسماعكم وأعمالكم فذهب بأبصاركم وختم على قلوبكم **فطبع** عليها حتى لا تفقهوا قولا ولا تبصروا حجة ولا تفهموا مفهوما أي إله غير الله الذي له عبادة كل عابد يأتيكم به يقول يرد عليكم ما ذهب الله به منكم من الأسماع والأبصار والأفهام ...إلخ]. فأنت ترى أنه لم يخصص للفظة «**ختم**» إلا نصف جملة عابرة، فاكتفى في تفسيرها بلفظة مرادفة هي: «**طبع**»، وهي في الواقع أشد إذ أنها: **طبع مع إنهاء بعد إقفال وإغلاق.**

* وبخصوص الآية الثالثة قال في «**تفسير الطبري**»: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **اليوم نختم على أفواههم وتكلمنآ أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون** ﴾، يعني تعالى ذكره بقوله اليوم نختم على أفواههم اليوم **نطبع** على أفواه المشركين وذلك يوم القيامة وتكلمنا أيديهم بما عملوا في الدنيا من معاصي الله وتشهد أرجلهم ....، إلخ].

وهذا كسابقه في الاختصار.

* أما بخصوص الآية الرابعة فقد قال في «**تفسير الطبري**»: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **أم يقولون افترى على الله كذبا فإن يشإ الله يختم على قلبك ويمح الله الباطل ويحق الحق بكلماته إنه عليم بذات الصدور** ﴾، يقول تعالى ذكره أم يقول هؤلاء المشركون بالله افترى محمد على الله كذبا فجاء بهذا الذي يتلوه علينا اختلاقا من قبل نفسه وقوله فإن يشاء الله يا محمد يطبع على قلبك فتنس هذا القرآن الذي أنزل إليك... إلخ].

* أما بخصوص الآية الخامسة وهي: ﴿ **أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون** ﴾، فقد قال في «**تفسير الطبري**»: [وقوله وختم على سمعه وقلبه يقول، تعالى ذكره: وطبع على سمعه أن يسمع مواعظ الله وآي كتابه فيعتبر بها ويتدبرها ويتفكر فيها فيعقل ما فيها من النور والبيان والهدى، وقوله وقلبه يقول وطبع أيضا على قلبه فلا يعقل به شيئا ولا يعي به حقا].

* وبخصوص الآيتين الأخيرتين السادسة والسابعة فقد أطال في «**تفسير الطبري**» لوقوع الاختلاف بين المفسرين فقال: [وقوله: ﴿ **يسقون من رحيق مختوم** ﴾، يقول يسقى هؤلاء الأبرار من خمر صرف لا غش فيها وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل]، وبعد أن ذكر نحو عشرة أسانيد، كلها متفق على أن الرحيق هي «**الخمر**»، قال: [وأما قوله: ﴿ **مختوم * ختامه مسك** ﴾، فإن أهل التأويل اختلفوا في تأويله فقال بعضهم معنى ذلك ممزوج مخلوط مزاجه وخلطه مسك. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن يزيد بن معاوية وعلقمة عن عبد الله بن مسعود ختامه مسك قال ليس بخاتم ولكن خلط

حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن أشعث بن سليم عن يزيد بن معاوية عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ختامه مسك قال أما إنه ليس بالخاتم الذي يختم أما سمعتم المرأة من نسائكم تقول طيب كذا وكذا خلطه مسك

حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا أيوب عن أشعث بن أبي الشعثاء عمن ذكره عن علقمة في قوله ختامه مسك قال خلطه مسك

حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله مختوم قال ممزوج ختامه مسك قال طعمه وريحه

قال حدثنا وكيع عن أبيه عن أشعث بن أبي الشعثاء عن يزيد بن معاوية عن علقمة ختامه مسك قال طعمه وريحه مسك، وقال آخرون بل معنى ذلك أن آخر شرابهم يختم بمسك يجعل فيه. ذكر من قال ذلك:

حدثني علي قال حدثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله رحيق مختوم ختامه مسك يقول الخمر ختم بالمسك

حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ختامه مسك قال طيب الله لهم الخمر فكان آخر شيء جعل فيها حتى تختم المسك

حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة ختامه مسك قال عاقبته مسك قوم تمزج لهم بالكافور وتختم بالمسك حدثنا ابن عبد الأعلى قال حدثنا ابن ثور عن معمر عن قتادة ختامه مسك قال عاقبته مسك

حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله ختامه مسك قال طيب الله لهم الخمر فوجدوا فيها في آخر شيء منها ريح المسك حدثنا ابن عبد الأعلى قال حدثنا حاتم بن وردان قال حدثنا أبو حمزة عن إبراهيم والحسن في هذه الآية ختامه مسك قال عاقبته مسك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا أبو حمزة عن جابر عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي

الدرداء ختامه مسك فالشراب أبيض مثل الفضة يختمون به شرابهم ولو أن رجلا من أهل الدنيا أدخل أصبعه فيه ثم أخرجها لم يبق ذو روح إلا وجد طيبها.

وقال آخرون عني بقوله مختوم مطين ختامه مسك طينه مسك. ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى وحدثني الحرث قال حدثنا الحسن قال حدثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله مختوم ختامه مسك قال طينه مسك

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله مختوم الخمر ختامه مسك ختامه عند الله مسك وختامها اليوم في الدنيا طين

وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال معنى ذلك: **آخره وعاقبته مسك أي هي طيبة الريح إن ريحها في آخر شربهم يختم لها بريح المسك**. وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصحة لأنه لا وجه للختم في كلام العرب إلا: **الطبع والفراغ كقولهم ختم فلان القرآن إذا أتى على آخره،** فإذا كان لا وجه للطبع على شراب أهل الجنة يفهم إذا كان شرابهم جاريا جري الماء في الأنهار ولم يكن معتقا في الدنان فيطين عليها وتختم، تعين أن الصحيح من ذلك الوجه الآخر وهو العاقبة والمشروب آخراً وهو الذي ختم به الشراب. **وأما الختم بمعنى المزج فلا نعلمه مسموعا من كلام العرب**].

وأنت ترى أن الطبري يحب الاستطراد والتطويل كلما سنحت له الفرصة، ومع ذلك لم يجد لهذه اللفظة: «**ختم**» إلا معنى «**طبع عليه**»، أو «**أغلقه**»، أو «**أنهاه**» أو «**فرغ منه**»، ولم يجد غير ذلك مطلقاً في كلام العرب، لذلك رجح في الآيات الأخيرة أن معنى: ﴿**ختامه مسك**﴾ يعني عاقبته ونهايته التي يصير إليها مسكاً طيباً، لا كخمر الدنيا، التي تفوح رائحة كريهة من فم شاربها. وهذا المعنى اليتيم هو الوحيد الذي ذكره صاحب «**مختار الصحاح**»، كما يظهر من نصه التالي:

* وفي «**مختار الصحاح**» عند مادة (**خ ت م**): خَتَم الشيء من باب ضرب فهو مَخْتُومٌ، ومُخَتَّم، شدد للمبالغة، وخَتَمَ الله له بخير، وختم القرآن: بلغ آخره، واخْتَتَمَ الشيء ضد افتتحه، والخَاتَمُ، بفتح التاء وكسرها، والخَيْتَامُ، والخَاتَامُ، كله بمعنى، والجمع الخَوَاتِيمُ، وتَخَتَّمَ: لبس الخاتم. وخاتِمةُ الشيء: آخره. ومحمد، صلى الله عليه وسلم، خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. والخِتَامُ: الطين الذي يختم به. وقوله تعالى : ﴿**ختامه مسك**﴾، أي آخره لأن آخر ما يجدونه رائحة المسك.

نعم: هناك لفظة «**تختم**» بمعنى لبس الخاتم، ولكن الخاتم إنما سمِّيَ كذلك لأنه كان في الأصل يستخدم للطبع على الظروف والرسائل التي يبعث بها الملوك، فيغلقونها بالشمع الأحمر، ثم يطبعون بالخاتم عليه، فلا يفتح إلا بكسر الخاتم، ولا يمكن العبث بمحتوياته، إلا وانكشف ذلك وظهر. ثم أصبحت الخواتم بعد ذلك زينة، تلبس في الأصابع، وإن كان بعضها ما زال يستخدم للتواقيع، وإغلاق الظروف، في بقاع كثيرة، خصوصاً في البادية، بل وبعض الحاضرة، في جزيرة العرب، حتى يومنا هذا.

ويكفيك من هذا كله تفسير روح الله، وكلمته، السيد الوجيه المقرب المسيح عيسى بن مريم، عليه وعلى والدته أزكى الصلاة وأتم التسليم، لهذه اللفظة، يوم القيامة: **(أرأيتم لو كان متاع في وعاء قد ختم عليه هل كان يقدر على ما في الوعاء حتى يفض الخاتم؟! فيقولون : لا، قال: فإن محمداً، صلى الله عليه وسلم، خاتم النبيين)**» كما أخبرنا بذلك رسول الله، محمد، خاتم النبيين، عليه وعلى آله الصلاة والسلام:

*** كما جاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بأصح إسناد تقوم به الحجة في الدين كما تقوم به الحجة في اللغة**:

[حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «يطول يوم القيامة على الناس فيقول بعضهم لبعض انطلقوا بنا إلى آدم أبي البشر فيشفع لنا إلى ربنا، عز وجل، فليقض بيننا فيأتون

آدم فيقولون يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته فاشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول إني لست هناكم ولكن ائتوا نوحا رأس النبيين فيأتونه فيقولون يا نوح اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول إني لست هناكم ولكن ائتوا إبراهيم خليل الله عز وجل فيأتونه فيقولون يا إبراهيم اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول إني لست هناكم ولكن ائتوا موسى الذي اصطفاه، الله عز وجل، برسالاته وبكلامه قال فيأتونه فيقولون يا موسى اشفع لنا إلى ربك، عز وجل، فليقض بيننا فيقول إني لست هناكم ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول إني لست هناكم ولكن ائتوا محمدا، صلى الله عليه وسلم، **فإنه خاتم النبيين،** فإنه قد حضر اليوم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيقول عيسى: **(أرأيتم لو كان متاع في وعاء قد ختم عليه هل كان يقدر على ما في الوعاء حتى يفض الخاتم؟! فيقولون: لا. قال فإن محمداً، صلى الله عليه وسلم، خاتم النبيين)**»، قال: فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «فيأتوني فيقولون يا محمد اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا قال فأقول نعم فآتي باب الجنة فآخذ بحلقة الباب فاستفتح فيقال من أنت فأقول محمد فيفتح لي فاخر ساجدا فاحمد ربي، عز وجل، بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي ولا يحمده بها أحد كان بعدي فيقول ارفع رأسك وقل يسمع منك وسل تعطه واشفع تشفع فيقول أي رب أمتي أمتي فيقال أخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان قال فأخرجهم ثم أخر ساجدا فاحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي ولا يحمده بها أحد كان بعدي فيقال لي ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول أي رب أمتي أمتي فيقال أخرج من كان في قلبه مثقال برة من إيمان قال فأخرجهم قال ثم أخر ساجدا فأقول مثل ذلك فيقال من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان قال فأخرجهم»].

ونحن كذلك نقول: صدق الله، وصدق رسله، آمنا بالله ورسله، نشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، خاتم الأنبياء والمرسلين، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وروح منه، وكلمته ألقاها إلى مريم، الصديقة العذراء البتول، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور. كفرنا وتبرأنا من مسيلمة، والأسود العنسي، والبهاء، والقادياني، وغيرهم من الكذابين الدجالين: ﴿**ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً، أو قال: أوحي إلي ولم يوح إليه شئ، ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله؛ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم: أخرجوا أنفسكم! اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق، وكنتم عن آياته تستكبرون**﴾.

ومن هذا يتبين يقيناً، لا شك فيه، أن لفظة: «**خاتم النبيين**» لا يمكن أن تعني إلا أنه آخرهم، بل هي أقوى من ذلك في الدلالة: فكأن النبوة وعاء أغلق وطبع عليه: فلا يخرج منه أحد، ولا يدخله أحد، إلى قيام الساعة الكبرى: فنبوة الأنبياء السابقين ثابتة لا تزول إلى أبد الأبد، فلا يتصور زوال تلك الصفة عنهم أبداً، ومحمد آخرهم ولا تزول عنه هذه الصفة إلى أبد الأبد، وليس بعده نبي جديد يأتي إلى أبد الأبد. وليس من معانيها أنه شاهد على نبوتهم فحسب، وهو والله كذلك، ولا أنه مصدق لهم، وهو والله كذلك، ولا أنه تشريف لهم، وهو والله كذلك، لأن لفظة «**ختم**» لا ترد في العربية بشئ من ذلك مطلقاً. وتلك المعاني إنما ثبتت له، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، من نصوص أخرى غير هذه.

ففي الآية وحدها الدليل اليقيني القاطع، الذي يكفر منكره، بأن محمداً، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، هو آخر النبيين وخاتمهم، لا نبي بعده ولا رسول، فمن ادعى ذلك بعده فهو دجال كاذب، لا فرق بين مسيلمة الحنفي العربي العدناني الكذاب، ولا الأسود العنسي العربي القحطاني الكذاب، ولا «**البهاء**» العجمي الفارسي الكذاب، ولا غلام أحمد القادياني العجمي الهندي الكذاب، ولا غيرهم ممن سلف، أو سيأتي في مستقبل الأيام، بما في ذلك عدو الله وعدو رسله، مسيح الضلالة: المسيح الدجال الأكبر، وهو لم يأت بعد عند كتابة هذه السطور. كلهم كذب، أو سيكذب، على الله، وكلهم عدو لله، وكلهم عليهم لعنة، ومقت، وسخط، وغضب من الله.

أما الأنبياء السابقون، ومنهم سيدنا المسيح عيسى بن مريم، مسيح الله المهدي، سيد الوجاهة والمجد، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته، فهم في «**وعاء**» النبوة، وإن شئت فقل: في «**سجل**» الأنبياء، قبل الختم عليه

وإغلاقه، وكل واحد منهم نبي كما كان، وهو نبي الآن، ولو عاد إلى الدنيا فهو نبي كما كان: نبوته قديمة سابقة على ختم النبوات، وليست هي جديدة حادثة بعد ذلك.

ولما كانت شرائعهم قد نسخت، وأممهم بوصفها أمم رسالة قد انقرضت، كما سيأتي بيانه وإقامة البراهين القاطعة عليه قريباً، فإن من عاد منهم سيعود، لا محالة فرداً من أفراد هذه الأمة المحمدية الخاتمة، ولا يسعه إلا أن يتبع الرسالة الآخرة، ويطبق الشريعة المحمدية الخاتمة، كما سيكون الحال عند عودة سيدنا المسيح عيسى بن مريم، عليه وعلى والدته صلوات وتسليمات وتبريكات من الله. هذا هو الحق الذي قامت عليه قواطع الأدلة، وهو الذي لا يجوز اعتقاد غيره لمن آمن بالله واليوم الآخر، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين.

ولكن الله، جلت قدرته، علم أن هناك من يجادل ويكابر، فألهم نبيه الخاتم، محمد بن عبد الله الهاشمي العربي، عليه وعلى آله أتم صلاة وأزكى تسليم، مزيد إيضاح وبيان، بأنواع متباينة من الألفاظ والتعبيرات، فمن ذلك قوله: **«لا نبي بعدي»**، أو قوله: **«وإني خاتم الأنبياء لا نبي بعدي»**، أو قوله: «**ليس بعدي نبي**»، أو قوله: **«إني آخر الأنبياء وأنتم آخر الأمم»**، أو قوله: **«لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم»**، أو قوله، أن له أسماء، منها: **«العاقب، أي الذي ليس بعده نبي»**، أاو قوله: «**إني آخر الأنبياء، وإن مسجدي آخر المساجد**»، أو قوله: «**بعثت أنا والساعة هكذا وأشار بأصبعيه**»، وحديث الشفاعة الكبرى، وقد مضى ما يقوله سيدي المسيح بن مريم يومئذ، ويقول الناس: **«يا محمد أنت رسول الله خاتم الأنبياء، غفر الله لك ذنبك، ما تقدم منه وما تأخر: اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟! ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟!»**، وحديث البيت الذي اكتمل، إلا من موضع لبنة، وتساؤل الناس عن ذلك، فقال: «**فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين**»، وتأكيده أن النبوة قد انقطعت، ولم يبق إلا المبشرات، وهي الرؤيا الصالحة، فقال: «**لم يبق من النبوة إلا المبشرات»**، وغيرها من الثابت عنه بأصح الأسانيد عن كل من: أبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وأسماء بنت عميس، وأم المؤمنين أم سلمة، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وثوبان، وحذيفة بن اليمان، وفاطمة بنت قيس،وأبي أمامة الباهلي، وعبد الله بن عمرو بن العاصي، وجبير بن مطعم، وأنس بن مالك، وابن عباس، وأبي الطفيل، وعائشة أم المؤمنين، و أم كرز الكعبية، وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن مسعود، والعرباض بن سارية السلمي، وعقبة بن عامر، وجابر بن عبد الله، رضوان الله وسلامه عليهم جميعاً، بأصح ما تكون الأسانيد، كل إسناد منه حجة بمفرده، فكيف بمجموعها؟! وقد جاء أيضاً عن غيرهم: سهل بن سعد، ومحمد بن عدي بن كعب، والنعمان بن بشير.

كما جاء ذلك كله في مناسبات متباينة متعددة، يستحيل عقلاً أن يكون هناك تواطؤ على افترائها، وهذا أقوى تواتر في الدنيا وأوضحه، لا يشك فيه إلا من ارتفع عنه القلم، ولحق بالمعتوهين والمجانين. وقد سردنا النصوص بأسانيدها، مع دراسة بعض تلك الأسانيد عند اللزوم، في رسلتنا المسمَّاة: «**ختم النبوة**»، وحررناها تحريراً، فلله الحمد والمنة.

وإجماع الصحابة على ختم النبوة، أي أن محمداً هو آخر الأنبياء والمرسلين، لا نبي بعده ولا رسول، وقتالهم لمن ادعاها أشد القتال، معلوم بضرورة من التاريخ، يقر به كل مسلم وكافر، ولم ينقل عن أحد منهم قط، ولا حتى في رواية مكذوبة، أنه سأل متنبئاً عن برهان أو دليل، لأن البرهان القاطع قد قام على كذبه، لحظة تفوُّهه بذلك البهتان العظيم: هذا إجماع متيقَّن، لا يوجد في العالم إجماع أصح منه، لا عند المسلمين ولا عند غيرهم، بل تناقله عوام المسلمين مشافهة خلفاً عن سلف، يتناقلونه نفقل كواف عن سلفهم، فلا يحتاجون فيه إلى مراجعة عالم، أو تصفح كتاب، أو مناقشة أسانيد.

✻ فصل: تفضيله، صلوات الله وتسليماته وتبريكاته عليه وعلى آله، على جميع النبيين

فضل الله، جل ذكره، رسوله النبي الأمي الخاتم، بأبي هو وأمي، على جميع الأنياء السابقين، وميزه عليهم فخصه بخصال لم تكن لأحد منهم:

ـ **ختم به النبيون**: فلا نبي بعده ولا رسول إلى يوم القيامة، وقد حررنا هذا في فصل سابق، وأشبعناه بحثاً في رسالة خاصة،

ـ وجعلت له الأرض مسجداً وطهوراً، فحيث ما أدركت الصلاة أحداً من أمته فثم مسجده، وثم طهوره، وكانت الأمم السابقة لا تصلى إلا في معابد وصوامع وكنائس وبيع مجهزة مخصوصة،

ـ ونصره بالرعب على مسيرة شهر من حواليه، ولا زالت أمته تستمتع ببعض هذه المزية حتى في أضعف عصورها، والرعب والهلع يدب في قلوب الجيوش اللجبة التي تمتلك الأسلحة النووية إذا قابلوا في ميدان المعركة حفنة من «**الإرهابيين**»، كما يسمونهم، مع كونهم لا يمتلكون إلا السلاح الخفيف،

ـ وأحل الله له ولأمته الغنائم يتمولونها ويتقوَّون بها، وكانت الأمم السابقة تقدمها قرابين فتحرقها،

ـ وخصه بالشفاعة العظمى لجميع الخلائق في مقام يحمده فيه الأولون والآخرون،

ـ ويعقد له لواء الحمد يوم القيامة فيكون النبيون من آدم ومن بعده تحت لوائه،

ـ وأعطي دعوة مستجابة فجعلها الشفاعة لأمته يوم القيامة في حين تعجَّل الأنبياء السابقون، صلوات الله وسلامه عليهم، دعوتهم في الدنيا،

ـ وأعطي جوامع الكلم: فيقول الجملة الواحدة التي تحتوي المعاني والأحكام الكثيرة، واختصر له الكلام اختصاراً: فلا فضول ولا هذر،

ـ وأرسل إلى الناس كافة، بل إلى الجن والإنس، وكان النبيون قبله يرسلون إلى قومهم أو قريتهم خاصة لا يتجاوزونها؛

إلى غير ذلك من خصائصه العظمى ومراتبه العليا ومقاماته السامية الكريمة، التي جعلته إمام الأنبياء، وأفضل المرسلين، عليه وعلى آله من الله أعظم الصلوات وأكثر البركات وأتم التسليم، بأبي هو وأمي.

وأما كونه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، رسول الله إلى الناس جميعا، أحمرهم وأسودهم، فمعلوم علم يقين لا يتطرق إليه الشك بالدليل القاطع ثبوتاً ودلالة:

* قال، تعالى ذكره، وجل جلاله: ﴿**قل يأيها الناس إني رسول الله <u>إليكم جميعا</u> الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون**﴾

* وقال، جل وعز: ﴿وما أرسلناك **إلا <u>كآفة للناس</u>** بشيرا ونذيرا **ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾

* وأخرج البخاري في الصحيح بأقوى الأسانيد: [حدثنا عبد الله حدثنا سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هارون قالا حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله بن العلاء بن زير حدثني بسر بن عبيد الله حدثني أبو إدريس الخولاني قال سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول كانت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما محاورة فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه عمر مغضبا فأتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه فأقبل أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر أي غاضب وحاقد قال وندم عمر على ما كان منه فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر قال أبو الدرداء فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل أبو بكر يقول والله يا رسول الله لأنا كنت أظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي صاحبي إني قلت: «**<u>يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت</u>**».

كل هذا معلوم من الدين بالضرورة، بل هو معلوم لأكثرالكفار أيضاً أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ادعى ذلك لنفسه، وكتب إلى الملوك والجبابرة يدعوهم إلى طاعته واتباعه. هذه حقيقة واضحة، وبديهية تاريخية لا يتطرق إليها الشك، ولو ذهبنا نستقصي مفرداتها لملأنا المجلدات.

ولكن قد يقول قائل: لعل هناك أنبياء، من عصور ما قبل الكتابة والتاريخ، لم يصلنا خبرهم، أرسلوا إلى الناس كافة. نعم: هذا بعيد جداً أن يقع ولا يصلنا، وأن يكون ولا يخبرنا به القرآن، أو الكتب المنزلة السابقة، فضلاً عن مناقضته لحركة التاريخ، والتسلسل الطبيعي للأحداث، ولكنه ليس بمستحيل، ولا هو على الله بعزيز.

فنقول: نعم، ولكنه في غاية البعد، وحتى آدم إنما كان مبعوثاً لأهل بيته، وهم مع كونه كل الإنسانية آنذاك، إلا أنهم ما كانوا كل الإنسانية بشمولها حتى ينقرض الجنس البشري، وتقوم الساعة، فلا يصح أن يقال أنه مرسل إلى الناس كافة، ولكنه مرسل إلى قومه فقط، الذين كانت الإنسانية منحصرة فيهم **مؤقتاً**.

وكذلك ثبت عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بالتواتر أنه **فُضِّل على النبيين بهذه الخصلة، وخُص بها، فوجب ضرورة أنها لم تكن لأحد من قبله أبداً**، فمن ذلك:

* ما أشار إليه الإمام الطبري في تفسيره، «**تفسير الطبري**»: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شآء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جآءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شآء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد** ﴾، يعني تعالى ذكره بقوله تلك الرسل الذين قص الله قصصهم في هذه السورة كموسى بن عمران وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وشمويل وداود وسائر من ذكر نبأهم في هذه السورة، يقول تعالى ذكره هؤلاء رسلي فضلت بعضهم على بعض فكلمت بعضهم والذي كلمته منهم موسى صلى الله عليه وسلم ورفعت بعضهم درجات على بعض بالكرامة ورفعة المنزلة كما حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره: ﴿ **تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض** ﴾، قال يقول منهم من كلم الله ورفع بعضهم على بعض درجات: (يقول كلم الله موسى، **وأرسل محمداً إلى الناس كافة)**، حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه. ومما يدل على صحة ما قلنا في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا، **لم يعطهن أحد قبلي**: **بعثت إلى الأحمر والأسود** ونصرت بالرعب فإن العدو ليرعب مني على مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي وقيل لي سل تعطه فاختبأتها شفاعة لأمتي فهي نائلة منكم إن شاء الله من لا يشرك بالله شيئا»]

* وفي تفسير الطبري: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **قل يأيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون** ﴾، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للناس كلهم إني رسول الله إليكم جميعا لا إلى بعضكم دون بعض كما كان من قبلي من الرسل مرسلا إلى بعض الناس دون بعض فمن كان منهم أرسل كذلك، **فإن رسالتي ليست إلى بعضكم دون بعض ولكنها إلى جميعكم**] * وفي تفسير الطبري أيضاً: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **ومآ أرسلناك إلا كآفة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون** ﴾، يقول تعالى ذكره وما أرسلناك يا محمد إلى هؤلاء المشركين بالله من قومك خاصة ولكنا أرسلناك كافة للناس أجمعين العرب منهم والعجم والأحمر والأسود بشيرا من أطاعك ونذيرا من كذبك ولكن أكثر الناس لا يعلمون أن الله أرسلك كذلك إلى جميع البشر وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وما أرسلناك إلا كافة للناس قال أرسل الله محمدا إلى العرب والعجم فأكرمهم على الله أطوعهم له ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال أنا سابق العرب وصهيب سابق الروم وبلال سابق الحبشة وسلمان سابق فارس]

* ومن ذلك ما جاء في «**صحيح البخاري**» عن جابر بن عبد الله: [حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم (ح) قال

وحدثني سعيد بن النضر قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا سيار قال حدثنا يزيد هو بن صهيب الفقير قال أخبرنا جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت خمسا، **لم يعطهن أحد قبلي**: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، **وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة**»]

* وهو في «صحيح مسلم» بلفظ: «**كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود**، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة». وحديث جابر في الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم بأصح الأسانيد، كما هو في الملحق.

* كما جاء مثله في «**صحيح مسلم**» عن أبي هريرة: حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**فضلت على الأنبياء بست**: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، **وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون**». وهذا كذلك في الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم بأصح الأسانيد، كما هو في الملحق.

* وفي «**مجمع الزوائد**» حديث ثالث عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فضلت على الأنبياء بست لم يعطهن أحد كان قبلي: غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي، وجعلت أمتي خير الأمم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأعطيت الكوثر، ونصرت بالرعب، والذي نفسي بيده إن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم فمن دونه»، قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده جيد، قلت: بحثت عنه فلم أجده بعد حتى هذه الساعة.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» عن أبي ذر: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ببست حدثنا حماد بن يحيى بن حماد بالبصرة حدثنا أبي حدثنا أبو عوانة عن سليمان عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: **بعثت إلى الأحمر والأسود**، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ونصرت بالرعب فيرعب العدو من مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وقيل لي سل تعطه واختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في القيامة وهي نائلة إن شاء الله لمن لم يشرك بالله شيئا»، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (حديث صحيح).

* وهو في «**المستدرك على الصحيحين**» مطولاً: حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي حدثنا محمد بن جرير الفقيه حدثنا أبو كريب سمعت أبا أسامة وسئل عن قول الله عز وجل وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا فقال حدثنا الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر رضي الله عنه قال طلبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فوجدته قائما يصلي فأطال الصلاة ثم قال: «أوتيت الليلة خمسا، **لم يؤتها نبي قبلي**: **أرسلت إلى الأحمر والأسود** (قال مجاهد الإنس والجن)، ونصرت بالرعب فيرعب العدو وهو على مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وقيل لي سل تعطه فاختبأتها شفاعة لأمتي فهي نائلة من لم يشرك بالله شيئا». وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرجا ألفاظا من الحديث متفرقة).

قلت: هو من أصح أحاديث الدنيا كأنه متواتر عن الأعمش، على شرط الشيخين، بل هو فوق شرطهما.

* وجاء هذا عن أبي موسى الأشعري في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا: **بعثت إلى الأحمر والأسود**، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ونصرت بالرعب شهرا

وأعطيت الشفاعة وليس من نبى الا وقد سأل شفاعة وإني أخبأت شفاعتي ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئا»، وقال الهيثمي: (رواه أحمد متصلا ومرسلا، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح). قلت: وإسنادنا هذا ها هنا إسناد صحيح.

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عن أبي أمامة: حدثنا محمد بن أبي عدى عن سليمان يعنى التيمي عن سيار عن أبي أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «فضلني ربي على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (أو قال على الأمم) بأربع»، قال: «**أرسلت إلى الناس كافة**، وجعلت الأرض كلها لي ولأمتى مسجدا وطهورا فأينما أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذفه في قلوب أعدائي، وأحل لنا الغنائم»،

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عن ابن عباس: حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا يزيد عن مقسم عن بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي، ولا أقولهن فخراً: **بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود**، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي فهي لمن لا يشرك بالله شيئا». قلت: يزيد هو ابن أبي زياد: فيه ضعف يسير، قد أكثر عنه أحمد، وحسن حديثه بعض الأئمة كالهيثمي حيث قال في «**مجمع الزوائد**»: (رجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث)، وجود ابن كثير هذا الإسناد في تفسيره، وبقية رجاله ثقات، فلعله يقوى ويصبح حسناً تقوم به الحجة بشهادة الروايات الأخرى عن ابن عباس.

* كما هو في «**سنن البيهقي الكبرى**» عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي من الأنبياء: جعلت لي الأرض طهورا ومسجدا ولم يكن نبي من الأنبياء يصلي حتى يبلغ محرابه وأعطيت الرعب مسيرة شهر يكون بيني وبين المشركين مسيرة شهر فيقذف الله الرعب في قلوبهم **وكان النبي يبعث إلى خاصة قومه وبعثت أنا إلى الجن والإنس** وكانت الأنبياء يعزلون الخمس فتجئ النار فتأكله وأمرت أنا أن أقسمها في فقراء أمتي ولم يبق نبي إلا أعطى سؤله وأخرت شفاعتي لأمتي». * وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» حديث آخرعن عبد الله بن عمرو بن العاص: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن بن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه حتى إذا صلى وانصرف إليهم فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي: **أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة، وكان من قبلي إنما يرسل إلى قومه**، ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر لملئ منه رعبا، وأحلت لي الغنائم آكلها وكان من قبلي يعظمون أكلها كانوا يحرقونها، وجعلت لي الأرض مساجد وطهورا أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت وكان من قبلي يعظمون ذلك إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعهم، والخامسة هي ما هي؟! قيل لي سل فإن كل نبي قد سأل! فاخرت مسألتي إلى يوم القيامة فهي لكم، ولمن شهد أن لا إله إلا الله»،

* وفي «**مجمع الزوائد**» حديث آخر عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه: عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطها نبي قبلي: **بعثت إلى الأحمر والأسود وإنما كان النبي يبعث إلى قومه**، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأطعمت المغنم ولم يطعمه أحد كان قبلي، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وليس من نبي إلا وقد أعطي دعوة فتعجلها وإني أخرت دعوتي شفاعة لأمتي وهي بالغة إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئا»، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن). قلت الإسناد هو كما في «**الطبراني الأوسط**»: حدثنا محمد بن أبان أخبرنا إبراهيم بن سويد الجذوعي حدثنا عامر بن مدرك حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» عن عوف بن مالك: أخبرنا أبو يعلى حدثنا هارون بن عبد الله الحمال حدثنا بن أبي فديك عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت أربعا لم يعطهن أحد كان قبلنا وسألت ربي الخامسة فأعطانيها: **كان النبي يبعث إلى قريته ولا يعدوها وبعثت كافة إلى الناس**، وأرهب منا عدونا مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومساجد وأحل لنا الخمس ولم يحل لأحد كان قبلنا وسألت ربي الخامسة فسألته أن لا يلقاه عبد من أمتي يوحده إلا أدخله الجنة فأعطانيها». قلت: عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ليس بالقوي، عباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي، قال الحافظ: (مقبول)، فقط!!

* وهو في «**المعجم الكبير**» عن السائب بن يزيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فضلت على الأنبياء بخمس: **بعثت إلى الناس كافة،** وادخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي». قلت: ولكن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك متهم.

* قد اعتنى بذلك أيضاً المفسرون ففي «**تفسير ابن كثير**»: [وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة وقال الإمام أحمد حدثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي عن سيار عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلني الله على الأنبياء أو قال على الأمم بأربع أرسلت إلى الناس كافة وجعلت لي الأرض كلها ولأمتي مسجدا وطهورا فأينما أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذف في قلوب أعدائي وأحلت لي الغنائم»، ورواه الترمذي من حديث سليمان التيمي عن سيار القرشي الأموي مولاهم الدمشقي سكن البصرة عن أبي أمامة صدى بن عجلان رضي الله عنه به وقال حسن صحيح وقال سعيد بن منصور أنبأنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب على العدو ورواه مسلم من حديث ابن وهب وقال الإمام أحمد حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا بعثت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ونصرت بالرعب مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة وليس من نبي إلا وقد سأل الشفاعة وإني قد اختبأت شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئا تفرد به أحمد وروى العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قال قذف الله في قلب أبي سفيان الرعب فرجع إلى مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن أبا سفيان قد أصاب منكم طرفا وقد رجع وقذف الله في قلبه الرعب ورواه ابن أبي حاتم]

* وفي «**تفسير ابن كثير**»: [قال تعالى: ﴿ **وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ** ﴾، والآيات في هذا كثيرة كما أن الأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر وهو **معلوم من دين الإسلام ضرورة أنه صلوات الله وسلامه عليه رسول الله إلى الناس كلهم** قال البخاري رحمه الله في تفسير هذه الآية حدثنا عبد الله حدثنا سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هارون قالا حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر حدثني بسر بن عبيد الله حدثني أبو إدريس الخولاني قال سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول كانت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما محاورة فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه عمر مغضبا فأتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه فأقبل أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر أي غاضب وحاقد قال وندم عمر على ما كان منه فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر قال أبو

الدرداء فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل أبو بكر يقول والله يا رسول الله لأنا كنت أظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي صاحبي إني قلت: «**يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت**»، انفرد به البخاري وقال الإمام أحمد حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي ولا أقوله فخرا بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود ونصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة فهي لمن لا يشرك بالله شيئا إسناده جيد ولم يخرجوه، وقال الإمام أحمد أيضا حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهاد عن عمروبن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قال من الليل يصلي فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه حتى إذا صلى انصرف إليهم فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي: **أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة وكان من قبلي إنما يرسل إلى قومه**، ونصرت على العدو بالرعب، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر لملئ مني رعبا وأحلت لي الغنائم أكلها وكان من قبلي يعظمون أكلها كانوا يحرقونها وجعلت الأرض مسجدا وطهورا أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت وكان من قبلي يعظمون ذلك إنما كانوا يصلون في بيعهم وكنائسهم والخامسة هي ماهي قيل لي سل فإن كل نبي قد سأل فأخرت مسألتي إلى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد أن لاإله إلا الله»، إسناد جيد قوي ولم يخرجوه وقال أيضا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة وهذا الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي رجل من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار»، وقال الإمام أحمد حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو يونس وهو سليم بن جبير عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»، تفرد به أحمد وقال الإمام أحمد حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي أسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا بعثت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ونصرت بالرعب مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة وليس من نبي إلا وقد سأل الشفاعة وإني قد اختبأت شفاعتي ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئا وهذا إسناد صحيح ولم أرهم خرجوه والله أعلم وله مثله من حديث ابن عمر بسند جيد أيضا وهذا الحديث ثابت في الصحيحين، أيضا من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة].

* وفي «**تفسيرابن كثير**»: [... عن عكرمة قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول إن الله تعالى فضل محمدا صلى الله عليه وسلم على أهل السماء وعلى الأنبياء قالوا يا ابن عباس فيم فضله على الأنبياء قال رضي الله عنه إن الله تعالى قال وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم وقال للنبي صلى الله عليه وسلم وما أرسلناك إلا كافة للناس فأرسله الله تعالى إلى الجن والإنس وهذا الذي قاله ابن عباس رضي الله عنهما قد ثبت في الصحيحين رفعه عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ويبعث إلى الناس عامة وفي الصحيح أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت إلى الأسود والأحمر قال مجاهد يعني الجن والإنس وقال غيره يعني العرب والعجم والكل صحيح]

فهذه أسانيد صحاح إلى: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وأبي ذر الغفاري أصدق خلق الله لهجة، والحبر البحر الثقة المأمون الإمام عبد الله بن عباس، والحافظ المتقن كاتب الحديث النبوي عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي موسى عامر بن قيس الأشعري، وأبي أمامة صُدَيّ بن عجلان الباهلي، رضي الله عنهم جميعاً، قد شحنت بها الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات والمعاجم، بل وكتب التفسير والأدب والعربية، تقوم بها الحجة اليقينية القاطعة، التي لا ينكرها إلا معتوه مجنون، رفع عنه القلم، وخرج عن التكليف، أو كافر ملعون، خرج عن الإسلام، مع روايات أخرى عنهم وعن غيرهم من الصحابة ضربنا عنها الذكر صفحاً خشية التطويل، على كونه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **(أرسل إلى الناس كافة وفضل بذلك وخص به، فلم يرسل قبله نبي ولا رسول إلا إلى قومه أو قريته خاصة).**

نعم: وايم الله إنها لفضيلة عظمى تنضم إلى غيرها من فضائل سيدي أبي القاسم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، تبتهج القلوب بذكرها وتُشَنِّف الآذان بسماعها، كما تتعطر بها المجالس، ولكن ليس ذلك كل شئ، بل قبل ذلك وفوق ذلك: هذه عقائد أساسية، يجب الإيمان بها، ويكفر منكرها، ويترتب عليها أمور تشريعية وفكرية في غاية الأهمية نتفرغ لها الآن.

*** فصل: نسخ الشرائع السابقة ببعثته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، نسخاً نهائياً تاماً مطلقاً**

ثبت بالدليل القاطع، الذي يكفر منكره، أن الأنبياء السابقين إنما أرسلوا إلى أمم مخصوصة، أو قرى مخصوصة. كما ثبت أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أرسل إلى الناس كافة، وأن الناس كافة هم أمته. هذا لا يكون ولا يتشكل في عقل مع فرضية أن الأمم السابقة ما زالت موجودة الآن، فلا بد أن تكون قد انقرضت وزالت بوصفها أمة رسالة مخاطبة من نبي معين، وأصبحت من ثم جزء من الأمة المحمدية. أي أنها فقدت صفتها الأممية، وشخصيتها المعنوية، وعادت مجرد أفراد وجماعات وقبائل وشعوب تندرج تحت الأمة المحمدية.

وبذلك تكون دعوات الأنبياء السابقين غير ذات موضوع لأنها موجهة إلى معدوم: فليس هناك في الدنيا مكلف بشريعة موسى، وإنما هناك أفراد وقبائل من بني إسرائيل، أما أمة موسى، بوصفها أمة رسالة، فقد ذهبت وانقرضت، ولا بشريعة عيسى كذلك، ولا غيرهما. ولكن الرسالات السابقة تحتوي أمر الله ونهيه، فهل سقط ذلك كله، وأصبح غير ذي معنى؟! حاشا لله، السيد المطلق الكامل السيادة، أن يتهافت أمره أو أن تسقط أحكامه إلا بفعله هو، جل ذكره. لذلك وجب أن يكون جل وعلا قد نسخ جميع الشرائع السابقة بمجرد بعثة محمد، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إلى الناس كافة.

فقوله تعالى لمحمد، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، نصبتك نبياً رسولاً إلى الناس كافة، قال معه، ضرورة: لقد حكمت برفع الخطاب في جميع الرسائل السابقة لأنها موجهة إلى معدوم، ونسخت جميع الشرائع السابقة، وأبطلت جميع أحكامها: فلم يعد واجبها واجباً، ولا حرامها، حراماً، ولا حلالها حلالاً.

فالأنبياء السابقين إذا شرائعهم منسوخة، لا يحل تطبيقها، بل ويحرم اتباعها، فضلاً عن كونهم لم يرسوا لنا أصلاً، ولم يخاطبونا بشئ فلا تلزمنا شريعتهم مطلقاً. ليس هذا فحسب، بل يحرم علينا اتباع أي شئ من شرائعهم لأنها منسوخة، والأخذ بالمنسوخ وترك الناسخ جريمة كبرى، وتعقيب على الله في حكمه، وتمرد على ربوبيته وسيادته، فمن المحال الممتنع إذاً أن يكون (**شرع من قبلنا شرع لنا**)!

وما يوجد في شريعتنا من مشابهة، أو حتى مطابقة، لبعض أحكام الشرائع السابقة هو تشريع جديد، وليس هو إقرار لشرع سابق، حاشا لله، كيف وقد نسخ الشرع السابق أولا بكامله، بحلاله وحرامه، حلوه ومره، ثم شرع هذا بعد ذلك؟!

ويتضح كذلك بطلان كون (**شرع من قبلنا شرع لنا**)، بالإضافة إلى البرهان القطعي الضروري آنف الذكر، من أدنى تأمل لكون محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعث للبشرية كافة، بل للجن والإنس. فأتباعه من بني البشر أمة

واحدة تشمل شتى شعوب الأرض وقبائلها، وهي بوصفها أمة واحدة لها شرعة واحدة، أما الانبياء السابقون فكان كل واحد منهم يبعث في شعوب أو قبائل أو قرى مخصوصة، ولكل واحد منهم شرعة ومنهاج، يختلف عن شرعة غيره ومنهاجه ولو في حكم واحد فمن زعم أن تلك الشرائع شرع لنا لزمه:

(١) تطبيقها جميعاً في نفس الوقت من نفس الجهة والاعتبار، أي الجمع بين المتناقضات، وهو مستحيل عقلاً وشرعاً،

(٢) أو جعل كل شريعة مخصوصة بأمة معينة تسري الآن على تلك الأمة فقط، ولا تسري على غيرها من بني البشر، فمن حق الياباني أو الصيني أن يقول: هذا تشريع لبني إسرائيل، وهو غير ملزم لي زمن موسى نفسه، فكيف يكون ملزماً لي اليوم بعد بعثة محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟! وهذا محال شرعاً لمناقضته لعالمية الرسالة المحمدية، ووحدة الأمة المحمدية، وكلا الأمرين ثبت بالأدلة اليقينية القاطعة، بل هو معلوم من الإسلام بالضرورة، عند العوام والخواص، والمسلمين والكفار على حد سواء، كما أسلفنا. فهذا برهان قطعي ضروري ثاني.

وحاول قوم أن يفلتوا من الإشكالية فقالوا: إنما يكون شرع من قبلنا شرعاً لنا إذا ذكر في القرآن أو السنة. فنقول: هذا لا يغني عنكم شيئاً، لأن ذكره في الوحيين لا يخرج عن حالتين:

(١) أن يكون يفهم منها أنه إنما هو خبر مجرد فقط. والخبر ليس أمراً ولا نهياً،

(٢) أو أن يذكر بصيغة يفهم منها مخاطبتنا به، فهذا شرع جديد مستأنف مطابق للشريعة السابقة بحذافيره.

وهذا إنما أصبح شرعاً لنا لا بمجرد كونه كان شريعة سابقة، ولا بمجرد إخبار الوحيين عن ذلك بأنه كان كذلك، ولكن لمجيء النص بتشريعه، أي لأننا خوطبنا به. فهو إذاً شريعة جديدة جاء الأمر بها الآن، وهي مطابقة لشريعة سابقة ذهبت ونسخت وانتهى أمرها.

فلا يجوز أن يقال أن شرع من قبلنا شرع لنا أو صار شرعاً لنا، ولكن يقال: هذه شريعة جديدة مستأنفة لنا مطابقة لشريعة سابقة، وهذا ممكن عقلاً وشرعاً، ولا غبار عليه.

* قال الإمام الحجة أبو محمد علي بن حزم الأندلسي في «**المحلى**»: [مسألة: (**ولا يحل لنا اتباع شريعة نبي قبل نبينا**)، قال عز وجل: ﴿**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**﴾، حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور حدثنا وهب بن مسرة حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم أخبرنا سيار عن يزيد الفقير أخبرنا جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة فإذا صح أن الأنبياء عليهم السلام لم يبعث أحد منهم إلا إلى قومه خاصة فقد صح أن شرائعهم لم تلزم إلا من بعثوا إليه فقط وإذا لم يبعثوا إلينا فلم يخاطبونا قط بشيء ولا أمرونا ولا نهونا ولو أمرونا ونهونا وخاطبونا لما كان لنبينا صلى الله عليه وسلم فضيلة عليهم في هذا الباب ومن قال بهذا فقد كذب هذا الحديث وأبطل هذه الفضيلة التي خصه الله تعالى بها فإذا قد صح أنهم عليهم السلام لم يخاطبونا بشيء فقد صح يقينا أن شرائعهم لا تلزمنا أصلا وبالله تعالى التوفيق]،انتهى كلام أبي محمد.

فنقول: بخٍ بخ: هنيئاً لك أبا محمد هذا الفهم العميق، والفكر الموفق، الذي هو، بحمد الله، عين قولنا، الذي نقرره كالتالي:

قاعدة: نسخت الشرائع السابقة ببعثة سيدنا خاتم النبيين محمد بن عبد الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، نسخاً نهائياً فورياً كاملاً مطلقاً، لذلك لا يجوز تطبيقها، ولا يحل اتباعها أصلاً.

فكل ماجاء به من الأحكام بعد نزول: ﴿إقرأ﴾ فما هو شرع إلا جديد مستأنف، حتى ولو تشابه أو تطابق مع

شريعة سابقة، فحقيقته أنه، لا محالة، جديد مستأنف. ولا يجوز مطلقاً أن يقال أنه «**إقرار**» للشرع السابق، لأن ما نسخ، ضرورة، قد بطل وذهب وانتهى، وأصبح معدوماً لا وجود له، ولو لطرفة عين، فعودته بعد ذلك إنشاء لشرع جديد، وليس إقراراً لشرع سابق موجود ما زال سارياً.

والذكر الحكيم، قرآناً وسنة، مملوء بحمد الله بالشواهد على قولنا هذا، فكلام الله ورسوله لا يتناقض أو يتعارض: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً**﴾. فمن تلك الشواهد:

* قوله، تعالى ذكره، وعز سلطانه: ﴿**وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه**﴾، (المائدة، ٥:٤٨).

المهيمن، وهو من أسماء الله الحسنى، ذكرت في تفسيره معاني الشهيد والمؤتمن، والأمين، والرقيب الحافظ، ولكنه على التحقيق في المقام الأول: **المسيطر المتحكم، ذي السلطان القاهر، والأمر النافذ،** ثم في المقام الثاني: **القائم بالأمر، المتولي لشؤن الحكم، ورعاية الشؤون**. وقد حاول الإمام الحافظ ابن حجر تلخيص الأقوال وتحريرها في «**فتح الباري**»، حيث قال: [قوله المهيمن القرآن أمين على كل كتاب قبله أورد بن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله تعالى ومهيمنا عليه قال القرآن أمين على كل كتاب كان قبله، وروى عبد بن حميد من طريق أربدة التميمي عن بن عباس في قوله تعالى ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه وقال بن قتيبة وتبعه جماعة مهيمنا مفيعل من أيمن قلبت همزته هاء وقد أنكر ذلك ثعلب فبالغ حتى نسب قائله إلى الكفر لأن المهيمن من الأسماء الحسني وأسماء الله تعالى لا تصغر. والحق أنه أصل بنفسه ليس مبدلا من شيء وأصل الهيمنة الحفظ والارتقاب تقول هيمن فلان على فلان إذا صار رقيبا عليه فهو مهيمن قال أبو عبيدة لم يجيء في كلام العرب على هذا البناء إلا أربعة ألفاظ مبيطر ومسيطر ومهيمن ومبيقر].

وقال الحافظ في موضع آخر من «**فتح الباري**»: [قال البيهقي: (هذا شرح قول أهل التفسير في المهيمن انه الأمين ثم ساق من طريق التيمي عن بن عباس في قوله مهيمنا عليه قال مؤتمنا ومن طريق علي بن أبي طلحة عن بن عباس المهيمن الأمين ومن طريق مجاهد قال المهيمن الشاهد وقيل المهيمن الرقيب على الشيء والحافظ له وقيل الهيمنة القيام على الشيء قال الشاعر:

الا ان خير الناس بعد نبيه * مهيمنه التاليه في العرف والنكر**

يريد القائم على الناس بعده بالرعاية لهم) انتهى.

ويصح ان يريد الأمين عليهم فيوافق ما تقدم]. قلت: قد أصاب البيهقي ها هنا في تفسيره للفظة «**المهيمن**» بـ«**القائم على الناس بالرعاية لهم**»، فلا يستفاد من بيت الشعر المذكور إلا هذا، وقد تفهم بمعنى الحاكم المسيطر، أما الشهيد فلا، وأما المؤتمن فنعم، ولكن ليس من اللفظ نفسه، وإنما من مستلزمات معانيه شرعاً وعقلاً: أن الحاكم القائم بالشؤون مؤتمن عليها، أو هكذا ينبغي أن يكون، وإلا كان خائناً مجرماً.

ويشبه هذا ما جاء في «**لسان العرب**»: [وفي حديث عكرمة: (كان علي، عليه السلام، أعلم بالمهيمنات)، أي القضايا من الهيمنة وهي القيام على الشيء جعل الفعل لها هو لأربابها القوامين بالأمور].

أما الإمام الطبري فقد طوَّل جداً في هذا ولم يأت، خلافاً لعوائده الجميلة، بجديد في تفسيره.

ولكن الإمام ابن كثير كان أسعد حظاً في تفسير لهذه اللفظة إذ قال: [قوله تعالى: ﴿**ومهيمناً عليه**﴾، قال سفيان الثوري وغيره، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس: أي مؤتمناً عليه. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: المهيمن الأمين، قال: القرآن أمين على كل كتاب قبله. ورواه عن عكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد ومحمد بن كعب وعطية

والحسن وقتادة وعطاء الخراساني والسدي وابن زيد نحو ذلك، وقال ابن جرير: القرآن أمين على الكتب المتقدمة قبله، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه منها فهو باطل، وعن الوالبي عن ابن عباس «**ومهيمناً**» أي شهيداً، وكذا قال مجاهد وقتادة والسدي. وقال العوفي عن ابن عباس «**ومهيمنا**» أي **حاكماً** على ما قبله من الكتب، وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها أشملها وأعظمها وأكملها حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات، ماليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى: "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون]، انتهى كلام ابن كثير، وهو كلام جيد موفق.

ولكن الأكثرية من المفسرين ، للأسف الشديد، على تقليد ابن عباس في تفسيره للفظة «**المهيمن**» بـ« **الشهيد**»، ثم «**المؤتمن**» أو «**الأمين**»، التي لا تنسجم مع السياق، إلا قليلاً، بخلاف الحاكم، أو القائم، ونحوها. وهذا هو عيب التقليد، والتكاسل عن الاجتهاد والتفكير المستقل.

وقد وجدنا في تاريخ الطبري في قصة مقتل أبي شريح الخزاعي ومعاقبة قتلته أبيات من الشعر ممتعة، تصلح كشواهد لغوية: [... فكتب فيهم إلى عثمان فكتب إليه في قتلهم فقتلهم على باب القصر في الرحبة، وقال في ذلك عمرو بن عاصم التميمي:

لا تأكلوا أبدا جيرانكم سرفا   أهل الزعارة في ملك ابن عفان

وقال أيضا:

إن ابن عفان الذي جربتمو   فطم اللصوص بمحكم الفرقان

ما زال يعمل بالكتاب مهيمنا   في كل عنق منهم وبنان

ويظهر من الأبيات معنى التحكم، بل البطش والسيطرة في لفظة: (**مهيمن**).

كما في «**الإصابة في تمييز الصحابة**» أثناء ترجمة الفارعة بنت أبي الصلت رضي الله عنها، أخت أمية بن أبي الصلت الشاعر المشهور، هذه الأبيات من قصيدة له:

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا   ولا شيء أعلى منك جَدا وأمجد

مليك على عرش السماء مهيمــن   لعزته تعنو الوجــوه وتســجــــــــد

قلت: لا معنى لـ«**مهيمن**» هاهنا إلا: **المتحكم المسيطر، ذي السلطان القاهر، والتصرف النافذ.**

وهذا هو الذي شاع على السنة الناس خاصة وعامة في القرون الأخيرة، فإذا قيل «**الهيمنة الأجنبية**» فهم منها كل سامع معنى «**الغلبة والتسلط أو الاستعمار الأجنبي**»، لا غير، وهو الصواب والحمد لله.

وهذا هو الذي ندين الله به: أن «المهيمن» هو المسيطر المتحكم القاهر، ذي السلطان النافذ، لا غير

ولا يكون القرآن «**مهيمناً**» أي حاكما ومتسلطاً ومتغلباً ومسيطراً على الكتب السابقة، إلا إذا كان ناسخاً لها، لا يتصور، عقلاً أو شرعاً، في أوامر الله ونواهيه غير ذلك، لأنها كلها مرتبة واحدة، ذات حرمة وقدسية واحدة، فإذا هيمن أحدها وتحكم في آخر، فهو ناسخ وذاك منسوخ بالضروة، ومحال أن يكون الحال غير هذا، ولا يتصور في العقل إلا هذا، فهذا برهان ثالث على كون الشرائع السابقة منسوخة كلها، وعلى كوننا غير مخاطبين بها أصلاً، وأن (**شرع من قبلنا شرع لنا**) مقولة باطلة، بل إفك عظيم، لا يحل التفوه به مطلقاً بعد هذا البيان.

* ومن الأدلة على نسخ جميع الشرائع السابقة، والبطلان المطلق لمقولة: (**شرع من قبلنا شرع لنا**) قوله، جل جلاله، وتقدَّست أسماؤه: ﴿ **ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ** ﴾، (الجاثية؛ ٤٥:١٨)، فهو، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، على شريعة خاصة مستقلة، تختلف عن الشرائع السابقة، أوحيت إليه من أول أمره في مكة، لأن سورة الجاثية مكية إجماعاً، لذلك ما سأل أهل الكتاب عن شئ من الهدى أو الأحكام قط، بل نهى عن ذلك أشد النهي، كما سيأتي قريباً. ولعل بعض الناس، وبخاصة اليهود، تسخطوا من ذلك، فأعلمهم الله، بعد ذلك في المدينة، أن سنته المطردة الثابتة هي: جعل كل أمة على شريعة، وكل شريعة هي، في وقت شرعها وللقوم الذين شرعت لهم، شريعة الله، والعمل بها طاعة لله، فالمهم هو المسارعة إلى الأعمال الصالحة، والمسابقة إلى الخيرات، فإذا نسخت كانت الشريعة الجديدة هي شريعة الله، تجب طاعتها، ولا تحل مخالفتها، كما نبَّه جل جلاله، وسما مقامه، إذ قال: ﴿ **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ: لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ** ﴾، (المائدة:٤٨)، وسورة المائدة من أواخر ما نزل في المدينة إجماعاً.

* ومن الأدلة على نسخ جميع الشرائع السابقة، والبطلان المطلق للمقولة الكاذبة الباطلة: (**شرع من قبلنا شرع لنا**)، قوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم**»، كما سنشبعه نقاشاً في الفصل المقبل. وموسى نبي ورسول معصوم، لا يحل له مخالفة أمر الله. فمن المحال الممتنع أن لا يسعه إلا متابعة محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بمعصية الله الذي أوحى إليه بشريعة معلومة مستقلة، فوجب ضرورة أن تكون شريعته منسوخة عن آخرها، بحيث لو بعث حياً لم يجز له إلا اتباع محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإلا كان عاصياً آثماً، حاشاه. فهذا كذلك برهان رابع على كون الشرائع السابقة منسوخة كلها، وعلى كوننا غير مخاطبين بها أصلاً، وأن (**شرع من قبلنا شرع لنا**) مقولة باطلة لا يحل التفوه بها.

* ومن القرائن القوية على نسخ جميع الشرائع السابقة، والبطلان المطلق للمقولة الكاذبة؛ (**شرع من قبلنا شرع لنا**)، إمامته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، للأنبياء يوم أسريَ به إلى بيت الله المقدس، حيث بعث له الأنبياء السابقين، فتدافعوا من يتقدم، ثم قدموه أو قدمه جبريل أمامهم، فأمهم في الصلاة. يترتب على ذلك ضرورة أنه صلواتهم قد نسخت، لأنهم صلوا بصلاته، والصلاة عمود الدين، فغيرها نسخ من باب أولى. فهذا برهان خامس على كون الشرائع السابقة منسوخة كلها، وعلى كوننا غير مخاطبين بها أصلاً، وأن (**شرع من قبلنا شرع لنا**) مقولة باطلة لا يحل التفوه بها.

ـ وقد ثبتت قصة إمامته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، للأنبياء بما جاء في «**صحيح مسلم**» حيث قال الإمام مسلم: [وحدثني زهير بن حرب حدثنا حجين بن المثنى حدثنا عبد العزيز وهو بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها فكربت كربة ما كربت مثله قط»، قال: «فرفعه الله لي أنظر إليه ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به، وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة، وإذا عيسى بن مريم عليه السلام قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم عليه السلام قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه، **فحانت الصلاة فأممتهم**، فلما فرغت من الصلاة قال قائل: (يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه!)، فالتفت إليه فبدأني بالسلام]،

ـ وهو في «**السنن الكبرى**» للإمام النسائي: [أخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا حجين بن المثنى قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بعينه إلى منتهاه سنداً ومتناً]

ـ وفي «**مسند الشاميين**» من حديث طويل: [حدثنا مطلب بن شعيب حدثنا عبد الله بن صالح (ح) وحدثنا أحمد بن خليد الحلبي حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قالا: حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي حدثنا يزيد بن أبي مالك عن أنس بن مالك أن النبي، صلى الله عليه وسلم قال: «أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوتها عند منتهى طرفها فركبت ومعي جبريل عليه السلام فسارت بي، ...»] إلى أن قال: [«ثم دخلت بيت المقدس **فجمع لي الأنبياء فصليت بهم**، ثم صعد بي إلى السماء الدنيا، ...الحديث»]

ـ وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**» ذكر لرواية أخرى: [وفي حديث أبي امامة عند الطبراني في الأوسط ثم اقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا محمداً]

✲ فصل: «لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم»

* قال، عليه وعلى آله الصلاة والتبريكات والسلام: «**لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم**»، كما ثبت عن عبد الله بن ثابت وغيره: جاء عمر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة [بالعربية، لنزداد به علما الى علمنا،] أحب أن أعرضها عليك)، فتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، [وغضب حتى احمرت عيناه]، قال: فقلت لعمر: (مسخ الله عقلك! أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وقال أبو بكر: (ثكلتك الثواكل! ما ترى بوجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، [وقالت الأنصار: (يا معشر الأنصار السلاح السلاح غضب نبيكم، صلى الله عليه وسلم)، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم]، فقال عمر: (رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا وبمحمد، صلى الله عليه وسلم، [رسولاً] نبيا)، قال: فسري عنه، ثم قال: «**[أمتهوكون فيها يا بن الخطاب: والذي نفسي بيده: إني أوتيت جوامع الكلم، وخواتمه، واختصر لي الحديث اختصارا، ولقد جئتكم بها بيضاء نقية، فلا تهوكوا، ولا يغرنكم المتهوكون! لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء: فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا: فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق]، والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم، فاتبعتموه، وتركتموني لضللتم [عن سواء السبيل ضلالاً بعيداً]، [والذي نفسي بيده لو أن موسى، صلى الله عليه وسلم، كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني]: إني حظكم من النبيين، وأنتم حظي من الأمم**»، [ثم نزل عن المنبر]. وقد أثبتنا صحة هذا الحديث بطوله في الملحق.

وقد ثبتت لفظة: «**لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء**» من طرق أخرى بمفردها، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، كما هو مبرهن عليه في الملحق أيضاً.

وقد جاءت لفظة: «**ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم**» من طرق أخرى بمفردها، عن العديد من الصحابة، فمن ذلك ما جاء عن أبي نملة الأنصاري، رضي الله عنه

* كما هي في «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب أن نملة بن أبي نملة الأنصاري حدثه أن أبا نملة أخبره أنه بينما هو جالس عند رسول الله، صلى الله عليه وسلم، جاء رجل من اليهود فقال هل تكلم هذه الجنازة فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الله أعلم**»، فقال اليهودي: (أنا أشهد أنها تتكلم)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقالوا آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله: فإن كان حقا لم تكذبوهم، وإن كان باطلا لم تصدقوهم**»، وقال: «**قاتل الله اليهود: لقد أوتوا علماً**». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده قوي. وقد أخرجه أبو داود، والطبراني من طرق كثيرة، والبيهقي، وغيرهم.

وكما جاءت عن عامر بن ربيعة، رضي الله عنه:

* في «**المستدرك على الصحيحين**»: أخبرناه أبو الفضل الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي أخبرنا عبد الله بن عبد الجبار بحمص حدثنا الحارث بن عبيدة حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة قال: كنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فمر بجنازة فقال رجل من اليهود: (يا محمد تكلم هذه الجنازة؟!)، فسكت رسول الله، صلى الله عليه وسلم. فقال اليهودي: (أنا أشهد أنها تكلم!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«إذا حدثكم أهل الكتاب حديثا فقولوا آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله».**

أما لفظة: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»، التي كثيراً ما أُسيء فهمها، فقد جاءت عن عدد من الصحابة بأصح الأسانيد، منها ما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه، كما:

* في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثني حسان بن عطية قال أقبل أبو كبشة السلولي ونحن في المسجد فقام إليه مكحول وابن أبي زكريا وأبو بحرية فقال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».** هذا في غاية الصحة، مسلسل بالثقات المصرحين بالتحديث، وهو كذلك عند أحمد من طرق أخرى صحيحة، وعند البخاري، والداومي، وابن حبان، وفي مسند الشافعي، ومسند الحميدي، والطبراني الصغير، وشرح مهاني الآثار، ومواضع متعددة من «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، وغيرهم.

وما جاء عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، كما:

* في «**السنن الكبرى**»: أنبأ الفضل بن العباس بن إبراهيم قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي».** هذا صحيح جداً، وهو كذلك في مسند أحمد من عدة طرق صحاح.

وما جاء عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، كما:

* في «**مسند عبد بن حميد**»: حدثني بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن الربيع بن سعد عن بن سابط عن جابر قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«تحدثوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم الأعاجيب»**، ثم أنشأ يحدث قال: «خرجت طائفة منهم فأتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين فدعونا الله عز وجل يخرج لنا بعض الأموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينا هم كذلك إذ طلع رجل رأسه من قبر بن عينيه أثر السجود فقال: يا هؤلاء ما أردتم إلي؟! فوالله لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت حتى كان الآن فادعوا الله أن يعيدني كما كنت».

ولإزالة سوء الفهم الذي كثيراً ما أحاط بهذه الأحاديث نبدأ باستعراض أقوا الأئمة السابقين حول الموضوع التي يمثلها أحسن تمثيل ما قاله الإمام الحافظ الكبير ابن حجر العسقلاني:

* حيث قال في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [والذي يظهر ان كراهية ذلك للتنزيه لا للتحريم والأولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصر من الراسخين في الإيمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيجوز له ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل على ذلك نقل الأئمة قديما وحديثا من التوراة وإلزامهم اليهود بالتصديق بمحمد، صلى الله عليه وسلم، بما يستخرجونه من كتابهم ولولا اعتقادهم جواز النظر فيه لما فعلوه وتواردوا عليه واما استدلاله للتحريم بما ورد من الغضب ودعواه أنه لو لم يكن معصية ما غضب منه فهو معترض بأنه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الأولى إذا صدر ممن لا يليق منه ذلك كغضبه من تطويل معاذ صلاة الصبح بالقراءة وقد يغضب ممن يقع منه تقصير في فهم الأمر الواضح مثل الذي سأل عن لقطة الإبل وقد تقدم في كتاب العلم الغضب في الموعظة ومضى في كتاب الأدب ما يجوز من الغضب]، **انتهى كلام الحافظ.**

وقال في موضع آخر: [قوله وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه كان تقدم منه،

صلى الله عليه وسلم، الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار وقيل معنى قوله لا حرج لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الأعاجيب فإن ذلك وقع لهم كثيرا وقيل لا حرج في أن لا تحدثوا عنهم لأن قوله أولا حدثوا صيغة أمر تقتضي الوجوب فأشار إلى عدم الوجوب وأن الأمر فيه للإباحة بقوله ولا حرج أي في ترك التحديث عنهم وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في أخبارهم من الألفاظ الشنيعة نحو قولهم اذهب أنت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا إلها وقيل المراد ببني إسرائيل أولاد إسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف وهذا أبعد الأوجه وقال مالك المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن أما ما علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن والحديث الصحيح وقيل المراد جواز التحدث عنهم بأي صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الإتصال في التحدث عنهم بخلاف الأحكام الإسلامية فإن الأصل في التحدث بها الإتصال ولا يتعذر ذلك لقرب العهد وقال الشافعي من المعلوم أن النبي، صلى الله عليه وسلم، لا يجيز التحدث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه وأما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو نظير قوله إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ولم يرد الإذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه]، انتهت القطعة الثانية من كلام الحافظ.

قلت: رحم الله الحافظ، لقد اختلط عليه، وعلى الكثير من العلماء غيره، حكم ثلاثة أقضية متباينة، فجعلها قضية واحدة، كما يظهر من الدراسة المدققة التالية:

<u>القضية الأولى</u>: سؤال أهل الكتاب، أو غيرهم من الكفار، عن شيء من «**الدين**» طلباً للعلم والهدى **(لاحظ قول عمر: لنزداد علماً إلى علمنا)** وهذا محرم تحريماً قطعياً لا شك فيه بقرينة أنه، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، غضب غضباً شديداً حتى احمرت عيناه من فعل عمر، حتى صاح به عبد الله بن ثابت: (مسخ الله عقلك! أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وصاح به أبو بكر: (ثكلتك الثواكل ما ترى بوجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، وتنادت الأنصار إلى السلاح، وهذا لا يكون إلا في العظائم. وقد علَّل النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذلك بأمور عدة تختلف حسب مرتبتها في الأهمية، وهي:

الاعتبار الأول: أن ما في أيدي أهل الكتاب السابق من الكتب والروايات محرف غيرت ألفاظه، وأدخل فيه ما ليس منه، قد اختلط فيه الحق والباطل، والصدق والكذب على وجه لا يمكن التمييز، من داخله، بين أجزائه على وجه متيقن أبداً، كما أنه ناقص لحذف أشياء منه عمداً أو لضياعها. فما بأيديهم مظلم ملوَّث، لا تقوم به حجة، ولا تبرأ به ذمة. أما ما أتى به محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فهو منير نقي، وهو شاف كاف (لاحظ قوله: **إني أوتيت جوامع الكلم، وخواتمه، واختصر لي الحديث اختصارا، ولقد جئتكم بها بيضاء نقية)** قد تكفل الله بحفظه بحيث يبقى إلى يوم القيامة نقياً تقوم به الحجة، وتبرأ به الذمة. فكيف يسوغ للعاقل طالب الحق أن يترك المنبع النقي الصافي ويتجه إلى المشوب الملوَّث؟! نعم: قد يعذر من لم يجد إلا الملوَّث إذا شرب منه مضطراً كحال المؤمنين بالكتب السابقة قبل بعثته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما بعد بعثته فلا.

الاعتبار الثاني: وهو أهم من سابقه وأخطر: أن أهل الكتاب السابق لما سبق ذكره من تحريف الكتب وضياعها، ولانتشار الفسق والنفاق في أحبارهم وكهنتهم ورهبانهم، الذين يحرفون الكلم الثابت الصحيح عن مواضعه، ويتأولون الكتاب على غير تأويله، ويجعلون الكتاب قراطيس يبدون بعضها ويخفون كثيراً، ويبقون الكتاب بلغات ميتة بائدة لا يحسنها جمهور الناس ليحتكروا تفسيره، ويتسلطوا على العامة بمعرفته، ولمداهنتهم للسلاطين، وأكلهم أموال الناس بالباطل، أنهم لذلك كله ضلال بعيدون عن الهدى، ومن كان ضالاً بنفسه لا ينتظر منه أن يهدي غيره، ولا يجوز أن يوثق بفتواه، ولا أن يعتد برأيه.

وعلم «**الدين**» إنما يؤخذ فقط عن أهل الهداية والاستقامة، لا عن أهل الغواية والضلالة (لاحظ قوله: **فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا**). وهذا يصح كذلك، ومن باب أولى، حتى على منافقة القراء من هذه الأمة المحمدية، لا سيما فقهاء السلاطين، لعنهم الله، بالرغم من حفظ الذكر وسلامته من التحريف والضياع في ذاته، وبالرغم من حفظهم هم للكتب والمتون والشروح، كالحمار يحمل أسفاراً، لأنهم لم يرفعوا بها رأساً، فلا يجوز أيضاً سؤالهم، ولا طلب الهدي منهم وهم قد ضلوا.

الاعتبار الثالث: __وهو الاعتبار الأهم والأخطر__: أن الكتب السابقة حتى ولو قدرنا جدلاً، وتنزلاً في الاحتجاج، أنها كانت محفوظة حرفاً حرفاً، بل حركة حركة، وصوتا صوتا، كحفظ القرآن عند المسلمين، وحتى لو سلمنا جدلاً بأن حملتها من الكهنة والأحبار والرهبان ثقاة مأمونون، لا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يكتمون شيئاً مما أنزل الله، ويبلغون عن الله ولا يخشون أحداً إلا الله، إي أنهم بحق ورثة للأنبياء، لو فرضنا ذلك كله جدلاً لم تعد مصدر هداية: لأنها نسخت كلها من أولها إلى آخرها، كبيرها وصغيرها. بل لو أن موسى، وهو من أعظم رسل الله السابقين مكانة، وأكثرهم تشريعاً، بعث حياً اليوم للزمه اتباع النبي محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من غير قيد أو شرط.

ولما كان موسى، صلى الله عليه وسلم، رسولاً نبياً معصوماً لا يجوز له أن يخالف شيئا من أوامر الله نواهيه التي أوحاها إليه من قبل، لزم ضرورة أن يكون كل ما أوحي إليه منسوخ كله، دقه وجله فور بعثة محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولو تبع الناس موسى، وتركو محمداً لضلوا ضلالاً بعيداً، أي لكفروا، لأن الضلال البعيد لا يطلق إلا على الكفر.

فمن لحظة نزلت: ﴿**إقرأ بسم ربك الذي خلق**﴾، على الصحيح، أو على أبعد تقدير لحظة نزول قوله، تباركت أسماؤه: ﴿**قل: يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً**﴾، نسخت جميع الشرائع السابقة كلها جميعاً، وعاد الأمر أنف كيوم خوطب آدم وزوجه: ﴿**لا تقربا هذه الشجرة**﴾، بل كحالهما قبل ذلك الخطاب. فلم يكن ثم صلاة ولا زكاة ولا صيام، وما ثمة تكليف حتى جاء ذلك الأمر الواحد اليتيم. لذلك كان الحق الذي لا ريب فيه أن (**شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا**)، كما أقمنا عليه قواطع الأدلة فيما سبق. نعم قال بخلاف ذلك بعض أهل العلم، وهو خطأ منكر فادح، وزلة جسيمة شنعاء من زلات العلماء، نسأل الله أن يغفرها لهم، ونعوذ بالله من شرها.

أما حمل الحافظ ابن حجر، رحمه الله، غضب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الشديد على الكراهية فحسب فهو عجيب، وهو من زلات العلماء الشنيعة، أعاذنا الله من شرها. وأعجب منه القياس على تأنيب معاذ، رضي الله عنه، على إطالته الصلاة. وكان الأولى به، سامحه الله وعفا عنه، أن يحكم بحرمة تطويل الإمام لصلاة الفرض فوق طاقة المأمومين، وهو الحق إن شاء الله تعالى، بدلاً من تنكيس القضية، والذهاب إلى مقالته الساقطة العجيبة. وأما غضب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على من سأل عن ضوال الإبل فالأرجح، والله أعلم، أنه استشعر من السائل محاولة المراوغة لاستحلال أخذها أو ركوبها على الأقل، كما يظهر من تتبع ألفاظ الحديث، فاشتد غضبه لا من مجرد السؤال، ولكن من ما ظهر من مقاصد السائل ونيته الملتوية، وهي نية محرمة خبيثة، يستحق صاحبها الذم والتوبيخ، وأن يعنَّف ويغضب عليه.

__القضية الثانية__: وهو غير الأولى، ومباينة لها، تتعلق بالموقف من إخبار أهل الكتاب لنا بشيء من أمور «**الدين**»، كأخبار الغيب، وأحوال القيامة، وصفات الله وأسمائه، وذلك عندما يتطوعون هم بتقديم الخبر، غير مسبوق بسؤال منا، لأن سؤالهم عن ذلك غير جائز كما أسلفنا. ففي مثل هذه الأحوال يوجب العقل التوقف في كل مقولة لم يقم عليها أو على ضدها برهان، لأن الإثبات والنفي كلاهما أحكام تفتقر إلى البرهان. وحتى لو كانت تلك المقولات مستندة على كتبهم ورواياتهم، مستنبطة استنباطا صحيحاً من النصوص التي في أيديهم، فلا يجوز إلا التوقف في أمرها لأن

نصوصهم غير ثابته، ولم يقم البرهان القاطع على حجيتها. هذا هو الموقف «**المعرفي**» العقلي السليم، والتعامل المنصف، من كل قضية لم تتم بعد البرهنة عليها: التوقف والامتناع عن النفي أو الإثبات. ثم جاء الشرع المطهر فأوجب هذا الموقف «**المعرفي**» السليم على المؤمنين بالرسالة المحمدية فأصبح هو كذلك الحكم الشرعي الملزم، لأن خلاف ذلك يفضي إلى التصديق بباطل، وهو أمر محرم شنيع: أقل مراتبه التخريف والسفاهة، وربما وصل إلى درجة الكفر والضلالة، أو التكذيب بحق، وهو كسابقه في الشناعة.

وهذا الموقف هو كذلك الواجب على من عصى الله ورسوله وبدأهم بالسؤال، فالوقوع في المعصية أولاً بسؤالهم لا يبرر الوقوع في المعصية تالياً بتكذيبهم أو تصديقهم من غير برهان. نعم: هذا هو الواجب على كل حال تجاه تحديثهم لنا عن أي شأن من شؤون «**الدين**»، سواء كان هذا ابتداءً وتبرعاً منهم، أو رداً على سؤال منا.

<u>القضية الثالثة</u>: التحديث «**عنهم**»، أي رواية أخبارهم، وما حدث في تاريخهم الطويل من الفتن والحروب، والارتقاء والانحطاط، والنصر والهزيمة، وصلاح الحكام وفسادهم، وإحسان الأحبار وانحرافهم، وكذلك الأعاجيب التي كانت فيهم، كل ذلك لأخذ العبرة والموعظة، ولفهم حركة التاريخ، وسنن الأمم والدول والمجتمعات، لا سيما وأن بني إسرائيل كانوا أمة رسالة ودعوة. ويدخل في ذلك، بل هو الأولى بالتقديم لأنه كالمدخل لما سبق: دراسة كتبهم ومروياتهم لغربلة المتناقض والمكذوب، واستجلاء الراجح والصحيح، لا سيما إذا دعم ذلك بدراسة آثارهم، وأطلال مدنهم، وما رواه مؤرخو الشعوب الأخرى عنهم، إلى غير ذلك من آليّات البحث التاريخي. ومن البديهي أنه لا يجوز، كما أسلفنا في القضايا السابقة، أخذ مروياتهم، أو مرويات غيرهم، موضع التسليم، بل لا بد من التوقف فيها أولاً، ثم فحصها وتمييزها ثانياً. فإن ثبت أو ترجح شيء من ذلك جاز بعدئذ التحدث عنهم به، ولا حرج، لأخذ العبرة منه.

ولكن الفهم الخاطيء السقيم للأحاديث المذكورة أعلاه، حتى من قبل بعض الأكابر، كما يظهر مثلاً في كلام الإمام الحافظ الحجة ابن حجر، أدى إلى انتكاس القضايا في أذهان المسلمين. نعم: قل أن يوجد من المسلمين من سأل أهل الكتاب طالباً الهدى من عندهم، ولكن كثر من طلب الهدى من كتب الفلاسفة، وهم شر من أهل الكتاب، وأبعد عن الهدى والوحي، ظاناً أنها مباحث عقلية، مهملاً للكتاب والسنة. والحق أنها أسوأ حالاً من كتب بني إسرائيل: فما هي إلا فرضيات خيالية، ومباحث خرافية، إلا أقل القليل.

وانتشر التصديق لمرويات أهل الكتابين وأخذها قضية مسلمة خاصة في كتب التفاسير، بل وجد من حاول تأويل النصوص القرآنية لتتوافق مع الخرافات العبرانية: **سبحان الله هذا بهتان عظيم!**

وفي المقابل قلت الأبحاث النقدية الموضوعية لكتبهم. نعم: قام الإمام الفحل أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، فيما نعلم، بأول دراسة موضوعية في تاريخ البشرية لكتب أهل الكتابين في «**الفصل بين الملل والنحل**»؛ ولكن لم يتبعه كثير من علماء المسلمين بل أهملوا الموضوع إهمالاً، إلا الإمام ابن تيمية في «**الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**»، ولم يأت من غيرهما إلا أشياء يسيرة أخرى، لا تسمن ولا تغني من جوع، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

✻ فصل: النهي عن كثرة السؤال

اشتد نهي الله ورسوله عن كثرة السؤال، والتردد على رسول الله بالمسائل والفرضيات، والتقعر والتعمق في الجدليات، لا فرق في ذلك بين سؤال الرجل المطعون في نسبه: من هو أبي؟! وسؤال الأعرابي الأحمق عن الحج: أهو في كل عام.

ثبت ذلك بالبرهان القاطع، والحجة اليقينية الملزمة بذلك كما هي في الآيات والأحاديث التالية:

* قال الحق، جل جلاله، وتباركت أسماؤه: ﴿ **يأيها لذين آمنوا لا تسألوا عن أشيآء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا**

عنها حين ينزل لقرآن تبد لكم عفا لله عنها ولله غفور حليم﴾، (المائدة: ٥:١٠١)، وإليك جماع قول أئمة التفسير كما وردت في:

* **فقد جاء في « تفسير الطبري»**: [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **يأيها لذين آمنوا لا تسألوا عن أشيآء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل لقرآن تبد لكم عفا الله عنها، والله غفور حليم**﴾، ذكر أن هذه الآية أنزلت على رسول الله بسبب مسائل كان يسألها إياه أقوام امتحانا له أحيانا، واستهزاء أحيانا، فيقول له بعضهم: من أبي؟!، ويقول له بعضهم إذا ضلت ناقته: أين ناقتي؟! فقال لهم تعالى ذكره: لا تسألوا عن أشياء من ذلك (كمسألة عبد الله بن حذافة إياه من أبوه) إن تبد لكم تسؤكم يقول إن أبدينا لكم حقيقة ما تسألون عنه ساءكم إبداؤها وإظهارها وبنحو الذي قلنا في ذلك تظاهرت الأخبار عن أصحاب رسول الله. ذكر الرواية بذلك: ...] ثم استعرض الطبري نحواً من عشر روايات أكثرها صحاح بذلك المعنى المذكور، وهي في الملحق مع كامل نص الإمام الطبري.

* واستأنف الإمام: [وقال آخرون نزلت هذه الآية على رسول الله من أجل مسألة سائل سأله عن شيء في أمر الحج. ذكر من قال ذلك: ...] وذكر كذلك نحواً من ثمانية طرق، أكثرها صحاح، ، وهي كذلك في الملحق مع كامل النص.

* ثم قال: [وقال آخرون بل نزلت هذه الآية من أجل أنهم سألوا رسول الله عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي. ذكر من قال ذلك:...] ثم ذكر روايتين، لا غير.

* ثم قال الإمام الطبري: [**وأولى الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال نزلت هذه الآية من أجل إكثار السائلين رسول الله المسائل كمسألة ابن حذافة إياه من أبوه ومسألة سائله إذ قال إن الله فرض عليكم الحج أفي كل عام وما أشبه ذلك من المسائل لتظاهر الأخبار بذلك عن الصحابة والتابعين وعامة أهل التأويل.**

وأما القول الذي رواه مجاهد عن ابن عباس فقول **غير بعيد** من الصواب ولكن الأخبار المتظاهرة عن الصحابة والتابعين بخلافه وكرهنا القول به من أجل ذلك على أنه غير مستنكر أن تكون المسألة عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام كانت فيما سألوا النبي عنه من المسائل التي كره الله لهم السؤال عنها كما كره الله لهم المسألة عن الحج أكل عام هو أم عاما واحدا وكما كره لعبد الله بن حذافة مسألته عن أبيه فنزلت الآية بالنهي عن المسائل لها فأخبر كل مخبر منهم ببعض ما نزلت الآية من أجله وأجل غيره.

وهذا القول أولى الأقوال في ذلك عندي بالصحة لأن مخارج الأخبار بجميع المعاني التي ذكرت صحاح فتوجيهها إلى الصواب من وجودها أولى]، وقد ذكرنا نص كلام الطبري بكامله في الملحق، وكذلك تفسير ما جاء بعده من آيات لعلاقته بالموضوع، فليراجع هناك.

* **وفي تفسير ابن كثير نحو ما قال الطبري مختصراً مع زيادات موفقة مفيدة**: [نهى الله تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة عن كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشياء قبل كونها كما قال تعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم**﴾، أي وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم ولاتسألوا عن الشيء قبل كونه فلعله أن يحرم من أجل تلك المسألة ولهذا جاء في الصحيح: «إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسئلته»، ولما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد مع امرأته رجلا فإن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ثم أنزل الله حكم الملاعنة ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال وفي صحيح مسلم ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه مااستطعتم وإن نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وهذا إنما قاله بعد ما أخبرهم أن الله كتب عليهم الحج فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت عنه رسول

الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ثم قال عليه السلام لا ولو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتم الحديث ولهذا قال أنس بن مالك: **(نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع)**.

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده أخبرنا أبو كريب أخبرنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن أبي إسحاق عن البراء ابن عازب قال: **(إن كان ليأتي علي السنة أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فأتهيب منه، وإن كنا لنتمنى الأعراب)**.

وقال البزار أخبرنا محمد بن المثنى أخبرنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال مارأيت قوما خيرا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ما سألوه إلا عن اثنتي عشرة مسألة كلها في القرآن يسألونك عن الخمر والميسر ويسألونك عن الشهر الحرام و يسألونك عن اليتامى يعني هذا وأشباهه وقوله تعالى أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل أي بل تريدون أو هي على بابها في الإستفهام وهو إنكاري وهو يعم المؤمنين والكافرين فإنه عليه الصلاة والسلام رسول الله إلى الجميع كما قال تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم قال محمد بن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد عن ابن عباس قال قال رافع بن حريملة أو وهب بن زيد يا محمد ائتنا بكتاب تنزله علينا من السماء نقرؤه وفجر لنا أنهارا نتبعك ونصدقك فأنزل الله من قولهم أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل وقال أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله تعالى أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل قال قال رجل يا رسول الله لو كانت كفارتنا ككفارات بني إسرائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا نبغيها ثلاثا ما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فإن كفرها كانت له خزيا في الدنيا وإن لم يكفرها كانت له خزيا في الآخرة فما أعطاكم الله خير مما أعطى بني إسرائيل قال ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وقال الصلوات الخمس من الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن وقال من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه وإن عملها كتبت سيئة واحدة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وان عملها كتبت له عشر أمثالها ولا يهلك على الله إلا هالك فأنزل الله أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل وقال مجاهد أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل أن يريهم الله جهرة قال سألت قريش محمدا صلى الله عليه وسلم ان يجعل لهم الصفا ذهبا قال نعم وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل فأبوا ورجعوا وعن السدي وقتادة نحو هذا والله أعلم والمراد أن الله ذم من سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء على وجه التعنت والإقتراح كما سألت بنو إسرائيل موسى عليه السلام تعنتا وتكذيبا وعنادا قال الله تعالى ومن يتبدل الكفر بالإيمان أي ومن يشتر الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل أي فقد خرج عن الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء واتباعهم والإنقياد لهم إلى مخالفتهم وتكذيبهم والإقتراح عليهم بالأسئلة التي لا يحتاجون إليها على وجه التعنت والكفر كما قال تعالى ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار جهنم يصلونها وبئس القرار وقال أبو العالية يتبدل الشدة بالرخاء، ....، الآيات]، **انتهى كلام الإمام بن كثير، وقد أحسن فيه وأجاد.**

وأنت ترى مما سلف من أقوال الإمامين، وما أوردنا من أدلة تحدث بمجموعها علماً قطعياً، لا محيص من الإقرار بصحته، على قولنا أن الآية، كما هو منطوقها، عامة في كل المسائل: لا فرق في ذلك بين سؤال الرجل متعنتاً: من هو أبي؟! أو أين أبي: في الجنة أو النار؟! وسؤال الأعرابي الجاهل عن الحج: أهو في كل عام؟!

ولاستكمال البرهان القاطع على ذلك، ولزيادة إيضاح المسألة بكافة أبعادها، نورد أهم الروايات الصحيحة في هذا الموضوع مع أسانيدها، مبتدئين بحديث أبي هريرة، رضي الله عنه:

* ففي «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: [حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**دعوني ما تركتكم: إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»]. هذا الإسناد صحيح كالشمس، بل هو «السلسلة الذهبية» من أسانيد أبي هريرة!

* وهو في «**صحيح مسلم**» بلفظ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم**» .

* في «**صحيح مسلم**» بلفظ آخر: «**ذروني ما تركتكم، (وفي حديث همام: ما تركتم) فإنما هلك من كان قبلكم ....**»،
ـ وهو في أكثر الصحاح، والسنن والمعاجم والمسانيد بأصح الأسانيد كما هو مفصل في الملحق.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» زيادة مفيدة جيدة بإسناد قوي تقوم به الحجة، وتعليق جيد من الإمام أبي حاتم بن حبان البستي: [أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني أبي عن جدي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به. قال بن عجلان حدثني زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيه: «**وما أخبرتكم أنه من عند الله فهو الذي لا شك فيه**»، قال أبو حاتم، رضي الله تعالى عنه: (في هذا الخبر بيان واضح: أن النواهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم كلها على الحتم والإيجاب حتى تقوم الدلالة على ندبيتها وأن أوامره صلى الله عليه وسلم بحسب الطاقة والوسع على الإيجاب حتى تقوم الدلالة على ندبيتها، قال الله جل وعلا: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ثم نفى الإيمان عن من لم يحكم رسوله فيما شجر بينهم من حيث لا يجدوا في أنفسهم مما قضى وحكم حرجا ويسلموا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم تسليما بترك الآراء المعكوسة، والمقايسات المنكوسة، فقال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده قوي على شرط مسلم).

ولم ينفرد أبو هريرة بهذا المعنى، بل قد جاء في هذا الموضوع، من زاوية أخرى، عن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، كما هو:

* في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: [حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد حدثني عقيل عن بن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته**»]

* هو وفي «**صحيح مسلم**» بلفظ: «**إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته**». وقال مسلم: حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري (ح) وحدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان قال أحفظه كما أحفظ بسم الله الرحمن الرحيم عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن أمر لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته**»]

ويزيد حديث النواس بن سمعان، وهو صحيح كذلك، هذه القضية وضوحاً، حيث جاء:

* في «**صحيح مسلم**»: [حدثني هارون بن سعيد الأيلي حدثنا عبد الله بن وهب حدثني معاوية يعنى بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن نواس بن سمعان قال: (**أقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة: كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن شيء**، قال فسألته عن البر والإثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن

يطلع عليه الناس»).

وهناك حديث أبي ثعلبة الخشني، وهو قوي صحيح، في نفس الموضوع:

* كما أخرجه الإمام ابن حزم في «**الإحكام في أصول الأحكام**» وحكم بصحته: [حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا أبي قاسم بن محمد بن قاسم حدثنا جدي قاسم بن أصبغ أخبرنا بكر بن حماد أخبرنا حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان لها رحمة لكم فلا تبحثوا عنها!**».]

* وهو في «**المستدرك على الصحيحين**» بلفظ: «**إن الله حد حدودا فلا تعتدوها، وفرض لكم فرائض فلا تضيعوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وترك أشياء من غير نسيان من ربكم ولكن رحمة منه لكم فاقبلوها ولا تبحثوا فيها!**»

* كما هي في «**المعجم الصغير**» عن أبي الدرداء بلفظ: «**إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها: رحمة من الله فاقبلوها**».. وقد نسبه الحافظ في «الفتح» إلي البزار والحاكم، بلفظ مختلف مع زيادات، فقال: [ما أخرجه البزار وقال: **(سنده صالح)، وصححه الحاكم،** من حديث أبي الدرداء رفعه: «**ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن ينسى شيئا**»، ثم تلا هذه الآية: ﴿**وما كان ربك نسيا**﴾]. وتصحيح الحاكم، مع قول البزار: (سنده صالح)، وعدم اعتراض الحافظ بن حجر يدل على قوة الحديث، وجودة إسناده، إذا كان هو الوارد في المعجم الصغير، وإن كان إسناد المعجم الصغير مستقلاً عن ذاك لدى البزار والحاكم فزيادة قوة وخير وبركة!

وجاء نحو هذا عن عمير بن قتادة الجندعي الليثي، رضي الله عنه، من طريق محتملة، لا بأس بها:

* كما هي في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا أبو جعفر البغدادي حدثنا أبو علاثة حدثني أبي حدثنا محمد بن سلمة الحراني عن بكر بن خنيس (عن أبي بدر) عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده قال : [كانت في نفسي مسألة قد أحزنني أني لم أسأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عنها ولم أسمع أحدا يسأله عنها فكنت أتحينه فدخلت عليه ذات يوم وهو يتوضأ فوافقته على حالتين كنت أحب أن أوافقه عليهما وجدته فارغا وطيب النفس فقلت يا رسول الله أتأذن لي أن أسألك قال نعم سل عما بدا لك قلت يا رسول الله ما الإيمان قال السماحة والصبر قلت فأي المؤمنين أفضل إيمانا قال أحسنهم خلقا قلت فأي المسلمين أفضلهم إسلاما قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت فأي الجهاد أفضل فطأطأ رأسه فصمت طويلا حتى خفت أن أكون قد شققت عليه وتمنيت إن لم أكن سألته وقد سمعته بالأمس يقول: «**إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما لمن سأل عن شيء لم يحرم عليهم فحرم عليهم من أجل مسألته**»، فقلت: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، صلى الله عليه وسلم، فرفع رأسه فقال كيف قلت قلت أي الجهاد أفضل فقال: «**كلمة عدل عند إمام جائر**»]، بخٍ بخ لك يا عمير بن قتادة، أخا بني ليث، على هذه الأسئلة العظيمة الموفقة، وهنيئاً لك سماع البيان النبوي الشافي الكافي من الشفتين الشريفتين مباشرة من غير واسطة.

وكان غضب خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، على من يسأل عن مثل هذه الأمور شديداً، كما جاء عن أبي قتادة الأنصاري، رضي الله تعالى عنه:

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، سئل عن صومه قال: **فغضب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال عمر، رضي**

الله تعالى عنه: (رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وببيعتنا بيعة!)، قال: فسُئِل عن صيام الدهر فقال: «لا صام ولا أفطر، (أو ما صام وما أفطر)»، قال: (فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم) قال: «ومن يطيق ذلك؟!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين)، قال: «ليت أن الله قوانا لذلك!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم)، قال: «ذاك صوم أخي داود عليه السلام»، قال: (وسئل عن صوم يوم الإثنين)، قال: «ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت، (أو أنزل علي فيه)»، قال فقال: «صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان: صوم الدهر»، قال: (وسئل عن صوم يوم عرفة)، فقال: « يكفر السنة الماضية والباقية»، قال: (وسئل عن صوم يوم عاشوراء)، فقال: «يكفر السنة الماضية»]، وهو في **صحيح مسلم**» من عدة طرق، وهو أيضاً في «**المجتبى من السنن**»، وفي «**السنن الكبرى**»، وكذلك في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» من عدة طرق وفي «**صحيح ابن خزيمة**»، وهو في «**صحيح ابن حبان**»، كما أنه في «**المستدرك على الصحيحين**»، وفي «**سنن أبي داود**»، وقد استوعب الإمام البيهقي أهم طرقه في «**سنن البيهقي الكبرى**»، وفي غيرها بأصح الأسانيد.

ـ وهو بتجميع الأسانيد في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا حماد بن زيد وهشام ومهدي قال حماد ومهدي عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه، أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن صومه: **فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبك نبيا أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله تعالى عنه يردد ذلك حتى سكن**، ثم ساق الحديث بطوله إلى منتهاه بنحو حديث الإمام مسلم]، وقال الإمام البيهقي: (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدي بن ميمون)

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**» مع تعقيب جيد موفق من الإمام أبي حاتم بن حبان: [أخبرنا أبو يعلى حدثنا خلف بن هشام البزار حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة به بطوله إلى قوله: «**وددت انى طوقت ذاك**»]، وقال أبو حاتم: (لم يكن غضب النبي صلى الله عليه وسلم من أجل مسألة هذا السائل عن كيفية الصوم وإنما كان غضبه صلى الله عليه وسلم لأن السائل سأله قال يا نبي الله كيف تصوم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم استخباره عن كيفية صومه: **مخافة ان لو أخبره يعجز عن اتيان مثله، أو خشي صلى الله عليه وسلم على السائل وأمته جميعا ان يفرض عليهم ذلك فيعجزوا عنه**)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم).

وسبق في خلال كلام ابن كثير، الذي أوردناه آنفاً حديث البراء بن عزب، رضي الله عنه، حيث قال ابن كثير: [وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده أخبرنا أبو كريب أخبرنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن أبي إسحاق عن البراء ابن عازب قال: **(إن كان ليأتي علي السنة أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فأتهيب منه، وإن كنا لنتمنى الأعراب)**]

* وقال الإمام أبو داود: [حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسأل يا رسول الله؟!)، قال: «**لا، وإن كنت سائلا لا بد: فاسأل الصالحين**»]، وأخرجه بعيمه الإمام النسائي إلا أنه قال: (أخبرنا قتيبة)، وكذلك الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل، إلا أنه قال: [حدثنا أبي حدثنا قتيبة بن سعيد، (قال أبو عبد الرحمن وكتب به إلي قتيبة بن سعيد: كتبت إليك بخطي، وختمت الكتاب بخاتمي، ونقشه الله ولي سعيد رحمه الله، وهو خاتم أبي) حدثنا ليث بن سعد به بعينه]

* وهو في «**تهذيب الكمال**» خلال ترجمة (مسلم بن مخشي المدلجي، أبو معاوية المصري) من طريق الطبراني: [أخبرنا به أبو إسحاق بن الدرجي وأحمد بن شيبان قالا أنبأنا أبو جعفر الصيدلاني قال أخبرنا أبو علي الحداد قال

أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله (ح) وأخبرنا بن الدرجي قال أنبأنا أبو جعفر الصيدلاني ومحمد بن معمر بن الفاخر في جماعة قالوا أخبرتنا فاطمة بنت عبد الله قالت أخبرنا أبو بكر بن ريذة قال أخبرنا أبو القاسم الطبراني قال حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي قالا حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن بن الفراسي أن أباه الفراسي أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (**يا رسول الله: أسأل؟!**)، فقال: «**لا، وإن كنت لا بد سائلا فسل الصالحين!**»] أخرجه أبو داود والنسائي من حديث الليث بن سعد فوقع لنا بدلا عاليا]

* وقد لخص الحافظ أكثر الروايات في هذا الخصوص تلخيصاً جيداً في «**فتح الباري**» فقال: [قوله باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم كأنه يريد ان يستدل بالآية على المدعي من الكراهة وهو مصير منه الى ترجيح بعض ما جاء في تفسيرها وقد ذكرت الاختلاف في سبب نزولها في تفسير سورة المائدة وترجيح بن المنير انه في كثرة المسائل عما كان وعما لم يكن وصنيع البخاري يقتضيه والأحاديث التي ساقها في الباب تؤيده وقد اشتد إنكار جماعة من الفقهاء ذلك منهم القاضي أبو بكر بن العربي فقال اعتقد قوم من الغافلين منع السؤال عن النوازل الى ان تقع تعلقا بهذه الآية وليس كذلك لأنها مصرحة بأن المنهي عنه ما تقع المسئلة في جوابه ومسائل النوازل ليست كذلك انتهى وهو كما قال لأن ظاهرها اختصاص ذلك بزمان نزول الوحي ويؤيده حديث سعد الذي صدر به المصنف الباب من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته فان مثل ذلك قد أمن وقوعه ويدخل في معنى حديث سعد ما أخرجه البزار وقال سنده صالح وصححه الحاكم من حديث أبي الدرداء رفعه: «**ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن ينسى شيئا**»، ثم تلا هذه الآية: ﴿**وما كان ربك نسيا**﴾. وأخرج الدارقطني من حديث أبي ثعلبة رفعه: «**إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها**»، وله شاهد من حديث سلمان أخرجه الترمذي وآخر من حديث بن عباس أخرجه أبو داود وقد أخرج مسلم وأصله في البخاري كما تقدم في كتاب العلم من طريق ثابت عن أنس قال: **(كنا نهينا أن نسأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن شيء وكان يعجبنا ان يجيء الرجل الغافل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع، ..)**، فذكر الحديث ، ومضى في قصة اللعان من حديث بن عمر فكره رسول الله، صلى الله عليه وسلم، المسائل وعابها. ولمسلم عن النواس بن سمعان قال أقمت مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، سنة بالمدينة ما يمنعني من الهجرة الا المسألة كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النبي، صلى الله عليه وسلم، ومراده انه قدم وافدا فاستمر بتلك الصورة ليحصل المسائل خشية أن يخرج من صفة الوفد الى استمرار الإقامة فيصير مهاجرا فيمتنع عليه السؤال وفيه إشارة الى ان المخاطب بالنهي عن السؤال غير الأعراب وفودا كانوا أو غيرهم. وأخرج أحمد عن أبي امامة قال لما نزلت يا أيها الذي آمنوا لا تسألوا عن أشياء الآية كنا قد اتقينا أن نسأله، صلى الله عليه وسلم، فأتينا أعرابيا فرشوناه بردا وقلنا سل النبي، صلى الله عليه وسلم، ولأبي يعلى عن البراء ان كان ليأتي علي السنة أريد أن أسأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن الشيء فأتهيب وان كنا لنتمنى الأعراب أي قدومهم ليسألوا فيسمعوهم أجوبة سؤالات الأعراب فيستفيدوها].

فأحاديث الباب ثابتة ثبوتاً قطعياً لا يرقى إليه شك، توجب العلم القاطع، وإذا انضمت إلى الآية، بعموم لفظها، والروايات الواردة عن ابن عباس، وغيره، في تفسيرها، أصبح الموضوع وهو نهي الله ورسوله المغلظ عن كثرة السؤال بشتى أنواعه، والتردد والاختلاف على النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والإغراق في التفريع والجدليات، وكذلك السؤال عن أشياء معينة: على لا فرق في ذلك بين سؤال الرجل المطعون في نسبه: من هو أبي؟! وسؤال الأحمق المتعنت عن أبيه في الجنة هو أم في النار، وسؤال الأعرابي الجاهل عن الحج: أهو في كل عام، وغير ذلك.

لقد جاء كل ذلك على نحو قطعي، ثبوتاً ودلالة، يكفر منكره، ويخرج من الإسلام بجحده. وهو بذلك يصلح أن يكون أصلاً ترد إليه الفروع، وتستنبط منه الكليات في العقيدة وأصول الفقه وقواعد الأحكام، فلله الحمد والمنة على حفظه

للذكر، قرآناً وسنة.

بقيت مسألة واحدة، وهي أننا لو تصفحنا أي كتاب من كتب الحديث المعتمدة، كالبخاري مثلاً، لوجدنا فيها الكثير من الروايات الدالة على أن بعضهم سأل بعض الأسئلة، فهذا يعارض ما ذكرتم أعلاه من النهي عن السؤال؟!

فنقول: فكان ماذا؟! ومن زعم أن القوم كانوا معصومين، لا يقعون في مخالفات شرعية. وإذا تصفحت البخاري فستجد أيضاً العديد من الروايات المشتملة على معاقبة الزناة، واللصوص، وجلد من قذف محصنة، وتوبيخ النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لمن اغتاب أخاه أو لمن اغتابت أختها، وقد أوردنا أعلاه أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد غضب من بعض الأسئلة واستنكرها، وأن الآية الكريمة جادت في واقعة من تلك الوقائع، هذا **أولاً**.

وثانياً: أن أكثر تلك الأسئلة إنما جاء من الأعراب، وأهل الآفاق، ومن أعضاء الوفود، وهؤلاء لهم رخصة شرعية واضحة بذلك، لأن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كان يسألهم، لا سيما عند قرب رحيلهم: «**هل بقيت لكم من حاجة**»، أو كلامٌ نحو هذا. ولا شك أن هذا يشمل السؤال عما قد يكون مجهولاً عندهم، أو غامضاً في أذهانهم.

وثالثاً: أن النهي المغلَّظ إنما جاء عن السؤال عما لم يحرم، أي لم يأت فيه نص بعينه، فهو إذاً على الحل الأصلي. والسؤال يدل على سوء ظن السائل بالله، وأنه ربما غفل عن شيء، أو نسي شيئاً، أو فاته شيء، أو أن نبيه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد كتم شيئاً أو أهمل شيئاً، وهذا كله محال وكفر صريح. وقد تؤدي هذه الوقاحة، وهذا الظن السيئ، إلى مجيئ حكم بالتحريم عقوبة لكافة الأمة. أما السؤال عن تفصيل حكم قد جاء، أو بيان دقيقة من دقائق حكم قد شرع، أو تفاصيل عبادة أو نسك سبق تشريعه فليس هو من هذا الباب أصلاً.

✻ فصل: الأصل في الأشياء، أعياناً وأفعالاً وأقوالاً، الإباحة

ولما كنا قد برهنا بالأدلة اليقينية القاطعة على أمور منها:

(١) أننا لسنا مخاطبين بشرائع الأنبياء السابقين أصلاً، فضلاً عن كونها نسخت من أولها إلى آخرها نسخاً فورياً نهائياً مطلقاً بمجرد مجيئ الوحي إلى نبينا محمد، رسول الله وخاتم النبيين،

(٢) مع علمنا الضروري بأنه تلقَّى الوحي والتشريعات منجماً على مدار بضع وعشرين عاماً، فلم ينزل عليه كتاب شامل أول الأمر جملة واحدة،

(٣) النهي المغلظ عن كثرة السؤال، بشتى أنواعه، والتردد والاختلاف على النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والإغراق في التفريع والجدليات،

(٤) أن النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، وصحابته كانوا في العادة يتعاطون البيوع، والمهن، ويتزوجون، ويسافرون، ويتطببون، ويمارسون كافة شؤون الحياة، على عوائد العرب، من غير تكلف سؤال، أو انتظار وحي.

فلا بد من الوصول إلى الحق في مسألة ما هو الأصل في الأشياء والأفعال والأقوال: أهو الحرمة، أو الإباحة أم ماذا، وماذا كان الواجب على الناس أثناء تتابع نزول الوحي فيما لم يرد فيه نص آنذاك. فنقول، وبالله التوفيق:

<u>**أولا: قبل البعثة النبوية الشريفة**</u>: لا حكم قبل ورود الشرع، فليس حكم الأشياء والأفعال والأقوال هو الإباحة كما يتوهم البعض، لأن الإباحة حكم شرعي لا يعرف إلا بخطاب الشارع، فكيف يكون الحكم موجوداً قبل مجيء الخطاب المنشئ له؟! هذا خلف وتناقض مستحيل. والناس يفعلون ما يشاؤون وفق عقولهم، أو أهوائهم ومصالحم حتى تأتيهم رسالة الله: هذه حالة عدم التشريع الإلاهي، وليست حالة تشريع إلاهي بالإباحة، وشتان بين الأمرين، وبعد ما بينهما كما بعدت السماء عن الأرض، لا يخفى على عالم أو عاقل، ولكن أنَّى فهم ذلك للتافهين والسطحيين؟!

<u>**ثانياً: أثناء مجئ الوحي**</u>: فور بزوغ شمس الرسالة المحمدية أصبح كل من بلغته الرسالة مكلفاً، لأنه إنما خلق للعبودية، أي للسمع والطاعة لأوامر الله ونواهيه، لأن العبودية لله هي: منتهى الذل والخضوع والطاعة والتسليم المبنية

على المحبة والتعظيم، وليست هي ركوع وسجود، وقيام وقعود، وطواف وسعي. والسؤال ها هنا: هل يوجد هناك حكم عام يرجع إليه في كل شئ وفعل حتى يرد عليه نسخ أو تغيير، أم أن ذلك غير موجود؟!

وجواب ذلك يستنبط من الآية الكريمة والأحاديث المتواترة الشريفة التي فصلنا ذكرها أعلاه المشددة في النهي عن كثرة السؤال، وعن أنواع معينة من السؤال، فقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**ذروني ماتركتكم**»، لا يحتما إلا معنىً واحد: افعلوا ما شئتم وقولوا ما شئتم فهو حلال لكم، وانتفعوا بكافة الأشياء فهي خلقت حلالاً طاهرة لكم، تنتفعون بها بكل وجه ممكن، وكل فائدة متخيلة، وأوفوا بعقودكم، والتزموا بعهودكم، وداوموا على أعرافكم، واستمروا على أنكحتكم ومواريثكم، حتى أكون أنا الذي أفصل لكم الحرام (والمكروه) أو الواجب (والمستحب) أو أحكم بخلاف ذلك.

هذا هو المعنى ضرورة وإلا كان النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مقراً لهم على فعل الحرام، وترك الواجبات، والتمادي في العقود والشروط الفاسدات، فلم يعد مبلغاً عن الله، آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر: هذه صفة المتنبئ الكاذب، وليس النبي الصادق. حاشا لأبي القاسم، رسول الله، وخاتم النبيين، عليه وعلى آله الصلاة والسلام والتبريكات من الله: حاشاه ثم حاشاه!

هذا ما تقتضيه ضرورة العقل والشرع، مع كونه جاء مصرحاً به نصاً في مثل:

(١) حديث أبي الدرداء رفعه: **«ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن ينسى شيئا»**، ثم تلا هذه الآية: ﴿وما كان ربك نسيا﴾. وحديث أبي ثعلبة الخشني، الذي جاء فيه: «...، **وسكت عن أشياء من غير نسيان لها رحمة لكم فلا تبحثوا عنها!**». و«**العافية**» ها هنا هي عافية بعد ورود الشرع، وهذه هي الإباحة والحل المطلق بالضرورة، بخلاف «**العافية**» قبل ورود الشرع فهي «**فراغ تشريعي**»، لا يترتب عليه حساب أو عقاب، لأن الحساب والعقاب لا يكون إلا بعد بلوغ الشرائع، وقيام الحجة.

(٢) وقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته»**، يعني ضرورة أن ذلك الشئ الذي اعتدى المعتدي الأثيم بالسؤال عنه كان ضروة حلالاً قبل السؤال الغبي الآثم الذي تسبب في التحريم، وهذا يقتضي ضرورة أن كل ما لم يأت من الله ورسوله عنه نص بتحريم (أو بإيجاب) فهو ضرورة على الحل والإباحة المطلقة، ومحال أن يكون الأمر غير ذلك.

فليس إذاً ثمة فراغ تشريعي منذ نزول قوله تعالى: ﴿إقرأ﴾، وحتى نزول الشرائع الجديدة المفصلة. فكأن الله قال للناس حينئذ: افعلوا ماشئتم قد عفوت لكم عن كل شئ، وأذنت لكم في كل فعل، حتى أفصل لكم الحرام والواجب، وأبين المستحب من المكروه، وحتى ذلك الحين فكل شئ حلال وعفو، لطفاً ورحمة بكم، لا عن غفلة أو نسيان من ربكم؛ فلا تختلفوا إلى نبيكم، وتكثروا السؤال والتعنت على ربكم، فتذوقوا وبال أمركم. أو بلفظ آخر: **ما أنتم عليه فهو حلال، حتى إشعار آخر. وما أنتم عليه من العقود والأنكحة والالتزامات والعادات والتقاليد صحيح ملزم نافذ حتى إشعار آخر.**

(٣) ما نقل نقل التواتر، وعلم بالضرورة من التاريخ والسير،أن النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، وصحابته كانوا في العادة يتعاطون البيوع، والمهن، ويتزوجون، ويسافرون، ويتطببون، ويمارسون كافة شؤون الحياة، على عوائد العرب، من غير تكلف سؤال، أو انتظار وحي، إلا في الشاذ النادر. فهذا يقتضي أنهم كانوا يعتقدون أن الأصل في الأشياء والأفعال الإباحة، وأن الإباحة هي الحكم الأصلي العام.

نعم: هنا قد يستنكر مستنكر: فيستمر صاحب بيت الدعارة، مثلاً، في تشغيله، وجني الأموال من مهور البغايا، حتى يأتي الوحي بنص صريح في تحريمه؟!

قلنا: فكان ماذا؟! مال حلال حتى يأتي تحريمه من صاحب السيادة، تقدست ذاته، وتباركت أسماؤه، فيصبح حينئذ حراماً، وليس قبل ذلك.

ولعلهم يقولون: أين العقول السليمة؟، والفطر المستقيمة! فنقول: دعونا من عقولكم المختلة، التي تسمونها «**سليمة**»، وفطركم الممسوخة، التي تسمُّنها «**مستقيمة**»: خالق العقول والفطر أعرف بها، فدعوه لها، فإذا شاء أخذها في الاعتبار إذا شرع، تلطفاً ورحمة، وإن شاء أهمل ذلك، تعبداً وابتلاءً. الأولى بكم، يا قوم، أن تقبلوا على ما خلقتم له: **أن تعبدوا الله مخلصين له الدين، منيبين إليه: لا أن تعقبوا على ربكم، أو تقدموا بين يدي رسولكم!!**

وعلى كمل حال فقد قال جمهور العلماء: إن الأصل في الأشياء هو الحل، لأن الله امتن على الناس فقال: ﴿**هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً**﴾، وغيرها من الآيات كثير طيب، ولا تكون هذه منة بحق إلا إذا كانت الأشياء والمنافع كلها مباحة، إلا ما جاء نص بتحريمه، وكل الأشياء طاهرة، إلا ما جاء النص بنجاسته.

قلنا: هذا برهان ضروري وحجة قاطعة نزيده تفصيلاً فنقول: كا ما خلق في الكون من الأشياء، الأعيان بذاتها وكذلك منافعها، هو

أولا: مباح للإنسان،

وثانياً: طاهر من الناحية الشعائرية التعبدية،

لا فرق بين غاز كالهواء والبخار، ولا سائل كالماء والعصر ولبن ذوات الأثداء، والدماء، ولا صلب كالحديد والنحاس والتراب والصخور، ولا فرق بين بسيط عنصري كالماء والهواء، وخليط معقد مركب كالطين والتربة الزراعية،

ولا فرق بين الميت كالصخور والجبال والحي كالدواب والطيور، كل ذلك مما خلقه الله في الكون، ومباح طاهر للإنسان الانتفاع بالعين بما يترتب عليه زوالها وفنائها كذبح الشاة، وأكل الرغيف، أو التمتع بمنفعة كركوب الدابة وشم الوردة والنظر إلى جمال الجبال والسهول، إلا ما جاء نص باستثنائه من ذلك بإخراجه من الحل إلى الحرمة فيصبح حراماً، أو بإخراجه من الطهارة إلى النجاسة فيصبح نجساً، أو كليهما معاً. فالحل والطهارة مفهومان متغايران فحرمة الشئ لا تعني نجاسته ضروره، ونجاسته لا تعني حرمة الانتفاع به، كذلك بالضرورة.

وقالت قلة من العلماء: الأفعال غير الأشياء، والإنسان وأفعاله ليست داخلة فيما سبق نقاشه لأن الله، جل شأنه، امتن على الإنسان بتسليطه على سائر الكائنات وتمكينه من منفعتها، ونحن نعلم بضرورة الحس والعقل أن الممتن عليه، وهو الإنسان من حيث كونه إنساناً، غير الممتن به، وهو سائر ما في الكون من أشياء. فلا يصلح البرهان السابق على حل الأشياء وطهارتها برهاناً على أن الأصل في أفعال الإنسان هو الحل. بل إن الإنسان إنما خلق للعبودية: أي لطاعة أوامر الله ونواهيه مطلقاً، فلا يجوز أن يتصرف بشئ أو أن يقدم على فعل إلا بإذن الله.

فنقول: هذا قول جيد مؤصل، وتفريق عميق دقيق بين الأفعال، أفعال الإنسان الاختيارية لأنها وحدها محل النظر هنا، والأشياء الأخرى المخلوقة في الكون، المباينة للإنسان. كما أن الحق الذي لا شك فيه أن الإنسان إنما خلق للعبودية لا غير، قال، تقدست أسماؤه: ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾، لأن العبودية لله هي: منتهى الذل والخضوع والطاعة والتسليم المبنية على المحبة والتعظيم، وليست هي ركوع وسجود، وقيام وقعود، فالعبادة هي الطاعة، المبنية على المحبة والتعظيم، لا غير، كما سشبعه بحثاً في هذه الرسالة.

ولكن هذا كله لا علاقة له بكون الأصل في الأشياء الإباحة أم لا، ولا بكون الأصل في الأفعال الإباحة أم لا، لأن الإباحة حكم شرعي: فطاعة الله في الإباحة لا تختلف عن طاعته في الالتزام بالواجب أو في تحريم الحرام. فإذا حكم الله أن الأصل في الأشياء الإباحة فهذا حكمه الذي لا يجور تجاوزه، ولكان التسليم بذلك ولذلك هي العبودية التي خلق الإنسان لأجلها وأمر بها، ولو حكم فيها بالحرمة لكان ذاك حكمه الذي لا يجوز تعديه، ولكنت هذه هي العبودية التي خلق الإنسان لأجلها وأمر بها، ولا فرق.

وقوله تعالى: ﴿**فمن يفعل مثقال ذرة خيراً يره * ومن يفعل مثقال ذرة شراً يره**﴾، وما جاء مجراه، كذلك لا علاقه له بالموضوع، وإنما هو كناية عن شمول المحاسبة والجزاء، من ثواب وعقاب، لكل عمل مها صغر. والخير هو ما حكم الله أنه خير، والشر ما ذمه الله وسماه شراً، وليس غير ذلك مطلقاً. فما علاقة هذا بالحكم الأصلي على الأفعال أو الأشياء؟! لا علاقة لذلك مطلقاً لأننا نبحث عن حكم الله، أي نريد تطبيق العبودية لله، التي هي التسليم لحكم الله، لا غير، بغض النظر عن ماهية هذا الحكم: هل هو مثلاً تحريم ألبان الإبل، كما كان على بني إسرائيل، أو إباحتها، كما هو لنا في هذه الشريعة المطهرة الخاتمة. إذاً لا مندوحة عن البحث في المسألة من غير هذا المنطلق.

ومن زاوية أخرى فنلاحظ:

(أ) أن ما ثبت من كون الأصل في الأشياء الإباحة يقتضي ضرورة أن كل الأفعال المتعلقة بتلك الأشياء مباحة كذلك، وإلا فقدت تلك الإباحة معناها. فكون الشاة حلالاً يعني جواز ذبحها، وسلخها، ودبغ جلدها، وبيعها وشرائها، ودفنها، وإذابة شحمها، والاستصبح بذلك الشحم أو صنع الصابون منه، وهكذا مما لا يعد ولا يحصى من الأفعال الإنسانية المتعلقة بعين الشاة أو منفعتها. هذا قسم كبير من الأفعال الإنسانية صار ضرورة مباحاً في الأصل، حتى يرد الدليل بخلاف ذلك، كورود الأدلة بتحريم تعذيب الحيران، أو وسمه بالنار في وجهه، بل ولعنة من فعل ذلك.

(ب) أن الله، جل ذكره، قد امتن على الإنسان أيضاً بالسمع والبصر والفؤاد، وبالقلب، وبالأعين والآذان، أي بالعقل ومداخله من آلات الحس، وباللسان والشفتين، والنفس وما ألهمها من فجور وتقوى، أي بالإرادة والمشيئة والاختيار، وبأنه خلق في أحسن تقويم، فلزم من ذلك كضرورة، كما لزم أعلاه، أن جميع الأفعال الناشئة من ذلك مباحة في الأصل حتى يأتي النص بخلاف ذلك: فاللسان والشفتان، ومن ورائهما النفس والعقل (الفؤاد والقلب)، هما آلة النطق والكلام، وإنشاء الأصوات. لذلك وجب ضرورة أن يكون كل ما يخرج من اللسان والشفتين من أصوات كالصفير والهمهمة والتمتمة والصراخ والبكاء والنوح والعويل والنطق والكلام وشتى الأصوات، ما كان منها حسناً، أي موافقاً للطبع الإنساني، كتغريد البلابل، والغناء، أو قبيحاً كنهيق الحمير، مباحاً حتى يأتي النص بخلافه، وكذلك سائر الكلام والنطق بغض النظر عن مضمونه ومحتواه، لا فرق بين شتم، أو غيبة أو نميمة أو تنابز بالألقاب أو وصف للخيل أو تشبيب بالنساء، أو وصف للجماع، حتى يأتي النص بخلاف ذلك. فأي فعل أو كلام يخرج عن هذا؟!

(ج) أن النهي المغلظ عن السؤال، الذي أثبتنا قطعيته فيما سلف، يقتضي ضرورة إباحة كل شئ وكل فعل، حتى يأتي النص بخلاف ذلك، لا يجوز أن يكون غير ذلك. والإنسان لا يخلو من فعاليات وأنشطة طوال حياته، فإذا قيل له لا تسأل، ولا تراجع حتى يكون الشارع، تبارك وتعالى، هو الذي يبادر بالأمر أو النهي، وجب ضرورة أن يكون معنى هذا: إفعل ما شئت، فهو مباح لك، حتى يأتيك من الشارع أمر بخلاف ذلك. لا سيما أنه عليه وعلى آله الصلاة والسلام قال تصريحاً، لا تلميحاً: «**دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»، فهل يعقل من المعصوم بعصمة الله، المبلغ البلاغ التام المبين عن الله، أن يأمر الناس أن يتركوه حتى يكون هو الذي يبدؤهم، تاركاً لهم يقعون في الحرام ويتركون الواجبات؟! حاشا لله، ثم حاشا لله، وقال: «**إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته**»، قطعي الدلالة على أن الشئ المسؤول عنه عدواناً وتكلفاً وظلماً كان مباحاً قبل السؤال المتعنت الغبي، الذي أدى إلى التحريم، ولفظة «**شئ**» هنا على معناها اللغوي تشمل كل شئ: الأعيان والصفات والأفعال. وقال بصراحة ووضوح أكثر: «**إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها: رحمة من الله فاقبلوها**»، فهل بعد هذا البيان بيان؟! وهل ثمة إلا الغلو والعناد والتكلف الممقوت من حمار بليد، أو كافر عنيد؟!

(د) أن الله، تباركت أسماؤه، صرح بأنه فصل لنا ما حرم علينا: ﴿**وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه، وقد فصل لكم ما حرم عليكم، إلا ما اضطررتم إليه، وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم، إن ربك هو أعلم بالمعتدين**﴾، فالحرام قد فصل كله، أي جاء مصرحاً به، مبيناً تفصيله، وكذلك الواجب، لأن ترك الواجب إثم وحرام. وقد عاتب الله، بل وبَّخ وشجب، في هذه الآية من امتنع عن بعض المأكولات خوفاً من حرام لم يأتي تفصيلة، فدل ذلك ضرورة على أن كل شئ، الأعيان والأفعال، حلال على الإجمال حتى يأتي تفصيل يحرم أو يوجب شيئاً.

وهذا هو كذلك فهم جابر بن عبد الله الأنصاري، ومعه كثير من الصحابة، الذين عبر هو عنهم بضمير الجمع: في لفظة: **(كنا)**، عندما قال: **(كنا نعزل والقرآن ينزل)** أو **(كنا نعزل على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، والقرآن ينزل)**، كما هو في الصحيحين، وفي رواية مسلم: زاد إسحاق قال سفيان: **(لو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن)**.

* ولكن قال الحافظ في «**فتح الباري**»: [وشرحه بن دقيق العيد على ما وقع في العمدة فقال استدلال جابر بالتقرير من الله غريب ويمكن أن يكون استدل بتقرير الرسول لكنه مشروط بعلمه بذلك انتهى ويكفي في علمه به قول الصحابي أنه فعله في عهده والمسألة مشهورة في الأصول وفي علم الحديث وهي أن الصحابي إذا أضافه الى زمن النبي، صلى الله عليه وسلم كان له حكم الرفع عند الأكثر لأن الظاهر أن النبي، صلى الله عليه وسلم، اطلع على ذلك وأقره لتوفر دواعيهم على سؤالهم إياه عن الأحكام وإذا لم يضفه فله حكم الرفع عند قوم وهذا من الأول فإن جابرا صرح بوقوعه في عهده، صلى الله عليه وسلم، وقد وردت عدة طرق تصرح باطلاعه على ذلك والذي يظهر لي أن الذي استنبط ذلك سواء كان هو جابرا أو سفيان أراد بنزول القرآن ما يقرأ أعم من المتعبد بتلاوته أو غيره مما يوحي إلى النبي، صلى الله عليه وسلم فكأنه يقول فعلناه في زمن التشريع ولو كان حراما لم نقر عليه وإلى ذلك يشير قول بن عمر كنا نتقي الكلام والإنبساط إلى نسائنا هيبة أن ينزل فينا شيء على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبي، صلى الله عليه وسلم، تكلمنا وانبسطنا أخرجه البخاري].

قلت: قول من قال: **(استدلال جابر بالتقرير من الله غريب)**، لا شئ، بل استغراب الإمام الحافظ، رضي الله عنه، هو الغريب حقاً، أليس الله قد أحاط بكل شئ علماً؟! وهل كان بيان النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، من عند نفسه؟! حاشا لله، ثم حاشا لله، بل هو من عند الله، والله هو المتكفل بذلك: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾، أما حديث ابن عمر، وهو موافق لجابر في المعنى، فهو التالي بنصه:

* كما أخرجه الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح**»: [حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: **(كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا، هيبة أن ينزل فينا شيء على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبي، صلى الله عليه وسلم، تكلمنا وانبسطنا)**]، هذا من أصح أسانيد الدنيا، ومن أكثرها علوّاً. وأخرجه ابن ماجه، فقال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان به، وكذلك أحمد في «**المسند**»: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان به.

وكان النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، يبتدرهم بأمور لم تكن تخطر لهم على بال، بل بعضها لم يره هو وإنما أخبره بها الوحي فقط، كوصيته لوفد عبد القيس ألا ينتبذوا في ظروف وأوعية معينة منه: «الدباء، والنقير، والمحنتم، والمزفت» فتعجبوا من معرفته لبعضها مع أنها مجهولة لأهل مكة والمدينة، ولا يعرفها سوى أهل اليمامة، كما جاء:

* في «**صحيح مسلم**»: حدثني محمد بن بكار البصري حدثنا أبو عاصم عن بن جريج (ح) وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج قال أخبرني أبو قزعة أن أبا نضرة أخبره (وحسنا أخبرهما) أن أبا سعيد الخدري أخبره: أن وفد عبد القيس لما أتوا نبي الله، صلى الله عليه وسلم، قالوا: (يا نبي الله جعلنا الله فداءك ماذا يصلح لنا من الأشربة؟!)، فقال: **«لا تشربوا في النقير!»**، قالو: **(يا نبي الله، جعلنا الله فداءك، أو تدري ما**

النقير؟!)، قال: «**نعم، الجذع ينقر، وسطه، ولا في الدباء، ولا في الحنتمة؛ وعليكم بالموكي**».

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الرزاق وروح قالا حدثنا بن جريج أخبرني أبو قزعة به بعينه. قلت: هذا في غاية الصحة، وقد صرح ابن جريج بالتحديث. أما قولّ: (وحسناً أخبرهما) فهو انقلاب لفظي، والصحيح: (وحسنا أخبره)، أي أن حسناً أخبر أبا قزعة،

ـ كما هو في «**شرح معاني الآثار**»: [حدثنا علي قال حدثنا الحجاج عن بن جريج قال أخبرني أبو قزعة أن أبا نضرة وحسنا أخبراه أن أبا سعيد الخدري أخبرهما به]

* وجاء مطولاً في «**صحيح مسلم**» من طريق أخرى، فيها كامل القصة: حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا ابن علية حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس قال سعيد وذكر قتادة أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا أن أناسا من عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: (يا نبي الله: إنا حي من ربيعة، وبيننا وبينك كفار مضر، ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا وندخل به الجنة إذا نحن أخذنا به!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان وأعطوا الخمس من الغنائم؛ وأنهاكم عن أربع عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير»، قالوا: (**يا نبي الله ما علمك بالنقير؟!**)، قال: «**بلى: جذع تنقرونه فتقذفون فيه من القطيعاء**» (قال سعيد أو قال من التمر) ثم تصبون فيه من الماء حتى إذا سكن غليانه شربتموه حتى إن أحدكم أو إن أحدهم ليضرب ابن عمه بالسيف»، قال: (وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك قال: وكنت أخبؤها حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فقلت: (ففيم نشرب يا رسول الله؟!)، قال: «في أسقية الأدم التي يلاث على أفواهها»، قالوا: (يا رسول الله إن أرضنا كثيرة الجرذان، ولا تبقى بها أسقية الأدم؟!)، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «**وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان**»، قال: وقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة». وعقَّب الإمام مسلم فقال: حدثني محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة قال حدثني غير واحد لقي ذاك الوفد وذكر أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن علية غير أن فيه وتذيفون فيه من القطيعاء أو التمر والماء، ولم يقل: (قال سعيد: أو قال من التمر). قلت: هو أيضاً في «مسندأحمد»: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي عروبة حدثنا قتادة عمن لقي الوفد وذكر أبا نضرة عن أبي سعيد بنحوه.

* وهذا «**النقير**» إنما كان معروفاً في اليمامة فقط، لا يعرفه أهل الحجاز كما هو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن حدثني أبي قال: كان أبو بكرة ينتبذ له في جرة فقدم أبو برزة من غيبة كان غابها فنزل بمنزل أبي بكرة قبل أن يأتي منزله فذكر الحديث في إنكار ما نبذ له في جرة وقوله لامرأته وددت إنك جعلتيه في سقاء وأن أبا بكرة حين جاء قال قد عرفنا الذي نهينا عنه نهينا عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت فإما الدباء فإنا معشر ثقيف بالطائف كنا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقيد العنب ثم ندفنها ثم نتركها حتى تهدر ثم تموت وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة فيشدخون فيه الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت وأما الحنتم فجرار كان يحمل إلينا فيها الخمر وأما المزفت فهي هذه الأوعية التي فيها هذا الزفت)، وقال البيهقي معقباً: (كذا روي عن أبي بكرة وقد قال جماعة من أهل العلم أن المعنى في النهي عن الانتباذ في هذه الأوعية أن النبيذ فيها يكون أسرع إلى الفساد والاشتداد حتى يصير مسكرا وهو في الأسقية أبعد منه ثم وردت الرخصة في الأوعية كلها إذا لم يشربوا مسكرا والله أعلم).

وقد فجأهم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، في مناسبة أخرى، ومن غير سابق إنذار، بسؤال محرج، وهو:

* كما جاء في «**مسند أحمد**»: [حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حفص السراج قال سمعت شهرا يقول حدثتني أسماء

بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجال والنساء قعود عنده فقال: «**لعل رجلا يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها؟!**»، فأرم القوم فقلت: (إي والله يا رسول الله إنهن ليقلن وإنهم ليفعلون!)، قال: «**فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون»]**. هذا خبر صحيح، نعم: شهر بن حوشب صدوق، ولكنه كثير الإرسال والأوهام، إلا أنه ها هنا صرح بالتحديث وهو معروف بإكثار الرواية عن أسماء بنت يزيد، رضي الله عنها، فهذا الإسناد حسن بذاته، ولا شك. ويشهد لكونه حفظ ها هنا الحديث التالي من طريق مستقلة تماما عن أبي هريرة، لا يتصور فيها تواطؤ على الكذب، ولا وقوع الخطأ مصادفة:

* كما هو في «**مسند الإمام أحمد**» عن أبي هريرة: [حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن رجل من الطفاوة قال نزلت على أبي هريرة قال ولم أدرك من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا أشد تشميرا ولا أقوم على ضيف منه فبينما أنا عنده وهو على سرير له وأسفل منه جارية له سوداء ومعه كيس فيه حصى ونوى يقول سبحان الله سبحان الله حتى إذا أنفد ما في الكيس ألقاه إليها فجمعته فجعلته في الكيس ثم دفعته إليه فقال لي ألا أحدثك عني وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال فإني بينما أنا أوعك في مسجد المدينة إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فقال: «**من أحس الفتى الدوسي، من أحس الفتى الدوسي**»، فقال له قائل هو ذاك يوعك في جانب المسجد حيث ترى يا رسول الله فجاء فوضع يده علي وقال لي معروفا فقمت فانطلق حتى قام في مقامه الذي يصلي فيه ومعه يومئذ صفان من رجال وصف من نساء أو صفان من نساء وصف من رجال فأقبل عليهم فقال إن نساني الشيطان شيئا من صلاتي فليسبح القوم وليصفق النساء، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينس من صلاته شيئا. فلما سلم أقبل عليهم بوجهه فقال: «**مجالسكم: هل منكم إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخى ستره ثم يخرج فيحدث فيقول فعلت بأهلي كذا وفعلت بأهلي كذا؟!**»، فسكتوا فأقبل على النساء فقال: «**هل منكن من تحدث؟!**»، فجثت فتاة كعاب على إحدى ركبتيها وتطاولت ليراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمع كلامها فقالت: (إي والله إنهم ليحدثون، وإنهن ليحدثن!)، فقال: «**هل تدرون ما مثل من فعل ذلك؟! إن مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة لقي أحدهما صاحبه بالسكة قضى حاجته منها والناس ينظرون إليه**»، ثم قال ألا لا يفضين رجل إلى رجل، ولا امرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد، قال وذكر ثالثة فنسيتها، ألا إن طيب الرجل ما وجد ريحه ولم يظهر لونه ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يوجد ريحه»). فيه رجل مجهول من الطفاوة، وبقيته ثقات مشاهير. وهذه الفتاة، لله درها، هي، بلا شك، أسماء بنت يزيد بن السكن، رضي الله عنها، راوية الحديث السابق، فثبت حديثها ذاك يقيناً، وظهر صدق ودقة الرجل الطفاوي، رحمه الله، والحمد لله رب العالمين.

* وأخرجه أبو داود: حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا الجريري (ح) وحدثنا مؤمل حدثنا إسماعيل (ح) وحدثنا موسى حدثنا حماد كلهم عن الجريري عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة به بطوله إلى قوله: «**ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه**». ثم قال أبو داود: (من ههنا حفظته عن مؤمل وموسى: ألا لا يفضين رجل إلى رجل ولا امرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد وذكر ثالثة فأنسيتها، وهو في حديث مسدد، ولكني لم أتقنه كما أحب، وقال موسى حدثنا حماد عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوي به)، وقال الألباني: ضعيف. قلت: نعم أصاب شكلياً لجهالة الطفاوي، ولكن لا خوف من اختلاط الجريري، لتعدد الرواة عنه: إسماعيل بن إبراهيم (ابن علية)، وبشر، وحماد بن زيد، وكذلك يزيد بن زريع كما هو عند البيهقي، وكلهم حجة إمام، ومنهم من سمع من الجريري قبل الاختلاط.

* في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا يزيد بن زريع حدثنا الجريري عن أبي نضرة قال حدثني شيخ من الطفاوة به إلى قوله: «**طيب النساء ما ظهر لونه ولم يجد ريحه**»]

ولا نشك أن من استقصى السنن لواجد لكثير من مثل هذا، أي من ابتدار نبي الله لهم، من غير سؤال سابق منهم،

بل وربما من غير مناسبة تقتضي ذلك، ولا من سابق اطلاع لنبي الله على شئ من شأنهم، بل بوحي من الله يأتيه فجأة، وهو عين قولنا: **(أن إقرار القرآن لما كان زمن الوحي، كإقرار النبي لما رآه وسمعه، ولا فرق).** بل إن الأول أقوى، وأعلى مرتبة، وهو الأصل، وهو الأعم والأكثر.

على كل حال لا يضرنا من هو القائل: **(لو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن)**، لأنه هو الحق بأدلته التي سلفت.

أما قوله: **(والقرآن ينزل)**، يعني ضرورة زمن نزول الوحي، لا فرق بين قرآن وسنة، كما أسلفنا، وكما هو وواضح كالشمس من براهيننا السابقة على حجية السنة وكونها وحياً وذكراً، كما هو أيضاً بين من مقالة عبد الله بن عمر: **(كنا نتقي الكلام والإنبساط إلى نسائنا هيبة أن ينزل فينا شيء على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبي، صلى الله عليه وسلم، تكلمنا وانبسطنا**)، ونحن نعلم ضرورة أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يدخل على حريمهم، أو يتجسس على خصوصياتهم في غرف نومهم، وما يفعلون وكيف يتحدثون مع أزواجهم في فرشهم.

ثالثاً: بعد وفاة النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: نحن نعلم يقيناً أن الدين قد اكتمل بمعنى أن كل أوامر الله ونواهيه قد بلغتنا قبل وفاة النبي، صلوات الله وتسليماته وتبريكاته عليه وعلى آله، كاملة مفصلة مبينة واضحة لا شك فيها، كما قال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنه إلا هالك».** وقد كفل الله بحفظ الذكر قرآنا وسنة، نعم: ولغة عربية كذلك لأنها من لوازم «**الذكر**»، ولا يفهم «**الذكر**» إلا بها، إلى قيام الساعة، لأنه عليه وعلى آله الصلاة والسلام، هو آخر الأنبياء والمرسلين، ليس بعده نبوة ولا رسالة، ولا يتصور بعده نسخ، ولا تشريع جديد، إلا من من بدل الشرائع، واستبدل الكفر بالإيمان، وضل سواء السبيل، وأبى إلا أن يحتجز قراراً بئيساً في نار جهنم، والعياذ بالله.

فبعد وفاته عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أصبح الواجب على الناس عامة، والعلماء المجتهدين والمتبوعين منهم خاصة، الرجوع إلى النصوص الشرعية فقط لاستنباط الهدى منه: الأخبار الصحيحة والأحكام الملزمة، **أي أن السؤال أصبح واجباً في كل شئ، وعن كل شئ، لأنه قد جاء من الله حكم في كل شئ، ولا يخرج عن حكمه أي شئ.**

غير أن السؤال لا بد أن يكون سؤالاً صحيحاً: أي أن يكون عن دليل حرمة الشئ أو وجوبه، وعن استحبابه أو كراهيته، بذاته، ولا تكون مطلقاً عن الإباحة لأنها هي الأصل الثابت العام المطلق، بالأدلة الثابتة اليقينية العامة المذكورة أعلاه، ولا تحتاج إلى دليل جرئي غير ذلك إطلاقاً.

قلنا: يكون السؤال الصحيح عن دليل حرمة الشئ أو وجوبه، وعن استحبابه أو كراهيته بذاته، وقلنا: «**بذاته**»، احتياطاً من كون الإنسان قد يثاب على فعل المباح إذا أراد التقوِّي به على الواجبات والمستحبات، أو التمرس بمباعدة المكروهات والمحرمات، أو فعله بـ«**وعي**»، وهو حاضر الذهن، منتبه القلب على كونه قد أباحه الله، مستسلماً لحكم الله، أو فرحاً مسروراً برخصة الله، أو لغير ذلك من الاعتبارات الجميلة، التي جاءت بها الأدلة. ولكن الحق الذي لا ريب فيه أن الثواب ليس على ذات الفعل ها هنا وإنما هو على نية التقوِّي به للطاعات أو على ذكره لله، وإدراكه للصلة به أثناء العمل، أوغير ذلك من الاعتبارات، وكل ذلك غير ذات العمل من حيث هو عمل مجرد.

فلا يجوز أن يقال أن المباح انقلب بذلك مستحباً، لأنه ليس كذلك في ذاته، وإنما كان الثواب على أمور أخرى صاحبته، فلا يجوز خلط هذا بهذا، وإلا اختلت مقاييس الشرع، واختلط الحابل بالنابل.

لذلك يحتاج المستحب لذاته، وهو الذي يثاب فاعله، ولا يؤاخذ تاركه، والمكروه لذاته وهو الذي يثاب تاركه، ولا يعاقب فاعله، يحتاجان كلاهما إلى دليل مستقل لأنهما خلاف الإباحة الأصلية المطلقة، وما كان هكذا فلا بد له من دليل، وإلا كان قولاً على الله بغير علم، وشرعاً من الدين ما لم يأذن به الله، أي إحداثاً وابتداعاً في الدين: هذه هي طريق الهلكة، المفضية إلى الكفر والضلال البعيد.

ولعلنا نفرد موضوع النية، وتأثيرها على الثواب والعقاب، في فصل مستقل، هو: (**فصل:** «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»)، وسيأتي بعد هذا قريباً إن شاء الله.

وليس ما أصلناه آنفاً ببدع من القول، بل قد قال به أو ببعضه مشاهير الأئمة، فقال الإمام الحافظ الحجة أبو محمد علي بن حزم، قدس الله سره، في «**الإحكام**»: [فإن قالوا فأرونا جمع النوازل منصوصا عليها! قلنا لو عجزنا عن ذلك لما كان عجزنا حجة على الله تعالى ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم إذ لم ندع لكم الواحد فالواحد منه الإحاطة بجميع الفتن لكن حسبنا أننا نقطع بأن الله تعالى بين لنا كل ما يقع من أحكام الدين إلى يوم القيامة فكيف ونحن نأتيكم بنص واحد فيه كل نازلة وقعت أو تقع إلى يوم القيامة وهو الخبر الصحيح الذي ذكرناه قبل بإسناده وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «**دعوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**»، فصح نصا أن ما لم يقل فيه النبي صلى الله عليه وسلم فليس واجبا لأنه لم يأمر به وليس حراما لأنه لم ينه عنه فبقي ضرورة أنه مباح فمن ادعى أنه حرام مكلف أن يأتي فيه بنهي من النبي صلى الله عليه وسلم فإن جاء سمعنا وأطعنا وإلا فقوله باطل ومن ادعى فيه إيجابا كلف أن يأتي فيه بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم فإن جاء به سمعنا وأطعنا وإن لم يأت به فقوله باطل وصح بهذا النص أن كل ما أمر به صلى الله عليه وسلم فهو فرض علينا إلا ما لم نستطع من ذلك وأن كل ما نهانا عنه فحرام حاشا ما بينه صلى الله عليه وسلم أنه مكروه أو ندب فقط فلم يبق في الدين حكم إلا وهو ههنا منصوص جملة]

ثم استطرد قائلاً: [فأي شيء بقي بعد هذا وهل في العالم نازلة تخرج من أن يقول قائل هذا واجب فنقول له إن أتيت على إيجابه بنص من القرآن أو بكلام صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إجماع فسمعا وطاعة وهو واجب ومن أبى عن إيجابه حينئذ فهو كافر وإن لم يأت على إيجابه بنص ولا إجماع فإنه كاذب وذلك القول ليس بواجب أو يقول قال هذا حرام فنقول له إن أتيت على النهي عنه بنص أو إجماع فهو حرام وسمعا وطاعة ومن أراد استباحته حينئذ فهو آثم كاذب عاص وإن تأت على النهي عنه بنص ولا إجماع فأنت كاذب وذلك الشيء ليس حراما. فهل في العالم حكم يخرج عن هذا؟! فصح أن النص مستوعب لكل حكم يقع أو وقع إلى يوم القيامة ولا سبيل إلى نازلة تخرج عن هذه الأحكام الثلاثة وبالله تعالى التوفيق.

ثم قد جاءت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ما جاءت به هذه الآيات كما حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الهمذاني حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد البلخي حدثنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا إسماعيل هو ابن أبي أويس حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم. قال أبو محمد: فهذا حديث جامع لكل ما ذكرنا بين فيه صلى الله عليه وسلم أنه إذا نهى عن شيء فواجب أن يجتنب وأنه إذا أمر بأمر فواجب أن يؤتى منه حيث بلغت الاستطاعة وأن ما لم ينه عنه ولا أمر به فواجب ألا يبحث عنه في حياته صلى الله عليه وسلم وإذ هذه صفته ففرض على كل مسلم ألا يحرمه ولا يوجبه وإذا لم يكن حراما ولا واجبا فهو مباح ضرورة إذ لا قسم إلا هذه الأقسام الثلاثة فإذا بطل منها اثنان وجب الثالث ولا بد ضرورة وهذه قضية النص وقضية السمع وقضية العقل التي لا يفهم العقل غيرها إلا الضلال والكهانة والسخافة التي يدعيها أصحاب القياس أنهم يفهمون من الوطء الأكل ومن الثمر الجلوز ومن قطع السرقة مقدار الصداق وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ثم نعكس عليهم سؤالهم فنقول لهم إذا جوزتم وجود نوازل لا حكم لها في قرآن ولا سنة فقولوا لنا ماذا تصنعون فيها، فهذا لازم لكم وليس يلزمنا لأن هذا عندنا باطل معدوم لا سبيل إلى وجوده أبدا،

فأخبرونا إذا وجدتم تلك النوازل أتتركون الحكم فيها فليس هذا قولكم أم تحكمون فيها ولا سبيل إلى قسم ثالث فإن حكمتم فيها فأخبرونا عن حكمكم فيها أبحكم الله تعالى وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم حكمتم فيها فإن قلتم

نعم قلنا قد تناقضتم لأنكم قلتم ليس فيها نص بحكم الله تعالى ولا لرسوله صلى الله عليه وسلم وقد كذب آخر قولكم أوله وإن قلتم بغير حكم الله تعالى أو بغير حكم رسوله صلى الله عليه وسلم نحن برآء إلى الله تعالى من كل حكم في الدين لم يحكم به الله عز وجل وفي هذا كفاية لمن عقل فوضح لنا وبطل ما سواه والحمد لله رب العالمين.

وبهذا جاءت الأحاديث كلها مؤكدة متناصرة كما حدثنا حمام بن أحمد حدثنا عبد الله بن إبراهيم حدثنا أبو زيد المروزي حدثنا الفربري حدثنا البخاري حدثنا عبد الله بن زيد المقرىء حدثنا سعيد حدثنا عقل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته فنص صلى الله عليه وسلم كما تسمع أن كل ما لم يأت به تحريم من الله تعالى فهو غير محرم.

وهكذا أخبر صلى الله عليه وسلم في الواجب أيضا كم حدثنا عبد الله بن يوسف بن نامي حدثنا أحمد بن فتح حدثنا عبد الوهاب بن عيسى حدثنا أحمد بن محمد الفقيه الأشقر حدثنا أحمد بن علي القلانسي حدثنا مسلم بن الحجاج حدثني زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون حدثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا، فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه

قال أبو محمد: فنص رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن ما لم يوجبه فهو غير واجب وما أوجبه بأمره فواجب ما أستطيع منه وأن ما لم يحرمه فهو حلال وأن ما نهى عنه فهو حرام فأين للقياس مدخل والنصوص قد استوعبت كل ما اختلف الناس فيه وكل نازلة تنزل إلى يوم القيامة باسمها وبالله تعالى التوفيق. وقال تعالى: ﴿**أم لهم شركاء شرعوا لهم من لدين ما لم يأذن به لله**؟! ولولا كلمة الفصل لقضي بينهم وإن لظالمين لهم عذاب أليم﴾]. **انتهى كلام الإمام الحافظ الحجة أبي محمد علي بن حزم الأندلسي، فتدبره، وأعد قراءته حتى تستوعبه وتعطيه حقه من الفهم والتذوق.**

وأنت ترى أن هذا في مجمله هو عين قولنا، وهو: (**أن الأصل في الأشياء والأفعال والأقوال الإباحة، وكذلك في العقود والشروط الإباحة والصحة، لذلك فإن الأصل هو الإلزام في العقود التي تم عقدها، والشروط التي تم الاتفاق عليها لأنها انعقدت صحيحة**).

ونزيد هذا وضوحاً وتفصيلاً بأن نقول، أن قولنا: (**الأصل في الأشياء والأفعال والأقوال الإباحة**) يقتضي ضرورة خلوها، في الأصل، من الأحكام «**الوضعية**»، فلا يكون شئ منها سبباً، أو شرطاً، أو رخصة أو عزيمة، أو مبطلاً أو مصححاً لشئ آخر، أو غير ذلك من الأحكام الوضعية، إلا ببرهان، وكذلك هو الشأن في الحوادث الواقعة في الكون، مثل طلوع الشمس، ونزول المطر، وخسوف القمر، حتي يجئ النص بخلاف ذلك.

بقيت مسألة واحدة مهمة، في غاية الأهمية، وهي قولهم: (**أن الأصل في العبادات الحظر، حتي يأتي بها دليل**)، التي جعلها البعض قاعدة كلية. **فنقول: هذه جملة لا معنى لها**، يفترض القائلون بها أن هناك أفعال تستحق أن تسمَّى (**عبادة**) بذاتها من حيث كونها أفعالاً مجردة، وهذا غير صحيح، بل هو خطأ قاتل شنيع، كما سنبرهن عليه في الأبواب والفصول التالية، لا سيما في الباب المسمَّى: (**توحيد التقديس والعبادة**)، إن شاء الله. وإنما جرت عادة الناس أن يطلقوا هذه التسمية (**عبادة**) على الأفعال والأقوال والمعتقدات التي يراد بها التقرب ممن يعتقد فيه الألوهية، فالعبادة هي إذاً: [**توجيه أفعال وشعائر معينة (وأقوال ومعتقدات) إلى من تعتقد فيه الألوهية للتقرب إليه وطلب رضاه**

ومحبته والزلفى إليه، أو اتقاء ضرره أو شره، أو استدرار عطفه وبره وإنعامه، أو الاستعانة به في دفع ضر أو جلب منفعة، ونحو ذلك].

فإذا تقدم إنسان بشعائر تعبدية إلى من يعتقد فيه الألوهية، فهو قطعاً يعتقد أن المعبود يحب تلك الشعائر ويرضاها، فهو يعتقد استحباب، أو حتى وجوب، أفعاله تلك. وبالنسبة لأهل الإسلام، بعد بزوغ شمس الرسالة المحمدية، فإن الحكم على فعل بأنه مستحب أو واجب، يعني أن حكمه هو خلاف الإباحة المحضة الأصلية، المقطوع بها، وهذا لا يجوز إلا ببرهان.

فالصحيح أن الله، جل جلاله، لا يجوز أن يتقرب إليه إلا بما جعله هو مستحباً أو واجباً، أي الصحيح هو أنه: (**لا يعبد إلا بما شرع**)، وهذه القاعدة الصحيحة ليست شيئاً جديداً، وإنما هي تطبيق وتفريع لقاعدتنا:[**أن الأصل في الأشياء والأفعال والأقوال الإباحة، وكذلك في العقود والشروط الإباحة والصحة، والأصل هو الإلزام في العقود التي تم عقدها، والشروط التي تم الاتفاق عليها**].

هذا هو ما قامت عليه قواطع الأدلة اليقينية، فلا يجوز اعتقاد غيره، ولا العمل به، لمن آمن بالله واليوم الآخر، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين.

تابع: مسائل أصولية

٭ فصل: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»

استحقاق الثواب والثناء من الله علي أي عمل من أعمال الإنسان منوط بالنية، وكذلك استحقاق العقاب والذم من الله. فمن أراد إصابة الصيد بسلاح ناري، فأخطأه، وأصاب إنساناً فقتله، فهو قاتل خطأً، لإنه المباشر أو المتسبب في القتل، ولكنه لم يرد إصابة ذلك الإنسان، فهو بالقطع ليس آثماً كإثم القاتل عمداً، وليس فعله، وإن كان قتلاً على الحقيقة، من باب القتل العمد من صدر ولا ورد. هذا مدرك بالحس والعقل، وعليه جمهور العقلاء، وقد أكده الشرع، وزاد فيه، ووسعه:

* حيث قال، جل جلاله: ﴿**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً ٭ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً**﴾، (الاسراء؛ ١٧:١٨-١٩)

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ**﴾. (لأعراف؛ ٧:٢٩)

* وقال، تعالى ذكره: ﴿**فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**﴾، (غافر:١٤)

* وقال، جل وعز: ﴿**هُوَ الْحَيُّ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾، (غافر؛ ٤٠:٦٥)

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ**﴾، (البينة؛ ٩٨:٥)

* وقال، تعالى ذكره: ﴿**وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ**﴾، (التوبة؛ ٩:٤٦)

* وقوله، عليه وعلى اله الصلاة والسلام: «**إنما الأعمال بالنيات (وفي رواية: بالنية) وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**»، حديث صحيح، من أصح أحاديث الدنيا، أجمع الأئمة على صحته، وأجمعت الأمة على تلقيه بالقبول، وأخرجه الشيخان، والجماعة، وأحمد، وابن حبان، وابن خزيمة، والنسائي في «**السنن الكبرى**»، وهو أيضاً في «**سنن البيهقي الكبرى**»، و«**المعجم الأوسط**» للطبراني، و«**سنن الدارقطني**»، و في «**مسند أبي داود الطيالسي**»، و«مسند الحميدي»، و«**المنتقى من السنن المسندة**» لابن الجارود، و«**مسند الشهاب**»، و«**شرح معاني الآثار**»، وغيرها، بعشرات بالأسانيد الصحيحة عن العشرات من أصحاب يحيى بن سعيد الأنصاري، عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه. وجاء في «**تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير**»: (قال الحافظ أبو سعيد محمد بن علي الخشاب رواه عن يحيى بن سعيد نحو من مائتين وخمسين إنسانا؛ وقال الحافظ أبو موسى سمعت عبد الجليل بن أحمد في المذاكرة يقول قال أبو إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد الأنصاري كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر من أصحاب يحيى بن سعيد، قلت: تتبعته من الكتب والأجزاء حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقا)، وروي من طريق الإمام مالك، إلا أنه لم يخرجه في الموطأ، وأخرجه، سوى مالك، كل أصحاب الكتب المعتمدة.

وروى نحو هذا المعنى بأسانيد مختلفة الدرجة عن علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وأبو سعيد الخدري وابن عمر وابن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك وأبو هريرة وعتبة بن عبد السلمي وهلال بن سويد وعبادة بن الصامت وجابر بن عبد الله وعقبة بن عامر وأبو ذر وعتبة بن مسلم ومعاوية بن أبي سفيان، فالمعنى متواتر مقطوع بثبوته، مشهود عليه بآي القرآن، وضرورات الحس والعقل.

* وجاء في «**صحيح مسلم**» من طريق الأعرج عن أبي هريرة: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر قال إسحاق أخبرنا سفيان وقال الآخران حدثنا بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله عز وجل: ﴿ **إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فإن عملها فاكتبوها عشراً** ﴾»]، وهو في «**صحيح ابن حبان**» بحوه، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح)، وأخرجه كذلك أحمد، وغيرهم.

* وجاء في «**صحيح ابن حبان**» من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة: [أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا النضر بن شميل قال حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الله، جل وعلا، قال: (من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبتها بعشر أمثالها إلى سبع مائة؛ وإن هم بسيئة فلم يعملها لم أكتب عليه فإن عملها كتبتها عليه سيئة واحدة)]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين)، وهو كما قال، وهو أيضاً في «**صحيح مسلم**»، وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» من عدة طرق غاية في الصحة، وفي «**مسند الشاميين**».

* وجاء في «**صحيح ابن حبان**» من طريق العلاء عن أبي هريرة: [أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى: (إذا هم عبدي بالحسنة فلم يعملها كتبتها له حسنة، فإن عملها كتبتها له عشر حسنات، وإن هم عبدي بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه فإن عملها كتبتها واحدة)]، وعقّب الإمام أبو حاتم بن حبان، رضي الله تعالى عنه، قائلاً: [قوله جل وعلا: (إذا هم عبدي)، أراد به إذا عزم فسمى العزم هما لأن العزم نهاية الهم، والعرب في لغتها تطلق اسم البداءة على النهاية واسم النهاية على البداءة لأن الهم لا يكتب على المرء لأنه خاطر لا حكم له ويحتمل أن يكون الله يكتب لمن هم بالحسنة الحسنة وإن لم يعزم عليه ولا عمله لفضل الإسلام فتوفيق الله العبد للإسلام فضل تفضل به عليه وكتبته ما هم به من الحسنات ولما يعملها فضل وكتبته ما هم به من السيئات ولما يعملها لو كتبها لكان عدلا وفضله قد سبق عدله كما أن رحمته سبقت غضبه فمن فضله ورحمته ما لم يكتب على صبيان المسلمين ما يعملون من سيئة قبل البلوغ وكتب لهم ما يعملونه من حسنة كذلك هذا ولا فرق]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)، وهو كما قال.

* وجاء في «**صحيفة همام بن منبه**» من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة: [وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله تعالى: (إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بعشر أمثالها وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها)]

* وجاء في «**سنن الترمذي**» من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: [حدثنا عمران بن موسى القزاز حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن ربكم يقول: (كل حسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والصوم لي وأنا أجزي به: الصوم جنة من النار، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وإن جهل على أحدكم جاهل وهو صائم فليقل إني صائم)»]، وقال الإمام أبو عيسى الترمذي: (وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عجرة وسلامة بن قيصر وبشير بن الخصاصية واسم بشير زحم بن معبد والخصاصية هي أمه)، وقال أبو عيسى: (وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب

من هذا الوجه)، وقال الألباني: (صحيح)، وهو عند أحمد من طرق،

قلت: ليس علي بن زيد بن جُدْعان بذاك القوي، ولكن هذا يصح بشواهده، كما أنه قد توبع ببعض اللفظ مختصراً:

ـ كما هو في «**المعجم الأوسط**»: [حدثنا أحمد بن محمد بن نافع قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو عن بكير عن بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «كل حسنة يعملها بن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به»]، وقال الإمام الطبراني: (لم يروه عن بكير إلا عمرو).

* وجاء في «**مسند إسحاق بن راهويه**» من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي هريرة: [أخبرنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فإن عملها كتبت سيئة»]، لا خوف إلا من اختلاط عطاء بن السائب، فإن كان هذا قبل اختلاطه فهو إسناد صحيح.

* وجاء في «**مسند الشاميين**» من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي هريرة: [حدثنا عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي ثنا غسان بن الربيع ثنا بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله، تبارك وتعالى، يقول: (إذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها، وإن عملها فاكتبوها واحدة، وإن تركها من أجلي فاكتبوها حسنة؛ وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة وإن عملها فاكتبوها بعشر أمثاها إلى سبع مائة ضعف)»]

قلت: فهذا نقل تواتر مقطوع بصحته عن أبي هريرة، لأنه من رواية الأعرج عنه، وكذلك: محمد بن سيرين، والعلاء، وهمام بن منبه، وسعيد بن المسيب، وأبي عبد الرحمن السلمي، وعبد الله بن الفضل، وكلهم ثقات أثبات، وربما غيرهم.

* وجاء حديث آخر في «**صحيح مسلم**» عن ثابت البناني عن أنس بن مالك: [حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه**»]، فساق حديث الإسراء والمعراج بطوله، ونصح موسى صلوات الله وسلامه عليه لنبينا محمد، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بمراجعة ربه في عدد الصلوات، حتى قال: [«فلم أزل ارجع بين ربي تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام حتى قال: «يا محمد: إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة؛ ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرا؛ ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئا فإن عملها كتبت سيئة واحدة» قال: «فنزلت حتى انتهيت إلى موسى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال: (ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: «**قد رجعت إلى ربي حتى استحييت منه**»]

ـ وجاء هذا بنحوه مطولاً، وكذلك مختصراً في «**مسند أبي يعلى**»، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)، وهو كما قال، وهو على شرط مسلم كما ترى.

* وجاءت متابعة لذلك في «**مسند الحارث**»: [حدثنا يعلى حدثني عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من هم بحسنة فعملها كتبت له عشر حسنات فان لم يعملها كتبت له حسنة واحدة ومن هم بسيئة فعملها كتبت عليه سيئة واحدة فان لم يعملها لم يكتب عليه شيء»]

* وجاء في «**المعجم الصغير**» عن صعصعة بن معاوية عن أبي ذر رضي الله تعالى عنهما: [حدثنا صدقة بن محمد بن خروف المصري حدثنا هشام بن محمد السدوسي حدثنا محمد بن أبي عدي حدثنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن صعصعة بن معاوية عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر أمثالها إلى سبع مائة وسبع أمثالها، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم

تكتب عليه، فإن عملها كتبت عليه سيئة أو يمحها الله، عز وجل»]، وقال الإمام الطبراني: (لم يروه عن الحسن إلا أشعث)

فهذه الأحاديث الصحاح آنفة الذكر تبرهن ليس فقط أن مدار ثواب الأعمال، (ومنها الأقوال)، وعقابها، على النية فحسب، بل هي برهان على أن النية، بمفردها من غير عمل، تستقل باستحقاق الثواب، وإن كان الله، جل جلاله، قد تفضل بالتجاوز عن العقاب، رحمة وفضلاً، ولو فعل لكان عدلاً، لا إلا إلا هو، عليه نتوكل، وبه نتأيد.

بل قد جاء ما هو أحسن من هذا: (**من هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة**)، وهذا يضاف إلى محو السيئات تفضلاً من الله ونعمة، ووعد الله بغفرانها مع التوبة على كل حال، تباركت ربنا ما أكرمك وأرحمك، حقاً: (**لا يهلك على الله إلا هالك**)، كما ثبت:

* فيما أخرجه الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**» عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما: [حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا جعد أبو عثمان حدثنا أبو رجاء العطاردي عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيما يروي عن ربه، عز وجل، قال: قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك :فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بها وعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة؛ **ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة**، فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة»]، وأخرجه مسلم، والدارمي، وأحمد من طرق، والطبراني في «**المعجم الكبير**»

* وأخرجه أيضاً الإمام النسائي في «**السنن الكبرى**»: [أخبرنا قتيبة بن سعيد قال ثنا جعفر عن الجعد أبي عثمان قال ثنا أبو رجاء العطاردي عن بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: «**إن ربكم رحيم: من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرا إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسيئة ولم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت واحدة أو يمحاها الله، ولا يهلك على الله إلا هالك**»]، وهو بنحوه في «**مسند عبد بن حميد**».

* وجاء في «**صحيح ابن حبان**» حديث عجيب آخر عن خريم بن فاتك الأسدي، رضي الله عنه: [أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شيبان النحوي قال حدثنا الركين بن الربيع عن أبيه عن عمه (وهو يسير بن عميلة) عن خريم بن فاتك الأسدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الناس أربعة، والأعمال ستة: موجبتان، ومثل بمثل، وحسنة بعشر أمثالها، وحسنة بسبع مائة ضعف؛ والناس موسع عليه في الدنيا والآخرة، وموسع عليه في الدنيا مقتور عليه في الآخرة، ومقتور عليه في الدنيا موسع عليه في الآخرة، ومقتور عليه في الدنيا والآخرة، وشقي في الدنيا وشقي في الآخرة؛ والموجبتان: من قال لا إله إلا الله أو قال مؤمنا بالله دخل الجنة، ومن مات وهو يشرك بالله دخل النار، ومن هم بحسنة فعملها كتبت له عشرة أمثالها، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة، ومن هم بسيئة فعملها كتبت له سيئة واحدة، غير مضعفة، ومن أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبع مائة ضعف»]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح)، وهو بنحوه مع اختلف يسير في ترتيب الفقرات في «**المستدرك على الصحيحين**»، ومن عدة طرق في «**المعجم الكبير**»، وكذلك في «**الآحاد والمثاني**».

* وجاء في «**مسند الشهاب» عن** عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه: [أخبرنا عبد الرحمن بن عمر المعدل أبنا أبو الفضل يحيى بن الربيع ثنا عبد السلام بن محمد الأموي ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من هم بذنب ثم تركه كانت له حسنة ومن هم بذنب ثم عمله ثم استغفر الله منه غفر له**»]، وهذا وإن لم يصح بذاته، فهو حسن صحيح بشواهده.

وهناك نصوص كثيرة مؤيدة لمقولتنا آنفة الذكر، آلا وهي: (**إن النية، بمفردها من غير عمل، تستقل باستحقاق**

الثواب)، نكتفي ببعضها، فمن ذلك:

* ما أخرج الإمام مسلم من حديث سهل بن حنيف أنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، قال: «**من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه**»

* وما أخرجه عن أبي هريرة مرفوعا: «**من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من النفاق**».

وقد استشكل بعض من لا فقه له ذلك وظنه معارض بما:

* أخرجه الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: (ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة فقال: (أين تريد؟!)، قلت: (أنصر هذا الرجل!)، قال: (ارجع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار!»، فقلت: (يا رسول الله: هذا القات، فما بال المقتول؟!)، قال: «**إنه كان حريصا على قتل صاحبه**»]، وهذا إسناد في غاية الصحة والاتصال، بأتم لفظ وأوجزه، وأخرجه الإمام البخاري في «**الصحيح**» من طرق أخرى، ومسلم من عدة طرق، وأخرجه الإمام أبو داود في «**سننه**» من طرق، وكاد الإمام النسائي أن يستوعب كل طرقه في «**السنن الكبري**» وكذلك في «**المجتبى من السنن**»، وهو في «**صحيح ابن حبان**» من طرق عدة، وجاء في **«مسند الإمام أحمد بن حنبل»**: من طرق كثيرة، وأخرجه الإمام البيهقي في «**سنن البيهقي الكبرى**» متقصياً، كعادته الحميدة، أصح الطرق وأنظفها.

قلت: مما لا شك فيه أن الأحنف بن قيس، رضي الله عنه، كان مصيباً في حمله السلاح لنصرة الإمام الحق، إمام الهدى علي بن أبي طالب، سلام الله عليه، على الفئة الباغية، التي ثبت بغيها، وتوجب قتالها حتى تفيء إلى أمر الله، وكان أبو بكرة مخطئاً في تنزيل حديث رسول الله على تلك الواقعة، ولكن الله لم يكلفنا قط قبول رأي أبي بكرة، وإنما كلفنا فقط قبول روايته، وهو والله الثقة المأمون.

أما بخصوص موضوعنا فليس ثمة تعارض ها هنا، فالمقتول لم يرد قتل صاحبه ثم ترك تلك الإرادة وعاد إلى منزله حتى يستحق ثواب الحسنة الكاملة الموعود، كلا بل هو خرج من الإرادة إلى الفعل، فخرج من بيته، واستل سيفه من غمده، ثم أهوى به إلى صاحبه يريد قتله، إلا أن الأجل سبقه فكان هو المقتول، ولولا ذلك لكان هو القاتل.

ومن ضعف فقهه إلى درجة عدم إدراك مثل هذه البديهيات فالأولى به أن يترك الفقه واستنباط الأحكام لأهلها، وليبحث عن مهنة يستطيع أن يبدع ويحسن فيها، فإن الله كتب الإحسان على كل شيء، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها:

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

فثبت إذاً ثبوتاً قطعياً، بلا شبهة: أن الإنسان قد يثاب على النية المجردة، كما أشار إليه القرآن، وفصلته الأحاديث، فمن باب أولى أن يثاب على فعل المباح المحض، إذا صحبته نية صالحة، أو نباهة ذهن، وحضور قلب، وذكر لله، سبحانه وتعالى، بأي وجه من الوجوه الحسنة الجميلة: كالتقوِّي به على الواجبات والمستحبات، أو التمرس بمباعدة المكروهات والمحرمات، أو فعله بـ«**وعي**»، وهو حاضر الذهن، منتبه القلب على كونه قد أباحه الله، مستسلماً لحكم الله، أو فرحاً مسروراً برخصة الله، أو لغير ذلك من الاعتبارات الجميلة، التي جاءت بها الأدلة.

فالثواب إذاً على تلك النية، وذلك الذكر القلبي، وليس على الفعل المباح من حيث هو فعل مجرد مباح بذاته. فالمباح لذاته، أي الذي لا يستحق فاعلة مثوبة ولا عقوبة، محال أن ينقلب إلى مستحب، وإلا اختلت موازين الشريعة، واختلط الحابل بالنابل، معاذ الله.

والاستدلال الذي ذكرناه أعلاه، وما يشبهه وما هو من جنسه، هو الاستدلال الصحيح، وليس ما زلت به أقدام بعض

الأكابر، من أمثال الإمام النووي، رضي الله عنه، ورفع درجته، حيث قال في شرحه على صحيح مسلم: (**وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات، بالنيات الصادقات**) مستشهداً بقوله، عليه وعلى اله الصلاة والسلام: «**وفي بضع أحدكم صدقة**».

فاستدلال الإمام النووي قطعاً استدلال باطل، ذلك أن قوله، عليه وعلى اله الصلاة والسلام: «**وفي بضع أحدكم صدقة**»، وكذلك قوله: «**فكذلك فافعلوا فإنه من أماثل أعمالكم آتيان الحلال**»، نصوص قاطعة بأن «**الجماع**» مستحب لذاته، يثاب فاعله، فليس هو إذاً مباح محض، لا يثاب فاعله ولا يأثم، فكيف جعله الإمام النووي، رحمه الله، مباحاً محضاً، كما يفهم من جملته، واشترط من ثم وجود نية معينة لاستحقاق الثواب؟!

بل إن الإمام أبا محمد علي بن حزم فهم الأمر في قوله، تعالى ذكره: ﴿ **فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾، أنه للوجوب، فجعل الجماع، ولو مرة مرة واحدة في كل طهر، فريضة، وليس فقط مباحاً أو مستحباً، وهذا أولى بالصواب!!

ثم أين ذكر النية في الحديث حتى يقال أن فيه دليلاً على أن الفعل المباح «**ينقلب**» بالنية الحسنة إلى مستحب، ومن ثم طاعة؟!

ثم إن استخدام لفظة طاعة ها هنا ليس بجيد، ولعل الإمام النووي قصد: المستحبات، وإلا فإن عمل المباح طاعة، وترك الحرام طاعة، والقيام بالفرض طاعة، لأن «**الطاعة: هي طاعة التشريع**»: فالإلتزام بحكم الله وشرعه هو الطاعة، لا فرق بين تحريم الحرام، وتحليل المباح، وإيجاب الواجب، وجعل كذا شرطاً لكذا، وهذا سبباً لذاك، واعتماد كذا وكذا رخصة، وذاك عزيمة، وهلم جراً.

لذلك نؤكد ونكرر ونشدد: أنه لا يجوز أن يقال أن المباح انقلب بـ«**النية الحسنة**» مستحباً، لأنه ليس كذلك في ذاته، وإنما كان الثواب على أمور أخرى صاحبته، فلا يجوز خلط هذا بهذا، وإلا اختلت مقاييس الشرع، واختلط الحابل بالنابل.

لذلك يحتاج المستحب لذاته، وهو الذي يستحق فاعله الثواب والثناء من الله، ولا يستحق تاركه مؤاخذة أو ذماً أو عقوبة من الله، والمكروه لذاته وهو الذي يستحق تاركه الثواب والثناء من الله، ولا يستحق فاعله مؤاخذة أو ذماً أو عقوبة من الله، يحتاجان كلاهما إلى دليل مستقل لأنهما خلاف الإباحة المحضة المطلقة الأصلية، وما كان هكذا فلا بد له من دليل، وإلا كان قولاً على الله بغير علم، وشرعاً من الدين ما لم يأذن به الله، أي إحداثاً وابتداعاً في الدين: هذه هي طريق الهلكة، المفضية إلى الكفر والضلال البعيد.

* فصل: الإسلام دين كامل

إن جميع أفعال العباد الاختيارية هي محل الحكم الشرعي، لا يخرج شيء منها عن ذلك، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء** ﴾ (النحل؛ ١٦:٨٩)، وقوله، تباركت أسماؤه: ﴿ ... **فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر** ﴾، (النساء؛ ٤:٥٩)، وقوله، جل وعز: ﴿ **وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله** ﴾، (الشورى؛ ٤٢:١٠)، ومعلوم بضرورة الحس والعقل أن الناس قد اختلفوا في كل شيء، وتنازعوا في كل شيء، حاشا ضروريات وأوليات الحس والعقل عند العقلاء، وحتى هذه خالف فيها السوفسطائيون، ....، والمجانين! فوجب، يقيناً، رد كل شيء وقع فيه خلاف وتنازع إلى حكم الله.

والرد ﴿ **إلى الله والرسول** ﴾ لا بد، ضرورة، أن يكون فيه رفع الخلاف، كل خلاف، وفض النزاع، كل نزاع، وإلا كان أمر الله كذباً وتضليلاً، بإحالته عند النزاع إلى من ليس لديه فض النزاع، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً! لذلك لا بد من

القطع والجزم بأن الكتاب والسنة فيهما فصل كل خلاف، وفض كل نزاع، لا يشك في ذلك إلا جاهل مركب دابته أفقه منه وأعقل، أو كافر خبيث!

ثم وجدناه، سبحانه وتعالى، أحال، في الوحي، أي في الكتاب والسنة، ما كان من شؤون **«الدنيا»**، أي خواص العالم المحسوس، وطبائعه، من جنس تأبير النخل: أي علوم الفيزياء والكيمياء والفلك وطبقات الأرض، وحرف الطب والزراعة والصناعة والهندسة، ونحوها، إلى الناس، أي إلى الحس والتجربة، والنظر والعقل، إحالة عامة، على وجه الإجمال: مراقبة وتجربة ودرساً وتنظيراً، وانتفاعاً وتطبيقاً. واستأثر بما سوى ذلك، وهو ضرورة من «**الدين**»، أي الشريعة العامة، والطراز المعين من العيش، لنفسه، وبالأخص ما كان: من الخبر عن ذاته العظيمة المقدسة، وملائكته الأطهار، واليوم الآخر، ونحوه، ومن الحكم على أفعال العباد، بالحل والحرمة والوجوب، وعلى أخلاقهم بالحسن أو القبح، ونحوه.

وقد استغرقت الشريعة المطهرة الخاتمة كل أفعال العباد بأحكامها على أكمل وجه، لما ذكرناه، ولقوله تعالى: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً**﴾، (المائدة؛ ٥:٣)، مؤكداً، عقيبها مباشرة، في تناسب بديع، على أحكام الاضطرار المتعلقة بالمحرمات من الطعام، التي سبق نزولها في أوائل الوحي المكي: ﴿**فمن اضطر في مخمصة، غير متجانف لإثم، فإن الله غفور رحيم**﴾، (المائدة؛ ٥:٣). فالدين قد كمُل، وهو الإسلام لا دين غيره، وليس غيره إلا الجاهلية والكفر، والنعمة قد تمت، ليس وراءها إلا النقص، ثم المصائب والنقم، في معصية الله، ومخالفة أمره، وعدم التقيد بشرعه، ثم بعد ذلك في الآخرة: النار الأبدية، واللعنة السرمدية!

والالتزام بالأحكام الشرعية هو القصد من خلق الإنسان، وهو معنى الوجود الإنساني، قال تعالى: ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾، (الذاريات؛ ٥١:٥٦)، والعبادة هي التسليم، والخضوع، والطاعة، المبنية على منتهى الحب والتعظيم، أي الالتزام بكل أمر ونهي، كما سنفصله بما لا مزيد عليه، إن شاء الله تعالى، في هذا الكتاب!

وقد أوجبت الشريعة الكاملة أعمالاً، هي **«الفرائض»** أو **«الواجبات»**، لا تسقط إلا **«بعدم القدرة»**، أو برخصة شرعية منصوص عليها لتلك الفريضة بعينها، كالصيام في السفر، حتى ولو كان سفراً غير شاق، مع بقاء وجوبه على من ابتلي بعمل بدني شاق، مشقته قد تفوق مشقة السفر على ظهر الراحلة بكثير، ما دام قادراً!

وحرمت أعمالاً، هي **«المحرمات»**، لا يرخص لأحد فيها إلا برخصة منصوص عليها شرعاً، كالرخصة في الكذب في مواطن معدودة، جاء النص بها. وكذلك في أحوال الضرورة والإكراه الملجئ، أي الأحوال المؤدية إلى الموت، أو تلف الأعضاء، أو الأذى بالتعذيب والضرب الشديد يقيناً.

وحتى أحوال الضرورة هذه لا تبيح للإنسان قتل غيره، أو اتلاف أعضائه، فليست نفس المكره المضطر أعلى مرتبة أو أولى بالصيانة من نفس الغير. والضرورة، والإكراه الملجيء بالتهديد بالقتل المؤكد، لا يبيح للمسلم أن ينصر الكفار الحربيين على قتال المسلمين وقتلهم لأن جمهور العلماء، بل لعله إجماعهم، على أن المكره على القتل ليس له أن يفعل ذلك، لأن نفسه ليست أولى من نفوس الآخرين بالصيانة والحفظ، هذا بين واضح، وإليك كلام جيد للإمام شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، رضي الله عنه:

* حيث قال الإمام في «**الفتاوى الكبرى**»، (ج: ٤ ص: ٣٥١): [...، **فلا ريب أن هذا يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لا يقاتل وإن قتله المسلمون كما لو أكرهه الكفار على حضور صفهم ليقاتل المسلمين، وكما لو أكره رجل رجلا على قتل مسلم معصوم، فإنه لا يجوز له قتله باتفاق المسلمين، وإن أكرهه بالقتل فإنه ليس حفظ نفسه بقتل ذلك المعصوم أولى من العكس.** فليس له أن يظلم غيره فيقتله لئلا يقتل هو، بل إذا فعل ذلك كان القود على المكرِه والمكرَه جميعا عند أكثر العلماء كأحمد ومالك والشافعي في أحد قوليه وفي الآخر الجواب يجب القود على المكرِه فقط كقول أبي حنيفة ومحمد وقيل القود على المكرَه المباشر كما روي ذلك عن زفر وأبو يوسف يوجب الضمان بالدية بدل القود

ولم يوجبه]، أنتهى كلام ابن تيمية، وقد كرر نحوا من هذا الكلام في موضع آخر من «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ٢٨ ص: ٥٤٠).

* وله في «**كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**»، (ج: ٢٨ ص: ٥٣٧) كلام جيد من زاوية أخرى: [...، بل قد أمر النبى المكره فى قتال الفتنة بكسر سيفه وليس له أن يقاتل، وإن قتل، كما فى صحيح مسلم عن أبى بكرة قال قال رسول الله أنها ستكون فتن ألا ثم تكون فتن ألا ثم تكون فتن القاعد فيها خير من الماشى و الماشى فيها خير من الساعى ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه قال فقال رجل يا رسول الله أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض قال يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج أن إستطاع النجاة اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا رسول الله أرأيت أن أكرهت حتى ينطلق بى إلى إحدى الصفين أو إحدى الفئتين فيضربنى رجل بسيفه أو بسهمه فيقتلنى قال يبوء باثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار]

هذان نصان في غاية الجودة من كلام الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية، قدس الله سره، ورفع درجته، فتأمله حق تأمله، وراجعه مراراً.

وهناك أفعال، وهي، بحمد الله وتيسيره، أكثر أفعال العباد: ترك للمكلف الخيار فيها: إن شاء فعل، وإن شاء ترك. وربما كان الفعل في بعضها أولى، وهي «**المستحبات**». وقد يكون الترك في بعضها أولى، وهي «**المكروهات**». وربما تعادل الطرفان، وهي «**المباحات**». والمكلف يفعل المباحات أو يتركها، باختياره، على ما يظهر له في كل حالة ووضع من منفعة أو مصلحة، فيقوم بصفقة «**مباحة**»، ويترك أخرى «**مباحة**» لما ظهر له من كثرة ربح الأولى، وقلة الثانية، ويتجنب ثالثة «**مباحة**» خشية الخسارة!

فالنظر في المصالح والمنافع، وبضدها المفاسد والمضار، إنما يرد إذا كان أصل الفعل مباحاً، لا غير. فلا بد من دراسة لمشروعية الفعل، أي فعل، والوصول إلى حكم الله فيه أولا. فإذا ثبت أنه مما خُيِّر المكلف فيه، ورد حينئذ، وحينئذ فقط، النظر في المصالح والمنافع، وما يقابلها من مفاسد ومضار.

وعلى هذا فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يترك واجباً، بغير رخصة شرعية، أو لعدم قدرة، أو يرتكب حراماً، من غير إكراه ملجئ، بدعوى درء المفسدة، أو جلب المصلحة، مهما عظمت. فليس في ما أوجب الله مفسدة، مطلقاً، ولا في ما حرمه مصلحة، مطلقاً!

وكل ما يقال بخلاف ذلك ما هو إلا وسوسة من الشيطان، وطعن في الشريعة الكاملة، وترك لما خلقنا من أجله، وهو: «**العبودية**»، أي الطاعة والالتزام بالأحكام الشرعية، وإقبال على ما كفيناه، وهو: الأرزاق، والمعايش، و«**المصالح**»، بل ولا حتى النصر أو التمكين.

فنحن لم نكلف بالنصر والتمكين لأنهما من أفعال المولى، جل وعلا، وإنما كلفنا بالجهاد، وبالحكم بما أنزل الله حال التمكين. وكذلك كلفنا الله بالدعوة إليه على بصيرة، والعمل على نشر الدعوة، والعمل على إظهار الدين، ولم يكلفنا قط بـ«**انتشار الدين**» أو بـ«**ظهور الدين**»، فهذه من أفعال الله تبارك وتعالى، وتدبيره للأمر، وتصرفه الإلاهي في الكون، وتلك من أفعال العباد الاختيارية التي هي موضع التكليف!

والنصوص الشرعية، أي نصوص الوحي، أي الكتاب والسنة، كافية بحمد الله، لجميع الوقائع، من يوم وفاة النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه، إلى آخر الأبد. لا يقال أن الوقائع والأحداث والمستجدات غير متناهية، والنصوص متناهية، لأن الوقائع غير المتناهية هي الوقائع العينية، والأحداث المشخصة، أما أصناف الوقائع، وأجناس الأحداث فهي نهائية محدودة تشملها النصوص على الكفاية، والتمام، والكمال. فصلاة زيد، غير صلاة عمرو، وهكذا إلى ما لا نهاية، ولكن جنس الصلاة واحد، أو أجناس قليلة محصورة، قد استوعبتها النصوص، وهكذا!

* فقد أخرج ابن ماجه، بإسناد غاية في الصحة، عن سلمان الفارسي، رضي الله عنه، قال: قال له بعض المشركين،

وهم يستهزئون به: (إني أرى صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى الخراءة؟!)، قال: (**أجل: أمرنا أن لا نستقبل القبلة، ولا نستنجي بأيماننا، ولا نكتفي بدون ثلاثة أحجار، ليس فيها رجيع ولا عظم**)، وفي لفظ لأحمد بإسناد غاية في الصحة: قال رجل: (إني لأرى صاحبكم يعلمكم كيف تصنعون حتى إنه ليعلمكم إذا أتى أحدكم الغائط؟!)، قال: قلت: (نعم، أجل، ولو سخرت: إنه ليعلمنا كيف يأتي أحدنا الغائط، وإنه ينهانا أن يستقبل أحدنا القبلة، وأن يستدبرها، وأن يستنجي أحدنا بيمينه، وأن يتمسح أحدنا برجيع ولا عظم، وأن يستنجي بأقل من ثلاثة أحجار). وقد أخرج مثله، من غير ذكر الاستهزاء، بأسانيد صحاح، الأئمة: مسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد وغيرهم.

تأمل هذا المشرك العنيد، بل الحمار البليد، وتعجب من رباطة جأش سلمان، وحسن جوابه، وعظيم أدبه، وحسن تعامله وتجمله، وما تضمنه الجواب من أحكام وآداب.

فإذا كان كلام سلمان حقاً، ونحن نشهد بالله الذي لا إله إلا هو أنه حق، فكيف يسوغ لمن يزعم أنه يؤمن بالله واليوم الآخر أن يزعم أن الشريعة فيها «**مناطق فراغ**» أو «**ثغرات**» أو أن هناك ما لم يأت به نص؟! ثم يذهب لملئه بالهوى والابتداع الذي يسمونه بالأسماء الجميلة، أي بغير اسمه القبيح، لتضليل الناس. ومن هذه الأسماء الجميلة المضللة: (**فهم السلف الصالح**)، (**جلب المصالح، ودرء المفاسد**)، (**تسكين الدهماء، وإسكات الرعاع**)، (**سيرة العقلاء**)، أو (**خشية الفتنة**)، التي هي «**الحجة**» المحببة إلى قلوب الخونة من فقهاء السلاطين، أخزاهم الله وأبعدهم، ولعنهم وأبادهم: ﴿**ألا في الفتنة سقطوا، وإن جهنم لمحيطة بالكافرين**﴾.

* وأخرج الطبراني بإسناد صحيح عن أبي ذر، رضي الله تعالى عنه، قال: [تركنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكر لنا منه علماً]، قال: فقال، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله: «**ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار، إلا وقد بين لكم**». هذا حديث صحيح، قد برهنا على صحته في الملحق، مؤيد لما ذكرنا من كمال الدين، وتمام النعمة.

* وفي «**الجامع الصحيح المختصر**» للبخاري: [حدثنا موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيئا إلى قيام الساعة إلا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله إن كنت لأرى الشيء قد نسيت فأعرفه كما يعرف الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه]

فلا صحة إذن لما تورط فيه جهلة المنتسبين إلى الدعوة الوهابية، والمتسمين زوراً وبهتاناً بـ«**السلفية**»، من أن الدين كان ناقصاً حتى استكمل فهمه الصحيح السلف الصالح من القرون الثلاثة الفاضلة، أو حتى من الصحابة، أو حتى من الخلفاء الراشدين، وهم يقولون ذلك تلميحاً، بضحالة وسطحية، وتفاهة فكر، كما هي عادة القوم، للأسف الشديد، من معاداة الفكر، ونبذ التعقُّل والعقل، والإيغال في تفاهة النظر والرأي.

نعم: هم يقولون هذا من غير تحرير للمسألة، ولا دراسة متعمقة لها، لا تصريحاً بني على فكر عميق، لأن التصريح بذلك بعد تحرير المسألة كفر.

وهم بقولهم: القرآن والسنة **بفهم السلف الصالح** يحكمون لا محالة بنقص الدين، وعدم كمال البيان، ولا بتمام النعمة عند وفاة النبي، صلوات ربي وسلامه وتبركاته عليه وعلى آله، فكأن النبي لم يفهم، أو فهم ولم يبين، معاذ الله!

كما أنهم يطعنون في ختم النبوة، وعالمية الرسالة من حيث لا يشعرون، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، فما أعظم تلبيس إبليس؟!

بل القرآن والسنة ميسرة للذكر، مفهومة لكل من أراد تدبرها، ونفر للتفقه فيها كما أمر الله في سورة التوبة، لا فرق بين «**سلف صالح**»، و«**خلف طالح**»!

أما الكسالى والسطحيين الذين أبوا أن ينفروا للتفقه في الكتاب والسنة، وأخلدوا إلى راحة التقليد و«**اتباع السلف**

الصالح»، أما هؤلاء فلن يفقهوا ما أنزل الله على وجهه، وسيبقون متخبطين بين قال فلان، ورد عليه فلتان، وإن قلتم قلنا، ولنا أحمد بن حنبل، ولكم مالك بن أنس: وهكذا في دوامة لا تنتهي من الأقوال المتباينة، والمزاعم المتناقضة. وسترى في هذه الرسالة القصيرة الكثير من ذلك، ليس فقط من قصور الفهم وإسائته، بل من الأغلاط الشنيعة الفاحشة، والزلات المدمرة المهلكة!

وأكثر أدعياء «**السلفية**» هؤلاء جهلة عوام، يتبعون مشايخ ليسوا بأحسن منهم كثيراً في العلم. وهم في الجملة لا يعرفون أقوا «**السلف**» واختلافهم، ويندر أن تجد منهم من تصفح «**مصنف ابن أبي شيبة**»، أو «**سنن سعيد بن منصور**»، مجرد تصفح، ناهيك بالدراسة المتأنية، دع عنك «**مصنف عبد الرزاق**» أو حتى «**الأوسط**» لابن المنذر، ولكنهم يجيدون المزاعم الكاذبة، والدعاوى العريضة، كشأن كل غبي جاهل، وعادة كل سطحي تافه.

ونحن إنما اطلنا الكلام على «**أدعياء السلفية**» هؤلاء، واستطلنا في عرضهم، لأنهم أكثر خلق الله تزكية للنفس، فهم «**أهل العقيدة الصافية الصحيحة**»، وغيرهم مبتدع ضال، أو مرتد كافر. فهم، بزعمهم العريض، وادعائهم المجرد: «**الفرقة الناجية**»، و«**الطائفة المصورة**»، وغيرهم هالك أو معذب. فما أشبههم بالخوارج الغالية الهالكة، وأحقهم بأوفر نصيب من قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«من قال هلك الناس، فهو أهلكهم»**.

كما أنه لا صحة، كذلك، لما تورط فيه بعض الإسلاميين المعاصرين، وكذلك قلة من القدامى، من الزعم بوجود **«فراغ تشريعي»** يملؤه الناس بـ**«العقل»**، أو **«الاستحسان»**، أو **«المصالح المرسلة»، أو «قياس الشبه»**، أو **«سيرة العقلاء»**، أو بمراعاة **«روح التشريع ومقاصده»!** ولا صحة لقول من قال أن الوحي فصَّل في العقائد، والعبادات، وأجمل في المعاملات!

ويكفي لإبطال هذا الوهم الخطير، الذي يؤول إلى الكفر، حديث سلمان السالف الذكر في ما يتعلق بالطهارة وآداب الخلاء، أما فيما يتعلق بالمعاملات فيكفي إحصاء البيوع المنصوص على فسادها وحرمتها، وهي نيف وأربعون نوعاً، بعضها نادر جداً، لا يكاد يعرف! فأين الإجمال يا أهل الإنصاف؟! ثم حتى لو لم يذكر إلا صنفاً واحداً من البيوع فحرمه، كان ذلك بذاته دليلاً على أن البيوع سواه مباحة حلال، كما أصلناه في الفصول السابقة، لا سيما مع قوله تعالى: ﴿**وأحل الله البيع، وحرم الربا**﴾، فأين الفراغ التشريعي إذاً؟! وهل كل هذه المزاعم الساقطة إلا أساطير الرخ والعنقاء؟!

ولكن الحق هو ما نص عليه الإمام الحجة محمد بن إدريس الشافعي، رضي الله عنه، حين قال في «**الرسالة**»: **[فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها!]**. نعم، صدقت يا أبا عبد الله! هذه حقيقة يقينية ثابتة: جهل ذلك من جهله، أو علمه من علمه.

وقد فصل ذلك وأصله الإمام الحجة أبو محمد علي بن حزم، رفع الله درجته، في كلامه الذي نقلناه آنفاً قبل عدة صفحات، حيث دحض أقوال المخالفين دحضاً، فطحنها، ومزقها تمزيقاً!

وهذه الأقوال الخبيثة الملعونة إنما تصدر من:

(١) أقوام كفرة من أهل النفاق الاعتقادي، يبطنون الكفر، ويظهرون الإسلام، ويريدون مزج الشريعة بالكفر، تدريجياً وبطريقة حذرة، حتى إذا فسدت أذواق الناس، وتبلدت أحاسيسهم، أماطوا اللثام، ثم نزعوا الثياب، ومشوا عرايا مظهرين العورة المغلظة، أي أظهروا الكفر البواح. وقد كثر هذا في عصرنا هذا (أواخر القرن الهجري الرابع عشر، وأوائل الخامس عشر الحالي)، وهم في أغلبيتهم من الحكام والمتنفذين.

(٢) أو من قوم فسقة كسالى: أعيتهم السنن أن يحفظوها، أو أن يراجعوها في مصادرها، وقصرت هممهم عن

تمييز صحيحها من سقيمها، وتكاسلوا عن بذل الجهد، واستفراغ الوسع في تدبر معانيها واستنباط الحكمة والهدى منها،

(٣) أو من مقلدة جامدين، جهلة مبتدعين، ظلاميين متخلفين، أحالوا عقولهم، التي كرمهم الله بها، إلى التقاعد، ونصبوا لأنفسهم أحباراً ورهباناً، جعلوهم في مرتبة القداسة، يتبعونهم اتباع الدواب العجماء لقادتها!

نعم: لا ننكر أنه قد زلَّت القدم ببعض العلماء المخلصين الأكابر: فقاس بعضهم الشريعة الإلاهية الكاملة على الشرائع الوضعية الناقصة، المملوءة، ضرورة، بالثغرات، والتي تحتاج إلى ترقيع ثقوبها، وملء ثغراتها بـ**«روح التشريع»**، و**«الاستحسان»**، و**«سيرة العقلاء»**، و**«المصالح المرسلة»**، و**«سد الذرائع»**، وغيره من الفضائح والمخازي، والدجل والهراء!

والعالم المخلص الورع، أياً كانت مرتبته، لا يجوز أن يتابع على زلته، ولكن يستعاذ بالله منها، ويتضرع إلى الله أن يغفرها له، كما نفعل الآن سائلين الله لجميع علماء الأمة المخلصين الأثبات الذين أخطئوا في هذا الباب، مجتهدين طالبين للحق بعد استفراغ الجهد، وبذل الوسع، من الله المسامحة عن الخطأ والعفو والغفران، وعلى بذلهم الوسع جزيل الثواب والرحمة والرضوان، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم؛

أما فقهاء السلاطين الخونة، والحكام الجبابرة الظلمة الفسقة، فلا رحمهم الله، ولا غفر لهم، بل عليهم من الله لعنة وغضب وسخط، وتعساً لهم، وأضل أعمالهم.

✲ فصل: محمد، صلى اله عليه وعلى آله وسلم: ﴿يحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث﴾

* قال الله، سبحانه وتعالى: **﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْأِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾**، (الأعراف؛ ١٥٧:٧).

* وقال، تعالى ذكره: **﴿يَسْأَلونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾**، (المائدة؛ ٤:٥)

* وقال، جل جلاله: **﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْأِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾**، (المائدة؛ ٥:٥)

* وكذلك قال، تقدست أسماؤه: **﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً﴾**، (النساء؛ ٤:١٦٠).

ونسارع فنبين أن قولنا عن شئ أنه طيب في ذاته، أو لاعتبارات ومتعلقات لتلك الذات، أو خبيث في ذاته، أو لاعتبارات ومتعلقات لتلك الذات، يعني أنه كذلك في إطار هذا الكون، الذي هو مخلوق، حادث، وممكن من الممكنات،، وليس واجب الوجود، ولا هو ضروري، وإنما هو هكذا بجعل الله له، جعلاً تكوينياً قدرياً، وتقديره إياه، تقديراً كونياً، هكذا وفق الإرادة الإلاهية الكونية القدرية الحرة الطليقة المتعالية على كل قيد أو شرط، فليس وراء الله سلطة، ولا فوقه حاكم، بل هو العلي الأعلى، والحكيم الأحكم، وهو الأول والآخر، والظاهر، والباطن، وهو بكل شئ عليم. فالطيب إنما

هو كذلك بجعل الله له كذلك، في إطار كون ممكن معين، لا لأمر ذاتي ضروري، أو لضرورة مفاهيمية مطلقة، والخبيث كذلك: فالخبيث إنما هو كذلك بجعل الله له كذلك، لا لأمر ذاتي ضروري: فالمرجع هو الله في كل شأن تكويني قدري.

والحلال هو ما أحله الله، أي جعل الانتفاع به متروكاً للمكلف: إن شاء فعل، وإن شاء لم يفعل، من غير ملامة عليه، ولا ذم أو توبيخ. فالحلال هو: ما أحله الله بحكمه الديني التشريعي؛ وكذلك الحرام هو: ما حرمه الله بحكمه الديني التشريعي، حرفاً بحرف: فالمرجع هو الله في كل شأن تشريعي ديني.

فالله جل جلاله هو الأول والآخر، وهو المرجع وإليه المنتهى، وهو كذلك الآخر: فليس وراء الله غاية، بل هو غاية الغايات وهو منتهى النهايات!

وهذه الآيات البينات المباركات، المرفوعات المطهرات، بيان ساطع، وبرهان يقيني قاطع، على الحقائق التالية:

(١) أن مفهوم «**الطيب**» مغاير لمفهوم «**الحلال**»، وهو مستقل عنه تمام الاستقلال: فالطيب إنما كان طيباً لأن الإرادة الإلاهية الكونية القدرية جعلته هكذا، والحلال إنما كان حلالاً لأن الإرادة الإلاهية التشريعية الدينية حكمت به هكذا. وكذلك مفهوم «**الخبيث**»، و«**الحرام**» متغايران مستقلان عن بعضهما تمام الاستقلال، كما أسلفناه بالنسبة لمفهوم «**الطيب**» و«**الحلال**» حرفاً بحرف!

(٢) أن الله، جل جلاه، بوصفه الرب كامل الربوبية، والسيد التام السيادة، قد يحرم بعض الطيبات (وكذلك سواء بسواء قد يحل بعض الخبائث، كما سيأتي بيانه قريباً).

فكون الشيء طيباً في ذاته، كما هو معلوم لله تعالى، أو خبيثاً في ذاته، كما هو معلوم لله تعالى، على أهمية ذلك، هو في مراتب الاعتبار دون اتصاف الله بالربوبية والسيادة، وأقل مرتبة من حقه أن يحكم بما يشاء ويختار فيحرم الطيبات، ويحل الخبائث إن شاء، ولا معقب على حكمه: ﴿**لا يسأل عما يفعل وهم يسألون**﴾.

فمهما شرع رب العزة، جل جلاله، أو حكم، فإن حكمه وشرعه نهائي مطلق، فوق كل مراجعة، ولا يجوز أن يخضع لأي مساءلة، بل طاعته مطلقاً، بدون قيد أو شرط فريضة شرعية مطلقة، وهي قبل ذلك ضرورة عقلية ملزمة.

(٣) أن هذه الأمة الخاتمة مرحومة، وقد خصت بنبي خاتم من خصائصه الكبرى، وفضائله العظمى أن امتن الله عليه بإباحة كل طيب، وتحريم كل خبيث، خلافاً للأمم السابقة التي ضربت عليه الآصار، ووضعت في أعناقها الأغلال، فحرمت عليها طيبات كانت حلالاً قبل ذلك، وهي حلال بعد ذلك في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، كما هو بنص القرآن، وحرمت علي هذه الأمة المرحومة خبائث كانت مباحة في الشرائع السابقة، كالخمر مثلاً.

وقد قام البرهان على أن الإسلام دين كامل، قد استوعبت نصوصه، بحمد الله، أحكام كل شيء، أي كل الأعيان والأفعال، إلى يوم القيامة، من غير حاجة إلى بحث في حقيقة العين أو الفعل: هل هو طيب أو خبيث؟!

بل الحق أن ما ثبت بالنصوص، في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، من الأعيان والمنافع، أنه حلال فهو طيب لا محالة، وما ثبت أنه حرام فهو خبيث لا محالة، وذلك بضمانة الله، جل جلاله لذلك. أي أننا نشهد بشهادة الله أن كل ما أحل الله من المنافع والأعيان، في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، فهو طيب في ذاته، وكل ما حرمه، في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، من ذلك فهو خبيث في ذاته.

فالبحث في كون الأعيان والمنافع (وربما بعض الأفعال والأقوال) طيبة أو خبيثة في ذاتها، وما هي ماهية الخبث أو الطيبة، وما هي جزئياتها ومركباتها، ومدى ارتباط ذلك بالنسب والمتعلقات، والظروف والملابسات، على أهميته من الناحية المعرفية والفلسفية، ليس له كبير أهمية أو قيمة من الناحية التشريعية، مع رجحان كونه في ذاته مستحيلاً إلا لمن أحاط بكل شيء علماً، وهو الله العزيز الحكيم.

وحتى لو سلمنا بإمكانية ذلك من حيث المبدأ، فإن واقع التشريع الإنساني، وما نشاهده عند كافة الأمم والشعوب من سن التشريعات، ثم فشلها بعد سنين أو عقود، أو حتى قرون، وإلغائها وسن غيرها، يجبرنا على أن الاعتقاد أن

ذلك لا يتحقق، لعسره وشدة غموضه، إلا مع مرور الأزمنة وتعاقب أجيال من الدارسين والمفكرين، والسياسيين والمشترعين، وبكلفة ومشقة ضخمة، وتجارب خطرة فاشلة، لا تتناسب في أغلب الأحيان مع صغر النتيجة وهزالها.

وحتى لو سلمنا جدلاً أن العقل الإنساني قادر، من حيث المبدأ على استجلاء خواص الشيء المدروس، وعلاقته بغيره من الأشياء في الكون، وما يترتب عليه من المصالح والمنافع واللذَّات والمتعة، في العاجل والآجل، فهو من ثم قادر على الوصول إلى حكم «**عقلاني**» بأن هذا الشيء طيب أو خبيث، وحتى لو سلمنا جدلاً أن ذلك في غاية اليسر والسهولة، حتى لو سلمنا بكل ذلك جدلاً، فلا محصول يرجى من ذلك، باستثناء المتعة العقلية المحضة في معالجة تلك المباحث المعقدة المتشابكة.

أما الحكم الشرعي فقد ثبت قبل ذلك بالنص الشرعي، ولا يجوز إلا أن يكون ثبوته إلا بالنص الشرعي، لأن الإيمان والإسلام هو الرد لله ورسوله، كما أشبعناه برهنة في كتابنا هذا: (**التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد**)، ومحال أن يكون غير ذلك.

وما قلناه آنفاً عن «**الخبائث**» ينطبق حرفاً بحرف على «**الفواحش**»، فكون الشيء فاحشة أمر ذاتي فيه لا علاقة له بورود الشرائع. و«**الفاحشة**» هي مجاوزة الشيء، أو الفعل، لحده اللائق به، وهو مفهوم يستخدم عادة في تصنيف الأفعال والأقوال، وكذلك العلاقات والنسب والنظم المجردة، وكذلك الأمور الوضعية والاتفاقية، ولا تحضرني الآن، ولا حالة واحدة، استخدم فيه لوصف عين أو منفعة، وإنما توصف المنافع والأعيان بـ«**الخبث**» وليس بـ«**الفحش**».

ونؤكد فنقول أن قولنا عن شئ أو فعل أنه «**فاحشة**»، في ذاته، أو لاعتبارات ومتعلقات لتلك الذات، إنما هو هكذا بجعل الله له، جعلاً تكوينياً قدرياً، وتقديره إياه، تقديراً كونياً، هكذا وفق الإرادة الإلاهية الكونية القدرية الحرة الطليقة المتعالية على كل قيد أو شرط، في إطار كون ممكن معين، لا لأمر ذاتي ضروري.

وقد حرم الله «**الفواحش**» ما ظهر منها، وما بطن في هذه الشريعة الخاتمة، تماماً كما حرم «**الخبائث**»، وذلك بدلالة الآيات التالية:

* قال، جل جلاله وسما مقامه: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ «الْفَوَاحِشَ» مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾، (الأعراف؛ ٧:٣٣)

* وقال، عز وجل: ﴿ **قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا «الْفَوَاحِشَ» مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ** ﴾، (الأنعام؛ ٦:١٥١).

فنص جل جلاله على أنه، في هذه الشريعة المباركة الخاتمة في أقل تقدير، قد حرم جنس الفواحش، أي الفواحش كلها،ما ظهر منها وما بطن، فصار الأمر بالنسبة لـ«**الفواحش**» من الأقوال والأفعال، وكذلك العلاقات والنسب والنظم المجردة، وكذلك الأمور الوضعية والاتفاقية، كمثيله بالنسبة لـ«**الخبائث**» من الأعيان والمنافع تماماً، حرفاً بحرف، فما قلناه آنفاً عن «**الخبائث**» ينطبق ها هنا بأحرفه عن «**الفواحش**»، فلا نطيل بإعادته، وبالله التوفيق.

وقد رخص الله للأمم السابقة في «**خبائث**» و«**فواحش**» عادت وبالاً عليها، كما هو بين من إحلال «**الخمر**» لهم، التي هي أم الخبائث، ومن مشروعية «**الملكية الوراثية**» لبني إسرائيل، وهو نظام خبيث ملعون فاحش، ألحّ القوم عليه، وترددوا إلى نبيهم مطالبين بعناد به، ولعله كان مفتاح هلاك بني إسرائيل ودمارهم، كما هو مفصل في كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**)، على نحو هو تصديق لقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم**»:

* كما جاء في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: [حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**دعوني ما تركتكم: إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»]**، هذا الإسناد صحيح كالشمس، بل هو «**السلسلة الذهبية**» من أسانيد أبي هريرة. وهو في «**صحيح مسلم**» بلفظ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم**»، وأيضاً في «**صحيح مسلم**» بلفظ آخر: «**ذروني ما تركتكم، (وفي حديث همام: ما تركتم) فإنما هلك من كان قبلكم ...**»، كما أنه في أكثر الصحاح، والسنن والمعاجم والمسانيد بأصح الأسانيد.

ونسارع ها هنا إلى التأكيد على أمرين:

أولاً: أن الله تكفَّل فقط في هذه الشريعة المباركة الخاتمة بتحريم الفواحش والخبائث، أما في الشرائع السابقة فليس الأمر كذلك: فيجوز أن تكون بعض الفواحش والخبائث مكروهة فقط، أو مباحة محضة من غير كراهية، وذلك لأن الله هو السيد المطلق السيادة، كما أسلفنا،

وثانياً: أن الفاحشة لا يجوز أن يكون مأموراً بها من الله جل جلاله، لا أمر أيجاب، ولا على وجه الاستحباب، لأن المستحب مأمور به أيضاً، وذلك لأن الله جل جلاله، قد حرم على ذلك على نفسه، أزلاً وأبداً. أي أن ذلك لا يقع من الله بموجب «**القداسة**»، و«**القداسة**» هي: السلامة من كل عيب ونقص، والتعالي فوق كل خسة ودناءة، وذلك هو مقتضى قوله، جل جلاله، وسمى مقامه: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ** ﴾، وسنفصل الكلام عن هذه الحقيقة المهمة في فصل لاحق بعنوان: (﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ** ﴾).

ونزيد ما سلف من القواعد العامة، والمفاهيم الكلية، إيضاحاً بتطبيقه على بعض الأمثلة مبتدئين بمثال «**لحم الخنزير**»، الذي ثبت بالنصوص الشرعية القاطعة أنه حرام، فالأمر بالنسبة لـ«**لحم الخنزير**» لا يخرج عن واحد من الاحتمالات التالية:

(١) أن يعتقد الإنسان حرمته لأن الله حرمه، فيكون بذلك مسلماً مؤمناً، راداً إلي الله ورسوله. ولا يضر في ذلك إن اعتقد:

(أ) أنه حرم لخبث ذاتي فيه، تفضلاً من الله ونعمة، ولطفاً ورحمة بعباده حيث كفاهم مؤنة البحث والتنقيب، وأعطاهم النتيجة سهلة ميسورة. وهذا هو الواجب اعتقاده لأهل الإسلام في هذه الرسالة الخاتمة لما ذكرناه أعلاه.

(ب) أنه حرم ابتلاءً وتعبداًمحضاً، أو تشديداً وعقوبة، أو تأديباً وتهذيباً وتدريباً على معالي الأمور، أو لغير ذلك مما هو معلوم لله، أو لمحض التعبد وممارسة الرب جل وعلا لحق الربوبية ومرتبة السيادة، مع كونه من الناحية الحسية والطبية طيباً في ذاته، بل لعله من أطيب اللحوم وأشهاها. وهذا قول جيد، ومعتقد لا بأس به لأتباع الشرائع السابقة، ولمن لم يعلم ببرهاننا أعلاه من أهل الإسلام، وهو قول الفيلسوف اليهودي فيلو الأسكندراني، الذي كان معاصراً للسيد المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته.

(٢) أن يعتقد الإنسان عدم جواز أكله لأنه خبيث في ذاته، والعقل يوجب على العاقل تجنب الخبيث والضار. هذا هو ما ينتظر من العقلاء قبل مجئ الرساله، وقيام الحجة، أما بعد مجئ الرسالة، وتمام البيان، وقيام الحجة، فهذا معتقد كفر يخرج صاحبه عن الملة، لأنه قبول لتشريع العقل، أي جعل العقل رباً وسيداً وإلاهاً من دون الله، أو قبول حكمه بغير إذن من الله، وهو على كل حال عدم رد إلى الله ورسوله، وهذا هو الشرك، شرك الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة. فالمتورط في شئ من ذلك مشرك كافر، خارج عن الإسلام، إلا من عذر بجهل أو تأويل أو إكراه، ونحوه من موانع تكفير المعين.

ويزداد هذا القول فحشاً، وكفراً على كفر، إذا جعل التحريم على الله واجباً بموجب حكم العقل عليه بأنه «**خبيث**» لأسباب منها:

(أ) لأن في ذلك إيجاب وتحريم على الله ما لم يوجبه أو يحرمه على نفسه، وهذا مناقض عقلاً للألوهية ومن أخص خصائصها: السيادة والمرجعية النهائية،

(ب) ولأنه تكذيب صريح لنص القرآن القاطع بأن تحريم بعض الطيبات قد وقع فعلاً في شرائع سماوية سابقة، جاء بها الوحي، وكانت هي الدين الحق قبل نسخها. فهذا اتهام لله بمخالفة الحق الذي كان واجباً عليه وفق هذا الزعم الداحض الباطل، ومن ثم الوقوع ضرورة في الباطل والعدوان والظلم، وهذا أقبح من سابقة: لأنه منتهى الكفر وهدم العقل، أو هو طعن في ورود القرآن من عند الله، وهذا كفر أيضاً، وخروج عن الإسلام.

غير أن الأمر يختلف اختلافاً تاماً إذا جاء النص الشرعي في هذه الشريعة المباركة الخاتمة واصفاً لشيء، عيناً كان أو فعلاً، بأنه «**خبيث**»، فحينئذ لا بد من القطع، في هذه الشريعة المحمدية الخاتمة في أقل تقدير، بأنه حرام، إلا إذا جاء بيان بأن ذلك لاعتبار مخصوص، أو بقيود معينة، كما جاء بالنسبة للثوم، والبصل، وغيرها من المأكولات ذات الرائحة المنتنة، حيث وصفها الشارع بالخبث، إلا أنه أبان أيضاً أن ذلك لاعتبار الرائحة الكريهة فقط:

* حيث جاء في «**صحيح مسلم**»: [وحدثني عمرو الناقد حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال لم نعد أن فتحت خيبر فوقعنا أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في تلك البقلة، الثوم، والناس جياع فأكلنا منها أكلا شديدا ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الريح فقال من أكل من هذه الشجرة «**الخبيثة**» شيئا فلا يقربنا في المسجد»، فقال الناس: **(حرمت، حرمت)**، فبلغ ذاك النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: «**أيها الناس: إنه ليس بي تحريم ما أحل الله لي، ولكنها شجرة أكره ريحها!**»]، وهو أيضاً في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، كما أنه في «**سنن البيهقي الكبرى**»

- وهو في «**صحيح ابن خزيمة**»: [أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو موسى محمد بن المثنى نا عبد الأعلى ثنا سعيد الجريري (ح) وثنا أبو هاشم زياد بن أيوب نا إسماعيل نا سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قاله بمثل حديث مسلم]، ثم قال ابن خزيمة:(هذا حديث أبي هاشم، وزاد أبو موسى في آخر حديثه: «**وإنه يأتينني من الملائكة فأكره أن يشموا ريحها**»)

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الملك بن عمرو قال ثنا خالد بن ميسرة ثنا معاوية بن قرة عن أبيه قال نهى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن هاتين الشجرتين «**الخبيثتين**» وقال: «**من أكلهما فلا يقربن مسجدنا!**»، وقال: «ان كنتم لا بد آكليهما فأميتوهما طبخا»، قال يعنى البصل والثوم]، وهو في «**السنن الكبرى للنسائي**»، كما أنه أيضاً في «**شرح معاني الآثار**».

ففي ما سلف وصف النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعض الأشجار بأنها خبيث، ففهم الصحابة ذلك على الفور، وللوهلة الأولى، كما هو الواجب المحتوم القطعي، الذي لا يجوز خلافه، على أنه تحريم لها، غير أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بين لهم أن هذا الوصف بـ« **الخبث**» في هذه الحالة إنما هو لنتن رائحتها، وهو « **خبث**» في جانب محدود من جوانبها، لم يؤد إلى تحريمها، **وإنما فقط لتحريم إتيان المساجد حتى تزول رائحتها**، كما أنه أرشد إلى إماتة الرائحة بالمبالغة في طبخها. ولما كان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، له علاقة خاصة بجبريل وملائكة الوحي، صلوات الله وسلامه عليهم، كانت الكراهية في حقه أشد، كما سلف، وكما يظهر من الأحاديث التالية:

* كما جاء في «**صحيح مسلم**» بمزيد بيان: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن أكل البصل والكراث فغلبتنا

الحاجة فأكلنا منها فقال: «**من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تأذى مما يتأذى منه الإنس**»]، وهو بنحوه في «**صحيح ابن حبان**»، وهو أيضاً في «**سنن البيهقي الكبرى**»، وهو في «**مسند أبي يعلى**»، وقال الشيخ حسين أسد: (رجاله رجال الصحيح).

* وفي «**صحيح مسلم**» ما يشير أن الامتناع عن أكلها من خصوصياته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال حدثني عطاء بن أبي رباح أن جابر بن عبد الله قال، (وفي رواية حرملة وزعم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته»، وإنه أتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه فلما رآه كره أكلها قال: «**كل فإني أناجي من لا تناجي**»]، وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» شطره الأول إلى قوله: «وليقعد في بيته»، وهو أيضاً في «**صحيح ابن خزيمة**» بنحو حديث أحمد، وكذلك في «**المعجم الصغير للطبراني**».

* وفي «**صحيح ابن خزيمة**»: [أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا يونس بن عبد الأعلى نا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة ان أبا النجيب مولى عبد الله بن سعد حدثه ان أبا سعيد الخدري حدثه انه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوم والبصل والكراث وقيل يا رسول الله وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**كلوه، ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه**»]، وهو أيضاً في «**سنن البيهقي الكبرى**».

* وفي «**السنن الكبرى للنسائي**»: [أنبأ محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال: (إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين ما أراهما إلا خبيثتين هذا البصل والثوم لقد رأيت نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد ريحهما من الرجل أمر به فأخرج إلى البقيع فمن أكلهما فليمتهما طبخا)]، وهو في «**السنن الكبرى للنسائي**»: [أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال ثنا شبابة بن سوار قال ثنا شعبة عن قتادة به إلى منتهاه]، وهو في «**مسند الحميدي**» بنحوه.

* وفي «**شرح معاني الآثار**»: [حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان قال ثنا قيس عن أبي إسحاق عن شريك بن حنبل عن علي عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**من أكل هذه البقلة فلا يقربنا، أو يؤذينا في مساجدنا**»]، وعقَّب الإمام الطحاوي قائلاً: (فكره قوم أكل البقول ذوات الريح أصلا واحتجوا في ذلك بهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون وقالوا إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم، عن أكلها لا لأنها حرام ولكن لئلا يؤذي بريحها من يحضر معه المسجد وقد جاء في ذلك آثار أخر ما قد دل على ذلك).

وبخلاف موضوع الثوم والبصل، وعلى الضد منه، فإن التحريم لعمل قوم لوط تحريم قاطع، بدلالة قوله تعالى: ﴿ **وَلُوطاً آتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ** ﴾، (الانبياء؛ ٢١:٧٤). ورأس تلك الخبائث إتيان الرجال شهوة من دون النساء، كما يظهر يقيناً من الآيات الكريمة التالية:

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿ **وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ * إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ** ﴾، (لأعراف؛ ٧: ٨٠-٨١).

* وقال، جل جلاله وسمى مقامه: ﴿ **وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ * أَإِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ** ﴾، (النمل؛ ٢٧:٥٤-٥٥)

* حيث قال، تعالى ذكره: ﴿ **أَإِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ، وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ، وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ، فَمَا كَانَ جَوَابَ**

قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، (العنكبوت؛ ٢٩:٢٩).

* وقال، عز وجل: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾، (الشعراء؛ ٢٦:١٦٥-١٦٦).

فلو لم تأت إلا آيات العنكبوت والشعراء لما ثبت بها تحريم في هذه الشريعة الخاتمة لأنها تكون حينئذ، ضرورة ولا بد كما برهنا عليه في كتابنا هذا: (**كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد**)، شريعة منسوخة لا يحل اتباعها. ولكن تصنيف «**عمل قوم لوط**» الذي أنكره عليهم نبيهم لوط، صلوات الله عليه، أشد الإنكار، ودعاهم إلى تركه، تصنيفه بأنه «**خبيث**»، أي أنه «**خبيث**» بذاته قبل ورود الشرع بخطاب يتعلق به، وهو إتيان الذكران شهوة من دون النساء، مع ما ذكرنا أعلاه من القواعد اليقينية، يوجب القطع بأنه محرم أيضاً في هذه الشريعة الخاتمة، وحتى قيام الساعة الكبرى في آخر الزمن.

ويزداد هذا وضوحاً بدلالة آيات الأعراف والنمل حيث وصف إتيان الرجال شهوة من دون النساء بأنه «**فاحشة**»، فهو محرم أيضاً حرمة قطعية بموجب كونه «**فاحشة**». وقد انعقد الإجماع اليقيني من الصحابة، ومن بعدهم من أهل الإسلام، على حرمة «**عمل قوم لوط**»، وقد جاءت في ذلك أحاديث ليس هذا موضع ذكرها.

ونسارع فنكرر ونؤكد مرة أخرى في الختام: أن كون بعض الأشياء: أعياناً، وأقوالاً، وأفعالاً تستحق أن تسمَّى خبائث أو فواحش لأمور ذاتية فيها، أو لاعتبارات ومتعلقات لتلك الذات، إنما هو بجعل الله لها كذلك بتقديره التكويني في إطار كون معيَّن، فليس من ذلك شئ ضروري بالضرورة العقلية أو المفاهيمية المطلقة، التي يستحيل خرقها، لأن الكون بأكمله بنظامه الأساسي، وشروطه الابتدائية ممكن، مخلوق، حادث؛ وهو هكذا بجعل الله له بأمره التكويني القدري. وهناك أكوان ممكنة لا خبث ولا فواحش فيها (مثال ذلك: الجنة التي هي دار السلام)، وهناك أكوان أخرى ممكنة لا تصلح لحياة كائنات مكلفة أو حتى حية أصلاً، وهكذا أبداً: كل ذلك ممكن ولن يخرج ممكن الوجد إلى الوجود فعلياً إلا بجعل الله وخلقه، وبإذن الله التكويني القدري: ﴿**إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون**﴾!

نعم: هناك مقولات قليلة فاحشة في كل الأكوان الممكنة، لكونها تتناقض مع الضرورات العقلية المطلقة وفي مقدمتها كون الباري، جل وعلا، تباركت أسماؤه، وسمى مقامه، هو **الواحد الأحد، الحي القيوم، الحق المبين**، كالقول بأن لله شريكاً، أو أنه ليس على كل شئ قدير، أو القول أنه ما أحاط بكل شئ علماً، أو الزعم بأنه يكذب، أو أنه يظلم ويعتدى، أو أنه يخلف الميعاد، حاشا لله، تعالى ربنا وتقدس! هذه مقولات كاذبة باطلة في كل الأكوان، فاحشة في كل الأكوان، لكونه تتناقض مع كون الرب، جل جلاله وسما مقامه، هو الواحد الأحد الحق المبين، فمن رابع المستحيلات أن يكون مأموراً بها في أي شريعة متخيلة، في أي كون ممكن، معاذ الله!

وطريق النجاة في هذا الكون الذي نحن الآن فيه، أثناء هذه الدنيا وعلى هذه الأرض التي نعيش فوقها، بعد مجئ سيدي أبي القاسم محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، النبي الأمي خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، بعد مجيئه بهذه الرسالة الخاتمة، طريق النجاة هو: الرد إلى النصوص الشرعية، أي إلى نصوص الكتواب والسنة، فقط لا غير، لأنها هي وحدها النصوص الشرعية، والبحث فيها، للتوصل إلى حكم الله في كل مسألة.

فالنصوص الشرعية هي «**سفينة نوح**»، من ركبها سلم ونجا، ومن تخلف عنها غرق وهلك، مهما خادع نفسه فتوهم أنه قادر على مصارعة الأمواج، والإفلات من الطوفان باللجوء إلى رووس الجبال.

على أن الرد إلى الله ورسوله، أي إلى النصوص الشرعية ضرورة، هو الإسلام والإيمان والإحسان، وهو جوهر «**العبودية**» التي خلق الإنس والجن لها. فحتى لو كان البحث العقلي في ماهية الأشياء: أعياناً، وأفعالاً، وأقوالاً لمعرفة كونها «**طيبة**»، أو لكونها «**خبيثة**» أو «**فاحشة**»، حتى لو كان هذا ممكناً، بل وفي غاية اليسر والسهولة، لما جاز ذلك في

حق من يطلب الوصول إلى الحكم الشرعي، لأن ذلك ليس رداً إلى الله ورسوله، وإن كان جائزاً في إطار الدرس الموضوعي، أو البحث الفلسفي، لمعرفة طبائع الأشياء وماهياتها، أو لغير ذلك من المقاصد والأهداف الواجبة أو المستحبة أو المباحة، ولكنه لا يجوز مطلقاً بقصد معرفة حكم الله فيها.

وعلى ذلك فلا محصول من الجدل البيزنطي العقيم: هل التحسين والتقبيح عقلي محض، أو شرعي محض، أو كلامها بتركيبة معينة، أو ترتيب معين. نقول: هذا قد يكون مبحثاً فكرياً فلسفياً، أو شرعياً محترماً، ولكنه نظري محض، ليس ورائه عمل، وليس هو من باب السنة والبدعة من صدر ولا ورد، كما زعم بعض المهووسين، من المعتزلة قديماً، أو من أدعياء السلفية حديثاً، المعجبين بأنفسهم وعقيدتهم «**الصحيحة**»، المزكين لأنفسهم الشاهدين لها بأنهم وحدهم «**الفرقة الناجية**» و«**الطائفة المنصورة**»، القائلين بلسان حالهم، إن لم يكن، بكل وقاحة، بلسان مقالهم: (لن يدخل الجنة إلا من كان سلفياً)، فنقول لهم: ﴿ **تلك أمانيهم، قل: هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين * بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن، فله أجره عند ربه، ولا خوف عليهم، ولا هم يحزنون** ﴾، (البقرة: ٢:١١١-١١٢)!

ونحن إنما أمرنا فقط: ﴿ **اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم** ﴾، وقيل لنا قطعاً: ﴿ **اليوم أكملت لكم دينكم** ﴾، وفي هذا كما أسلفنا الكفاية التامة المطلقة لكل حكم من الأحكام إلى يوم القيامة الكبرى، ولسنا نبالي أكان ما جاء النص بحسنه معقولاً أو غير معقول، ممكناً أن يدرك بالعقل مستقلاً أو غير ممكن، أو مدركاً بالعقل ثم الشرع، أو بالشرع ثم بالعقل، أو بالشرع والعقل في آن، أو بالشرع فقط.

هذا هو الحق الذي يجب اعتقاده، ولا يجوز العمل بغيره لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين.

* فصل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾

أسلفنا قريباً أنه من الجائز أن يأذن الله ببعض «**الفواحش**» و«**الخبائث**»، وأن يحرم بعض «**الطيبات**»، كما وقع فعلاً في الشرائع السابقة، ولكن من المحال الممتنع أن يأمر بـ«**الفاحشة**» أصلاً، أي أن يجعلها فريضة واجبة واجبة، أو مندوبة مستحبة، لا في شريعة سابقة، ولا في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، ومن باب أولى. ليس في هذا الكون، ولا في غيره من الأكوان الممكنة، التي يوجد فيها ما يستحق أن يسمَّى فاحشة أصلاً:

البرهان القاطع على ذلك: أن الله، تباركت أسماؤه، وتعالى ذكره، قال: ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ: إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾، (الأعراف: ٢٨:٨) ، فهذا خبر يقيني صادق، أزلاً وأبداً، لا يتصور في العقل ما يناقضه، ولا يمكن نسخه لأن الأخبار لا تنسخ: (**أنه، جل جلاله، لا يأمر بالفحشاء**)، ولم يأمر بها قط في سابق الأزمنة، ولا في شئ من الأكوان الممكنة. وقال، جل وعز: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾، (النور: ٢٤::٢١)، ومن المحال الممتنع أن يأمر الله بما يأمر به إبليس، عدو الله!

وقد أسلفنا أن الحكم العقلي على الأعيان بالخبث والطيبة قد يكون في غاية الصعوبة، وهو ها هنا كذلك بالنسبة لما هو مستحق أن يسمَّى «**فاحشة**». بل لعل الحكم على فعل أو قول، وكذلك الحكم على العلاقات والنسب والنظم المجردة، وعلى الأمور الوضعية والاتفاقية، بأنه «**فاحشة**» بموجب العقل، إن سلمنا جدلاً بأنه ممكن من حيث المبدأ، أكثر صعوبة وعسراً من الحكم على شيء بأنه «**خبيث**»، لأنه يتطلب النظر في دوافع الفعل وبواعثه، وماهية الفعل نفسه، ومما ذا

يتركب، وبماذا يرتبط، ثم النظر فيما يترتب عليه من أشياء وأفعال وحوادث، لا تكاد تنحصر في هذا الكون الفسيح المترامي الأطراف!

فمن رابع المستحيلات إذاً أن يثبت بنص الشرع، (أو بضرورة الحس والعقل مع استبعادنا أن يكون ذلك مدركاً بالحس، أو نظر العقل، منفردين)، أن فعلاً من الأفعال فاحشة من حيث هو، ثم يأتي من الله أمر بفعله وجوباً، أو حتى استحباباً، لأن المستحب مأمور بفعله، وإن كان الأمر به ليس جازماً، وليس على تاركه حرج أو ملامة، إلا أنه مأمور به. ومن المحال الممتنع أن يأمر الله بفعل، ثم يظهر بعد ذلك أن ذلك الفعل كان فاحشة

ونسارع إلى التنبيه بأن التقابل بين «**الخبيث**» و«**الطيب**» في الأعيان والمنافع الموجب لها بأحكام «**الحرام**» و«**الحلال**»، في هذه الشريعة الخاتمة المباركة، وكذلك البرهان الملزم الذي أقمناه على أن الأصل في الأشياء، لا سيما الأعيان والمنافع، هو الإباحة، مما يترتب عليه ضرورة أن «**الشئ**» المعين لا بد أن يكون خبيثاً أو طيباً، لا محالة؛ هذا التقابل ليس له ما يماثله فيما يتعلق بمفهوم «**الفاحشة**» مطلقاً.

نعم: قد تكفل الله في، في هذه الشريعة الخاتمة المباركة، بتحريم كل فاحشة: هذا حق. ولكن ما ليس بفاحشة من الأقوال والأفعال، وكذلك العلاقات والنسب والنظم المجردة، وكذلك الأمور الوضعية والاتفاقية، قد يكون واجباً، أو مستحباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو حتى حراماً؛ وقد يكون أمراً وضعياً يدخل تحت مفاهيم الشرط أو السبب أو المانع أو الرخصة أو العزيمة، وغير ذلك من الأحكام الوضعية. فكون الشئ (خصوصاً: الأقوال والأفعال) ليس فاحشة، ومن ثم ليس باطلاً محرماً، لا يوجب له حكماً معيناً، لا فرق بين كون الحكم تكليفياً كالوجوب أو الاستحباب أو الإباحة أو الكراهة أو حتى التحريم؛ أو كونه حكما وضعياً كجعله شرطاً، أو سبباً، أو مانعاً أو رخصة أو عزيمة أو الحكم عليه بالصحة أو الفساد أو البطلان، ونحو ذلك. كل ذلك يحكم الله فيه بما يشاء وفق الحكمة الإلاهية، والتفرد بالسيادة والربوبية والحاكمية.

وحتى لا يبقى كلامنا عامًّاً مجرداً يصعب استيعابه يحسن بنا أن نتأمّل مثلاً فردياً معيناً ألا وهو كشف المرأة البالغة للعورة المغلظة، أي السوأتين، لغير حليلها، وهو من المحرمات المعلومة من الدين الإسلامي بالضرورة، لأنها من المقطوع بثبوته بأدلة القرآن، والسنة المتواترة، وإجماع أهل الإسلام المتيقن، المقطوع به.

فكشف المرأة للعورة المغلظة «**حرام**» مقطوع بحرمته، (بغض النظر عن مرتبة الحرمة: أهو من الصغائر المحرمة، أم من كبائر الذنوب)، وهو أيضاً بذلك «**فاحشة**» بالضرورة الشرعية بموجب كونه «**حراماً**». البرهان على ذلك ظاهر من قوله، جل جلاله، وسما مقامه: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ «الْفَوَاحِشَ» مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْأِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ**﴾، (الأعراف: ٧:٣٣).

فهذه قسمة حاصرة تبين أن المحرمات أربعة أصناف رئيسية:

(أ) القول على الله بغير علم، وهو أشنعها، ولا يكون إلا في الأقوال والمعتقدات. وليس كشف العورة من جنس الأقوال والمعتقدات، فليس هو من هذا الباب قطعاً؛

(ب) الشرك بالله، شرك الاعتقاد الذي هو شرك الكفر، وذلك بأن يجعل مع الله إلاهاً آخر، وشرك العمل، والشرك الخفي، كالرياء، ونحوه، وليس كشف العورة من الشرك الاعتقادي أو العملي في صدر ولا ورد، فليس هو إذاً من هذا الصنف بلا شك ولا جدال،

(ج) وليس هو إثم عدوان وبغي على حقوق الآخرين، كما هو بين، نعم: كشف العورة قد يكون فيه إزعاج لبعض الناس، وإثارة للبعض الآخر، وربما متعة لصنف ثالث، ولكن لا يقول أحد في العالم أنه بغي وظلم للآخرين، كسفك الدماء وأخذ الأموال وأكلها بالباطل، وضرب الظهور والأبشار، وانتهاك العرض والحرمة بالقذف والسباب، ونقض العهود والمواثيق، وما شابه ذلك،

(د) فلزم ضرورة أن يكون من الصنف الرابع، وهو «**الفواحش**»، بالمعنى الضيق، وهو بداهة من الفواحش الظاهرة،

نقول: الفواحش بالمعنى الضيق لأن الإثم والبغي والعدوان هو أيضاً تجاوز للحد اللائق، فهو إذاً فحش وإسراف بالمعنى الواسع، وكذلك الشرك بالله هو اعتداء على حق الله في أن يعبد وحده لا شريك، واعتداء على العقل والصدق بالكذب في زعم وجود شريك للباري، وهو ادعاء لوجود المحال الممتنع، فالشرك إذاً فحش وإسراف بالمعنى الواسع، والقول على الله بغير علم أوغل في الإسراف والفحش، وفي الظلم والعدوان على حق الله، وعلى العقل الذي هو مناط التكليف.

فلو قال قائل: كل المحرمات فواحش، بهذا المعنى الواسع، لكان مصيباً. فعلى هذا تكون إضافة الأصناف الثلاثة الأخيرة في الآية من باب إضافة الخاص إلى العام.

كما نلاحظ أن الترتيب للأصناف الأربعة الرئيسة في الآية الكريمة هو ترتيب تصاعدي للصنف العام، بمعنى: أن أقبح أنواع الفواحش بالمعنى الضيق (عمل قوم لوط مثلاً) لا تصل في الإثم إلى درجة أعلى أنواع البغي والعدوان (القتل، وانتهاك الأعراض بالاغتصاب وقذف المحصنات)، وهذه بدورها ليست في الشر بمرتبة من جعل مع الله إله آخر، وهذه وإن كانت كذباً وإفكاً وقولاً على الله بغير علم، إلا أنها ليست في مرتبة من اتهم الله بالظلم أو السفه أو بمخالفة الحق، كما فعل إبليس، لعنه الله. هذا مبحث لطيف، ولكن ليست هذه الرسالة المختصرة مكانه.

وما قلناه آنفاً ظاهر ومؤيد أيضاً بقوله، عز وجل: ﴿ **قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا «الْفَوَاحِشَ» مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ** ﴾، (الأنعام؛ ٦:١٥١).

وقد يستشكل ذلك البعض معترضين عليه بأن الله، جل جلاله، قد أمر في سابق الأزمنة إبراهيم عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بذبح ابنه، وقتل الإنسان، إلا في عقوبة شرعية، أو في حرب عادلة مشروعة، أو دفاعاً عن النفس ضد عدو صائل لا يندفع شره إلا بالقتل، جريمة شنعاء، وفاحشة منكرة. فعلى هذا يكون الله، تعالى وتقدس، قد أمر بفاحشة واحدة على أقل تقدير؟!

ولكن هذا اعتراض باطل، بني على مقدمات فاسدة، لأن النفوس كلها، نفوس بني آدم وغيرهم من ذوات الأرواح، ملك لله، له أن يتصرف بها كما يشاء، وهو السيد التام السيادة، والمالك صاحب الحق المطلق. فليس قتل الإنسان نفسه تقرباً إلى الله، أو قتل غيره تقرباً إلى الله، فاحشة مطلقاً، إلا عند الدنيويين و«**العلمانيين**»، الذين يزعمون أن الإنسان ليس عبداً مملوكاً لله، فهو سيد نفسه، ورب نفسه، وإله نفسه، وهذا يتناقض كلية مع «**التوحيد**»، الذي جاء به نبي الإسلام، محمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء ورسل الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، ويتناقض مع العقل، وهو مع ذ لك معتقد كفر، يتناقض مع الإسلام كل المناقضة.

ومن ناحية أخرى فإن قتل الإنسان لنفسه منهي عنه، إلا في إطار عملية استشهادية مشروعة، أو قتل غيره، إلا في جهاد مشروع، أو في حالة المدافعة للصائل المعتدي الذي لا يندفع شره وعدوانه إلا بالقتل، أو في عقوبة شرعية بعد حكم قضائي معتبر.

وأي قتل سوى ذلك هو إما:

(١) فاحشة منكرة، بل ظلم واعتداء على حق المخلوق، وملكية الخالق، فهو حرام لهذه الاعتبارات،كما هو بين من الآية الكريمة؛

(٢) أو قولا على الله بغير علم في حالة من قتل نفسه أو قتل غيره لمحض التقرب إلى الله، كما تذبح الأضاحي والهدي والقرابين ونحوه، لأن الله، تقدست أسماؤه، نسخ ذلك الأمر الذي أمر به آبراهيم، وفدى إسماعيل بذبح عظيم.

ثم لم يأمر بشيءٍ من ذلك في الشرائع اللاحقة، لا لأنه، جل وعلا، ليس أهلاً أن يتقرب إليه بالقرابين البشرية، بل تفضلاً منه ورحمة، وتلطفاً ورفقاً: لا إله إلا هو: ما أكرمه وأرحمه!

فمن فعل ذلك فقد ارتكب حراماً بقوله على الله بغير علم، وهو مبتدع في الدين: إذ جعل فعله قربة إلى الله، مع أن الله جل جلاله لم يجعله قربة مشروعة، وهذا أحد، بل أهم اعتبارات التحريم، كما هو بين من الآية الكريمة.

بــــــاب
التوحيد: تعريفه، وبراهينه

✻ فصل: تعريف لفظة «التوحيد»

التوحيد مصدر من وحَّد ـ بتشديد الحاء المهملة ـ وهو يعني واحداً من أمرين:

أولا: جَمَعَ الأشياء المتفرقة وجعلها وحدة، فنقول أن الزعيم الفلاني جاء إلى قبائل وكيانات متنافرة فوحدها في كيان واحد توحيدا.

ثانيا:إدراك الشيء الواحد أو الوحدة أو الوحدانية والإقرار بذلك فيقال: وحَّدت الله توحيداً، أي أدركت أنه واحد، وأقررت بذلك، وهذا المعنى هو المقصود هنا.

✻ فصل: الأدلة على مشروعية لفظة «التوحيد»

* قال الله تعالى: ﴿ **وإذا ذكرتَ ربُك في القرءان وحده، ولَّوا على أدبارهم نفوراً** ﴾، (الاسراء؛ ١٧:٤٦).

* وقال تعالى: ﴿ **وإذا ذُكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لايؤمنون بالأخرة، وإذا ذكرالذين من دونه ، إذا هم يستبشرون** ﴾، (الزمر؛ ٣٩:٤٥).

* وقال تعالى: ﴿ **ذلكم بأنه إذا دُعى الله وحده كفرتم وإن يشرك به تؤمنوا، فالحكم لله العلي الكبير** ﴾، (غافر؛ ٤٠:٤٠).

* عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: «إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه أن **يوحدوا** الله تعالى»، حديث صحيح، أخرجه البخاري واللفظ له، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وغيرهم..

* عن طارق بن أشيم ـ رضى الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «من **وحّد** الله، وكفر بما يعبد من دونه، حرُمَ ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل»، حديث صحيح، أخرجه مسلم، واحمد.

* عن ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «بُنى الإسلام على خمس: على أن **يُوحَّد** الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان»، حديث صحيح، أخرجه مسلم.

* وفي الحديث الطويل الصحيح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما في سياق حجة الوداع: «فأهَلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم **بالتوحيد**». أخرجه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وعبد بن حميد، وغيرهم.

وفي هذه النصوص دليل قاطع على أن لفظ (**التوحيد**) لفظ شرعي، وأنه مكافيء للشهادتين فلا فرق بين قوله: **«يوحد الله»**، وقوله: **«شهادة أن لا اله إلا الله، وأن محمداً رسول الله»**.

✻ فصل: براهين «لا اله إلا الله»

كتابنا هذا هو في الأصل لأهل الإسلام، وهم الذين صدقوا تصديقاً جازما، وآمنوا إيماناً خالصاً أنه: **«لا اله إلا الله، وأن محمداً رسول الله»**. وكل واحد من هؤلاء قامت عنده البراهين اليقينية على صحة معتقده هذا، ولا نظن أحداً يكون في العالم يعتقد شيئاً اعتقاداً جازما إلا بدليل اقتنع هو به، حتى ولو كان في نفس الأمر باطلاً. لذلك لا نطيل في مناقشة البراهين على وجود الله، سبحانه وتعالى، ووحدانيته، وعلى صدق نبوة محمد بن عبد الله، عليه وعلى اله

صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، ونحيل في كل ذلك على كتابنا: «**طريق الإيمان**»، وهو ما زال تحت الإعداد، ونقتصر ها هنا على مناقشة مختصرة محدودة.

البرهان اليقيني القاطع على صحة «لا اله إلا الله»: أن الإنسان من لحظة وعيه على نفسه، ووعيه على العلم المحيط به، يدرك ضرورة، وعلى الفور للوهلة الأولى، أن له بداية، لم يكن موجوداً قبلها، وكذلك والديه، ووالدَي والديه. وهذا ينطبق على كل الأشياء المحيطة به، وجدت بعد أن لم تكن موجودة، مهما طال زمن وجودها وبقائها. ويشاهد موت الأقارب والأحبة، ويعالج مشكلة الموت والبلى والفناء، لا يستطيع منها هروباً.

ثم يرتقي الإنسان في مدارج الفكر والتجريد فيدرك أن كل ما يمكن تعقله من الموجودات هو بالضرورة إما محتاج لغيره في وجوده، أي أن وجوده ليس من ذاته، ولا هو مكتفي بنفسه، قائم بذاته، مستقل عن غيره، وهذا يستحيل أن ينشأ من العدم من غير سبب أو علة كافية، فلا بد له إذاً من موجد. هذا النوع من الموجودات يسمَّى: **«ممكن الوجود»**، أو، بلفظ مختصر، «**الممكن**» لأنه ليس مستحيلاً، وإلا لم يوجد أصلاً، وكان مجرد تقدير ذهني لا غير.

والصنف الآخر: هو ما كان قائماً بذاته، مستقلاً بها عن غيرها، لا يحتاج في وجوده إلى غيره مطلقاً، ولا بأي صورة من الصور، أو بأي اعتبار من الاعتبارات، وهذا هو «**واجب الوجود»، أو «القيُّوم»**، لأن وجوده وجب له من نفسه بنفسه، لا من غيره. ولا يوجد غير هاذان الصنفان مطلقاً.

أما «**مستحيل الوجود**» فهو تقدير وفرض ذهني، لا غير، وليس هو من الموجودات أصلاً، ولا هو كائن أصلاً، فهو من «**أشياء**» الذهن وفرضياته، لا من أشياء الواقع.

فإذا تقرر هذا علمنا ضرورة أن بين الأشياء الموجودة حقيقة، أي خارج الذهن، لابد أن يكون بينها **«واجب وجود**» واحد على الأقل، لأن الممكن يحتاج إلى غيره لكي يوجد، ولا بد، وإلا لم يظهر في الوجود أصلاً. فكل ممكن الوجود مشروط بغيره، معلول له، وهذه العلة إما أن تكون كافية بذاتها، مستقلة بذاتها، غنية بذاتها، خالقة موجدة محدثة لغيرها، وهذا هو «**القيوم**» أو **«واجب الوجود**» الذي نبحث عنه، وإما أن تكون ممكنة، فالبحث فيها إذاً كالبحث في سابقتها، فلا بد لسلسلة العلل والمعلولات من علة أو سبب أول، هو واجب الوجود ضرورة، أو يتسلسل الأمر إلى غير نهاية وهو مستحيل، أو يدور الأمر بحيث يكون (أ) مثلاً علة (ب)، وفي نفس الوقت يكون (ب) علة (أ)، وهذا يقتضي أن يكون (أ) موجوداً ومعدوماً في نفس الوقت، من نفس الجهة، ونفس الاعتبار، وهذا «**دور قبلي**» مستحيل، وكذلك بالنسبة لـ(ب).

وكل ما لوجوده بداية فهو ممكن ضرورة، لأنه مسبوق بالعدم، إما بالزمان أو في رتبة الوجود.

ومجرد التصفح لجميع موجودات هذا الكون المادي الفسيح، التي يقع عليها الحس مباشرة، أو التي يستدل على وجودها من مقدمات حسية وبراهين رياضية ملزمة، كلها ذات بداية، ولها مهما طال الأمد نهاية، حتى الشموس والنجم، وهي أجرام في غاية الضخامة، ذات أعمار طويلة جداً، ثبت بالرصد المباشر والاستدلال الحسابي اليقيني أنها تفقد ملايين الأطنان كل ثانية من كتلتها، ولا بد، ولو بعد آلاف الملايين من السنين، أن تستهلك مادتها وتنتهي، هذا إذا لم تنفجر أو تنهار قبل ذلك، كما هو مشاهد في مجرتنا وفي غيرها من المجرات، حيث يرصد علماء الفلك هذه الظواهر يومياً. فوجب أن يكون لهذا الكون موجداً، يختلف في ذاته وصفاته عن مادة العالم، وصنف العالم. وهو ضرورة خارج إطار الزمان والمكان لأن الزمان والمكان صفة من صفات هذا العالم المحسوس، كما دل عليه نظر حذاق الفلاسفة والمتكلمين في الماضي، وضرورات العلم التجريبي، وبراهينه الرياضية في زمننا الحاضر.

وقد جاء الكتاب العزيز بهذا البرهان في صورة أخرى تضمنها قوله، تباركت أسماؤه، وسمى مقامه: ﴿**أم خلقوا من غير شيء، أم هم الخالقون ۞ أم خلقوا السماوات والأرض، بل لا يوقنون**﴾، (الطور؛ ٥٢:٣٥-٣٦).

هذه سلسلة من الأسئلة الاستنكارية: إذا لم يكن الله هو الذي خلقك، وخلق السماوات والأرض من حولك:

(١) فهل خلقت من غير شيء، أي هل جئت من العدم المحض؟! هذا محال ممتنع!

(٢) فلعلك أنت الذي خلقت نفسك، أي كنت ضرورة موجوداً قبل أن توجد؟! وهذا أوغل في الاستحالة والبطلان!

(٣) هل خلقت أنت السماوات والأرض؟! طبعاً لا!

(٤) فهل جاء الكون من العدم المحض؟! هذا مستحيل كذلك!

(٥) ومحال أن يكون الكون خلق نفسه، تماماً بنفس الحجة التي أبطلنا بها خلقك لنفسك!

ونزيد ذلك بسطاً بصياغته على شكل حوار:

أنت تعلم أنك حادث وجدت بعد أن لم تكن: فإما أن تكون وجدت من العدم المحض، أو أن يكون شيئاً آخر قد أوجدك؟!

ومن المستحيل أن تكون جئت من العدم المحض، إذاً لا بد لك من موجد!

هذا الموجد أما أن يكون أنت أو غيرك

ومن المستحيل أن تكون أنت الذي أوجدت نفسك، أي كنت ضرورة موجوداً قبل أن توجد؟! هذا أوغل في البطلان!

إذاً لا بد أن يكون موجدك غيرك، ضرورة.

هذا الغير إما أن يكون محتاجاً إلى موجد، أو أن لا يكون

لا يجوز أن يكون مثلك محتاجاً لأن ما قلناه عنك ينطبق عليه تماماً

إذاً لا بد أن يكون الموجد خالقاً قيوماً، أي قائما بذاته، غنياً بنفسه غير محتاج إلى موجد أصلاً: وهذا هو الله العزيز الحكيم!

وقال الإمام أبو محمد علي بن حزم من زاوية أخرى طريفة: [أن العالم بكل ما فيه ذو زمان لم ينفك عنه قط ولا يتوهم ولا يمكن أن يخلو العالم عن زمان. ومعنى الزمان هو مدة بقاء الجسم متحركا أو ساكنا ومدة وجود العرض في الجسم وإذا الزمان مدة كما ذكرنا فهو عدد معدود ويزيد بمروره ودوامه والزيادة لا تكون ألبتة إلا في ذي مبدأ ونهاية من أوله إلى ما زاد فيه والعدد أيضا ذو مبدأ ولا بد والزمان مركب بلا شك من أجزائه وكل جزء من أجزاء الزمان فهو بيقين ذو نهاية من أوله ومنتهاه والكل ليس هو شيئا غير أجزائه وأجزاؤه كلها ذات مبدأ فهو كله ذو مبدأ ضرورة.

فلما كان الزمان لا بد له من مبدأ ضرورة وكان العالم كله لا ينفك عن زمان والزمان ذو مبدأ فما لم يتقدم ذا المبدأ فهو ذو مبدأ ولا بد فالعالم كله جوهره وعرضه ذو مبدأ وإذ هو ذو مبدأ فهو محدث والمحدث يقتضي محدثا ضرورة إذ لا يتوهم أصلا ولا يمكن محدث إلا وله محدث فالعالم كله مخلوق وله خالق لم يزل وهو ملك كل ما خلق فهو إله كل ما خلق ومخترعه لا إله إلا هو]، **انتهى نص كلام أبي محمد**، وفيه اختصار، فإن عسر عليك فخذ ورقة وقلم وأعد كتابته مفصلاً مطولاً، مع ضرب الأمثال العملية، حتى تستوعبه، مع ملاحظة أن المحدث هو بالضرورة «**ممكن الوجود**»، ومحال أن يكون «**واجب الوجود**» وإلا لما كان لوجوده بداية، ومن المحال أن يكون مستحيلاً، لأنه موجود في الواقع خارج الذهن الآن..

واجب الوجود لا يمكن إلا أن يكون واحداً، لأنه لو كان هناك ثمة إثنان «**واجبان الوجود**» لزم أن يتميز أحدهما عن الآخر ولو في صفة واحدة أو اعتبار واحد على أقل تقدير وإلا كانا متطابقين لا تمايز بينهما مطلقاً، ولا يمكن الإشارة إلى أحدهما دون الإشارة إلى الآخر، ولا التعبير عن أحدهما دون التعبير عن الآخر، ولا الكلام عن أحدهما، دون الكلام عن الآخر، أي لكانا شيئاً واحداً، وهذا مناقض لمفهوم الإثنينية أصلاً، فيكون المشار إليه واحداً هو إثنين، في نفس الوقت، ومن نفس الجهة، ومن نفس الاعتبار، ويكون المشار اليهما إثنان هما واحد، في نفس الوقت، ومن نفس الجهة، ومن نفس الاعتبار، وهذا تناقض، وخلف مستحيل.

فإذاً لا بد من اختلافهما في صفة أو اعتبار واحد على الأقل. وهذه الصفة أو الاعتبار لا تخلو أن تكون ضرورية لمن قامت به منهما، لأنه واجب الوجود، وهي من ضرورات وجوده، لا يعقل أن يكون واجباً إلا بها، بتلك الكيفية وعلى ذلك

النحو، فيكون الآخر الذي يفتقد هذه الصفة ليس واجباً لأنه فقد إحدى ضروريات الوجود، التي يقتضيها كونه «**واجب الوجود**»، فعاد ممكناً، وليس هو بواجب، فتحصل لنا «**واجب وجود**» واحد فقط لا إثنان، وهو المطلوب إثباته.

أو تكون تلك الصفة ليست ضرورية لوجوده، لا يحتاج إليها لتحقيق كونه واجب الوجود، فتكون بالضرورة غيره، لأنه وجوده واجب، هكذا محضاً، لا تشوبه شائبة إمكان، ولا بأي اعتبار من الاعتبارات، لأن هذا هو معنى «**وجوب الوجود**»، هذه ضرورة عقلية مفاهيمية مطلقة. ولكن هذا مستحيل لأن «**واجب الوجود**» لا يحتاج إلى غيره مطلقاً، وإلا جعلناه واجباً ممكناً في آن واحد، وهذا تناقض مستحيل، بل هو شر من ذلك لأننا جعلنا الواجب محتاجاً للمكن، وهذا هو هدم كل عقل، بل هو انتكاس العقل، وانعكاس المفاهيم، ومسخ كل فطرة، وكل ذوق، وهو الجنون المحض، والهوس الخالص.

فتحصل ضرورة أن مفهوم «**وجوب الوجود**» لا يمكن أن ينطبق إلا على كائن واحد، لا غير، على أقصى تقدير، ولا يجوز أن ينطبق على إثنين فصاعداً. وقد برهنا من قبل أنه لا بد من وجود «**واجب وجود**» واحد على الأقل، وإلا استحال أن يكون هناك كون أو موجودات البتة، خلافاً لضرورة الحس والعقل والإدراك المباشر.

إذاً هناك «**واجب وجود**» واحد فقط لا غير، لا أكثر، ولا أقل، من غير زيادة ولا نقصان، وهو ضرورة: **الله، لا إله إلا هو العزيز الحكيم.**

وقال الإمام الكبير أبو محمد علي بن حزم من زاوية أخرى، بعضها يشبه ما قلنا، وإن كانت مجملة، وبعضها مختلف: [هو الله لا إله إلا هو وأنه تعالى واحد لم يزل ولا يزال: برهان ذلك أنه لما صح ضرورة أن العالم كله مخلوق وأن له خالقا وجب أن لو كان الخالق أكثر من واحد أن يكون قد حصرهما العدد وكل معدود فذو نهاية كما ذكرنا وكل ذي نهاية فمحدث.

وأيضا فكل اثنين فهما غيران وكل غيرين ففيهما أو في أحدهما معنى ما صار به غير الآخر فعلى هذا كان يكون أحدهما ولا بد مركبا من ذاته ومما غاير به الآخر وإذا كان مركبا فهو مخلوق مدبر فبطل كل ذلك وعاد الأمر إلى وجوب أنه واحد ولا بد وأنه بخلاف خلقه من جميع الوجوه والخلق كثير محدث فصح أنه تعالى بخلاف ذلك وأنه واحد لم يزل إذ لو لم يكن كذلك لكان من جملة العالم تعالى الله عن ذلك

قال تعالى: ﴿**فاطر السماوات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأنعام أزواجا يذرؤكم فيه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾، وقال تعالى: ﴿**ولم يكن له كفوا أحد**﴾]، **انتهى كلام الإمام الكبير أبي محمد علي بن حزم.**

على أن العلوم الرياضية والفيزيائية قد بلغت الآن شأواً بعيداً، وأصبحت لدينا نظريات تفصيلية عن البنية الأساسية للكون: حقوله (***Fields***)، وجسيماته، (***Particles***)، وقواه الأساسية، (***Forces***). كما أن لدينا وصفاً جيداً لتطور الكون من لحظاته الأولى: لحظة الانفجار العظيم. كل ذلك صمد للنقد، ومحاولة الإبطال والتزييف، صموداً جيداً، وتطابق مع التجربة المحكومة، والرصد المتقن، والحساب الرياضي، بل وكذلك التطبيق الهندسي الذي نستمتع به يومياً، إلى أبعد الحدود.

نعم: نحن لا ننكر أن هذه النظريات ما زالت تخضع لمزيد من التنقيح والتطوير إلا أنها جميعها، وكذلك كل صورها المستقبلية المتخيلة، عجزت عن حل مشكلة الشروط الابتدائية، ومن المحال أن تحلها لأنها، بالضرورة، في صورة معادلات تفاضلية، لا يمكن حلها إلا بوضع شروط ابتدائية، أو شروط حدية.

ذلك لأن المعادلات الرياضية التي تصف بنية الكون، وعلاقة مركباته بعضها ببعض، ليست ضرورية أو مكتفية بذاتها لإيجاد حلولها، بل تحتاج إلى تحديد شروط ابتدائية أو حدية، وقيم أولية لبعض النسب والمتغيرات الحرة. وهذه النسب والقيم والشروط «**حرة**» بحق، أي أنها مستقلة عن القوانين، والمعادلات الواصفة للكون وأجزائه، مغايرة لها في الماهية:

فلا القوانين والمعادلات تحدد تلك القيم، ولا القيم تحدد أو تفرض قوانين ومعادلات بعينها، فهما شيئان متغايران، ومفهومان مستقلان.

هذه النسب والقيم الابتدائية لا بد أن تكون محددة معينة عند لحظة البدء نفسها، ثم يتطور الكون بعد ذلك بموجب قوانينه على النحو الذي حددته تلك الشروط الابتدائية.

وقد أثبت الرصد والدرس الفيزيائي، والحساب والتحليل الرياضي أن حال الكون الآن يتعلق بـ«**حسن**» اختيار تلك الشروط والقيم الابتدائية، وأن تغييراً طفيفاً في بعضها، ولو بجزء من مائة مليون مليون مليون، كاف لإنتاج كون ميت مقفر، لا حياة فيه مطلقاً.

ولما كانت القوانين والمعادلات لا تحدد تلك الشروط والقيم والنسب الابتدائية، بل هي مستقلة عنها تمام الاستقلال، كما أسلفنا،

ولما كانت تلك الشروط الابتدائية «**ضرورية التحقق عند لحظة الابتداء**»، أي لا بد أن تكون معينة محددة موجودة، لحظة «**الصفر**» بعينها، وليست هي من جنس تلك القيم والمعطيات والمتغيرات الأخرى التي تنشأ بعد لحظة «**الصفر**»، ثم تتطور وتتغير أثناء مسيرة الكون وتطوره،

فكيف نفسر أننا موجودون الآن هنا ندرس ونتأمل؟! ومن الذي حدد القيم الابتدائية هكذا بحيث ينتهي الحال إلى ما هو عليه الآن: أرض تزخر بالأحياء، وإنسان منتصب القامة، مرفوع الرأس إلى السماء، يفكر ويتكلم ويتفلسف ويسعى إلى غزو الفضاء؟!

سيقول الملحدون: هكذا بفعل الصدفة، من دون فعل فاعل، أو ترجيح مرجح. فنقول: هذا كلام فارغ، وهراء محض، فلفظة الصدفة مجرد وصف لحال، وليست تفسيراً أو برهاناً على شيء، وهي تعني إما:

(١) أن هناك أفراد كثيرون من نفس النوع أو الجنس لكل ظروفه التي تتفاوت في مدى معين، فإذا التقطنا أحدها فلا غرابة أن تكون القيمة محل الدرس بذلك القدر الذي وجدناه، بنسب معينة أو احتمال معين، وهذا ما يدرسه علم الإحصاء الرياضي، وكذلك نظرية الاحتمالات، وهي علوم رياضية محترمة صارمة. وهذا لا ينطبق على هذا الكون فما ثمة إلا هذا الكون الواحد فقط، هذا الذي نرصده.

لم يخف علينا أن بعضكم، معشر الملحدين، يزعم أن هناك عدد غير متناه من الأكوان، طبعاً نحن لا نراها ولا نحسها، يتحقق في كل واحد منها بعض تلك القيم الابتدائية. فنقول: نعم، وفي أحدها كوكب فيه قرود تكتب الشعر على آلة كاتبة انبثقت من الصخر مباشرة، وفي كون آخر قرآن، كقرآننا هنا، محفور في الصخر بفعل الرياح وعوامل التعرية هناك؟! أما نحن فلا نتعاطى المخدرات والعقاقير المهلوسة، فتناولوها أنتم وزودونا بمزيد من الخيالات الشاطحة، والكوابيس المزعجة.

(٢) وإما أن تعني من غير علة أصلاً، وهذا ليس تفسيراً، وإنما هو هروب من التفسير، وهو هدم لمبدأ العلة الكافية، التي قام عليها بنيان العقل. فإن كنتم رضيتم لأنفسكم بهدم العقل، أي بالجنون، فهنيئاً لكم، أما نحن فمستمسكون بالعقل، الذي هو من أكبر نعم الله علينا، لا نرضى به بديلاً!

وهناك في داخل هذا الكون الذي نعيش فيه عجائب وغرائب أخرى تجعل فرضيات الملحدين أوغل في الجنون أو الهلوسة أو «**السكر**»، وما ثمة تفسير محترم معتبر إلا أن لهذا الكون خالق، حدد الشروط الابتدائية، وأخرجه من ثم إلى الوجود، قال: **كن، فكان!**

وهذا الخالق فاعل مختار، أي فاعل بالمشيئة والإرادة الحرة الطليقة، وهذا يقتضي ضرورة، كما أسلفنا، أنه يدرك نفسه، ويعلم بها، ويعلم حقائق كل الممكنات، ويحيط بها علماً، ويختار منها ما يشاء من العوالم والكائنات الممكنة، ويعلم أن هذه الشروط الابتدائية المعينة تنتج ذلك الكون المعين، ثم يخرجه من العدم بالكيفية والشروط الابتدائية التي يختار، فهو: ﴿**يخلق ما يشاء ويختار**﴾!

✻ فصل: أفعال الله وأحكامه لا تعلل، بل هو يفعل ما يشاء ويختار، ويحكم ما يريد

أفعال الله، جل جلاله، لا تعلل، فهو: ﴿ **فعَّال لما يريد** ﴾، (البروج؛ ١٦:٨٥)، ﴿ **إن الله يحكم ما يريد** ﴾، (المائدة؛ ١:٤)، ﴿ **يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون** ﴾، (القصص؛ ٦٨:٢٨)، ﴿ **لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون** ﴾، (الأنبياء؛ ٢٣:٢١).

فهو، جل جلاله وسما مقامه، خالق فاعل آمر حاكم بالمشيئة والإرادة الحرة الطليقة من كل قيد ولا شرط، إلا ما قيّد هو به نفسه أو اشترطه على نفسه أو أوجبه على نفسه، ليس وراءه أو فوقه سلطة تلزمه: لا يغالبه غالب، ولا يقلت منه هارب.

هذا وحده هو الذي يفهم ضرورة من نصوص القرآن القطعية ثبوتاً، والقطعية دلالة بمجموعها، وتفسير بعضها ببعض، وكذلك من السنة النبوية، وهي بمجموعها قطعية ثبوتاً ودلالة كذلك.

فالله سبحانه وتعالى: ﴿ **يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون** ﴾، (القصص؛ ٦٨:٢٨)، أي أنه خالق بالإرادة الحرة المطلقة، المتعالية على كل قيد أو شرط، لا لعلة أو ضرورة أوجبت عليه ذلك. هذه ضرورة عقلية، أكدها الوحي، ويستحيل عقلاً غير ذلك.

* **قال الإمام الحجة أبو محمد علي بن حزم:** [وأنه خلق كل شيء لغير علة أوجبت عليه أن يخلق: لو فعل شيئا مما فعل لعلة لكانت تلك العلة إما لم تزل معه وإما مخلوقة محدثة ولا سبيل إلى قسم ثالث. فلو كانت لم تزل معه لوجب من ذلك شيئان ممتنعان:

أحدهما: أن معه تعالى غيره لم يزل فكان يبطل التوحيد الذي قد أبنا برهانه آنفا

والثاني: أنه كان يجب إذ كانت علة الخلق لم تزل أن يكون الخلق لم يزل لأن العلة لا تفارق المعلول ولو فارقته لم تكن علة له وقد أوضحنا آنفا برهان وجوب حدوث العالم كله.

وأيضا فلو كانت ههنا علة موجبة عليه تعالى أن يفعل ما فعل لكان مضطرا مطبوعا أو مدبرا مقهورا لتلك العلة وهذا خروج عن الإلهية.

ولو كانت العلة محدثة لكانت ولا بد إما مخلوقة له تعالى وإما غير مخلوقة فإن كانت غير مخلوقة فقد أوضحنا آنفا وجوب كون كل شيء محدث مخلوقا فبطل هذا القسم وإن كانت مخلوقة وجب ولا بد أن تكون مخلوقة لعلة أخرى أو لغير علة فإن وجب أن تكون مخلوقة لعلة أخرى وجب مثل ذلك في العلة الثانية وهكذا أبدا وهذا يوجب وجوب محدثين لا نهاية لعددهم وهذا باطل لما ذكرنا آنفا وبأن كل ما خرج إلى الفعل فقد حصره العدد ضرورة بمساحته أو بزمانه ولا بد وكل ما حصره العدد فهو متناه فبطل هذا القسم أيضا وصح ما قلناه ولله تعالى الحمد.

وإن قالوا بل خلقت العلة لا لعلة سئلوا من أين وجب أن يخلق الأشياء لعلة ويخلق العلة لا لعلة ولا سبيل إلى دليل]، **انتهى كلام أبي محمد نصاً، إلا من علامات الترقيم.**

قلت: كلام أبي محمد تضمَّن براهين ضرورية لا مزيد عليها، وإن كانت مختصرة، فتدبرها بدقة.

ونحن نزيدها ها هنا إيضاحاً وبياناً، فنقول: أن من زعم أن لأفعال الله وأقضيته (التكوينية القدرية) أو لأوامره وأحكامه وأقضيته (التشريعية الدينية) علل، (والعلل ضرورية موجبة) قيل لهم: أخبرونا عن أي واحدة من هذه العلل الضرورية الموجبة التي تزعمون:

(١) أهي من فعل غيره أو حكم غيره أو قضاء غيره أو أمر غيره؟!

(٢) أم لا من فعله أو حكمه أو قضائه أو أمره تعالى، ولا من فعل غيره ولا من حكمه ولا من قضائه ولا من أمره؟!

(٣) أم من فعل الله تعالى وحكمه وأمره وقضائه؟!

ومن المحال الممتنع أن يجدوا قسماً رابعاً أصلاً!

فإن قالوا من فعل غير الله، أو من حكم غيره جعلوا ههنا خالقا غيره، وحاكماً غيره، وهذا شرك مجرد وكفر صريح، بل هو أشنع من ذلك: جعلوا فعل ذلك الفاعل، أو حكم ذلك الحاكم موجبا على الله تعالى أن يفعل ما فعل وأن يحكم بما حكم به، فليس مع الله شركاء فحسب، بل منهم من هو أعلى منه مرتبة، وأشد قوة، وأسمى مقاماً!

وإن قالوا ليست من فعله، ولا من فعل غيره، لزمهم أن في الوجود أشياء قديمة لم تزل، لا فاعل لها؛ أو أنهم في هذا الحاكمون على الله تعالى بها وهم الذين يحللون ويحرمون ويقضون على الباري عز وجل، وهذا كذلك كفر وشرك مجرد، وهو في غاية التناقض:

(أ) لأن تعدد القدماء محال كما قام عليه البرهان أن واجب الوجود الأول الأزلي القديم من غير ابتداء واحد فقط لا غير،

(ب) وعلى فرض تعدد القدماء (وهو مستحيل) جدلاً، فإن تسلط بعضهم بعض محال، وعلو بعضهم على بعض محال، وحكم بعضهم على بعض محال، لأنهم في مرتبة واحدة ضرورة.

(ج) وخروج شئ إلى الوجود مع تمانع القدماء وتساويهم في مراتب القدرة والسيادة والعلو والحاكمية محال أيضاً، لأن كل واحد يقدر على منع الآخر، وكل واحد منهم يقدر على إبطال فعل الآخر، فإن كان الأمر كذلك: فمن أين جاءت هذه الممكنات التي لا تحصى في هذا الكون الفسيح؟!

فمذهب منكري الصانع، من الدهريين والماديين، أمثل من هذا وأعدل، وأقل تناقضاً لأنه يقولون بقديم واحد هو الطبيعة الخلاقة الفعالة بالضرورة، لا بالاختيار، وهذا إنما يتناقض فقط مع الواقع، أي مع حالة الكون المحسوس المشاهد، كما هو اليوم، ولا يستلزم ذلك البحر المتلاطم من التناقضات والمستحيلات!

فإن رجعوا إلى الحق، وقالوا بل هي من فعل الله عز وجل وحكمه، وحده لا شريك له؛ قلنا لهم أخبرونا عن أي علة من تلك العلل، واعلنا نفرض علة واحدة معينة، نجعلها موضع نظرنا وبحثنا، هذه العلة المعينة موضع الدرس:

(أ) أفعلها الله تعالى، أو حكم بها، لعلة أخرى؟!

(ب) أو فعلها وحكم بها لغير علة أصلاً؟!

فإن أصابوا الحق، وقالوا: بل فعلها تعالى، أو حكم بها، لغير علة أصلاً تركوا مقولتهم الشنعاء، وأقروا أنه، تبارك وتعالى، يفعل الأشياء لا لعلة، من حيث المبدأ.

وإن قالوا بل فعَل الأشياء الثانوية أو حكَم الأحكام الثانوية لعلة، أما الأوليات، وهي العلل نفسها، فهي هكذا بدون علة، قيل لهم: ما الذي أوجب أن تكون الأفعال والأحكام الثواني لعلل، وتكون الأفعال والأحكام الأول، التي هي علل تلك الأفعال والأحكام الثواني لا لعلل؟! وهذا تحكم بلا دليل ودعوى ساقطة لا برهان عليها، إلا أنه أمر ممكن في ذاته، لا تناقض فيه، فإذا جاء من الله خبر بذلك نأخذ به، ونتوقَّف عنده. وعلى كل حال فهذا هدم لقاعدتهم الأصلية: أنه، جل جلاله وسما مقامه، لا يفعل أو يحكم مطلقاً إلا لعلة!

وإن قالوا بل فعلها تعالى، أو حكم بها، لعلل أخر سئلوا في هذه العلل أيضا كما سئلوا في التي قبلها وهكذا أبدا إلى ما لا نهاية؛ فلا بد لهم، بالضرورة العقلية المطلقة، من أحد أمرين، لا ثالث لهما:

(أ) إما أن يصلوا إلى أفعال وأحكام ما فيقولون إنه فعلها لغير علة، فيكونون بذلك تاركين لقولهم المكذوب الباطل: (إنه، تعالى ذكره، لا يفعل شيئا، أو يحكم ويأمر بشى، إلا لعلة)، فيكون الرب، جل جلاله وسمى مقامه، لا يفعل أو يحكم أو يأمر أو يقضي بشئ لعلة في التحليل النهائي، وإن كان ربما جعل شيئاً علة لشئ، أو شيئاً سبباً لشئ، في النظر المتوسط، أو المراتب المتوسطة، أما في التحليل والنظر النهائي، فلا!

(ب) أو يقولون بمفعولات وأحكام وأوامر وأقضية لا بداية لها، مع ترتب بعضها على بعض بالعلية أو السببية الضرورية، وهذا تسلسل في العلل والمعلولات، وهو مستحيل بإجماع العقلاء، لأنه هدم للعقل، وتحطيم له، وهو مع هذا كفر وخروج عن الإسلام بإجماع الأمة.

فقبّح الله قولا يؤول إلى المستحيل الممتنع عقلاً، وإلى الكفر المناقض للشريعة من كل وجه!!

فهذا هو البرهان الضروري الذي لا انفكاك عنه على صحة قولنا: (**إن الله، تعالى وتقدّس، يفعل ما يشاء ويختار، ويحكم ما يريد لا لعلة أوجبت عليه ذلك الفعل أو الحكم، أصلا، ولا بوجه من الوجوه، في التحليل والنظر النهائي**)، وبطلان غيره من الأقوال المتناقضة.

فواجب الوجود، وهو كائن واحد فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان، ليس جماداً ميتاً، ولا هو قوة خارقة ميتة عمياء صماء تخلق بالضرورة وهي لا تعي ما تفعل، فهذا كله محال كما سلف، وإنما هو فاعل مختار، أي فاعل بالمشيئة والإرادة الحرة الطليقة، وهذا يقتضي ضرورة أنه يدرك نفسه، ويعلم بها، ويعلم حقائق كل الممكنات، ويحيط بها علماً، ويختار منها ما يشاء من العوالم والكائنات الممكنة، ثم يخرجه من العدم بالكيفية والشروط الابتدائية التي يختارها هو، فهو: ﴿ **يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون** ﴾، (**القصص؛ ٢٨: ٦٨**).

والكائن الوصوف بالعلم والإدراك، وبالمشيئة والإرادة والفعل الاختياري يسمّى حياً، وواجب الوجود له، ضرورة، من معاني «**الحياة**» أكمل معانيها، ومنتهى غايتها، حياة أزلية أبدية دائمة، لا يتصور في حقها موت ولا ذهول، ولا سنة ولا نوم، ولا ضعف أو مرض أو قصور، فالله هو «**الحي**»، وهو واجب الوجود، قائم بذاته، غني بذاته عن غيره، وهذا هو: «**القيُّوم**»: فهو: ﴿ **الله لا إله إلا هو الحي القيوم، لا تأخذه سنة ولا نوم** ﴾، جل جلاله، وسمى مقامه، حقاً وصدقاً. أزلاً وأبداً.

✻ فصل: القدر خيره وشره من الله تعالى

أسلفنا أن العالم كله، بما في ذلك الكون المرئي وغيره من الأكوان غير المرئية، والأكوان القديمة التي بادت وذهبت قبل كوننا هذا، إن كان ذلك قد وقع أصلاً، والأكوان التي ستأتي وليست هي موجودة الآن بعد، أي كل الممكنات، أي كل الكائنات والموجودات، باستثناء الله الحي القيوم واجب الوجود الأحد، إنما خلقها الله، ووضع نظامها، وقدر مقاديرها، وحدد شروطها الابتدائية المحددة لمسار تطورها، وعلم على التفصيل والإجمال ما سيكون واقعاً فيها، وأذن بوقوع ذلك كله، ولو لم يأذن بوقوعه وخروجه إلى الوجود لما خرج إلى الوجود فعلاً، ضرورة ولا بد بحكم العقل، لا محيص من التسليم لها، وهكذا جاء الشرع آمراً بالإيمان والتسليم بـ(**القدر خيره وشره من الله تعالى**).

ومن حق قائل أن يقول: **خيره، فهمناها، وعلى العين والرأس، ولكن شره؟!**

نعم، وشره: بغض النظر عن كون الإنسان قد يحكم على أمور حكماً خاطئاً أو نسبياً بأنها شر من وجهة النظر الإنسانية المحدودة، لأنها مؤلمة مثلاً، كافتراس أسد كاسر لإنسان، وهي ليست كذلك، أي ليست شراً، أو ليست شراً بإطلاق، بل هي بعض ما يقتضيه تناسق نظام الكون، واطراد قواعده.

وقد يكون ما يسميه الإنسان شراً، هو شر بحق، كمعصية أمر الله، من بعض المخلوقين، المتمتعين بالعقل والإدراك والتمييز، الذين منَّ الله عليهم بحرية الإرادة والاختيار، وهي حرية حقيقية، فهم فاعلين بالاختيار في داخل هذا الكون، وفي إطار نظامه. فبدلاً من شكر المنعم بطاعته، والإحسان إلى خليقته، انقلب هذا الإنسان إلى خصيم مبين، فعصى وتمرد، وأجرم وتجبر، ونشر الفساد والدمار، وأهلك الحرث والنسل: هذا شر قطعاً! وما كان هذا ليقع ويخرج إلى الوجود إلا بإذن الله ورخصته، بالرغم من كراهية الله لذلك وسخطه على فاعله، ومن المحال عقلاً، وشرعاً، أن يكون غير ذلك.

قد يقول قائل هذا ثمن زهيد في مقابل نعمة العقل والتمييز، والإرادة الحرة، وهو مترتب عليها ضرورة. فمن المحال أن يتمتع مخلوق بالعقل والتمييز والإرادة الحرة، ثم يمنع من اختيار ما يريد مع تحمله لكافة مسؤوليته.

فنقول: نعم، ولكن هذا لا يفسر لم وقع اختيار الله على كون كهذا، فلولا خلق كوناً من الآلات المجبرة، أو الملائكة المعصومة المسخرة المسيرة؟! والجواب لأن الله، جل جلاله، وتباركت أسماؤه، هكذا هو، كما هو هو: ولن تدرك ذلك إلا إذا أحطت به علماً، وهذا محال.

فليس لك إذاً إلا القبول والتسليم، بضرورة العقل، قبل ورود الشرع: فكما سلمت بأنه موجود، وأنه الأزلي الأول واجب الوجود، فكذلك سلم بهذه، أي أن: (**القدر خيره وشره من الله تعالى**).

فإذا بلغت هاهنا فتوقَّف وأمسك: فليس فوق الله مرجعية، ولا لفعله مسائلة، ولا لقضائه تعقيب أو مراجعة، لأنه هو غاية الغاية، ونهاية النهاية.

وهبك أرت أن تراجع أو تعقب أو تقاضي أو تحاكم، فإلى من يا ترى؟!

(١) إلى واجب وجود آخر يعلو عليه أو يساويه في المرتبة؟! ولكن ما ثمة في الوجود واجب غيره، فاستحال هذا!

(٢) أو إلى عقلك، أو عقول جمهور العقلاء من المخلوقين: فهذا العقل من خلق الله، والعقل نهائي ممكن، دون الله في المرتبة، فكيف يحكم الأسفل على الأعلى؟!

ولو تواقحت وحكمت بعقلك الأدنى أن ما تسميه شراً، غير مقبول، وأنه ظلم وتجاوز من الله، تعالى الله عن ذلك، فكذلك عقلك ليس بموثوق به، فلعله مختل في أصل خلقته، فكما أنك جوَّزت أن الله، تعالى وتقدس، ظلم، فكذلك يجوز أن يكون قد تلاعب وعبث: فخلق عقلك آلة مختلة، لا تصلح للحكم، فبعض أحكامها مناقض للحق. بل إن الحق والصدق لم يعد لهما معنى أصلاً، وكذلك الخير والشر: فمرحباً بك في مصحة الأمراض العقلية!!

(٢) أم إلى «**عقله**»، أي علمه وإدراكه المحيط بكل شيء؟! هذا تحاكم حسن جميل، ولكنه وقع فعلاً، وفرغ منه: ولولا أنه، تبارك وتعالى، قد حكم (من قبل أن تخلق أنت أصلاً، وتأت مجادلاً محاججاً) أن هذا الكون حسن جميل، (من وجهة نظره هو طبعاً، وبالضرورة، تعالى وتقدس)، وأهل أن يخلق هكذا، بهذه الصفة، لولا ذلك لما خلقه أصلاً، ولما كنت أنت ها هنا تجادل وتسأل، وتطلب التحكيم: فمجرد وجودك اليوم ها هنا، وتساؤلك وجدالك، هو «**عينه**» جواب سؤالك، والحكم الفصل في قضيتك!

فمشكلة القدر، كما ترى أيها الإنسان المجادل، أي مشكلة وجود «**الشر**» في العالم، بحر ليس له قرار، ولا يدرك له غوار، إلا لمن أدرك وأحاط علماً بذات الواحد القهار، الملك الجبار، وليس علم ذلك، علماً شاملاً، وإدراكه، وإدراك إحاطة واستيعاب كامل، ليس ذلك ممكناً إلا لكائن واحد فقط: هو الله الحي القيوم، العزيز الغفار، **إذاً توقَّف وأمسك، وسلّم واستسلم!!**

✻ فصل: الله، جل جلاله: ﴿لم يلد ولم يولد﴾

أقمنا من قبل البرهان القاطع على أن مفهوم «**وجوب الوجود**» لا يمكن أن ينطبق إلا على كائن واحد، فقط لا غير، ولا يجوز أن ينطبق على إثنين فصاعداً.

وهذا «**الكائن**» له أسماء وصفات ونعوت تعبر عن معاني ومفاهيم تتعلق به، أي بذاته، وهي قائمة بهذه الذات، مرتبطة بها ارتباطاً حتمياً، ويستحيل أن تنفك عنها، لأن ذلك لو جاز لعاد «**ممكناً**» ولو في اعتبار واحد، أو موضوع واحد، أو صفة واحدة، أو نعت واحد، وهذا مناقض لمفهوم «**واجب الوجود**» الذي يقتضي أنه واجب، ضروري في ذاته وصفاته وارتباطاتهما من كل وجه، وفي كل اعتبار، أزلاً وأبداً، في جميع الأزمنة، إن جاز، أصلاً، التعبير عنه بمفاهيم الزمان.

وهذا «**الكائن**» يستحيل أن يكون مركبا من أبعاض، أي من جزئين فصاعداً، يقبلان الانفصال بحيث يمكن أن يكون كل جزء ذاتاً مستقلة قائمة بنفسها، كما هو حال الجوارح عند الانسان، إذ يجوز أن تقطع يده وتدفن، ويبقى هو بعدها

حياً لمدة طويلة، ولو على قصور ونقص. هذا ظاهر الاستحالة في حق «**واجب الوجود**» لأن وجود جزء منه يقبل الانفصال يعني أن فيه شى من معاني الإمكان: فيمكن أن يوجد بذلك الجزء، ويجوز أن يبقى بعد انفصاله، وهذا يعني أحد أمرين:

الأول: أن ذلك الجزء ليس ضرورياً لوجوده، وأن ذاته تقبل الزيادة والنقصان، وجاز أن يقتطع بعضه، أو أن يقتطع نصفه، أو أن يزول كله، وهذا مناقض لمعنى «**وجوب الوجود**»، أي أنه «**واجب**» و«**ممكن**» في نفس الوقت، في آن واحد، من نفس الجهة والاعتبار، وهذا من ثم مستحيل.

الثاني: أنه كامل، قائم بذاته، غني بذاته غنىً مطلقاً من دون ذلك الجزء، فيكون ذلك الجزء ليس منه أي ليس بعضاً، وهو بعض في نفس الوقت، ومن نفس الاعتبار، وهذا كذلك جمع بين التقيضين، وهو كذلك محال.

ولا يقال: لعله مركب من ذاتين مستقلتين، كل منهما كانت بمفردها ذات كاملة «**واجبة الوجود**»، ثم قررت الاندماج واختارته، وهذا محال أيضاً من عدة وجوه:

أولها: لأننا أثبتنا أن «**وجوب الوجود**» لا ينطبق إلا على ذات واحدة فقط، لا على اثنين فصاعداً، فما ثمة ذاتان واجبتان في الوجود أصلاً، فمن أين أتت الذات الواجبة الثانية التي تركبت مع الأولى؟!

وثانيها: أنه مع تقدير ذلك المحال، والتسليم جدلاً بتعدد الكائنات «**الواجبة**» لا يبقى للتركيب معنى لأن كل واحد منها قد بلغ غاية النهاية من الكمال المطلق، فلن يزيده التركيب كمالاً، فلا معنى له إذاً على الإطلاق، بل إن التركيب يلزم كل واحد منهما بأخذ الآخر في الاعتبار، أي مراعاة «**خاطره**»، والقيام بحق «**الألفة والصحبة**»، ولو في معنى واحد، أو فعل واحد، وهذا «**تحديد**»، و«**تقييد**»، وهو من ثم نقص، وليس كمالاً، فيعود كل واحد منهما ناقصاً، فيالها من صفقة «**خاسرة**»، مع كونها أوغل في الاستحالة، لأنها بنيت على مقدمات مستحيلة!

وأوغل في الاستحالة أن يكون مركباً من ذات واجبة وأخرى أو أخريات ممكنة، لأن الواجب لا يحتاج الممكن، وهو قائم بذاته، مكتمل بذاته، فليس ثمة تركيب أصلاً، وهذا يناقض مفهوم كونه مركباً، الذي افترضناه في البداية جدلاً.

فواجب الوجود إذاً ضرورة «**أحد صمد**» بكل معناني الأحدية والصمدية، أي أنه ذات واحدة «**بسيطة**» غير مركبة، لا تقبل التبعيض ولا التجزئة بأي معنىً من المعاني مطلقاً، أزلاً وأبداً.

فهو لم يتركب أصلاً من عدة ذوات «**واجبة**» موجودة من قبل، ولا يتفكك أو يتجزأ أو يتبعض إلى ذوات متعددة منفصلة يقوم كل منه مستقلاً بنفسه أيا كان نوع هذه الذوات الناشئة من التفكك: واجبة أم ممكنة. هذا كله محال، ولا يجوز على «**واجب الوجود**» الأزلي الأبدي مطلقاً.

كما يظهر من ذلك استحالة أن يكون «**واجب الوجود**» والداً، لأن القول بأن أحد الكائنات، ولنسمه «**ب**» مولود من آخر «**أ**» يقتضي أن يكون جزء من «**أ**» قد انفصل منه فتكون منه «**ب**» إما:

(١) بـ«**الانقسام**» فوراً، كما هو الحال في بعض الأحياء البسيطة، التي تتكاثر بالانقسام فتنقسم الخلية الأم إلى خليتين ابنتين، وتبدأ هاتان في النمو إلى تمام حجمهما، وهكذا دواليك. أما الأم فهي على التحقيق، تزول تماماً وتنعدم. ولا داعي لإطالة القول أن ذلك على «**واجب الوجود**» محال، فهو لا يتبعض ولا يفنى.

ثم على فرض المحال فإن «**المولود**» الناتج كان بعد أن لم يكن، فهو مسبوق بالعدم إما بمقاييس الزمان أو في رتبة الوجود، وهذا يعني أنه ليس «**واجباً**»، فهو إذن ليس من جنس «**والده**»، بل هو من جنس «**المخلوقات**»، و«**الحادثات**» و«**الممكنات**». والمولود، ولا بد، من جنس والده، إلا أن يكون «**ولد حرام**»، عياذاً بالله، أي ليس ولداً أصلاً لمن نسب إليه، وإنما هي نسبة مكذوبة!

فإن وجدنا بين الكائنات من نشأ هكذا فهو في الحقيقة مخلوق «**ممكن الوجود**» قطعاً. ومن عبر عنه بلفظ التبرعم، أو

الولادة، أو الانبثاق، أو غيرها ممن الألفاظ قد غلط غلطاً فادحاً، وأساء إساءة منكرة إلى العقل ومفاهيمه، واللغات ومصطلحاتها، وضل ضلالاً بعيداً.

(٢) بـ«**التبرعم**»، كما هو الحال بالنسبة لكثير من الطحالب والفطريات، بل وبعض النباتات الراقية. وذلك يتم بانفصال جزء من «**الوالد**»، مع بقاء الوالد على حاله أو بنقص طفيف، ونمو الجزء المنفصل إلى كائن من نوع الوالد في مدة مناسبة له. وهذا محال أيضاً، فـ«**واجب الوجود**» يستحيل عليه الانتقسام والتجزئة، كما اسلفنا. أما «**المولود**» فحاله كحال المولود في القسم السابق، ما هو إلا «**مخلوق**» أسيئ التعبير عنه إساءة بالغة.

(٣) بـ«التزاوج»، كما هو الحال بالنسبة للحيوانات وبعض النباتات الراقية. في هذه الحالة يشترك والدان في انتاج «**المولود**»، فينفصل من الأب «**لقاح**» يتحد مع «**بويضة**» أو «**بذرة**» من الأم. هذا أوغل في الاستحالة من سوابقه، فما ثم في الوجود إلا واجب واحد، فمن أين جاء الطرف الآخر في هذه الزيجة العجيبة؟! ولعل أحد الطرفين «**ممكن**» مخلوق، والآخر **«واجب وجود» ؟!** فتحصل جميع المحالات التي أسلفنا بالنسبة لـ«**واجب الوجود**» منهما، وزيادة محالات تتعلق باندماج أو اتحاد «**الواجب**» في «**الممكن**»، أو حتى حلوله فيه، تحتاج إلى بعض تفصيل ونظر مستقل، لذا سنتطرق إليها قريباً، إن شاء الله.

(٤) أو بأي طريقة أخرى، حقيقية لها انموذج واقعي موجود في العالم أو مقدرة متخيلة في الذهن: وهذه، مهما كانت، لا بد من أن تتضمن انفصال جزء من **«واجب الوجود»**، وإلا كان التعبير بالولادة تخليطاً وعبثاً. وكل تجزئة وتبعض، على كل حال، محال لا يجوز على «**واجب الوجود**». أو تقتضي مشاركة ذات أخرى في **«وجوب الوجود»**، على أي نحو من الأنحاء، وهذا كما برهنا محال أيضاً، فما ثم إلا **«واجب وجود»** واحد فقط، لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

وما فصلناه آنفاً بالنسبة لـ«**التولد**» من الله، ينطبق حرفياً على القول بأن الكائن الفلاني «**انبثق**» عن الله، أو «**انبثق**» من الله، أو «**فاض**» عن الله، أو «**فاض**» من الله، وما شابه، لأن كل ذلك يتضمَّن، ضرورة، مفهوم خروج شيئ من شيئ، أو تولد شيئ من، كما «**ينبثق**» الماء من الصخر، و«**يفيض**» السائل من الوعاء، ونحوه، وكل ذلك محال في حق **«واجب الوجود»**، إلا أن يكون إساءة تعبير عن «**خلق**» كائن مستقل، بائن عن خالقه، وما عدا ذلك فهو باطل ومحال.

وكل ذلك محال من حيث هو بغض النظر عن مفاهيم الزمان والمكان: فـ«**التولد**» من الله محال سواء كان التولد الآن، أو في الماضي، أو قبل جميع الأزمنة والدهور. بل إن جعل ذلك قبل الأزمنة والدهور، كما هو في «**الأمانة**» النيقية، التي يؤمن بها جمهور النصارى المثلثين الضلال، يزيد المشكلة تعقيداً، ويضيف محالات أخرى إلى ما برهنا عليه آنفاً من التناقضات والمستحيلات.

أما صفات واجب الوجود، كالعلم والقدرة والإرادة والحياة، وهي أشياء مختلفة: فمفهوم العلم قطعاً ليس هو مفهوم القدرة، ومفهوم الإرادة، ضرورة، ليست هو مفهوم العلم، وهلم جراً، هذه الصفات ليست أبعاضاً أو أجزاءً بالمعنى المبين أعلاه، فهي ليست ذوات مستقلة قابلة للانفصال، فليست هي جارحة يمكن أن تنفصل وتقطع كيد الإنسان مثلاً، وإنما هي معاني تقوم بالذات المناسبة لها. وتفكيكها إلي أشياء مستقلة، أو مفاهيم مستقلة، وكذلك الكلام عن الذات «**المجردة**» من كل صفاتها بوصفها شيئاً، كل ذلك إنما هو في «**التقدير الذهني**» لتسهيل دراستها، والتمكين من البحث في موضوعها، وترتيب ذلك وتبويبه، وكذلك القول بأن الصفات هي غير الذات، أي أن الصفات المقدرة أشياءً مستقلة في الذهن هي غير الذات المحضة المجردة من صفاتها مقدرة في الذهن. كل هذه الأقوال والتعبيرات، وما شابهها، إنما حيث فيما يتعلق بالتقدير الذهني، أو الفرض الجدلي، لتسهيل الدراسة والبحث.

أما في الواقع الموجود، أي خارج الذهن، فإن الصفة الموجودة في الخارج قائمة بالذات الحقيقية، المتصفة بتلك

الصفة، الموجودة في الخارج، مرتبطة بها، لا تستطيع عنها فكاكاً، فلا يقال أن الصفة غير الذات، بإجماع جميع العقلاء، والنظار، والباحثين، قولاً واحداً، وقال جمهور الفلاسفة والمتكلمين والنظار لا يقال أنها «**عين الذات**»، ولكن قالت قلة منهم: أنها «**عين الذات**» الموجودة في الخارج وذلك فقط في حق «**واجب الوجود**»، وهي ليست عين الذات في حق «**ممكن الوجود**» بإجماعهم، وهذه مباحث فلسفية ثانوية، وليست هي مباحث شرعية، فهي من ثم لا تعنينا، ولا يترتب عليه كفر ولا إيمان، ولا زيادة تقوى أو يقين، ولا تقرب قيد أنملة من رب العالمين، خلافاً لمزاعم أهل الهوس والغلو.

✻ فصل: بطلان الحلول والتحاد

قول القائل إن صفات الله سبحانه وتعالى، ومن ذلك معاني أسماء الله الحسنى، صارت أوصافا لغيره من الموجودات، وهذا «**الغير**» هو من ثم بالضرورة عبد، مخلوق، لأن «**واجب الوجود**» هو كائن واحد فقط، لا غير، من غير زيادة ولا نقصان، وهو الله تبارك وتعالى، كما أشبعناه برهاناً وتفصيلاً. هذا القول لا يخلو إما أن يعني به:

(١) عين تلك الصفات

(٢) أو مثلها،

فإن عنى به عينها، وهو القسم الرئيس الأول، فلا بد إما أن يكون:

(١.أ): بطريق انتقال الصفات من الرب إلى العبد

(١.ب): أو من غير انتقال،

فإن لم يكن بالانتقال فلا يخلو إما أن يكون:

(١.ب.١): باتحاد ذات العبد بذات الرب حتى يكون هو هو فتكون صفاته،

(١.ب.٢): وإما أن يكون بطريق الحلول، فهذه أقسام ثلاثة وهي: الانتقال والاتحاد والحلول،

وإن عنى به مثلها فلا بد أن يكون المعنى به:

(٢.أ): مثلها مطلقا من كل وجه،

(٢.ب): وإما أنه عنى به مثلها من حيث الاسم والمشاركة في التعليق بعموم الصفات دون خواص المعاني، فهذان قسمان متفرعان من القسم الرئيس الثاني.

فهذه خمسة أقسام الصحيح الممكن منها قسم واحد، وهو المرقوم (٢.ب)، أي أن يثبت للمخلوق من هذه الصفات أمور تناسبها على الجملة وتشاركها في الاسم ولكن لا تماثلها مماثلة تامة.

وأما القسم الثاني، المرقوم (٢.أ)، وهو أن يثبت له أمثالها على التحقيق فمحال فإن من جملته أن يكون له علم محيط بجميع المعلومات حتى لا يعزب عنه ذرة في الأرض ولا في السموات، أو أن تكون له حياة كاملة مطلقة، لا يتطرق إليها الموت، ولا يدركها الفوت، أو أن يكون له قدرة واحدة تشمل جميع المخلوقات حتى يكون هو بها خالق الأرض والسموات وما بينهما وكيف يتصور هذا لغير الله تعالى وكيف يكون العبد خالق السموات والأرض وما بينها وهو من جملة ما بينهما فكيف يكون خالق نفسه ثم إن ثبتت هذه الصفات لعبدين يكون كل واحد منهما خالق صاحبه فيكون كل واحد خالقا من خلقه؟! وكيف يتصف مخلوق ممكن حادث محدود بصفة على النحو والكيفية والدرجة الذي اتصف بها واجب الوجود الأزلي الانهائي المطلق، على ذلك النحو وبتلك الدرجة، بسبب كونه واجباً، وكيف تحمل ذات «**محدودة**» صفة غير محدودة؟! كل ذلك ترهات ومحالات، بل جنون وهوس.

وأما القسم الثالث، المرقوم (١.أ)، وهو انتقال عين صفات الربوبية فهو أيضا محال لأن الصفات يستحيل مفارقتها للموصوفات وهذا لا يختص بالذات الواجبة القديمة، أي ذات الله تبارك وتعالى فحسب، بل لا يتصور أن ينتقل عين علم زيد إلى عمرو بل لا قيام للصفات إلا بخصوص الموصوفات ولأن الانتقال يوجب فرا غ المنتقل عنه فيوجب أن تعرى الذات عن تلك الصفة التي اتقلت عنها، فلا تعود صفتها، ولا تجوز نسبتها إليها. وهذا في حق واجب الوجود، القديم

الأزلي، محال مطلقاً، ومناقضة لمفهوم «**وجوب الوجود**» من أساسه، كما يترتب على انتقال صفات الربوبية أن يتعرى عن الربوبية فلا يعود رباً وإلاهاً، وهذا ظاهر الاستحالة.

وأما القسم الرابع، المرقوم (١.ب.١)، وهو الاتحاد فذلك أيضا أظهر بطلانا لأننا إذا تأملنا، وتفكرنا بدقة وعناية، وتعقلنا بعمق واستنارة، وأدركنا ذاتين مستقلتين: زيداً وحده وعمروا وحده، ثم قيل إن زيدا صار عمروا واتحد به فلا يخلو عند الاتحاد إما أن يكون كلاهما موجودين أو كلاهما معدومين أو زيد موجودا وعمرو معدوما أو بالعكس ولا يمكن قسم وراء هذه الأربعة.

فإن كانا موجودين فلم يصر عين أحدهما عين الآخر بل عين كل واحد منهما موجودة وإنما الغاية أن يتحد مكانهما أو محلهما، وذلك لا يعني الاتحاد فإن العلم والإرادة والقدرة قد تجتمع في ذات واحدة ولا تتباين محالها ولا تكون القدرة هي العلم، ولا يكون العلم هو الإرادة، بل يبقى كل شئ من هذه الأشياء مستقلاً، مختلفاً عن الآخر، ولا يكون قد اتحد البعض بالبعض، بل هذا اجتماع يمكن إلغائه بالتفريق، وقد يكون خلطاً أو مزجاً كما يحصل من مزج الماء والكحول، أو من مزيج الهيدروكاربنات التي يتكون منها سائل النفط (البترول)، وهذه المركبات يمكن الحصول عليها من المزيج بالتقطير، أو إذابة كما حال الملح في ماء البحر، ويسمَّى الناتج محلولاً ويمكن الحصول على أجزائه بالتبخير أو الترسيب. وكل ذلك ليس اتحاداً، ولا يجوز أن يسمَّى اتحاداً على التحقيق، وإن كابر مكابر وسمَّى ذلك اتحاداً فهو عابث بالألفاظ، لا يصح معه حوار حتى يحدد معاني ألفاظه التي يستخدمها.

وإن كان معدومين فما اتحدا بل عدما ولعل الحادث شيء ثالث، أي ذات ثالثة غير زيد وعمرو الذين بدأنا بهما، وكما هو الحاصل في اتحاد دولتين، فتنعدما، ولا يبقى لهما وجود مستقل في الموقف الدولي، وينشأ من ثم كيان جديد، وربما تحولت كل من الدولتين السابقتين إلى ولاية في الكيان الجديد، فيصبح لدينا: دولة جديدة في الموقف الدولي، وولايتان تابعتان لها، لا وجود لهما في الموقف الدولي، ولا تتعاملان مباشرة مع الدول المستقلة الأخرى. وهذا أيضاً هو الحاصل في التفاعلات الكيمياوية: فإذا حرقنا غاز الهيدروجين في الهواء مثلاً انعدم ذلك الهيدروجين وذهب، وانعدم معه مقدار من غاز الأكسوجين ونشأت مادة جديدة هي الماء، وهو من السوائل، وهو غير غاز الهيدروجين أو غاز الأكسوجين، ولا يمكن الحصول على الغازين مرة ثانية إلا بإعدام الماء، وتحليله كيمياوياً أو كهربائياً إلى الغازين الذين نشأ منها ابتداءً. وكل هذا في حق واجب الوجود الأزلي محال مطلقاً، فهو واجب باقي أبداً لا يفنى.

وإن كان أحدهما معدوما والآخر موجودا فلا اتحاد إذ لا يتحد موجود بمعدوم، كما لو ابتلعت دولة دولة أخرى، وأزالتها بالكلية من الوجود بوصفها كياناً مستقلاً، هذا «**ابتلاع**» وليس «**اتحاداً**». وهذا محال في حق واجب الوجود الأزلي، فهو باقي لا يفنى، ومحال أن يفنى، فلا يمكن أن يكون هو الذي انعدم، وهو كامل بذاته، ضروري بذاته، مكتف بذاته، فلا يحتاج إلى ابتلاع غيره، فلم «**الابتلاع**» إذاً؟! والابتلاع يؤدي إلى نشوء ذات جديدة مركبة من الذات الأصلية مضافا إليها كل أو بعض ما ابتلع، وهذا التركيب محال في حق «**واجب الوجود**» كما أسلفنا، فلا يمكن هذا أيضاً.

فاتحاد واجب الوجود الأزلي بغيره من الممكنات في غاية الاستحالة، لأن انعدام واجب الوجود الأزلي مستحيل، وتحوله إلى ممكن مستحيل، وتحول الممكن إلى واجب مستحيل، ونشوء شئ ليس بواجب ولا ممكن مستحيل أيضاً، واحتياج الواجب الأزلي لغيره بحيث يتحد به من أجل ذلك محال أيضاً، وإذا فني الممكن فقد ذهب وانتهى وليس ثمة اتحاد إذاً، وبقي الأزلي واجب الوجود فقط، وخالصاً من كل شائبة، ليس هذا «**اتحاداً**»، بل هو «**إفناء**» للمكن المخلوق، و«**إعدام**» له بالكامل!

وأما القسم الخامس وهو الحلول وهو محال أيضاً، ووجه استحالة الحلول لا يفهم إلا بعد فهم دقيق لمعنى الحلول فإن المعاني المفردة إذا لم تدرك بطريق التصور، ولو على نحو مجمل، لم يمكن أن يفهم نفيها أو إثباتها فمن لا يدري معنى الحلول فمن أين يدري أن حلول الخالق في المخلوق، أو حلول واجب الوجود في ممكن الوجود، ممكن أو مستحيل؟!

المفهوم من الحلول أمران، أحدهما:

الأول: النسبة التي بين الجسم الممتد، الذي تسري عليه مفاهيم «**المكان**»، أي الذي له طول وعرض وارتفاع، وبين مكانه الذي يكون فيه، وذلك لا يكون إلا بين جسمين ممتدين تسري عليهما مقولات «**المكان**»، فحقيقة الحلول إنما هي أن يحصل جسم أو متحيز في شيء أو على شيء فيسمى الحاصل حالا والمحصول فيه يسمى محلا وتسمى النسبة بينهما حلولا، فالبريء عن معنى الجسمية يستحيل في حقه ذلك، لأنه لا تنطبق عليه مفاهيم «**المكان**» أصلاً. ومن ذلك ضرب النصارى المثل بـ«**حلول**» الماء في الزجاجة، فواقع ذلك أن الزجاجة جوفاء، فيها فراغ داخلي يملؤه الهواء، فإذا صب فيها الماء، طرد الهواء، واحتل الماء مكانه، أما الزجاجة فهي كما كانت لم يطرأ عليها تغيير. فالماء لم يحل في الزجاجة، وإنما هو حل مكان الهواء في التجويف الذي حددته بنية الزجاجة، لأنها صنعت جوفاء لهذا الغرض: أي لتكون وعاءً. وحلول «**ذات**» الله في مكان بهذا المعنى محال، لأنه جل وعلا لا تسري عليه مفاهيم الزمان والمكان، ولو فرضنا المستحيل، جدلاً، وأنها تسري عليه لم يجز أن يكون محدوداً محصوراً في «**وعاء**» مادي محدود، بخلاف السوائل، ومنها الماء، التي تحتاج إلى الأوعية لحفظها، وتحديد شكلها وقوامها.

هذا بالنسبة للذات الإلاهية أما الصفات فهي قائمة بذواتها، لا تنفصل عنها ضرورة، ما دامت موجودة، وما دامت الذات تستحق تلك الصفة أو النعت، وهذا في حق الذات الإلاهية أوكد، لأنه، جل وعلا، واجب الوجود، لا تنفك ذاته عن صفاته، ولا صفاته عن ذاته، أزلاً وأبداً، وهو مستحق لتلك الصفات دوماً وسرمداً، فأنى لصفته أن تنفصل وتبين عنه، فكيف تحل صفته في مخلوق، بدون أن يحل هو بـ«**ذاته**» في ذلك المخلوق؟!

ولو فرضنا المستحيل، أي أن الصفة تنفصل عن الموصوف، وأن واجب الوجود يعرى منها ويفتقدها، فينفصل عنه «**العلم**» مثلاً، فيعود جاهلاً، لزمنا محال آخر أن «**صفة**» بلغت غاية النهاية في كمالها المتصور لمفهومها، أي أنها لا نهائية حلت في مخلوق محدود نهائي: لا نهائي حل و«**حشر**» في نهائي، أي أن المحدود النهائي أصبح أكثر وأكبرمن المطلق الانهائي، ولا بأس حينئذ أن يصبح الجزء أكبر من الكل، أو لعل الصفة لم تنفصل عن الموصوف الأول، بل قامت في نفس الوقت والزمن، ومن نفس الاعتبار بذاتين متباينتين، ومرحباً بمستشفى الأمراض العقلية ؟!

والثاني: النسبة التي بين الصفة والموصوف فإن الصفة يكون قوامها بالموصوف فقد يعبر عنه بأنها، أي الصفة، حالة في الموصوف، على وجه التساهل والتجاوز في التعبير في حق الأعراض والصفات فيقال: (حل العرض في في محله) ومعناه صار المحل متصفا به وصار العرض قائما به وموجودا فيه، ولكن الأدق والأولى أن يقال: (أن الصفة محلها الموصوف)، لأنها هكذا دائماً وأبداً، ما دامت موجودة.

أما ما كان قوامه بنفسه فذلك محال في حقه. فإن كل ما قوامه بنفسه يستحيل أن يحل فيما قوامه بنفسه إلا بطريق المجاورة الواقعة بين الأجسام، كما أسلفناه قريباً، فلا يتصور الحلول بين عبدين مخلوقين، فكيف يتصور بين العبد والرب؟! فدع عنك ذكر الرب تعالى وتقدس في هذا المعرض أصلاً. فكيف يتصور أن يقال إن الرب تبارك وتعالى حل في العبد أو العبد حل في الرب تعالى رب الأرباب عن قول الظالمين علواً كبيرا

وإذا بطل الحلول والانتقال والاتحاد والاتصاف بأمثال صفات الله سبحانه وتعالى على سبيل الحقيقة لم يبق لقول القائل: **(أن العبد اتصف بصفات الرب)**، أو **(أن صفات الرب انتقلت أو تمثلت في العبد)**، أو **(أن الألوهية تجلت في فلان)**، أو **(أن الألوهية تجسدت في فلان)**، أو **(أن فلان تجسدت فيه الألوهية)**، أو ما شابه، معنى صحيحاً إلا ما أشرنا إليه، ألا وهو: **(أن يثبت للمخلوق من هذه الصفات أمور تناسبها على الجملة وتشاركها في الاسم ولكن لا تماثلها مماثلة تامة)**. وذلك يمنع من إطلاق القول بأن معاني أسماء الله تعالى تصير أوصافا للعبد إلا على نوع من التقييد خال عن الإيهام، وإلا فمطلق هذا اللفظ موهم، وربما يكون فيه نوع من التوسع والاستعارة فإن معاني الأسماء هي صفات الله تعالى وصفاته لا تصير صفة لغيره ولكن معناه أنه يحصل له ما يناسب تلك الأوصاف كما يقال فلان

حصل علم أستاذه، مع أن «**عين**» علم الأستاذ لا يحصل للتلميذ، بل يحصل له «**مثل**» علمه.

ولعل هذا سبب غلط جمهورالنصارى المثلثين، أتباع بولص الطرسوسي، حيث رأوا تلك المعاني الكاملة والصفات الباهرة في ذات المسيح عيسى بن مريم، الوجيه المقرب، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته، فقالوا هو الإله، بل هو غلط من ينظر إلى مرآة قد انطبع فيها صورة متلونة بتلونه فيظن أن تلك الصورة هي صورة المرآة وأن ذلك اللون لون المرآة وهيهات بل المرآة في ذاتها لا لون لها وشأنها قبول صور الألوان على وجه يتخايل إلى الناظرين إلى ظاهر الأمور أن ذلك صورة المرآة حتى إن الطفل الصغير إذا رأى إنسانا في المرآة ظن أن الإنسان في داخل المرآة، أو ورائها حقيقة، بل قد يحصل هذا للكبير المجرب في مواقف معينة، لا سيما إذا أخذ على غرة ولم ينتبه لوجود المرآة.

وقول النصارى بـ«**ظهور اللاهوت على الناسوت**»، أو «**ظهور اللاهوت في الناسوت**»، وربما عبروا عن ذلك بـ«**الفيض**»، فكلام غامض لا مفهوم له، وقد حاولوا التمثيل لذلك على أوجه متعددة:

* فمنهم من قال مثاله ما ينطبع في الأجسام الصقيلة من الأشياء التي تقابلها، أي كظهور الشئ في المرآة. وربما سمَّوا ذلك «**ظهوراً**» أو «**فيضاً**».

هذا تجلي، أو ارتسام صورة، وليس هو حلول أو اتحاد: فصاحب الصورة أمام المرآة، بائن منفصل عنها، فهو لم يتحد بها، ولا هو في داخلها. بل هناك ذاتان مستقلتان: الشخص، صاحب الصورة، والعاكس أو المرآة. فلا يقال ولا يعقل أن المرآة أصبحت شخصاً، ولا الشخص أصبح مرآةً، ولو قال هذا أحد لزج به في مستشفى الأمراض العقلية.

والخالق، جل وعلا، يتجلى في جميع مخلوقاته بهذا المعني فكلها مظهر للقدرة العلية، ولكن إدراك ذلك يحتاج إلى فكر مستنير عميق، وحس مرهف دقيق. وهو يتجلى في أنبيائه وأوليائه: ففيهم تتجلى الهداية والنعمة الإلاهية، وللسيد المسيح، بأبي هو وأمي، من ذلك أوفى نصيب، وليس هو الوحيد في ذلك فما معنى تخصيصه به؟!

وجسد المسيح، صلوات الله عليه، ليس مرآةً، ولا هو من جنسها، و«**الكلمة**» لم تتجلى فيه تجلي الصورة في المرآة، وإلا لصعق، وذهل، وآمن قسراً كل من رآه. هذا كله لم يحصل، بل خانه واحد من أقرب التلاميذ، لقاء ثمن بخس، دراهم معدودة، كما هو في مرويات القوم.

* ومنهم من قال: مثاله الطابع المنقوش إذا اتصل بشمع وما يضاهيه فيظهر نقش الطابع عليه وإن لم يحل فيه شيء من الطابع. وهذا ليس من مثال المرآة ببعيد: فالختم أو الطابع لم يحل في الشمع أو اندمج معه، بل بقي الختم موجوداً مستقلاً، كما كان قبل استخدامه، والشمع موجود مستقل بعد ختمه بالختم، إلا أنه ارتسمت فيه «صورة» الخاتم، كما هو الحال في المرآة، إلا أنها صورة، نشأت من تشكل وزحزحة الشمع تحت ضغط الختم، وهي ثابتة تبقى بعد إعادة الختم إلى صندوق حفظه، لا كصورة المرآة التي تزول إذا زال «**الشخص**» من أمامها.

* ومنهم من قال معنى ظهور اللاهوت على المسيح كمعنى استواء الإله على العرش عند الإسلاميين. وهذا كذلك لا مفهوم له، ولا علاقه له بالحلول أو الاتحاد أو التجسد، لأن الاستواء، مهما اختلف فيه أهل الإسلام، لم يتحول به العرش إلى كائن إلاهي أو نصف إلاهي، ولم يتجسد فيه الإله، ولا حل فيه، ولا به اتحد. ثم إن القول باستواء الله على العرش ليس قصراً على أهل الإسلام فهم يقولون كذلك بأن الأب مستوي على «**العرش السماوي**»، وأن «**المسيح**» صعد بعد صلبه، ثم قيامته، فقعد على يمين «**الأب**» فوق العرش الإلهي، ولكنهم لا يقولون أن العرش كائن «**إلهي**»، فمن أين جاؤوا بهذا التمثيل؟!

* وربما يعبرون عن الإتحاد بالتدرع كأنهم أخذوا ذلك من لفظ الدرع يشيرون إلى أن «**اللاهوت اتخذ ناسوت المسيح درعا**». وهذا يشبه مثال «الزجاجة» أو «الوعاء» آنف الذكر، لأن الدرع «**وعاء**» لمن ارتداه، يحيط به من كل أو بعض جوانبه، ويفصله عن الخارج، وقد فصلنا القول في هذا آنفاً. مع أن في هذه اللفظة، ألا وهي: «**التدرع**» شئ من

قلة الأدب، فكأن «**اللاهوت**» يحتاج درعاً لحمايته، وهو محال.

* ومنهم من قال: (إن الكلمة خالطت جسم المسيح ومازجته امتزاج الخمر باللبن). وهذا مثال لا محصول منه، لأن الكلمة عندهم «**أقنوم**» من أقانيم الثالوث، وهي كناية عن «**العلم الإلاهي**»، والعلم الإلاهي ليس بجسد ولا جوهر ولا هو ذات مستقلة، فمحال، كما أسلفنا أن ينفصل عن الموصوف به، جل وعلا، فيعود الرب جاهلاً، بل يصبح كالأموات لا يعلم شيئاً، ولا يدرك شيئاً، بما في ذلك ذاته المقدسة، أي أنه يصبح كالميت أو يموت بالفعل!

وحتى لو قدرنا ذلك المحال، وزعمنا أن الكلمة خالطت جسد المسيح وامتزجت به امتزاجاً حقيقياً تاماً بحيث نشأ كائن جديد، ليس هو «**الكلمة**» فقط، ولا هو «**الجسد**» فقط لوقعنا في محالات وتناقضات لا تنتهي: ماذا حدث لـ«**الكلمة**» الأصلية؟! هل فنيت: هذا محال لأنها واجبة الوجود أزلية، وفق الفرضية الني زعمناها في البداية، هل طرأ عليها تغير جوهري في ماهيتها، هذا محال لأنها واجبة الوجود فكل صفاتها لازمة لها بالضرورة، لا تنفك عنها، فالكلمة إذا محال أن تكون تغيرت أو اتحدت، فما ثم اتحاد إذا ولا امتزاج، أما الجسد فأمره أهون فلعله فني وذهب، وبقيت صورة خيالية يراها الناس، ولكن ليس لها وجود حقيقي. فالمسيح إذا إله خالص، ليس فيه «**ناسوت**» قط، فإن كان كذلك: فعلى من وقع الصلب، والتعذيب؟! ومن هو المتألم المعاني؟!

* ومنهم من قال أن الكلمة، التي هي عندهم كائن أزلي وأقنوم إلهي، انقلبت لحماً ودماً. هذا خيال شاطح جامح، بل هو خيال مريض، لا معنى له، ولا محصول من ورائه: فالأزلي الواجب محال أن ينقلب إلى محدود حادث نهائي. فإن جاز ذلك فخروج العالم إلى الوجود من غير خالق موجد أولى وأقرب إلى العقل.

* ومنهم من أثبت «**الاتحاد**»، ولكنه قال: (لا يسأل عنه ولا يكيف).

فأما هؤلاء فقد كفونا، بحمد الله، مؤنة الرد عليهم لأنهم اعترفوا بجهلهم، ولكن يبقى السؤال: كيف أثبتم ذلك للمسيح وأنتم لا تعرفون عنه شيئاً مطلقاً؟! لا بد أن في أذهانكم تصوراً، أو مفهوماً، أو تعريفاً لـ«**الاتحاد**»، ولو بشكل مجمل، ولا بد أنه يمكنكم التعبير عنه، ولو بشكل مشوش غامض ناقص، وإلا فلم أثبتموه للمسيح إذاً؟!

هذه مذاهب المشتهرين من طوائفهم وأما اختلاف آحادهم وعوامهم فلا يكاد ينضبط ولا يرتبط، وهو أوغل في التخليط والخيال.

بقيت شبهة واحدة يستخدمها القائلون بأن لله ولداً، أو أنه حل في فلان، أو أن الله أو بعض الله أو كلمة الله قد انقلبت لحماً ودماً، وهي: أن القول باستحالة ذلك يعني تقييد قدرة الله، فلا يعود الله: ﴿**على كل شيء قدير**﴾.

والحق أن القدرة الإلاهية إنما تتعلق بالممكنات العقلية والمنطقية فقط، ولا تتعلق بالمستحيلات المنطقية أو العقلية.

أما المستحيل عادة أو طبيعة، أي وفق العادة الجارية أو وفق قانون الطبيعة، كانقلاب العصا حية على الفور، فليس هو من المستحيلات العقلية أو المنطقية، أو الممنوعات بالضرورة المفاهيمية المطلقة، لأن العصا ممكنة، وهي موجودة الآن وقد بدأ وجودها بعد عدم، وهناك في الواقع المشاهد عصي كثيرة، والحية ممكنة، وهي موجودة الآن وقد بدأ وجودها بعد عدم، وهناك في الواقع المحسوس حيات كثيرة، وانعدام العصا أو الحية وتحولهما إلى (لا شيء) أمر ممكن، وكذلك نشوء العصا أو الحية من (لا شيء) أمر ممكن أيضاً، والكون كله قد نشأ من (لا شيء) في بدايته، مهما طالت سلسلة الأسباب والمسببات بين تلك البداية وبين هذه اللحظة الآنية..

فثبت إذاً أن انقلاب العصا حية، وعودة الحية عصاً ممكن عقلاً، فهو مقدور لله، وقد وقع ذلك فعلاً لموسى بن عمران، صلوات الله وسلامه عليه وعلى أخيه هارون، وإن كان ذلك محالاً في العادة، أي وفق قانون الطبيعة، ولكنه ممكن عقلاً، فليس هو من المحالات العقلية المنطقية.

أما القول بأن القدرة الإلاهية تتعلق بالمحالات العقلية فيجوز من ثم لله أن يتخذ ولداً حقيقياً ذي عنصر وجوهر إلاهي، ويجوز للكلمة الإلاهية أن تنقلب لحماً ودماً، القول بذلك ونحوه يفضي إلى جعل الله، تعالى وتقدس، باطلاً: فيجوز أن ينقلب من واجب وجود إلى ممكن، فالأولى أن يحكم بأنه معدوم، ونشوء الكون من لا شيء بغير خالق أهون

من ذلك، وأسهل قبولاً. وبهذا ينهدم العقل، وتبطل اللغات والشرائع، عياذاً بالله.

وهذا المبحث في حقيقة الإرادة والمشيئة والأمر من أخطر مباحث العقيدة لذلك زلت فيه الأقدام، واحتارت فيه فيه الأفهام. فالقدرة لا تتعلق بالواجب لذاته، أي: واجب الوجود، ولا بالمستحيل لذاته، لأنها إن تعلقت بوجود الواجب لزم تحصيل الحاصل وهذا لغو لا معنى له، وان تعلقت بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب، وحقيقته لا تقبل العدم أصلاً بالضرورة المفاهيمية المطلقة، لأن انعدام واجب الوجود محال مطلقاً.

والقدرة أيضاً لا تتعلق بالمستحيل، لأنها ان تعلقت بالمستحيل لإعدامه لزم تحصيل الحاصل أيضا وهو هراء لا معنى له، وان تعلقت به لإيجاده لزم انقلاب حقيقة المستحيل لذاته، وحقيقته لا تقبل الوجود أصلاً، بالضرورة المفاهيمية المطلقة، فلزم ضرورة أن القدرة لا تتعلق إلا بالممكن.

والله، جل جلاله، وسما مقامه، هو الحق المبين، الذي قد أحاط بكل شئ علماً، القدوس المنزه عن كل عيب ونقص، فمن المحال المتنع أن تتجه مشيئته وإرادته أصلاً إلى الباطل، لذلك لا يمكن أن تتجه المشيئة والإرادة لا إلى الواجب بذاته، ولا إلى المستحيل لذاته

بناءً على هذا فان القدرة والإرادة كلاهما لا تتعلقان بالمستحيل لذاته ولا بالواجب بذاته. ولا يلزم من عدم تعلقهما بالواجبات والمستحيلات نسبة العجز والقصور إليهما، وإنما يلزم ذلك فقط فيما يمكن أن تتعلق به القدرة والإرادة، وليس هذا هو الحال ها هنا لأن القدرة لم تتعلق به أصلاً، ولا المشيئة اتجهت إليه ابتداءً.

والكثير من الناس يتخوف من النص على ما قلناه، وهو: (**أن القدرة الإلاهية إنما تتعلق بالممكنات العقلية والمنطقية فقط، ولا تتعلق بالمحالات العقلية أو المنطقية**)، وذلك تعظيماً لله، وتأدباً معه. فنقول: أحسنت وأجدتم إذ التزمت الأدب عند الكلام عن الرب، جل جلاله، وتقدست أسماؤه، ولكن لا تخافوا، فقد جاء هذا من كلام الله نصاً، حيث قال، تعالى ذكره: ﴿**لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً لاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ**﴾، (الزمر؛ ٣٩:٤). **فهذا تقدير امتناع لامتناع:** فلو فرض المحال جدلاً أن الله يشتهي الولد، ويريد أن يتخذ ولداً، تعالى وتقدس عن تلك الشهوات والإرادات، لما كان في الإمكان أكثر من أن «**التبني**»، أي أن «**يصطفي**» من مخلوقاته ما يشاء، فقط لا غير. أما ولد للصلب فمحال، وأما تبني كائنا إلاهيا آخر فيصبح ولداً متبنىً فمحال أيضاً، إذا ما ثم إلا كائن إلاهي واحد، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان، هو الله العزيز الحكيم. وهذا هو قولنا الذي سلف، حرفاً بحرف، فالحمد لله الذي أنزل الذكر، قرآناً وسنة، شفاءً لما في الصدور، وهدىً ورحمة لقوم يوقنون.

وهذا الهدى والنور الذي أنزله الله على خاتمة أنبياء الله، محمد بن عبد الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، يبين أيضاً أن الله، جل جلاله، لا يشتهي الولد أصلاً، ولا يريده، ومن ثم فهو لا «**يتبنى**» مطلقاً، فلا يجوز أن يوصف إنسان من البشر في الأرض، أو ملك من ملائكة السماء، أو أي مخلوق آخر، بأنه «**ابن**» الله، أو «**بنت**» الله. لذلك فإن القول بأن المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته، ابن الله، حتى بمعنى «**التبني**» هذا، باطل، ومن قال به بعد نزول القرآن فهو كافر لأنه مكذب لله تعالى.

غير أن طوائف من النصارى، من أتباع آريوس وكذلك أغلب اليهود المتنصرين الأوائل، قد قالوا بذلك قديماً. وهم بذلك مخطؤون، إلا أنهم ليسوا مشركين، إن شاء الله تعالى، لأن الكتب الأولى لم تذكر من هذا شيئاً، بل قد جاءت ألفاظ في الكتب القديمة يفهم منها «**التبني**» بمعنى «**الاصطفاء**»، فهم إذاً مؤمنون موحدون، لم يكذبوا لله خبراً، ولم يجعلوا لله شريكاً، ولم ينسبوا له ولداً «**حقيقياً**»، أي من طبيعة أو عنصر إلاهي، مساوياً لأبيه في الجوهر، كما فعل المثلثون، وغيرهم من فرق الشرك والكفر، كما سيأتي تفصيله.

وحتى من قال بـ«**البنوة**» الحقيقية، وهي مقول شرك وكفر بذاتها، كثير منهم قد يكون معذوراً بجهل أو تأويل، أو بعض موانع التكفير المعروفة، وذلك قبل بزوغ شمس الرسالة المحمدية، وانبلاج نور الحجة الرسالية، فإلى الله ينبغي

تفويض أمرهم، كما سيقول السيد المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته، نفسه يوم القيامة: ﴿**إن تعذبهم فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم**﴾، وهكذا نقول، والثانية أي المغفرة نرجو، ولن يهلك على الله إلا هالك!

هذه مجرد لمحة خاطفة في أهم المباحث المتعلقة بتوحيد الرب، جل جلاله، وسما مقامه، على وجه الإجمال والاختصار. أما بسط الكلام في هذا فيحتاج المجلدات، وله موضع غير هذا: نسأل الله فسحة في الأجل، وصحة في البدن لمحاولته، لا إله إلا هو، عليه نتوكل، وبه نستعين.

✻ فصل: براهين شهادة أن: «محمداً رسول الله»

ومن ناحية أخرى فإن كل ما غاب عنا، أي ما لم يقع عليه حسنا مباشرة، أو كان قبلنا، فلا يمكن أن يعرف إلا بالخبر عنه. وخبر التواتر يوجب العلم الضروري، ولا بد، ولو دخلت في نقل التواتر داخلة أو شك لوجب أن يدخل الشك هل كان قبلنا خلق من بني آدم أم لا إذ لم نعرف كون الخلق موجودا قبلنا بهذه الصفة إلا بالخبر المتواتر ومن شك في هذا هدم العقل، ولحق بالمجانين، ولم يعد يحسن معه خطاب أو حوار أو كلام.

والتواتر هو نقل عدد يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه، بحيث يكون المنتهى مما يقع عليه الحس، أي مما يمكن أن يكون السامع لخبره ناقلاً له من جملة الناقلين لو كان حضره فشهده ببصره أو سمعه أو كليهما. أما إجماع الجم الغفير على معتقد أو رأي فلا قيمة له، وهو ليس بتواتر يثبت به شئ، وكذلك إجماعهم على ضروريات العقل، ليس بتواتر، وإن كانت ضروريات العقل هي المرجع والحكم النهائي في كل معرفة، ولكنه ليس بتواتر، ولا من جنسه، وإن كان أعلى منه في القيمة المعرفية. وإنما التواتر هو النقل الموصوف أعلاه المنتهي إلى الحس، أي إلى «**الشهادة**»، بالسمع أو البصر أو بكليهما، وربما بغيرهما من الحواس، لا غير.

وبنقل التواتر المذكور ثبت أن قوما من الناس أتوا أهل زمانهم يزعمون أن الله تعالى خالق الخلق أوحى إليهم يأمرهم بإنذار قومهم بأوامر ألزمهم الله تعالى إياها فسئلوا برهانا على صحة ما قالوا فأتوا بأعمال هي خلاف لطبائع ما في العالم لا يمكن البتة في العقل أن يقدر عليها مخلوق، حاشا خالقها الذي ابتدعها كما شاء:

ـ كقلب عصا حية تسعى،

ـ وشق البحر لشعب عظيم جازوا فيه وغرق من اتبعهم، وهم جيش كبير عليه ملك جبار،

ـ وكإحياء ميت قد صح موته يقيناً بعد موته بأيام عديدة، وفي أكثر الأحيان يكون قد دب فيه العفن المتقدم، أو يكون قد تطاول عليه الزمن حتى عاد عظاماً نخرة،

ـ وكإبراء أكمه ولد أعمى فارتد بصيراً على الفور،

ـ وكناقة حية من لحم ودم تأكل وتشرب وتُحلب خرجت من صخرة صمَّاء ميتة،

ـ وكإنسان رمي في النار المتأججة فلم يحترق،

ـ وكإشباع مئات من الناس من صاع شعير،

ـ وكنبعان الماء من بين أصابع إنسان حتى روي العسكر كله،

فثبت ضرورة أن الله تعالى شهد لهم بما أظهر على أيديهم بصحة ما أتوا به عنه وأنه تعالى صدقهم فيما قالوه.

وثبوت النبوة والرسالة لإنسان يعني أن من أرسله هو الله، خالق الكون والإنسان والحياة، وأن هذا الشخص نبي صادق، وأنه مؤيد بتلك البينات من الذي أرسله: **فثبوت النبوة والرسالة يثبت فوراً، وللوهلة الأولى، وجود المرسل، فهو إذاً يغني عن البراهين المستقلة على وجود الخالق تبارك وتعالى.**

أي أن براهين النبوة والرسالة هي في نفس الوقت، وعلى الفور للوهلة الأولى، أدلة على وجود المرسل، تبارك وتعالى، فلا حاجة لما ذكرناه من البراهين العقلية المحضة، آنفة الذكر، على وجود الخالق تبارك وتعالى، إذ أن براهين النبوة

تجزئ عنها.

فما قد يقدمه بعض الفلاسفة من استشكالات على تلك البراهين العقلية، تتعلق أكثرها بإشكالية حدود تعقل وتصور الزمان والمكان، لا يضر شيئاً إذ أن النبوة والرسالة تبرهن برهاناً قاطعاً على وجود المرسل، وتخبر عن أهم صفاته، من غير أن ترد عليها تلك الإشكاليات. فالحمد لله الذي أقام صنوفاً مختلفة من البراهين على وجوده ووحدانيته وألوهيته وربوبيته، لا إله إلا هو، عليه نتوكل، وبه نتأيد!

ومحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي العربي هو رسول الله إلى جميع الإنس والجن كافرهم ومؤمنهم بالبراهين القطعية الكثيرة، ومنها:

* **معجزة القرآن:** وهي أهم معجزاته وأعلاها، أنه أتى بهذا القرآن المنقول إلينا بأتم ما يكون من نقل التواتر، المحفوظ حرفاً حرفاً، بل حركة حركة، مع كيفية ترتيله والتغني به، وأنه دعا من خالفه إلى أن يأتوا بمثله متحدياً لهم، ساخراً منهم، في أسلوب كله تقريع وتوبيخ، فعجزوا كلهم عن ذلك، وهذا التعجيز لجميع العرب عن أن يأتوا بمثله أولهم عن آخرهم موجود في نص القرآن في مواضع عديدة، بل إن التحدي على الإتيان بمثله كان لكل الجن والإنس، ثم قطع أنهم لا يستطيعون ذلك ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ومعيناً، وقد عجزوا عن ذلك، وما زالوا عاجزين، وسيبقون عاجزين إلى يوم القيامة.

ولا يهم ماهية هذا الإعجاز: أهو لأمر ذاتي في القرآن، أي لأنه معجز بذاته، أو بـ«**الصرفة**» أي لأن الله صرفهم، وأحبط عزيمتهم، وأفشل إرادتهم، فكلا الأمرين خارق لنظام الكون. وعلى كل حال فالتحدي بالقرآن قد تم، وعجز العرب وغيرهم قد ثبت، هذه حقيقة تاريخية ثابتة.

نعم: لقد قامت الحجة واكتمل البرهان، لا سيما وأن العرب الأقحاح الذين يتكلمون اللسان العربي الفصيح على السليقة قد انقرضوا في أواسط القرن الهجري الرابع، أي الميلادي العاشر، ولم يبق من يتكلم باللسان العربي الفصيح إلا بعد تكلف وتعليم، وليس أحد منهم حجة على العربية الفصحى، فلا يقبل حكمه في القرآن: لا بالقول أنه معجز، ولا بالقول أنه ليس بمعجز من الناحية اللغوية البلاغية المحضة.

أما التحدي بالقرآن من ناحية معانيه، وما فيه من إبدا ع أدبي وبلاغي، وما تميز به من تصوير فني، وإخراج قصصي مسرحي، وما فيه من إخبار صادق عن الأمم السابقة، وما فيه من معجزات علمية، وخلوه من التناقض، وتأثيره المذهل في النفوس حتى في ترجماته، التي غالباً ما تكون هزيلة، إلى لغات أخرى، فهذا التحدي ما زال قائماً إلى اليوم، وسيبقى قائماً إلى أبد الأبد: قال، جل وعز، عن هذا القرآن نفسه: ﴿ **سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسه حت« يتبين لهم أنه الحق، أو لم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد** ﴾، (فصلت: ٥٣:٤١)، أي أن القرآن حق من عند الله، أو أن ما جاء به محمد حق من عند الله، وكل ذلك متلازم يقتضي بعضه بعضاً.

ولعلنا نؤكد حقيقة هامة، وهي أن خلو القرآن من التناقض جاء في صورة تحدي للخصوم بأن يتدبروه بكل دقة بقصد إثبات تناقضه، أي بقصد إبطاله، ثم قال متحدياً: لن تجدوا أبد الدهر فيه شيء من ذلك، لأنه من عند الله، كما قال رب العزة والجلال، تباركت أسماؤه: ﴿ **أفلا يتدبرون القرآن؟! ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً** ﴾، (النساء: ٨٢:٤).

هذه دعوة صريحة للنقد والتمحيص، وليست دعوة للتسليم من غير برهان، وهي تقرير لمبدأ «**الإبطال والتزييف**»: أي أن كل ما لم يصمد للفحص والتدقيق، ومحاولة التزييف، فهو خلو من البرهان، وهو من ثم باطل، ومدعيه كاذب، حتى لو أصاب الحقيقة بالصدفة: ﴿ **هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!** ﴾، (النمل: ٦٤:٢٧) وهذه آية مكية، وكذلك: ﴿ **هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!** ﴾، (البقرة: ١١١:٢) وهذه مدنية.

فالحقيقة، وإن كانت في ذاتها ثمينة مطلوبة، إلا أنها لا تصمد في ذهن المؤمن بها، ولا تنتج فكراً أو عملاً بحق إلا إذا كانت قد قامت على البرهان، وإلا عصفت بها الرياح.

ومن قبل بدعوى، حتى ولو كانت صحيحة في ذاتها، بغير برهان، فهو متقول بغير دليل، وهو من ثم كاذب، حتى ولو كانت المقولة في ذاتها صادقة، لأن من لم يأت بالبرهان كاذب: ﴿**هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!**﴾: أي إن كنت صادقاً فأرني برهانك، وإلا فأنت كاذب، لأنه ليس ثمة إلا: صادق أو كاذب، لا ثالث لهما!

وقوله، تعالى ذكره: ﴿**سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسه حت« يتبين لهم أنه الحق، أو لم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد**﴾، (فصلت: ٤١؛٥٣)، إذا تدبرته مع ما أسلفناه دعوة صريحة للنظر في الآفاق، وفي ذات الإنسان، للبحث عما يثبت بطلان القرآن، من قبل من يزعم أنه ليس من عند الله، لأن الله الذي أنزل القرآن وعد أنه سيأتي بمزيد أدلة على صدق القرآن، شيئاً فشيئاً، في العالم المحسوس: في الآفاق وفي أنفسنا، وقد تحقق من ذلك الكثير، فمثلاً:

ـ ذكر القرآن العظيم العديد من الأمور المتعلقة بتشكل الجنين وتطوره، وبعضها يستحيل الوصول إليه بمجرد التشريح المعتاد، بل هو بحاجة إلى استخدام المجاهر وآليات حديثة أخرى. وقد جمع أكثر ذلك بعض الدارسين وترجموه بكل دقة ثم عرضوه، كما هو الواجب عقلاً وشرعاً، على أهل الاختصاص من أساتذة علم الأجنة، ومنهم: الأستاذ الدكتور كيث مور، أستاذ علم الأجنة في جامعة تورونتو بكندا، فدهش الرجل من دقة تلك المعلومات، وقام بإجراء تعديلات على الطبعة الثانية من أحد كتبه، وقام بإظهار ذلك على الملأ، في الإذاعة والتلفاز، وحظي ذلك بتغطية في الصحافة التي خرج بعضها بعناوين مثل: (أشياء مدهشة وجدت في كتاب عتيق):

(*SURPRISING THINGS FOUND IN ANCIENT BOOK!*).

ـ نص القرآن على أن الأحياء خلقت كلها «**من**» الماء. ليس هذا هو القول بأن الكائنات الحية «**تحتاج**» الماء، كما هو معروف لكل أحد منذ أقدم الأزمنة، وإنما هو أنها مكونة في جوهرها من الماء، وأن الماء مكون أساسي لها. وهذا إنما ثبت حديثاً من دراسة جميع الخلايا الحية دراسة مجهرية فثبت أن الزلال الخلوي يحتوي من ٨٠٪ من الماء، وأن وظائف الحياة المعروفة كلها تتعذر إلا في الوسط المائي.

* ومن معجزاته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه شق له القمر قال الله عز وجل: ﴿**اقتربت الساعة وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وكذبوا واتبعوا أهوآءهم وكل أمر مستقر ولقد جآءهم من الأنبآء ما فيه مزدجر حكمة بالغة فما تغني النذر**﴾، ورآه الكثير منهم عياناً. وقد استشكل أقوام أن ذلك ما رؤي إلا في مكة وما حولها، لم يره غيرهم، فأين بقية سكان الأرض، على كثرتهم. فنقول: لو تابعتم نشرة الأحوال الجوية في التلفاز لأدركتم أن نصف الكرة الأرضية قد تغطيه السحب بأكمله إلا بقاع قليلة مرات كثيرة في السنة. وحادثة انشقاق القمر إنما استغرقت ثوان قليلة، ورآها أهل مكة، ومن حولهم، وهم المخاطبين بها لا غيرهم. أما بقية بقاع الأرض في جانبنا هذا من الكرة الأرضية فكانت تغطيها السحب. على أن ذلك كان ليلاً، وما لم يرفع الإنسان رأسه إلى السماء، حيث كانت صحواً، فلا يمكنه إدراك ذلك أو رؤيته.

ويحتمل أن قلة من الناس رأته فلم تجرؤ على الكلام عنه خشية أن تتهم في عقولها، فالحدث إنما دام ثوان معدودة. وأخبرني بعض أهل الهند أن أحد ملوكهم شهد هذا وسجله، ولكنه لم يأتني بمرجع أو إسناد معتبر.

أما من زعم أن هذا سيكون عند، أو قبيل، القيامة الكبرى فما أصاب، ونص الآية قطعي على أنهم رأوا الآية وأعرضوا واتهموا محمداً بالسحر، فلم المكابرة والتكلف إذاً؟! على أنه قد جاءت روايات صحيحة، في البخاري وغيره، عن نفر من الصحابة بوقوع ذلك في مكة.

* ودعا اليهود إلى تمني الموت إن كانوا صادقين في زعمهم أنهم أولياء الله وأنهم «**شعب الله المختار**» من دون الناس، وأن الجنة لهم وحدهم محجوزة مرتبة، وأخبرهم أنهم لا يتمنونه أبداً لكذبهم وسوء عملهم، فعجزوا كلهم جهاراً

عن تمني الموت، ولزمتهم الفضيحة إلى آخر الأبد.

* ودعا النصارى، نصارى نجران، إلى مباهلته لحسم الخلاف حول طبيعة السيد المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى والدته، ووصفهم بالكذب والكفر، وتوعدهم بالنار، فأبوا كلهم، وقبلوا أن يخضعوا لسلطانه، وأن يدفعوا الجزية وهم صاغرون، من غير كر ولا فر ولا قتال، ولزمتهم الفضيحة كذلك إلى آخر الدهر.

* وقطع على أن عمه أبا لهب بن عبد المطلب وزوجه أم جميل من أهل النار في سورة تتلى إلى اليوم، وإلى الأبد، وبقي عمه بعد نزول السورة أعواماً في ضلاله وغيه حتى مات على الكفر وعلى معاداة محمد، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله. وكان أسهل شئ في الدنيا عليه أن يتقدم إليه معلناً التوبة والرغبة في اتباعه، فيظهر بذلك تناقضه، فلا يستطيع محمد محو السورة أو إنكارها من غير أن يفتضح، ولا هو بمستطيع الإفلات من مضمونها، وهو قطعي الدلالة لا محيص عنه، ولكن ذلك كله لم يحصل، مع أن أولياء أبي لهب من المشركين كان فيهم الدهاة، ورجال المناورة، ومن اعتاد دبلوماسية الملوك، مثل عمرو بن العاص، ولكنهم كلهم أعماهم الله عن هذه المناورة السهلة البسيطة، بالرغم من استماتتهم في البحث عما يبطل نبوته، وتآمرهم ليل نهار عليه وعلى دعوته وأصحابه، وتواطئهم على تعذيبهم، ومصادرة أموالهم، وقتلهم وإخراجهم.

* وجاء في القرآن العظيم أن الفرعون الذي غرق في مطاردة بني إسرائيل نُجِّي ببدنه: ﴿**ليكون لمن خلفه آية**﴾، وهو أمر لم تذكره كتب بني إسرائيل، الذين شهدوا الواقعة، بل ذكروا أنه قد غرق وجيشه فقط، ثم انقطعت أخبار مصر عنهم بعد ذلك. وبالفعل وجدت أجسام جميع الفراعنة الذين كانوا قبل وبعد ذلك الزمن محنطة مصبرة، لم يفقد منهم أحد مطلقاً. وهذا سبب إشكالات كبيرة لعلماء الآثار المحاولين التحقق من صدق «**العهد القديم**»، وروايات بني إسرائيل. وهذه آية كبرى لمحمد بن عبد الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، تقوم بها وحدها الحجة اليقينية على نبوته.

* وأخبر في القرآن العظيم، والنص موجود فيه يقرأ حتى هذه الساعة، أن الروم الذين غلبهم الفرس وألحقوا بهم هزيمة نكراء، أوشكت أن تبيد دولتهم، وحاصروهم في عاصمتهم القسطنطينية، أخبر أنهم ستكون لهم كرة أخرى ينتصرون فيها على الفرس.

وكانت قريش الوثنية فرحت بهزيمة الروم، وهم أهل كتاب، على يد الفرس، وهم وثنيون يؤمنون بإلهين متحاربين متخاصمين: إله النور وإله الظلمة، وقالت قريش متفائلة ما معناه: (كما أن الفرس هزموا الروم، أهل الكتاب، ويوشكون على استئصالهم، فنحن كذلك سوف نستأصل محمداً وأتباعه)، وكانت هزيمة الروم على يد الفرس هزيمة ساحقة في موقعة أنطاكية الشهيرة عام ٦١٣م، فجاء القرآن مكذباً لفألهم، مخبراً أن الوضع سينقلب إلى ضده في بضع سنين. وقد قامر أبو بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، أحد المشركين على أن الروم سوف ينتصرون بعد ثلاث سنين وأخبر النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بذلك فسأله: «**ما البضع في لسان قومك؟!**»، فقال: (من ثلاث إلي تسع)، فأمره بالزيادة في الرهان مقابل الزيادة في المدة، ففعل أبو بكر، وانعقد الرهان على تسع سنين، وربح الرهان، بانتصار الروم عام ٦٢٢م، وذلك قبل مجئ الحكم بتحريم القمار والمراهنة، وهذه الأحداث مذكورة في (**تاريخ الدولة البيزنطية**) للمؤرخ الروسي «**أوستروجورسكي**»، وهو كذلك عند المؤرخ الإنجليزي الشهير «**جيبون**» في موسوعته العظيمة: (**انحدار وسقوط الامبراطورية الرومانية**).

* وجاء في القرآن الكثير من أخبار الأمم السابقة على نوح يشبه، ولكنه لا يتطابق مع الكتب القديمة، بل وأحياناً على خلاف جوهري لما في كتب أهل الكتابين السابقين:

ـ فمن ذلك رفعه لشأن سليمان الذي يتهمه اليهود بالردة والكفر والسحر، وأكثرهم عى أنه في أحسن أحواله ملك حكيم، وليس بنبي، فمن أين أتى بهذا؟! لو كان متنبئاً كاذباً ماكراً لما أدخل نفسه في هذه الورطات من غيرضرورة أو سبب موجب. ولو كان موسوساً مغلوباً على عقله، يعتقد في نفسه النبوة لعاطفة جامحة، أو لخيال مريض، فما هي

دوافعه، أو دوافع **«عقله الباطن»** المزعومة، في التحمس لسليمان ووصفه بالنبوة، ومصادمة ما هو مشهور عند الناس ويعتقده حتى صغار الأطفال فيه من السحر وتنصيب الأوثان، وليس بينه وبين سليمان قرابة، أو مودة أو أي علاقة مصلحية من قريب أو بعيد، بل بينهما فوق ألف وخمسمائة عام، وهما من شعبين مختلفين، يكره كل منهما الآخر ويحتقره.

ـ وكذلك تبرئة هارون، صلوات الله عليه، من مزاعم اليهود، كما هي في العهد القديم، أنه هو الذي صنع **«العجل الذهبي»**.، فكيف جاء هذا كله، وما هي دوافعه، ولماذا خالف ما وصل إلى علمه من أهل الكتاب، إن كان قد تعلم منهم، كما يزعم مكذبوه في جميع العصور، وبخاصة من المستشرقين «**المتعالمين**».

ـ وفي قصة يوسف وإخوته خالف في نقاط مهمة ما جاء في **«العهد القديم»**، كما هو في أيدي اليهود والنصارى. فمثلاً ينص **«العهد القديم»** على أن إخوة يوسف باعوه لقافلة من «**الإسماعيليين**». ولكن القرآن ينص على أنهم لم يباشروا ذلك بأنفسهم، وإنما ألقوه في الجب آملين أن يلتقطه بعض السيارة، أي أحد القوافل التي تعبر بانتظام، ولعلهم رصدوا في الأفق قافلة مقبلة من بعيد فألقوه حينئذ. ومهما كان الأمر فإن قصة العهد القديم غير معقولة، وتفوح منها رائحة الكذب: فبنو إسماعيل. وهو الأخ الأكبر لإسحاق، الجد الأول المباشر ليوسف وإخوته، لا يمكن أن تتكاثر أعدادهم في تلك المدة القصيرة بحيث يمكن أن تتكون منهم قافلة تتجه إلى مصر للتجارة، تستحق أن تسمَّى قافلة من «**الإسماعيليين**»، لا سيما وأنهم كانوا في أعماق الجزيرة العربية. هذه أكذوبة متأخرة، بعد أن أصبح الإسماعيليون أمة كبيرة، لها قوافل منظمة، وكانت بينهم وبين بني إسرائيل مناوشات وعداوات وحروب، فقام بعض المتأخرين من كذبة بني إسرائيل بوضع تلك الأكذوبة لإظهارهم بصورة سيئة، على عوائد أساطين الدعاية الكذابين عندما يخوضون الحروب المعنوية، وحرب الدعاية: فما دام إخوة يوسف، بنو يعقوب بن إسحاق، سلام الله عليهما، سقطوا تلك السقطة الشنيعة، وقاموا بذلك العمل القبيح في حق أخيهم يوسف، فلم لا نشرك بني إسماعيل معهم، حتى يصبح الجميع في القبح والإجرام سواء؟!

سيقول المستشرقون والمنصرون، كعادتهم طبعاً، هذا من نباهة محمد وعبقريته! فيا لله للعجب من هذا الرجل:

ـ فهو تارة عبقري فذ، وفيلسوف كبير، وسياسي ماهر، يتعمد الكذب ويتقنه، وكان يتظاهر بالأمية والعامية. **هذه «فضيحة»:** ولهذا قل من يقول بها اليوم، فحياة محمد من أولها إلى آخرها تظهر أنه كان على يقين راسخ، وإيمان جازم، لا يتزعزع، بأنه نبي مرسل.

ـ وأخرى جاهل أبله يغلط في البديهيات، حتى فاته أن هارون هو صانع العجل الذهبي، وأنه لم يكن زمن موسى من يسمَّى (سامري)، وأن (الصلب) عقوبة رومانية لم توجد في العالم قط، فكيف صلب فرعون السحرة؟! ولما كان قد درس على أهل الكتب السابقة فهو، ضرورة، تلميذ «**خائب**»، تكثر غلطاته حتى في البديهيات.

ـ وتارة درس على أحبار النصارى واليهود وحفظ، لذلك روى عنهم بدقة كبيرة، ولكنه ما أتى بكبير جديد، وإنما هو يجتر ما أبدعوه اجتراراً،

ـ بل لعله أسقف نصراني، متمكن في علوم النصرانية، تمرد على الكنيسة واتبع المبتدع **«آريوس»**، الذي ينكر ألوهية المسيح.

والمعضلة، بل «**الفضيحة**»، في هذه الحالة أعظم، لأن ذلك يتناقض مع النقل التاريخي المقطوع به: أنه كان أمياً، ولم تكن له أي علاقة مطلقاً بكنائس النصارى أو أحبار اليهود، كما يتناقض مع عدم وجود نص قرآني، أو حديث صحيح ثابت، يشبه أن يكون منقولاً، ولو بتصرف، من القصص الموجودة الكتب الأولى، أو يقترب من أسلوب سردها.

ـ بل لعله متطرف متحمس مهووس، يريد إصلاح المجتمع المكي «**البورجوازي**» الفاسد، فغلبه عقله الباطن، فاعتقد في نفسه النبوة اعتقاداً جازماً، فهو مخلص في ادعائه، ولكنه مغلوب على عقله،

ـ طبعاً قل اليوم جداً من يقول أن الشيطان هو الذي أوحى لمحمد بالقرآن. هذا الكلام «**عيب**»، ولا يوافق عقلية العصر الحديث، التي تنكر الجن والعفاريت والشياطين!

ولكن لا بأس: فما أحسن هذا «**الشيطان**» الذي يوحي بمثل هذا القرآن المملوء بالمواعظ والحكم، والأمر بالعدل والإحسان، وصلة الأرحام، والرحمة باليتيم والمسكين والضعيف؟! وأي «**شيطان**» عجيب هذا الذي يعلم غيوب المستقبل، ومطويات الماضي؟!

ولعل القوم يتحفوننا قريباً بنظرية جديدة لتفسير «**الظاهرة المحمدية**». وعلى كل حال فلا خير في أي تفسير لا يكون:

(١) «**شاملاً**» يفسر جميع جوانب «**الظاهرة المحمدية**»، بدون استثناء،

(٢) مع كونه «**متناسقاً**»، أي خالياً من التناقض.

* وجاءت في القرآن بعض الأخبار عن الأمم السابقة التي لا وجود لها أصلاً في كتب أهل الكتابين السابقين:

ـ ذكر القرآن أن أحد وزراء فرعون، أو لعله أحد رجالات الدولة الفرعونية القياديين، كان يسمّى، أو يلقب، بـ«**هامان**»، وذلك في نصوص القرآن التالية:

(١) ﴿**وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحاً لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ**﴾، (غافر؛ ٤٠:٣٦)؛

(٢) ﴿**وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانُ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَلْ لِي صَرْحاً لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ**﴾، (القصص؛ ٢٨:٣٨)؛

(٣) ﴿**وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ**﴾، (القصص؛ ٢٨:٦)؛

(٤) ﴿**فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ**﴾، (القصص؛ ٢٨:٨)؛

(٥) ﴿**وَقَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ**﴾، (العنكبوت؛ ٢٩:٣٩)؛

(٦) ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ * إِلَى فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ**﴾، (غافر؛ ٤٠:٢٣-٢٤).

وقد أشكلت هذه الإشارة على كثيرين ممن يزعم أن محمداً، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إنما اقتبس معلوماته التاريخية من الكتب المتقدمة. ولكن الكتب الأولى لا تذكر هذا الإسم عند الكلام عن موسى وفرعون.

نعم: هناك هامان آخر، ولكن هذا كان وزيراً لأحد ملوك بابل أثناء الأسر البابلي لبني إسرائيل، لذلك سارع بعض المستشرقين والمنصرين بالقول أن محمداً اختلطت عليه الأمور، فنقل هذا الوزير إلى قصة موسى، وهي متقدمة على الأسر البابلي بما يزيد على ألف عام.

إلا أن الحق هو أن لفظة «**هامان**» لفظة فرعونية، وجدت هكذا بعينها منقوشة على حجر رشيد الشهير، الذي كان المفتاح لفك رموز الكتابة الهيروغليفية، وليس هذا فحسب بل أن موصوف بكونه: (رئيس عمال المحاجر، وقطع الصخور)، أي ما يشبه (وزير الأشغال العامة) في العرف الحديث، فهو إذاً المسؤول عن المشاريع المعمارية الضخمة للدولة الفرعونية، تماماً كما هو في النص القرآني آنف الذكر.

بل إن هناك في الآيات مؤشرات أخرى، من أهمها أن ذلك الـ«**هامان**» المعين، الموجود في زمن فرعون موسى، كان يلعب دوراً سياسياً بارزاً، يشبه دور رئيس الوزراء أو الوزير الأول، ولا يتناسب عادة مع منصب (وزير الأشغال

العامة) في الأحوال العادية. لذلك لا بد أن يكون ذلك العهد عهد منشئات ضخمة، وأعمال معمارية كبيرة، بحيث كان تأثير (وزير الأشغال العامة) كبيراً وبارزاً على نحو ملفت للنظر، أو كان رئيس الوزراء يحتفظ لنفسه بهذه «**الحقيبة**» المهمة. هذا يتناسب جيداً مع كون زمن موسى هو، في الأرجح، أيام رمسيس الثاني، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل، وهي عصور أضخم الإنجازات المعمارية الفرعونية.

ـ وجاء في نص القرآن: ﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ۞ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ۞ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ**﴾، (الفجر: ٨٩:٦-٨).

هذا النص يجعلنا نقطع بأن (**إرم**) هذه مدينة مهمة، لعلها عاصمة دولة (**عاد**) أو أهم مدنها، وأنها عديمة النظير في الدنيا آنذاك. كما أن نصوص القرآن الأخرى التي تذكر الأنبياء بترتيبهم الزمني تجعلنا نقطع أن قوم عاد، وكذلك ثمود، كانوا سابقين على زمن موسى وهارون، بل على زمن إبراهيم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بمدة طويلة.

وقد بقي ذكر القرآن لمدينة (**إرم**) هذه هو الذكر الوحيد لها، ولم يوجد لها ذكر أو أثر في أي مرجع أو أثر تاريخي آخر، حتى وردت إشارة إليها في أحد الألواح المكتوبة بالخط المسماري، التي كانت ضمن مجموعة تزيد على خمسة عشر ألف لوحة مسمارية تشكل أكبر أرشيف تم اكتشافه على الإطلاق، ويعود هذا الأرشيف إلى الألفية الثالثة (قبل المسيح). وقد تم اكتشاف تلك «**المكتبة**» في أطلال قصر دُمِّر في القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد. (راجع مجلة الجمعية القومية الجغرافية، ديسمبر ١٩٧٨م).

فمن أين أتى محمد، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بذكر هذه المدينة التي دمرت في الماضي السحيق، قبل مولده بجولي ثلاثة آلاف عام، ولم يعد لها ذكر؟! وحتى مع التسليم جدلاً أنها كانت من ضمن أساطير العرب، فكيف وثق بوجودها أصلاً وذكرها في القرآن؟!

ويزداد ذكر (**إرم**) في القرآن غرابة أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يرد عنه أن كان يذكر شيئاً من أساطير العرب إلا على وجه التكذيب والإنكار؛ حتى روي أنه كان يقف بنسبه الشريف عند عدنان، ويكتفي بالنص علي أن عدنان من ولد إسماعيل بدون ذكر سلسلة نسب فوق ذلك، ثم يقول: «**كذب النسابون**»، فكيف جزم ها هنا بوجود (**إرم**)، بل وذكرها في القرآن؟!

ما سبق ذكره من البراهين مذكور كله في نص القرآن، وهناك براهين كثيرة أخرى نقلت نقل التواتر، خارج النص القرآني، منها:

* حن الجذع إذ فقده حنينا سمعه كل من حضره، وهم جموع كثيرة،

* ونبع لهم الماء من بين أصابعه الشريفة في أكثر من واقعة، وفي مناسبات عديدة، فسقى به الجيش الكبير، وتوضئوا، واغتسل بعضهم، وتزوَّدوا.

* وأطعم مئات من الناس من طعام قليل لا يكفي العشرة، مثل صاع شعير وجدي، فأكلوا حتى شبعوا، وزادت فضلة. وقد حدث هذا كذلك في مناسبات عديدة.

* وأذعن ملوك اليمن والبحرين وعمان لأمره للآيات التي صحت عندهم عنه فنزلوا عن ملكهم كلهم طوعا دون رهبة أصلا ولا خوفا من أن يغزوهم ولا برغبة رغبهم بها بل كان فقيرا يتيما. وكان هناك قوم يدعون النبوة كصاحب صنعاء وكصاحب اليمامة كلاهما أقوى جيشا وأوسع منه بلادا فما التفت لهم أحد غير قومهما وكان هو أضعفهم جندا وأضعفهم بلدا وأبعدهم من بلاد الملوك دارا

* ودعا العرب، وهم شعب عنصري متغطرس متمرد لا يعترف بسلطة مركزية، ويأنف من الطاعة والانضباط، ويحتقر الشعوب الأخرى، إلى إقامة الصلاة وأداء الزكاة وإسقاط الفخر والتجبر والتزام التواضع والصبر للقصاص في النفس فما دونها من كل حقير أو رفيع، والسمع والطاعة للولاة الشرعيين، وتقديم أهل العلم والفضل، حتى ولو

كانوا من العبيد السود، دون أن يكون معه مال ولا عشيرة تنصره، بل إن قبيلته كانت هي الأولى والأسبق لتكذيبه، ومطاردة أتباعه، وتعذيبهم، حتى فروا بجلودهم إلى النجاشي في الحبشة، وكان من رؤوس المكذبين عمه وبنو عمومته. بل اتبعه كل من اتبعه مذعنا لما بهرهم من آياته ولم يأخذ قط بلدة عنوة وغلبة إلا خيبر ومكة فقط.

* وتنبأ بكثير من الأحدلث المستقبلية، ذاكراً لبعض جزئياتها بدقة وتفصيل، وليس على عادة الكهان في الكلام الغامض، والعموميات التي تكاد تنطبق على كل واقعة. وقد تحقق الكثير مما أخبر به أو أنذر، وما زال الكثير في مطويات المستقبل، ورحم الغيب.

بعض تلك النبوءات تحقق في حياته، وبعضه بعد وفاته بمدد متفاوته، ولعلنا نستقصي ذلك في كتابنا «**طريق الإيمان**»، إن شاء الله تعالى، إلا أننا نكتفي ها هنا ببعض تلك النبوءات المفصلة التي تحققت بعده بزمن طويل، بحيث تم تدوين كتب الحديث، ونقلها بالتواتر عن مؤلفيها، وانتشارها في الآفاق بحيث يستحيل العبث بها، أو إدراج شئ فيها من خارجها، تم كل ذلك قبل تحقق تلك النبوءات. وإنما بالغنا في هذا الاحتياط تخلصا من اعتراضات بعض المكابرين الذين ربما زعموا أن تلك الروايات إنما افتريت ووضعت ثم أدخلت في الكتب بعد وقوع الأحداث، لا قبلها، ثم نسبها بعض «**الأتقياء**» إلى نبيهم لإثبات نبوته، وتكثير البراهين على صدقه.

وإليك بعض تلك النبوءات الصادقة التي تحققت قبل كتابة هذه السطور، وبعد تكامل تدوين كتب الحديث وانتشارها في الآفاق، بحيث يستحيل العبث بها أو تزويرها، أي بعد ٤٥٠ هـ تقريباً، الموافقة لعام ١٠٥٠ م:

* **من دلائل نبوته، عليه وعلى آله الصلاتة والسلام:** قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى**»، وجاء في بعض الوايات زيادة تفصيل أن ذلك في واد من «**حرة بني سليم**»، جنوب المدينة المنورة، اسمه: «**حبس سيل**»، قريباً من موقع يقال له «**رومان**» أو «**ركوبة**». وقد حاولنا استيعاب تلك الأحاديث المتعددة بطرقها المختلفة في الملحق.

هذه الطرق المتعددة عن كل من: أبي هريرة، وعاصم بن عدي الأنصاري، وبشير السلمي، وأبي ذر الغفاري، وحذيفة بن أسيد، رضي الله عنهم، نقل تواتر يحدث علماً يقينياً بصدور تلك النبوءة عن أبي القاسم، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى آله أتم الصلاة وأكمل التسليم. وهي كذلك في كتب نقلت نقل تواتر عن مؤلفيها: «**صحيح البخاري**»، و«**صحيح مسلم**»، و«**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، و«**صحيح ابن حبان**»، و«**المعجم الكبير**»، و«**المستدرك على الصحيحين**»، وغيرها. وهذا الكتب قد انتشرت في الآفاق، وتجاوزن نسخها الألوف المؤلفة مما يجعل العبث بها كلها في آن واحد من المستحيلات.

وقد ظهرت هذه النار بالفعل، ليلة الأربعاء، أي مساء يوم الثلاثاء، بعد صلاة العشاء، ٠٣/جمادى الثانية/٦٥٤ هـ، الموافق ٢٧/يونيو/١٢٥٦م، ودون المؤرخون والمؤلفون أخبارها، ووصفوها وصفاً حياً دقيقاً يثير الإعجاب، يتبين منه أنها ثورة بركانية دامت عدة أشهر وتدفقت منها كمية كبيرة من الحمم، (قدرها بعض الباحثين المعاصرين بأكثر من عشرة كيلومترات مكعبة)، فسالت مسافة لا يستهان بها حتى قاربت المدينة المنورة:

* كما جاء، على سبيل المثال في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف وابراج ومآذن وترى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته وأذابته ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر أحمر وأزرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهي الى محط الركب العراقي واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال لي بعض أصحابنا رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام وسمعت انها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى. وقال النووي: (تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع أهل الشام). وقال أبو شامة

في ذيل الروضتين: (وردت في أوائل شعبان سنة أربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث قال فأخبرني بعض من أثق به ممن شاهدها انه بلغه انه كتب بتيماء على ضوئها الكتب فمن الكتب فذكر نحو ما تقدم ومن ذلك ان في بعض الكتب ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي كتاب آخر انبجست الأرض من الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي برأي العين من المدينة وسال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربع أميال يجري على وجه الأرض ويخرج منه مهاد وجبال صغار وفي كتاب آخر ظهر ضوؤها الى ان رأوها من مكة قال ولا أقدر أصف عظمها ولها دوي. قال أبو شامة: (ونظم الناس في هذا أشعارا ودام امرها أشهرا ثم خمدت)، والذي ظهر لي ان النار المذكورة في حديث الباب هي التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره] ، انتهى نص كلام الحافظ، وما نقله عن السابقين من شهود العيان، وكيفوا وصفوا تلك النار الهائلة.

وقد درس بعض الباحثين المعاصرين، من علماء طبقات الأرض (الجيولوجيا)، الصخور التي تكونت من تلك الثورة البركانية، وقدَّروا حجمها، وتثبتوا من أعمارها، فلعلك تتأكد من بعض ذلك في المراجع التالية:

(1) Sindi, H.O.; **The Geochemical-Geophysical aspects of the tectonism in the Arabian Shield**.

Workshop on the "Geophysics and its tectonic implications in the Arabian peninsula and the Red Sea region" held in 25-31 October 1986, at the Department of Geology, Faculty of Science, Sana'a University, Sana'a, Yemen Arab Republic.

Bulletin of the Faculty of Science (Special volume), Sana'a University, Sana'a, Yemen Arab Republic. 1987.

(2) Sindi, H.O.; **Geochemical Evolution and Basement Tectonism of the Arabian-Nubian Dome**.

Proceeding of the "Ninth international Conference on Basement Tectonics" held at the Australian National University, Geology Department, A.C.T.S., Canberra, Australia, July /1-7/1990.

International Basement Tectonic Association Incorporated, Publication No. 7, (Applied Geophysics, Inc.), M. J. Rickard, et al. (eds.), Salt Lake city, Utah, U.S.A; and Kluwer Academic Publishers; Printed in Netherlands. p. 161-168, 1992.

(3) Sindi, H.O.; **The Geology and Geochemistry of the Red Sea, Saudi Arabia, and its relation to the Pacific region**.

Proceeding of the "Fifth International conference and exhibition of the Circum-Pacific council for Energy and Mineral resources Transactions", convened at the Hilton Hawaiian Village, Honolulu, Hawaii, U.S.A. on July 29 - August 3, 1990.

Gerald P. Salisbury and Alice C. Salisbury (eds.), cosponsored by the American Association of Petroleum Geologists (A.A.P.G.), Gulf Publishing Company, Houston, Texas, U.S.A, p. 411-420, 1996.

* **ومن دلائل نبوته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام:** إخباره أن أمته سوف تقاتل قوماً فطس الأنوف، صغار العيون ذلفها، حمر الوجوه، كأن وجوههم «**المجان المطرقة**»، وهذا وصف دقيق للشعوب التركمانية المغولية الصينية، بل قد جاء التصريح بأنهم هم « **الترك**». وقد أكدت الروايات أن ذلك سيكون في هجمات كبرى ثلاث مرات في أقل تقدير، وربما أكثر، لأن هذه السلالة البشرية سوف تشكل القوام الأكبر لجنود المسيح الدجال، فهذه هجمة كبرى، وبعضهم هم يأجوج ومأجوج، وهؤلاء لهم هجمة كبرى بعيد القضاء على الدجال، لعنه الله، بمدة قليلة، لعلها انتقاماً لهزيمته، والقضاء عليه.

ولكن النصوص ذكرت هجمات كبرى لا علاقة لها بواقعة الدجال، أو بهجمة يأجوج ومأجوج إذ هم من كل حدب

ينسلون. وقد صورت الروايات بعض ما يكون في الهجمات من مآسي مفزعة:

*** الهجمة، أو الهجمات، الأولى:**

ـ «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر**»

ـ «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين، عراض الوجوه، كأن أعينهم حدق الجراد، كأن وجوههم المجان المطرقة، ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق: حتى يربطوا خيولهم بالنخل**»

ـ «**يجيء قوم صغار العيون عراض الوجوه كأن وجوههم الحجف فيلحقون أهل الإسلام بمنابت الشيح كأني أنظر إليهم وقد ربطوا خيولهم بسواري المسجد**».

ـ «**إن أمتي يسوقها قوم عراض الوجوه، صغار الأعين، كأن وجوههم الحجف ثلاث مرار حتى يلحقوهم بجزيرة العرب أما الساقة الأولى فينجو من هرب منهم وأما الثانية فيهلك بعض وينجوا بعض وأما الثالثة فيصطلون كلهم: من بقي منهم**»، قالوا: (يا نبي الله: من هم؟!)، قال: «**هم الترك**»، قال: «**أما والذي نفسي بيده ليربطن خيولهم إلى سواري مساجد المسلمين**»

ـ وقال أبو هريرة: (**ليسوقنهم حمرا غضابا كأنما وجوههم المجان المطرقة حتى يلحقوا ذا الزرع بزرعه وذا الضرع بضرعه)**

ـ وقال عبد الله بن عمرو بن العاصي: (**ليوشكن بنو قنطوراء بن كركري: خنس الأنوف، صغار الأعين، كأن وجوههم المجان المطرقة، في كتاب الله المنزل، أن يسوقونكم من خراسان وسجستان سياقا عنيفا. قوم يوفون اللمم، وينتعلون الشعر، ويحتجزون السيوف على أوساطهم، حتى ينزلوا الأيلة)**، ثم قال: **(وكم الأيلة من البصرة؟!)**، قلنا: **(أربع فراسخ!)**، قال: **(ثم يعقدون بكل نخلة من نخل دجلة رأس فرس!)**

ـ وقال شداد بن معقل: قال عبد الله: (يوشك أن لا تأخذوا من الكوفة نقدا ولا درهما!)، قلت: (وكيف يا عبد الله بن مسعود؟!)، قال: **(يجيء قوم كأن وجوههم المجان المطرقة حتى يربطوا خيولهم على السواد فيجلوكم إلى منابت الشيح، حتى يكون البعير والزاد أحب إلى أحدكم من القصر من قصوركم هذه)**

ـ وقال الربيع بن ناجذ عن ابن مسعود قال: **(يأتيكم قوم من قبل المشرق عراض الوجوه صغار العيون كأنما ثقبت أعينهم في الصخر كأن وجوههم المجان المطرقة حتى يوثقوا خيولهم بشط الفرات)**

ـ وقال ابي هريرة: «**أعينهم كالودع ووجوههم كالحجف لهم وقعة بين الدجلة والفرات ووقعة بمرج حمار ووقعة بدجلة حتى يكون الجواز أول النهار بمائة دينار للعبور إلى الشام ثم يزيد آخر النهار**»

ـ وقال حذيفة لأهل الكوفة: **(ليخرجنكم منها قوم صغار الأعين، فطس الأنف، كأن وجوههم المجان المطرقة، ينتعلون الشعر، يربطون خيولهم بنخل جوخا ويشربون من فرض الفرات)**

ـ وفي «**شرح سنن ابن ماجه**»: [قال النووي: (وقد وجد في زماننا هكذا وفي رواية حمر الوجود أي بيض الوجوه مشوبة بحمرة وهذه كلها معجزات لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقد وجد قتال هؤلاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها، صلى الله عليه وسلم، صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر فوجدوا بهن الصفات كلها في زماننا وقاتلهم المسلمون مرات وقاتلهم الآن ونسأل الله الكريم إحسان العاقبة للمسلمين في أمرهم وأمر غيرهم وسائر أحوالهم وادامة اللطف بهم والحماية وصلى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى)]

ـ وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [ثم جاءت الطامة الكبرى، ...، فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة

فأسعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم، ثم كان خراب بغداد، وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة، ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الأعرج، واسمه تَمُر (بفتح المثناة وضم الميم، وربما أشبعت: تَمُّر)، فطرق الديار الشامية وعاث فيها، وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخل الروم، والهند وما بين ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه الله، وتفرق بنوه البلاد، وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله، صلى الله عليه وسلم، إن بني قنطورا أول من سلب أمتي ملكهم وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية والمراد ببني قنطورا الترك]

*** ثم هجمة الأعور المسيح الدجال:**

ـ «إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة»

ـ يهبط الدجال خوز وكرمان في ثمانين ألفا ينتعلون الشعر ويلبسون الطيالسة كأن وجوههم المجان المطرقة»

ـ «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الأعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار الأعين وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر»،

*** فهجمة يأجوج ومأجوج:**

ـ «انكم تقولون لأعدو وإنكم لا تزالون تقاتلون عدوا حتى يأتي يأجوج ومأجوج: عراض الوجوه، صغار العيون، شهب الشعاف، من كل حدب ينسلون كان وجوههم المجان المطرقة»

وفي الملحق سرد لإكثر الطرق والروايات، ومصادرها من الكتب والمؤلفات، فلتراجع هناك.

حقاً، وصدقاً: لا يمكن تفسير كل ذلك تفسيراً مقنعاً معقولاً، أي تفسيراً «**شاملاً**» لكل تلك الحقائق، و«**متناسقاً**»، أي خالياً من أي تناقض، لا سبيل إلى ذلك إلا بتصديق ما جاء في القرآن العظيم: ﴿**قل: يأيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون**﴾، وقال تعالى: ﴿**يامعشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقآء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين**﴾، وقال تعالى: ﴿ **قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا به**﴾، إلى قوله: ﴿**وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن أسلم فأولئك تحروا رشدا وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطب**﴾، وقال تعالى: ﴿**ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾

مما سبق يظهر يقيناً أن النبوة بعامة حق، وأن نبوة محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي العدناني العربي الأمِّي، حق، لا يشك فيها إلا من مسخ الله عقله، وغلبت عليه شقوته، فأبى إلا أن يحتجز قراراً بئيساً في نار جهنم، حيث التعاسة الأبدية، واللعنة السرمدية، بدلاً السعادة والمسرة الأبدية في دار السلام، ﴿... **في جنات ونهر * في مقعد صدق عند مليك مقتدر**﴾.

هذا هو، على الاختصار، البرهان العقلي على «**التوحيد**» أي على «**شهادة أن لا اله إلا الله، وأن محمداً رسول الله**»، أما إشباع ذلك بحثاً، مع تمام الرد على الماديين، والوضعيين المنطقيين، والطبائعيين، وكذلك المبتدعة الكفرة الضلال من اليهود والنصارى، وغيرهم من فرق الكفر والضلالة فذلك يتطلب كتاباً مستقلاً، نسأل الله فسحة في العمر، وسعة في الوقت والصحة والمال لإنجازه، لا إله إلا هو: عليه نتوكل، وبه نتأيد، وإليه ننيب.

بـــــــاب
التوحيد: أركانه، وأقسامه

* فصل: أركان التوحيد

من مجموع ما سبق، ومما سيأتي، يتبين أن التوحيد له ركنان أساسيان وهما كما يلي:

الأول: إفراد الله بالعبادة، أي بالخضوع والطاعة، والتسليم، المبنية على منتهى المحبة والتوقير والتعظيم؛

* قال الله تعالى: ﴿ **ألر كتاب أحكمت آياته، ثم فصلت من لدن حكيم خبير، ألا تعبدوا إلا الله إننى لكم منه نذير وبشير** ﴾، (هود؛ ١١:١).

* وقال تعالى: ﴿ **ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه، أني لكم نذير مبين، أن لاتعبدوا إلا الله، إني أخاف عليكم عذاب يوم أليم** ﴾، (هود؛ ١١:٢٥).

* وقال تعالى: ﴿ **واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه بالأحقاف، وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلفه، ألا تعبدوا إلا الله إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم** ﴾، (الاحقاف؛ ٤٦:٢١).

والثاني: إفراد رسوله محمد بن عبد الله، صلوات الله وتبريكاته وسلامه عليه وعلى آله، بالاتباع: فكما أننا لا نعبد إلا الله، فكذلك لا نتبع إلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

قال الله تعالى: ﴿ **قل إن كنتم تحبون الله، فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفورٌ رحيمٌ** ﴾، (آل عمران؛ ٣:٣١).

* وقال تعالى: ﴿ **وما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه، فأنتهوا، واتقو الله إن الله شديد العقاب** ﴾، (الحشر؛ ٥٩: ٧).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت، ويسلموا تسليما** ﴾، (النساء؛ ٤:٢٥).

* فصل: أقسام التوحيد

ينقسم التوحيد إلى عدة أقسام منها:

(١) توحيد الذات (والاسماء والصفات)، وتندرج تحته فروع.

(٢) توحيد الخلق والتكوين والإيجاد من عدم.

(٣) توحيد التدبير والتصرف.

(٤) توحيد الحاكمية والتشريع.

وهذه الأنواع الأربعة السابقة كلها تتعلق بالمعرفة والعلم والقول والاعتقاد فهى كلها إذاً من توحيد **«العلم والاعتقاد»**، ولا نبعد كثيراً إذا اعتبرناها كذلك أقساماً لـ **«توحيد الربوبية والألوهية»، الذي هو باب واحد،** إذا عرف التعريف الصحيح.

(٥) توحيد العبادة والتقديس.

(٦) توحيد الطاعة والاتباع.

(٧) توحيد المحبة والولاء.

وهذا الانواع الثلاثة الأخيرة تتعلق بأفعال العبد الظاهرة والباطنة، فهي إذاً أقسام لتوحيد **«القصد والإرادة والطلب»**، ولا نبعد كثيراً إذا اعتبرناها كذلك أقساماً لـ **«توحيد العبودية»**، وهو الباب الآخر المقابل لـ **«توحيد الربوبية والألوهية»**، إذا عُرِّفَ التعريف الصحيح.

وقد يقول قائل: ما ذا أصاب القسمة الثلاثية الشهيرة: **«توحيد الربوبية»، «توحيد الألوهية»، و«توحيد الأسماء والصفات»؟!**

فنقول: هذه قسمة غيرمنضبطة، لتداخل أقسامها، ولا حاصرة، لخروج أصناف مهمة من التوحيد منها، وهي منكوسة حيث يتم تقديم الربوبية على الألوهية،وهي مغلوطة لعدم تطابق محتوى كل قسم مع المعنى اللغوي للفظ المستخدم للتعبير عنه، فضلاً عما ترتب عليها من إشكالات لا تنحصر، لذلك قررنا هجرها.

ويتضح ذلك تماماً إذا استقرأنا معاني اللفظين: **«رب»**، و**«إله»**، كما جاءت في الكتاب العزيز، وكما استخدمها العرب الفصحاء زمن نزول القرآن، الذي نزل بلسانهم.

أما «**الرب**» فهو لفظ يأتي في العربية بمعنيين:

(١) السيد، أي المتصرف المدبر، الآمر الناهي، الحاكم المشرع: وهذا يتحقق في الفروع التالية:

(أ) السيد المطاع: وهو أهم المعاني الفرعية. يقول الجوهري في «**الصحاح**»، (ج١؛ ص ١٣٠): [والعرب تقولك ربَّيت القوم، أي كنت فوقهم].

(ب) المتصرف، المدبر، راعي الشوون، ومصلح الأحوال: قال الإمام العلامة المحدث أحمد بن فارس في «**معجم مقاييس اللغة**»، (ج٢؛ ص ٣٨١): [الرب: المصلح للشئ، يقال: رب فلان ضيعته، إذا قام على إصلاحه]

(ج) المربي: قال الراغب الأصفهاني في «**مفردات غريب القرآن**»، (ص ١٨٤): [الرب في الأصل التربية، وهو إنشاد الشئ حالاً فحالاً إلى حد التمام، يقال: ربه، ورباه، وربيبه]. قلت: هذا كأنه فرع ثانوي وحالة خاصة للفرع السابق

(د) الملك: قاله الأزهري في تفسير قوله تعالى: ﴿**اذكرني عند ربك**﴾، (يوسف؛ ١٢:٤٢)، كما هو في «**تهذيب اللغة**»، (ج١٥؛ ص ١٧٦). قلت: هذا غريب، وليس بمقنع، بل هو ها هنا بمعنى: السيد المطاع، لا غير. ولو كانت لفظة يوسف الأصلية هي بمعنى «**ملك**»، لما نقلها الله جل جلاله إلى العربية إلا هكذا، لا سيما وأن لفظة «**ملك**» قد كثر استخدامها في القرآن، وقد أطلقت في هذه السورة نفسها على ملك مصر!

(٢) المالك: أي مالك العين أو الشئ ملكية تعطيه حق التصرف في العين باستهلاكها كأكل الخبز، أو لحم الشاة بعد ذبحها، أو التمتع بمنفعتها كركوب الدابة، وكذلك حق البيع أو الهبة أو التأجير للعين أو المنفعة بحسبها. فالمالك له، بموجب الملكية، حقوق التصرف والتدبير والرعاية، فالمالك إذاً ضرورة: متصرف مدبر.

فلفظة «**الرب**» أبلغ في الدلالة وأقوى من لفظتي **«السيد»**، و**«المالك»**، مع كونها مرادفةً لهما في مجمل المعاني. والرب أو السيد هو كذلك ضرورة الآمر الناهي، وإلا لم يكن مالكاً متصرفاً مدبراً. هذا معلوم بالضرورة من لغة العرب، ومن دين الإسلام ونصوصه، في مثل قول الله تعالى حاكياً كلام يوسف لصاحبي السجن: ﴿**أما أحدكما فيسقي «ربه» خمراً**، ...﴾، (يوسف؛ ١٢:٤١)، أي سيده أو مالكه أو صاحب السلطان عليه، وليس بالضرورة معبوده، أي الذي تصرف له الشعائر التعبدية، وهذا المعنى هو بعينه في قوله تعالى في نفس السورة حاكياً كلام يوسف مرة أخرى: ﴿**وقال للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند «ربك»**، ...﴾، (يوسف؛ ١٢:٤٢)، وليس كما زعم الأزهري، ومرة ثالثة:

﴿ **فلما جاءه الرسول قال: ارجع إلى «ربك» فسئله ما بال النسوة الاتي قطعن أيديهن...** ﴾، (يوسف؛ ١٢:٥٠). وهذا المعنى هو كذلك المتداول في لسان العرب، فيقول قائلهم: رب البيت، وربة البيت.

وهذا المعنى نفسه هو المقصود من قوله تعالى في حق الأحبار والرهبان: ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم «أرباباً» من دون الله، والمسيح بن مريم، ...** ﴾، (التوبة؛ ٩: ٣١). أي سادة يشرعون ويطاعون، كما سنفصله في موضعه بعد قليل، مع أنه معلوم من ضرورة النقل التاريخي ومشاهدة الواقع الحالي أنهم لم تصرف لهم شعائر تعبدية، أي الأحبار والرهبان، أما المسيح بن مريم، عليه وعلى والدته أتم الصلاة وأزكى التسليم، فهو عندهم بخلاف ذلك «**رب**»، و«**إله**» تام الألوهيه، تصرف له العبادة، ويتقرب إليه بالشعائر والقرابين والأعمال الصالحة.

وقد جاء النص الشرعي بنهي العبد المملوك أن يقول لمالكه: «**ربي**»، و«**ربتي**»، وليقل بدلاً من ذلك: «**سيدي**، و«**سيدتي**»، وبنهي المالك عن مقولة: «**عبدي**»، و«**أمتي**» واستبدالها بألفاظ: «**فتاي**، و«**فتاتي**»، تأدباً مع الله، جل وعلا، وبحيث ينحصر استخدام افظة: «**رب**» في حق الله، جل وعز، كما هو الحال في الأغلبية الساحقة من آيات الكتاب العزبز، في قريب من ألف موضع.

أما لفظة: «**إله**»، وقريب منها «**إل**»، في العربية، وكذلك في اللغات السامية الأخرى، كالعبرانية والأرامية السريانية، وغيرهما، لفظة: «**إيل**»، الذي تتركب منه أسماء مثل: إسرائيل، وإسرافيل، وميكائيل، وجبرائيل، وعزرائيل، وعمانوئيل، وعزازيل، وغيرها. ولفظ الجلالة: الله، وهو في الآرامية مشتق في الأرجح من: الإله، بالتعريف، ثم تداولت الألسنة حتى أصبح علماً على الذات الإلاهية المقدسة، الجليلة المعظَّمة، إله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب، والنبيين. كما يوجد في العربية فعل: «**يتألّه**» بمعنى يعظم الشعائر، أو يتعبد، وهو كذلك على وزنه، والظاهر أنه مشتق من الأصل الثلاثي: «**أ ل ه**»، وهو لفظ جامد، لا يوجد منه فعل ثلاثي في العربية، وليسط العكس: فـ«**التألّه**»، على وزن «**تفعُّل**» مشتق من مادة «**أ ل ه**» الثلاثية، وليس العكس، كما قد يتوهم البعض.

هذا من حيث اللفظ، ولكن المهم هو المعنى، وهو بحمد الله قد أوضحه الكتاب العزيز، في مواضع عدة، قال تباركت أسماؤه: ﴿ **قل: أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم، من «إله» غير الله يأتيكم به؟!** ﴾، (الأنعام؛ ٦:٤٦)، فالإله هو القادر على الإتيان بالسمع والبصر بقدرته الذاتية، عبد أو لم يعبد.

* وقال، جل وعز: ﴿ **ما اتخذ الله من ولد، وما كان معه من «إله»، إذا لذهب كل «إله» بما خلق، ولعلا بعضهم على بعض ...** ﴾، (المؤمنون؛ ٢٣:٩١)، فالإله هو الذي يخلق بقدرته الذاتية، وهو الذي يعلوا على غيره ويقهر فلا ينافس ولا يقهر بقدرته الذاتية، عبد أو لم يعبد.

* وقل، جل من قائل: ﴿ **أمَّن خلق السموات والأرض، وأنزل لكم من السماء ماءً فأنبتنا به حدائق ذات بهجة ما كان لكم أن تنبتوا شجرها أ«إله» مع الله؟! بل هم قوم يعدلون** ﴾، (النمل؛ ٢٧: ٦١)، فالإله هو القادر على الخلق، المنزل الماء من السماء منبتاً حدائق ذات بهجة. وتستمر الآيات التالية معددة صفات الإله، التي يستحق بها أن يكون إلها: خلق الأرض برواسيها وأنهارها وجعلها قراراً صالحة للحياة، إجابة المضطر إذا دعاه، وكشف السوء، استخلاف الإنسان في الأرض، الهداية في ظلمات البر والبحر، وإرسال الرياح بالمطر، بدء الخلق ثم إعادته، ... إلخ، إلخ، عبد أو لم يعبد.

* وفي سورة القصص: ﴿ **من «إله» غير الله يأتيكم بضياء، أفلا تسمعون** ﴾، (القصص؛ ٢٨:٧١)، فالإله هو القادر على الإتيان بالضياء. وتستمر الآيات التالية فتنص على أن الإله هو الذي يأتي بالليل والنهار، عبد أو لم يعبد.

* والإله هو السيد التام السيادة، والرب المطاع طاعة مطلقة، كما قال فرعون متوعداً لموسى: ﴿**لئن اتخذت «إلهاً» غيري لأجعلنك من المسجونين**﴾، (الشعراء؛ ٢٦:٢٩).

* والإله هو الذي لا يضام. فيجير على الله، فلا ينقض جواره، ولا ترد شفاعته: ﴿**أم لهم آلهة تمنعهم من دوننا؟! لا يستطيعون نصر أنفسهم، ولا هم منا يصحبون**﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٤٣)، وقال تعالى في سورة يس: ﴿**أأتخذ من دونه آلهة إن يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيئاً، ولا ينقذون**﴾، (يس؛ ٣٦:٢٣).

* والإله هو الذي يحيي الموتى، فيخرجهم للبعث والنشور، قال تعالى: ﴿**أم اتخذوا آلهة من الأرض هم ينشرون؟!**﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٢١).

وهكذا، وهكذا، في مواضع كثيرة: صفات معينة يستحق من اتصف بها أن يسمَّى إلهاً، وحينئذ يمكن أن يتصور أن يتقرب إليه أو أن يعبد ويعظم. فالعبادة والتقديس تبع لكونه إلهاً، أي متصفاً بصفات معينة، كما سنفصله ونبوبه في أبوابه قريباً إن شاء الله تعالى.

علاوة على أنه: (**لا إله إلا الله**)، هكذا مطلقاً، وبدون زيادة احتياط، فليس ثمة في الوجود إله قط إلا الله، وكل من سمَّاه الناس إلاهاً، غير الله، فما هو إلا وهم وخرافة لا وجود لها إلا في أذهان زاعميها المريضة، وخيالاتهم الشاطحة، فهو من ثم (إله باطل)، بمعنى أنه من خرافات الذهن وتقديره، كما يقدر الذهن المستحيلات. ولكن هناك سادة وملاك وأرباب غير الله، إلا أن سيادتهم، وملكهم، وربوبيتهم، محدودة مخلوقة، ليست مطلقة أزلية، ومكتسبة تابعة وليست ذاتية على وجه الاستقلال، وفرعية مشروطة بإقدار الله وإذنه الكوني أو الشرعي أو كلاهما، ووليست أصلية ذاتية.

والحق أن «**الإله**»، المعرف بالألف واللام، ليس اسم جنس كلي، تندرج تحته أفراد كثيرة، بل هو خاص بالله تعالى، مثل «**الرحمن**»، وفي الناس كثيرون اسمهم عبد الإله، وإطلاقه على معبودات المشركين لا يجعله كلياً، لأنه ليس بإطلاق حقيقي، وإنما هو استعارة.، قال الفيومي في «**المصباح المنير**»: [الإله المعبود، وهو الله سبحانه وتعالى، ثم استعاره المشركون لما عبدوه من دون الله تعالى]، وقال الراغب في «**مفردات القرآن**»: [و«**إله**» حقه ألا يجمع؛ إذ لا معبود سواه، لكن العرب لاعتقادهم أن ههنا معبودات جمعوه فقالوا: الآلهة). بل قد جاء في القرآن الكريم، والذكر الحكيم: ﴿**ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان**﴾، (يوسف؛ ١٢:٤٠). ويتبين من هذا أن «**الإله**» في الحقيقة علم خاص، كما قلنا، وأنه لتضمنه معنى العبادة، أطلقه العرب على معبوداتهم على سبيل الاستعارة، وتوهم البعض أن هذا إطلاق حقيقي، فزعموه أنه «**كلي**»، مع أنه علم خاص. ونظير فعل العرب هذا إطلاقهم لفظ (حاتم) على الكريم، اشتقاقاً من معنى الكرم الذي كان صفة حاتم الطائي المعروف، ولم يخرجه ذلك الإطلاق عن علميته الشخصية. كذلك لفظ «**الإله**» لا يخرجه إطلاقه على المعبودات اشتقاقاً من معنى العبادة عن علميته الخاصة بالله، تباركم وتعالى.

لذلك فلو قال قائل: (لا رب إلا الله)، أو (لا مالك إلا الله)، أو (لا سيد إلا الله)، لكان مخطئاً لو أطلقها هكذا، فلا بد من قيد مثل: (لا رب بذاته مستقلاً إلا الله)، وهكذا، أو نحو ذلك، أو أن يكون المقام مبيناً للمقصود من السياق مثل قولنا كثيراً في هذا الكتاب عن الله، جل جلاله: (لا إله إلا هو، ولا رب سواه)، فهذا سياق يوجب أن الرب ها هنا هو الرب ذاتياً على وجه الاستقلال، أي هو ضرورة الله العزيز الحكيم. فهناك سادات كثيرون، وملاك كثيرون، وأرباب كثيرون، ولكن ما ثمة إلا رب واحد ذاتي الربوبية والسادة، كامل الربوبية مطلقها، على وجه الاستقلال، تباركت أسماوه، وسمى مقامه.

فمجرد استخدام لفظة: (توحيد الربوبية) هو هكذا جناية على الحقيقة، ونقص في الدقة. نعم: ليست هذه وسوسة،

ولا تشقيق كلام، ولا هو تخليل باللسان كتخليل البقر. كلا: فقد أثبت الواقع التاريخي منذ وضع الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية هذه اللفظة أنها أربكت مفهوم «**التوحيد**»، فأساءت ولم تصلح، كما سنبرهن عليه في هذه الرسالة، إن شاء الله.

كما ننبه سريعاً على أن كون الله، جل جلالة، الرب التام الربوبية، السيد المطلق السيادة، المالك حق الملك، إنما هو لأنه هو الحي القيوم، واجب الوجود الأزلي الأبدي، وهذه هي أخص خصائص الإلاهية. فالربوبية تترتب وتتفرع من الإلاهية، وليس العكس، كما زلت القدم بالإمام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية، نعوذ بالله من: «**زلات العلماء، وجدل المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين**»

وعلى كل حال فسوف نجتنب استخدام القسمة الثلاثية لأن شأنها أصبح ملتبساً، لا يعرف بدقة ما المقصود به: أهو القسم الأول: «**توحيد العلم والاعتقاد**»، وهو على التحقيق «**توحيد الألوهية والربوبية**»، وهو على التحقيق قسم رئيس واحد له فروع، أم القسم الثاني: «**توحيد القصد والإرادة والطلب**» وهو على التحقيق «**توحيد التقديس والعبودية**».

والذي يجب التأكيد عليه، والتشديد فيه، على كل حال، هو أن هذه التقسيمات كلها اصطلاحية، لم يأت بها النص الشرعي. وهي كلها محدثة لم يستعملها أحد من القرون (أي الأجيال) الثلاثة الفاضلة مطلقاً، بل لم تظهر إلا بعد انقراض حوالي العشرين من الأجيال، في أواخر القرن السابع الهجري باجتهاد من الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، لمعالجة بعض القضايا التي أهمته في عصره، ومع ذلك لم يسترح تلميذه شيخ الإسلام ابن قيم الجوزية لها فمال إلى تبني القسمة الثنائية المنضبطة: توحيد «**العلم والاعتقاد**»، وتوحيد «**القصد والإرادة والطلب**».

لذلك فلا مكان لفتوى «**هيئة كبار العلماء**» في ما يسمَّى بـ«**السعودية**» التي نشرتها مجلة «**الهدي النبوي**» في عددها السابع، صفحة (٢٥-٢٦)، وذلك جواباً على سؤال المدعو «**د. صهيب حسن**» التالي:

سؤال: [بدأ بعض الناس - من الدعاة - يهتم بذكر توحيد الحاكمية، بالإضافة إلى أنواع التوحيد الثلاثة المعروفة. فهل هذا القسم الرابع يدخل في أحد الأنواع الثلاثة، أو لا يدخل، فنجعله قسماً مستقلاً حتى يجب أن نهتم به؟! ويقال أن الشيخ/محمد بن عبد الوهاب اهتم بتوحيد الألوهية في زمنه حيث رأى الناس يقصرون من هذه الناحية، والإمام أحمد في زمنه في توحيد الأسماء والصفات حيث رأى الناس يقصرون في التوحيد، في هذه الناحية، أما الآن فبدأ الناس يقصرون في توحيد الحاكمية: فلذلك يجب أن نهتم به، فما مدى صحة هذا القول؟!]، انتهى السؤال بحروفه، إلا علامات الترقيم والفواصل فهي من اجتهادنا، لتسهيل قراءة النص الركيك.

الجواب: [أنواع التوحيد ثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، وليس هناك توحيد رابع. والحكم بما أنزل الله يدخل في توحيد الألوهية. وجعل الحاكمية نوعاً مستقلاً من أنواع التوحيد **عمل محدث** لم يقل به أحد من الأئمة فيما نعلم. لكن منهم من أجمل، وجعل التوحيد نوعين: توحيد في المعرفة والإثبات: وهو توحيد الربوبية، والأسماء والصفات؛ وتوحيد في الطلب والقصد، وهو توحيد الألوهية ، ومنهم من فصل فجعل التوحيد ثلاثة أنواع كما سبق، والله أعلم.

ويجب الإهتمام بتوحيد الألوهية جميعه: ويبدأ بالنهي عن الشرك لأنه أعظم الذنوب، ويحبط جميع الأعمال، وصاحبه مخلد في النار. والأنبياء جميعهم يبدئون بالأمر بعبادة الله والنهي عن الشرك. وقد أمرنا الله باتباع طريقهم، والسير على منهجهم في الدعوة وغيرها من أمور الدين.

والاهتمام بالتوحيد بأنواعه الثلاثة واجب في كل زمان لأن الشرك، وتعطيل الأسماء والصفات، لا يزالان موجودين بل يكثر وقوعهما، ويشتد خطرهما في آخر الزمان، ويخفى أمرهما على كثير من المسلمين، والدعاة إليها كثيرون ونشيطون. وليس وقوع الشرك مقصوراً على زمن الشيخ/محمد بن عبد الوهاب، ولا تعطيل الأسماء والصفات مقصوراً على زمن الإمام أحمد - رحمهما الله - كما ورد في السؤال، بل زاد خطرهما، وكثر وقوعهما في في مجتمعات المسلمين اليوم فهم بحاجة ماسة إلى من ينهى عن الوقوع في فيهما، ويبين خطرهما مع العلم بأن الاستقامة

على امتثال أوامر الله، وترك نواهيه، وتحكيم شريعته: كل ذلك داخل في تحقيق التوحيد والسلامة من الشرك، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم]، انتهى الجواب بحروفه، إلا علامات الترقيم والفواصل فهي من اجتهادنا. هذا هو جواب ما يسمَّى بـ **«هيئة كبار العلماء»**!

والمتأمل في هذا «**الجواب**» العبقري لا يجد أثارة من العلم، إلا قليلاً. فهناك:

(١) تدليس وتلبيس، إن لم يكن تضليل متعمد، في وصف التقسيم الآخر بأنه **«عمل محدث»**، يوهم القاريء أو السامع البسيط، بأنه بدعة من الناحية الشرعية، وهو بالقطع ليس كذلك، لأن كل التقاسيم المذكورة، بما فيها تقسيمنا في هذا الكتاب، مخترعة محدثة على كل حال. وهي اصطلاحات، لا مشاحة فيها، وإن كانت الدقة والمطابقة لواقعها مطلوبة، وإلا أصبحت عديمة الجدوى، قليلة النفع، بل تنقلب إلى مضرة.

وسيقيم كتابنا هذا البرهان على أن تقسيم ابن القيم، وهو القسمة الثنائية، التي سماها **«كبار العلماء!»** مجملة، تدليساً وتمويهاً، هي القسمة المنضبطة، لا سيما إذا فرعت إلى أقسامها الثانوية كما سيأتي في باقي هذه الرسالة!

وتخوفاتنا هذه ليست تهمة بالظنة، وليست «**وسوسة**»، ولكنها حقيقة واقعة، حيث صرح ابن عثيمين، عضو «**هيئة كبار العلماء**» هذه نفسها، بأنه قول محدث، مبتدع، منكر، وأنه بدعة ضلالة، كما سيأتي بعد قليل!

(٢) تدليس وتلبيس في نسبة القسمتين لأهلها، لأن القسمة الثنائية تعود إلي ابن القيم، وهو تلميذ ابن تيمية، والجامع لعلمه، والمحرر لمذهبه، كما هو معلوم. فلو ذكر ذلك لشك القاريء في سلامة القسمة الثلاثية واقناعيتها، ووفائها بالمقصود، وإلا فلم خالف التلميذ شيخه المبجل في ذلك، على ما عرف من تعظيمه له، ونصرته لأقواله، وتحريره لها؟!

(٣) الإصرار على القسمة الثلاثية بالرغم من قصورها ذاتياً، وكونها ذريعة لفقهاء السلاطين إلى إخراج ساداتهم وكبرائهم من فجرة الحكام من حمئة الشرك، ووصمة الكفر، وتعرضها للنقد الموضوعي على مدى نصف القرن الفائت.

والقوم أصحاب نظر وقياس بزعمهم، يجيدون الجعجعة عن «**سد الذرائع**»، وارتكاب أخف المفسدتين، وتفويت أدنى المصلحتين وما أشبه من الخزعبلات والهراء، فأين ذهب هذا كله؟!

(٤) وفي الجانب الآخر تتم الإشارة إلى **«الحكم بغير ما أنزل الله»** إشارة عرضية ضعيفة، لا تسمن ولا تغني من جوع، وتفتح باب الكفر المهلك على مصراعيه، ذالك الكفر الشركي الأكبر، المردي في نار جهنم الأبدية، الموجب للعنة السرمدية، والمتمثل في تبديل الشرائع وفي الحكم بغير ما أنرل الله على مصراعيه، مع أن القوم يزعمون أنهم أهل «**قياس ونظر**»، و«**سد ذرائع**»، و«**جلب مصالح، ودرء مفاسد**»، وغيره من الدجل والهراء.

(٥) جهل مطبق بواقع الناس اليوم، وما يدور في مجالسهم من نقاش وجدال. فلا تكاد تجد أحداً في الدنيا يخوض في دقائق «**الأسماء والصفات**»، اللهم إلا جهلة أتباع الدعوة الوهابية، الذين يدعون «**السلفية**» أنفسهم فقط، من أمثال السائل «**صهيب حسن**»، وهيئة كبار العلماء «**السعوديين**»، ومقلديها، ومن لحق بهم من الجهلة والظلاميين والمبتدعة، أما كلام الناس فهو حول: التشريع والحاكمية، وحقوق الإنسان، وخيانات حكام المسلمين للأمة، وتوليهم للكفار، وحقوق المرأة، والمسيرات أو المظاهرات في بلد كيت وكيت، وما شابه ذلك.

أما «**وساوس**» «**خلق القرآن**»، وما قاله بشر المُرِيسي وغيره، و(هل النبي نور حقيقة أو مجاز)، فلا يتكلم عنها إلا بعض المهووسين من أدعياء «**السلفية**»، وكذلك أدعياء «**التحقيق والتصوف**» من «**الأحباش**»، ومن شابههم، والمجرمين القتلة من «**الجماعة الإجرامية المسلحة**» في الجزائر، والغلاة المارقين، أعداء الله ورسوله وصحابته، المتسمين زوراً وبهتاناً «**جيش الصحابة**» في باكستان، ومن لف لفهم من «**الظلاميين**»، الذين يعيشون ظلمات «**الماضي**»، أو في عوالم خيالية أخرى، لا تمت بصلة ولا سبب إلى واقع الدنيا المعاصر، وعالم الناس اليوم.

(٦) بل هناك جهل قبيح بحقيقة دعوة الأنبياء إذ أن الظاهر أن أعضاء «**الهيئة**» يعتقدون أن الأنبياء كانوا يدعون

الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له بالمعنى السطحي الساذج: قيام وقعود، وسجود، وذبح قرابين، وإيقاد شموع، ونحوه. وهذا كذب صريح على أنبياء الله المكرمين، المطهرين المعصومين، يكفي لإبطاله مراجعة دعوة لوط، صلوات الله وسلامه عليه: أين هناك السجود والركوع؟! إنما كانت دعوته، في المقام الأول، إلى ترك استحلال الفواحش والمنكرات، ولم يرد فيها قط ذكر وثن أو صنم، أو آلهة يسجد لها من دون الله، أو يستغاث بها، أو يستعاذ.

بل لو زعم زاعم أن قوم لوط كانوا لا يرون ألوهية غير الله بالمعنى المحدود كما تفهمه «**الهيئة**»، لما كان بعيداً عن الصواب. أما نحن فنستعيذ بالله من قول بدون برهان، وليس عندنا عن قوم لوط علم كاف يظهر لنا: هل كانوا أهل أوثان، أم لا بحيث اقتصر كفرهم وشركهم على شرك التشريع؟!

هذا إذاً هو فهم «**هيئة كبار العلماء**»، فيا له من فهم سخيف تافه، وفكر منحط بليد، وتعساً لـ«**علم**» هذا مبلغ حال «**كبار**» حملته!

ولكن ذلك في الحقيقة أيضاً يثير الشك في «**الهيئة**» وأعضائها، ويرجح أنهم، أو بعضهم من فقهاء السلاطين الفسقة، الخونة السفلة. لا سيما إذا عرفنا سكوتهم المريب على تولي دولتهم، دولة آل سعود «**المباركة**»، على حد تعبير كبيرهم بن باز، للكفار، وتمكينهم من احتلال جزيرة العرب، وحصار العراق، وغيره من بلاد المسلمين، لتجويع المسلمين وإذلالهم، بل لإبادتهم والقضاء عليهم، ثم تواطئهم على غزوه، فافتراسه واحتلاله؛ كل ذلك مقروناً مع تبديل الشرائع، وسن أنظمة التابعية والجنسية «**السعودية**»، العنصرية النتنة الخبيثة، بل الكفرية الملعونة، والترخيص للبنوك الربوية الخبيثة، ومحاربة الدعوة الإسلامية الواعية المخلصة، ووصمها بالإرهاب أو الانحراف أو الابتداع أو الغلو، وعضوية المنظمات الكفرية الدولية مثل الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي، وغيرها، إلى غير ذلك من الكفريات والفظائع، التي يشيب لها، والله، الوليد.

وإذا كانت الفتوى آنفة الذكر لـ«**هيئة كبار العلماء**» ليس فيها كبير أثارة من علم، فالفتوى التالية لعضو نفس الهيئة «**الشيخ**» محمد الصالح العثيمين لا تصلح إلا أن توصف بأنها خزي وعار وفضيحة!

قال الشيخ في اللقاء رقم (١٥٠) من لقاء الباب المفتوح الأسبوعي، وهو مسجل على شريط كاسيت:

إجابة على السؤال «**الألمعي**»: [ما تقول، عفا الله عنك، فيمن أضاف للتوحيد قسماً رابعاً سماه توحيد الحاكمية؟!]،

فكان الجواب «**العبقري**»: [...، نقول أنه ضال، وهو جاهل! لأن توحيد الحاكمية هو توحيد الله عز وجل: فالحاكم هو الله عز وجل! فإذا قلت التوحيد ثلاثة أنواع، كما قاله العلماء، توحيد الربوبية فإن توحيد الحاكمية داخل في الربوبية، لأن توحيد الربوبية هو توحيد الحكم والخلق والتدبير لله عز وجل!

وهذا قول محدث منكر! وكيف توحيد الحاكمية؟! ما يمكن أن توحد الحاكمية! هل معناه أن يكون حاكم الدنيا كلها واحداً، أم ماذا؟!

فهذا قول محدث، مبتدع، منكر ينكر على صاحبه، ويقال له: إن أردت الحكم، فالحكم لله وحده، وهو داخل في توحيد الربوبية: لأن الرب هو الخالق، المالك، المدبر للأمور كلها! فهذه بدعة وضلالة]. إهـ.

أرأيت هذا الهذر واللغو المضحك؟! نحن لا نتكلم عن ركاكة الأسلوب، وضعف اللغة، فهو متوقع في مثل هذا التسجيل الشفوي. وليس ابن عثيمين ممن لم يعرف بالدقة، وحسن التفريع، بل هو كذلك، يعرفه من قرأ دراسته وفتاواه في دقائق فقه «**الحيض والنفاس**»، و«**الدماء الطبيعية للنساء**». كلا، والله: إنها المجاملة والمداهنة للسلاطين الذين يحكمون بغير ما أنزل الله!

أرأيت الجهل المركب في قوله: أن الرب هو الخالق، وقد بينا فيما سلف أن الرب هو السيد أو هو المالك، وهو من ثم الآمر الناهي، والحاكم المشرع، ولا علاقة لهذه المفاهيم بمفهوم (الخلق). فيا لله، ويا للمسلمين: كيف يسلم أقوام قيادهم لهذا الرجل، فيسألوه الفتيا، ويعظمون رأيه الفاسد إلى حد التقديس؟!

ثم أليس الحكم الشرعي هو أن يكون المسلمون أمة واحدة، لها ذمة واحدة، حربها واحدة، وسلمها واحدة، وأمانها

واحد، ودولتها واحدة، وإمامها: الإمام الأعظم أو الخليفة واحد؟! أليس كذلك؟!

أليست الحالة المثالية المطلوبة شرعاً هي: حمل الإسلام إلى كافة بني آدم حتى يدخلوه، أو يخضعوا لنظامه، تحت سلطان واحد؟! فأي غرابة في توحد المسلمين في كيان واحد، تحت حاكم واحد، لا سيما أنه هو الواجب الشرعي؟! وما القبيح في توحيد الدنيا كلها، عند الاستطاعة، تحت سلطان الإسلام الكامل العادل، فيهنأ المؤمن، ويستريح الكافر؟! إن ابن عثيمين يعلم ذلك بيقين، ولا يمكن أن يكون عن ذلك غافلاً، فلم الاستهزاء والسخرية إذن؟! ألا يخشى ابن عثيمين أن توبخه الملائكة عند موته: ﴿**أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون * لا تعتذروا، قد كفرتم بعد إيمانكم**﴾، (التوبة؛ ٩:٦٥-٦٦)؟!

ويظهر لك بجلاء أيضاً تخبط القوم وتناقضهم، وفساد تقسيمهم للتوحيد إلى «**توحيد ربوبية**» و«**توحيد ألوهية**» من اختلافهم في تصنيف «**الحاكمية**»، التي لا يستطيعون لها إنكاراً، ولا منها فراراً، إلا بالكفر الصريح.

فـ«**هيئة كبار العلماء**» في ما يسمَّى بـ«**السعودية**» تزعم أن «**الحاكمية**» فرع مما أسمته: «**توحيد الألوهية**»، إذ قالت نصاً: (والحكم بما أنزل الله يدخل في توحيد الألوهية)، في حين أن العضو المشهور البارز لنفس الهيئة «**الشيخ**» محمد الصالح العثيمين يقول نصاً: (فإن توحيد الحاكمية داخل في **الربوبية**).

وتأمل أيضاً الفرق الشاسع بين ما سلف من لغو وهذر من ابن عثيمين، وقبله هيئة كبار «**العلماء**»، وبين قول الإمام العلامة ابن قيم الجوزية:

* كما جاء في «**مدارج السالكين**»، (ج: ٢ ص: ١٨٢): [وكثير من الناس يبتغي غيره حكما يتحاكم إليه ويخاصم إليه ويرضى بحكمه وهذه المقامات الثلاث هي أركان التوحيد: أن لا يتخذ سواه ربا، ولا إلها، **ولا غيره حكما**]، انتهى نصاً، حيث جعل **الحاكمية، وهي اتخاذ الله حكماً، وحده لا شريك له، وعدم الرضا بغيره حكماً، ركناً من أركان التوحيد**.

ولكن صدق رسول الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، حيث قال: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالما، اتخذ الناس رؤساء جهالا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم: فضلوا وأضلوا**»

* كما أخرجه أحمد: [حدثني يحيى عن هشام أملاه علينا حدثني أبي سمعت عبد الله بن عمرو من فِيه إلى فيِّ يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله بعينه]، هذا من أصح أسانيد الدنيا، وهو مسلسل بصريح التحديث والإملاء هنا عند أحمد، وأخرجه أحمد بنحوه من طرق صحاح أخرى، وكذلك البخاري من عدة طرق صحاح بنحوه، واستوعب الإمام مسلم طرقه أو كاد فأخرجه من أكثر من عشرة طرق، وهو عند الترمذي، وابن ماجه، والدارمي بأصح الأسانيد، وفي غيرها.

* ورواه الإمام البخاري في «**الصحيح**» من طريق أخرى من زاوية طريفة: [حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن أبي الأسود عن عروة قال حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله (فساقه **بنحوه**)، فحدثت به عائشة زوج النبي، صلى الله عليه وسلم، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت: (يا ابن أختي: انطلق إلى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه!)، فجئته فسألته فحدثني به كنحو ما حدثني فأتيت عائشة فأخبرتها فعجبت فقالت: (**والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو!**)]، وهو كذلك بنحوه مع زيادات عند الإمام مسلم في «**الصحيح**».

ولعلنا لا نضيع الوقت في مناقشة هذا اللغو والهذر الصادر من أمثال «**هيئة كبار الجهلاء**»، أو لعلهم «**عملاء**» وليسوا فقط «**جهلاء**»، في ما يسمَّى بـ«**السعودية**»، ولا رجالاتها من أمثال: محمد الصالح بن عثيمين، فقد بين لنا

الناصح الأمين، المعصوم بعصمة الله، حقيقتهم في الحديث آنف الذكر.

نعم: لنضرب عنهم صفحاً فالوقت والعمر أثمن من هذا، والعودة إلى موضوعنا الرئيس أولى وأحرى، بمناقشة أقسام التوحيد، وما يتعلق بذلك من مباحث مهمة، نكتسب بها علما مفيداً، ثم عملاً صالحاً، تصلح به النفوس والقلوب، يقربنا إلى حضرة علام الغيوب، فتحصل به السعادة الأبدية، والنجاة من النار السرمدية، بتوفيق الله ومنه وكرمه، لا إله إلا هو، ولا رب سواه، عليه نتوكل، وبه نستعين!

بـــــاب
رأس أقسام التوحيد: تـوحـيـد الـذات

«**توحيد الذات**» هو رأس أقسام التوحيد، وهو الاعتقاد الجازم بأن الله سبحانه وتعالى هو الحي القيوم، وهو الحق المبين، وهو الأول والآخر والظاهر والباطن، وهو بكل شيء عليم. فهو وحده الأول، فليس قبله شيء، وهو الآخر فليس بعده شيء، وهو وحده واجب الوجود، الغنى بذاته، الأزلي القديم، الأول الموجود بغير ابتداء قبل جميع الأزمنة والدهور، الدائم الباقي بغير انتهاء بعد انقضاء الأزمنة والأيام والعصور. لم يتولد من شيء، ولا يتولد منه شيء.

كل ذلك ثابت بالضرورة، وبالبراهين العقلية والفطرية القاطعة، قبل ورود الشرع، ذكرنا منها طرفاً يسيراً في ما مضى، أي أنه قضية عقلية وجودية لا شك فيها، ثم جاء الشرع مؤيداً، ومذكرا بها، ومفصلا لمعانيها، ومحولاً لها من مجرد تقرير لواقع، أي من مجرد قضية وجودية فلسفية أو عقلية، أو ضرورة منطقية، إلى عقيدة دينية شرعية: يتقرب إلى الله بالإيمان بها، والعمل بقتضاها:

* وذلك في مثل قوله، تعالى، مفصلاً مبيناً: ﴿**قل هو الله أحد * الله الصمد * لم يلد ولم يولد * ولم يكن له كفواً أحد**﴾، (الإخلاص؛ ١١٢:١-٤).

* وقوله:: ﴿**هوالأول والآخر، والظاهر والباطن، وهو بكل شيء عليم**﴾، (الحديد؛ ٥٧:٣).

* وقوله: ﴿**الله لاإله إلا هو الحي القيوم**﴾، (آل عمران؛ ٣:٢).

* وقوله، جل جلاله، آمراً موجباً: ﴿**يا أيها الذين آمنوا: آمنوا بالله ورسوله، والكتاب الذي نزَّل على رسوله، والكتاب الذي أنزل من قبل؛ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً**﴾، (النساء؛ ٤:١٣٦).

وهو فعال لما يريد، يفعل ما يشاء ويختار، وهو «**كلي القدرة**» أي أنه على كل شيء قدير، وهو «**كلي العلم**» أي أنه بكل شيء عليم، خلق كل شيء فقدره تقديراً، رب كل شيء ومليكه. السيد المطلق السيادة، المتصرف في جميع الخلائق بالأمر والنهي، الموصوف بكل صفات الكمال والجمال والجلال، لا رب غيره ولا إله سواه.

وكل ذلك حق ثابت في ذاته، يجب التصديق به تصديقاً جازماً لا شك فيه، ولكن هذا لا يكفي، بل تجب إضافة الإقرار به، والتلفظ بذلك الإقرار، والالتزام بمقتضى ذلك: ليس لأنه حق في ذاته، وهو وايم الله كذلك، بل **تدينا وتقرباً إلى الله**..

نعم: تجب إضافة ذلك كله، أي الإقرار به، والتلفظ بذلك الإقرار، والالتزام بمقتضى ذلك تديناً وتقرباً وتعبداً لله، حتى يتحول ذلك اليقين من مجرد يقين، وتصديق جازم بمجموعة من الحقائق الخبرية، أو المقولات النظرية الفلسفية، أي اعتقاد نظري، أو وجهة نظر فلسفية محضة، لا علاقة له بالدين أو التدين، ولا قيمة لها في الآخرة،، إلى إيمان ديني، أي عبادة اعتقادية، تترتب عليه التزامات معينة، تحددها تلك العقيدة. وهذا الإيمان الديني الشرعي هو سبيل النجاة في الآخرة، لأنه هو المطلوب ديناً وشرعاً.

وكل أنواع التوحيد تتفرع في الحقيقة من هذا الأساس، وإنما جرى فصلها في أقسام متميزة، لتسهيل دراستها، ولوقوع أنواع متميزة من الشرك بقسميه، الاعتقادي والعملي، في كل قسم منها.

وهذا التفريع، الذي هو الموضوع الرئيس لهذا الكتاب لم ينشأ من قسمة متخيَّلة، أو تعريفات موهومة تستند إلى ألفاظ لم يتم تعريفها بدقة، أو مزاعم مرسلة مجردة عارية عن البرهان، ولكنه إنما نشأ:

أولاً: من إستقراء آي الذكر الحكيم، مدعومة بنصوص صحيحة ثابتة من السنة النبوية الشريفة،

وثانياً: من النظرة الفاحصة المدققة إلى عقائد العرب قبل الإسلام، وعقائد وأديان غيرهم من الأمم والشعوب في المرتبة الثانية، لا سيما زمن نزول القرآن الذي جاء مخاطباً لها، كما سنفصله في باقي هذه الرسالة إلى درجة الإشباع.

ويناقض هذا القسم من التوحيد أنواع من الشرك الاعتقادي منها:

(أ) اعتقاد تعدد الذوات الإلهية في مذاهب مختلفة منها الفلسفي المتنطع المعقّد، ومنها العامي الساذج، ومن أمثلة ذلك:

ـ قول بعض الفلاسفة بتعدد القدماء، كقول أرسطو بقدم العالم وأزليته، مع قدم الله، وقول آخرين بقدم المادة الخام غير المصورة، المسماة بالهيولى: فهذا شرك في الذات حيث جعلوا مع الله ذوات قديمة، واجبة الوجود، غنية بذاتها، لم يخلقها الله تبارك وتعالى، بالرغم من قولهم أنه وحده المستحق للعبادة فهم يجمعون بين شرك وتوحيد: شرك في الذات، وتوحيد في العبادة، فلم يقل أحد منهم قط، فيما نعلم، بأن «**الهيولي**» تستحق العبادة. وهذا كما ترى قول فلسفي معقد، ظاهر البطلان، كما بيناه آنفاً.

ـ القول بإلهين أزليين قديمين: إله الخير (النور أو الله)، وإله الشر (الظلمة أو الشيطان) كما هو قول طائفة من الثنوية المجوس، فهذا كذلك شرك في الذات، وقد يرى بعضهم قصر العبادة والمحبة على الأول، أي على إله الخير، وبغض الثاني وعداوته والكفر به. وربما رأى بعضهم قصر المحبة على الأول، وعبادة الإثنين فيعبد الأول ويحب، ويعبد الثاني، أي يتذلل له، ويخضع لاكتفاء شره، والسلامة من ضرره ونقمته، مع الكراهية والبغضاء، وهذا كما ترى قول فلسفي، ولكن كثيراً من عوامهم يدركه ويعتقده، وهو قول باطل، لا شك في بطلانه، بالبراهين اليقينية آنفة الذكر، وبغيرها، وهو طيب كثير، يحتاج إلى المؤلفات المستقلة، والأبحاث المتكاملة.

ـ الاعتقاد بأن الألوهية، كالإنسانية، اسم جنس تتعدد أفراده ويجوز عليهم التناسل والتوالد، كما تختلف مراتب أولئك الأفراد ودرجاتهم: فهذا رئيس، وذاك مرؤوس، وهذا كبير، وذاك صغير، بل هذا ملك، وذاك رقيق مملوك، كالبشر سواء بسواء. وليس القدم أو الأزلية متطلب ضروري لمفهوم الألوهية عند هؤلاء: فالآلهة عندهم تنشأ وتولد، بعد أن كانت معدومة، ولا يستغرب أن تفنى بعد ذلك؛ ومن باب أولى لا يشترط في الإله، عندهم، الكمال أو السلامة من النقص، بل إن نصيب بعض الآلهة من المخازي والفضائح كالزنا والسرقة، وغيرها، أكثر من غيرها!

هذا هو اعتقاد جمهور بسطاء المشركين كالمصريين القدماء، واليونان، وأكثر مشركي العرب، وعوام الهنود، بل هو جوهر كل شرك في العالم. ويجوز عند أكثر هؤلاء المشركين أن يتزاوج البشر والآلهة منتجين أنصاف آلهة أو عمالقة، كما تتزاوج الآلهة والجن منتجة الملائكة، إلى غير ذلك من العجائب والمخازي!!

كما تختلف الآلهة المزعومة في قدراتها وإختصاصاتها: فهذا إله للشمس، وآخر للحرب، وثالث للبحر، وتلك للحب، وهذه للصيد، والثالثة للموت والفناء، وهذا ينبت الزرع، والآخر يحمي التجار، بل يوجد إله متخصص في رعاية اللصوص، إلى غير ذلك من الأقوال الساقطة المتناقضة المنكرة.

فلا يستغرب أن يهتف أحدهم: **(لبيك لاشريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك)**، فهو يعتقد وجود آلهة أخرى، شركاء لله، وإن كانوا في مرتبة الرقيق المملوك مع كونهم من **(جنس)** أو **(قبيلة)** أو **(صنف)** الآلهة، وليس هو إقرار منه بأن الشريك المملوك مخلوق مربوب وليس من **(جنس)** الآلهة أصلاً، كما وهم من قرأ هذا النص، ولم يجمعه مع غيره من النصوص والمعلومات والأخبار المتضافرة فظن أن لفظة **(تملكه وما ملك)** تدل على اعتقاد القائل أن ذلك **(المملوك)** ليس إلاهاً، وإنما هو عبد مخلوق مربوب لا يملك لنفسه موتاً أو حياة أو نشوراً، ولعله ميت مقبور، على قبره قبة أو ضريح مشيَّد، ومع ذلك فقد **(عبده)** القوم، وجعلوه من ثم شريكاً مع الله!

ومع ذلك فليس في هذه اللفظة: **(تملكه وما ملك)**، ما يدل على أنهم يعتقدون أن المملوك ليس من جنس المالك ولا نوعه، فليس فيه أنهم يعتقدون: (أن المالك إله ورب وسيد، والمملوك هو بالضد من ذلك، ضرورة، عبد مخلوق مربوب لا

يملك لنفسه موتاً أو حياة أو نشوراً)، ومن زعم أن هذا هو قطعاً وحصراً قصدهم، ومعنى قولهم، خلافاً لقرائن التاريخ المتضافرة، فعليه البرهان، اليقيني القاطع، وإلا فهو متحكم، قائل بالكذب.

والغريب أن قوماً يستدلون بهذا النص لنصرة باطلهم، ويحللون ألفاظه كأنه قرآن منزل، وهم بلا شك يعلمون أن المشركين هم في الذروة، أو بالأحرى في الحضيض، من تفاهة الفكر، وضحالة الفهم، وانعدام التدقيق، فكيف تصبح جملهم الموهمة، وألفاظهم المجملة، وعقولهم السطحية التافهة حجة؟! وكيف تضاع الأوقات والأعمار في مناقشة مقصودهم من مثل هذا اللفظ السخيف؟!

(ب) اعتقاد تعدد الأقانيم في ذات واحدة. وهذه أقوال معقدة متناقضة لا يقول بها إلا المتنطعون من الفلاسفة ونحوهم من المتقعرين الذين يحاولون الجمع بين توحيد الذات، وبين ما تورطوا فيه من شرك، فبدلاً من ترك الشرك كليةً والعودة إلى التوحيد إذا بهم يقعون في أقبح الأقوال وأكثرها تناقضًا فجعلوا الوحدة كثرة والكثرة وحدة، وهي مصادمة صريحة لضرورات العقل وبديهياته، كما نسبوا إلى الله عزوجل ما يتنزه عنه البشر ويعدونه جنونًا ومرضًا نفسيًا مثل «**انفصام الشخصية**» وتعددها، ومن أمثلة ذلك:

ـ تثليث النصارى أي قولهم أن الله آلهة ثلاثة هي الأب والإبن والروح القدس ثلاثة أقانيم أو ثلاثة أوجه لذات واحدة فهو واحد في ثلاثة أو ثلاثة في واحد. وقد عسر ذلك حتى على الحذاق من متكلميهم ونظارهم فقالوا أن «**الثالوث المبارك**» سر إلهي لا يدرك، ولا يتصور، ولا يفهم، وما علينا إلا الإيمان والتسليم!!

ـ تثليث البراهمة في قولهم أن الله الواحد له ثلاثة اوجه: «**براهما**» الخالق الموجد المكون، «**فيشنو**» الحافظ الرازق، إله الخير والرحمة، و«**شيفا**» المميت المدمر، إله الشر والنقمة.

ـ ومن ذلك قول بعض الثنوية بالقوة الكونية الخالقة ذات الجانبين: الجانب الخيّر المضيء، والجانب الشرير المظلم. واحد في إثنين، وإثنين في واحد، وهناك حملة يشبه أن تكون مدبرة منظمة تقوم بها بعض دور انتاج الأفلام السينمائية، وفئات من المخرجين لترويج هذه الخرافات بإلباسها لباساً عاطفياً، وزجها في النسق الكوني العام، كما هو في مسلسل «**حرب النجوم**»، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً!

ونسارع فنقول أن استخدامنا لعبارة «**انفصام الشخصية**» ليس هو للتشنيع أو الإهانة، بل قد استخدمه فيلسوف وأستاذ جامعي نموذجاً لتقريب مفهوم «**التثليث**»، أو لتقريب معضلة وجود طبيعتين ومشيئتين للسيد المسيح في ذات واحدة، إلى أذهان القراء؟!!

(جـ) تحول غير الإله الى إله بالحلول والاتحاد فتنشأ بذلك ذوات إلهية جديدة لم تكن موجوده من قبل، مثل اعتقاد قلة من ملاحدة «**الصوفية**» الكفار في سيدي أبي القاسم محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفي بعض «**أغواثهم**»، و«**أقطابهم**»، واعتقاد جمهور النصارى في عيسى بن مريم، صلوات الله عليه وعلى والدته، الذي هو حلول الله، أو بلفظ أدق «**أقنوم**» الأبن، أو الكلمة، التي هي «**المسيح**» الإلهي، في جسد عيسى البشري، فتركب من ذلك عيسى المسيح، الذي هو بشر بوصفه عيسى المكون من لحم ودم، وكائن إلهي «**سماوي**»، الذي هو المسيح: وهذا كذلك اعتقاد فرقة صغيرة بائدة من النصارى في والدته «**مريم**»، صلوات الله وسلامه عليها وعلى ابنها.

وكل هذه المعتقدات باطلة في ذاتها، لا وجود لواقع لها إلا في الأذهان المختلة، والعقول الخرافية للمؤمنين بها كما دلت على ذلك البراهين اليقينية القاطعة أن واجب الوجود كائن واحد فقط، من غير زيادة ولا نقصان، فليس ثمة جنس أو نوع أو أمة أو قبيلة من واجبات الوجود تتعدد أفرادها، بل هو واحد أحد فرد فقط، من غير زيادة ولا نقصان، كما أسلفنا برهانه عند ذكر أدلة التوحيد.

* **تعقيب مهم:** أسلفنا أن الاعتقاد بـ(**أن الألوهية، كالإنسانية، اسم جنس تتعدد أفراده ويجوز عليهم التناسل والتوالد، كما تختلف مراتب أولئك الأفراد ودرجاتهم: فهذا رئيس، وذاك مرؤوس، وهذا كبير، وذاك صغير، بل هذا**

ملك، وهذا سوقة، وهذا مالك حر، وذاك رقيق مملوك، كالبشر سواء بسواء)، أسلفنا أن هذا هو اعتقاد جمهور بسطاء المشركين كالمصريين القدماء، واليونان، وأكثر مشركي العرب، وعوام الهنود، وغيرهم.

أما العرب العدنانية ــ عرب الشمال ــ وقريشا بالأخص فقد كانت لهم جملة من الآلهه أكثرها إناث ــ كاللات والعزى ومناة وغيرها ــ يعتقدون أنها ملائكة، وأن الملائكة بنات الله، وربما اعتقدوا أن بين الله ــ تعالى عن ذلك ــ وبين الجن نسب ومصاهرة. ولكنهم لقرب عهدهم بالتوحيد، في ملة ابراهيم، كانوا ينسبون أكثر الخلق، والتصرف في الكون إلى الله تبارك وتعالى، بوصفه كبير الآلهة، أو رئيس قبيلة الآلهة، أو والد الآلهة، كما هو ظاهر من مناقشة القرآن لهم، وإيقاعه إياهم في التناقض بسبب ذلك. فهم كسائر عوام المشركين في شتى أنحاء الدنيا، إلا أن الله، تبارك وتقدس، بوصفه رئيس الآلهة وكبيرهم، ووالد نفر منهم، أعظم مكانة، وأوسع سلطاناً مما تجده عند غيرهم من مشركي الأمم الأخرى التي يكون رئيس الآلهة، إن وجد أصلاً، أقل سلطة، وأضعف نفوذاً!

نقول: (ينسبون أكثر الخلق، والتصرف في الكون إلى الله تبارك وتعالى)، وليس كل ذلك، أو التفرد به إلى الله، جل جلاله، كما سنقيم عليه قواطع الأدلة في هذه الرسالة.

وقد أدى الفهم المتعجل لهذا، وعدم ملاحظة جميع النصوص والروايات والأخبار في نفس الوقت، مع الحدة في المناظرة التي قد تنحرف بالإنسان إلى المراء المذموم، أدى ذلك ببعض الأكابر، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، وتبعه في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله، إلى توهم أنهم كانوا يقرون بما أسمياه: «**توحيد الربوبية**»، وأن شركهم يقتصر على شرك في ما أسمياه «**الألوهية**». هذا خطأ فادح أدى إلى تخليط كبير، وتقاسيم باطلة، ما أنزل الله بها من سلطان، وإرباك وقصور في مفهوم «**العبودية**» التي إنما خلق الخلق لها، ومسخ وبتر لمفهوم «**التوحيد**»، الذي تحول إلى مجموعة من مباحث ثانوية، بعضها طريف مضحك، عن «**القبور**» و«**التوسل**»، وإلى نتائج أخرى مخيفة سنأتي على ذكرها في مواضعها أولاً فأول، وما كتبنا هذه الرسالة إلا لإزالة هذه الإلتباسات الجسيمة، والإشكالات الكبيرة، نسأل الله التوفيق لرفع الخلاف، وإيضاح الإشكال، مبتدئين هذا بفصل عن حقيقة شرك العرب، وكيف تغير دين إبراهيم، في أواخر هذا الباب.

*** فصل: بعض ما يتعلق بالأسماء الحسنى**

للإمام أبي حامد الغزالي رسالة قيمة كاملة في «**أسماء الله الحسنى**» سماها: «**المقصد الأسنى، في أسماء الله الحسنى**» نص فيها على أن الأسماء الحسنى، على كثرتها، ليست مترادفة، وأوجب أن يتضمن كل اسم منها معنىً لم يتضمنه غيره، ذلك لأن: (الأفعال كثيرة والإضافات كثيرة والسلوب كثيرة ويكاد يخرج جميع ذلك عن الحصر ثم يمكن التركيب من مجموع صفتين أو صفة وإضافة أو صفة وسلب أو سلب وإضافة ويوضع بإزائه اسم فتكثر الأسامي بذلك وكان مجموعها يرجع إلى ما يدل منها على الذات أو على الذات مع سلب أو على الذات مع إضافة أو على الذات مع سلب وإضافة أو على واحد من الصفات أو على صفة وسلب أو على صفة وإضافة أو على صفة فعل أو على صفة فعل وإضافة أو سلب فهذه عشرة أقسام:

الأول: ما يدل على الذات كقولك: «**الله**»، ويقرب منه اسم «**الحق**» إذا أريد به الذات من حيث هي واجبة الوجود.

الثاني: ما يدل على الذات مع سلب مثل القدوس والسلام والغني والأحد ونظائره فإن القدوس هو المسلوب عنه كل ما يخطر بالبال ويدخل في الوهم، والسلام هو المسلوب عنه العيوب، والغني هو المسلوب عنه الحاجة، والأحد هو المسلوب عنه النظير والقسمة.

الثالث: ما يرجع إلى الذات مع إضافة كالعلي والعظيم والأول والآخر والظاهر والباطن ونظائره فإن العلي هو الذات التي هي فوق سائر الذوات في المرتبة فهي إضافة، والعظيم يدل على الذات من حيث تجاوز حدود الإدراكات، والأول هو السابق على الموجودات، والآخر هو الذي إليه مصير الموجودات، والظاهر هو الذات بالإضافة إلى دلالة العقل،

والباطن هو الذات مضافة إلى إدراك الحس والوهم، وقس على هذا غيره.

الرابع: ما يرجع إلى الذات مع سلب وإضافة كالملك والعزيز فإن الملك يدل على ذات لا تحتاج إلى شيء ويحتاج إليه كل شيء. والعزيز هو الذي لا نظير له وهو ما يصعب نيله والوصول إليه.

الخامس: ما يرجع إلى صفة كالعليم والقادر والحي والسميع والبصير.

السادس: ما يرجع إلى العلم مع إضافة كالخبير والشهيد والحكيم والمحصي فإن الخبير يدل على العلم مضافا إلى الأمور الباطنة، والشهيد يدل على العلم مضافا إلى ما يشاهد، والحكيم يدل على العلم مضافا إلى أشرف المعلومات، والمحصي يدل على العلم من حيث يحيط بمعلومات محصورة معدودة التفصيل.

السابع: ما يرجع إلى القدرة مع زيادة إضافة كالقهار والقوي والمقتدر والمتين فإن القوة هي تمام القدرة والمتانة شدتها والقهر تأثيرها في المقدور بالغلبة.

الثامن: ما يرجع إلى الإرادة مع إضافة أو مع فعل كالرحمن والرحيم والرؤوف والودود فإن الرحمة ترجع إلى الإرادة مضافة إلى قضاء حاجة المحتاج الضعيف، والرأفة شدة الرحمة، وهي مبالغة في الرحمة، والود يرجع إلى الإرادة مضافا إلى الإحسان والإنعام، وفعل الرحيم يستدعي محتاجا، وفعل الودود لا يستدعي ذلك، بل الإنعام على سبيل الابتداء يرجع إلى الإرادة مضافا إلى الإحسان وقضاء حاجة الضعيف وقد عرفت وجه ذلك فيما تقدم

التاسع: ما يرجع إلى صفات الفعل كالخالق والبارئ والمصور والوهاب والرزاق والفتاح والقابض والباسط والخافض والرافع والمعز والمذل والعدل والمغيث والمجيب والواسع والباعث والمبدئ والمعيد والمحيي والمميت والمقدم والمؤخر والوالي والبر والتواب والمنتقم والمقسط والجامع والمانع والمغني والهادي ونظائره

العاشر: ما يرجع إلى الدلالة على الفعل مع زيادة كالمجيد والكريم واللطيف فإن المجيد يدل على سعة الإكرام مع شرف الذات، والكريم كذلك، واللطيف يدل على الرفق في الفعل).

انتهى كلام الغزالي بتصرف يسير، وهو كلام جميل، فيه تحرير وتقسيم جيد.

بـــاب
الواقع التاريخي لشرك العرب

✻ فصل: حقيقة شرك العرب

والآن نعود إلى بسط الكلام عن حقيقة شرك العرب، فبالرغم من نسبة العرب العدنانية ـ وقريشا بالأخص ـ كما أسلفنا، أكثر الخلق، والتصرف في الكون إلى الله تبارك وتعالى، بالرغم من ذلك فقد كانوا ينسبون بعض ذلك إلى غيره، كنسبة التحكم في الموت، والتقدير إلى «**مناة**»، إلهة الموت (المنية)، والمتحكمة في مقادير البشر، فضلاً عن نسبتهم هؤلاء الأغيار إلى الله نسبة قرابة وتولد، أي مشاركة في «**الجوهر الإلهي**»، أو في «**الجنس الإلاهي**»، إو في «**النسب الإلاهي**»، بمعنى أو آخر، كما جاءت بذلك النصوص الثابتة الصحيحة:

* فقد قال البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله: ﴿ **يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي** ﴾، إلى قوله: ﴿ **عما يعملون** ﴾،﴿ **بخساً** ﴾، نقصاً، قال مجاهد: ﴿ **وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً** ﴾، قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمهاتهم بنات سروات الجن! قال الله: ﴿ **ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون** ﴾، ستُحْضَر للحساب].

* وقال الحافظ في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم أشار بهذه الترجمة إلى اثبات وجود الجن وإلى كونهم مكلفين ... إلخ) في كلام طويل، إلى قوله: (قوله: (وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ)) وصله الفريابي من طريق بن أبي نجيح عن مجاهد به وفيه فقال أبو بكر: (فمن أمهاتهم؟!)، قالوا: (بنات سروات الجن ...الخ)، وفيه قال علمت الجن أنهم سيحضرون للحساب قلت وهذا الكلام الأخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية بتخفيف الراء أي شريفة].

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [... قال أبو عبيدة في قوله تعالى ان يدعون من دونه إلا إناثا: (الا الموات حجراً أو مدراً أو ما أشبه ذلك والمراد بالموات ضد الحيوان)، وقال غيره: (قيل لها إناث لأنهم سموها مناة واللات والعزى وإساف ونائلة ونحو ذلك)، وعن الحسن البصري: لم يكن حي من أحياء العرب الا ولهم صنم يعبدونه يسمى أنثى بني فلان! **وسيأتي في الصافات حكاية عنهم أنهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله، تعالى الله عن ذلك**، وفي رواية عبد الله بن أحمد في مسند أبيه عن أبي بن كعب في هذه الآية قال مع كل صنم جنية، ورواته ثقات].

* وقال البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: باب تفسير سورة الصافات. وقال مجاهد: ﴿ **وبين الجنة نسبا** ﴾، قال كفار قريش: **(الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن!)**

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب وقالوا أتخذ الله ولدا سبحانه كذا للجميع وهي قراءة الجمهور، وقرأ بن عامر: قالوا بحذف الواو، **واتفقوا على أن الآية نزلت فيمن زعم أن لله ولداً من يهود خيبر ونصارى نجران ومن قال من مشركي العرب الملائكة بنات الله فرد الله تعالى عليهم]**. لاحظ نص الحافظ على إجماعهم: **(واتفقوا ...)**

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ونزل في النضر بن الحارث وجماعته: ﴿ **ومن الناس من يجادل في الله بغير علم** ﴾، قالوا: الملائكة بنات الله، والقرآن أساطير الأولين، وأنكروا البعث وإحياء من صار ترابا!

* وفي **«تفسير الجلالين»**: ﴿ **وجعلوا له من عباده جزءاً** ﴾، حيث قالوا: الملائكة بنات الله، لأن الولد جزء من الوالد،

والملائكة من عباده تعالى، ﴿إن الإنسان﴾، القائل ما تقدم ﴿لكفور مبين﴾، بين ظاهر الكفر!

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ﴿**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى**﴾، حيث قالوا هم بنات الله!

* أما قولهما في «**تفسير الجلالين**»: ﴿**وجعلوا**﴾، أي المشركون، ﴿**بينه**﴾، تعالى، ﴿**وبين الجنة**﴾ أي الملائكة لاجتنانهم عن الأبصار ﴿**نسبا**﴾، بقولهم إنها بنات الله. فهو خطأ، لأن العرب تفرق بين الجن والملائكة، وإنما عنوا أنه، تعالى وتقدس، صاهر إلى سروات الجن فولدن له الملائكة، كما سبق مراراً!

* وجاء في «**ضعفاء العقيلي**»: [حدثنا أحمد بن داود حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو سعد الصغاني قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي عالية عن أبي، رضي الله تعالى عنه، أن المشركين قالوا للنبي، صلى الله عليه وسلم: (انسب لنا ربك!)، فنزلت قل هو الله أحد]، وهو في «**التاريخ الكبير**»، وفي «**التاريخ الصغير (الأوسط)**»

* وجاء في «**ضعفاء العقيلي**»: [حدثناه محمد بن إسماعيل قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن بن العالية نحوه]، يعني مرسلاً، ثم عقب العقيلي قائلاً: (وهذا أولى!)

* وهو في «**تاريخ بغداد**» مطولاً مجوداً: [أخبرني أبو الحسين أحمد بن عمر بن على القاضى بدرزيجان حدثنا أحمد بن أبى طالب الكاتب حدثنا محمد بن جرير الطبري حدثني أحمد بن منيع المروروزى حدثنا أبو سعد الصاغاني حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب قال قال المشركون للنبي، صلى الله عليه وسلم: (انسب لنا ربك!)، فانزل الله تعالى: ﴿**قل هو الله أحد * الله الصمد** (قال الصمد الذي:) * **لم يلد ولم يولد** (لأنه ليس شيء يولد الا وسيموت وان الله تعالى لا يموت ولا يورث) * **ولم يكن له كفوا أحد**﴾، لم يكن له شبه ولا عدل وليس كمثله شيء]، وعقَّب الخطيب قائلاً: (رواه عبد الله بن أبى جعفر الرازي عن أبيه عن الربيع عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر في إسناده أبيا ولا أبا العالية)

قلت: فالإسناد صحيح، لا شك في صحته، مرسلاً، ولكن في وصله بواسطة أبي بن كعب نظر بسبب أبي سعد محمد بن ميسر الصغاني الجعفي البلخي، ويقال له محمد بن أبي زكريا. وأبو سعد هذا فيه اختلاف شديد، وأكثر ما قيل فيه لمذهبه فقد كان مرجئاً.

والحق الذي حررناه في الملحق أن الرجل صدوق، إلا أنه كان ضريراً، يعتمد على ذاكرته، وكان كثير الحديث جداً، فلا عجب أن يقع له بعض الاضطراب، لا سيما أنه لم يكن بالحافظ المتقن، فلا تقوم به إذاً حجة، إذا انفرد.

ولكن جاءت المتابعة المستقلة التالية:

* كما هي في «**شعب الإيمان**»، (ج: ٢ ص: ٥٠٨): [أخبرنا أبو الحسن علي بن عبدالله البيهقي حدثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي حدثنا أبو جعفر الحضرمي حدثنا شريح بن يونس حدثنا إسماعيل بن مجالد عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال قالوا يا رسول الله أنسب لنا ربك فنزل قل هو الله أحد إلى آخرها]

* وجاء في «**تفسير القرطبي**»، (ج: ٢ ص: ١٩٠): [قوله تعالى وإلهكم إله واحد لما حذر تعالى من كتمان الحق بين أن أول ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانه أمر التوحيد ووصل ذلك بذكر البرهان وعلم طريق النطر وهو الفكر في عجائب الصنع ليعلم أنه لابد له من فاعل لا يشبهه شئ. قال ابن عباس رضي الله عنه قالت كفار قريش: (يا محمد أنسب لنا ربك!)، فأنزل الله تعالى الإخلاص]

فلعل الحديث يصح بمجموع هاتين الطريقين المستقلتين، وما ذكره المفسرون منسوباً لابن عباس، لا سيما أون متنه في غاية النظافة والمطابقة للواقع التاريخي، والله أعلم وأحكم.

فقريش إذاً تعتقد:

(١) أن **(الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن!)**، ولعل «**اللات**» واحدة من **(بنات سروات الجن)** هؤلاء، كما سيأتي قريباً في الفصل المخصص لها ، والمعنون: **(ما هي حقيقة «اللات»؟!)**!

(٢) أن لله نسباً، وأنه ينتمي إلى قبيلة كثيرة الأفراد، لذلك طالبت قريش النبي بإيضاح معتقده في «**ماهية**» الله، فنزلت سورة الإخلاص، التي ثبت أنها تعدل ثلث القرآن، ولا عجب: فـ«**النسب**» الإلهي أهل لتلك المكانة الرفيعة!

فلا صحة مطلقاً، إذاً، لما يقال أنهم لم يكن لديهم شرك في «**الذات**»، أي في «**النوع الإلاهي**» وأنه يجوز فيه التعدد، أو شرك في «**الاسماء والصفات**»، أو شرك في «**الربوبية**»، بل هذا هو عين شركهم وحقيقته، لا غير، وعليه ترتب الإشراك في العبادة والحكم والتشريع، وليس العكس، كما زلت القدم بالإمام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية تلك الزلة الشنعاء.

فليتعظ كل مسلم، بل كل عاقل من مثل هذا، وليعود نفسه على المراجعة والتدقيق، والنقد والتمحيص، مع الرد إلى الله ورسوله، ولا تهولنه أقوال الرجال: فإن الرجال يُعْرَفون بالحق، وليس الحق يعرف بالرجال، وإنما يعرف الحق بالبرهان.

ومن أراد التوسع وإشباع المطالعة في تفاصيل عقائد العرب، وأساطيرهم، وخرافاتهم، وأصنامهم، وما إلى ذلك فليرجع إلى المجلد السادس من كتاب **«تاريخ العرب»** للدكتور جواد علي، فقد خصصه بكامله لذلك، فجمع وأوعى. وأكثر ذلك لا يهمنا، إلا أنه من المهم معرفة كيف تسرب الشرك إلى عرب الشمال، أبناء إسماعيل بن إبراهيم، صلوات الله عليهما وعلى آلهما، بعد أن كانوا قروناً طويلة على التوحيد. هذا ما نتعالجه في الفصول المقبلة بإذن الله.

✻ فصل: ما هي حقيقة «اللات»؟!

لا شك أن ما ورد بصحاح الأسانيد عن ترجمان القرآن، الحبر البحر، الإمام عبد الله بن العباس، رضوان الله وسلامه عليهما، وعن الثقاة من تلاميذه، هو أول ما ينبغي تناوله بالفحص والتدقيق، فمن ذلك:

* ما أخرجه البخاري بإسناد غاية في الصحة عن ابن عباس قال: [كان اللات رجلاً يلتّ السويق للحاج]، وأخرجه ابن جرير بسنده عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم الات والعزى**﴾، (النجم؛ ٥٣:١٩) أنه قال: [كان يلتّ لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره]، وأخرج ابن أبي حاتم عنه بلفظ: [كان يلت السويق على الحجر، فلا يشرب منه أحد إلا سمن، فعبدوه]، وأخرج سعيد بن منصور لفظاً آخر هو: [كان يلت لهم السويق، فيطعم من يمر من الناس، فلما مات عبدوه، وقالوا: هو اللات]،

هذه، وغيرها من الروايات المشابهة، وهي لا تخرج عن هذا المعنى، كلها موقوفة، ليس منها حرف واحد مرفوع إلى النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، فليست هي من الوحي، ولا حجة فيها، بل ما هي إلا خرافات عربية، وأساطير شعبية، كما سنقيم عليه البرهان القاطع قريباً، إن شاء الله تعالى.

نعم: الإمام الحبر البحر عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، هو والله ترجمان القرآن، وهو والله من آل البيت الطاهر، الذين حرمت عليهم الصدقة، تكريماً وتنزيهاً، وهو والله الإمام الثبت الحجة، والثقة الصادق المأمون، ولكنه ما قال قط أنه شهد هذا الرجل «**اللات**» الأسطوري، ولا شرب أو أكل من ذلك السويق العجيب الخرافي بنفسه. ولا هو زعم أن مشيخته من كبار الصحابة، ذوي الأسنان العالية، حضر ذلك أو شهده أو طعم سويقه بأنفسهم. كما أنه لم يقف على قبره ذلك الرجل العجيب ولا سمعه ممن وقف على قبره.

فلم يبق إذاً إلا أنه مما تداولته العرب من أخبارها، ومروياتها وأساطيرها، وكل ذلك لا حجة فيه مطلقاً، لا سيما أن رواة ذلك إنما هم من العرب الأميين الجهلة، المشركين الفجرة، المتغطرسين العنصريين، المعروفين بالكبر، والتفاخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والتنابز بالألقاب، فلا نستبعد أن تكون هذه القصص إنما وضعت تشنيعاً على

«**ثقيف**» التي كانت مختصة بـ«**اللات**»، معظمة لها، لإظهارها بمظر الغباوة والبلادة، من باب التشنيع، والتنابز بالألقاب.، تماما كقصة أساف ونائلة، التي شنعت العرب بها على قريش، كما سيأتي قريباً.

ولا يقولن قائل: إن ابن عباس، رضوان الله وسلامه عليهما، إنما روى القصة بأسلوب المصدق لها، الموقن بوقوعها. وهو إنما رواها كذلك لاعتقاده بصحتها. فنقولك هذا حق، وهو الله الصادق البر الأمين، ولكن من قال لكم أنه معصوم أن يقع فريسة كذب الكذابين، أو خداع المخادعين أو شهادة زور من فجرة كاذبين؟! بل إن خاتمة رسل الله، المعصوم بعصمة الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، لم يعصم من أن يخدع بكذب كاذب، أو يحكم بالظاهر بناءً على شهادة فاجر، أو حسن بيان محاجج ماهر:

* لما ثبت من قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ (وفي رواية: ألحن) من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك! فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها**»، كما هو في حديث غاية في الصحة، أخرجه البخاري، وهذا لفظه، والإمام مالك، وأحمد، وأبو داود وغيرهم بأسانيد غاية في الصحة، تقوم بها الحجة اليقينية القاطعة. وهذا الحديث يؤكد عدة حقائق في غاية الأهمية أن الباطل قد يحسن صاحبه عرضه، والتدليل عليه، حتى ينخدع به المعصوم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، نفسه، فمن باب أولى قد يحصل بلا شك لمن هو دونه من أمثال ابن عباس، رضي الله عنهما.

وكنا قد نشرنا بعض هذا الفصل في أحد ساحات النقاش بالشبكة العنكبوتية الدولية، فاستشكله أحد المتعالمين من أدعياء «**السلفية**» مسائلاً كيف يكون الرد إذا (قال لك الزنادقة: ما دام أن نبيكم يخدع بكذب كاذب فما المانع أن تكون القصص التي قصها علينا خارج القرآن عن الأمم السابقة كلها انخدع فيها بكذب كاذب. وما دام أنه ينخدع بكذب الكاذبين وما دام أن الباطل قد يحسن عرضه له والتدليل عليه فما المانع أن يكون كثير مما حسنه لكم قد انخدع فيه ورآه حسنا).

نقبول: ما ذكر هذا المتعالم من كلام الزنادقة (ونرجو الله أن لا يكون هو منهم) فليس بجديد، فقد قالت قريش إنما يعلمه بشر، وذلك قبل تلفظه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، بذلك الحديث، وقالها المستشرقون، وقالوا أحياناً ما هو أفظع منها. ونبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثبتت بقواطع الأدلة، ومنها هذا القرآن المعجز (وهو بين أيدينا وليس هو مثل معجزات الأنبياء السابقين التي ذهبت أعيانها)، وشق له القمر، وتواتر عنه سقاء وإطعام المئين بماد أو طعام لا يكفي بضعة أنفس، وتواتر حنين الجذع إليه، وقلب مجرى التاريخ وحطَّم أتباعه أكبر الإمبراطوريات وأنشؤوا أكبر دولة في التاريخ في خلال جيل واحد فقط، وأخبر بمغيبات المستقبل: من انتصار الروم بعد هريمتهم المدمرة الساحقة، وموت عمه أبي لهب على الكفر، وامتناع اليهود عن تمني الموت، إلى هجمة المغول الشرسة على أمته، وتجمع اليهود في فلسطين حيث سيذبحون قريباً بإذن الله وتوفيقه، وغير ذلك من مئات الأدلة القاطعة.

فهو نبي الله، المبلغ عن الله البلاغ المعصوم، قبل أن يتلفظ حتى بكلمة واحدة خارج القرآن العظيم، عليه وعلى اله الصلاة والسلام.

ثم ثبت بالأدلة اليقينية القاطعة: من ضرورات الحس العقل، ونصوص القرآن أنه معصوم في قوله عن الكذب والخطأ، وفي فعله عن ارتكاب الحرام. وثبت كذلك أن الذكر الذي انزل عليه (والذكر هو القرآن والسنة كلاهما) محفوظ بحفظ الله.

ثم ثبت عنه ثبوتاً تقوم به الحجة أنه قال: «**إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ (وفي رواية: ألحن) من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك! فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها**»

فقلنا نحن: صدق الله، وصدق رسوله، فلا يتعارض تصديق النبي في مجلس قضاء لبعض من أحسن عرضة حجته، أو أجاد إخفاء كذبته، مع كونه معصوماً في التبليغ عن الله.

فيا لله، ويا للمسلمين: متى كان إخبار شخص مترافع في مجلس القضاء عن ملكيته لأرض زراعية، أو حتى لبعير أو حمار، إخباراً أو بلاغاً عن الله من هذا الشخص؟! ومتى كان تصديق النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، له أو تكذيبه إياه ذا علاقة بوحي الله أو بلاغاً عن الله؟!

يا لله، ويا للمسلمين: متى كان أبو القاسم، خاتمة أنبياء، المعصوم بعصمة الله، بأبي هو وأمي، يأخذ البلاغ عن الله من أحد من الناس، حتى يرد أصلاً سؤال هذا «**المتعالم الدعي**» عندما قال: (فما المانع أن يكون كثير مما حسنه لكم قد انخدع فيه ورآه حسنا).

ثم قال «**المتعالم الدعي**»: [واعلم أن الحديث التي جئت به لكي تدلل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يخدع بكذب كاذب ليس كما فهمته أنت، بل الحديث خاص في باب القضاء كما هو صريح لفظه. وفرق بين القضاء وبين الإخبار عن الله عز وجل في مقام التشريع أو تفسير كتاب الله، وكلام ابن عباس من هذه البابة. والقاضي إنما يقضي بما تدل عليه البينات والأيمان، ولو كانت مخالفة للواقع إذ هو مطالب بما تدل عليه البينات أو يتقحمه الخصم من الأيمان.

بل ذهب أكثر العلماء إلى أن القاضي يقضي حسب البينات والأيمان ولو كان يعلم بنفسه أن الحق بخلاف ماقضى به. وانظر في المسألة بدائع الصنائع (٧/٧) والتمهيد (٢١٩/٢٢) وروضة الطالبين (١٥٦/١١) والمغني (٥٣/٩)]

فأقول ما شاء الله كان: ما علاقة خصوصية هذا بباب القضاء بالموضوع أصلا؟! القضية هي: هل يجوز أصلاً أن ينخدع النبى بكلام من أحسن عرض حجته، أو أجاد إخفاء كذبته، أم لا يجوز عليه أصلاً بوصفه نبياً معصوماً. وكون الحديث عن القضاء أشد وأنكى: فالانخداع بالكذب أو الحجة المزوقة في مجلس القضاء أفظع وأشنع: فها هنا حقوق مالية، وفروج، وأعراض، ودماء معرضة للخطر.

وها هو، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بأبي هو وأمي، قد أدى الأمانة، وبلّغ الرسالة، وحذر وأنذر أن ليس بعده معصوم من تصديق من أحسن عرض حجته، أو أجاد إخفاء كذبته في مجلس قضاء ينظر فيه في حقوق مالية، وفروج، وأعراض، ودماء، فمن باب أولى إذاً جاز أن ينخدع الإمام الحجة الثقة المأمون، والحبر البحر، بخرافة اللات الذي كان يلت السويق للحجاج، إذ كانت العرب تتداولها في مجالسها، وتكثير من ترديدها. ولو طالبهم ابن عباس بالقسم لأقسموا أنهم سمعوا ذلك من أبائهم عن أجدادهم، فأي شئ يثبت بمثل هذا السماع، أو بمثل هذه الأيمان، وما شابه من القيل والقال؟!

أما كلام هذا (**المتعالم**) الفارغ عما ذهب إليه أكثر العلماء، بزعمه، أن القاضي يقضي حسب البينات والأيمان ولو كان يعلم بنفسه أن الحق بخلاف ماقضى به، فلا علاقة له بالموضوع، ولا محصول منه، وهو قضية شائكة، والقول كما ذكره هكذا لا محصول من ورائه، بل الأرجح أنه خطأ، والمسألة تحتاج على كل حال إلى تفصيل، وتفريع: فليست أقضية الحدود عامة، وأقضية الزنا والأعراض خاصة، من جنس الحكم في شاة أو بعير، وليس البينات كلها من نوع واحد أو درجة واحدة. ولكن من تسطح فكره، وتضائل عقله من أمثال ذلك «**المتعالم الدعي**» ربما ظن ذلك، وقد كان الأولى به، وبأمثاله من أدعياء السلفية، أولاً أن بطلب العلم طلباً جاداً.

فـ(**حكم القاضي بعلمه**) لا علاقة له بموضوعنا إلا إذا كان ذلك المتعالم الدعي يزعم أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يعلم كذب الشهود، إن كذبوا، ويكشف تزويق المزويقين، ولكنه فقط يحكم بالظاهر، ثم زاد فكذب علينا وقال: **«إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ (وفي رواية: ألحن) من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك! فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»**

بدلاً من أن يقول مثلاً: (**لقد عصمني الله أن يجوز علي كذبكم، أو تنطلي علي حسن مرافعتكم، ولكن سيكون بعدي من يخدع ويضلل، فإن حكم أحدهم بخلاف الحق فإنما هي قطعة من النار فلا تأخذوها**)، أو نحو ذلك

فيلزمه إذا على مقدمته الكاذبة الخبيثة الملعونة أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، كاذب مخادع: حاشاه ثم

حاشاه. فحسب صاحبنا «**المتعام الدعي**» هذا الإلزام: وهو الكفر والشرك، قطعاً ولا جدال. فليته فكر، مرة وثانية وثالثة، قبل أن يفتح فاه بمثل ذلك اللغو الخطير.

نعم: هناك مخرج لا أحسبه يبعد كثيراً عن الكفر والزندقة، وهو رد هذا الحديث، وهذا لا يتأتى بطريقة مطردة منضبطة إلا برد كل أخبار الآحاد جملة، واللحاق ببعض غلاة المعتزلة، فيلزمه أن يرد رواية (**اللاتٌ**)، الذي كان يلت السويق للحجاج من باب أولى، وهي التي استمات صاحبنا في الدفاع عن صحتها، أي عن مطابقتها للواقع التاريخي، لأنها توافق ما اعتقده من الإفك والباطل.

أو أن يتناقض صاحبنا «**المتعالم الدعي**» فيصحح أحاديث ويرفض أخرى، بلا خطام أو زمام. والظاهر أن هذا هو مذهبه، ومذهب أمثاله من أدعياء «**السلفية**»، وإن أنكروا ذلك أشد الإنكار: فهم أصحاب هوى متلاعبون: ما وافق الهوى من الأحاديث صحيح، ومن القراءات متواتر، وما لم يكن على (**المزاج**) ففيه نظر، وكر وفر، واستشهاد بكلام (**أكثر العلماء**)، و(**ما ذهب إليه الجمهور**)، وأقوال (**السلف الصالح**)، ويصبح حينئذ (**قول الصحابي حجة**) بقدرة قادر، ناهيك بـ(**سد الذرائع**)، و(**دفع أكبر المفسدتين، وتحصيل أعظم المصلحتين أو المنفعتين**)، و(**احتمال أدنى المصيبتين؟!**)، (**وقياس قطع اليد على استحلال الفرج**)، وغير ذلك من الدجل الهراء.

ولعل ابن عباس إنما انخدع بهذه الأكذوبة الخرافية في محاولة لتفسير معنى لفظة «**اللات**»، بردها إلي المادة الثلاثية: (لتت)، ولو كان ذلك حقاً لكانت «**اللاتّ**» مشددة التاء، ولكانت مذكراً على عادة اللغة العربية في اسم الفاعل، على وزن (فاعل)، وهذا خلاف ما عليه <u>**إجماع الحجة من القراء**</u>، كما نص عليه الإمام الطبري:

* حيث جاء في «**تفسير الطبري**»، (ج ٢٧، ص ٥٨ وما بعدها): [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى *ألكم الذكر وله الأنثى * تلك إذا قسمة ضيزى**﴾، يقول تعالى ذكره أفرأيتم أيها المشركون اللات، وهي من الله ألحقت فيه التاء فأنثت، كما قيل عمرو للذكر وللأنثى عمرة، وكما قيل للذكر عباس ثم قيل للأنثى عباسة، فكذلك سمى المشركون أوثانهم بأسماء الله تعالى ذكره وتقدست أسماؤه فقالوا من الله اللات، ومن العزيز العزى، وزعموا أنهن بنات الله تعالى الله عما يقولون وافتروا فقال جل ثناؤه لهم أفرأيتم أيها الزاعمون أن اللات والعزى ومناة الثالثة بنات الله ألكم الذكر يقول أتختارون لأنفسكم الذكر من الأولاد وتكرهون لها الأنثى وتجعلون له الأنثى التي لا ترضونها لأنفسكم ولكنكم تقتلونها كراهة منكم لهن؟!

واختلفت القراء في قراءة قوله اللات فقرأته عامة قراء الأمصار بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت. وذكر أن اللات بيت كان بنخلة تعبده قريش، وقال بعضهم كان بالطائف، ذكر من قال ذلك:

ـ حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة أفرأيتم اللات والعزى أما اللات فكان بالطائف

ـ حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال بن زيد في قوله أفرأيتم اللات والعزى قال اللات بيت كان بنخلة تعبده قريش

ـ وقرأ ذلك بن عباس ومجاهد وأبو صالح اللاتَّ بتشديد التاء وجعلوه صفة للوثن الذي عبدوه وقالوا: (كان رجلا يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه)، ذكر الخبر بذلك عمن قاله:

حدثنا بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد أفرأيتم اللات والعزى قال: (كان يلت السويق للحاج فعكف على قبره)

قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد أفرأيتم اللات قال اللات كان يلت السويق للحاج

ـ حدثنا بن حميد قال حدثنا مهران عن سفيان عن منصور عن مجاهد اللات قال كان يلت السويق فمات فعكفوا على قبره

ـ حدثنا بن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله اللات قال رجل يلت للمشركين السويق فمات

فعكفوا على قبره.

ـ حدثنا أحمد بن هشام قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي صالح في قوله اللات قال اللات الذي كان يقوم على آلهتهم يلت لهم السويق وكان بالطائف

ـ حدثني أحمد بن يوسف قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا عبد الرحمن عن أبي الأشهب عن أبي الجوزاء عن بن عباس قال: (كان يلت السويق للحاج)

وأولى القراءتين بالصواب عندنا في ذلك قراءة من قرأه بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت لقارئه كذلك **<u>لإجماع الحجة من قراء الأمصار عليه</u>**.

وأما العزى فإن أهل التأويل اختلفوا فيها فقال بعضهم كان شجرات يعبدونها، ذكر من قال ذلك:

ـ حدثنا بن بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد والعزى قال العزى شجيرات

وقال آخرون كانت العزى حجرا أبيض، ذكر من قال ذلك حدثنا بن حميد قال حدثنا يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير قال العزى حجر أبيض

وقال آخرون كان بيتا بالطائف تعبده ثقيف، ذكر من قال ذلك:

ـ حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال بن زيد في قوله والعزى قال العزى بيت بالطائف تعبده ثقيف

وقال آخرون بل كانت ببطن نخلة، ذكر من قال ذلك:

ـ حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة ومناة الثالثة الأخرى قال أما مناة فكانت بقديد آلهة كانوا يعبدونها يعني اللات والعزى ومناة

ـ حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال بن زيد في قوله ومناة الثالثة الأخرى قال مناة بيت كان بالمشلل يعبده بنو كعب

واختلف أهل العربية في وجه الوقف على اللات ومنات فكان بعض نحويي البصرة يقول إذا سكت قلت اللات وكذلك مناة تقول منات، وقال بعضهم اللات فجعله من اللت الذي يلت، ولغة للعرب يسكتون على ما فيه الهاء بالتاء يقولون رأيت طلحت وكل شيء مكتوب بالهاء فإنها تقف عليه بالتاء نحو نعمة ربك وشجرة، وكان بعض نحويي الكوفة يقف على اللات بالهاء أفرأيتم اللاه، وكان غيره منهم يقول الاختيار في كل ما لم يضف أن يكون بالهاء رحمة من ربي وشجرة تخرج وما كان مضافا فجائزا بالهاء والتاء فالتاء للإضافة والهاء لأنه يفرد ويوقف عليه دون الثاني وهذا القول الثالث أفشى اللغات وأكثرها في العرب وإن كان للأخرى وجه معروف.

وكان بعض أهل المعرفة بكلام العرب من أهل البصرة يقول: اللات والعزى ومناة الثالثة أصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها]، **انتهى كلام الإمام الطبري بتصرف طفيف جداً.**

فأنت تلاحظ أن الإمام الطبري لم ينخدع بتلك القصة الخرافية عندما اعتصم بالحق الثابت ألا وهو: (**إجماع الحجة من قراء الأمصار على قراءة اللات بالتاء المخففة**)، خلافاً لقراءة ابن عباس الشاذة، الذي تبعه عليها نفر قليل. والقرآن لا تثبت قراءاته إلا بالنقل المتواتر أو الإجماع المتيقن، لا غير.

وقد اعترض صاحبنا «**المتعالم الدعي**»، المذكور آنفاً، علي هذا فزعم تواتر القراءة بتشديد التاء، مستشهداً بطريق اللهبي عن البزي عن ابن كثير، وكذلك برواية رويس عن يعقوب، كما هو في الملحق.

فنقول: هذا غير صحيح فتواتر القراءات، كل واحدة بمفردها على حدة، أمر مختلف فيه، كما يظهر من كلام الطبري، وأبي شامة، ومخالفة ابن الجزري لهما. والظاهر أن الأمر يحتاج إلى تفصيل، وقد فصلنا بعض هذا في الملحق.

وعلى كل حال فرواية اللهبي عن البزي لا تثبت شيئاً لأن الإمام البزي، رحمه الله، عرف بالشذوذ ومخالفة الجمهور، كما هو في الملحق. وأما يعقوب فلم يعرف بالتزامه بالتواتر، خلافاً لشيخ شيوخه أبي عمرو بن العلاء الذي كان لا يقرأ

إلا بما ثبت عنده عن الكافة، أي بنقل التواتر أو بالإجماع.

أما بالنسبة لموضوعنا وهو (**اللات**) هل هي بالتشديد أو التخفيف، فنقول، وبالله التوفيق، أنه من المقطوع به أنه لم ترد إلا هاتان القراءتان مطلقاً:

(١) فمن المحال الممتنع أن تكونا كلاهما باطلتين، هذا خلاف النقل المتواتر، والحجة اليقينية القاطعة في قوله تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾، وهذه مقولة كفر، يكفر قائلها بها، ويخرج من الإسلام، إلا إذا قام به بعينه مانع من موانع تكفير المعيَّن!

(٢) كذلك محال ممتنع أن تكون الرواية بالتخفيف باطلة، لأنها قطعاً بمفردها متواترة، فهي إجماع السبعة، ما عدا ابن كثير من طريق اللهبي عن البزي، وهي لا شئ: قراءة شاذة باطلة، كما أسلفنا قريباً، والعشرة ما عدا يعقوب برواية رويس، والسلف ما عدا بن عباس ومجاهد وأبو صالح، وربما بعض تلامذة ابن عباس أو تلامذة تلامذتهم، وكلهم في الحقيقة متبعون لابن عباس في هذه القراءة، كما هو عند الطبري حيث قال: [**واختلفت القراء في قراءة قوله اللات فقرأته عامة قراء الأمصار بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت، (...)، وقرأ ذلك بن عباس ومجاهد وأبو صالح اللاتَّ بتشديد التاء**].

وعليه كذلك **<u>إجماع الحجة من القراء</u>**، كما نص عليه الإمام الطبري في «**تفسير الطبري**»، (ج ٢٧، ص ٥٨ وما بعدها): [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى *ألكم الذكر وله الأنثى * تلك إذا قسمة ضيزى**﴾]، فذكر عدة روايات راجعها في النقل السابق، ثم عقَّب قائلاً: [وأولى القراءتين بالصواب عندنا في ذلك قراءة من قرأه بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت لقارئه كذلك **<u>لإجماع الحجة من قراء الأمصار عليه</u>**].
والإجماع ها هنا ليس إجماعاً على رأي أو قضية نظرية، وإنما هو إجماع على نقل، أي على قضية روائية نصِّية، فهو إذا من أعلى أنواع نقل التواتر.

والإمام الطبري إمام كبير، ومجتهد مطلق، وهو رأس في التفسير والقراءات فلا بد من حمل قوله ذلك محمل الجد، فهو إذا يعتقد أن من قرأ بالتشديد لا تقوم به حجة، ونحن لا نزعم أن ذلك أمر مقطوع به، يكفر منكره، وإنما هو أمر اجتهادي، ولكن سعة علم الطبري، وإمامته في القراءات والتفسير تعطي قوله أهمية خاصة، وهو أولى بالتقديم على الأئمة المتأخرين من أمثال أبي شامة، والجزري، والسبكي. فالقراءة بالتاء المخففة هي قرآن قطعاً، لا يشك في ذلك إلا كافر، وليس كذلك بالنسبة للمثقَّلة.

وحتى لو ثبتت اللاتّ بالتاء المشددة قرآناً فلا يلزم من ذلك أن تكون من (لاتت)، على وزن فاعل من لتّ يلتّ كما هو في السويق والعجين ونحوه، بل هناك تخريجات أخرى لذلك، نحيل إلى الملحق لمناقشتها، بعضها أجود وأقوى، لا سيما أن ابن كثير وابن محيصن وقفا عليها بالهاء.

وقد حاول الإمام ابن كثير التأليف بين الأقوال المتباينة بعض الشيء، إلا أنه لم يأت بكبير جديد:

* حيث جاء في «**تفسير ابن كثير**»، (ج: ٤ ص: ٢٥٤ وما بعدها): [يقول تعالى مقرعا للمشركين في عبادتهم الأصنام والأنداد والأوثان واتخاذهم لها البيوت مضاهاة للكعبة التي بناها خليل الرحمن عليه السلام: {أفرأيتم اللات، ... الآيات}، وكانت اللات صخرة بيضاء منقوشة عليها بيت بالطائف له أستار وسدنة وحوله فناء معظم عن أهل الطائف وهم ثقيف ومن تابعها يفتخرون بها على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش قال ابن جرير وكانوا قد اشتقوا عدا من اسم الله فقالوا اللات يعنون مؤنثة منه تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا.

وحكي عن ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس أنهم قرءوا اللاتَّ، بتشديد التاء، وفسروه بأنه كان رجلا يلت للحجيج في الجاهلية السويق فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه.

وقال البخاري حدثنا مسلم هو ابن إبراهيم حدثنا أبو الأشهب حدثنا أبو الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنه في

قوله اللات والعزى قال كان اللات رجلا يلت السويق سويق الحاج

قال ابن جرير وكذا العزى من العزيز وكانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة وهي بين مكة والطائف كانت قريش يعظمونها كما قال أبو سفيان يوم أحد لنا العزى ولا عزى لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا الله مولانا ولا مولى لكم

وروى البخاري من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعالى أقامرك فليتصدق فهذا محمول على من سبق لسانه في ذلك كما كانت ألسنتهم قد اعتادته من زمن الجاهلية كما قال النسائي وفي اليوم والليلة أخبرنا أحمد بن بكار حدثنا عبد الحميد بن محمد قالا حدثنا مخلد حدثنا يونس عن أبيه حدثني مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال حلفت باللات والعزى فقال لي أصحابي بئس ما قلت قلت هجرا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانفث عن شمالك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم لا تعد

وأما مناة فكانت بالمشلل ثم قديد بين مكة والمدينة وكانت خزاعة والأوس والخزرج في جاهليتها يعظمونها ويهلون منها للحج إلى الكعبة وروى البخاري عن عائشة نحوه وقد كانت بجزيرة العرب وغيرها وطواغيت أخر تعظمها العرب كتعظيم هذه الثلاثة التي نص عليها في كتابه العزيز وإنما أفرد هذه بالذكر لأنها أشهر من غيرها قال ابن إسحاق في السيرة وقد كانت العرب اتخذت مع الكعبة طواغيت وهي بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة لها سدنة وحجاب وتهدي لها كما يهدى للكعبة وتطوف بها كطوافها بها وتنحر عندها وهي تعرف فضل الكعبة عليها لأنها كانت قد عرفت أنها بيت إبراهيم عليه السلام مسجده فكانت لقريش ولبني كنانة العزى بنخلة وكان سدنتها وحجابها بني شيبان من سليم حلفاء بني هاشم قلت بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد فهدمها وجعل يقول:

يا عزى كفرانك لا سبحانك إني رأيت الله قد أهانك

وقال النسائي في «**الكبرى**»: أخبرنا علي بن المنذر أخبرنا ابن فضيل حدثنا الوليد بن جميع عن أبي الطفيل قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة بعث خالد بن الوليد إلى نخلة وكانت بها العزى فأتاها خالد وكانت على ثلاث سمرات فقطع السمرات وهدم البيت الذي كان عليها ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ارجع فأنت لم تصنع شيئا فرجع خالد فلما أبصرته السدنة وهم حجيتها أمعنوا في الحيل وهم يقولون يا عزى يا عزى فأتاها خالد فإذا امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثوا التراب على رأسها فغمسها بالسيف حتى قتلها ثم رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال تلك العزى

قال ابن إسحاق وكانت اللات لثقيف بالطائف وكان سدنتها وحجابها بني معتب قلت وقد بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة وأبا سفيان صخر بن حرب فهدماها وجعلا مكانها مسجدا بالطائف.

قال ابن إسحاق وكان مناة للأوس والخزرج ومن دان بدينهم من أهل يثرب على ساحل من ناحية المشلل بقديد فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها أبا سفيان صخر بن حرب فهدمها ويقال علي بن أبي طالب

قال وكانت ذو الخلصة لدوس وخثعم وبجيلة ومن كان ببلادهم من العرب بتبالة قلت وكان يقال لها الكعبة اليمانية وللكعبة التي بمكة الكعبة الشامية فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم جرير بن عبد الله البجلي فهدمه.

قال وكانت قيس لطي ومن يليها بجبل طي بين سلمى وأجا قال ابن هشام فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إليه علي بن أبي طالب فهدمه واصطفى منه سيفين الرسوب والمخزم فنفله إياهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فهما سيفا علي

قال ابن إسحاق وكان لحمير وأهل اليمن بيت بصنعاء يقال له ريام وذكر أنه كان به كلب أسود وأن الحبرين الذين ذهبا مع تبع استخرجاه وقتلاه وهدما البيت.

قال ابن إسحاق وكانت رضاء بيتا لبني ربيعة بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم ولها يقول المستوغر بن ربيعة

بن كعب بن سعد حين هدمها في الإسلام:

ولقد شددت على رضاء شدة فتركتها قفرا بقاع أسمحا]

* وجاء نحو ما سبق في «**فتح القدير**»، (ج: ٥ ص: ١٠٧ وما بعدها) للإمام الشوكاني، مع إضافات ولمحات جيدة: [أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: لما قص الله سبحانه هذه الأقاصيص قال للمشركين موبخا لهم ومقرعا أفرأيتم أي أخبروني عن الآلهة التي تعبدونها من دون الله هل لها قدرة توصف بها وهل أوحت إليكم شيئًا كما أوحى الله إلى محمد أم هي جمادات لا تعقل ولا تنفع ثم ذكر هذه الأصنام الثلاثة التي أشتهرت في العرب وعظم اعتقادهم فيها وقال الواحدي وغيره وكانوا يشتقون لها أسماء من أسماء الله تعالى فقالوا من الله اللات ومن العزيز العزى وهي تأنيث الأعز بمعنى العزيزة ومناة من منى الله الشيء إذا قدره.

قرأ الجمهور اللات، بتخفيف التاء فقيل هو مأخوذ من أسم الله سبحانه كما تقدم. وقيل أصله لات يليت فالتاء أصلية وقيل هي زائدة وأصله لوى يلوي لأنهم كانوا يلوون أعناقهم إليها أو يلتوون عليها ويطوفون بها.

واختلف القراء هل يوقف عليها بالتاء أو بالهاء فوقف عليها الجمهور بالتاء ووقف عليها الكسائي بالهاء واختار الزجاج الفراء والوقف بالتاء لاتباع رسم المصحف فإنها تكتب بالتاء وقرأ أبن عباس وأبن الزبير ومجاهد ومنصور بن المعتمر وأبو الجوزاء وأبو صالح وحميد(اللاتّ) بتشديد التاء ورويت هذه القراءة عن أبن كثير فقيل هو أسم رجل كان يلت السويق ويطعمه الحاج فلما مات عكفوا على قبره يعبدونه فهو أسم فاعل في الأصل غلب على هذا الرجل قال مجاهد كان رجلا في رأس جبل وسمنها حيسا ويطعم الحاج وكان ببطن نخلة فلما مات عبدوه وقال الكلبي كان رجلا من ثقيف له صرمة غنم وقيل إنه عامر بن الظرب العدواني وكان هذا الصنم لثقيف وفيه يقول الشاعر:

لا تنصروا اللات إن الله مهلكها وكيف ينصركم من ليس ينتصر

قال في الصحاح واللات أسم صنم لثقيف وكان بالطائف وبعض العرب يقف عليها بالتاء وبعضهم بالهاء.

والعزى: صنم قريش وبني كنانة قال مجاهد هي شجرة كانت بغطفان وكانوا يعبدونها فبعث إليها النبي صلى الله عليه وإله وسلم خالد بن الوليد فقطعها وقيل كانت شيطانة تأتي ثلاث سمرات ببطن نخلة وقال عن سعيد بن جبير العزى حجر أبيض كانوا يعبدونه وقال قتادة هي بيت كان ببطن نخلة.

ومناه: صنم بني هلال وقال أبن هشام صنم هذيل وخزاعة وقال قتادة كانت للأنصار قرأ الجمهور مناة بألف من دون همزة وقرأ أبن كثير وأبن محيصن وحميد ومجاهد والسلمي بالمد والهمزة فأما قراءة الجمهور فاشتقاقها من منى يمنى أي صب لأن دماء النسائك كانت تصب عندها يتقربون بذلك إليها وأما على القراءة الثانية فاشتقاقها من النوء وهو المطر لأنهم كانوا يستمطرون عندها الأنواء وقيل هما لغتان للعرب ومما جاء على القراءة الأولى قول جرير

أزيد مناة توعد يا بن تيم تأمل أين تاه بك الوعيد

ومما جاء على القراءة الأخرى قول الحارثي:

إلا هل أتى التيم بن عبد مناءة على السر فيما بيننا أبن غيم

وقف جمهور القراء عليها بالتاء اتباعا لرسم المصحف، ووقف أبن كثير وأبن محيصن عليها بالهاء.

قال في الصحاح ومناة أسم صنم كان بين مكة والمدينة والهاء للتأنيث ويسكت عليها بالتاء وهي لغة قوله الثالثة الأخرى هذا وصف لمناة وصفها بأنها ثالثة وبأنها أخرى والثالثة لا تكون إلا أخرى قال أبو البقاء فالوصف بالأخرى للتأكيد وقد استشكل وصف الثالثة بالأخرى والعرب إنما تصف به الثانية فقال الخليل إنما قال ذلك لوفاق رؤوس الآي كقوله مآرب أخرى وقال الحسين بن الفضل فيه تقديم وتأخير والتقدير أفرأيتم اللات والعزى الأخرى ومناة الثالثة وقيل إن وصفها بالأخرى لقصد التعظيم لأنها كانت عند المشركين عظيمة وقيل إن ذلك للتحقير والذم وإن المراد المتأخرة الوضيعة كما في قوله قالت أخراهم لأولاهم أي وضعاؤهم لرؤسائهم ثم كرر سبحانه توبيخهم وتقريعهم بمقالة شنعاء قالوها فقال: ﴿**ألكم الذكر وله الأنثى**﴾، أي كيف تجعلون لله ما تكرهون من الإناث وتجعلون لأنفسكم ما تحبون من

الذكور وقيل وذلك قولهم إن الملائكة بنات الله وقيل المراد كيف تجعلون اللات والعزى ومناة وهي إناث في زعمكم شركاء الله ومن شأنهم أن يحتقروا الإناث ثم ذكر سبحانه أن هذه التسمية والقسمة المفهومة من الاستفهام قسمة جائزة فقال: (٪{تلك إذا قسمة ضيزى}٪)، قرأ الجمهور ضيزى بياء ساكنة بغير همزة وقرأ أبن كثير بهمزة ساكنة والمعنى أنها قسمة خارجة عن الصواب جائرة عن العدل ومائلة عن الحق قال الأخفش يقال ضاز في الحكم أي جار وضازه حقه يضيزه ضيزا أي نقصه وبخسه قال وقد يهمز وأنشد:

فإن تناء عنا تنتقصك وإن تغب *** فحقك مضئوز وأنفك راغم**

وقال الكسائى ضاز يضيز ضيزا وضاز يضوز ضوزا إذا تعدى وظلم وبخس وانتقص ومنه قول الشاعر:

ضازت بنو أسد بحكمهم **** إذ يجعلون الرأس كالذنب**

قال الفراء وبعض العرب يقول ضيزى بالهمزة، ...، إلخ]، انتهى نص الإمام الشوكاني، رحمه الله، إلا من ترتيب السطور، وعلامات الترقيم فبعضها من اجتهادنا.

* وجاءت في «**معجم البلدان**»، (ج: ٤ ص: ١١٦ وما بعدها) إضافة طريفة: [العُزَّى، بضم أوله، في قوله تعالى: {أفرأيتم اللات والعزى}، اللات صنم كان لثقيف، والعزى سمرة كانت لغطفان يعبدونها وكانوا بنوا عليها بيتا وأقاموا لها سدنة فبعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إليها فهدم البيت وأحرق السمرة والعزى تأنيث الأعز مثل الكبرى والأعز بمعنى العزيز والعزى بمعنى العزيزة.

وقال ابن حبيب العزى شجرة كانت بنخلة عندها وثن تعبده غطفان وسدنتها من بني صرمة بن مرة قال أبو منذر بعد ذكر مناة واللات ثم اتخذوا العزى وهي أحدث من اللات ومناة وذلك أني سمعت العرب سمت بها عبد العزى فوجدت:

- تميم بن مر سمى ابنه زيد مناة بن تميم بن مر بن أد بن طابخة،
- وعبد مناة بن أد،
- وباسم اللات سمى ثعلبة بن عكابة ابنه تيم اللات،
- وتيم اللات بن رفيدة بن ثور،

وزيد اللات بن رفيدة بن ثور بن وبرة بن مر بن أد بن طابخة،

- وتيم اللات بن النمر بن قاسط،
- وعبد العزى بن كعب بن سعد ابن زيد مناة بن تميم

فهي أحدث من الأولين وعبد العزى بن كعب من أقدم ما سمت به العرب وكان الذي اتخذ العزى السهو بن أسعد وكانت بواد من نخلة الشامية يقال له حراض بازاء الغمير عن يمين المصعد إلى العراق من مكة وذلك فوق ذات عرق إلى البستان بتسعة أميال فبنى عليها بسا يريد بيتا وكانوا يسمعون فيه الصوت وكانت العرب وقريش تسمي بها عبد العزى وكانت أعظم الأصنام عند قريش وكانوا يزورونها ويهدون لها ويتقربون عندها بالذبائح]

هذه الأقوال التي يبدو لأول وهلة أنها متابينة، ليست كذلك في الحقيقة، لأن ما سماه القدامى: «**اللات**» إنما هو أحد دور عبادتها، أو بعض النصب الوثنية المتعلقة بها، أو بعض الأصنام الممثلة لها أو النائبة عنه: فلا يستغرب أن يكون معبد «**اللات**» الرئيس في الطائف، ثم تكون لها معابد في أماكن أخرى، وفي مكة على الخصوص، ولا شك أن تلك المعابد تضم بعض أصنامها وأنصابها وأوثانها وأشجارها في داخل بناء المعبد أو في فنائه، وقد يكون بعض ذلك أشجار وصخور في «**الحرم**» المخصص والمحيط بذلك المعبد أو النصب، ومن المستبعد أن لا يكون ثمة صنم لـ«**اللات**» في جوف الكعبة، التي كانت تضم مئات الأصنام. وما قلناه عن اللات ينطبق حرفاً بحرف على «**مناة**»، أو «**العزى**»، وغيرها من الطواغيت، إلا أن المعبد أو المشهد الرئيس سيكون عادة في مكان آخر، فمعبد «**مناة**» الرئيس كان على الأرجح في «**المشلل**»، وهكذا.

كما يجب أن نلاحظ بدقة عدم ورود ذكر قبر أو قبور عند الكلام عن تلك الآلهة، وأصنامها، وأوثانها، ومعابدها، وسدنتها، وكهنتها، وأساطيرها، إلا في القصة الخرافية الباطلة عن «**اللات**»، الذي كان يلت السويق، وذلك في رواية مجاهد فقط حيث يقول: (كان يلتّ لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره)، ومع ذلك فلم يرد ذكر لذلك القبر المزعوم في غير هذه القصة، ولم يرد قط أن بيوت الطواغيت كانت فيها قبور أصلاً. نعم كانت فيها أشجار، وصخور منقوشة، كالصخرة البيضاء الطويلة المنقوشة في الطائف، وأنصاب تعلق عليها الذبائح، ولكن ما ورد ذكر قبر قط.

وعلى كل حال فإن هذه المحاولة الفاشلة لفهم اشتقاق لفظة «**اللات**» تتناقض مع نصوص القرآن القطعية الدالة على كون اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، ثلاثة آلهة إناث، لأن جملة ﴿ **أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى** ﴾ عائدة ضرورة إلى (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى) لأن السياق التام هو:

* كما قال الله جل جلاله، وسمى مقامه: ﴿ **مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى * لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى * أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى * أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى * تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى * إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى * أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى * فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى * وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى * إِنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى * وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً * فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهتدى** ﴾، (النجم، ٥٣: ١٧-٣٠).

نعم: هذا هو السياق التام، وزيادة آيات سابقة ولاحقة خارجة عن السياق، فقوله تعالى: ﴿ **أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى** ﴾ لم يسبقه في هذا السياق، بل ولا من أول السورة أي ذكر للملائكة، اللهم إلا إشارة إلى جبريل، صلوات الله عليه في قوله تعالى أول السورة: ﴿ **علَّمه شديد القوى** ﴾، وقد قيل أنها إشارة إلى الرب جل وعلا، فمن المحال الممتنع أن تكون هذه الجملة محل البحث ﴿ **أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى** ﴾ عائدة على شئ غير (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى). فلا يوجد من أول السورة، إلى الآية محل البحث شيء يصلح أن تشير الجملة إليه إلا: (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى)، ومن المحال الممتنع أن يكون شيء غير ذلك.

وهذه (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى) كانت العرب تعتقد إما:

(١) أنها ملائكة، وأنها بنات الله، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيرا، فتكون «**اللات**» إحدى بنات الله. وهم على كل حال يكرهون أن يكون الولد بنتاً، ومع ذلك طابت أنفسهم بجعل ولد الله إناثاً، بلاً من الذكور، الذين يفضلونهم، لذلك جاء التوبيخ: ﴿ **أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى * تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى** ﴾.

(٢) أن «**اللات**» هي صاحبة الله، فتكون من جنس الجن، فتكون من **(بنات سروات الجن)**، كما هو في بعض الروايات أنهم كانوا يعتقدون أنه، تعالى وتقدس، صاهر إلى الجن أو إلى إبليس خاصة، تعالى الله عن ذلك، في حين أن العزَّى ومناة بنات الله من جنس الملائكة. وهم كذلك يحتقرون المرأة، ويكرهون أن تكون الزوجة شريكاً في الأمر، ولا يأذنون للنساء بالقيادة أو الزعامة، كعضوية دار الندوة المكية مثلاً، ولكنهم جعلوا (**صاحبة**) الله، تعالى وتقدس، شريكة في الملك والتدبير. وهذا كذلك أهل للتوبيخ: ﴿ **أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى * تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى** ﴾.

وعلى هذا الاحتمال الثاني يجوز أن تكون (**اللات**) عندهم إلاهة أنثى هي (**صاحبة**) الله، تعالى وتقدس عن ذلك، في حين أن العزى ومناة ابنتان له. وهذا هو الصحيح والمنسجم مع قول جمهور المفسرين أن اللات تأنيث لفظ الجلالة، أو

بتعبير أدق: أن (اللات) من (إيلات) في أكثر اللغات السامية، وهي بمعنى الإلاهة، وهذه بدون شك تأنيث لفظة (إيل)، وهي بمعنى الإله، وهو ما تدل عليه الحفريات وعلوم الآثار.

نعم: لقد دلت الأبحاث الحديثة في علوم التاريخ والآثار والنقوش والكتابات التاريخية على أن «**اللات**» كانت معروفة عند كثير من الشعوب السامية باسمها ذلك، أو قريباً جداً منه، قبل أن تخلق قبيلة ثقيف أصلاً، وكذلك «**مناة**»، إلاهة الموت (المنية) والقدر، كانت معروفة منذ أزمنة قديمة، وهي إلاهة أنثى، وبعض اللغات السامية يؤنث بالتاء المفتوحة، كما هو في «**اللات**»، وبعضها بالتاء المربوطة، كما هو في هذا اللسان العربي المبين.

ومن هذا تظهر متانة وجاهة كلام الإمام ابن جرير الطبري الذي قال فيه أن: (اللات من الله)، لأن الأرجح أن لفظة «**اللات**» العربية أصلها «**إيلات**» السامية التي هي تأنيث لفظ «**إيل**» في أكثر اللغات السامية، وهو ما يقابل «**إل**» أو «**إله**» في العربية، الذي تحول بعد تحليته بأداة التعريف إلى لفظ الجلالة «**الله**» في اللغة العربية.

وذلك لأن «**إيلات**» لفظة سامية قديمة قبل أن يخلق العرب أصلاً، (تماماً مثل: ود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسر)، والظاهر أن ذلك القول، وهو قول لغوي، كان مشهوراً منتشراً عند اللغويين والمفسرين، فلم يجد الطبري ضرورة لذكر إسناد، فهو عن الجمهور، وليس من عند نفسه، وهوكذلك مشهور معلوم عن العبرانيين والسريانيين.

وهو كذلك الذي يظهر من نتائج الحفريات وعلم الآثار، كما هو في المراجع التالية:

* ففي الموقع المذكور أدناه نجد (دليل الآلهة) الذي يذكر أن:

ـ (**إيلات**) إلاهة أنثى سامية، وأن اسمها تأنيث لاسم (**إيل**)، واعتبرت أخيراً صاحبة لكبير الآلهة (**إيل**). وتعتبر هي بعينها الإلاهة السامية (**عشيرة**) أو (**اللات**).

ـ وهناك إلاهة في منطقة الرافدين (العراق) أسمها إلّات (بتشديد اللام) تختص بالعالم السفلي (عالم المردة أو الجن أو الشياطين؟! أو جهنم؟!)

Guide to the Gods 1.0
http://mrugala.free.fr/Religions/Divers/Anglais/index.html

* وفي موقع آخر يهتم بدراسة آثار الكنعانيين، وبالأخص ما تم اكتشافه في أنقاض مدينة (أوجاريت) العائدة إلى القرن العاشر قبل المسيح، ورد تحت عنوان [عطيرة، أو عشيرة، أو عشتروت، سيدة البحر، «**إيلات**» (يعني: الإلاهة)] النص التالي:

[قرينة (إيل) المحبة، وهي الحامية والحريصة على أطفالها السّبعين،المعروفين بالآلهة المهذّبة (أو الفاضلة)، فهي لهم الأمّ والمربّية. ولأبنائها، باستثناء (بعل) في أول الأمر، حضرة و«**بلاط**» إلهي سماوي. وهي تكثر من ارتياد شواطئ البحار]

alt.mythology Canaanite/Ugaritic Mythology FAQ, ver. 1.1
http://pubpages.unh.edu/~cbsiren/canaanite-faq.html

Athirat (Asherah, Ashtartian - 'the Lady of the Sea', **Elat** - 'the goddess'): [El's loving consort and is protective of her seventy children who may also be known as the gracious gods, to whom she is both mother and nursemaid. Her sons, unlike Baal initially, all have godly courts. She frequents the ocean shore]

وعلى كل حال فكون (**اللات والعزى ومناة**) آلهة مؤنثة مقطوع به من نص القرآن لا محيص عنه، وكذلك كونها

شريكة لله، معبودة من دون الله، وهذا وحده هو الذي يعنينا، بغض النظر عن اعتقادهم فيها كونها من الملائكة، أو كونها بنات الله، أو أن أحدها (**صاحبة**) الله، تعالى وتقدس، أو غير ذلك، كل ذلك لا يعنينا هنا.

فكون «**اللات**» أنثى أمر مقطوع به من سياق الآية الكريمة، التي لا تدع مجالاً للشك أنهم كانوا يعتقدون أن اللات، والعزى، ومناة إناث.

وهذا أيضاً هو المقطوع به من روايات التاريخ كلها، بغض النظر عن كون (**اللات**) ابنة أو صاحبة، فمن ذلك شتم أبي بكر الصديق لعروة بن مسعود الثقفي عندما أغضبه، فقال أبو بكر له: (**امصص ببظر اللات: أنحن نفر عنه وندعه؟!**)، كما جاء بأصح الأسانيد:

* كما قال الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، زمن الحديبية حتى كانوا ببعض الطريق، ..]، فساق حديث الحديبية الطويل حتى ذكر مجيء عروة بن مسعود لمفاوضة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فجعل يكلم النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك: (أي محمد: أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك، وإن تكن الأخرى فإني والله لأرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك!)، فقال له أبو بكر: (**امصص ببظر اللات: أنحن نفر عنه وندعه؟!**)، فقال: (من ذا؟!)، قالوا: (أبو بكر!)، قال: (أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك!)، ..إلحديث]، وهو من عدة طرق في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»، وفي «**مسند أبي يعلى**» مختصراً، وفي غيرها، كما هو في الملحق.

فكيف تحولت «**اللات**» وهي إما أحد «**بنات الله**»، وهي أنثى، وهي كائن إلاهي سماوي، من نفس نوع وجوهر ونسب أبيها، تعالى الله عن ذلك، أو «**صاحبة الله**»، وهي أنثى أيضاً، وهي كائن إلاهي من جنس الجن، إلى رجل، ذكر، من أهل الأرض يتكون من لحم ودم، كان يلت السويق للحجاج؟! وأي سويق هذا الذي يشربه الحجاج فيسمنون منه، بعد حسوات قليلة أو شرب أيام يسيرة؟! وهل في التخريف والشطح أوغل من ذلك؟!

وهل يجوز أن يبقى أحد في العالم متوهماً كون اللات رجل ذكر، كان يلت السويق للحجاج؟! وإن انخداع عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، بهذه الأسطورة لمن أعجب عجائب الدنيا، ومن أكثر زلات العلماء إثارة للدهشة، والمعصوم من عصمه الله.

ولعل عذر ابن عباس، رضي الله عنهما، إنما هو في أنه لم يدرك الجاهلية إلا طفلاً صغيراً، وإنما شب في الإسلام، فلا يتوقع منه معرفة أوضاع الجاهلية على حقيقتها!

ثم أن «**اللات**»، الذي يلت السويق، كان في الطائف، حيث تزعم القصة أن معبد «**اللات**» الرئيس إنما أنشيء على قبره، أو على الصخرة التي كان يلت عليها السويق، فهو إذاً ثقفي، أو حليف لثقيف. فإن كان كذلك فكيف نفسر تسمية العرب لبعض أبنائها بأسماء: تيم اللات، وزيد اللات، وعبد اللات، وذلك قبل أن تخلق قبيلة ثقيف أصلا؟!

* كما جاء في «**الثقات**»: [دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس بن الخزرج بن عامر بن بكر بن عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة الكلبي كان يشبه بجبريل عليه السلام بعثه النبي، صلى الله عليه وسلم، رسولا إلى قيصر سكن مصر فمات في ولاية معاوية بن أبى سفيان]، فبين دحية، رضي الله عنه، وبين زيد اللات (بن رفيدة بن ثور بن كلب) ١٣ عشر أباً.

* وكما جاء في «**الثقات**»: [أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى بن يزيد بن امرئ القيس بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن كنانة بن عوف بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن ثعلب بن حلوان

بن عمران بن الحاف بن قضاعة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كنيته أبو زيد وقد قيل أبو محمد ويقال أبو زيد توفى بعد أن قتل عثمان بن عفان ونقش خاتمه حب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قبض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهو بن عشرين سنة وكان قد نزل وادى القرى وأمه أم أيمن اسمها بركة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم]، فبين أسامة بن زيد، الحب بن الحب، رضوان الله وسلامه عليهما، وبين زيد اللات (بن رفيدة بن ثور بن كلب) ١٢ أباً.

* وجاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [امرؤ القيس بن عدي بن أوس بن جابر بن كعب بن عليم بن هبل بن عبد الله بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب الكلبي له إدراك ذكره بن الكلبي قال وقد أمره عمر بن الخطاب على من أسلم بالشام من قضاعة وخطب إليه علي ومعه ابناه حسن وحسين فزوجهم بناته وفي بنته الرباب يقول الحسين بن علي وكان له منها ابنته سكينة

لعمرك إنني لأحب دارا تكون بها سكينة والرباب]

قلت: فبين امرؤ القيس، رضي الله عنه، وبين زيد اللات (بن رفيدة بن ثور بن كلب) ١١ أباً.

* وجاء في «**الطبقات الكبرى**»: [محمد بن السائب الكلبي بن بشر بن عمرو بن الحارث بن عبد الحارث بن عبد العزى بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن كنانة بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب ويكنى محمد بن السائب الكلبي أبا النضر وكان جده بشر بن عمرو وبنوه السائب وعبيد وعبد الرحمن شهدوا الجمل مع علي بن أبي طالب عليه السلام وقتل السائب بن بشر مع مصعب بن الزبير]، فبين بشر بن عمرو، وهو من جيل الصحابة، وبين زيد اللات (بن رفيدة بن ثور بن كلب) ١٢ أباً.

* وجاء في «**السيرة النبوية**»، (ج: ١ ص: ٢٣٧): [فأم العباس وضرار: نُتَيْلَة بنت جَنَاب بن كليب بن مالك (بن عبد مناف) بن عمرو بن عامر بن زيد مناة بن عامر وهو الضحيان بن سعد بن الخزرج بن تيم اللات بن النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار ويقال أفصى بن دعمي بن جديلة]، فبين العباس، رضي الله عنه، وبين تيم اللات بن النمر بن قاسط، ١٠ أو ١١ أباً (من جهة أمه).

فالعرب كانت تسمي (**زيد اللات**)، و(**تيم اللات**) قبل النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، بحوالي اثنا عشر جيلاً.

* ومن جهة أخرى جاء في «**تهذيب الكمال**»: [المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قسي، (وهو ثقيف)، بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار]، فبين المغيرة وبين قسي بن منبه، وهو ثقيف، ٩ آباء.

* كما جاء في «**الثقات**»: [عثمان بن أبى العاص بن بشر بن عبد بن دهمان بن عبد الله بن همام بن أبان بن يسار بن مالك بن حطيط بن جشم بن ثقيف، انتقل في آخر عمره إلى البصرة، وبها مات. أمه: فاطمة بنت عبد الله بن ربيعة بن الحارث بن مالك بن حطيط بن جشم بن ثقيف] فبين عثمان وبين ثقيف، ١١ آباء من جهة الأب، و٧ آباب من جهة الأم، بمتوسط ٩ آباء، كالمغيرة بت شعبة تماماً.

* كما جاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [أَسِيد بن جارية بن أسيد بن عبد الله بن سلمة بن عبد الله بن غيرة بن عوف بن ثقيف الثقفي حليف بني زهرة ذكره العسكري وغيره من الصحابة وقال الواقدي أسلم يوم الفتح وشهد حنينا وأعطاه النبي، صلى الله عليه وسلم، مائة من الإبل]، فبين أَسِيد وبين ثقيف، ٧ آباء.

* كما جاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [الأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب بن علاج بن أبي سلمة بن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن ثقيف، الثقفي أبو ثعلبة، حليف بني زهرة]، فبين الأخنس وبين ثقيف، ٨ آباء.

* وجاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [الحارث بن كلدة بن عمرو بن أبي علاج بن أبي سلمة بن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن قسي، الثقفي طبيب العرب]، فبين الحارث وبين قسي، وهو ثقيف، ٧ آباء.

* وجاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [الحكم بن سفيان بن عثمان بن عامر بن معتب بن مالك بن كعب بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي قال أبو زرعة وإبراهيم الحربي له صحبة]، فبين الحكم وبين ثقيف، ٨ آباء.

إذاً فقسي، (وهو ثقيف)، بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار كان قبل زمن النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، بحوالي تسعة أجيال.

فالعرب كانت إذاً تسمي بزيد اللات، وتيم اللات قبل أن يخلق قسي بن منبه، والد قبيلة ثقيف، بعدة أجيال.

وقد يقول قائل: فلعل «**اللاتّ**» هذا ليس من ثقيف أصلاً، ولكنه من الطائف من قبيلة أو شعب سكنها قبل ثقيف. فنقول: لا بأس، فهو إذاً قديم جداً، قبل أكثر من اثني عشر جيلاً، فأنى لابن عباس، وجيله أو أبائهم، أو حتى أجدادهم، أن يكونوا قد أدركوه أو شهدوا حياته، أو وقفوا على قبره المزعوم، قبل أن يندرس؟! فالروايات إذاً في غاية الانقطاع، لا تصلح لشيء مطلقاً، ولم يكن على عهد النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قبر يعرف منسوب إلى «**اللات**» أو إلى أحد معابدها. وثبوت كونه أقدم من ثقيف، فهو من ثم ليس ثقفياً، يبطل جميع الروايات التي تنص على خلاف ذلك، وتفضح حجم التخريف والأكاذيب في تلك الخرافات العربية الشعبية، وقد سبق بعضها في النص المنقول عن الإمام الشوكاني.

والذي نرجحه أن قصة «**اللات**» هذا الذي كان يلت السويق للحجاج، إنما هي تشنيع على ثقيف، يشبه تشنيع قبائل العرب، وبخاصة القبائل المضرية النجدية على قريش عبادة «**أساف**»، و«**نائلة**»، وهما تمثالان في غاية الجمال والإتقان، لعلها ترمز لآلهة شامية أو رومانية، يظهر أنها استوردت من الشام أو من بلاد الرومان واليونان في قديم الزمن لأن العرب ما كانت تحسن فنون التصوير والنحت على ذلك المستوى الرفيع، ووضع أحدهما على الصفا والآخر على المروة. فقالت العرب أنهما عاشقان زنيا في الكعبة، فمسخا تماثيل نصبت على الصفا والمروة عبرة وتخويفاً من مغبة المعصية في الحرم، وفظيع إثم الاستخفاف به، ثم طال الأمد فعبدتها قريش (طبعاً: لسخف عقلها، وعدم أهليتها للقيادة، كما تؤكد القبائل الأخرى المنافسة لها في القيادة والسيطرة على بلاد العرب!!).

ولو قرأ من احتج بمثل تلك الأساطير المكذوبة قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى * ألكم الذكر وله الأنثى**﴾، **إلى قوله**: ﴿**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمّون الملائكة تسمية الأنثى**﴾، في سياقها الصحيح بدقة وعناية، وحضور ذهن وبال، وكذلك النقل الصحيح عن خاتمة أنبياء الله، محمد بن عبد الله، المعصوم بعصمة الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، لما قبل بمثل ذلك اللغو والهراء!

* فصل: كيف ترك العرب دين إسماعيل؟!

لا شك أن تفسير ذلك التحول الخطير، تحول العرب من توحيد الحنيفية الإبراهيمية، إلى الشرك والكفر، كان مما أقض مضاجع المفكرين والمؤرخين، وشغل بالهم منذ عهود مبكرة، بل إن أوائل ذلك بدأت في عهد الصحابة، رضي الله عنهم، فمن تلك المحاولات:

* ما أخرجه البخاري بإسناد غاية في الصحة عن ابن عباس قال: [كان اللات رجلاً يلتّ السويق للحاج]، وأخرجه ابن جرير بسنده عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم الات والعزى**﴾، (النجم؛ ٥٣:١٩) أنه قال: [كان يلتّ لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره]، وأخرج ابن أبي حاتم عنه بلفظ: [كان يلت السويق على الحجر، فلا يشرب منه أحد إلا سمن، فعبدوه]، وأخرج سعيد بن منصور لفظاً آخر هو: [كان يلت لهم السويق، فيطعم من يمر من الناس، فلما مات عبدوه، وقالوا: هو اللات]،

وقد أسلفنا أن هذه، وغيرها من الروايات المشابهة، وهي لا تخرج عن هذا المعنى، كلها موقوفة، ليس منها حرف واحد مرفوع إلى النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، فليست هي من الوحي، ولا حجة فيها، بل ما هي إلا خرافات

عربية، وأساطير شعبية، كما أقمنا عليه البرهان اليقيني القاطع، في الفصل السابق، والحمد لله رب العالمين، فسقطت هذه المحاولة، وتمزقت، وانتهى أمرها، وفرغ منها.

* وجاءت محاولة أخرى في «**السيرة النبوية**»، (ج: ١ ص: ٢٠٣): [قال ابن اسحاق: ويزعمون أن أول ما كانت عبادة الحجارة في بني إسماعيل أنه كان لا يظعن من مكة ظاعن منهم حين ضاقت عليهم والتمسوا الفسح في البلاد إلا حمل معه حجرا من حجارة الحرم تعظيما للحرم فحيثما نزلوا وضعوه فطافوا به كطوافهم بالكعبة حتى سلخ ذلك بهم الى ان كانوا يعبدون ما استحسنوا من الحجارة وأعجبهم حتى خلف الخلوف ونسوا ما كانوا عليه واستبدلوا بدين إبراهيم واسماعيل غيره فعبدوا الأوثان وصاروا الى ما كانت عليه الأمم قبلهم من الضلالات وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم يتمسكون بها من تعظيم البيت والطواف به والحج والعمرة والوقوف على عرفة والمزدلفة وهدي البدن والإهلال بالحج والعمرة مع إدخالهم فيه ما ليس منه فكانت كنانة وقريش إذا أهلوا قالوا: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك) فيوحدونه بالتلبية ثم يدخلون معه أصنامهم ويجعلون ملكها بيده يقول الله تبارك وتعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم: {وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون}، أي ما يوحدونني لمعرفة حقي إلا جعلوا معي شريكا في خلقي]

وهذا مشكل للغاية لأننا قد رأينا أن العرب كانت تسمي أولادها بأسماد وثنية مثل: زيد اللات، وتيم اللات، وزيد مناة، وعبد مناة، وغيرها قبل مجيء النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، بأكثر من اثني عشرة جيلاً. والعرب العدنانية، عرب الشمال، أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، ونقل الأخبار لا يعتمد عليه إن كان مشافهة محضة إلا عبر عدد قليل من الأجيال (ثلاثة أو أربعة أجيال فقط، على أكثر تقدير). فلا يمكن الاعتداد بهذا «**الزعم**»، كما سمَّاه الإمام محمد بن إسحاق، ولا بحال من الأحوال.

كما أن تعظيم الكعبة قديم قدم إسماعيل بن إبراهيم، عليهما وعلى آلهما الصلاة والسلام، وهما قبل زمن النبي محمد، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، بأكثر من سبعين جيلاً، فكيف تأخر الانحراف إلى قبل نحو من اثني عشرة جيلاً، ثم ظهر فجأة، حيث انتشرت التسمية بالأسماء الوثنية؟!

وليس هذا مشكل فحسب، بل هو في الحقيقة زعم باطل، لأن الصحيح، وهو الحق اليقيني، الذي لا ريب فيه: ما ثبت عنه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، أنه قال: «**رأيت عمرو بن عامر يجر قصبه في النار، وكان أول من سيَّب السائبة، وبحَّر البحيرة**»، حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وابن أبي عاصم في «**الأوائل**»، وأبو عوانة، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي في «**الكبرى**»، بأسانيد صحاح، كلهم عن أبي هريرة، وهو عند بعضهم بدون لفظة: «**بحَّر البحيرة**»، وعند بعضهم بزيادة: «**وهو أول من غيَّر دين إسماعيل**»، أو «**وهو أول من غير عهد إبراهيم**».

* وهو في «**المستدرك على الصحيحين**» مطولاً، حيث قال الحاكم: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الوزير حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**عرضت علي النار فرأيت فيها عمرو بن لحي بن قمعه بن خندف أبو عمرو وهو يجر قصبه في النار وهو أول من سيب السوائب وغير عهد إبراهيم عليه السلام وأشبه من رأيت به أكثم بن أبي الجون!**»، قال: فقال أكثم: (يا رسول الله يضرني شبهه؟!)، قال: «لا، إنك مسلم وإنه كافر!». وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه). وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم). ونسبه الحافظ في «**الفتح**» إلى أحمد، ولم أجده.

* وقد ورد هذا مطولاً بإسناد قوي جيد، تقوم به الحجة، في «**السيرة النبوية**» لابن هشام، قال: قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن أبا صالح السمان حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول

الله، صلى الله عليه وسلم، يقول لأكثم بن الجون الخزاعي: «**يا أكثم! رأيت عمرو بن لحيٍّ بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار، فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به، ولا بك منه!**»، **فقال أكثم: (عسى أن يضرني شبهه يا رسول الله؟!)، قال: «لا، إنك مؤمن وهو كافر! إنه كان أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان، وبحَّر البحيرة، وسيَّب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي»**، وأخرج مثله ابن أبي عاصم في «**الأوائل**»، وابن أبي عروبة، وابن مندة من طريق بن إسحاق، ونسبه الحافظ في «**الفتح**» إلى «**السيرة الكبرى**» لابن إسحاق بهذا اللفظ.

* وأخرج البخاري ومسلم حديث الخسوف الطويل الصحيح عن عائشة، وفيه مرفوعاً: **«رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ورأيت فيها عمراً يجر قصبه في النار، وهو الذي سيَّب السوائب»**.

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان حدثنا هلال بن العلاء الرقي حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه، رضي الله تعالى عنه ، قال: [بينا نحن مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في صلاة الظهر والناس في الصفوف خلف رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فرأينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يتناول شيئا، فجعل يتناوله فتأخر، وتأخر الناس، ثم تأخر الثانية فتأخر الناس، فقلت: (يا رسول الله: رأيناك صنعت اليوم شيئا ما كنت تصنعه في الصلاة؟!)، فقال: «إنه عرضت علي الجنة بما فيها من الزهرة والنضرة فتناولت قطفا من عنبها ولو أخذته لأكل منه من بين السماء والأرض لا ينقصونه، فحيل بيني وبينه؛ وعرضت علي النار فلما وجدت سفعتها تأخرت عنها، وأكثر من رأيت فيها من النساء: إن ائتمن أفشين، وأن سألن ألحفن، وإذا سئلن بخلن، وإذا أعطين لم يشكرن؛ **ورأيت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وأشبه من رأيت به معبد بن أكثم الخزاعي فقال معبد: (يا رسول الله! أتخشى علي من شبهه، فإنه والدي؟!)، فقال: «لا، أنت مؤمن، وهو كافر، وهو أول من حمل العرب على عبادة الأصنام!»**، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. قلت: هكذا جاء هنا: **معبد بن أكثم الخزاعي**، فلعله انقلب على بعض الرواة والأصح: **أكثم بن أبي الجون، وأبو الجون هو: معبد الخزاعي**.

فالقصة ثابتة بأصح الأسانيد عن أبي هريرة، وعائشة، وأبي بن كعب، رضوان الله وسلامه عليهم.

* والقصة مروية عن غيرهم من الصحابة: ابن عباس، وجابر، وعبد الله بن مسعود، فقد قال الحافظ في «**الفتح**»: [....، وروى الطبراني من حديث **بن عباس**، رفعه: «أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعه بن خندف أبو خزاعة»، وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلا وفيه: فقال المقداد: (يا رسول الله من عمرو بن لحي؟!)، قال: «أبو هؤلاء الحي من خزاعة!»].

* وقال الحافظ في «**الإصابة**» أثناء ترجمة أكثم بن معبد أبي الجون، رضي الله عنه: (وأخرج الزبير في كتاب «**النسب**» قصة أكثم من وجهين آخرين منقطعين، وأخرجه أحمد من وجه آخر عن **جابر**).

* كما ورد عن **عبد الله ابن مسعود** قريباً منه مرفوعاً: **«إن أوَّل من سيَّب السوائب، وعبد الأصنام أبو خزاعة: عمرو ابن عامر، وإني رأيته يجر أمعائه في النار»**، أخرجه أحمد بإسناد فيه ضعف، إلا أنه يعتضد بما سبق.

فالقصة، كما ترى، ثابتة يقيناً بالتواتر، وهي مشهورة عند العلماء، ويذكرها بعضهم بصيغة الجزم من غير إسناد، كما هو في ترجمة الإمام الشهيد أحمد بن نصر الخزاعي في «**تاريخ بغداد**»، وفي **«تهذيب الكمال»**.

وقد جاء في بعض الروايات أنه رأى تلك الأصنام في الشام، فأعجبته، فاستوردها، ولعل منها أساف ونائلة، وهذا هو عين قولنا، وما تؤكده المصادر التاريخية المتضافرة، وكله يبطل الخرافات والأساطير، من مثل:

(١) هراء «**اللات**» الذي كان يلت السويق للحجاج، ذلك «**السويق**» المعجز العجيب الذي يسمِّن الناس من فورهم،

(٢) ويبطل غيره من خرافات «**أساف**»، و«**نائلة**»، غيرها من الخرافات الشاطحة والأساطير الشعبية المكذوبة،

(٣) وينقض «**مزاعم**» الطواف حول أحجار الكعبة، التي «**تطوَّرت**» إلى آلهة فيما بعد!

فالتحول من التوحيد إلى الشرك جاء فجأة، على وجه الطفرة، بفعالية رجل داعية واحد كان هو الشيطان المفتون الذي دعى إلى الشرك، وروّج له، فانحسر التوحيد، وبُدِّل دين إبراهيم، في جيل واحد، حتى جاء إمام الهدى، ومصباح الدجى، أبو القاسم محمد، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، فاقتلع الشرك من جذوره، ومحى الله به الكفر، وأظهر دين الحق: الحنيفية الإبراهيمية السهلة السمحة، كذلك طفرة في جيل واحد، فلله الحمد والمنة، لا إله إلا هو، ولا رب سواه، عليه نتوكل، وبه نتأيد.

ونسارع فنقول أن كل ذلك يتعلق في جوهره فقط بعرب الشمال، ولد إسماعيل، ومن كانوا يجاورونهم من القبائل غير الإسماعيلية مثل جرهم في قديم الأزمنة، والموحدين المؤمنين، أتباع نبي الله صالح، من بقايا ثمود، وربما بعض المؤمنين من أتباع هود، بقايا عاد، وإن كانت ديارهم في الأرجح يمانية، وليست في شمال الجزيرة العربية. وحديثاً: خزاعة، وبطون من قضاعة وكلب وبلي وطي، ومن نزل في تلك الديار العربية الشمالية.

أما عرب الجنوب، العرب اليمانية القحطانية، فالظاهر أنهم كانوا أكثر مدنية، وكانوا أهل مدن وقرى وزراعة وصناعة وتجارة، قل أن يوجد فيهم بدو رحَّل، من رعاء الإبل، كما هو غالب حال عرب الشمال. هؤلاء بقوا فيما يظهر على الشرك، كما تشهد بذلك قصة ملكة سبأ، التي أسلمت على يد سليمان بن دواد، عليهما الصلاة والسلام. وتاريخ الجنوب معروف في الجملة فقد فشت اليهودية والتوحيد في اليمن، ولكن بقي مشركون كثيرون، ثم جاءت النصرانية، وأخبار أصحاب الأخدود، وصراع الحبشة وملوك اليمن، ثم الفرس والحبشة، موجودة في كتب التاريخ، فلا نطيل بذكرها.

* فصل: كيف ترك البشر التوحيد الأول؟!

في الفصل السابق أقمنا البرهان القاطع على أن العرب إنما تركوا دين إسماعيل بفعالية رجل واحد، شيطان من شياطين الإنس، هو عمرو بن لحي الخزاعي، لعنه الله. وأثبتنا أن أساطير «**اللاتّ**»، الذي كان يلت السويق، وأحجار الكعبة التي كان يطاف بها، لا تستحق حتى أن تروى إلا على وجه التكذيب والتعجب، أو الطرائف والنكت.

فإن كان كل ذلك ترهات وأباطيل، إلا المرفوع إلى خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، فكيف تكون القيمة العلمية لما روي عن كيفية نشأة الوثنية في قوم نوح، بعد التوحيد الأول لولد آدم؟!

ومع ذلك فقد كانت هناك محاولات، بطلها كالعادة عبد الله بن العباس، رضوان الله وسلامه عليهما. ولا عجب: فالرجل عبقري، منحه الله عقلية فذَّة لا تتوقف عن التساؤل والبحث والتنقيب، وكل ذلك خير وبركة للأمة، بشرط أن يقوم من يأتي بعده بواجب الدرس والتمحيص، والمراجعة والتدقيق، أما التسليم فهو إنما يكون لله ورسوله، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

* ومن تلك المحاولات ما رواه البخاري عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿**ولا تذرن ودّاً ولا سواعاً، ولا يغوث ويعوق ونسراً**﴾، حيث قال: [صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد. أما ودّ: كانت لكلب بدومة الجندل. وأما سواع: كانت لهذيل. وأما يغوث: فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ. وأما يعوق: فكانت لهمدان. وأما نسر: فكانت لحمير لآل ذي الكلاع. وهي أسماء رجال صالحين من قوم نوح. فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد. حتى إذا هلك أولئك، وتنسَّخ العلم، عبدت]، وروى عكرمة، والضحاك، وابن إسحاق نحو هذا. وأخرج الطبري بسنده عن محمد بن قيس، قال: [أن يغوث ويعوق ونسراً كانوا قوماً صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدرن بهم، فلما ماتوا، قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة! فصوروهم، فلما ماتوا، وجاء آخرون دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم كانوا يسقون المطر! فعبدوهم].

وهذا على فرض ثبوته إلى منتهاه، لا تقوم به حجة. نعم: كانت تلك أسماء آلهة لقوم نوح، وذلك بنص القرآن القاطع، أي قبل ما يزيد على أربعة آلاف عام قبل البعثة المحمدية، أو ربما أكثر من ذلك بكثير. وتوارثها العرب، وغيرهم من الشعوب الساميَّة، حتى انتهت إلى القبائل المذكورة، وأكثرها قبائل يمانية، في أثر ابن عباس، وربما إلى غيرها، كما هو معلوم من صحاح الحديث، والسير، وبالضرورة من علم التاريخ. ولكن كيف نشأت تلك المعتقدات في ذلك الزمن السحيق، هذا محال أن يعرف إلا بالنقل الصحيح، وما ثمة نقل صحيح، أو يعرف بالوحي، وما ثمة وحي، وأثر ابن عباس ليس بمرفوع حتى يقال أنه من الوحي، وما هي إلا إسرائيليات، أو أساطير عربية، أو خرافات شعبية، ونحوها.

والحق أن الأثر الأول لا يثبت حتى عن ابن عباس، لانقطاعه في موضعين، فقد أخرجه البخاري فقال: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج، وقال عطاء عن ابن عباس، رضي الله عنهما. وأخرج عبد الرزاق هذا الأثر في تفسيره بسنده عن ابن جريج قال: أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس.

وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ كتابه من ابنه عثمان بن عطاء فنظر فيه، وكان ابن جريج لا يرى بأساً أن يقول: أخبرنا في في المناولة والكتابة. وذكر صالح بن أحمد بن حنبل في «**العلل**» عن علي بن المديني قال: سألت يحي بن سعيد القطان عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني، فقال ضعيف، فقلت: إنه يقول: أخبرنا، قال: لا شيء، إنما هو كتاب دفعه إليه!

قلت: بل هو شر من ذلك، وإنما دفعه ابنه عثمان بن عطاء إليه، وهذا الابن ضعيف، وليس بثقة، وما ندري هل عبث في كتاب أبيه، وما نعلم درجة كتاب عطاء من القيد والشكل والتنقيط، وهو نفسه، أي عطاء بن أبي مسلم الخراساني، مع ذلك كثير الوهم، يرسل ويدلس!

على أن الحفريات والآثار والنقوش الحميرية دلت مؤخراً على أن حمير كانت تعرف (وداً) كذلك، وتربط بينه وبين إله القمر! فهذه الآلهة أكثر ارتباطاً بالكواكب والأفلاك منها برجال صالحين، وإذا ثبت أن نوحاً، عليه الصلاة والسلام كان في شمال العراق (وهو أمر راجح، ولكنه لم يتيقن بعد) فأهل العراق القديم كانوا عبدة نجوم وأفلاك وأرواح علوية، والله أعلم، وهناك قول أن نوحاً إنما ارسل إلى شعب يقطن على الساحل الجنوبي من البحر الأسود أيام كان بحيرة عذبة، معزولة عن بحار العالم، قبل نحو خمسة آلاف عام من البعثة النبوية الشريفة. فالقضية كلها غارقة في ظلمات التاريخ، ومطويات الغيب.

على أن القصة لو ثبتت لا علاقة لها بموضوع «**اتخاذ القبور مساجد**»، الذي تذكر القصة عادة في إطاره، وإنما هي تتعلق باتخاذ الأنصاب والتماثيل لأولئك المعظمين، وكان ذلك في مجالسهم، وليس على قبورهم، ولا كان هو في مساجدهم، فلا علاقة له بموضوع «**اتخاذ القبور مساجد**» أصلاً، وإنما هي في الغلو في تعظيم الصالحين ومحبتهم، وخطورة ذلك على التوحيد. لاحظ قوله: (ولم تعبد. حتى إذا هلك أولئك، وتنسَّخ العلم، عبدت)، وبيان الرواية التالية لذلك: (دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم كانوا يسقون المطر! فعبدوهم)، فأول الأمر تعظيم ومحبة غالية مفرطة، ثم اعتقاد فاسد أنه بهم يستسقى المطر، وأنهم يتصرفون في الكون على وجه الاستقلال، ثم الشرك بعبادتهم.

وإليك مزيد من القصص الخرافية المكذوبة المتناقضة:

* حيث جاء في «**تفسير ابن كثير**»، (ج: ٤ ص: ٤٢٧ وما بعدها): [وروى الحافظ بن عساكر، (٨، ورقة: ١٦٥) في ترجمة شيث عليه السلام من طريق إسحاق بن بشر قال أخبرني جويبر ومقاتل عن الضحاك عن ابن عباس أنه قال ولد لآدم عليه السلام أربعون ولدا عشرون غلاما وعشرون جارية فكان ممن عاش منهم هابيل وقابيل وصالح وعبد الرحمن والذي كان سماه عبد الحارث وود، وكان ود يقال له شيث ويقال له هبة الله، وكان إخوته قد سودوه، وولد له سواع ويغوث ويعوق ونسر].

قلت: ما شاء الله كان: يختلف الرواة في أسماء أبناء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهل الطاهر هو نفسه

الطيب، وهل هما مجرد لقبان لعبد الله، أو غير ذلك؟! ولكننا «**نعلم**» أن ود هو شيت ويقال له هبة الله. وسوا ع ويغوث ويعوق ونسر أبناء لـ«**ود**»؟!

* وجاء في «**تفسير ابن كثير**»، (ج: ٤ ص: ٤٢٧ وما بعدها): [وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو عمرو الدوري حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن عبد الله بن مسلم بن هرمز عن أبي حرزة عن عروة بن الزبير قال اشتكى آدم عليه السلام وعنده بنوه ود ويغوث ويعوق وسوا ع ونسرا قال وكان ود أكبرهم وأبرهم به]، وهي كذلك في «**الدر المنثور**»، وها هنا أصبح سوا ع ويغوث ويعوق ونسر أخوة لـ«**ود**»، هكذا بقدرة قادر، وليسوا أبنائه!

* وجاء في «**تفسير ابن كثير**»، (ج: ٤ ص: ٤٢٧ وما بعدها): [وقال ابن أبي حاتم حدثنا أحمد بن منصور حدثنا الحسن بن موسى حدثنا يعقوب عن أبي المطهر قال ذكروا عند أبي جعفر وهو قائم يصلي يزيد بن المهلب قال فلما انفتل من صلاته قال ذكرتم يزيد بن المهلب أما إنه قتل في أول أرض عبد فيها غير الله قال ثم ذكر ودا قال وكان ود رجلا مسلما وكان محببا في قومه فلما مات اعتكفوا حول قبره في أرض بابل وجزعوا عليه فلما رأى إبليس جزعهم عليه تشبه في صورة إنسان ثم قال إني أرى جزعكم على هذا الرجل فهل لكم أن أصور لكم مثله فيكون في ناديكم فتذكرونه قالوا نعم فصور لهم مثله قال ووضعوه في ناديهم وجعلوا يذكرونه فلما رأى ما بهم من ذكره، قال هل لكم أن أجعل في منزل كل رجل منكم تمثالا مثله فيكون له في بيته فتذكرونه، قالوا نعم قال فمثل لكل أهل بيت تمثالا مثله فأقبلوا فجعلوا يذكرونه به قال وأدرك أبناؤهم فجعلوا يرون ما يصنعون به قال وتناسلوا ودرس أمر ذكرهم إياه حتى اتخذوه إلها يعبدونه من دون الله أولاد أولادهم فكان أول ما عبد من دون الله ود، الصنم الذي سموه ودا]

قلت: وهذه أسطورة مختلفة عن سابقاتها، ولا علاقة لها بموضوع «**اتخاذ القبور مساجد**»، وإنما هي تتعلق باتخاذ الصور لأولئك المعظمين المحبوبين، وكانت الصور في ناديهم، ثم في بيوتهم، وليس على قبورهم، ولا كانت في مساجدهم، وهي إنما هي في الغلو في تعظيم الصالحين ومحبتهم، المؤدي إلى الشرك، لاحظ جملة: (**حتى اتخذوه إلها يعبدونه من دون الله**)!

* والقصة بعينها في «**الدر المنثور**»، (ج: ٨ ص: ٢٩٣): [وأخرج عبد بن حميد عن أبي مطهر قال: ذكروا عند أبي جعفر يزيد بن المهلب فساق القصة كما هي عندابن أبي حاتم في «**تفسير ابن كثير**»]

* وفي «**الدر المنثور**»، (ج: ٨ ص: ٢٩٣): [وأخرج الفاكهي عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال: أول ما حدثت الأصنام على عهد نوح وكانت الأبناء تبر الآباء فمات رجل منهم فجزع عليه فجعل لا يصبر عنه فاتخذ مثالا على صورته فكلما اشتاق إليه نظره ثم مات ففعل به كما فعل ثم تتابعوا على ذلك فمات الآباء فقال الأبناء ما اتخذ هذه آباؤنا إلا أنها كانت آلهتهم فعبدوها]، وهذه محاولة مختلفة لتفسير نشوء الوثنية، ولا علاقة لها بموضوع «**اتخاذ القبور مساجد**»، وإنما هي تتعلق باتخاذ الصور للأسلاف، كما هي عادة أهل الصين اليوم، وكانت الصور على الأرجح في بيوتهم، وليس هناك ما يدل أنها كانت على قبورهم، ولا في مساجدهم أو معابدهم، فلا علاقة له بموضوعنا أصلاً، والمصيبة إنما هي في الغلو في تعظيم الأسلاف ومحبتهم، المؤدي إلى الشرك والكفر، والصور إنما هي وسائل مساعدة فقط.

* وفي «**الدر المنثور**»، (ج: ٨ ص: ٢٩٣): [وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن كعب رضي الله عنه في قوله: {ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا}، قال كانوا قوما صالحين بين آدم ونوح، فنشأ قوم بعدهم يأخذون كأخذهم في العبادة فقال لهم ابليس لو صورتم صورهم فكنتم تنظرون إليهم فصوروا ثم ماتوا فنشأ قوم بعدهم فقال لهم ابليس إن الذين كانوا من قبلكم كانوا يعبدوها]

* وفي «**الدر المنثور**»، (ج: ٨ ص: ٢٩٣): [وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن محمد بن كعب القرظي قال كان لآدم خمسة بنين ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر فكانوا عبادا فمات رجل منهم فحزنوا عليه حزنا شديدا فجاءهم الشيطان

فقال حزنتم على صاحبكم هذا قالوا: (نعم) قال هل لكم أن أصور لكم مثله في قبلتكم إذا نظرتم إليه ذكرتموه قالوا: (لا، نكره أن تجعل لنا في قبلتنا شيئا نصلي إليه، فأجعله في مؤخر المسجد)، قالوا: (نعم)، فصوره لهم حتى مات خمستهم فصور صورهم في مؤخر المسجد، وأخرج الأشياء حتى تركوا عبادة الله وعبدوا هؤلاء فبعث الله نوحا]، وهاتان قصتان مختلفتان عن محمد بن كعب القرظي، وفي الثانية تفاصيل كأنها من رواية شاهد عيان كان في ذلك المجلس عندما جاءهم أبليس زائراً(؟!!). ولا علاقة لهذه «**الأسطورة**» بموضوع «**اتخاذ القبور مساجد**»، وإنما هي تتعلق باتخاذ الصور لأولئك المعظمين المحبوبين، وكانت الصور في مؤخرة مساجدهم، لأن القوم كرهوا اتخاذ شيء في القبلة، كما زعمت القصة.

* وجاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن سفيان عن موسى عن محمد بن قيس ويعوق ونسرا قال كانوا قوما صالحين من بني آدم وكان لهم أتبا ع يقتدون بهم فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم فصوروهم فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس فقال إنما كانوا يعبدونهم وبهم يسقون المطر فعبدوهم]، قلت: هذه أهون شيئاً ما، فما ثمة تحديد أجيال، ولا زعم بأنهم من ولد آدم صلبية مباشرة، ولا ذكر لـ«**زيارة**» إبليس في صورة آدمي، وإنما هي مجرد «**وسوسة**» منه!! ولا ذكر في القصة للقبور أصلاً، وإن كانت الصور والتماثيل جوهرية في الموضوع، مع أنه لم يرد في القصة أين كانت تلك الصور، وإن كان السياق يشير إلى أنها في البيوت. والمصيبة هنا هي في «**الغلو**»، وليست في الصور ذاتها، ومن باب أولى ليست في القبور.

هذه القصص المتناقضة، والخرافات المتبتاينة تظهر لك حقيقة هذه الأقوال، وأنها مجرد أساطير شعبية، وخرافات إسرائيلية. وقد تنزه عنها نفر من المفسرين من أمثال قتادة، والضحاك، وابن زيد:

* فقد جاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال كان ود لهذا الحي من كلب بدومة الجندل وكانت سوا ع لهذيل برياط وكان يغوث لبني غطيف من مراد بالجرف من سبأ وكان يعوق لهمدان ببلخع وكان نسر لذي كلاع من حمير قال وكانت هذه الآلهة يعبدها قوم نوح ثم اتخذها العرب بعد ذلك]

* وجاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثنا ابن عبد الأعلى قال حدثنا ابن ثور عن معمر عن قتادة لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال كانت آلهة يعبدها قوم نوح ثم عبدتها العرب بعد ذلك قال فكان ود لكلب بدومة الجندل وكان سوا ع لهذيل وكان يغوث لبني غطيف من مراد بالجرف وكان يعوق لهمدان وكان نسر لذي الكلاع من حمير]

* وجاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله ولا يغوث ويعوق ونسرا قال هذه أصنام وكانت تعبد في زمان نوح]

* وجاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله ولا يغوث ويعوق ونسرا هي آلهة كانت تكون باليمن]

* وجاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ٢٩ ص: ٩٨ وما بعدها): [حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يغوث ويعوق ونسرا قال هذه آلهتهم التي يعبدون]

بـــاب
توحيد الخلق والتكوين

هو الاعتقاد الجازم بأن الله وحده هو القادر على الخلق والتكوين والايجاد من عدم حقيقةً، **وليس لغير الله شيء من ذلك على وجه الإستقلال والقدرة الذاتية**، وإنما يكون، إن وجد، فيما أودعه الله فيه من قدرة محدودة مخلوقة، وبإذنه سبحانه وتعالى وتقديره وتمكينه.

وكل ذلك، كذلك، ثابت بالضرورة، وبالبراهين العقلية والفطرية، قبل ورود الشرع، ثم جاء الشرع مؤيداً، ومذكرا بها، ومفصلا لمعانيها فيما لا يعد ولا يحصى من النصوص، منها:

* ما قاله، تعالى: ﴿ **الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون** ﴾، (سورة الانعام؛ ٦:١).

* وقال: ﴿ **بديع السماوات والأرض، أنَّى يكون له ولد، ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء، وهو بكل شيء عليم** ﴾، (الانعام؛ ٦:١١).

* وقال: ﴿ **ما اتخذ الله من ولدٍ ،وما كان معه من إله، اذاً لذهب كل إله بما خلق، ولعلا بعضهم على بعض، سبحان الله عما يصفون** ﴾، (المؤمنون؛ ٢٣:٩١).

* وقال، تقدست أسماؤه، نافياً أن يكون غيره قد خلق شيئاً، فيكون بذلك له شريكاً: ﴿ **أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم؟! قل: الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار** ﴾، (الرعد؛ ١٣:١٦).

وقد جرت عادة المسلمين في الامتناع عن استخدام لفظة «**الخلق**»، ومشتقاتها، إلا في حق الله، تبارك وتعالى. فتجدهم ينفرون أشد النفور من استخدام اللفظة في حق غير الله، في مثل جملة: (عقلية خلاقة)، فيقولون مثلاً: (عقلية مبدعة)، هذا أدب جيد، وعادة حميدة، لا بد من الاستمرار عليها، ورعايتها، وإن كان خلاف ذلك ليس حراماً، لأن نسبة الخلق لغير الله جائزة، كما قال جل جلاله عن السيد المسيح بن مريم، صلوات الله وتسليماته وتبريكاته عليه وعلى والدته: ﴿ **إذ «تخلق» من الطين كهيئة الطير بإذني** ﴾، ومحال على الله أن يستخدم عبارة باطلة، مع علمنا ضرورة أن خلق المسيح من الطين كهيئة الطير، أي تشكيله هكذا، ليس كخلق الله للحياة في الطير بعد نفخ المسيح في الطير، فهذا خلق، وهذا خلق، وشتان بين هذا وهذا!!

وكون الله، تقدست ذاته، وتباركت أسماؤه، وسما مقامه، خالقاً، هو بعض معنى كونه: «**إلاهاً**»، ولا علاقة مباشرة له من الناحية المفاهيمية بكونه «**رباً**»، وهذا يبطل صحة تعريف الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية لما أسماه بـ«**توحيد الربوبية**»، لأنه أدخل فيه «**الخلق**» في أول القائمة، وهذا باطل، كما أسلفنا عند مناقشة لفظة: «**رب**».

ولما كان مفهوم «**الخلق**» لا يدخل في مفهوم «**الربوبية**»، إلا بإقحام وتكلف مصطنع، فقد وقعت من ثم قسمته للتوحيد باطلة عرجاء من هذا الاعتبار، فلا حول ولا قوة إلا بالله!

ويتناقض مع هذا القسم من التوحيد أنواع من الشرك الإعتقادي منها:

(أ) القول بخلق الشر من قبل إله الشر، بقدرته الذاتية، أو على وجه الاستقلال، أو بالمعاندة لله، أي رغما عن الله وبخلاف مراده، كما يقوله عامة الثنوية المجوس، سواء قال بعضهم بقدم إله الشر فجمعوا بين شرك الذات السابق بيانه وشرك الخلق والتكوين، أو قالوا أن إله الشر حادث، ليس أزلياً ولا قديماً، فيكون هذا شركًا في الخلق والتكوين

فحسب. وكلا القولين محكي عن طائفة منهم.

(ب) القول باشتراك أكثر من إله في خلق أجزاء مختلفة من العالم، كل مستقل في خلقه، غني عمن سواه، كقول أكثر المشركين البدائيين، ومنهم مشركوا اليونان: فهذا إله البحر، وذلك إله الشمس، .. إلخ.

(ج) القول بالطبيعة الخالقة التى أوجدت الأشياء بخاصيتها الذاتية على وجه الضرورة التى يستحيل خرقها أو تجاوزها، وهو قول طائفة من الفلاسفة، والطبائعيين، والقائلون بذلك ينكرون، بالضرورة، معجزات الانبياء، وأكثرهم أيضاً ملحد ينكر وجود الله.

غيرأنه ينبغي أن يُعْلمْ علماً يقينياً لايتطرق إليه الشك أن العبرة هى بحقيقة المعتقد وجوهر محتوى التصور بغض النظر عن الأسماء والألفاظ .فمن نَسَبَ إلى غير الله الخلق والإيجاد من عدم، على وجه الاستقلال ـ كما يفعل الثنوية المجوس بالنسبة لمايسمونه إله الشر «**أهريمن**» ـ فقد جعله متصفا ببعض صفات استحقاق العبادة، أي الألوهية، أي جعله مع الله إلهاً آخر، وذلك بغض النظر عن تسميته، سواء سماه إلهاً، أو سماه شيطاناً، أو سماه ملكاً، أو عقلاً فلكياً، أو غير ذلك، وكذلك بغض النظر عن فعل العبد المترتب على ذلك: هل هو تقديس، ومحبة، وتقرب، وطاعة؛ أو هو كراهية، ومعاداة، وتباعد، وعصيان. إذ العبرة، في هذا المقام، بمحتوى وحقيقة المعتقد، وليس بالتسميات، ولا بأفعال العباد المترتبة على تلك المعتقدات، فتلك لها اعتبار آخر، في مقام آخر، كما سيأتي في باقي هذه الرسالة.

بـــــــــاب
توحيد التصرف والتدبير

وهو الإعتقاد الجازم بإن الله وحده مدبر الأكوان، المتصرف فيها بذاته، **على وجه الاستقلال**، المقدر لمقاديرها، فلا يقع فيها شيء إلا بعلمه، وتقديره، وإذنه، ولا يفعل فيها فاعل فعلاً إلا بإذن الله، بما وهب الله له من قدرة على الفعل، وبما ركب فيه من المقادير والخصائص وما طبعه عليه من الطبائع: كل ذلك على وجه التبعية بجعل الله، وتقديره، وعلمه السابق، لا على وجه الاستقلال بقدرة أو إرادة ذاتية.

لقد كان أكثر شرك العرب، وغيرهم من بسطاء المشركين واقعاً في هذا الباب، لذلك جاء القرآن والسنة بما لا يعد ولا يحصى من النصوص المؤكدة على هذا، كما ميز النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الإيمان بالقدر خيره وشره من الله تعالى، في ركن مستقل من أركان الإيمان، لعلاقة ذلك المباشرة بهذا الموضوع.

* قال تعالى: ﴿ **ثم استوى على العرش يدبر الأمر ما من شفيع إلا من بعد إذنه، ذلكم الله ربكم فاعبدوه أفلا تذكرون** ﴾، (يونس؛ ١٠:٣).

* وقال: ﴿ **قل من يرزقكم من السماء والأرض؟! أمَّن يملك السمع والأبصار؟! ومن يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي؟! ومن يدبر الأمر؟! فسيقولون الله، قل: أفلا تتقون!** ﴾، (يونس؛ ١٠:٣١).

ومعلوم بضرورة الحس والعقل، وهو كذلك مؤكد مقطوع بثبوته بنصوص الشرع، أن الكون فيه سنن مطردة، تترتب فيه الأسباب والمسببات على بعضها على نحو اعتيادي دائم: فالنار دائماً وأبداً تحرق الحطب الجاف، وماء المطر العذب ينبت الزرع، وهكذا. والكون مملوء، كذلك، بالكائنات ذات الإرادة والاختيار، التي تفعل وتتحرك، وتذهب وتجيء. كل ذلك ممكنات تترتب على بعضها البعض ويستحيل عقلاً أن يكون ذلك لأمر ضروري ذاتي، لأنها في أصل خلقتها، أي في ذاتها مخلوقة حادثة ممكنة، وليست ضرورية أزلية واجبة، فكيف تكون صفاتها، وهي فرع من أصل، ضرورية أو واجبة؟! فلزم أن يكون ذلك كله بجعل الله، الحي القيوم، واجب الوجود بذاته، القديم الأول بغير ابتداء، الآخر بغير انتهاء.

فكل تلك الوقائع في الكون **ليست لأمر ضروري ذاتي، ولا هي على وجه الاستقلال**، بل بجعل الله، أي بعلمه، وإرادته، وخلقه، وتدبيره، وإذنه الكوني، لا إله إلا هو، ولا رب سواه، عليه نتوكل، وبه نتأيد.

فالضرورة الذاتية، أو الاستقلال في الفعل لا تكون إلا لإله، واعتقاد تحقق ذلك في غير الله، شرك بالله.

ويتناقض مع هذا القسم من التوحيد أنواع من الشرك الإعتقادى منها، على سبيل المثال، لا على سبيل الحصر:

(أ) قول بعض الصابئة وعبدة الكواكب أن الكواكب ـ أو العقول، والنفوس، والأرواح الملائكية الموجودة فيها ـ تعلم ما العالم السفلي، وهي التى تتصرف في فيه على وجه الاستقلال.

(ب) قول كثير من المشركين ـ ومنهم مشركوا العرب ـ أن صغار الآلهة بما لهم من ذوات إلهية، وصلة نسب وقرابة مع كبار الآلهة، يتصرفون في بعض شؤون العابدين لهم إما مباشرة، أو بالشفاعة من غير استئذان، والوساطة التى لا ترد عند كبار الآلهة.

(ج) قول بعض الفلاسفة «**الطبائعيين**» أن ترتيب الأسباب والمسببات على بعضها ترتيب ضروري، يستحيل خرقه، بحيث لا ينفك هذا عن هذا مطلقاً. هذا كذلك شرك اعتقادي يناقض الإسلام كل المناقضة، ويخرج من اعتنقه عن الملة، إن كان دخل في الملة قبل ذلك أصلاً. وهو يناقض الحق الذي دلت عليه الأدلة العقلية والشرعية اليقينية التي تبرهن على أن ترابط الأسباب والمسببات ليس بضروري، بل هو «**عادي**»، وهو «**جعلي**»، أي بجعل الله لها كذلك، وإذنه بدوام

ذلك واستمراره على وجه السنة العادية، لا على وجه الضرورة العقلية أو المفاهيمية المطلقة، التي يستحيل خرقها.

(د) ما ينسب إلى بعض غلاة «**القدرية**» أن أفعال العباد الاختيارية لا تقع بإذن الله وتقديره، ثم يلتزمون في المناظرة بأنها تقع رغماً عن الله، وأنه، جل وعلا، ما كان قادراً على منعها، تعالى وتقدس، أو نحو ذلك.

ونسارع في التنبيه على أن مقصد أكثرهم ليس بواضح، ولا نعلم قدرياً من أهل الإسلام قال بمثل هذا أو التزم به، إلا أنه لازم لأقوال بعض الغلاة منهم. ولعل هذا سبب تسمية بعض أئمة السلف لهم: **(مجوس هذه الأمة)**، وهو تعبير يستخدمه الكثيرون، لا سيما إذا حميت المناظرة واشتدت، أو عند التراشق بالقول والتنابز بالألقاب، فتجمح العواطف، وتنحسر الحكمة، ويتراجع العقل، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ونسارع بالتنبيه، على كل حال، أن لازم القول ليس قولاً، إلا إذا أقر به صاحبه والتزم، وإلزام القائل بما لم يلتزمه ظلم وعدوان، وهي طريقة أهل الجدل والمراء، بل أهل البدع والأهواء، ولكن تفصيل ذلك محله غير هذه الرسالة، والحمد لله رب العالمين.

والذي يظهر لنا أن غلاة «**القدرية**» إنما أنكروا فقط أن يتعلق «**العلم الإلاهي السابق**» بنتيجة أفعال العباد الاختيارية، مع علم الله السابق بكل الاحتمالات الممكن تحققها، وإذنه بتحقق أي منها عند انعقاد الإرادة، وحدوث الفعل. فمن المحال عندهم أن يقع شئ من ذلك بغير إذن الله، وهو القادر أزلاً وأبداً على منع ذلك: لا يغالبه غالب، ولا يفلت منه هارب.فليس عندهم شرك في «**التصرف والتدبير**»، ولا محل لنبزهم بجملة: **(مجوس هذه الأمة)**. ولكن تبقى إشكالية «**العلم الإلاهي السابق**»، وهو بحث خطير عويص، ليس هذا محله.

ما سلف إنما هي قائمة بأوضح وأشهر الأمثلة التي وقعت لنا، وربما وجد غيرنا الكثير من مثيلاتها، أو مزيداً من الأمثلة على جزئياتها، فأنواع الشرك وظلماته كثيرة متراكبة متشابكة، كظلمات بحر لجي من فوقه موج من فوقه سحاب، ظلمات بعضها فوق بعض، والهدى والنور واحد مبين ساطع: وهو ما جاء به محمد، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله الملك الحق النور المبين، والحمد لله رب العالمين.

نعم: ها هنا أصاب الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية في إدخال «**التدبير**» و«**التصرف**» تحت عنوان «**توحيد الربوبية**»، لأن مفاهيم التصرف والتدبير، فرع لمفاهيم «**السيادة**» و«**التملك**»، وهي بالضرورة بعضها، كما أسلفناه عند مناقشة مفهوم: «**الرب**».

غير أنه يجب أن يعلم هنا كذلك علماً يقينيًا لا يتطرق إليه الشك أن العبرة هى بحقيقة المعتقد وجوهر محتوى التصور بغض النظر عن الأسماء والألفاظ. فمن زعم:

(١) أن لغير الله، عند الله، شفاعة لا ترد، أو لا تحتاج الى استئذان،

(٢) أو أن غير الله يجير على الله،

(٣) أو أن غير الله يستطيع الإفلات من «**قبضة**» الله،

(٤) أو أن غير الله يتصرف في الكون بغير إذن من الله، ولا مشيئة، ولا تقدير،

(٥) أو أن غير الله له قدرة وتصرف تضاهي قدرة الله،

(٦) أو أن غير الله خارج عن السيطرة الإلهية بحيث يستطيع الإفلات أو الهروب من الله تعالى فيعجزونه هرباً (كاعتقاد بعض جهلة العوام من الأفارقة وغيرهم، في الجن، والأرواح السفلية، والشيطانية)،

(٧) أو أن الله لا يتصرف ويدبر الخلائق مباشرة، بل «**يحتاج**» واسطة بينه وبين الخلائق تدبر نيابة عنه، وترفع المطالب من أسفل إلى أعلى إليه، كقول عبدة النجوم، والعقول السبعة، أو العشرة، وغيرهم،

(٨) أو أن غير الله يدبر الخلائق، ويتصرف في أمرهم، لأن الله إنما يعلم فقط الكليات، ولا يعلم أحوال العباد الجزئية، فتقوم العقول والنفوس الفلكية، أو الملائكة، أو الآلهة الثانوية، بمباشرة تدبير الكون، ضرورة ولا بد،

من زعم شيئاً من ذلك فقد جعل ذلك الغير متصفًا ببعض صفات الألوهية، أي استحقاق العبادة، أي جعله لله نداً، وجعله مع الله إلهًا آخر، وذلك بغض النظر عن تسميته، سواء سماه إلهاً، أو سماه شفيعًا، أو وسيطاً، أو وليًا، أو ملكاً، أو عقلاً فلكياً، أو غير ذلك، إذ العبرة بمحتوى وحقيقة المعتقد وليس بالتسميات.

نعم: من زعم شيئاً من ذلك في غير الله، فقد جعل ذلك «**الغير**» إلهًا من دون الله بغض النظر عن الأسماء والألفاظ. وكذلك بصرف النظر عن فعل العبد المترتب على ذلك: هل هو تقديس، ومحبة، وتقرب، وطاعة؛ أو هو كراهية، ومعاداة، وتباعد، وعصيان، أو عدم اهتمام ولا مبالاة: إذ العبرة، دائماً وأبداً، بمحتوى وحقيقة المعتقد، وليس بالتسميات والألفاظ، ولا بأفعال العباد المترتبة على تلك المعتقدات، كما أسلفنا، وكما سنشبعه أيضاً في بقية هذه الرسالة، بحثاً ومناقشة، وتأصيلاً وتفريعاً.

بـــــــاب
توحيد التشريع والحاكمية

«توحيد التشريع والحاكمية»: هو الاعتقاد الجازم بأن لله وحده لا شريك له حق التشريع ابتداء واستقلالا، وسلطة الأمر والنهي الذاتية النهائية العليا، وحق الطاعة لذاته، وليس لغيره أن يأمر وينهى، أو أن يستحق الطاعة إلا بإذنه، جل وعز، مع قيام الدليل الشرعي القاطع على وجود هذا الإذن، فهو وحده الحكم، لا حكم غيره، وهو المتفرد بالحكم، المستأثر به، فلا يفوضه لغيره أصلاً.

فهو وحده، بموجب كونه الإله الأحد، والرب ذاتي الربوبية والسيادة، هو الذي يحدد الحرام والحلال، والحسن والقبيح، والمصلحة والمفسدة، ويضع موازين الأخلاق والقيم.

وهو صاحب الربوبية العليا، والسيادة النهائية، فلا توجد سلطة فوق سلطته، ولا مرجعية بعده، لا من عقل أو غيره. فهو: ﴿ **يحكم لا معقب لحكمه** ﴾، (الرعد؛ ١٣:٤١)، وهو: ﴿ **لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون** ﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٢٣)!

هذه الحقيقة يعبر عنها أحيانا بلفظ: **«توحيد الحاكمية»** أي أن حق الحكم والتشريع لله سبحانه وتعالى، منفرداً به، وحده لا شريك له، وربما عبر عنها بمبدأ: **«السيادة للشرع»** أى أن الشرع المنزل من الله تعالى له السيادة النهائية، والهيمنة العليا على جميع تصرفات العباد.

وهذا التعبير الثاني، أي **«سيادة الشرع»**، أفضل من الناحية العملية لأنه يبين **<u>الكيفية العملية</u>** لتحقيق هذا القسم من التوحيد ألا وهى: الرجوع إلى الوحي، أي الشرع المنزل، المتمثل في نصوص الكتاب والسنة، وما دلا عليه دلالة قاطعة من الأدلة التفصيلية الفرعية التبعية كالإجماع، والقياس المبني على علة شرعية، أي على علة منصوص عليها أو مستنبطة من النصوص، ونحو ذلك مما قامت عليه قواطع الأدلة.

ومادة **(ح ك م)** تأتي في اللغة العربية، وكذا في القرآن، والسنة بمعاني عدة، منها:

(١) وضع الأمور في مواضعها، وهي **(الحِكْمة)**، وفاعل ذلك **(حكيم)**،

(٢) إتقان الصنعة، وبلوغ الفعل إلى غايته، وهو **(الإحكام)**، وفاعل ذلك **(مُحْكِم)**، و**(حكيم)**،

(٣) الحكم على أفعال الناس يوم القيامة، وتصفية نزاعاتهم بصفة نهائية أبدية. وهذا إنما هو لله وحده، والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

(٤) الفتيا، وإبداء الرأي الذي يعتقد قائله صحته، أي الحكم على القضاياالدينية، والحسية، والعقلية، والجمالية، والأخلاقية، وغيرها. فنحن **(نحكم)** ببطلان التناسخ، وبطلان التثليث، وقبح الكذب عقلاً، وحرمته شرعاً، إلا في أحوال قليلة منصوص عليها، ... إلخ. ومنه قوله، جل وعلا: ﴿ **أفنجعل المسلمين كالمجرمين؟! ما لكم، كيف تحكمون؟!** ﴾.

(٥) فض النزاع، والفصل في الخصومات، على وجه الإلزام. أي القضاء، وهو إحدى سلطات الدولة الرئيسية (السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية).ويسمى القاضي أيضاً **(حاكما)**، وما يتلفظ به: **(حُكْماً)**.

(٦) رعاية الشؤون، والإدارة، والتنفيذ، أي السلطة التنفيذية في الدولة، ويسمى القائم بذلك: **(حاكماً)**، كما قد يسمى **(والياً)**، أو **(ولي أمر)**، أو **(سلطاناً)**، أو حتى **(ملكاً)**. وقد شاع في العصور المتأخرة استخدام لفظ (**حكومة**) لقمة السلطة التنفيذية، أي لمجلس الوزراء، وكذلك بمعنى جهاز الحكم في الدولة.

(٧) التشريع، وسن الدساتير، والقوانين، والأنظمة، واللوائح، أي ما تقوم به السلطة التشريعية في الدولة، بل ويندرج تحت هذا حتى وضع مبادىء الأخلاق، والسلوك، والآداب، والأعراف الاجتماعية، لأنه في حقيقته تشريع،

وتحـديد للقـيم. وإن كـانت السلطات الدنيـوية في الدول والحكومـات لا تمارس هذا عـادة، وإنما قـد يمارسـه الناس بمجموعهم بوصفهم مجتمعاً، أي جماعة تقوم بين أفرادها علاقات دائمية.

وهذه المعاني، أو الأنواع الأربعة الأخيرة هي التي تعنينا في هذا البحث: الفتيا، والقضاء، والتنفيذ، والتشريع. وهي كذلك التي يجب حمل النصوص الشرعية عليها كلها، إلا إذا وردت قرينة مخصصة. فإذا قال عليه الصلاة والسلام: **«إذا اجتهد الحاكم فأصاب، فله أجران، ... إلخ»** فلا يجوز أن يقال هذا خاص بالقاضي، أو ولي الأمر، بل هو عام لكل من طلب حكم الله في القضية لمعرفته مجرداً:

ـ **(١)** كالمجتهد والمفتي، فهذا حاكم؛ أو

ـ **(٢)** لتطبيقه في نزاع كالقاضي، فهذا كذلك حاكم؛ أو

ـ **(٣)** لرعاية الشؤون كالإمام:

(أ) إما تنفيذاً في حالة عينية مشخصة، فهو بهذه الصفة حاكم؛

(ب) وإما تشريعاً، أي تبنياً لحكم شرعي في مسألة خلافية، وسنها نظاما عاما ملزما للكافة، وهو بهذه الصفة كذلك حاكم.

والإحتكام، أو التحاكم هو: طلب الحكم من أي نوع كان، من نوع: الفتيا، أو القضاء، أو التنفيذ، أو التشريع.

ولفظ (**الحاكميّة**) من الألفاظ المولّدة القائمة على غير مثال سابق في اللغة العربية، تماماً كألفاظ (الخالقية) و(الرازقية)، وأول من استخدمها في خطابه السياسي، المبني على العقيدة الإسلامية، هو العلامة الشهير أبو الأعلى المودودي، رحمه الله، مؤسس (الجماعة الإسلامية) في الديار الهندية، ثم أخذها عنه الأستاذ الإمام سيد قطب، فبثها في كتاباته كمَعْلَم من معالم العمل الإسلامي الذي جاد بنفسه في الدعوة إليه، والتركيز عليه،، حتى نال الشهادة، وظي بالكرامة، رضي الله عنه، ورفع درجته. فـ(**الحاكمية**) إذاً هي كون الله هو الحاكم، تماماً مثل (**الخالقية**) كون الله خالقاً، جل جلاله، وسما مقامه!

و**«شرك التشريع والحاكمية»** هو إذاً، بداهة، كل قول أو اعتقاد مناقض لـ**«توحيد التشريع والحاكمية»**.

هذا الشرك، أي **«شرك التشريع والحاكمية»**، هو الأكثر انتشارا في العالم الغربي اليوم لتبنيه **« الدنيوية»**،، أو **«الزمنية»**، (*secularism*) التي تسمّى خطأً: **«العلمانية»**، والتي تجعل حق التشريع للإنسان، والسيادة، بزعمها للشعب.

ولما كان العالم الغربي، الآن في هذا العصر، هو الأكثر تقدما في مجالات العلوم والتقنية، وهو المهيمن على مصائر الأمم والشعوب، وحضارته، ومعها ثقافته، هي السائدة، والمعتبرة مقياساً لجميع الحضارات والثقافات؛ ولسقوط العالم الإسلامي عن مرتبة الصدارة فكرياً، وحضارياً، وسياسياً منذ عدة قرون، وانحطاطه انحطاطاً فظيعاً، حتى بلغ الحضيض بهدم آخر دول الخلافة الإسلامية في إسطنبول؛ ولهزيمة جماهير المسلمين، بل وخاصتهم، هزيمة نفسية منكرة، أمام الزحف الغربي؛ لذلك كله، انتشر هذا الفكر الشركي الكفري، بين المسلمين، وبالأخص المثقفين منهم ثقافة غربية، فارتد الكثير منهم عن الإسلام، ونبذوا حضارته وثقافته، وأصبحوا كفاراً مرتدين «**لا دينيين**»، «**دنيويين**»، «**علمانيين**».

وعندما نقول: (**ارتد الكثير من مثقفي المسلمين عن الإسلام**) فنحن لا نقول ذلك على وجه المجاز، أو المبالغة لغرض من أغراض البلاغة والبديع. كلا، والله: بل نعنيه بالمعنى الشرعي المحدد: ردة حقيقية عن الإسلام أصبحوا بها كفاراً مشركين، تركوا الملة، وفارقوا الجماعة والأمة.

هذا الردة العمياء، والخطر المميت، مع الأهمية الخاصة لمبدأ **«السيادة الشرع»** من الناحية الإعتقادية لكل فرد مسلم، ومن الناحية الدستورية للجماعة، أي للأمة والدولة الإسلامية، تحتم علينا إشباع القول فيه إشباعاً تاماً، ودحض

الشبهات، التي أثارها حوله أعداء الله من فقهاء السلاطين الخونة، عليهم سخط الله، ولعائنه متتابعة إلى يوم الدين، دحضاً نهائياً وكاملاً. كل ذلك يحتاج إنجازه، إلى كتاب مستقل، تمت كتابته وتأليفه، بحمد الله ومنته وتوفيقه، وهو كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**) الذي تفرغ لهذه المهمة باباً باباً، وفصلاً، فصلاً.

✲ فصل: مفهوم «السيادة»

كلمة السيادة، اصطلاح غربي، والمراد بها في الواقع من خلال استقراء وجهات نظر رجال القانون الوضعي، أنها: الممارس للإرادة والمسيِرلها، في العلاقات جميعها، وحتى في الأشياء.

ومن هذا المنطلق، فإن أدق تعبير يصف واقع السيادة وفق هذا المفهوم، من وجهة نظر الشرع الإسلامي أنها: (**سلطة عُليا مطلقة، لها وحدها حق اصدار الحكم على الأشياء والأفعال**)، أو بلفظ آخر: (**سلطة أصلية، مطلقة، عامة، متفردة، غير محدودة، تهيمن على الأفراد والجماعات**)، فالمقصود بسيادة الأمة مثلاً، أن الأمة وحدها لها حق ممارسة الإرادة، والمسير لها في الحكم على الأشياء والأفعال، في صورة سن القوانين لتنظيم الحياة، وفق ما يمليه العقل.

وأياً كان الجدل القانوني أو الفقهي حول تعريف السيادة، فإن من المسلم به أن هناك جملة من السمات والخصائص قد يتفق الجميع على تحقيقها في السيادة، وتمثل قاسماً مشتركاً بينهم جميعاً بخصوص نظرتهم إلى السيادة.

<u>فالسيادة:</u> إرادة عليا، تتميز بخصائص لا توجد في غيرها من الإرادات، وجماع هذه الخصائص أنها الإرادة التي تحدد نفسها بنفسها، فصاحب السيادة لا يمكن أن تلزمه إرادة أجنبية عنه بالتصرف على نحو معين، وهو لا يلتزم بالتصرف على نحو معين إلا إذا أراد هو ذلك. وهذا يعني أن هذه السلطة مطلقة لأنها لو لم تكن كذلك، فسوف تعتمد على إرادة أخرى تقوم بتحديدها، مما يتعارض مع ما تقرر لها من أنها سلطة أصلية، بمعنى أنها لا تتلقى هذه الخاصية من إرادة سابقة عليها أو من إرادة أعلى، فهي تتميز بالخصائص التالية:

* **<u>الإطلاق</u>**: فصاحب السيادة لا يفرض عليه قانون، بل القانون هو التعبير عن إرادته، وليس لإرادة أجنبية عنه أن تُلزِمه بالتصرف على نحو معين، لأنه لا توجد إرادة تسامية أو تساوية، إرادته آمره دائماً، وليس لأحد قبله حقوق، وعلاقته بغيره علاقة السيد بالعبد، أو المتبوع بالتابع، وعلى العبد أوالتابع تنفيذ ما يصدر عنه من أوامر ليس بسبب مضمونها أو فحواها، ولكن لأنها صادرة عن إرادة هي بطبيعتها أعلى من إرادتهم.

* **<u>السمو</u>**: فهي في مجالها إرادة تعلو جميع الإرادات، وسلطة تعلو كافة السلطات، لا توجد فيما تنظمه من علاقات سلطة أعلى منها ولا سلطة مساوية لها.

* **<u>الوحدانية والتفرد:</u>** فلا يوجد على المجال الواحد إلا سيادة واحدة، إذ لو وجدت سيادتان على مجال واحد لفسدت أحواله. و وجه ذلك، أنه لو صدر من كل منهما تكليف يناقض ما أصدرته الأخرى فلا يخلو الأمرمن أحد هذه الأحوال:

(١) ـ تنفيذ التكليفين معاً وهو محال.

(٢) ـ أو الإمتناع عنهما معاً، وفي ذلك إبطال لسيادتهما معاً.

(٣) ـ أو إنفاذ واحد منهما فقط، فيكون صاحبه هوالأحق بالسيادة، وتبطل سيادة ما سواه.

* **<u>الأصالة</u>**: فهي قائمة بذاتها لم تتلق هذا العلو من إرادة سابقة عليها، أو من إرادة أعلى منها.

* **<u>العصمة من الخطأ:</u>** فنظرية السيادة تنزع إلى اعتبار إرادة السيد إرادة مشروعة، وأن القانون يعد مطابقاً لقواعد الحق والعدل لا لسبب إلا لأنه صادر عن إرادة السيد، ولذلك فإن هذه النظرية تنسب إلى السيد صفة العصمة من الخطأ.

هذه هي «**السيادة**»: فهي سلطة عليا آمره:

* تفردت بالحكم فلا تشرك في حكمها أحداً، إرادتها هي القانون، وتوجيهاتها هي الشريعة الملزمة.

* تفردت بالعلو، فلا تعرف سلطة أخرى تعلو عنها أو تساويها.
* قائمة بذاتها، فلم تكتسب سلطانها من إرادة أخرى.
* حقوقها مقدسة، لا تقبل التنازل ولا يسقطها التقادم.
* معصومة من الخطأ، فكل ما يصدر عنها هو الحق والعدل.

فهل يشك مسلم أن هذه الصفات لا تليق أصلاً إلا بالله عزوجل، وأن لفظة «السيادة» **إنما تعني في الحقيقة بالضبط ما تعنيه لفظة «الربوبية»؟!**

وقد نص جمهور مفكري الإسلام من علماء الأصول وغيرهم، صراحة على كون السيادة محصورة في الشرع وحده حصراً تاماً مطلقاً.

كما نص بعضهم أنه لا حكم قبل ورود الشرع، وأن العقل لاحكم له مطلقا. وهو الحق، الذي قامت عليه البراهين العقلية والشرعية اليقينية القاطعة، فلا يجوز اعتقاد غيره. ومن هؤلاء، من المتقدمين: ابن حزم، (راجع: «**الإحكام في أصول الأحكام**»، للإمام الحجة الكبير ابن حزم)، والآمدي، وأبو بكر المعروف بإبن العربي، والاسنوي، والشوكاني، وابن القيم؛ ومن المعاصرين: تقي الدين النبهاني (راجع: «**الشخصية الإسلامية**»، الجزء الثالث، للشيخ الإمام تقي الدين النبهاني).

✲ فصل: أدلة توحيد التشريع والحاكمية، وكون «السيادة» للشرع

لقد قامت الأدلة القطعية من القرآن، والسنة، واجماع الصحابة، بل ومن العقل، على أن السيادة للشرع وحده مطلقاً. ففي القرآن نصوص كثيرة جداً تدل على أن الشرع وحده هو صاحب السيادة المطلقة، في الكون والحياة والإنسان، فمن هذه النصوص:

* قال، تباركت أسماؤه، وتقدست صفاته، رواية لمقولة يوسف، المعصومة، الجامعة، المانعة: ﴿**ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان : إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، ذلك الدين القيم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾، (يوسف؛ ١٢:٤٠). فإن كان المقصود بالعبادة معناهاالمحدود الضيق، أي الشعائر التعبدية، كما يتوقع أن يكون الفهم البدائي المحدود لصاحبي يوسف في السجن، أي مجموعة من الأفعال: ركوع، وسجود، وصلاة وصيام، ونصب محاريب، وتقديم ذبائح وقرابين، وإشعال شموع، وإطلاق مجامر وبخور، وتقديم صدقات ونذور، ونحوه، فهذه لا تصرف إلا لله وحده لا شريك، ولا تصرف لغيره، لأنه أمر بذلك، بوصفه المتفرد بالحكم، أي بوصفه صاحب السيادة، المتفرد بها: ﴿**أمر ألا تعبدوا إلا إياه**﴾، فعبادته بهذا المعنى الضيق، أي صرف تلك الشعائر والطقوس والأفعال التعبدية له، وتوحيده، أي قصر تلك الأفعال عليه، ليست أصلاً، بل هي فرع: لتفرده بالسيادة والحكم. ولو أمر بصرف شيء من تلك الأفعال لغيره، من حيث هي أفعال مجردة، لوجبت طاعته، وقد وقع بعض ذلك فعلاً حيث أمر الملائكة بالسجود لآدم.

فالطاعة هي الأصل، والأفعال والشعائر التعبدية، أو التي تسمّى تعبدية، وإفراد الله بها هو الفرع. فليس توجيه تلك الأفعال إليه، وإفراده بها بضرورة حس أو عقل، بل هو طاعة للأمر، ولو لم يصدر أمره بذلك لما وجب من ذلك شيء، ولا حرم منه شيء. هذا هو الحق الذي تدل عليه الآية، ولا يمكن فهم غير ذلك منها مطلقاً، كما فصلناه في صلب كتابنا هذا عن «**التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد**».

وإن كان المقصود بالعبادة معناها الشامل الواسع، ألا وهو: الخضوع، مع الطاعة والاتباع؛ والتذلل والتقديس؛ مع المحبة والولاء؛ فتكون جملة: ﴿**أمر ألا تعبدوا إلا إياه**﴾،

أولاً: تفريع، وتطبيق، وبيان للجانب العملي التطبيقي لجملة: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾، التي هي الجانب المعرفي النظري،

ثانياً: تحويل لوجوب طاعة الله، جل جلاله، من كونه ضرورة عقلية، سابقة لكل أمر أو نهي، إلى حكم شرعي يترتب على الالتزام به أو عدم الالتزام: حساب وثواب وعقاب،

فطاعة الله ليست فقط واجبة بضرورة العقل، حسنة بحكم العقل، بل هي كذلك واجبة بأمر الشارع وسوف يترتب عليها ثناء من الله وثواب، وعلى عدمها: ذم من الله وعقاب.

فقوله تعالى: ﴿**أطيعوا الله**﴾، في مواضع كثيرة من القرآن، وإن جاء على صيغة الأمر، إلا أنه ليس أمراً حقيقياً، وإلا لقال قائل: كيف أعرف أن طاعة الله واجبة؟! أبأمر سابق منه، فهذا يحتاج إلى أمر سابق آخر منه، وهكذا إلى لا نهاية.

والحق أن هذا اللفظ يتضمن خبرين، فكأنه، جل جلاله، وسما مقامه، قال:

(١) قد علمتم بضرورة العقل أن طاعتي، طاعة مطلقة بدون قيد أو شرط، واجبة عقلاً، حسنة عقلاً، كما هو لائق بالعقلاء، وها أنا أذكركم بذلك؛

(٢) وها أنا أعلمكم أني، علاوة على ذلك، أطلب منكم تلك الطاعة، فأنا إنما خلقتكم لها، وسأحاسبكم عليها، وسيكون:

(أ) ثواب على الطاعة من السعادة المطلقة، والنعيم الدائم، والملذات الأبدية، التي يطلبها كل عاقل،

(ب) وعقاب على المعصية، لا محيص عنه، ولا إفلات منه، في نار أبدية، وتعاسة سرمدية، ينبغي على كل عاقل التشمير للإفلات منها؛

فالحقيقة الأصلية العليا المطلقة هي تفرد الرب، جل جلاله، بالحكم، وانفراده بالسيادة، ويترتب على ذلك بضرورة الحس والعقل على كل عبد، أيقن ذلك وأقر به، إفراده بالعبادة بمعناها الشامل، أي إفراده بالطاعة والخضوع والتسليم، المبنية على المحبة والتوقير والتعظيم، لأن ذلك هو رأس العبودية، وجوهرها، وحقيقة معناها. ثم جاء الشرع فجعل ذلك واجباً شرعياً لا هوادة فيه، بل هو رأس الواجبات وقطب رحاها.

فالعبادة بالمعنى الواسع، ألا وهي: التذلل والتقديس؛ والخضوع، مع الطاعة والاتباع؛ مع المحبة والولاء، ترجع كلها إلى رأس ذلك وأصله: الطاعة والخضوع والتسليم، المبنية على المحبة والتعظيم، وهذه بدورها هي المظهر الطبيعي الوحيد المقبول والمعقول من العبد المخلوق تجاه الرب الخالق: أي تجاه الحقيقة الوجودية المطلقة العليا: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾، أو إن شئت فقل: (**لا إله إلا الله**)، لا فرق بين تعبير وتعبير، إذ كل ذلك مترادف يبين بعضه بعضاً، ويترتب بعضه على بعض بالضرورة العقلية والحسية القاطعة.

* وقال الله تعالى: ﴿**إن الحكم إلا لله، يقص الحق، وهو خير الفاصلين**﴾، (الأنعام؛ ٦:٥٧). وهذه صيغة حصر، فالحكم له وحده، لا شريك له، حصراً. وخبره، كما هو في قصصه، هو الحق المطابق للواقع يقيناً، وهو الذي يفصل في كل نزاع، ويحكم في كل خلاف، حكماً فصلاً نهائياً، لا تعقيب عليه، ولا مسائلة له: في الدنيا بتعريف الحلال والحرام، والخير والشر، وتحديد القيم الأخلاقية والمعنوية، وفي الاخرة بالفصل النهائي العادل المطلق بين العباد. كما أنه لا خير، ولا عدل، ولا حق إلا في حكمه، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

وهذه الأخبار الثلاثة:

(١) كون الحكم حصراً لله بدون ند أو شريك؛

(٢) وكونه يقص الحق؛

(٣) وكونه يفصل في كل نزاع، بل هو خير الفاصلين؛

أخبار صادقة أزلاً و أبداً عن الله تبارك وتعالى، يستحيل أن يتصور العقل خلافها، ولا يجوز أو يمكن نسخها، لأن الأخبار لا تنسخ.

لا حظ أن الآية نصت على أن: (الحكم لله حصراً، بدون ند أو شريك) عندما قالت: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾، وهو عين اللفظ المستخدم في سورة يوسف التي روت مقولة يوسف بن يعقوب، صلوات الله عليه وعلى والده، تلك المقولة الرائعة الجامعة المانعة، كما سبق إيراده ومناقشته، ولكن القصص الحق، والخبر الحق، قد يأتي من غيره. فالإخبار بالحق والصدق ليس محصوراً في الله، جل جلاله، بل قد يأتي من غيره. طبعاً ما يأتي من الغير من حق وصدق إنما هو محدود، منشؤه علم محدود مخلوق مكتسب، بخلاف علم الله الذاتي المطلق: فشتان بين خبر صادق، وخبر صادق، وبين علم وعلم!

وهناك غير الله من يفصل في الخلافات والمنازعات، ولكن شتان بين فاصل مخلوق حادث محدود نهائي، وفاصل أزلي أبدي لانهائي هو (خير الفاصلين)!

ولكن ما هي طبيعة كون (الحكم لله حصراً، بدون ند أو شريك)، أي ما هي ماهية هذا الحصر؟! أهو خبر عن واقع فعلي، أو إخبار عن استحقاق، أي إخبار عما ينبغي أن يكون، بغض النظر عما كان أو سيكون واقعاً فعلياً؟!

وبتأمل الواقع الحسي المعلوم بالمشاهدة المباشرة، والنقل التاريخي المقطوع بصحته، نجد أن الحكم (بكل معانيه الأربعة التي تعنينا ها هنا، والتي سبق ذكرها) قد وقع فعلاً من غير الله تبارك وتعالى، ويقع كذلك الآن. فمن المحال الممتنع أن تكون هذه اللفظة: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾ من عند الله خبراً صادقاً، وتكون في نفس الوقت إخباراً عما هو واقع فعلياً.

فاللفظة: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾ إذاً هي، ضرورة، إخبار عما ينبغي أن يكون، وليس عما وقع بالفعل، وتقديرها هو إذاً: (**أن الحكم ينبغي أن يكون لله حصراً، بدون ند أو شريك، حتى لو وقع فعلاً خلاف ذلك**)، أو بلفظ آخر: (**إن الحكم من خصائص الله، وهو مما ينبغي أن يتفرد به، وحده لا شريك له، حتى لو وقع عدوان من غير الله على هذه الخصوصية الإلاهية**). ويترتب على ذلك أن من استأثر لنفسه بالحكم، ولو في مسألة واحدة، قد ارتكب جريمة الاعتداء على خصوصيات الذات الإلاهية، وتجاوز على حمى الربوبية والسيادة الربانية، أي: أنه جعل نفسه رباً وإلاهاً من دون الله، بغض النظر عن تصريحه بذلك بأن يقول مثلاً: ﴿**أنا ربكم الأعلى**﴾، أو عدم تصريحه به.

فإن كان الأمر كذلك، وهو قطعاً كذلك إذا كان القرآن حقاً من عند الله، فإن من أقر له بذلك قد جعله رباً وإلاهاً من دون الله لا محالة، وهو بذلك مشرك كافر، قد ارتد عن الإسلام إن كان قد صح له عقد الإسلام من قبل، ولا يمكن أن يكون الأمر خلاف ذلك.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تحتاج اللفظة إلى تحرير من حيث معنى (**الحكم**) الذي هو مستحق قصراً لله جل جلاله: أهو كل المعاني الأربعة آنفة الذكر أم بعضها فقط.

وباستقراء آي الذكر الحكيم، والمتواتر من السنة والسيرة النبوية، بل ومن أخبار الأنبياء السابقين، نجد أن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، قد مارس (**الحكم**) بمعنى رعاية الشؤون، وبمعنى القضاء، وبمعنى الفتيا أي الإخبار عن الحكم من غير إلزام؛ وكل ذلك كان بأمر الله وإذنه، فمن المحال أن يكون في ذلك أدنى اعتداء أو تجاوز على حق الله في التفرد والاختصاص بالحكم.

لذلك وجب أن يكون (**الحكم**) الذي قصدته الآيات، وجعلته حصراً لله جل جلاله، إنما هو فقط: **التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الابتداء والإنشاء.**

قلنا: (**في جوهره ومعانيه**) تحسباً لما قد ينقدح في بعض الأذهان الكليلة، والأفهام السطحية السقيمة، من الخلط

بين (**التشريع في جوهره ومعانيه**) وبين التعبير عن التشريع، أو صياغة التشريع، أو التبليغ بالتشريع. ونزيد هذا وضوحاً بالتنبيه على أن أقوال النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، وأفعاله وأقاريره وحي معصوم من عند الله. فالتشريع في جوهره ومعناه من الله حصراً، ولكن التعبير جاء بقول النبي ولفظه، أو بفعله، أو إقراره، وكل ذلك ضروروة هو من النبي، وليس هو من الله: هذا هو معنى قولنا أن السنة وحي معصوم من الله عبَّر عنه النبي بقوله أو فعله أو إقراره.

وكذلك كتب الفقهاء ما هي إلا محاولة لصياغة التشريع الإلاهي في حدود اجتهاد وعلم مؤلفها. وإنما تختلف مصنفات الفقهاء عن نصوص السنة النبوية من حيث كون هذه معصومة، وتلك ليست بالمعصومة، فلا ضمان لكون ما فيها من التشريع في جوهره ومعناه هو حقاً من عند الله، على مراد الله.

وكذلك يكون الأمر بالنسبة لما تسنه الدول من دساتير وقوانين ولوائح فقد يكون ذلك مجرد تبني لتشريع إلاهي في جوهره، وإنما تمت صياغته في صورة دساتير ولوائح وقوانين، كما هو الحال في الدولة الإسلامية، التي هي إسلامية بحق، فيكون هذا في حقيقة الأمر من باب (**رعاية للشؤون**)، وليس تشريعاً على وجه الابتداء والإنشاء، ولا يكون من ثمَّ تعدياً على حق الله في التفرد بالحكم، حتى ولو لم تكن تلك التبنيات معصومة، كما هو مشبع بياناً في الباب المعنون: (**تبني الدولة للأحكام الشرعية**)، من كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**).

وقد يكون سن الدول والأمم للدساتير والقوانين والوائح تشريعاً على وجه الإنشاء والابتداء، فيكون تعدياً على ربوبية الله وسيادته، وانتهاكاً لـ(**حرم**) الألوهية السامية الرفيعة، وفاعله طاغوت متكبر كافر، والمقر له بذلك، أو المسلم له بذلك، مشرك كافر، ويكون النظام نفسه نظام كفر، وليس نظاماً إسلامياً.

ومما سلف بيانه تتضح عظم الجناية التي ارتكبها الخوارج الحرورية على دين الله، وعلى العقل، وعلى اللغة، عندما رفضوا التحكيم بين إمام الهدى أمير المؤمنين على بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه، ومعاوية بن أبي سفيان بزعم أن ذلك مناقض لقوله جل جلاله: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾، زاعمين أن إمام الهدى، باب مدينة العلم النبوي، قد (حكَّم الرجال في دين الله): هكذا تكون الأفهام السقيمة والعقول البليدة!

* وقال الله تعالى، مؤكداً لما أسلفناه: ﴿ ... ، **ألا له الحكم، وهو أسرع الحاسبين**﴾ (الأنعام؛ ٦:٦٢). وهذه صيغة حصر أخرى، لأن لفظة (**الحكم**) جاءت محلاة بألف ولام التعريف، فتشمل جنس الحكم، أي كل حكم. وقد تم تأكيد خصوصيته وتفرده، جل وعلا، بذلك بتقديم شبه الجملة الخبرية (له) على المبتدأ، واستخدام آلة التأكيد: (ألا).

* **وقال الله تعالى**: ﴿ ... ، **ألا له الخلق والأمر، تبارك الله رب العالمين**﴾ (الأعراف؛ ٧:٥٤). وهذه صيغة حصر أيضاً، كما سلف. فكما أنه هو وحده الخالق الرازق على وجه الحقيقة والبتداء والاستقلال، فهو وحده الآمر الناهي، أي أنه هو وحده السيد المتفرد بأحقية الحكم، أي: بأحقية التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الايتداء والإنشاء.

* وقال الله تعالى: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله، ذلكم الله ربي، عليه توكلت، وإليه أنيب**﴾ (الشورى؛ ٤٢:١٠). وليس هذا حصراً لأحقية الله في الحكم فقط فيما اختلف فيه الناس. بل هو الحاكم مطلقاً. والناس إنما أجمعوا فقط على ضروريات العقل الأولية، وهذه مغروسة في طبيعة العقل وبنيته، وإن شئت أن تقول هي جزء من العقل بوصفه عقلاً. والله جل جلاله هو الذي خلقه هكذا، بعد أن قضى وحكم، قضاءً تقديرياً كونياً، بأن يكون الحال هكذا. **فليس وراء الله شيء، بل هو الأول والآخر، والظاهر، والباطن، وإليه المنتهى!!**

* قال الله تعالى: ﴿ ... **فالحكم لله العلي الكبير**﴾ (غافر؛ ٤٠:١٢).

* وقال: ﴿**والله يحكم، لا معقب لحكمه، وهو سريع الحساب**﴾، (الرعد؛ ١٣:٤١). وكيف يتصور أن يكون في الوجود من يعقب على حكمه؟! أليس هو الأول والآخر؟! أليس منه المبدأ؟! أليس إليه المنتهى؟!

فلو اعترض معترض على حكم الله بدعوى مخالفته لـ«**العقل**»، بزعمه الكاذب الداحض، قيل له:
ألست أدركت بالعقل أنك محدود لست (لانهائياً)، ممكن الوجود لست واجباً ضرورياً، حادثاً لست أزلياً، وأن عقلك من خلق الله، وليس عقلاً مستقلاً مطلقاً، وعلمك مكتسب حادث محدود، وليس ذاتياً مطلقاً أزلياً غير محدود؟!
فما عند الله من علم ذاتي مطلق، وإحاطة تامة بذاته ومخلوقاته، وقدرة شاملة على الإدراك والحكم تجعل حكمه ضرورة مقدم على حكمك.

فظنك أن حكم الله مناقض للعقل ظن باطل، وهو من «**خداع البصيرة**»، تماماً كـ«**خداع البصر**»، لا محالة، يبقى البصر منخدعاً مهما كررت النظر، ولكنك تدرك بدليل العقل وشهادته أن ذلك خداع ووهم.

فكذلك ها هنا: يجب على العقل أن يحكم بأن ظنه ذلك باطل، وأنه وهم، لأن خلاف ذلك محال: ذلك «**خداع البصيرة**»، وهو من وساوس الشيطان، لأن الشيطان، لعنه الله، يعلم تماماً أنك محدود، وعندك قابلية الانخداع، فيقوم بلعبته، آملاً الإفلات بجريمته.

والعقل الإنساني، ذلك المخلوق الرائع، قادر، بإقدار الله له، وتكريمه إياه، على فضح هذه الوساوس الشيطانية، واكتشاف «**خداع البصيرة**»، فلله الحمد والمنة.

فأصل عقلك من عند الله خلقاً وإيجاداً وتركيباً، فكيف يعود الفرع على أصله بالإبطال؟! لأن الأصل إذا بطل، بطل كل ما تفرع منه، فبطلت أنت ووقع عقلك باطلاً، وانعدمت الثقة به أصلاً، فكيف تقبل بحكمه ذلك المبني على «**خداع البصيرة**» ابتداءً؟!

تماماً كذلك الأحمق السفيه الذي كان يجلس على فرع شجرة عالية باسقة، ثم أمر أحد المارة بقطع ساق تلك الشجرة نفسها، فسقط به الفرع، ودقَّت عنقه: كيف يبقى الفرع، إذا ذهب الأصل؟!

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿**لا يسأل عما يفعل وهم يسألون**﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٢٣). والسؤال تعقيب ومراجعة، وقد أثبتنا آنفاً أنه من المحال الممتنع أن يكون على حكم الله تعقيب، لأن ذلك يؤدي إلى انهيار العقل نفسه وتحطمه، وبطلان أحكامه، واستحالة النطق واللغات. فمن بلغ هذه الحالة «**المرضية**»، حالة السفسطة المطلقة، فليصبر حتى تزول، لأنها لا تدوم، وإلا فليمت، وليرح ويستريح!

* وقال الله تعالى: ﴿**ما لهم من دونه من ولي، ولا يشرك في حكمه أحداً**﴾ (الكهف؛ ١٨:٢٦). فليس له الحكم والسيادة ذاتياً فحسب بموجب كونه «**واجب الوجود**» الأزلي بغير ابتداء، الأبدي بغير انتهاء، بل هو: (**لا يأذن لغيره، مطلقاً وبتاتاً، بمشاركته في الحكم، أي: في التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الايتداء والإنشاء**).

ففي هذه الآية وحدها أبلغ رد على مزاعم «**العلمانية**»، التي تجعل «**الخلق**» لله، وتنكر أن يكون له الأمر. فهو، تقدست أسماؤه وسما مقامه، لا يشرك في حكمه وأمره ونهيه أحداً، ولم يفوض ذلك إلى أحد، ولم يأذن بشئ من ذلك لأحد.

هكذا قرأ الجمهور، وقرأ ابن عامر الشامي: ﴿ **ولا تشرك في حكمه أحداً**﴾، بصيغة الأمر: لا تشرك في حكم الله أحداً، أي لا تجعل لله شريكا في الحكم، وهذا بعض ما تضمنته قراءة الجمهور، التي هي، أي قراءة الجمهور، قرآن متواتر مقطوع بصحته: فإن كان هو، تباركت أسماؤه، لا يشرك في حكمه أحداً، ولم يفوض شيئاً من الحكم إلى أحد، ولم يأذن في شئ من الحكم لأحد، فمن باب أولى لن يأذن لأحد أن يجعل له شريكاً في الحكم.

والحق أن أكثر العلمانيين، وبخاصة رؤوسهم، إنما يقولون ذلك سياسة ونفاقاً، وتضليلاً لعوام الناس، وإلا فأكثرهم ملحدون دهريون: ينكرون وجود الخالق، أو يشكون فيه، أو هم فيه متوقفون، ولكنهم أجبن من المجاهرة بذلك، والدعوة إليه صراحة، خوفا من نقمة الجماهير الساذجة، المؤمنة بوجود الله، واحتراساً من بطشتها!

* وقال الله تعالى: ﴿**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**﴾ (الشورى؛ ٤٢:٢١). ومعلوم أن المشركين الذين يعتقدون الألوهية في معبوداتهم، أي الذين جعلوا مع الله آلهة أخرى، يعتقدون أن لتلك الآلهة، بالضرورة، حق الأمر والنهي، ولو في بعض الأمور. فمن المحال أن يكون هذا هو مقصود الآية الوحيد، لأنه تحصيل حاصل، حاشا لكلام الله عن مثل هذا الهذر واللغو الفارغ.

فالآية إذاً، وهي استفهام استنكاري تنكر عليهم في الحقيقة أنه قبلوا التشريع في الدين من عند غير الله، فجعلوهم بذلك شركاء، حتى ولو لم يعتقدوا فيهم غير هذه الجزئية مطلقاً، وحتى لو أنكروا بكل شدة وحرارة أنهم جعلوهم شركاء مع الله، نظراً لعقليتهم البدائية، وبسبب نظرهم المحدود. وسيأتي نموذج لذلك في فصة عدي بن حاتم، رضي الله عنه.

فالتشريع من دون الله شرك، وفاعله منازع لله في الربوبية، أي في السيادة والحاكمية، منصباً لنفسه رباً، ونداً، وإلهاً، وشريكاً، وحكماً من دون الله، بالضرورة لا محالة، مهما حاول التملص أو الدفاع عن نفسه.

فمن شرع شيئاً من الدين من عند نفسه فقد جعل نفسه شريكاً لله سبحانه وتعالى، فهو إذاً قد تجاوز حده فأصبح من ثم طاغوتاً، متمرداً على الله في ربوبيته وحاكميته، منازعاً له في كبريائه وعظمته.

ومن أقر بحق التشريع لغير الله، أو قبل التشريع من غير الله، فقد جعل ذلك الغير شريكاً لله، واتخذه إلاهاً ورباً وحكماً من دون الله. وهو بذلك مشرك كافر قد ارتد عن الإسلام، إن كان قد صح له عقد الإسلام من قبل.

ونسارع فنؤكد ونذكر بأن الدين هو الشريعة العامة، أي الطريق المعينة للعيش الشاملة للحضارة والثقافة، كما أسلفنا، وليس هو فقط الروحانيات والشعائر التعبدية والأخلاق.

* وقال، جل جلاله، وسما مقامه: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾. (التوبة؛ ٩:٣١). وقد جاء في تفسير هذه الآية عن عدي بن حاتم ـ رضى الله عنه ـ قال: [أتيت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «يا عدي، اطرح هذا الوثن من عنقك!»، قال: فطرحته؛ وانتهيت إليه وهو يقرأ في سورة «**براءة**» فقرأ هذه الآية: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾، قال قلت: يا رسول الله، إنا لسنا نعبدهم!، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟ ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» قال قلت: بلى، قال: «فتلك عبادتهم»، (وفي رواية: قال: «صدقت، ولكن كانوا يحلون ما حرم الله فيستحلونه، يحرمون ما أحل الله لهم فيحرمونه»)]، رواه الطبري في «**التفسير**»، وهذا هو لفظه من أحد الطرق، وله طرق أخرى عنده بطوله ومختصراً، كما رواه الطبراني في «**الكبير**»، والبيهقي في سننه، وكذلك الترمذي في سننه وقال: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث)، والبخاري في التاريخ الكبير، وابن حزم وحكم بصحته، على تعنته وتشدده.

والحق أن هذا الإسناد حسن لذاته، ومتن الحديث نظيف مستقيم، فالحديث حسن تقوم به الحجة، كما فصلناه في الملحق. وهو على كل حال صحيح على شرط ابن حبان، وهو صحيح قطعاً بشواهده التالية، ومنها:

ـ ما أخرج الطبري في «**التفسير**» بإسناد في غاية القوة والصحة عن حذيفة بن اليمان، رضي الله عنه، أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾، أكانوا يعبدونهم؟! قال: لا، (وفي رواية: أما إنهم لم يكونوا يصومون لهم، ولا يصلون لهم، ولكنهم) كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه.

وقد أخرجه الطبري بطوله من طرق عدة صحاح وحسان عن حبيب بن أبي ثابت، وروى مثله البيهقي، كما أخرجه الطبري من طريق أخرى عن حذيفة مختصراً بلفظ: (لم يعبدوهم، ولكنهم أطاعوهم في المعاصي!).

ـ وأخرج الطبري بسنده عن ابن عباس في تفسير الآية، قال: (زينوا لهم طاعتهم).

ـ وأخرج بسند آخر عن السدي، قال: قال عبد الله بن عباس: (لم يأمروهم أن **يسجدوا** لهم، ولكن أمروهم بمعصية الله فأطاعوهم، فسماهم الله بذلك أرباباً).

ـ وأخرج بسنده عن الحسن البصري في تفسيرها، قال: (في الطاعة).

ـ وأخرج بسنده عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في تفسير هذه الآية، قال: قلت لأبي العالية: كيف كانت الربوبية التي كانت في بني إسرائيل؟! قال: لم يسبوا أحبارنا بشيئ مضى؛ ما أمرونا به ائتمرنا، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، وهم يجدون في كتاب الله ما أمروا به وما نهوا عنه، فاستنصحوا الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم!

وقد فهم عدي، رضي الله عنه العبادة، هنا بمعناها الضيق البدائي (أي التذلل والخضوع، وأفعال التقديس: من ركوع، وسجود، وصلاة وصيام، ونصب محاريب، وتقديم ذبائح وقرابين، وإشعال شموع، وإطلاق مجامر وبخور، وتقديم صدقات ونذور!) فعلمه النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن الإقرار للأحبار والرهبان بحق التشريع وجعلهم بذلك أرباباً لهم السيادة، عبادة لهم بالمعنى الواسع (والعبادة بالمعنى الواسع هي: التذلل والتقديس؛ والخضوع، مع الطاعة والاتباع؛ مع المحبة والولاء، ورأس ذلك وأصله: الطاعة والخضوع والتسليم).

وأنت لو سألت الأحبار والرهبان: هل أنتم أرباب من دون الله لقفزوا فزعاً، وأنكروا عليك أشد الإنكار، واتهموك بإشاعة قالة السوء عنهم، وتضليل الجماهير وتنفيرهم من قياداتهم الدينية.

وكل ذلك لا يجدي، ولا يغني عنهم شيئاً: فهم بمنازعتهم الله في التشريع والحكم جعلوا أنفسهم أرباباً من دون الله في حقيقة الأمر، فأصبحوا طواغيت كفرة، أعداءً لله، يجب الكفر بهم ومفاصلتهم، مهما صاحوا واعتذروا واحتجوا، ومن أعطاهم هذا الحق فهو مشرك كافر، مهما اعتذر وبرر: فالقضية ليست قضية أسماء ومسميات وألفاظ، وإنما هي قضية حقائق الأقوال، وجوهر التصورات والمعتقدات.

فهذا الفهم هو قطعاً الفهم الصحيح، وهو نفسه فهم حذيفة رضي الله عنه لهذه الآية، وهو كذلك تفسير ابن عباس، والحسن البصري، وأبي العالية. لذلك قال الألوسي في التفسير: الأكثرون من المفسرين قالوا: (ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا أنهم آلهة العالم، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم). كما تشهد بذلك الآيات التالية أيضاً:

* قال تعالى: ﴿ **ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله** ... ﴾ (البقرة؛ ٢:١٦٥). قال ابن عباس والسدي: (الأنداد الرؤساء المتبعون، يطيعونهم في معاصي الله)، فهذه الآية ليست بعيدة في المعنى عن سابقتها. وكما أسلفنا فالقضية ليست (**الطاعة المجردة**)، بل هي (**التسليم لهم بحق التشريع**) في جوهره ومعانيه على وجه الابتداء والإنشاء، أي بـ«**السيادة**»، أو بلفظ آخر: «**الربوبية**»، بحيث تكون لهم، بناءً على ذلك، حق الطاعة.

* وقوله تعالى: ﴿ **وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم، وإن اطعتموهم إنكم لمشركون** ﴾ أي إن **أطعتموهم واتبعتموهم** في تحليل الميتة، أصبحتم كفاراً مشركين بالله مقرين لغيره بحق السيادة والحاكمية والتشريع. وهذه الآية مكية بالإجماع، حيث كان الشرك لا يقال إلا على شرك الكفر، الشرك الأكبر، المخرج من الملة، والمناقض للإسلام كل المناقضة. وإنما جاءت أحكام الشرك الأصغر، والشرك الخفي، وآداب التوحيد من مثل النهي عن الحلف بالآباء، والنهي عن قول: (ما شاء الله، وشئت)، ونحوه في المدينة، بلا خلاف.

ولما كان الشرك، شرك الكفر، الشرك الأكبر المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة الإسلامية لمن كان قد دخل فيها من قبل، هو حصراً: (**أن تجعل مع الله إلاهاً آخر**)، كما قال أبو بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، بحضرة النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: (**وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلاهاً آخر؟!**)،

ولما كان «**المطيع**» في التحليل والتحريم مشركاً، شرك الكفر المخرج من الملة،

فلا بد إذاً أن يكون «**المطاع**» رباً، وإلهاً من دون الله، ضرورة، كما بينته أيضاً، على سبيل المثال، قصة عدي بن حاتم، وأظهرته بما لا خفاء فيه!

أما مقالة أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، الرائعة فقد أخرجها أخرج البخاري بإسناد صحيح في «**الأدب المفرد**» عن معقل بن يسار قال: انطلقت مع أبي بكر، رضي الله عنه، إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم،

فقال: «يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل». فقال أبو بكر: **(وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)**، فقال النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم: «والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا فعلته ذهب قليله وكثيره؟!»، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم». فقول أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، وهو عربي قرشي فصيح، أوَّل الأمر: **(وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)**، هكذا حصراً، إذ لم يتشكل في ذهنه للشرك معنى إطلاقاً إلا في اتخاذ إله آخر مع الله، أي في اعتقاد الألوهية في غير الله.

أما قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم: **«والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ... إلخ»**، فهو تشريع جديد، وتوسيع لمفهوم الشرك، على نحو لم يكن معروفاً للعرب حتى تلك اللحظة، فأعطى أفعالاً وإرادات مسمَّى الشرك، وصنفها «**شركاً عملياً**»، وجعلها إثما وحراماً غير مخرج من الملة في العادة، مع كونها ليست في صدر ولا ورد من شرك الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة.

* وقال تعالى: ﴿**ألم تر الى الذين يزعمون أنهم أمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**﴾، (النساء؛ ٤:٦١).

قال القرطبي: [روى يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فدعا اليهودي المنافق إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة. ودعا المنافق اليهودي إلى حكامهم لأنه علم أنهم يأخذون الرشوة في أحكامهم فلما أجتمعا على أن يحكما كاهنا في جهينة، فأنزل الله تعالى في ذلك: {ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم امنوا بما أنزل إليك}،يعني المنافق، {وما أنزل من قبلك}، يعني اليهودي، {يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت}، إلى قوله: {ويسلموا تسليماً}، وقال الضحاك: دعا اليهودي المنافق إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف وهو «الطاغوت»]، قلت: هذه أسانيد قوية جياد إلى منتهاها، ولكنها مراسيل، ولا تقوم الحجة بمرسل، وإنما ستأنس بها استئناساً، لا غير.

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: [كان بين رجل من المنافقين ـ يقال له بشر ـ وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل إلى كعب بن الأشرف ـ وهو الذي سماه الله « **الطاغوت**» أي ذو الطغيان ـ فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى ذلك المنافق أتى معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى لليهودي. فلما خرجا قال المنافق: لا أرضى، انطلق بنا إلى أبي بكر، فحكم لليهودي فلم يرض، وقال: أنطلق بنا إلى عمر فأقبلا على عمر فقال اليهودي: إنا صرنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إلى أبي بكر فلم يرض؛ فقال عمر للمنافق: أكذلك هو ؟ قال: نعم. قال: رويدكما حتى أخرج إليكما. فدخل وأخذ السيف ثم ضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، وهرب اليهودي، ونزلت الآية، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنت الفاروق). ونزل جبريل وقال: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فسمي الفاروق. وفي ذلك نزلت الآيات كلها إلى قوله: {ويسلموا تسليما}]، قلت: هذه قصة مكذوبة منكرة، ولو وقعت لسارت بها الركبان، ولرواها الثقات الأثبات عن أمثالهم، بل لتناقلتها الكافة عن الكافة!

والكلبي عن أبي صالح، من أضعف أسانيد الدنيا، بل هو الكذب بعينه: فقد ثبت بالإسناد الصحيح عن الإمام الحجة الكبير سفيان الثوري، وهو والله الثقة المأمون، أن الكلبي قال له: قال لي أبو صالح: (كل ما حدثتك عن بن عباس كذب، فلا تحدث به)، فإن كان الكلبي صادقاً في هذه الرواية فأبي صالح، لا شك، كذاب، وإن كان الكلبي كاذباً مفترياً على أبي صالح فهو نفسه، والله المفتري الكاذب، الخليق بالترك والاطراح، فعلى كل حال يكون هذا الإسناد: الكلبي عن أبي صالح، ساقطاً لا يحل الاحتجاج به، ولا روايته إلا على وجه التكذيب والتعجب، أو بيان سقوطه وتحذير الناس منه، كما هو فعلنا ها هنا!!

ـ وقال ابن كثير، شارحاً للآية الكريمة: [هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله كما ذكر في

سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد وذاك يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية. وقيل غير ذلك والآية أعم من ذلك كله فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا ولهذا قال ﴿ **يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت** ﴾، (النساء؛ ٤:٦١)، إلى آخرها].

* قال تعالى: ﴿ **وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله، ولاتتبع اهواءهم عما جاءك من الحق، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً** ﴾ (المائدة؛ ٥:٤٨). فإذا كان هذا الكتاب المبارك الخاتم، مهيمناً وناسخاً، لما قبله من الشرائع، وهي في أصلها من عند الله، فمن باب أولى أن يكون مهيمناً على كل تشريع وحكم سواه.

* قال تعالى: ﴿ **ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم. قل: إن هدى الله هو الهدى، ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولانصير** ﴾، (البقرة؛ ٢:١٢٠).

* قال الله تعالى: ﴿ **إنما كان قول المؤمنين اذا دعوا الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وأولئك هم المفلحون** ﴾ (النساء؛ ٤:٦٥).

* وقال الله، تعالى ذكره: ﴿ **ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، ونصله جهنم وساءت مصيراً** ﴾، (النساء؛ ٤:١٠٥).

* وقال تعالى: ﴿ **فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة، أو يصيبهم عذاب أليم** ﴾، (النور؛ ٢٤: ٦٣). وقال ابن عباس: (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون قال أبو بكر وعمر؟!).وقال الإمام أحمد: (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون الى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿ **فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم** ﴾ أتدري ما الفتنة؟، الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك).

* وقال تعالى: ﴿ **يأأيها الذين آمنوا أطيعوا الله، وأطيعوا الرسول، وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله ورسوله، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً** ﴾، (النساء؛ ٤:٥٩).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت، ويسلموا تسلمياً** ﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

* قال تعالى: ﴿ **إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله، ولاتكن للخائنين خصيماً** ﴾، (النساء؛ ٤:١٠٥).

* قال تعالى: ﴿ **وما كان لمؤمن ولامؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً** ﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٣٦).

* وقال: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا ،لا تقدموا بين يدي الله ورسوله، واتقوا الله، إن الله سميع عليم** ﴾، (الحجرات؛ ٤٩:١)

* قال تعالى: ﴿ **وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ،فاحكم بينهم بما أنزل**

الله، ولاتتبع اهواءهم عما جاءك من الحق، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾، (المائدة؛ ٥:٤٨).

** وقال تعالى: ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون؟! ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾، (المائدة؛ ٥:٥٠).

* قال تعالى: ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾، (النساء؛ ٤:٨١).

* قال تعالى: ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم. قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين ﴾، (آل عمران؛ ٢:٣١ـ٣٢).

* قال تعالى: ﴿ وما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله، إن الله شديد العقاب ﴾، (الحشر؛ ٥٩:٧).

* وقال تعالى: ﴿ ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا ﴾، (الجن؛٧٢:٢٣).

* وقال تعالى: ﴿ تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك الفوز العظيم، ومن يعصى الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مهين ﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

* قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الرسول: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر، من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ومن الذين هادوا، سماعون للكذب، سماعون لقوم آخرين لم يأتوك، يحرفون الكلم من بعد مواضعه، يقولون: إن أوتيتم هذا فخذوه، وإن لم تؤتوه فاحذروا، ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي، ولهم في الآخرة عذاب عظيم * سماعون للكذب، أكالون للسحت، فإن جاؤوك فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط، إن الله يحب المقسطين * وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين * إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا، والربانيون والأحبار، بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء، فلا تخشوا الناس واخشون، ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون * وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس، والعين بالعين، والأنف بالأنف، والأذن بالأذن، والسن بالسن، والجروح قصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون * وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم، مصدقاً لما بين يديه من التوراة، وآتيناه الإنجيل فيه هدىً ونور، ومصدقاً لما بين يديه من التوراة، وهدىً وموعظةً للمتقين * وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفسقون ﴾، (المائدة؛ ٥:٤٤-٤٧)، هذه هي أيات **«الحكم»** الشهيرة، من سورة المائدة. وقد وردت عدة أحاديث في أسباب نزولها، وآثار في فهمها، ومعني لفظة «**الكافرون**» فيها، تحتاج إلى نقاش مستفيض تجده في الباب المسمَّى: (**شبهات حول تكفير من لم يحكم بما أنزل الله**)، من كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**)، فليراجع هناك.

ولما كان الكلام هنا عن (**الحكم بما أنزل الله**)، بطل أن يكون المقصود بالحكم ما هو حصراً لله تبارك وتعالى، وهو (**التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الايتداء والإنشاء**)، فهذا الحكم هو عينه (**ما أنزل الله**)، ولزم أن يكون المقصود بلفظة (**الحكم**) ها هنا باقي المعاني الأربعة آنفة الذكر، وهي:

(**١**) **الفتيا**، أي إبداء الرأي الذي يعتقد قائله صحته ن غير إلزام، أي الحكم على القضاياالدينية، والحسية،

والعقلية، والجمالية، والأخلاقية، وغيرها. فلا تجوز **الفتيا** إلا بما أنزل الله، ومن لم يفعل ذلك كفر بالله!

(٢) القضاء، أي فض النزاع، والفصل في الخصومات، على وجه الإلزام. وهو إحدى سلطات الدولة الرئيسية (السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية).ويسمى القاضي أيضاً **(حاكما)**، وما يتلفظ به: **(حُكْماً)**. فلا يجوز **القضاء** إلا بما أنزل الله، ومن لم يفعل ذلك كفر بالله!

(٣) رعاية الشؤون، بالإدارة، والتنفيذ، أي السلطة التنفيذية في الدولة، ويسمى القائم بذلك: **(حاكماً)**، كما قد يسمى **(والياً)**، أو **(ولي أمر)**، أو **(سلطاناً)**. وقد شاع في العصور المتأخرة استخدام لفظ (**حكومة**) لقمة السلطة التنفيذية، أي لمجلس الوزراء، وكذلك بمعنى جهاز الحكم في الدولة. فلا تجوز **رعاية الشؤون، بالإدارة، والتنفيذ** إلا بما أنزل الله، ومن لم يفعل ذلك كفر بالله!

(٤) رعاية الشؤون، بتبني الأحكام، وسن الدساتير، والقوانين، والأنظمة، واللوائح، أي ما تقوم به السلطة التشريعية في الدولة، ليس بمعنى التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الابتداء والإنشاء، فهذا قد فرغ منه، وهو نفسه (**ما أنزل الله**)، ولكن بمعنى الاجتهاد، ثم التبني، فصياغة الأنظمة بمراتبها المختلفة، ثم إعلامها للكافة، ونحو ذلك. فلا تجوز **رعاية الشؤون، بتبني الأحكام، وسن الدساتير، والقوانين، والأنظمة، واللوائح**، إلا بما أنزل الله، ومن لم يفعل ذلك كفر بالله!

فليست لفظة (**الحكم**) في الآيات الكريمات مقصورة على معنى (**القضاء**) فقط، كما ظنه البعض، بل هي بكل معانيها وعمومها وإطلاقها، إلا إذا جاء برهان من الله على تخصيص أو تقييد، وما ثمة برهان على تخصيص أو تقييد، فيما أعلم، مطلقاً.

ـ وجاء في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثني محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا فطر بن خليفة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: [كنت جالسا عند عبد الله، فقال له رجل: (ما السحت؟!)، قال: (الرشا!)، فقال: (في الحكم؟!)، قال: (ذاك الكفر!)، ثم قرأ: ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)، وهو كما قال، فالأثر عن ابن مسعود ثابت صحيح يقيناً، خصوصا مع المتابعات، والطرق، والشواهد المفصلة في الملحق، ومنها:

ـ قول مسروق، وفعله، كما هو مرويٌّ في «**الطبقات الكبرى**»، بإسناد صحيح: [أن مسروقا شفع لرجل بشفاعة فأهدى له جارية فغضب وقال: [لو علمت أن هذا في نفسك ما تكلمت فيها ولا أتكلم فيما بقي منها أبدا! سمعت عبد الله بن مسعود يقول: (من شفع شفاعة ليرد بها حقاً، أو يدفع بها ظلماً، فأهدي له، فقبل، فذلك السحت)، قالوا: ما كنا نرى السحت إلا الأخذ على الحكم؟! قال: (الأخذ على الحكم كفر!)].

هذا كله من الكتاب العزيز، أما من السنة النبوية الشريفة:

* عن عبدالله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»**، قال النووي: (حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح)، وذكره البخاري بلاغا في «**قرة العينين برفع اليدين**» فقال: ذُكِر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره.

* **وعن** عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد»**، وفي لفظ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» حديث صحيح مشهور رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود.

* عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة،

ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل؟ **لا طاعة لمن عصى الله**»، رواه ابن ماجه ـ واللفظ السابق له ـ وأحمد، والطبراني في «الكبير»، والبيهقي في «السنن الكبرى».

أما لفظ احمد فهو: «إنه سيلى أمركم من بعدى رجال يطفؤون السنة، ويحدثون البدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قال ابن مسعود: يا رسول الله! كيف بي إذا أدركتهم؟ قال: «**ليس ـ يا ابن أم عبد ـ طاعة لمن عصى الله**، قالها ثلاث مرات»، قال عبد الله بن احمد: وسمعت أنا من محمد بن الصباح مثله، وقد صححه الشيخ أحمد شاكر. ومن طريق محمد بن الصباح اخرجه البيهقي في «**السنن الكبرى**» بمثله.

ولن نناقش، ها هنا في هذ البحث، الأسانيد بالتفصيل، ونحيل في ذلك إلى الملحق الموسوم بـ **«دراسة الأسانيد»**، من كتابنا هذا، حيث أشبعنا فيها، بحمد الله، نقد الأسانيد!

وإسناد الإمام أحمد جيد بمفرده، حسن بذاته، والحديث حسن صحيح، قطعاً، بطرقه، وشواهده، ومتابعاته، تقوم به الحجة يقيناً، والله أعلم.

أما لفظ الطبراني في «**المعجم الكبير**» فهو: «سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ويحدثون البدع، قال فكيف أصنع إن ادركتهم؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ **لا طاعة لمن عصى الله**» وأخرجه كذلك البيهقي بلفظ مماثل.

واسناد الطبراني كذلك جيد، حسن بذاته، صالح للاحتجاج إن شاء الله، والله أعلم. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: إسناده جيد على شرط مسلم، فالحديث قد صححه العلامة احمد شاكر، والشيخ ناصر الدين الألباني، وهو صحيح ثابت قطعاً.

وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث عبد الله بن مسعود هذا: «**لا طاعة لمن عصى الله**» قطعي الدلالة في سقوط طاعة «**من عصى الله**»، لأن:

(١) لفظة **«طاعة»** نكرة في سياق النفي تعم، بإجماع الأصوليين، كل أنواع الطاعة التي يشملها هذا اللفظ في اللغة العربية التي نزل بها القرآن، أي سقوط كل الطاعة، أي طاعة، في المعروف وغيره، في كبير الأمر وصغيره، إلا ما قام عليه الدليل الشرعي أنه مستثنى، كما هو مفصل في مواضعه.

(٢) «**من عصى الله**» عامة في حق كل من عصى الله لأنها مصدرة بـ **[من]** الشرطية، وهي أبلغ صيغ العموم على الإطلاق كما حرره الأصوليون، وكما قاله الإمام ابن تيمية رحمه الله (في مجموع الفتاوى: ج ١٥ ص ٨٢، وكذلك في ج ٢٤). ولولا وروود النصوص القطعية التي تستثني أهل الصغائر من غير المجاهرين من المؤاخذة، وتعد بالمغفرة العامة، وتكفير السيئات، حال اجتناب الكبائر، لولا ذلك لوجب صرفها حتى إلى أهل كل معصية، لا فرق بين صغيرة وكبيرة، وكذلك النصوص الدالة على قبول توبة التائبين، وعودتهم عدولاً، تقبل شهادتهم، وتجوز إمارتهم وولايتهم، بعد اتصافهم بالفسق، بل وحتى بالكفر!

فالنص إذن قطعي الدلالة على سقوط الطاعة لكل فاسق، أي سقوط ولايته بالضرورة، وليس هو في قصر الطاعة على المعروف في مثل قوله: «**إنما الطاعة في المعروف**»، أو مثل قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»، فتلك الأحاديث الصحيحة ونحوها، وهي متواترة، سنأتي بطرف منها قريباً أدناه، تحرم الطاعة في كل أمر بمعصية، أي أمر بفعل حرام، أو ترك واجب، بغض النظر عن حال الآمر: أهو إمام عدل، أم إمام جور، أو هو أمير ورِع، أو أمير فاسق، أو غير ذلك من الاعتبارات، بل هي صحيحة، واجبة التطبيق في حق الوالدين، والزوج، ونحوهم ممن له حق الطاعة، فكلها تحرم الطاعة في كل أمر معين جاء خلافاً **«للمعروف»**، أما حديثنا هذا يسقط حق الطاعة للفاسق، أي يبطل ولاية الفاسق، وشتان بين المسألتين، ولو كره **«منافقة القراء»** من فقهاء السلطين!

* وأخرج الإمام احمد في «**المسند**» عن أنس بن مالك أن معاذ بن جبل قال: (يا رسول الله أرأيت ان كان علينا أمراء: لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل**»)، وأخرجه أبو يعلى في «**المسند**»، بنفس الإسناد، وهو إسناد لا بأس به، صحيح على شرط ابن حبان، ومتنه نظيف مستقيم، فهو قطعاً حسن بذاته، وهو صحيح بشواهده، ومتابعاته، وقد صححه الألباني في «**صحيح الجامع الصغير**».

وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث أنس بن مالك هذا: «**لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل**» قطعي الدلالة كذلك في سقوط طاعة «**من لم يطع الله**» أي سقوط ولاية الفاسق، وحرمة طاعته، كما هو الحال في حديث عبد الله بن مسعود.

* وعن عبادة بن الصامت عن النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، أنه قال: «إنه سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، **فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل**،...» اخرجه احمد، واللفظ له، والطبراني، والحاكم، وابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد، وأبو بكر البزار، والعقيلي، والشاشي.

وإسناد الإمام احمد جيد قوي، صالح للاحتجاج، بمتابعاته عند عبد الله بن أحمد في زوائده، والحافظ الشاشي في مسنده، والإمام الحافظ البزار في مسنده، والإمام الحاكم في «**مستدركه**» بأكثر من طريق. ومقالة عبادة بن الصامت، رضي الله عنه، والمناسبة التي روى فيها كلام النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، جاءت من طرق كثيرة، كما هو فب الملحق.

ـ وأخرج الإمام ابن ابي شيبة، في مصنفه، من طريق أخري، مستقلة عن سابقاتها، عن أزهر بن عبد الله قال: أقبل عبادة بن الصامت حاجاً من الشام فقدم المدينة فأتى عثمان بن عفان فقال: يا عثمان! ألا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟! قال: بلى، قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ستكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، **فليس لأولئك عليكم طاعة**»، ومن نفس الطريق أخرجه كذلك البخاري في «**التاريخ الكبير**»، وأخرجه الحاكم في «**المستدرك**».

والحديث، حديث عبادة، بن الصامت حسن صحيح، تقوم به الحجة، قطعاً، بشواهده ومتابعاته. وقد صححه الالبانى في صحيح الجامع الصغير، وكذلك في سلسلة الاحاديث الصحيحة.

وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث عبادة بن الصامت هذا: «**لا طاعة لمن عصى الله عز وجل**» قطعي الدلالة كذلك في سقوط طاعة «**من عصى الله**»، أي سقوط ولاية الفاسق، وتحريم طاعته، كما ذكرناه سابقاً، وحررناه في غير هذا الموضع.

* وعن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «سيكون أمراء من بعدى يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، **فليس أولئك عليكم بأئمة**» رواه الطبراني، وهو حديث صحيح على شرط ابن حبان. وهو قطعي الدلالة كذلك على بطلان إمامة الفاسق، بل هو أظهر وأبين في الدلالة على ذلك من الألفاظ السابقة!

* وعن ابى عِنَبة ـ وقيل أبي عُتْبَة ـ الخولاني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا تحرجوا أمتي، (قالها ثلاث مرات)! اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به، **فأنهم منه في حل**». أخرجه الطبراني في «**مسند الشاميين**»، والخطيب في تاريخ بغداد، وهو حديث حسن على شرط ابن حبان.

قوله عليه الصلاة والسلام: «**.... فأنهم منه في حل**» قطعي الدلالة كذلك في سقوط إمارة الفاسق، لأن المقصود هو أنهم في حل من طاعته، أو في حل من إمارته، أو في حل من بيعته، أو نحو ذلك مما لا يحتمل سوى سقوط الولاية، لأن الكلام متعلق بذات الأمير، الذي يعود إليه الضمير في «**منه**» وليس هو عائد إلى الأمر، كما هو في نحو قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»، الذي سوف يأتي قريباً.

* وأخرج الحاكم بسنده عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «**يكون عليكم أمراء يتركون من السنة مثل هذا (وأشار**

إلى أصل إصبعه، يريد التقليل)، وإن تركتموهم جاؤوا بالطامة الكبرى! وإنها لم تكن أمة إلا كان أول ما يتركون من دينهم السنة، وآخر ما يدعون الصلاة، ولولا أنهم يستحيون ما صلوا»، هذا حديث صحيح، وقال الحاكم: (على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا. وفيه الحث على الأخذ على يد الحكام عند أدنى انحراف، فلا يجوز تركه وشأنه، وإقراره على ولايته، وإلا فالطامة الكبرى. وصدق الله ورسوله: لما تقاعست الأمة عن ذلك أصابها في ماضيها، وحاضرها ما ترى بعيني رأسك، لا ما تسمعه رواية، أو يصلك بلاغاً، فحسب!

* وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعث علقمة بن مجزز على بعث، وأنا فيهم. فلما انتهى إلى رأس غزاته، أو كان ببعض الطريق، استأذنه طائفة من الجيش، فأذن لهم، وأمر عليهم، عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، فكنت فيمن غزا معه. فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً ليصطلوا أو ليصنعوا عليها صنيعاً: فقال عبد الله، وكانت فيه دعابة: (أليس لي عليكم السمع والطاعة؟) قالوا: (بلى). قال: (فما أنا بآمركم بشيء إلاصنعتموه؟) قالوا: (نعم). قال: (فأني أعزم عليكم إلا تواثبتم في هذه النار!). فقام ناس فتحجزوا، فلما ظن أنهم واثبون، قال: (أمسكوا على أنفسكم! فإنما كنت أمزح معكم!)، فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه**»، حديث صحيح أخرجه ابن ماجه، وأحمد.

قلت: هذا يتعلق بالأمر، وليس بذات الأمير، فقوله: «**فلا تطيعوه**»»، يعني في ذلك الأمر المعين على كل حال، بغض النظر عن بقاء ولايته أو سقوطها، وهذا هو كذلك معنى الأحاديث التالية.

* وفي سنن أبي داود عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً، وأمرهم أن يسمعوا ويطيعوا، فأجج ناراً وأمرهم أن يقتحموا فيها، فأبى قوم أن يدخلوها، وقالوا: (انما فررنا من النار). واراد قوم أن يدخلوها، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: «لودخلوها، أو دخلوا فيها، لم يزالوا فيها»، وقال: «**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**»، حديث صحيح، أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وأحمد، والطيالسي عن علي بنحوه، إلا أن الطيالسي زاد: «**لا طاعة [لبشر] في معصية الله، ... إلخ**».

* وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر الحديث السابق بلفظ قريب من لفظ حديث أبي داود عن علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه. وهو صحيح بذاته، بل هو غاية في الصحة بشواهده المطولة السابقة، وكذلك المختصرة الآتية.

* عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، **فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»، حديث صحيح، متفق عليه، وأخرج مثله أبو داود، وإبن ماجة. وفي لفظ للبخاري: «السمع والطاعة حق، ما لم يؤمر بمعصية، **فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**». وفي رواية أخرى صحيحة عند مسلم: «**لا طاعة لبشر في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**»!

* أخرج تمام في «**الفوائد**» عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**طاعة الإمام حق على المرء المسلم، ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل، فإذا أمر بمعصية الله، فلا طاعة له**»، هذا حديث صحيح، استوفينا دراسة إسناده في الملحق.

* وعن عمران بن حصين، رضي الله عنه، أنه قال للحكم الغفاري، رضي الله عنه: (هل تعلم يوماً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا طاعة في معصية الله**»؟! قال: نعم! قال عمران: الله أكبر! الله أكبر!)، حديث صحيح، أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه، ووافقه الذهبي، كما أخرجه أحمد في قصة طويلة بإسناد صحيح على شرط الإمام مسلم، وروى الطبراني الجزء المرفوع منه فقط. وله طرق أخرى عند أحمد، والطيالسي، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، والبزار، وجاء في بعض الروايات: «**لا طاعة لمخلوق (وفي رواية: لأحد) في معصية الله تبارك وتعالى**». كما

أخرجه أبو داود الطيالسي، وهذا لفظه.

* وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: «بايعنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا، وعلى أن لاننازع الأمر أهله **إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان**، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم». حديث غاية في الصحة، مجمع على صحته، أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد، والطبراني، وغيرهم، من طرق كثيرة، تفيد القطع واليقين.

البواح: الظاهر، البادي، الذي لا خفاء فيه. من قولهم: باح بالشيء، يبوح به، بوحاً، وبواحاً، إذا أظهره، وأذاعه، وجاهر به.

ووقع في رواية للطبراني: «**كفراً صراحاً**»، وهو بنفس المعنى.

ووقع في روايات أخرى صحاح: «**إلا أن يكون معصية الله بواحاً**»، أو «**ما لم يأمروك بإثم بواحاً**».

وقال النووي: (المراد بالكفر هنا المعصية، ومعنى الحديث: لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم، إلا أن تروا منهم منكراً محققا تعلمونه من قواعد الإسلام)، واستدرك عليه الحافظ في «**الفتح**»، عند شرح الحديث في «**كتاب الفتن**» من الجامع الصحيح، وأورد أقوالاً أخرى في الخروج على الحاكم، كما ناقش سقوط ولاية الفاسق، وقد أشبعنا ذلك بحمد الله بحثاً في كتابنا: «**طاعة أولي الأمر: حدودها وقيودها**»، وحررناه للغاية، ولله الحمد والمنة، فليراجع!

أما مشروعية منازعة الحاكم بالسلاح، حال إظهاره الكفر البواح، أو تركه إقامة الصلاة، أو تركه للصلاة، فلها باب مستقل في كتابنا: (الحاكمية، وسيادة الشرع)، فلتراجع.

* وأخرج الإمام النسائي: [أخبرنا معاوية بن صالح الأشعري قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله عن زيد عن عمرو بن مرة عن أبي نضرة عن أبي برزة قال: [غضب أبو بكر على رجل غضبا شديداً حتى تغير لونه. قلت: (يا خليفة رسول الله! والله، لئن أمرتني لأضربن عنقه!)، فكأنما صب عليه ماء بارد فذهب غضبه عن الرجل؛ قال: (ثكلتك أمك أبا برزة! **وإنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم!**)]. ولكن قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي: (هذا خطأ: والصواب أبو نصر واسمه حميد بن هلال خالفه شعبة)]، قلت: وهذا، إن صح، لا يضر، فكلا من أبي نضرة وأبي نصر ثقة، ولعله رواه كلاهما، فالحديث صحيح قطعاً، على كل حال!

وهناك أحاديث أخرى، ولعل فيما أوردناه غنية، وفي هذه الأدلة تقييد للنصوص الأخرى المطلقة التي أمرت بالطاعة بإطلاق.

فطاعة المخلوق في معصية الله جريمة كبرى، ومنكر عظيم (لما في ذلك من المفسدة الموبقة في الدارين أو أحدهما) والمطيع هنا له حكم الآمر فهما شريكان في الإثم، الذي ربما يصل إلى حد الردة والكفر، عياذاً بالله.

وهل فشا الضلال والفساد في الأرض إلا بمتابعة الضعفاء للكبراء والسادة؟ وسيذكر هؤلاء الاتباع في الأخرة فساد هذه المتابعة العمياء، وأنهم مجرمون، كما روى الله حوارهم اليائس الأخير: ﴿ ...، **ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم، يرجع بعضهم إلى بعض القول، يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا: لولا أنتم لكنا مؤمنين! * قال الذين استكبروا للذين استضعفوا: أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم؟! بل كنتم مجرمين! * وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا: بل مكر الليل والنهار، إذ تأمروننا أن نكفر بالله، ونجعل له أنداداً! وأسروا الندامة لما رأوا العذاب، وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا: هل يجزون إلا ما كانوا يعملون**﴾، (سبأ؛ ٣٤:٣١-٣٣). ثم الحوار بعد صدور الحكم بدخول النار: ﴿ **وبرزوا لله جميعاً، فقال الضعفاء للذين استكبروا: إنا كنا لكم تبعاً، فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء؟! قالوا: لو هدانا الله لهديناكم! سواء علينا أجزعنا أم صبرنا، ما لنا من**

محيص﴾، (إبراهيم؛ ١٤:٢١)، كما حكى عنهم وهم يتقلبون، بعد ذلك، في نار الجحيم: ﴿**يوم تقلب وجوههم في النار يقولون : يا ليتنآ أطعنا الله وأطعنا الرسولا * وقالوا : ربنآ إنآ أطعنا سادتنا وكبرآءنا فأضلونا السبيلا * ربنا آتهم ضعفين من العذاب، والعنهم لعناً كبيراً!**﴾. بل لقد قال الشوكاني في فتح القدير: (والمراد بالسادة والكبراء: الرؤساء والقادة الذين كانوا يمتثلون أمرهم في الدنيا ويقتدون بهم، وفي هذا زجر عن التقليد شديد).

* لما وصل الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى المدينة عقد مع اليهود اتفاقاً دولياً جاء فيه : «وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عزوجل وإلى محمد رسول الله».

* لما تم ابرام عقد الصلح بين المسلمين والكفار يوم الحديبية تبين أن الرأي العام للمسلمين كان ضد هذا الصلح، لأنهم رأوا فيه اذلالاً لهم، فأظهروا الرفض لما قام به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد عبر الفاروق عمر رضي الله عنه لرفض الأمة للصلح حين وثب رضي الله عنه فأتى أبا بكر رضي الله عنه فقال: ياأبابكر أو ليس برسول الله؟ السنا بالمسلمين؟ أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: الزم غرزه حيث كان فأني أشهد أنه رسول الله، فقال عمر: وأنا أشهد، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: يارسول الله، أو لسنا بالمسلمين؟ أوليسوا بالمشركين؟ قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ فقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«أنا عبد الله ورسوله، لن أخالف أمره ولن يضيعني»** كما رواه أصحاب الصحاح كالبخاري ومسلم، وغيرهما.

وقد كان موقف عمر رضي الله عنه أصدق تعبير عن معارضة الأمة لرسول الله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لأنه قبل ـ وفق نظرة المسلمين إلى ظاهر عقد الصلح ـ شروطاً مذلة من أعداء الدولة الإسلامية.

وقد أكد المعارضة عملياً عدم استجابتهم لأمر رسول الله عليه وعلى آله الصلاة والسلام بالمتناع عن الذبح حين أمرهم بذلك، فغضب حتى شكا إلى زوجته، أم المؤمنين، أم سلمة، رضوان الله وسلامه عليها، فقالت: (يارسول الله اخرج وانحر واحلق فإنهم متابعوك)، فخرج ونحر وحلق رأسه. ففعله هذا مع قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**أنا عبد الله ورسوله، لن أخالف أمره ولن يضيعني**» يؤكد أن اتفاقية «**الحديبية**» لم تكن من باب المعاهدات المباحة، التي أناط الشرع بالإمام أن يعقدها باجتهاده وفق المصلحة، وبمشورة الأمة، وموافقتها، وإنما كانت بأمر الله، وفق وحي خاص جاء بها، فلا يجوز القياس عليها، ولا التعاقد على مثلها، إلا بدليل وبرهان من غيرها!

ذكرنا أعلاه نصوصاً من كتاب الله قطعية الثبوت والدلالة لا مجال لإنكارها، كلها تصب في مقولة واحدة بكل جلاء، مفادها أن السيادة للشرع، لا للعقل، لله تبارك وتعالى، لا للإنسان.

وكما أرشد القرآن بنصوص كثيرة إلى أن السيادة للشرع، وليست للإنسان، ولا للشعب، ولا للعقل، فالسنة أيضاً قد أرشدت إلى ذلك، عملاً وقولاً، كما ذكرنا طرفاً يسيرا من ذلك أعلاه.

وطرق دلالة هذه الآيات والأحاديث على حصر السيادة في الشرع مطلقاً من عدة وجوه، سوف نشبعها، إن شاء الله، تفصيلاً في الفصول المستقلة الآتية.

* فصل: <u>الوجه الأول</u>: وجوب طاعة الله ورسوله مطلقاً.

وذلك واضح وضوح الشمس في رابعة النهار، بضرورة الحس والعقل فوجوب (**طاعة الله ورسوله مطلقاً**) هو (**حكم العقل**) الذي أكده الشرع، وزاد بأن جعله أيضاً (**حكم الشرع**) في مثل الآيات المستشهد بها أعلاه، مثل:

ـ قوله، تباركت أسماؤه: ﴿**من يطع الرسول فقد أطاع الله**﴾، وقوله: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم** ﴾، وقوله: ﴿**وما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا**

الله، إن الله شديد العقاب ﴾،

مع الوعيد المرعب الرهيب على معصية الله ورسوله، في مثل:

ـ قوله، تباركت أسماؤه: ﴿ **ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا** ﴾، وقوله: ﴿ **تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك الفوز العظيم، ومن يعصى الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مهين** ﴾.

وهو كذلك مستفاد من آية الأمراء. بقوله تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ أمر، وقد تضمن النص قرينة جازمة مؤكدة بصرف الأمر إلى الوجوب القاطع، وذلك بالوعيد المغلظ الشديد، المذكور أعلاه، وكذلك بربط الطاعة بالإيمان بالله واليوم الآخر، مما يفيد أيضاً نفي الإيمان بمفهوم المخالفة عمن لا يطيع الله ولا رسوله بقوله تعالى: ﴿ **إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر** ﴾.

* يقول الإمام الشهيد سيد قطب، رضي الله عنه: [في هذا النص القصير بيّن الله سبحانه: شرط الإيمان، ووحدة الإسلام، وقاعدة النظام الأساسي في الجماعة المسلمة، وقاعدة الحكم، ومصدر السلطان. وكلها تبدأ وتنتهي عند التلقي من الله وحده، والرجوع إليه فيما لم ينص عليه نصاً من جزئيات الحياة التي تعرض في حياة الناس على مدى الآجيال، مما تختلف العقول والآراء والأفهام، ليكون هنالك الميزان الثابت الذي ترجع إليه العقول والآراء والأفهام، ....، إن الحاكمية لله وحده في حياة البشر ما جل منها وما دق، ....، والله واجب الطاعة، فشريعته واجبة التنفيذ، ....، والإيمان يتعلق ـ وجوداً وعدماً ـ بهذه الطاعة، وهذا التنفيذ ـ بنص القرآن الكريم ـ ﴿ **إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر** ﴾].

* وقال الإمام ابن أبي العزّ الحنفي، رحمه الله، في «**شرح الطحاويّة**»، (ص: ٢٠٠)، في معرِض ذِكرِ ما يجب على الأمّة تجاه نبيّها، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فنوحّده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما نوحّد المرسِلَ بالعبادة والخضوع والذلّ والإنابة والتوكّل، فهما توحيدان، لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المرِسل، وتوحيد متابعة الرسول، فلا نحاكم إلى غيره، ولا نرضى بحُكم غيره].

وآية الأمراء من آيات الأحكام التي تتعلق مباشرة بنظام الحكم، ذلك بأنها أمرت أيضاً بطاعة أولى الأمر، فالأمر بمطلق الطاعة يحتم بالضرورة عدم طاعة ما سوى ذلك، وطاعة الله لا تتحقق إلا بتنفيذ كل ما أمر به واجتناب كل ما نهى عنه، فيكون الشرع هو صاحب «**السيادة**»، أي: «**الربوبية**»، في الحياة، ولا سيادة لغيره مطلقاً.

* فصل: <u>الوجه الثاني</u>: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق:

لقد دلت النصوص المتافرة من الكتاب والسنة على وجوب طاعة الحكام الشرعيين، وأن معصيتهم حرام، ولكن الطاعة الواجب على الأمة التقيد بها ليست طاعة مطلقة، إنما هي طاعة في حدود رسم الشارع دائرتها، وحدد شروطها وحدودها وقيودها، أي في حدود الشرع، كما فصلناه في كتابنا: «**طاعة أولي الأمر: حدودها وقيودها**».

وقد نصت آية الأمراء على وجوب الطاعة للحكام الشرعيين، بقوله تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم** ﴾، (النساء؛ ٤:٥٩). والطاعة أمر أساسي لوجود الانضباط في الدولة، ولصيانة وحدة الأمة. فالله سبحانه أمر بالطاعة، فيما يظهر، لأول وهلة، أنه طاعة مطلقة غير مقيدة، إلا أنه ألمح إلى إمكانية وقوع الخلاف والنزاع وبين كيف يكون الرد في تلك الحالة. فطاعة أولي الأمر هذه ليست لذاتها، وإنما هي بناء على أمر الله بطاعتهم. فهي فرع لطاعة الله، وليست أصلاً.

ثم جاءت السنة تؤكد ذلك وتأمر بالطاعة للحكام في أي حال من الأحوال إلا أن يكون المأمور به معصية، فعن إبن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»** فحدود الطاعة هي: الكتاب والسنة، فلا يحل لمؤمن طاعة حاكم في أمر خارج عنهما، وعن أبي عتبة الخولاني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لاتحرجوا أمتي، ثلاث مرات. اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به فإنهم منه في حل»**. فلا يجوز للحاكم أن يفرض على الأمة قانوناً لم يستنبط استنباطاً شرعياً صحيحاً، فضلاً عن كونه قانوناً من صنع البشر، وكذلك يحرم على الأمة طاعته في ذلك، إلى غير ذلك من القيود والشروط لطاعة الحكام، المفصلة في كتابنا **«طاعة أولي الأمر: حدودها، وقيودها»**.

ولقد جاءت الآية الكريمة الآنفة الذكر وهي قوله تعالى: ﴿**يأيها الذين ءامنوا أطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم**﴾، بأسلوب بديع معجز، وضع هذه الطاعة في مكانها اللائق بها، كما قاله الألوسي في روح المعاني: [وأعاد الفعل وإن كانت طاعة الرسول مقترنة بطاعة الله اعتناء بشأنه عليه الصلاة والسلام، وقطعاً لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس في القرآن الكريم وإيذاناً بأنه له ـ صلى الله عليه وسلم ـ استقلالا بالطاعة لم يثبت لغيره، ومن ثم لم يعد في قوله سبحانه : ﴿**وأولي الأمر منكم**﴾ إيذاناً بأنهم لا استقلال لهم فيها استقلال الرسول، صلى الله عليه وسلم].

إذن فطاعة أولي الأمر تابعة لطاعة الله ورسوله، وليست مستقلة، أما الطاعة في المعصية فقد اتفق أهل العلم على أن الطاعة في المعصية لا تجوز كما ذكر النووي إجماعهم في شرحه لصحيح مسلم.

وأصل هذا الاتفاق ضرورة الشرع والعقل لأن الطاعة الواجب على الأمة التقيد بها ليست طاعة مطلقة، إنما هي طاعة في حدود رسم الشارع دائرتها، أي في حدود الشرع، كما أسلفنا.

وطاعة أولي الأمر هذه كذلك ليست مستقلة بذاتها ولذاتها، وإنما هي بناء على أمر الله بطاعتهم. فهي فرع لطاعة الله، وليست أصلاً. وهي أدنى، بالضرورة، مرتبة من طاعة الله، التي هي الطاعة الأصلية العليا المطلقة. والضرورة الشرعية والعقلية تقتضي وجوب اندراج أوامر الجهة السفلى الفرعية تحت أوامر الجهة العليا الأصلية، فإن حصل تناقض نفذ أمر الجهة العليا الأصلية حتماً، وبطل أمر الجهة السفلى الفرعية، ضرورة ولا بد، وإلا حصل التناقض، وهو محال.

ونزيد هذا إيضاحاً بأن نقول: لو أن الجهة العليا قالت: أطيعوا الجهة السفلى، حتى لو أمرتكم بمعصيتي، فإنها في حقيقة الأمر إذاً تقول: أطيعوني بأن تعصوني، في نفس الوقت من نفس الجهة في نفس الوضوع، وهذا محال.

وإذا كانت الجهة العليا هي أعلى الجهات على الإطلاق، أي الله سبحانه وتعالى، كانت الاستحالة أعظم وأفظع، لأن طاعة الله واجبة بأوليات العقل وضرورته، فورود «صيغة الأمر» من عند الله: ﴿**أطيعوا الله**﴾، إنما هو تذكير بهذه الضرورة العقلية الأولية، وليس هو أمراً حقيقياً، وإن جاء في صيغة الأمر، كما أسلفنا بيانه.

فإذا جوّزنا أن يأمر الله بطاعة غيره، حتى ولو أمر هذا الغير بمعصية الله، وقعنا في التناقض المذكور أعلاه، وزدنا عليه أن هدمنا مبادىء العقل الأولية الضرورية، فينهدم العقل ويتحطم، ويسقط التكليف، وتفقد اللغات معانيها، ويستحيل الفكر، وتنهدم الشريعة، عياذاً بالله.

وكل نصوص الشريعة لا يجوز فهمها إلا هكذا، فإن تعذر فهم نص منقول على هذا الوجه، أو تأويله على وجه مناسب، فمن المحال أن يكون نقلاً صحيحاً، ولا بد من الحكم على ذلك النص بأنه مكذوب مفترى.

كل ما سلف يدل دلالة قاطعة على أن السيادة للشرع، وإلا جاز للحاكم فرض قوانين من غير الشرع، وألزم الأمة بطاعته لعموم الأدلة الواردة في وجوب الطاعة، لكن الإسلام حرم على المسلمين طاعة الحاكم إن هو أمر بمعصية، أي مخالفة شرعية في أمر جزئي معين في واقعة عينية، كما فعل علقمة بن مجزز، رضي الله عنه، عندما قال، مداعباً لأصحابه: (فأني أعزم عليكم إلا تواثبتم في هذه النار!)، فعقَّب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قائلاً: «**من**

أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه»، ومن باب أولى تحرم الطاعة في ما هو شر من ذلك، وأفظع وأفحش: شرَّع بدون رد إلى الله ورسوله، أو بدل الشريعة المنزلة بأن حرم الحلال، أو أحل الحرام، أو أبطل الحدود.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بل لقد ثبت بالتواتر، المفيد للعلم اليقيني القاطع، عند المسلم والكافر على حد سواء، أنه قال: **«لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»**، وكل ما سوى الله تبارك وتعالى مخلوق: فالإنسان مخلوق، والعامِّي مخلوق، والعالِم مخلوق، والشعب أفراداً وجماعات مخلوقين، فكلهم لا طاعة لهم في معصية الله الخالق تبارك وتعالى، فهذا الحديث الجليل الجميل وحده كاف لنسف فكرة الديمقراطية الليبرالية حول سيادة الأمة، وقلعها من جذورها: فيتحقق الفكر الوحيد الصائب، والحق اليقيني الثابت، في هذه المسألة مطلقاً. فيظل الحلال والحرام هما المقياس الوحيد للأعمال، فطالما أن الحاكم الشرعي لا يخرج في أوامره عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن طاعته فرض على جميع المسلمين.

✻ فصل: <u>الوجه الثالث</u>: وجوب الإحتكام إلى الشرع أبداً، وتحريم الاحتكام إلى غيره مطلقاً

وقد أسلفنا أن مادة **(ح ك م)** تأتي في اللغة العربية، وكذا في القرآن، والسنة بمعاني عدة، منها:

(١) وضع الأمور في مواضعها، وهي **(الحِكْمة)**، وفاعل ذلك **(حكيم)**،

(٢) إتقان الصنعة، وبلوغ الفعل إلى غايته، وهو **(الإحكام)**، وفاعل ذلك **(مُحْكِم)**، و**(حكيم)**،

(٣) الحكم على أفعال الناس يوم القيامة، وتصفية نزاعاتهم بصفة نهائية أبدية. وذلك إنما هو لله وحده، والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

(٤) الفتيا، وإبداء الرأي الذي يعتقد قائله صحته، أي الحكم على القضاياالدينية، والحسية، والعقلية، والجمالية، والأخلاقية، وغيرها. فنحن **(نحكم)** ببطلان التناسخ، وبطلان التثليث، وقبح الكذب عقلاً، وحرمته شرعاً، إلا في أحوال قليلة منصوص عليها، ... إلخ. ومنه قوله، جل وعلا: ﴿ **أفنجعل المسلمين كالمجرمين؟! ما لكم، كيف تحكمون؟!** ﴾.

(٥) فض النزاع، والفصل في الخصومات، على وجه الإلزام. أي القضاء، وهو إحدى سلطات الدولة الرئيسية (السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية).ويسمى القاضي أيضاً **(حاكما)**، وما يتلفظ به: **(حُكْماً)**.

(٦) رعاية الشؤون، والإدارة، والتنفيذ، أي السلطة التنفيذية في الدولة، ويسمى القائم بذلك: **(حاكماً)**، كما قد يسمى **(والياً)**، أو **(ولي أمر)**، أو **(سلطاناً)**. وقد شاع في العصور المتأخرة استخدام لفظ (**حكومة**) لقمة السلطة التنفيذية، أي لمجلس الوزراء، وكذلك بمعنى جهاز الحكم في الدولة.

(٧) التشريع، وسن الدساتير، والقوانين، والأنظمة، واللوائح، أي ما تقوم به السلطة التشريعية في الدولة، بل وحتى وضع مبادىء الأخلاق، والسلوك، والآداب، والأعراف الاجتماعية.

وهذه المعاني، أو الأنواع الأربعة الأخيرة هي التي تعنينا في هذا البحث: **الفتيا**، **والقضاء**، **والتنفيذ**، **والتشريع**. وهي كذلك التي يجب حمل النصوص الشرعية عليها كلها، إلا إذا وردت قرينة مخصصة. فإذا قال عليه الصلاة والسلام: **«إذا اجتهد الحاكم فأصاب، فله أجران، ... إلخ»** فلا يجوز أن يقال هذا خاص بالقاضي، أو ولي الأمر! بل هو عام لكل من طلب حكم الله في القضية لمعرفته مجرداً، كالمجتهد والمفتي، فهذا حاكم؛ أو لتطبيقه في نزاع كالقاضي، فهذا كذلك حاكم؛ أو لرعاية الشؤون كالإمام، إما تنفيذاً في حالة عينية مشخصة، فهو بهذه الصفة حاكم؛ وإما تشريعاً، أي تبنياً لحكم شرعي في مسألة خلافية، وسنها نظاما عاما ملزما للكافة، وهو بهذه الصفة كذلك حاكم.

وعليه يكون «**الإحتكام**»، أو «**التحاكم**» هو: طلب «**الحكم**» من أي نوع كان، من نوع: الفتيا، أو القضاء، أو التنفيذ، أو التشريع، ضرورة ولا بد.

أما وجوب «**الإحتكام**» إلى الشرع مطلقاً فقد أفادته النصوص بمثل قوله تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم**﴾، وبقوله تعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**﴾. وبقوله تعالى: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله**﴾.

ففي الآية الأولى: حقيقة كلية من حقائق الإسلام جاءت في صورة قسم مؤكد، مطلقة من كل قيد، تنفي الإيمان عن من لم يحتكم إلى النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام. وليس هناك مجال للوهم أو الإبهام بأن تحكيم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو تحكيم لشخصه الشريف فحسب، كما يزعم بعض دعاة «**اليسار**» الإسلامي (!)، أو دعاة «**العلمانية**» الإسلامية (!)، إنما هو، بالضرورة، تحكيم شريعته ومنهجه، لا لشخصه الشريف فحسب، كما يظهر بالبداهة من غير تأمل. وإن أبيت إلا المكابرة والتقعر فإليك البراهين التالية:

(١) الزعم بخلاف ذلك يعني أنه لم يبق لشريعة الله وسنة رسوله مكان بعد وفاته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أي أن الإسلام مات، أو نُسِخ بموته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم! ويلزم من ذلك:

(أ) إما أن ختم النبوة عبث، وأنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يكن رحمة للعالمين، تعالى الله عن الكذب، والعبث علواً كبيراً، أو:

(ب) أنه لا فرق بين مجيء النبوة وعدمها: فالتكليف وعدمه سيان، وكل ما جاء في القرآن عن التكليف والحساب، والجنة والنار لا بد أن يكون أكاذيب وخيالات، فلا يكون القرآن من عند الله، خلافاً لقواطع الأدلة، أو يكون الله كاذباً متلاعباً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

فإن جاز أن يكون حكماً واحداً منسوخاً بوفاته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو بمرور مدة زمنية معينة أو غير معينة، أو لحدوث تغيير اجتماعي، أو تطور في «**علاقات الإنتاج**»، جاز ذلك في كل حكم، بما في ذلك تحريم القتل، والعدوان والظلم، فتنعدم الشريعة كلية، وهم لا يقولون بذلك. بل النسخ يقتصر على الأحكام «**المزعجة**» التي لا توافق مزاجهم، أما ما وافق الهوى فهو مستمر ثابت: ما شاء الله كان!

وإن جاز ذلك في بعض الأحكام من غير نسخ صريح يأتي به وحي جديد، جاز ذلك بعد لحظة سن الحكم نفسه مباشرة، فتكون الأحكام كلها غير ملزمة ساعة صدورها، وتنهدم الشريعة فوراً، وللوهلة الأولى.

(٢) أنه معلوم بالضرورة من التاريخ، منقول نقل تواتر، أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يكن يباشر كل الحكم والقضاء والتنفيذ بنفسه. بل قد عين الأمراء، والولاة، وجباة الزكاة، والقضاة، في مكة، والطائف واليمن، واليمامة، والبحرين. وكان هؤلاء يرعون الشوون، ويفصلون في القضايا، وكان الناس يرجعون إليهم. بل كان الناس يرجعون في المدينة النبوية المشرفة نفسها إلى رجال من الصحابة في الفتيا والتحكيم وفض النزاع. فصح بذلك يقيناً أن قوله تعالى: ﴿**يحكموك فيما شجر بينهم**﴾، وقوله: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله**﴾، يعني ضرورة تحكيم شرعه الله وشرع رسوله، وليس أشخاصاً بأعيانهم.

لا يجوز أن يقال أن شرعية التحاكم إلى هؤلاء إنما كان بتعيين النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لهم، وتنصيبه لهم في أعمالهم، فمن لم يعينه النبي نصاً لم يجز التحاكم إليه، لا يقال ذلك لأنه يناقض النصوص اليقينية من الكتاب والسنة الآمرة بطاعة أولي الأمر، ما داموا شرعيين، والجهاد معهم، إلى قيام الساعة، وصحة قضاء القاضي إذا حكم بما أنزل الله، ولم يحابي أو يجور، واستحقاقه للثواب والجنة على ذلك في مثل قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«قاضيان في النار، وقاضي في الجنة»**، وصحة التحكيم الاختياري في مثل قوله تعالى: ﴿**فابعثوا حكماً من أهله، وحكما من أهلها**﴾، وجمهور الفقهاء على أن ذلك يصح من تصرف الزوجين المتخاصمين، أو بتدخل أهلهما، ولو لم يكن بتدخل من السلطان، أو بأمر القاضي النظامي المعين من قبل السلطان. ولو كان مثل هذا القول حقاً لورد، ولو في

نص واحد، عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولما لم يرد من ذلك شيء البته علمنا أنه لم يكن، ولا يتصور إلا بالطعن في نبوته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أو اتهامه بخيانة الرسالة، حاشاه ثم حاشاه.

(٣) والزعم بخلاف ذلك يعني تكذيب له، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في ما لا يعد ولا يحصى من الأحاديث التي نص فيها: أن كذا، وكذا حرام إلى يوم القيامة، وأن كذا وكذا يسري إلى أبد الأبد. وتكذيب له في أحاديث الفتن، وتحذيره من أئمة الضلالة، ومن فِرَق الخوارج، ومن الجلاوزة (وهم شرط الجبابرة الطواغيت، المصابون بمرض «**السادية**»، الذين يضربون الناس بالسياط، ويستمتعون بالتعذيب)، ومن الكاسيات العاريات، ... إلخ. فما فائدة ذلك كله إذا لم يتحاكم إليه، أي إذا لم يرجع إليه في الفتوى، والقضاء، وسن الأنظمة، والتنفيذ؟!

(٤) والقول بهذا تكذيب ورد صريح للأحاديث المتعلقة بأمراء البدع والجور، وهي في مجموعها متواترة، حيث نص، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنهم يأتون بعده، أي بعد وفاته، وهم على خلاف «**سنته**»، وبين كيفية التعامل معهم. وقد ورد طرف من ذلك سابقاً: أحاديث عبادة بن الصامت، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي عنبة الخولاني، رضوان الله وسلامه عليهم.

(٥) والقول بهذا تكذيب ورد صريح للأحاديث التي تنص على التمسك بسنته في كل وقت، لا سيما في أزمنة الغربة والفتنة، وهي كذلك بمجملها متواترة، يستحيل الانفلات من صحتها وثبوتها.

فهذا القول: (**أن الرد إلى الرسول ليس هو بالضرورة، تحكيم شريعته ومنهجه، وإنما هو فقط تحكيم لشخصه الشريف**) إذاً هدم صريح للعقل والفكر، مع كونه ردة وكفراً صريحاً، وهو شر، وأقبح من قول أشد المرتدين ارتداداً في عهد أبي بكر الصديق، رضى الله عنه، الذين أجمع الصحابة على تكفيرهم، وقتالهم، وهذا كذلك منقول نقل تواتر!

فالآية تنفي، بقسم مغلظ، الإيمان عن كل إنسان يرفض الاحتكام إلى الشرع، الذي هو القرآن والسنة، وما دل عليه القرآن والسنة أنه دليل. بل وأكثر من ذلك فإن الآية تطلب عند الإحتكام إلى الشرع أن لا يشعر المسلم حتى بمجرد الحرج، أي ضيق الصدر، الذي قد يكون: بالشك، أو بالغضب، أو الكراهية، أو النفور، أو بالاحتقار، أو الازدراء، أو أي لون من ألوان الحرج، وضيق الصدر. والآية على ظاهرها، وعمومها، لا نعلم لها مخصصاً، أو صارفاً عن ظاهرها، فالإيمان المنفي في الآية هو أصل الإيمان، المناقض للكفر، المنجي من النار الأبدية، واللعنة السرمدية.

فمن لم يحكم الله ورسوله، ويرد إليهما، ويتحاكم ويخاصم إليهما، وكذلك من وجد أدنى حرج من حكمهما: فهو كافر، خارج عن الملة، إما بكفره الأصلي لأنه ما دخل قط في الإسلام حقيقة، وإن أظهره خداعاً ونفاقاً وهو يعلم عامداً، أو كان مخدوعاً خدع نفسه فهو يحسب نفسه مسلماً ناجياً في الآخرة، وهو في الحقيقة ليس بمسلم، أو بردته بعد إسلام، وتقديمه الضلالة على الهدى، والعمى على البصيرة، والدنيا على الآخرة، نعوذ بالله من الخذلان المفضي إلى النار، دار الخزي والبوار.

هذا كله يتبن كذلك بوضوح من قوله، تبارك وتعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسوله**﴾، (النساء؛ ٤:٥٩). فهذه آية محكمة ترشد بدقة إلى وجوب العودة إلى احكام الشرع الواردة في القرآن والسنة عند كل تنازع، وقوله تعالى: ﴿**تنازعتم في شيء**﴾ نكرة في سياق النفي تعم كل ماتنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين دقه وجله، جليه وخفيه.

وهي آية محكمة توجب علينا أن نقطع بأن في كتاب الله وسنة رسوله بيان كل حكم متنازع فيه إلى يوم القيامة. ولو لم يكن في كتاب الله وسنة رسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه، أي لم يكن كل من الكتاب والسنة كافياً، لم يأمر بالرد إليه، اذ من الممتنع شرعاً وعقلاً أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع إلى من لا يوجد عنده فصل النزاع: هذا لا يكون من أحد إلا عن جهل ونقص علم، أو تضليل وخداع متعمد، تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً.

ثم إن الآية قد جعلت الرد إلى أحكام الشرع من لوازم الإيمان، فإذا انتفى هذا الرد انتفى الإيمان، بقوله تعالى بعد

ذلك: ﴿**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾ وهنا تقع ضرورة انتفاء الملزوم لانتفاء لازمه. وانتفاء «**الإيمان**» ليس هنا انتفاء لكماله الواجب أو المستحب، بل هو انتفاء لأصله، أي انتفاء له بالكلية، ومن ثمَّ الوقوع في «**الكفر**»، ومفارقة الإسلام، كما سيزداد وضوحاً بعد قليل.

فالرد إلى الله تعالى إنما هو رد للشرع، والرد إلى غير الله تبارك وتعالى إنما هو رد إلى العقل، أي إلى ما يشرعه الإنسان بنفسه لنفسه كما تقول الديمقراطية: حكم الشعب بالشعب، أو هو حكم الأغلبية، عندما يقصدون بلفظة «**الحكم**» ها هنا: **التشريع في جوهره ومعانيه على وجه الابتداء والإنشاء.** نقول هو (هو رد إلى العقل) إذا أحسنا الظن، وإلا فالرد حينئذ هو حقيقة للهوى والشهوة المجردة، والمصالح القبلية والقومية أو الطبقية أو الطائفية أو الجهوية أو العنصرية أو العرقية، وليس للعقل، فيه نصيب، هذا العقل المسكين المظلوم المفترى عليه!

فالنصوص القرآنية لا تدع مجالاً لشك في أن الشرع وحده صاحب السيادة، وأنه المرجع الوحيد لسن الدستور والقوانين والأنظمة واللوائح والتوجيهات والأوامر، من قبل السلطات العامة، كما أنه المرجع الوحيد للأذواق والآداب في أعراف الناس، وأنه الحكم النهائي الفصل في كل ما يقع من منازعات، فقوله تعالى: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله**﴾، (الشورى؛ ٤٢:١٠)، يعني: أن الله هو الذي يقضي بينكم ويفصل فيه الحكم، فلا يجوز شرعاً بحال من الأحوال أن يجاز الاحتكام لغير الشرع، لأن الأحتكام لغير الشرع كفر بالله ورسوله، وهذا ما لا يسقط فيه المؤمنون المفلحون، الذين قال الله فيهم: ﴿**إنما كان قول المؤمنين اذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وأولئك هم المفلحون**﴾، (النور؛ ٢٤:٥١)، فالاحتكام إلى الشرع فرض على الأمة بجملتها، بوصفها أمة، وعلى كل قبيلة أو جماعة أو كتلة أو حركة أو تنظيم من أبنائها، وعلى كل فرد من أفرادها. وهذه الفريضة هي بعض أصل الإيمان، إن لم تكن كل أصله، فمن لم يلتزم بها فهو ليس فقط فاسقاً عاصياً، بل هو كافر مرتد، قد فارق الإسلام ولحق بالكفر المشركين، وليس له أي سهم في الإسلام والإيمان.

وهذه بديهية من بديهيات الإسلام، أجمع عليها الأئمة:

* فقد قال الإمام الجصاص الحنفي، رحمه الله، في «**أحكام القرآن**»، (٢/٢١٤). : [إن من ردّ شيئاً من أوامر الله تعالى أو أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو خارج من الإسلام سواء ردّه من جهة الشك فيه، أو من جهة ترك القبول، والامتناع عن التسليم].

* وقال ابن أبي العزّ الحنفي، رحمه الله، في «**شرح الطحاويّة**»، (ص: ٢٠٠)، في معرِض ذكرِ ما يجب على الأمّة تجاه نبيّها، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فنوحّده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما نوحّد المرسِلَ بالعبادة والخضوع والذلّ والإنابة والتوكّل، فهما توحيدان، لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المرسِل، وتوحيد متابعة الرسول، فلا نحاكم إلى غيره، ولا نرضى بحُكم غيره]

قلت: تحكيم الرسول هو عين تحكيم الله، جل جلاله، كما أسلفنا.

* وفي تفسير قوله، جل جلاله: ﴿**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك، وما أنزله من قبلك، يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيدا**﴾، (النساء؛ ٤:٦٠)، يقول الإمام ابن كثير: [هذا إنكار من الله عزوجل على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء، وهو مع ذلك يريد **أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله، وسنة رسوله**، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد، وذاك، أي الأنصاري، يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهر الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام

الجاهلية، وقيل غير ذلك. والآية أعم من ذلك كله فإنها ذامة لمن عدلوا عن الكتاب والسنة، تحاكموا إلى ماسواهما من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا]، انتهى كلام الإمام ابن كثير. قلت: صدق الإمام، إلا أن الآية لم تكتف بذم من تحاكم إلى الطاغوت، بل صنفت عملهم هذا على أنه:

(١) إيمان بالطاغوت، مع أنهم قد أمروا بالكفر به ورفضه ومقته. فالتحاكم إلى شئ هو «**إيمان**» بذلك الشئ، لا محالة. وهذا «**الإيمان**» المذكور ها هنا هو مقابل «**الكفر**» ونقيضه. لذلك فإن التحاكم إلى الله ورسوله هو من أصل «**الإيمان**»، وعدمه هو «**الكفر**»، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة، وليس هو مجرد فسوق أو عصيان، فحسب، كما أسلفنا،

(٢) أن مراد الشيطان من تزيين ذلك لهم ليس هو مجرد إيقاعهم في ذنب، أو استنقاص من حسنات، ولكنه يريد لهم (**الضلال البعيد**)، والضلال البعيد لا يكون إلا بالكفر، والخروج من الإسلام، المحبط للعمل كله، أوله وآخره، عياذاً بالله تعالى.

* وهذا أيضاً ما ذهب إليه ابن القيم حيث يقول: (إن من **تحاكم، أو حاكم**، إلى غير ما جاء به الرسول، فقد حكم بالطاغوت وتحاكم إليه)، انتهى كلام ابن القيم.

وقد أمرنا سبحانه باجتناب الطاغوت، قال سبحانه: ﴿ **والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها، وأنابوا إلى الله، لهم البشرى، فبشر عباد** ﴾، (الزمر؛ ٤٢:١٧)، فالاحتكام إلى شريعة الطاغوت هو نوع من أنواع العبادة التي أمر الله بهجرها واجتنابها، وجعل ذلك الاجتناب مقدمة وسابقة للإنابة إلى الله.

بل إن الله، جل جلاله، أمرنا بأكثر من مجرد اجتناب الطاغوت، إذ أمر بالكفر به، وهذا يعني أكثر من مجرد اجتنابه، فهو يقتضي: رفضه، ورده، واحتقاره، ومقته، وبغضه، في جميع الأحوال، وإن كان الطاغوت فوق ذلك معتدياً، أي محارباً أو حربياً: معاداته، ومحاربته وقتاله بكل وجه مشروع. هذا جلي واضح من قوله تعالى: ﴿ **لا إكراه في الدين: قد تبين الرشد من الغي، فمن يكفر بالطاغوت، ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم * الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور، والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾.

* وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، في «**فتح المجيد**»: [من دعا إلى **تحكيم** غير الله ورسوله فقد ترك ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ورغب عنه وجعل لله شريكاً في الطاعة وخالف ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيما أمره الله تعالى به في قوله: ﴿ **وأن احكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك** ﴾، وقوله تعالى: ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً** ﴾].

* ويقول الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في تفسير هذه الآية: [وقد نفى الله الإيمان عمن أراد **التحاكم** إلى غير ما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم من المنافقين كما قال تعالى: ﴿ **ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً** ﴾]، (رسالة تحكيم القوانين).

* وقال الشيخ محمد ابن إبراهيم آل الشيخ، رحمه الله: [و**تحكيم** شرع الله وحده دون كل ما سواه، شقيق عبادة الله وحده دون ما سواه، إذ مضمون الشهادتين أن الله هو المعبود وحده لا شريك له، وأن يكون رسوله هو المتبع

المحكم ما جاء به فقط. ولا جُردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك، والقيام به، فعلاً وتركاً وتحكيماً عند النزاع]، (عن فتاوى الشيخ :٢٥١/١٢). والشيخ عنى هنا العبادة بمعناها الضيق، أي مجموع الشعائر التعبدية والمناسك، وإلا فتحكيم شرع الله، والخضوع له، مع تمام التسليم وانشراح الصدر، هو جوهر العبادة، وقطب رحاها!

* وروى عن الإمام جعفر الصادق أنه قال: [**و أن قوماً عبدوا الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وصاموا شهر رمضان وحجوا البيت ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله إلا صنع خلاف ما صنع، أو وجدوا في ذلك حرجاً في أنفسهم، لكانوا مشركين**]، لأن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنما شُرع من الله تبارك وتعالى، ولأن الأمر بطاعة الله ورسوله، هو أمر بوجوب اتباع الكتاب والسنة لذلك فإن القاعدة العقائدية، الأصولية، الشرعية تقول بأن:

(كل من اتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحكم فهو كافر).

لذلك فإن الشرع وحده هو صاحب السيادة المطلقة لكل ما في الحياة من علاقات بين الناس فلا يجوز شرعاً رفض جزئية من كل الإسلام قام عليها الدليل.

بقيت قضية مهمة تقلق مضاجع المؤمنين في زمننا هذا الذي تحولت فيه الدنيا بأسرها إلى دار كفر، تسود فيها أنظمة الكفر، ولا يحكم فيها بما أنزل الله (اللهم في بعض المسائل الجزئية مثل ما يسمُّونه بـ«**الأحوال الشخصية**»، وفي التحاكم الاختياري بين الورعين من المؤمنين)، ألا وهي الترافع والتخاصم إلى محاكم وأنظمة تقوم أساساً على الكفر، وإلى قضاة لم يتم تعيينهم بطريقة شرعية، لا سيما إذا كان أطراف النزاع في بلد أكثر أهلها من الكفار الأصليين كبريطانيا مثلاً.

من الواضح أن الإشكالية هنا في التحاكم بمعني القضاء والتنفيذ. أما الفتيا، أي طلب حكم الله في المسألة على وجه غير ملزم فلا يتصور إلا بالرجوع إلى ما أنزل الله، أي إلى كتاب الله وسنة رسوله. وكذلك التشريع، أي سن اللوائح والأنظمة والقوانين، فلا يتصور إلا من ذي سلطان، أو مشارك في السلطان. ولا يجوز لذي السلطان المسلم إلا أن يسن ما تم استنباطه بطريقة صحيحة من الكتاب والسنة لا غير، ولا يجوز له غير ذلك إن كان متفرداً بالسلطان. كما لا يجوز له أن يقبل السلطان مشروطاً بأن يحكم بغير ما أنزل الله، ولا بحال من الأحوال. والمسلم لا يجوز له أن يشارك مختاراً في حكم الكفر بحال من الأحوال، كما سنبرهن عليه في كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**) بما لا مزيد عليه، إن شاء الله، جل وعز.

فالإشكالية إذاً هي: ماذا يفعل الفرد المسلم، الذي يعيش في دار الكفر، أي تحت سلطان الكفر، أو تحت حكم الكفار، إذا ادعى عليه مدعي وطلبه إلى القضاء، أو كان له حق على أحد ولم يستطع الوصول إليه بصلح أو تحكيم اختياري أو شفاعة أو وساطة خير، أو أصابته مظلمة من السلطة الحاكمة نفسها، أو من جهة أخرى، وعجز عن دفعها بشتى الوسائل ولم يبقى إلا التظلم إلى القضاء المختص أو إلى جهة إدارية أعلى. فما ذا يكون العمل حينئذ؟!

الحق الذي تدل عليه الأدلة أعلاه أنه يجوز له ذلك بشرط أن لا يطالب بحق أو يدفع مطالبة أو ظلم إلا فيما وافق شرع الله، كما يعلمه هو يقيناً إما باجتهاده واستنباطه هو، أو إتباعاً لغيره من المجتهدين وفق الدليل، أو تقليداً لمن يثق به من أهل الاجتهاد والفتيا. هذا ينطبق على الشكل والموضوع، فليس أحدهما أولى من الآخر بلزومية التحاكم إلى ما أنزل له فيه. فلا يجوز له، مثلاً، الدفع في قضية من القضايا بسقوط الحق فيها بالتقادم، أو بفوات المدة الزمنية المحددة في نظام الكفر للترافع بها، حتى ولو كان في ذلك تسهيلاً وتسريعاً للترافع، لأن كل ذلك لا يجوز في شرع الله، فلا سقوط حقوق بالتقادم، ولا أمد زمني في الترافع.

وإذا كان له دين على أحد لم يجز له إلا أن يطالب إلا برأس ماله من مقتدر مليء، من غير زيادة ربوية قد ينص نظام الكفر على استحقاقه لها، كما هو حال الأغلبية الساحقة من الأنظمة الكفرية تعتبر الربا حقاً مشروعاً. ولا يجوز له حتى المطالبة بتلك الزيادة الربوية، على وجه المناورة و«**التكتيك**»، لتخويف الخصم ودفعه إلى التسليم برأس المال، وسرعة دفعه، في مقابل «**التنازل**» عن ذلك الربا، مثلاً. وإذا حكم له بمثل تلك الزيادة الربوية وجب عليه رفضها، وإبلاغ

القاضي بذلك، وعدم استلامها ولا حيازتها. فالمؤمن في كل تلك الأحوال إنما يتحاكم إلى شرع الله، لا إلى الطاغوت، ولو وجد قاضياً شرعياً، لا يحكم إلا بالشرع وقد تم تنصيبه تنصيباً صحيحاً، لما ترافع إلا إليه.

فالمطالب يحقه الشرعي في رأس المال، مثلاً، المترافع بموجب الضرورة إلى ذي سلطان أو قاضي كافر أو قاضي يحكم بنظام كفر، أو قاضي لم يعين بطريقة شرعية صحيحة لم يتحاكم إلا إلى ما أنزل الله، وهو بذلك مسلم مؤمن.

في حين أن القاضي أو المتنفذ الذي يحكم له بحقه أو ينفذ له ذلك الحق ويستحصله له لأن ذلك هو نص القانون الذي سنه البرلمان صاحب السيادة، أو الملك صاحب الحق «**الإلاهي**»، أو هو العرف المتوارث الساري الذي قبله الناس على تطاول القرون، والناس هم مصدر السلطات، هو بذلك المعتقد مشرك كافر، وهو من أهل النار يوم القيامة إن كانت بلغته رسالة الله، وقامت عليه الحجة، بغض النظر عن موافقة حكمه في تلك المسألة العينية لحكم الله ورسوله مصادفة، أو عدم موافقته.

أما من زعم أن ذلك الترافع تحاكم إلى الطاغوت فهو لم ينظر إلى المسألة في جوهرها بعمق ودقة؛ فاستحقاق رأس المال للدائن على المدين تتفق فيه أكثر الشرائع، إن لم يكن جميعها. فمن رد ذلك إلى أمر الله ونهيه فهو المسلم المؤمن، ومن رده إلى عرف، أو عقل، أو مصلحة، أو أمر برلمان أو مرسوم ملكي فهو مشرك كافر. **فالقضية قضية اعتقاد في مرجعية معينة والرد إليها**، أي أن القضية هي:

أولاً: قضية اعتقاد المتحاكم ومرجعيته،

وثانياً: قضية نص النظام ومحتواه، في المقام الأول وليست شخصية من يطبقه، أو إحسان هذا للتطبيق من عدمه،

فالطاغوت ليس شخصاً معيناً، وإنما هو اعتقاد معين، ينبثق منه نظام معين، أو هو كيان معنوي، قد يمثله أشخاص أو مؤسسات أو دول.

فليست القضية إذاً هي سداد رأس المال أو عدمه، أو من له سلطة الحكم أو صلاحية تنفيذ ذلك الحكم. وهكذا في كافة المسائل والقضايا.

ومما يدل على بطلان قول هؤلاء أنهم عموماً يميزون بين الترافع إلى المحاكم، والرجوع إلى الشرطة والجهات التنفيذية، فيحرمون الأول، وربما كفروا بسببه، ولا يرون بأساً بالثاني.

والظاهر أنهم فهموا التحاكم على أنه التقاضي أو الترافع إلى المحاكم فحسب، وهذا كذلك باطل كنا بيناه أعلاه، وهو تخصيص بدون مخصص. نعم هناك فروق بين عمل القاضي وعمل الجهات التنفيذية، ولكن التحاكم هو التحاكم، وهو الرد إلى مرجعية معينة: إلى الله ورسوله عند أهل الإسلام، وإلى غيرهما أو إليهما بالشراكة مع غيرهما عند أهل الكفر، ولا ثالث لهما. لا يؤثر في جوهر ذلك أن ما يقوم به القاضي يختلف عما يقوم به الشرطي، وهذان يختلفان ضرورة عن المفتي والمشرع، لأن البحث ليس في خصوصيات أعمالهم، وحدود صلاحيات كل واحد منهم، ولكن البحث هو في: **الرد إلى الله ورسوله وحدهما فيكون إسلاماً وإيماناً وتوحيداً، أم إلى غيرهما منفرداً أومعهما فيكون كفراً وشركاً.**

ويزداد هذا وضوحاً بما جاء في مرافعة جعفر بن أبي طالب، رضي الله عنه، المشهورة أمام النجاشي، رضي الله عنه:

* حيث أخرج ابن إسحاق في «**السيرة النبوية**»،(ج: ٢ ص: ١٧٧)، بأصح إسناد يكون في الدنيا: [حدثني محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أم سلمة بنت ابي أمية بن المغيرة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: لما نزلنا أرض الحبشة جاورنا بها خير جار، النجاشي، أمنا على ديننا، وعبدنا الله تعالى، لا نؤذى، ولا نسمع شيئا نكرهه، فلما بلغ ذلك قريشا ائتمروا بينهم أن يبعثوا الى النجاشي فينا رجلين منهم جلدين، ....]، فساقت، رضوان الله وسلامه عليها، الحديث إلى أن قالت: [فلما جاءوا وقد دعا النجاشي اساقفته فنشروا مصاحفهم حوله سألهم فقال لهم: (ما هذا الدين الذي قد **فارقتم** فيه قومكم، ولم تدخلوا في ديني، ولا

في دين أحد من هذه الملل؟!)، قالت: فكان الذي كلمه جعفر بن أبي طالب فقال: له أيها الملك، ..إلخ]، والحديث طويل جداً، وممتع، فراجعه في سيرة ابن هشام، أو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، حتى ترى أن جعفر إنما ترافع بالحق، وبما شرع الله، غير مداهن في دينه، ولا مبال بدين النجاشي وشرعه، بل هو قد فعل هذا مرتين: ترافع في المرة الأولى، ثم عاد رسل قريش فاستأنفوا القضية، فترافع جعفر للمرة الثانية، حتى هزم الله قريشاً وسفراءها.

فهل يعقل أن يكون جعفر الطيار، وهو من كبار أولياء الله، قد تحاكم إلى غير شرع الله، وهبها كانت منه زلة، بجهل أو تأويل، أفلم تخبر به أم المؤمنين أم سلمة هند بنت ابي أمية بن المغيرة المخزومية، زوجها رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، وهو كل تسعة أيام في بيتها، ويبيت على فراشها على مدى ستة أعوام طوال؟!

وهبها فاتها أن تخبره: ألم يعلمه اللطيف الخبير، الذي أحاط بكل شيء علماً، فيوحي إلى نبيه بالتحذير من العودة إلى مثله؟!

على أن واقع الحال في (**دار الكفر**) أن الكثير من الترافع إلى القضاء، ومراجعة الأجهزة التفيذية، إنما يتورط فيه المسلم مكرهاً، كأن يكون مهدداً بالترحيل وإنهاء حقه في «**اللجوء السياسي**»، أو يكون متهماً بدعم «**الإرهاب**»، أو نحو ذلك، فيحتاج المسلم إلى الدفاع عن نفسه ضرورة. وفي حالة الضرورة الملجئة هذه فمن الواضح أنه ليس على المسلم حرج في التحاكم إلى أنظمة الكفر وقضاته، حتى ولو كانت الأنظمة محل النظر مخالفة للشرع، فالمسلم حينئذ هو المضطر المكره، الذي يجوز له حتى التلفظ بالكفر أو التظاهر بالكفر.

وقد استشهد بعض أهل العلم أيضاً لما قلناه بثنائه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، على (**حلف الفضول**)، وأنه لو دعي لمثله في الإسلام لأجاب. ونحن لا نوافقهم على ذلك لأنه استشهاد في غير محله، لأسباب منها:

أولاً: أن قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لو دعيت إليه في الإسلام لأجبت**»، تقدير امتناع لامتناع، فلا هو دعي إلى مثله في الإسلام، ولا هو قد أجاب. فغاية الأمر أن يكون ذلك ثناءً على بعض مقاصد الحلف الجميلة: كالامتناع عن الظلم، ونصرة المظلوم، وحسن معاملة زوار البيت الحرام، ونحوه، وكل ذلك أقره الإسلام وزاده قوة. وليس في ذلك بالضرورة أي ثناء على الحلف من حيث هو حلف أي تعاقد على القتال المشترك، أو على إجراءاته من ترافع أو استعمال للقوة أو غير ذلك؛

ثانياً: أن الأحلاف كلها قد نسخت في الإسلام بعد ذلك بقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لا حلف في الإسلام**»، فالمسلمون جميعاً أمة واحدة، وحلف واحد. وكذلك التحاكم إلى غير الشرع. فالثابت أن شكل الحلف قد نسخ، وكذلك بعض إجراءاته، فلم يعد الاستشهاد بثنائه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، على حلف الفضول وارداً، إلا فيما أقره الشرع من المعاني الجميلة آنفة الذكر؛

وقد أشبعنا موضوع (**حلف الفضول**) بحثاً، وميَّزنا ما نسخ من أحكامه، وما لم ينسخ، على وجه الاستقصاء في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**) فليراجع هناك، لا سيما أن الكثيرين من الباحثين، والمتطفلين على موائد البحث العلمي، قد جعلوا (**حلف الفضول**) مثل (**حمار جحا**) يحمل عليه كل شئ، وبعض ما زعموه مبرراً بحلف الفضول يصل إلى درجة الكفر البواح، عياذاً بالله، لذلك حرصنا ها هنا على التحذير من زلة بعض العلماء في استشهادهم به في موضوع (**التحاكم**)، وليس لهم فيه حجة مطلقاً.

* فصل: الوجه الرابع: كل شرع غير شرع الله كفر، وكل حاكم بغير شرع الله طاغوت:

لم تكتف النصوص القرآنية ببيان:

(١) جوب طاعة الله، وطاعة الرسول، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والاستسلام لهما مطلقاً، من غير قيد أو شرط،

(٢) وحرمة طاعة المخلوقين في معصية الخالق تحريماً باتاً أبدياً،

(٣) وكذلك حرمة الإحتكام إلى أي قانون، أو نظام، أو لائحة، أو عرف وعادة، أو ذوق، أو أدب، سوى الشرع، بل وغلَّظت النصوص القول في (**التحاكم إلى الطاغوت**) فجعلته من أعمال الكفر، المناقضة للإيمان والإسلام كل المناقضة، المفضية إلى الضلال البعيد، ثم النار الأبدية، واللعنة السرمدية،

لم تكتف النصوص بتلك الوجوه فحسب، بل ودلت على أن ما عدا الشرع من قوانين وضعية إنما هي كفر صريح، لأنها ليست مما أنزله الله، ولا سنه رسوله، ولا ما دلا عليه من دليل. بل كان العقل هو الذي يشرع، هذا إذا أحسنا الظن، ولم يكن الهوى والشهوة والطغيان المجرد هم المشرعون، وكل ما يشرعه العقل من أحكام تتعلق بأفعال الإنسان من حيث كونه يحيا في هذا الكون بحيث تترتب على أفعاله المدح أو الذم من الله في الدنيا، والحساب، ثم الثواب والعقاب من الله في الآخرة إنما هو طاغوت أمر الله العباد أن يكفروا به حيث قال: ﴿**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك، وما أنزله من قبلك، يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيدا**﴾، (النساء؛ ٤:٦٠).

ـ وفي تفسير هذه الآية يقول ابن كثير: [هذا إنكار من الله عزوجل على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله، وسنة رسوله، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد، وذاك، أي الأنصاري، يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهر الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية، وقيل غير ذلك. والآية أعم من ذلك كله فإنها ذامة لمن عدلوا عن الكتاب والسنة، تحاكموا إلى ماسواهما **من الباطل، وهو المراد بالطاغوت هنا**]، انتهى كلام الإمام ابن كثير.

والصحيح أن الطاغوت أعم من الباطل، بل هو أفحش منه بكثير، إذ الطاغوت، هاهنا، ما قابل الحكم بما أنزل الله، أي هو الحكم بالجاهلية، أي بالكفر،

ـ وهذا ما ذهب إليه ابن القيم فيقول: (إن من تحاكم، أو حاكم، إلى غير ما جاء به الرسول، فقد حكم **بالطاغوت** وتحاكم إليه)، انتهى كلام ابن القيم.

فطاغوت كل قوم هو ما يتحاكمون اليه غير الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يعبدونه من دون الله، عبادة دعاء وذلة وتقديس، وركوع وسجود، وتقديم ذبائح وقرابين، وإطلاق مجامر وإيقاد شموع؛ أو عبادة خضوع وطاعة واتباع، أو عبادة محبة وموالاة.

والطاغوت كذلك كل داعية باطل ورأس ضلالة: فإبليس، لعنه الله، طاغوت، بل هو رأس الطواغيت، والكاهن طاغوت، والساحر طاغوت، والحاكم بغير ما أنزل الله طاغوت، والمشرع من دون الله طاغوت، بل هو من رؤوس الطواغيت، لأنه يدعوا الناس إلى عبادته، عبادة طاعة واتباع، ومن دعا الناس لعبادة نفسه طاغوت، بل هو من رؤوس الطواغيت، ومن رضي أن يعبد من دون الله طاغوت، والمحبوب لذاته من دون الله طاغوت، والمطاع لذاته طاغوت: فما أكثر الطواغيت!

وقد أسلفنا في (**الوجه الثالث**) أن العبرة في المقام الأول، في قضية «**التحاكم**» إنما هو إلى النظام المتحاكم إليه، وليس لأشخاص الحكام، أو وظائفهم، أو مراتبهم. فإذا وصف الله ما يتحاكم إليه، أو من يتحاكم إليه بأنه «**طاغوت**»، وجب أن يكون نظامه نظام كفر، ومن المحال أن يكون نظامه إسلامياً.فـ**كل شرع غير شرع الله إذاً كفر، وكل حاكم بغير شرع الله طاغوت، ضرورة ولا بد.**

* وقال الإمام، شيخ الإسلام، ابن تيمية الحنبلي، رحمه الله تعالى: [ليس لأحد أن يحكم بين أحد من خلق الله، لا بين المسلمين ولا الكفار ولا غير ذلك، إلا بحكم الله ورسوله، ومن ابتغى غير ذلك تناوله قوله تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية**

يبغـون، ومن أحـسن من الله حكمـاً لقـوم يوقنون﴾، (المائدة؛ ٥٠:٥)، وقـوله تعـالى: ﴿**فـلا وربّك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً**﴾، (النساء؛ ٦٥:٤)]. (مجموع الفتاوى: ٤٠٧/٣٥ – ٤٠٨).

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، في «**منهاج السنّة النبويّة**»، (٥ / ١٣٠): [ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتّباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما يراه أكابرهم، ....، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم لحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار]

* وقال الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً: [والإنسان متى حلّل الحرام المجمع عليه، أو حرّم الحلال المجمع عليه، أو بدّل الشرع المجمع عليه كان مرتداً]، (مجموع الفتاوي: ٢٦٧/٣)، لاحظ أنه قال: (حلل، ....، حرم، ....، بدَّل الشرع) ولم يربط ذلك بمعتقده.

* وقال العلاّمة الشنقيطي، رحمه الله، وهو مالكي المذهب، في «**أضواء البيان**»، (٧ / ١٦٢): [الإشراك بالله في حكمه والإشراك به في عبادته كلها بمعنى واحد لا فرق بينهما ألبتة، فالذي يتبع نظاماً غير نظام الله، وتشريعاً غير تشريع الله، ومن كان يعبد الصنم، ويسجد للوثن لا فرق بينهم ألبتة؛ فهما واحد، وكلاهما مشرك بالله]

* وقال العلاّمة الشنقيطي، رحمه الله، أيضاً في «**أضواء البيان**»، (٧ / ١٦٩): [لما كان التشريع وجميع الأحكام: شرعية كانت أو كونية قدرية، من خصائص الربوبية، كما دلت عليه الآيات المذكورة، كان كل من اتبـع تشـريعاً غير تشـريع الله قد اتخذ ذلك المشرِّع رباً، وأشركه مع الله]

ولأن عموم الأدلة ترشد إلى وجوب اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأن ما جاء به هو وحده الهدى، قال تعالى: ﴿**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، ونصله جهنم وساءت مصيرا**﴾، (النساء؛ ١١٥:٤)، فكل منهاج غير منهاج الهدى الذي جاء به محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هو غير سبيل المؤمنين، وكل ماهو سبيل غير هذا السبيل هو الكفر بالله، لأن الكفر بالله ورسوله غير سبيل المؤمنين، وغير منهاجهم، الذي هو ضد الكفر من كل وجه.

وكذلك فإن كل من اتهم رسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحكم فهو كافر لأنه خالف عموم الأدلة التي ربطت بين الإيمان، وبين وجوب اتباع ما جاء به الإسلام.

* وقال الإمام الشاطبي، رحمه الله تعالى، وهو مالكي المذهب أيضاً: [كل بدعة ـ وإن قلّت ـ تشريع زائد أو ناقص، أو تغيير للأصل الصحيح، وكل ذلك قد يكون ملحقاً بما هو مشروع، فيكون قادحاً في المشروع، ولو فعل أحد مثل هذا في نفس الشريعة **عامداً** لكفر، إذ الزيادة والنقصان فيها أو التغيير ـ قل أو كثر ـ كفر، فلا فرق بين ما قلّ أو كثر] (الاعتصام: ٦١/٢).

* وقال الشيخ محمد بن إبراهيم في رسالته إلى أمير الرياض: (واعتبار شيء من القوانين للحكم بها ولو في أقل القليل: لا شك أنه عدم رضاً بحكم الله ورسوله، ونسبة حكم الله ورسوله إلى النقص، وعدم القيام بالكفاية في حل النزاع، وإيصال الحقوق إلى أربابها، وحكم القوانين إلى الكمال، وكفاية الناس في حل مشاكلهم، **واعتقاد هذا كفر ناقل عن الملة**، والأمر كبير مهم، وليس من الأمور الاجتهادية) (مجموع فتاوى الشيخ). وكلام الشيخ محمد بن إبراهيم هذا كلام جيد، إلا أن الشيخ، رحمه الله، ربط ذلك بكونه (عدم رضاً بحكم الله ورسوله)، أو (نسبة حكم الله ورسوله إلى النقص)، وهو هكذا غالباً، ولكن ليس هذا مناط الحكم، لأن مجرد التشريع من دون الله منازعة لله في الربوبية، ينصب فيها الفاعل نفسه رباً وإلهاً ونداً من دون الله، وهو طاغوت مشرك كافر، وكفره من أبشع أنواع الكفر، بمجرد عمله، بغض النظر عن أحواله القلبية.

وإلا فما هو الحكم على ذلك المستميت في المحافظة على منصبه أو سلطته وذلك بسن تشريعات يعلم هو يقيناً أنها مضادة لشرع الله؟! وهو موقن في نفسه بأن ذلك خلاف شرع الله، وأن شرع الله هو الحق وهو الأفضل؟! أليس هو طاغوت كافر؟! وهل حبه للسلطة والدنيا عذر له في الكفر؟! إذاً فلنكذب الله، ولنبرىء ساحة آل فرعون الذين ﴿ **جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً** ﴾، (النمل: ١٤:٢٧)، نعم فعلوا ذلك للمحافظة على الملك والرئاسة، واستعباد بني إسرائيل: ﴿ **أنؤمن لبشرين مثلنا، وقومها لنا عابدون؟!** ﴾، (المؤمنون: ٤٧:٢٣)، فهؤلاء الذين كانوا رؤوس الدولة الأعظم في العالم آنذاك، يمتلكون الكنوز، يعيشون في الجنات، تجري من تحتهم الأنهار، إذاً، وايم الله، أولى بالعذر!

* ويقول الشيخ محمد حامد الفقي، رحمه الله، في تعليقاته على كتاب التوحيد، في شأن مُحَكِّم القوانين الوضعية: [فهو بلا شك كافر مرتد إذا أصر عليها ولم يرجع إلى الحكم بما أنزل الله، ولا ينفعه أي اسم تسمى به، ولا أي عمل من ظواهر أعمال الصلاة والصيام والحج ونحوها]، (من فتح المجيد: شرح كتاب التوحيد).

* ويقول الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، وهو شافعي المذهب، في تحكيم القوانين الوضعية: [فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة، على اختلافهم، في تكفير القائل به، والداعي إليه]، (عمدة التفسير: ١٥٧/٤).

* ويقول الإمام ابن كثير، وهو شافعي المذهب، في تفسير قوله تعالى: ﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون؟! ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون** ﴾، (المائدة: ٥٠:٥): [ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعَدَل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والإصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كالذي كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكيزخان الذي وضع لهم «**الياسق**»، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى، من: اليهودية، والنصرانية، والملة الإسلامية، وغيرها. وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً يقدمونها على الحكم بكتاب الله، وسنة رسول الله. فمن فعل ذلك **فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله**، فلا يحكم سواه في قليل أو كثير، قال تعالى: ﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون؟!** ﴾، (المائدة: ٥٠:٥)، أي يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون: ﴿ **ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون** ﴾، (المائدة: ٥٠:٥)]، انتهى كلام الإمام ابن كثير، رضي الله عنه.

فأي ضلال أفحش من الحكم بغير ما أنزل الله؟! وأي هوى أحط من الإحتكام إلى الهوى؟! وأي طاغوت أكبر من جعل الإنسان المخلوق يقوم بما تكفل الخالق باقامته، بأن جعل العقل الإنساني هو المشرع، وهو الحاكم؟! وأي كفر أبعد مدى من اتباع المخلوقين لمخلوقين مثلهم، وترك ما أنزله الله على رسوله محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟! فالحكم بما أنزل الله اتباع للشرع، والحكم بغير ما أنزل الله اتباع للكفر، فالشريعة وحدها الحق، وما بعد الحق إلا الضلال، فلا يجوز لبشر أن يجعل من غير الشرع أساساً للحكم.

وكل ما جعل من الأهواء والضلالات مما سمي بالإشتراكية، أو الرأسمالية، أو الديمقراطية الليبرالية، أو الخصوصيات الحضارية، أو العادات والأعراف القومية والقبلية إنما هو حكم بغير ما أنزل الله. وليس لهذا الحكم إلا قوله تعالى: ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون** ﴾، (المائدة: ٤٤:٥)، لأن كل دستور أو قانون أو نظام أو لائحة أو عادة أو عرف يحتكم إليه الناس غير الإسلام فهو كما ورد بصريح القرآن الكريم طاغوت، وجاهلية جهلاء، وعودة بالبشر إلى ردة ترديهم في نار جهنم. وهذا هو سبيل غير المؤمنين، أما اتباع الإسلام فهو الطريق لمن آمن، ففيه الحياة في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم** ﴾، (الأنفال: ٢٤:٨).

* يقول الإمام الشهيد سيد قطب: [أن هناك شريعة واحدة هي شريعة الإسلام وما عداها فهو هوى...﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون؟ ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون** ﴾، (المائدة؛ ٥:٥٠)، ...، ﴿ **ثم جعلناكم على شريعة من الأمر: فاتبعها، ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** ﴾، (الجاثية؛ ٤٥:١٨)].

ومن مجمل هذه النصوص يتضح أن الحكم بغير شرع الله إنما هو الكفر الصراح البواح، وأن كل لائحة، أو قانون، أو نظام، أو دستور، أو قيمة أخلاقية أو روحية، أو عادة وأدب، لا تنبثق من العقيدة الإسلامية طاغوت يجب الكفر به وبغضه، فالإسلام هو الدين الذي أنزله الله تعالى على رسوله محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو الدين الكامل الخاتم فلا يقبل من البشرية، بل ومن الجن، دين سواه، ولا شرع غيره.

أما الديموقراطية الليبرالية الغربية، التي تجعل السيادة للإنسان، فهي نظام سنه الإنسان بوحي من عقله الناقص الذي لم يحط بكل شيء، فضلاً عن تعرضه للنزوات والأهواء والضلال، وخضوعه لأنانية الذات والعشيرة والقبيلة والقوم وللمصالح الفئوية، والطبقية، والعنصرية.

وحتى لو فرضنا، جدلاً، أن الديموقراطية الليبرالية الغربية كاملة، حسنة، مقبولة عقلاً (وهي ليست كذلك بيقين لما فيها من القصور والتناقضات الذاتية) فهي بالقطع ليست مما شرعه الله، فهي ليست من الإسلام، لأن الإسلام، هو ما شرعه الله، لا العقل أو الإنسان، بغض النظر عن مدى كماله، وموافقته للعقل، أو ملائمته للطبع، أو عدم ذلك!

لذلك كان كل من لم يحكم بما انزل الله معتقداً عدم صلاحية الإسلام للحياة كافراً قطعاً، كفراً يخرج من الملة ويحبط العمل، بإجماع الأمة اليقيني، المبني على النصوص القطعية الصريحة،

وكذلك من فعل ذلك اعتقاداً أن ترك الحكم بما أنزل الله يسعه، ويجوز له، حتى لو اعتقد في هذه الحالة أن شرع الله هو الأفضل، والأكمل، والأولى.

وكذلك من لم يحكم بما أنزل الله استخفافاً بشرع الله، واستهزاءً به، أو كراهية له ونفوراً منه، أو إعراضاً عنه وعدم مبالاة به، أو احتقاراً له واستنقاصاً، كل أولئك كفار قطعاً، كفراً يخرج من الملة ويحبط العمل، بإجماع الأمة اليقيني، المبني على النصوص القطعية الصريحة.

ولكن ماذا يقال في حق (**من حكم بغير ما أنزل الله**) أو بلفظ أدق: (**من لم يحكم بما أنزل الله**) أي (**من ترك الحكم بما أنزل الله**)، فعلاً مجرداً، وهو مقر أنه آثم مخطيء، ولكنه تبع شهوة حكم أو سلطة أو محاباة قريب أو صديق، أو أغرته مصلحة مالية أو رشوة، غير معتقد لشيء من العقائد الباطلة، أو متلبس بشئ من الأحوال الفاسدة، الآنف ذكرها: فهو لم يعتقد عدم صلاحية الإسلام للحياة، وهو لم يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله أصلاً، بل هو معتقد لحرمة ذلك القاطعة، وهو لا يشك أن شرع الله أفضل من شرع غيرالله، وهو غير فاعل لجريمته تلك استخفافاً بشرع الله، ولا استهزاءً به، أو كراهية له ونفوراً منه، أو إعراضاً عنه وعدم مبالاة به، أو احتقاراً له واستنقاصاً؟!

لقد وقع في ذلك خلاف بين علماء الأمة:

(١) فمن العلماء من قال: هو مع استحقاقه للألقاب الثلاثة، أي: كافر، وفاسق، وظالم بنص القرآن الكريم إلا أنه ليس بخارج عن الملة لأن: كفره كفر دون كفر، وفسقه فسق دون فسق، وظلمه ظلم دون ظلم.

(٢) ومن العلماء من قال: بل هو فقط مستحق لألقاب الفسق والظلم عموماً، أما لقب «**الكافر**»، فلا يستحقه إلا من اقترن عنده ذلك بأمر مكفر، وذلك بقرائن وأدلة ذكروها تخصص قوله تعالى: ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾. وهذا القول لا يختلف في جوهره عن السابق، وهو مجرد خلاف لفظي، إلا أنه خلاف مهم، لأن إجماع الصحابة قد انعقد على استخدام لفظة (**كفر**) في هذا، كما سيأتي بيانه، وهذا إجماع محترم، لا يحسن تجاوزه، ولا بحال من الأحوال.

(٣) ومن العلماء من قال أنه: كافر، وفاسق، وظالم بنص القرآن الكريم، أي أنه مستحق لتلك الأسماء والأوصاف

الشرعية لنفس الشخص في نفس الوقت، وأنها على ظاهرها تعني الكفر الناقل عن الملة، فيكون الفسق هو فسق الكفر، والظلم هو ظلم الكفر، وتكون كلها حينئذ ناقلة عن الملة ضرورة.

هذا هو الحق الذي نرجحه، وهو ما أشبعناه بحثاً في الباب المعنون بـ(**شبهات حول تكفير من لم يحكم بما أنزل الله**)، من كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**).

على أننا ننبه ها هنا على أمور منها:

أولاً: أن إستحقاق ألقاب الكفر أو الظلم أو الفسق، (بعضها أو كلها على اختلاف بين العلماء)، يحصل بمجرد ترك الحكم بما أنزل الله، ولو لم يحكم بغير ما أنزل الله، لأن الله، جل جلاله يقول: ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله** ،... ﴾. لا يقال أن ترك الحكم بما أنزل الله يستلزم ضرورة أن يحكم الحاكم بغير ما أنزل الله كما يظهرذلك بجلاء من مثال القاضي الذي تبين بيقين أن حكم الله في ذلك النزاع المعين الذي ينظر فيه هو «كذا وكذا» بعد استكمال النظر في القضية، ووجوب النطق بالحكم فيها، ولكنه يمتنع عن النطق بالحكم عند تعينه بدافع من الهوى حتى يمكن طرف القضية الذي عليه الحق ـ من مال أو قصاص مثلاً ـ من إخفاء المال، أو الفرار من قبضة السلطان، أو يعزل، أي القاضي، نفسه عن القضية بعد تبين الحق له، وبعد توجب النطق بالحكم فيها، هروباً من النطق بالحق المخالف لشهوته وهواه.

فمثل هذا القاضي قد ارتكب، بمجرد امتناعه عن النطق بالحكم، بعد توجبه، جريمة ترك الحكم بما أنزل الله، فهو ﴿ **لم يحكم بما أنزل الله** ،... ﴾ في تلك القضية العينية وأصبح مستحقاً لألقاب الكفر أو الظلم أو الفسق، (بعضها أو كلها على اختلاف بين العلماء)، مع أنه تهرب من النطق بالحكم، ولم يحكم بشيء أصلاً.

ولعل هذا المثال وأضرابه هو الذي خطر في بال من قال: **«كفر دون كفر»**، أو من امتنع من إطلاق مسمًّى (**الكفر**) على هذا الفعل واكتفى بأسماء الفسق والظلم، لشدة شبه هذا للذنوب والمعاصي الأخرى التي يرتكبها المسلم مدفوعاً بشهوته من غير استحلال لحرام أو جحد لواجب، أو تكذيب لله، أو لرسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومن غير استهزاء أو استخفاف أو كراهية أو إعراض تام عن الله ورسوله وآياته.

ولكن من ناحية أخرى له شبه أقوى بمن امتنع عن التلفظ بكلمة التوحيد، مع وجود الاستطاعة المعتبرة، وعدم وجود إكراه ملجيء. وكفر هذا لا يشك فيه مسلم، وعليه إجماع العلماء. بل إن إقرار الكافر بنبوة سيدنا محمد، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، وتلفظه بذلك (لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم أحكام الإسلام)، هكذا، حرفياً، قال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في «**الفتح**» بعد شرحه لحديث نُكُول العاقب والسيد، صاحبَيْ نجران، عن مباهلة رسول الله، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، وتكلمهما بما يفيد بإقرارهم بنبوته، ولكنهم لم يدخلوا في الإسلام، ولم يلتزموا – من حيث المبدأ – بالأحكام، فبقوا على كفرهم. وكذلك بدلالة إقرار بعض أحبار اليهود بنبوته، في أكثر من قصة ثابتة، مع بقائهم على يهوديتهم، ورفضهم اتباعه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله. ومعلوم أن هؤلاء كلهم إنما منعتهم شهوات الدنيا: من حب رئاسة، وخوف مقاطعة الأهل والأحبة، وكسل عن الهجرة، وغيرها، كل ذلك لم يكن عذراً لهم، ولا مخرجاً لهم من الكفر. إذ لا عذر في شيء من ذلك، إلا إكراه ملجيء، أو عدم استطاعة بيقين، لا غير.

وهذا الحكم لا يقتصر على شهادة التوحيد فحسب، بل ينسحب على كل مقولة حق، ترتبط ارتباطا حتمياً بالشهادة، فتكون بذلك من لوازمها. لا فرق بين قول إنسان: (لا إله إلا الله)، وقوله: (مريم بنت عمران، برأها الله من الفاحشة، وفضلها على نساء العالمين)، وقوله: (إن الله على كل شيء قدير، وإن الله قد أحاط بكل شيء علماً)، وقوله: (هذا هو حكم الله في هذه المسألة المعينة). كل ذلك تلفظ وإخبار بالحق الذي يعتقده المخبر، ويدين الله به. وكله يجب الإقرار به، وإعلانه، والخضوع له، والتسليم به، واتخاذه ديناً يدان الله به، حاشا حالة عدم الاستطاعة المعتبرة، أو إكراه ملجيء.

فإن كان هذا المثال، وفقط هذا المثال، فيه شبه من حال المذنب العاصي، ففيه كذلك شبه أقوى، وقرابة أشد، من

حال الكافر المعرض، أو الجاحد، أو المتكبر: فليحذر كل عاقل لنفسه!

كما يظهر ذلك أيضاً، على نحو مختلف، من مثال الرجل المسلم الذي ضبط في حالة سكر بيِّن، وأحضر هذا الرجل إلى القاضي الحاكم بالقانون الوضعي فخلى سبيله، ولم يحكم بشيء، لأنه بموجب القانون الوضعي لم يرتكب الرجل جريمة، ولن يعاقب بشيء، بل ليس هناك ما يتوجب به النظر القضائي أصلاً. في حين أن الشرع يوجب إقامة حد شرب الخمر عليه بجلده أربعين أو ثمانين جلدة على إختلاف في المذاهب، وحسب اجتهاد الإمام أو القاضي.

وترك الحكم بما أنزل الله في هذا المثال، وما كان من جنسه وعلى منواله، لا علاقة له بغلبة الشهوة، والضعف أمام وساوس الشيطان، أو محاباة صديق، أو قريب، وإنما هو تطبيق لنظام كفري، يتناقض مع الإسلام كل المناقضة. وهو، في أدنى مراتبه، إعراض عن الشرع وعدم مبالاة به، والإعراض عن الشرع كفر ينقل عن الملة. وقد يكون أنكر من ذلك وأقبح، فيكون: شكاً في الشرع، أو تكذيباً للشرع، أو جحداً للشرع، أو استكباراً وإباءً ورفضاً للشرع (على طريقة إبليس، لعنه الله)، أو احتقاراً وسخريةً من الشرع، أو بغضاً وكراهيةً وعداوةً للشرع! وكل ذلك كفر بالشرع، وهو من أنواع الكفر الناقلة عن الملة! فهل يشك عاقل، في قلبه ذرة من إسلام، وإيمان، وتعظيم، وحب: لله، ولرسوله، ولدينه، أن مثل هذا القاضي قد فارق الملة، وبرئت منه الذمة؟!

أما لو ضبط رجل مسلم يسوق سيارته سكراناً في الشارع العام، فإن القاضي الوضعي سيحكم عليه بالحبس لمدة ستة أشهر مثلاً. فهنا ترك القاضي الحكم الشرعي وهو الجلد وبذلك لم يحكم بما أنزل الله.

أما الحكم بالحبس لمدة ستة أشهر فقد يكون عقوبة تعزيرية، على مخالفة النظام العام بقيادة السيارة في حالة سكر، تطبق على كل مخالف، مسلما كان أو غير مسلم، فهذا لا بأس به، إذا كان قد سنَّه ولي أمر شرعي، أي حاكم يحكم بما أنزل الله.

وقد يكون الحكم بالحبس لمدة ستة أشهر عقوبة على شرب الخمر، من حيث هو شرب لمحرم، بديلاً عن عقوبة الجلد (الهمجية كما يؤكد «**المتمدنون**»؟!) لا تطبق على غير المسلم لأن الخمر حلال في دينه، له شربها في إطار النظام العام، فتكون حينئذ حكماً بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى، ويكون القاضي قد ارتكب بذلك فعلين مكفرين وليس فعلاً مكفراً واحداً واستحق كذلك، من باب أولى، أن يُسمّى كافراً وظالماً وفاسقاً، وهو بدون شك شر من مثيله في الأمثلة السابقة، وأوغل في الكفر، وأضل عن سواء السبيل!

وقريب من ذلك في الشر، والإثم، والكفر، طاعة المتشرعين بغير شرع الله، الحاكمين بغير ما أنزل الله لقوله تعالى: ﴿ **وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم، وإن اطعتموهم إنكم لمشركون** ﴾ أي إن **أطعتموهم واتبعتموهم** في تحليل الميتة، أصبحتم كفاراً مشركين بالله مقرين لغيره بحق السيادة والحاكمية والتشريع.

وهذه الآية، كما أسلفنا، مكية بالإجماع، حيث كان الشرك لا يقال إلا على شرك الكفر، الشرك الأكبر، المخرج من الملة، والمناقض للإسلام كل المناقضة. وإنما جاءت أحكام الشرك الأصغر، والشرك الخفي، وآداب التوحيد من مثل النهي عن الحلف بالآباء، والنهي عن قول: (ما شاء الله، وشئت)، ونحوه في المدينة، بلا خلاف، كما تفردت بها السنة الشريفة فقط، وليست هي من معهود استخدام القرآن.

ولما كان «المطيع» في التحليل والتحريم مشركاً، شرك الكفر المخرج من الملة، فلا بد أن يكون «**المطاع**» رباً، وإلهاً من دون الله، ضرورة، كما بينته قصة عدي بن حاتم، وأظهرته بما لا خفاء فيه!

وشر من كل ما سبق، وأشنع، وأوغل في الكفر والشرك، من باب أولى، بداهة بلا شك أو جدال، السلطة التي تشرع الدساتير والقوانين والأنظمة واللوائح المناقضة للشرع أو التي لم تستنبط إستنباطاً شرعياً صحيحاً، فهذا فوق ذلك نوع آخر من الشرك، قال تعالى: ﴿ **أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله** ﴾، (الشورى؛ ٤٢:٢١)، فالمشرع بمجرد قيامه بالتشريع أصبح منازعاً لله في سيادته وربوبيته، منازعاً للعزيز الجبار المتكبر الذي قال، كما رواه عنه نبيه المعصوم الخاتم في الحديث القدسي: ﴿ **العظمة إزاري، والكبرياء ردائي، فمن نازعني فيهما**

قصمته ﴾!!

هذا المشرع يقول بلسان الحال، إن لم يكن صراحة بلسان المقال: (أنا ربكم الأعلى)، داعيا الناس إلى عبادته: عبادة خضوع، وطاعة، واتباع، فيصبح بذلك من الطواغيت، بل من رؤوسها، ومن أقر له بذلك فقد جعله رباً، وإلاهاً، وحكماً من دون الله، ومن ثم شريكاً لله سبحانه وتعالى. فويل لهؤلاء جميعاً من النقمة القاصمة المدمرة للعزيز الجبار!

ثانياً: أن أكثر القائلين بـ(**كفر دون كفر**) أو المقتصرين على ألقاب الفسق والظلم في حالة انعدام موجب إضافي للتكفير، كما شرحناه أعلاه، هم فيما يظهر من المدافعين عن الولاة والسلاطين الحاكمين بغير بما أنزل الله، وهم يحاولون إخراجهم من حمأة الردة والكفر، ويجادلون عنهم بالباطل في محاولة يائسة لتثبيت عروشهم، وتقرير شرعيتهم، وقفل الباب في وجه أي محاولة لخلعهم.

نعم: هناك قلة من العلماء المخلصين الذين يريدون الحق، ويتخوفون من الحكم بالكفر إلا ببرهان قاطع، قد قالت بمثل هذا، ولكن غالبية المجادلين في عصرنا هذا هم من النوع الأول: من فقهاء السلاطين الخونة. فإن كان كذلك فنبشرهم بإن ذلك لا يغني عنهم شيئاً، وأن ولاية «**ساداتهم**» و«**كبرائهم**» من السلاطين ساقطة، ومنابذتهم بالسيف مشروعة على كل حال، بغض النظر عن (**كفر دون كفر**)، وبغض النظر عن استحقاق ألقاب (الفسق والظلم) فقط، وذلك لأن الله، تباركت أسماؤه، قد كفانا مؤنة ذلك عندما أنطق نبيه محمداً، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، بفصل الخطاب في هذه المسألة، حين وجه أصحابه إلي عدم منازعة أولي الأمر: «**إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان**»، وقال: «**لا، ما صلوا**»، وقال: «**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة**».

هذا بلاغ من الله، بلسان أفصح خلق الله، المعصوم بعصمة الله، الذي أوتيَ جوامع الكلم، ولكنه يحتاج إلى تفصيل ومناقشة مدققة، تستنير بكافة نصوص الوحيين: الكتاب والسنة، من غير تحريف للكلم عن مواضعه، أو جعل القرآن «**عضين**» أي أجزاء وتفاريق، أو ما هو شر من ذلك: إيمان ببعض وكفر ببعض، كما هي طريقة فقهاء السلاطين الملاعين. هذه المناقشة المستفيضة تحتاج إلى باب مستقل، هو المسمَّى: (**منابذة الحكام**)، فلتراجع!

على أن النص القرآني قد استخدم في حق «**من لم يحكم بما أنزل الله**» أسماء «**الكافر**»، أو «**الظالم**»، أو «**الفاسق**» كما استخدمها في مواطن أخرى سواء بسواء. ومن تلك المواطن قوله تعالى: ﴿**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً**﴾، (النساء؛ ٤:١٤١)، القاطعة بسقوط ولاية الكافر على المؤمن، والحرمة القطعية المؤكدة الأبدية لإمامته على المسلمين، أو رئاسته لدولتهم، وذلك بإجماع المسلمين المتيقن على ذلك. ومن تلك المواطن قوله تعالى: ﴿**لا ينال عهدي الظالمين**﴾، (البقرة؛ ٢:١٢٤)، المسقطة لولاية الفاسق، وهو القول الصحيح لجمهور العلماء، كما فصلناه في باب (**بطلان ولاية الفاسق**) من كتابنا: (**طاعة أولي الأمر، حدودها وقيودها**). و«**من لم يحكم بما أنزل الله**» كافر أو فاسق أو ظالم بيقين، بنص القرآن، وبالإجماع اليقيني القاطع، فولايته ساقطة بيقين كذلك، على وجه الإطلاق، بغض النظر عن:

(١) مستحقاً فقط لأسماء الظلم والفسق، وهذا قول باطل، مخالف لإجماع الصحابة كما هو مبرهن عليه في الباب: (**شبهات حول تكفير من لم يحكم بما أنزل الله**)،

(٢) مستحقاً لاسم «**الكفر**» مع كون كفره (كفراً دون كفر)، (وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله)، أو (كفراً لا يخرج عن الملة)، إذا سلمنا جدلاً بصحة ذلك كله، مع أننا أبطلنا نسبة ذلك لإمام الهدى ترجمان القرآن عبد الله بن عباس في الباب المذكور.

لذلك نقول لأعداء الله، فقهاء السلاطين: لا تفرحوا، إن حجتكم داحضة، وحدَّكم كليل، ولم تبق لكم شبهة أو دليل، فسارعوا إلى التوبة قبل الموت والرحيل، وهو رحيل إن لم تسبقه توبة، لا محالة سقوط على أم رؤوسكم في الهاوية:

﴿ **وما أدراك ما هية * نار حامية** ﴾، (القارعة؛ ١٠١:١٠-١١).

وعلى كل حال فنحن نحيل إلى الباب المعنون بـ(**شبهات حول تكفير من لم يحكم بما أنزل الله**)، من كتابنا: (**الحاكمية، وسيادة الشرع**) لاستكمال دراسة هذه المسائل الشائكة.

*** فصل: <u>الوجه الخامس</u>: وجوب ترك جميع المعالجات التي لم تنبثق من العقيدة الإسلامية**

ذلك لأن كل مشرع من دون الله طاغوت، والطاغوت لا بد من اجتنابه، بل رفضه والكفر به،

* فقد قال تقدست أسماؤه: ﴿ **لا إكراه في الدين : قد تبين الرشد من الغي ، فمن يكفر بالطاغوت ، ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ، والله سميع عليم * الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ، والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾، (البقرة؛ ٢:٢٥٦-٢٥٧).

* وقال جل جلاله، وتباركت أسماؤه: ﴿ **ألم تر الى الذين يزعمون أنهم أمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، <u>وقد أمروا أن يكفروا به</u> ، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا** ﴾، (النساء؛ ٤:٦١).

* وقال تعالى ذكره: ﴿ **والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها** ﴾،

ولأن قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**» يقضي بأن كل ما هو ليس من الإسلام، كأن يكون من الإشتراكية، أو الرأسمالية، أو الديمقراطية الليبرالية، أو الموروثات القومية والقبلية، وما يسمّى بـ«**الخصوصيات الحضارية**»، ونحوه، فلا بد من رده ورفضه، ولا يجوزالتقيد به. ولما كان الإسلام كله مبنياً على الرد إلى الله ورسوله، والقبول والتسليم لهما، لزم ضرورة أن يكون كل ما يجب رده، ويحرم قبوله من الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة.

وهذا الحديث الصحيح المشهور أحد الأحاديث الأركان ـ من أركان الشريعة ـ لكثرة ما يدخل تحته من الأحكام، ولأنه عمدة في جعل الإسلام هو المقياس للحلال والحرام، وكأن الإسلام مرآة تعرض عليها جميع القوانين العقلية والاجتهادات والأعمال، فما كان منها اسلاماً تقيدت به الأمة، وما كان منها خارجاً عن الإسلام كفرت الأمة به، ووجب عليها رفضه، وأثم كل من يتقيد به، وربما كفر وارتد عن الإسلام!

وعليه فكل المعالجات التي لم تكن العقيدة الإسلامية أساساً لها فإنها كفر لابد من ردها، وعدم التقيد بها، لأنها ليس مما جاء به محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لأن مقصود قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أمرنا» الواردة في الحديث: «**أحدث في أمرنا**» هو الإسلام، أي الشرع، والذي ليس عليه أمرنا هو الضد من ذلك، وعلى طرف نقيض منه، أي هو الكفر بعينه، وهو الطاغوت، الذي أمرنا الله تعالى أن نكفر به.

*** فصل: <u>الوجه السادس</u>: الشرع هو الحكم حتى في العلاقات والسياسة الدولية:**

إذا كان الشرع قد قيد أفعال الإنسان بالحلال والحرام سواء في المعاملات أو العقوبات أو الزواج أو الطلاق، فإنه كذلك جعل السياسة الخارجية للدولة الإسلامية مسيرة بأمر الشارع، فالحرب والسلم والمعاهدات، كل ذلك جاء الشرع ببيان أحكامه، وحرم على المسلمين عقد الاتفاقات الدولية بخلاف الأحكام الشرعية، لأن السيادة للشرع في كافة شؤون المسلمين، ودليل ذلك، أن النبي صلى الله عليه وسلم خالف الرأي العام للأمة وقام بإجراء عقد اتفاق دولي بين الدولة الإسلامية ودولة الكفر بمكة آنذاك بما عرف باسم (صلح الحديبية)، عندها رأى المسلمون أن الإتفاقيات مذلة للمسلمين

وفي غير صالحهم، وتزعم المعارضة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، محاولاً كسب الصديق أبي بكر رضي الله عنه إلى جانبه في الرأي، فرفض أبو بكر ذلك منحازاً للرأى الذي نفذه رئيس الدولة الإسلامية، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولكن المعارضة سرعان ما تراجعت عن موقفها، لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم ينزل، كعادته، عند رأي الأغلبية من المسلمين، ولأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قدم للأمة سبباً أدى إلى توقف الأغلبية عن المعارضة بقوله لهم: **«إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري»**.

بعد سماع المسلمين لهذا القول من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، سلموا وانقادوا وتخلوا عن موقف المعارضة للاتفاق مع قريش، لأن رئيس الدولة أخبر الأمة أن ما تم في الحديبية من صلح إنما هو بناء على أمر الله تبارك وتعالى، أي أن الله سبحانه وتعالى هو الذي أمر رسوله محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقبول شروط الصلح، فلم يعد أمام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبقية المؤمنين سوى السمع والطاعة.

وكان من لطف الله، ورحمته، بهم، وتودده إليهم، أن أخبرهم، سريعاً، أن الصلح لن يكون في صالح الدولة الكافرة، وأنه فتح مبين! ولكن لم تكن هناك مندوحة من السمع والطاعة، حتى لو كان الصلح في مصلحة الدولة الكافرة، وحتى لو كان هزيمة نكراء، فأمر الله واجب النفاذ، وحكمه واجب الطاعة، فهو يحكم لا معقب لحكمه، ولا راد لمشيئته، لا إله إلا هو ولا رب سواه، عليه نتوكل، وبه نتأيد، وإليه ننيب.

لذلك فإنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لما قبل شروط الكفار يوم الحديبية، كان قبوله اذعاناً لحكم الشرع، وخضوعاً للسيد المطلق السيادة، لا إله غيره، ولا رب سواه. ولما علم المسلمون ذلك أذعنوا أيضاً وسلموا بما جرى عليه الصلح، ثم جاءت البشارة بالفتح بعد ذلك، لا قبله!

لا يقال أنهم ترددوا في التحلل، وذبح الهدي، وحلق الشعر! لا يقال ذلك لأن النبي، صلى الله عليه وسلم، لم يقرهم، وغضب، وأنكر. وحسن الظن بأولئك السعداء الذين شهد الله لهم بالجنة والرضوان يقتضي أن نعتذر لهم بأنهم كانوا يأملون حتى اللحظة الأخيرة بمجيئ وحي ناسخ، يحقق لهم أمنية القلب: دخول المسجد الحرام، وإكمال النسك!

وحسن الظن بالله، جل جلاله، أنه غفر لهم ذلك التردد القبيح، الذي كان بلا شك عصياناً، وتقصيراًقبيحاً في حق الله، وحق رسوله!

وكذلك فإن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما وصل المدينة وأقام الدولة بدأ بممارسة صلاحياته كرئيس للدولة الإسلامية، فقام بعقد اتفاق مع اليهود عرف باسم (عقد الصحيفة) وكان مما جاء فيه: «**وانكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم**» أي أن أي خلاف بين اليهود سيكون الشرع هو الحكم فيه، وكذلك كل خلاف بين اليهود ككيان، والمسلمين سيكون الشرع هو الحكم فيه، وكذلك كل خلاف بين اليهود ككيان، والمسلمين كدولة انما مرده إلى الشرع، فنصت الصحيفة على أنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة، أفراداً وجماعات ودول، من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل، والى محمد، رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فمن هذه السنة العملية التي تبلورت في اتفاقين دوليين ثابتين، منقولين نقل تواتر: الأول مع قريش والثاني مع اليهود، وما نصت عليه الاتفاقيتان ليدل بوضوح على أن الشرع كان دوما هو صاحب السيادة في السياسة الخارجية، والعلاقات الدولية للدولة الإسلامية، فلا يجوز عقد أي اتفاقية أو معاهدة أو حلف تخالف الإسلام، ولا تجوز، مطلقاً، المشاركة في منظمة، أو حلف، أو اتحاد، أو جبهة دولية يناقض ميثاقها الإسلام.

* فصل: انعقاد الإجماع على سيادة الشرع

كما انعقد اجماع الصحابة على أن السيادة للشرع، فلم يخرج أحد من الخلفاء الأربعة عن نص في كتاب الله وسنة رسوله، وذلك في جميع شؤون الحياة، اذ كانوا يدركون أن الأحتكام إلى الشرع من لوازم الإيمان، فلا ايمان إلا به، لذا كانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا

بأسهلها، فإذا وضع الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واتباعاً له.

وقد اشتد تمسك الخلفاء الراشدين، وغيرهم من الصحابة، بالنصوص الشرعية على ظواهرها، وعمومها، وإطلاقها:

ـ فقد قضى عمر بألا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي ـ وهو أعرابي من أهل البادية ـ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كتب اليه أن يورث أمرأة أشيم الضبابي من ديته، فرجع عمر، وكما يقول الإمام الشافعي: (فلما بلغه خلاف فعله، صار إلى حكم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وترك حكم نفسه، وهكذا كان في كل أمره، وكذلك يلزم الناس أن يكونوا).

ـ ومن المعلوم بضرورة الحس والعقل أن الأصابع تختلف في منفعتها، والدور المتميز للإبهام يدركه كل إنسان، حتى صغار الأطفال. لذلك حكم أمير المومنين عمر بن الخطاب بديَّات مختلفة لكل إصبع، كما يقتضيه العقل، والمصلحة. ولكنه ضرب بـ**«العقلانية»**، و**«المصلحة»** عرض الحائط، عندما بلغه تسوية رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بينها، وقال صراحة: (**لو لم يبلغنا هذا، لحكمنا بغير هذا!**)، أو كلاماً نحوه. وقد ورد عن عمر من ذلك كثير!

ـ ولقد بلغت قمة الإلتزام لدى الخليفة الأول أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، في كونه ثبت مصراً على اتباع ما جاء به الشرع، وما أمر به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رغم أنه كان في المقابل رأي يبدو فيه الصلاح في ظروف خاصة تمر بالدولة الإسلامية، فإنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكفر من كفر من العرب، رأى أبو بكر قتال من منع الزكاة، فقال عمر: كيف تقاتل؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لاإله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»، فقال أبو بكر: (والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم)، ثم تابعه بعد عمر. فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وارادوا تبديل الدين واحكامه وامتنعوا بالقوة المسلحة.

ـ وروي أن الإمام طاوس كان يصلي ركعتين بعد العصر فانتهره ابن عباس، رضي الله عنهما، فقال طاوس، متأولاً: (إنما نهى عنهما أن يوصل ذلك إلى الغرور)، أو كلاماً نحو ذلك، فقال ابن عباس: فإن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد نهى عن صلاة بعد العصر! وما أدري أيعذب عليه أو يؤجر؟! لأن الله تعالى يقول: ﴿**وما كان لمؤمن ولامؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً**﴾، (الأحزاب؛ ٣٦:٣٣). وقال الإمام الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، موافق لما قدمنا ذكره من الحث على اتباع السنة)، وقد وافقه الذهبي على هذا التصحيح.

والمهم هنا موقف الإمام الحبر البحر ابن عباس، رضي الله عنهما، من أوامر الله ونواهيه من حيث المبدأ، وإلا فإن النافلة بعد العصر مختلف فيها، والأرجح أنه لا بأس بها، وإن لم تكن من السنن الرواتب، وطاوس إنما أحال إلى رأي مجرد، وتعليل لا يدعمه نص، ورجم قبيح بالغيب، وهذه إحالة باطلة على وجه الإطلاق، ولا ريب.

فالصحابة رضوان الله عليهم بمجموعهم لم يكونوا قطعاً ليسكتوا عن عمل يخالف الشرع، فضلاً عن تفانيهم في المحافظة على بقاء السيادة له، فنفذوا أمر الخليفة في قتال مانعي الزكاة، لما ظهر لهم وجه الحق المتمثل في الاستناد إلى الدليل. وقد بلغ الصديق رضي الله عنه ذروة التقيد بما أمر به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين جرى بحث وقف مسيرة جيش أسامة إلى بلاد الشام، الخاضعة للروم، ليظل في عاصمة الدولة الإسلامية، حمايةً لها، بينما جيش خالد بن الوليد في بلاد اليمامة يقاتل المرتدين، فقال قولته المشهورة: (لو لعبت الكلاب بخلاخيل نساء المدينة، ما رددت جيشاً أنفذه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم).

وقد أورد الإمام ابن القيم طرفاً من أقوال الأئمة منذ عهد الصحابة، فمن بعدهم، في كتابه القيم: «**إعلام الموقعين**»، (ج: ٢ ص: ٢٨١ وما بعدها)، حيث بوب قائلاً: (**أقوال العلماء في العمل بالنص**)، ثم قال: [وقال الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من زهرة كان يسكن دارنا

فذهبت معه إلى عمر رضي الله عنه فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال أما بالحق فلفلان وأما النطفة فلفلان فقال عمر صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالفراش.

قال الشافعي وأخبرني من لا أتهم عن ابن أبي ذئب قال أخبرني مخلد ابن خفاف قال ابتعت غلاما فاستغللته ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضى لي برده وقضى علي برد غلته فأتيت عروة فأخبرته فقال أروح إليه العشية فأخبره أن عائشة أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمان فجعلت إلى عمر فأخبرته بما أخبرني به عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر فما أيسر هذا علي من قضاء قضيته اللهم إنك تعلم أني لم أرد فيه إلا الحق فبلغتني فيه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرد قضاء عمر وأنفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فراح إليه عروة فقضى لي أن آخذ الخراج من الذي قضى به علي له.

قال الشافعي وأخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب قال قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما قضى به فقال سعد لربيعة هذا ابن أبي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما قضيت به، فقال له ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد واعجبا أنفذ قضاء سعد بن أم سعد وأرد قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أرد قضاء ابن أم سعد وأنفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بكتاب القضية فشقه وقضى للمقضي عليه، ....

وقال أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا محمد بن راشد عن عبدة بن أبي لبابة عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلا من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فسأله عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت يوم النحر ألها أن تنفر فقال عمر لا فقال له الثقفي إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت به فقام إليه عمر يضربه بالدرة ويقول له لم تستفتيني في شيء قد أفتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه أبو داود بنحوه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا صالح بن عبد الله ثنا سفيان بن عامر عن عتاب بن منصور قال قال عمر بن عبد العزيز لا أرى لأحد مع سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال الشافعي أجمع الناس على أن من استبانت له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس، وتواتر عنه أنه قال إذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط، وصح عنه أنه قال إذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ولم آخذ به فاعلموا أن عقلي قد ذهب، وصح عنه أنه قال لا قول لأحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعد بن إياس عن ابن مسعود أن رجلا سأله عن رجل تزوج امرأة فرأى أمها فأعجبته فطلق امرأته ليتزوج أمها فقال لا بأس فتزوجها الرجل وكان عبد الله على بيت المال فكان يبيع نفاية بيت المال يعطي الكثير ويأخذ القليل حتى قدم المدينة فسأل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تحل لهذا الرجل هذه المرأة ولا تصلح الفضة إلا وزنا بوزن فلما قدم عبد الله انطلق إلى الرجل فلم يجده ووجد قومه فقال إن الذي أفتيت به صاحبكم لا يحل وأتى الصيارفة فقال يا معشر الصيارفة إن الذي كنت أبايعكم لا يحل لا تحل الفضة إلا وزنا بوزن.

وفي صحيح مسلم من حديث الليث عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن تذاكروا في المتوفى عنها الحامل تضع ثم وفاة زوجها فقال ابن عباس تعتد آخر الأجلين فقال أبو سلمة تحل حين تضع فقال أبو هريرة وأنا مع ابن أخي فأرسلوا إلى أم سلمة فقالت قد وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بيسير فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتزوج.

وقد تقدم من ذكر رجوع عمر رضي الله عنه وأبي موسى وابن عباس عن اجتهادهم إلى السنة ما فيه كفاية]، **انتهى كلام الإمام ابن القيم، وقد حذفنا كلاماً يسيراً رمزنا له بنقاط هكذا (...).**

من هذا كله، نستدل على أن إجماع الصحابة قام على أن السيادة للشرع، وانعقد على عدم جواز أن تكون لغيره من حاكم أو محكوم. وبقي إجماع الأمة جمعاء منعقداً على ذلك في كل العصور التالية حتى وقع أكثر العالم الإسلامي

فريسة للإستعمار الغربي الحديث في أوائل القرن الهجري الرابع عشر المنصرم.

✻ فصل: الدليل العقلي على سيادة الشرع

و حتى الدليل العقلي يؤكد أن الحاكم هو الشرع، لأن الحاكم على الأشياء من حيث الحل والحرمة، وعلى أفعال العباد من حيث كونها واجباً أو مندوباً أو مكروها أو مباحاً، وعلى الأمور والعقود من حيث كونها أسباباً أو شروطاً أو موانع أو صحيحة أو باطلة أو فاسدة أو عزيمة أو رخصة، كل ذلك ليس من قبيل ملاءمتهما للطبع أو عدم ملاءمتها، أي إحداثها للذة أو الألم، وهو يدرك بالحس المباشر أو الذوق، ولا من قبيل الكمال والنقص، وهو يدرك بالحس والعقل أيضاً، وإنما هو من قبيل ترتب المدح والذم، والثواب والعقاب عليها من الله تعالى في الدنيا والآخرة، أي أن محل البحث هو ما يقوم بذات الله تبارك وتعالى من غضب أو رضى، ومن ذم أو مدح، ومن إرادة العقوبة، أو إرادة المثوبة تجاه ذلك الفعل الإنساني المحدد، وهذا لا مجال للعقل أن يحكم فيه إلا بأنه ممكن من الممكنات فقط، لأمور منها:

(١) أن أفعال الله التكوينية، وأحكامه الشرعية، في التحليل النهائي لا تعلل، أي أنها لا تعود لأسباب موجبة أوجبت على الله أن يفعل كذا أو أن يحكم بكذا، بل هي تعود (ولو بعد سلاسل طويلة من الأسباب المتوسطة) إلى الإرادة الحرة، والاختيار المحض: ﴿**فعَّال لما يريد**﴾، (البروج؛ ١٦:٨٥)، ﴿**إن الله يحكم ما يريد**﴾، (المائدة؛ ١:٤)، ﴿**يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون**﴾، (القصص؛ ٦٨:٢٨)، ﴿**لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون**﴾، (الأنبياء؛ ٢٣:٢١)، كما أسلفناه في الفصل المسمَّى: (**أفعال الله وأحكامه لا تعلل، بل هو يفعل ما يشاء ويختار، ويحكم ما يريد**).

والعملية العقلية إنما هي: ربط معلولات بعللها، وربط أسباب بمسببات، وربط نتائج بمقدمات، وإذ أن أفعال الله، جلت قدرته، لا تعلل، وكذا أحكامه (في التحليل النهائي)، لم يعد للعقل إمكانية أصلاً في الوصول إليها، وإنما يدرك العقل فقط أنها من الممكنات المحضة، ولا محيص له من انتظار الخبر بوقوعها فعلياً، إن خرجت من الإمكان إلى الوجود الفعلي، لا فرق بين الأفعال التكوينية التقديرية، والأقضية الدينية الشرعية.

(٢) أن الله، جل جلاله وسمى مقامه، لا يلزمه تحليل الطيبات والملذات، وتحريم الخبائث والمؤلمات والمضرات، وإن كان غالب أحكامه هكذا، لا سيما في هذه الشريعة المحمدية المباركة الخاتمة، رحمة ولطفاً بالعباد، لا لأمر وجب عليه، أو سلطة تعلوه وتأمر عليه، تعالى وتقدس. فالله هو السيد التام السيادة، الحر التام الحرية: ﴿**يخلق ما يشاء ويختار**﴾، (القصص؛ ٦٨:٢٨)، لا يستحيل عليه شيء، ولا يمتنع عليه شيء، إلا ما تقتضيه «**الحقانية**»، أي بموجب كونه (**الحق**) في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، وما يترتب على ذلك من الضرورات المفاهيمية المطلقة، ولا يجب عليه شيء، إلا ما أوجبه على نفسه، ولا يحرم عليه شيء إلا ما حرمه على نفسه بموجب «**القداسة**»، أي بموجب كونه (**القدوس**) (**السلام**)، ذي الكمال والجمال والجلال المطلق، السالم من كل عيب ونقص. وقد أشبعنا هذا بحثاً في الفصل المسمَّى: (**محمد، صلى اله عليه وعلى آله وسلم: ﴿يحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث﴾**)، فليراجع.

(٣) أن أفعال الله تبارك وتعالى ـ كذاته وصفاته ـ لا يقع عليها الحس في الدنيا مباشرة، فلا يمكن لعقل أو حس أن يهتدي لذلك، ولا مناص من الرجوع إلى الخبر الصادق عن الله في ذلك، قال تعالى: ﴿**رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً**﴾، (النساء؛ ١٦٥:٤)، وقال تعالى: ﴿**وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً ✻ اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً✻ من**

اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها ولاتزر وازرة وزر أخرى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾، (الإسراء؛ ١٧:١٣).

ومادام الحكم لا يثبت إلا بأحد اثنين: إما الشرع، وإما العقل ومتعلقاته من حس وذوق ونحوه، والعقل لا محل له هنا لأن القضية قضية إيجاب وتحريم، أي قضية ما هو مراد الله، وأي شئ يرضيه أو يسخطه، وهل سيحاسب عليه ثم يثيب ويعاقب؟! والعقل لا يمكن أن يوجب أو يحرم وفق مراد الله، ولا يعلم، بدون الخبر الصادق ما يقوم بذات الله، وليس ذلك منوطاً به، فتعين أن يكون الشرع هو الحاكم فيتوقف الحكم على مجيء الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالرسالة.

أما بالنسبة للرسول فظاهر من صريح الآية: ﴿ **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا** ﴾، (النساء؛ ٤:١٦٥). لأن نفي العذاب عن الناس قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يدل على عدم تكليفهم بالأحكام أو الإعتقادات.

ومن هنا كان القول الصحيح هو: أن أهل الفترة ناجون، وهم الذين عاشوا بين ضياع رسالة وبعث رسالة، ويكون حكمهم حكم الذين لم تبلغهم رسالة، وذلك كمن عاشوا قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو من لم تبلغهم رسالته، لأن الله تبارك وتعالى ليس يعذب أحداً حتى يسبق إليه من الله خبر أو يأتيه من الله بينة، وليس معذباً أحداً إلا بذنبه، بعد وصول النذارة له، وقيام الحجة عليه، وتبين الحق له.

وعليه فقبل بعثة الرسول، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يقال أن حكم الأشياء والأفعال حلال أو حرام شرعاً، لأنه لا حكم لها أصلاً، وإلا لوقعنا في التناقض، الذي يظهر من تأمل قولنا أن الحكم الشرعي هو «**الحل**»، مثلا، كما قال البعض، أو «**الحرمة**» كما قال آخرون، ولكننا أيضاً نقول أن الشرع هو الذي ينشيء الحكم إنشاءً، ولكن الشرع لم يأتي بعد، فليس ثمة حكم أصلاً، فيكون الحكم موجوداً ومعدوماً في آن واحد، لشيء واحد، بنفس الشروط وتحت نفس الظروف، وهذا مستحيل!

بل للإنسان أن يفعل ما يريد دون التقيد بحكم، ولا شيء عليه عند الله حتى يبعث إليه رسولا، وحينئذ يتقيد بأحكام الله التي بلغه اياها الرسول حسب ما بلغها له، تماماً كذلك، من غير زيادة ولا نقصان. وهذا حال الناس بعد بعثة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإن عموم آيات الأحكام تدل على وجوب الرجوع إلى الشرع وحده مطلقاً والتقيد به، قال تعالى: ﴿ **وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله** ﴾، وقال تعالى: ﴿ **فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر** ﴾ وقال تعالى: ﴿ **وما كان لمؤمن ولامؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم** ﴾.

وعليه فإن الحاكم هو الشرع، ولا حكم قبل وروده، والشرع هو الذي ينشيء الأحكام إنشاءً بوروده، وهي معدومة، لا وجود لها، قبل وروده، وما يفعله الإنسان، ويسنه لنفسه، بعقله، وفق ما يسمُّونه بـ(**القانون الطبيعي**)، أو (**الحقوق الطبيعية**)، أو شهوته وهواه، قبل ورود الشرع ليس شرعاً ولا حكماً، ولكنه «**عدم تكليف**»، أي «**عدم وجود للحكم الشرعي**» فقط لا غير، والعدم ليس شيئاً!

ولذلك فإن العقل ليس حاكماً، أي: ليس مشرعاً على وجه الابتداء والإنشاء، لا قبل ورود الشرع ولا بعد وروده، ولا في حال من الأحوال.

وأما كون العقل هو الذي يحكم بأن الله موجود، وأنه السيد الأعلى المطلق السيادة المستحق للطاعة عقلاً، وأن هذا الرجل المعيَّن نبي صادق من عند الله، وليس متنبئاً كاذباً على الله، وأنه من ثم معصوم ضرورة في التبليغ الصريح عن الله، وأن الصدق حسن، والكذب قبيح، وأن الماء ضروري للحياة، وأن الماء البارد لذيذ شربه للعطشان السليم، فلأن تلك ونحوها قضايا عقلية أو قضايا منطقية أو قضايا حسية، وليست قضايا شرعية، أي ليست تشريعاً على وجه الابتداء والإنشاء. لذلك فهي منوطة بالحس والعقل، قبل مجيء الوحي، وبعد مجيئه، على حد سواء.

فالعقل له وظائف محددة منها: الحكم على القضايا العقلية والحسية، ومن ذلك الحكم بصحة النقل والخبر، وفهم النصوص والمقولات، شرعية كانت أو غير شرعية، وتحليل المفاهيم والمعاني، شرعية كانت أو غير شرعية. وهو متربع على كرسي تلك المملكة، بتشريف الله له، مطلق اليد في ذلك الاختصاص، بإذن الله له. وهذا العقل قد حكم قبل ورود الشرع أن مراد الله، لا يعرف ضرورة، إلا بالخبر الصادق عنه، فقط لا غير. وهو يحكم اليوم، بعد ورود الشرع، بذلك الحكم بعينه، بدون تغيير، ولا زيادة أو نقصان.

فلا صحة إذاً لما قاله بعض الأكابر من: [**أن العقل حاكم، نصب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم عزل نفسه!**]. نعم لا صحة لذلك، بل هذا من زلات العلماء الشنيعة، وأوهام الذهن الفظيعة، وهو هراء محض: فالعقل ما كان حاكماً قط، بالمعنى المنضبط المفصل أعلاه، كما أنه لم ينصب الأنبياء، ولكنه أدرك حقيقة شخصياتهم، ومحتوى دعوتهم، وحكم بصدق نبوتهم، والله، تباركت أسماؤه وتقدست صفاته، هو الذي نصبهم في مناصب النبوة، وهو كذلك الذي نصب العقل في وظيفته. والعقل باقي في وظيفته، التي عينه الرب، جل وعلا، فيها على وجه التأبيد، لم يعزل نفسه، ولا ينبغي أن يعزل نفسه، ومحال أن يعزل نفسه، ويحرم شرعاً أن يعزل نفسه، وإنما عزله من سفه نفسه، وضيع عقله بالكلية ممن كفر بالله ورسله: من الملحدين، والماديين، والعلمانيين، والرأسماليين، والاشتراكيين، والوثنيين، والثنويين، والمثلثين، وغيرهم من ملل الكفر والضلالة.

كما أساء الى العقل، وكف يده، ظلماً وعدواناً، وكفراً بنعمة الله، المبتدعة المنحرفون، والمقلدة الجامدون من المسلمين، وفي مقدمتهم، في زمننا هذا، أعداء الله من فقهاء السلاطين، وأهل الجهل المركَّب المتعالمين، والمقلدة الجامدين، وكثير من الظلاميين من أدعياء «**السلفية**» من اتباع ابن باز وابن عثيمين والألباني والفوزان والمدخلي والسبت ومن شابههم، وتبعهم، ولحق بهم من السفلة والتافهين والسطحيين والظلاميين، بل وبعض الخونة والدجالين!

بـــــــاب
توحيد التقديس والعبادة

العبادة مصدر من عبد يعبد عِبادة، وهي من باب كتب يكتب كِتابة، وتعني في أصلها اللغوي: التذلل والخضوع والانقياد والطاعة، ومنه قولنا: طريق معبد، أي مذلل ممهد، وكذلك قولنا: فلان عبد لفلان أي مملوك له ملك يمين فهو خاضع لتصرفه وأمره وتدبيره.

فالأصل اللغوي، إذاً هو: .(**التذلل والخضوع والانقياد والطاعة**).

أما عرفًا وإصطلاحاً عند العرب الفصحاء وقت نزول القرآن في مثل قولهم: (فلان يعبد اللات)، وقولهم: (النصارى يعبدون المسيح)، و(محمد وصحبه يسبون آلهتنا، ولا يعبدونها)، فهي مجموعة من الأقوال والأعمال القلبية، وأقوال اللسان وألفاظه، وأعمال الجوارح الدالة على التذلل والخضوع وتقديم التعظيم والتوقير، أو المحبة وطلب القربى، أو طلب جلب منفعة أو دفع مضرة وإظهار الفقر والحاجة، ونحو ذلك، لمن يعتقد فيه الألوهية، وهذا هو موضوع بحثنا ها هنا.

وأزيد فأقول موضحاً: بحثنا ها هنا في هذا الباب في مفهوم «**العبادة**» بالمعنى المحدود الضيق الذي يؤدي صرفه لغير الله إلى الكفر والشرك الأكبر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة. فنحن لا نبحث في مثل:

(١) قول الشعراء والأدباء وأهل الغناء والطرب: (فلان يحب فلانة لدرجة العبادة)، على قبح هذا التعبير.

(٢) وليس بحثنا في حب المال الذي يجعل الإنسان «**عبداً**» له، ومن ثم مستحقاً للذم، وليس بالضرورة مستحقاً لمسمى الشرك والكفر، كما هو في البلاغة النبوية الرائعة: «**تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، ...إلخ**»، وزاد حال هذا المغبون بياناً، فقال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**إن أعطي رضي، وإن منع سخط**»، ثم ختم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، داعياً عليه بقلة التوفيق: «**تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش**»، هذا دعاء لا يشبه من قريب أو بعيد ما يستحقه أهل الشرك والكفر، وليس حاله كما وصف من أحوال أهل الشرك والكفر.

(٣) وحتى ليس بحثنا في المعنى الشرعي لـ«**عبادة الله**» كما جاءت بها هذه الشريعة الخاتمة فهذه لها باب مستقل، وإن كانت تشمل المعنى الاصطلاحي العرفي المحدود الضيق الذي ألمحنا إليه أعلاه، إلا أنها أوسع وأعمق بكثير، كما يبينه هذا الكتاب بمجمله، من أوله لآخره.

فالبحث هو حصراً في المعنى العرفي الاصطلاحي للفظة «**العبادة**»، وهو عينه المعنى الشرعي لها إذ أن الشريعة لم تأت لها بتعريف جديد، خلافاً للفظة «**الصلاة**» مثلاً.

لقد كان العربي المشرك ـ كسائر البشر ـ يخاف الوحوش الكاسرة، ويرهب قطاع الطرق، ويخشى الحية، ولكنه لا يسمي ذلك عبادة، ولكنه على العكس من ذلك يسمي خوفه من الله أو من غيره من الطواغيت (مثل اللات والعزى ومناة) عبادة، وليس هذا فقط عرف العرب الاقحاح عند نزول القرآن، بل هو كذلك عرف جميع الأمم والشعوب حتى وقتنا الحاضر.

وهذا العربي الفصيح يفرق بين القيام تعظيمًا لرئيس القبيلة، وبين القيام تعظيماً لبعض آلهته، فيسمي الثاني عبادة، ولا يسمي الأول كذلك.

والحق أن العلاقة بين مفهوم العبادة، في هذا الإصطلاح، ومفهوم الألوهية لا يخرج حصراً عن واحد من الإحتمالات الثلاثة الآتية:

(١) ـ أن يقال أن الإله هو من يعتقد اتصافه بصفات معينة، تجعله، عند من اعتقد ذلك فيه، مستحقاً لـ(**التذلل والخضوع وتقديم التعظيم والتوقير، أو المحبة وطلب القربى، أو طلب جلب منفعة أو دفع مضرة وإظهار الفقر والحاجة،**

ونحو ذلك) . فتعريف الألوهية ومفهومها سابق، بذلك، على تعريف العبادة. فالإله يتم تعريفه أولاً ثم يترتب على ذلك، ضرورة، أن «**العبادة**» هي أي فعل من الأفعال أو قول من الأقوال التي توجه إلى ذلك «**الإله**» للتعظيم، أو لإظهار الخضوع والتذلل، أو للتعبير عن الفقر والحاجة وطلب جلب منفعة أو دفع مضرة، أو للتعبير عن الود والمحبة وطلب القربى، أو لكل ذلك.

فإذا كان ذلك حقاً ترتب عليه، ضرورة، أنه لا يوجد قول، أو اعتقاد، أو فعل ظاهر أو باطن، من سجود وركوع، وقيام أو قعود، أو ذبح، أو تقديم قرابين، أو إيقاد شموع، أو حب وبغض، وتعظيم أو إرادة، يمكن إعتباره عبادة إلا إذا كان موجهاً إلى من يعتقد فيه إستحقاقها، لأمور ذاتية فيه يعتقد ثبوتها فيه، أي لصفات معينة فيه، هي صفات الألوهية، أو بلفظ آخر هي صفات ذاتية استحق بها تلك الأفعال بذاته، أي أن مفهوم «**العبادة**» مسبوق بمفهوم «**الألوهيه**» ومنبني عليه. **وهذا هو القول الحق، الذي قامت عليه البراهين والأدلة القطعية، كما سيأتي.**

(٢) ــ أن تصنف أعمال معينة، من حيث هي بوصفها أعمالاً مجرد ة، على أنها عبادة لذاتها، وبغض النظر عن مضمون التصور ومحتوى الإعتقاد عند فاعلها حول من تصرف له. وعلى هذا المسلك ينبني قول من قال مثلاً أن التحية العسكرية، وتحية العلم، شرك كفري، يخرج من الملة الإسلامية، لأنها تتضمن: **(الوقوف بسكون تام، وخشوع كامل، على هيئة مخصوصة)**، حتى ولو كان فاعلها يعتقد يقيناً أن أصحاب الرتبة العسكرية أو أن العلَم عبد مخلوق مربوب لا يملك من أمره شيئاً ولا يفعل ولا يتصرف إلا بإذن الله وتقديره ومشيئته، بل ويعتقد أن العلم مجرد خرقة من القماش ربطت على عود ليس فيها حياة ولا سمع ولا بصر. وكذلك من قال أن الاستغاثة بالنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، «**شرك أكبر**» بمجرد التلفظ به، بغض النظر عن معتقد المستغيث، أو أن الطواف بقبر أحمد البدوي شرك كفري يخرج من الملة، بمجرد فعله، أي بمجرد الطواف من حيث هو فعل مجرد يشبه في ظاهره الطواف حول الكعبة مثلاً، بغض النظر عن معتقد الفاعل.

(٣) ــ أن يقال أن الإله هو المعبود فيكون مفهوم الألوهية سابقاً على مفهوم العبادة، أي أن مفهوم الألوهية يجب أن يكون موجوداً أولاً ثم يتم تعريف العبادة وتحديد مفهومها بعد ذلك بناءً عليه، ويقال في نفس الوقت: أن الإله هو كل من تصرف له العبادة، أي أن هناك قائمة من الأفعال تسمَّى من حيث هي عبادة فإذا صرفت لشيء كان ذلك الشيء إله معبوداً بالضرورة، فيكون مفهوم العبادة إذاً سابقاً على مفهوم الألوهية. وهذا دور قبلي، وهو مستحيل باطل، يدل على بطلان هذا المسلك في التعريف، وقد وقع فيه كثير من الناس، بل ومن العلماء، من غير أن يشعروا، وهو الذي تجده يطل برأسه بين الحين والآخر في كتب ورسائل أئمة الدعوة الوهابية، ثم يتراجع، ثم يعود إلى الظهور، وهكذا في دوامة لا تنتهي من التناقضات والإشكالات.

وأما القول الثاني، وإن كان سالماً من الدور والتناقض الداخلي، إلا أنه باطل، وغير مسلم لأصحابه لقيام البرهان القاطع من النصوص الشرعية اليقينية، أي من نصوص الكتاب والسنة لأنها هي وحدها النصوص الشرعية، بل وقبل ذلك من الحس والعقل، على ما يثبت يقيناً خلاف ذلك كما سنشرع في عرضه بعد قليل.

وقبل الشروع في البرهان نذكر ببعض ما أسلفنا من القواعد اليقينية المطلقة:

(١) ما ثم إله مستحق لهذا الإسم، وأهل أن يعبد، في الوجود كله، أزلاً وأبداً، إلا الله. هذه حقيقة وجودية قاطعة، وهي حقيقة قرآنية قاطعة، وهي من المحكمات، بل هي رأس المحكمات، وأساس العقيدة الإسلامية، التي تحكم على كل مقولة أخرى، والتي يرد إليها كل متشابه.

(٢) أن الله، جل وعلا، وإن كان هو صاحب السيادة، فهو السيد الكامل المطلق السادة، والرب الكامل المطلق الربوبية، يحرم ما يشاء، ويحل ما يشاء، فقد أحل قديماً نكاح بعض المحارم كالأخوات، ثم حرمه أخيراً، وأمر إبراهيم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، بذبح ولده ثم نسخ الحكم قبل التنفيذ، وهكذا. إلا أنه هو جل شأنه، هو أيضاً

«**الحق المبين**»، فلا يأمر بما هو متناقض في ذاته، أو بما يتناقض مع كماله وجماله و«**قداسته**» :

(أ) فمن المحال الممتنع أن يقول: ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو** ﴾، ثم يقول: اتخذوا معي (أي: مع الله) إلهاً، أو بلفظ آخر: كذبوني في شهادتي بأني أنا، وفقط أنا، الإله الواحد، وما ثم إله غيري في الوجود مطلقاً، حاشاه، تبارك وتقدس، من مثل هذا التناقض الباطل، وهو الله الحق المبين. فمن المحال أن يأمر الله بالشرك والكفر، وقد قال، تعالى ذكره، ذلك نصاً في القرآن: ﴿ **ولا يرضى لعباده الكفر** ﴾، ﴿ **ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون** ﴾، والله جل وعلا لا يشرع إلا ما يحب ويرضى، فلا يريد إرادة شرعية دينية إلا ما يحبه ويرضاه، وإن كان يقع في الكون كثير وكثير مما يغضبه ولا يرضية بإرادته وإذنه التكويني القدري لحكمة كونية قدرية بالغة.

(ب) ومن المحال الممتنع أن يأمر بـ«**الفاحشة**» أصلاً، أي أن يجعلها فريضة واجبة، لا في شريعة سابقة، ولا في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، من باب أولى. قال، تباركت أسماؤه، وتعالى ذكره: ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ: إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾، (الأعراف؛ ٨:٢٨)، فهذا خبر يقيني صادق، أزلاً وأبداً، لا يتصور في العقل ما يناقضه، ولا يمكن نسخه لأن الأخبار لا تنسخ: (**أنه، جل جلاله، لا يأمر بالفحشاء**)، ولم يأمر بها قط في سابق الأزمنة. وقال، جل وعز: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾، (النور؛ ٢٤::٢١)، ومن المحال الممتنع أن يأمر الله بما يأمر به إبليس، عدو الله!

(ج) ومن المحال الممتنع أن يجعل العقل والإرادة الحرة مناط التكليف، ثم يقول خذوا البريء بجناية المجرم، أي أن يأمر بالظلم، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

كل ذلك ونحوه لا يقع من الله بموجب «**القداسة**»، و«**القداسة**» هي: السلامة من كل عيب ونقص، والتعالي فوق كل خسة ودناءة، وذلك هو مقتضى قوله، جل جلاله،

فإذ تحرر هذا، فالآن نشرع في إبطال المقولة الزاعمة مثلاً بـ(**أن السجود عبادة من حيث هو سجود مجرد، أي فعل مجرد، وذلك بغض النظر عن معتقد الساجد في المسجود له**)

فنقول، بعون الله وتوفيقه: قد قام الدليل القاطع، من القرآن والسنة المتواترة، الذي يكفر منكره، ويخرج من الإسلام بجحده: أن الله أمر الملائكة بالسجود لآدم، فعلى قولكم، المتهافت الساقط، بـ(**أن السجود من حيث هو سجود وفعل مجرد عبادة، بغض النظر عن محتوى الاعتقاد في الكائن المسجود له**) يكون الله، تعالى وتقدس، قد أمر الملائكة، بأن يعبدوا آدم، أي أن يتخذو آدم مع الله إلها آخر، أي أمر بالشرك والكفر،! فانظروا إلي أين منتهى قولكم!

وثبت بالأدلة اليقينية القاطعة، من القرآن والسنة المتواترة، التي يكفر منكرها، ويخرج من الإسلام بجحدها: أن آل يعقوب خروا ليوسف سجداً، وعقَّب يوسف، عليه وعلى آبائه الصلاة والسلام، على ذلك بشكر الله الذي جعل رؤياه حقاً. أي بشكر الله على كفر وردة أهل بيته ومقارفتهم الشرك الأكبر، على مذهبكم المتناقض الساقط (الذي هو في حقيقته مذهب مهلك، ومقولة خبيثة، شنيعة النتائج والمآلات، كما سيظهر قريباً، إن شاء الله)، ويعقوب، عليه الصلاة والسلام، كان قطعاً، أحد الساجدين فهو المرموز له بالشمس في الرؤيا، فأصبح بذلك كافراً مرتداً، مضيعاً لما خصه الله به من علم: ﴿ **وإنه لذو علم لما علمناه** ﴾، فتعساً لعلم محصوله الشرك والكفر. فمن كان هذا قوله في الله، وفي أنبياء الله، فقد والله كفانا مجرد الحديث معه.

نعم، سوف تقولون سريعاً: سجود الملائكة لآدم ليس سجود عبادة، وكذلك آل يعقوب ليوسف، وإنما هو سجود تكريم. فنقول: قد بطل إذاً قولكم: **(أن السجود من حيث هو سجود وفعل مجرد عبادة)** فهناك سجود واحد على الأقل، ليس عبادة، فوجب تحرير: متى يكون السجود عبادة، ومتى لا يكون. فقولكم على كل حال قد بطل، وسقط سقوطاً مدوياً، فانتهى أمره، وفرغ منه.

وربما قلتم: بل السجود كان لله، وإنما كان آدم مجرد «**قبلة**» للسجود، تماماً كاكعبة. فنقول: هنيئاً لك تكذيب الله ووصفه بالعي، والعجز عن التعبير: فهو يقول عن ملائكته المسبحين بحمده: ﴿**وله يسجدون**﴾، أي: لله يسجدون، بلفظ السجود متعدياً بحرف اللام «**لـ**»، تماما، ويستخدم عين اللفظ في أمره للملائكة: اسجدوا لآدم، متعدياً بحرف اللام «لـ»، ويقول آمراً: ﴿**فاسجدوا لله، واعبدوا**﴾، وغير ذلك مما لا يحصى. فكأنه، جل وعلا، عجز أن يقول اسجدوا لي مستقبلين آدم، أو اتخذوا آدم قبلة في سجدة واحدة، أو كذب صراحة، تعالى وتقدس عن ذلك، أو تعمد تضليلنا والتلبيس علينا، سبحانك هذا بهتان عظيم. فإن كان ذلك قولكم فحسبكم اللحاق بالمجانين، أو بالكفار المشركين، ومن كان هذا قوله في ربه فقد كفانا مؤنة الرد عليه، والحمد لله رب العالمين!

وقد حاول بعضكم الإفلات من الإشكالية بزعم أن سجود الملائكة لآدم، وسجود آل يعقوب ليوسف، لم يكن بوضع جبهة على الأرض، وإنما كان انحناءً، ليس إلا.

قلت: وهذا، إذا أحسنا الظن، طرفة تضحك الثكلى، بل هو أعجوبة الدهر. نعم: ليس للملائكة، والله أعلم، جباه يسجد عليها، لأنهم ليسوا من لحم ودم وعظم، ولكن ما الذي جعل لهم ظهوراً وفقاراً تنحني؟!

ثم إن الذي أحاط بهم، وبكيفية خلقهم، وباللغة العربية، وأحاط بكل شيء علماً، جل ذكره، عبر عنه في كتابه الحكيم، بلسان عربي مبين، بلفظة «**السجود**» فكيف جعلتموه «**انحناءً**»؟! هذا تكذيب صريح لكلام الله، أو نسبة العي وسوء التعبير إلى مقام الله، وكفى بذلك بهتاناً وكفراً!

هذه الشبهة السخيفة المضحكة قد تكون عذركم في هذا الهراء الباطل بالنسبة للملائكة، وهي ليست مقولة باطلة فحسب، بل هي مقولة من مقولات الكفر، فما هو العذر يا ترى بالنسبة لآل يعقوب، وهم بشر من لحم ودم وعظم، لهم رؤوس وجباه وظهور وفقار؟!

ثم ما الذي جعل السجود والركوع عبادة، أما الإنحناء فليس عبادة، وما هو حد الإنحناء المسموح به بزعمكم (لأنه ليس عبادة): ١٠ درجة زاوية، ٢٠ درجة زاوية؟! ولماذا لا توقفون عند كل إنسان مسلم ينحني من يقيس زاويته (بفرجار أو اسطرلاب؟!) فيقوم بتنبيهه إلى اقترابه من الزاوية «**الحرجة**»، حتى لا يخرج من الإسلام إلى الكفر؟!

ثم لو تواقحتم وذكرتم زاوية معينة على أنها حد لذلك، طلبنا منكم البرهان العقلي والشرعي على ذلك، ولا سبيل لكم إلى شيء من ذلك أبد الدهر، فإن تحكمتم وذكرتم حداً من عند أنفسكم زدناكم عليه شيئاً يسيراً جداً (واحد على ألف من الدرجة مثلاً) شيئاً فشيئاً حتى يصبح الإنحناء ركوعاً فننركوا قولكم في الركوع، أو حتى تتركوا هذا القول الخبيث جملة، أو حتى تلحقوا بالمجانين!

وكذلك سجد معاذ بن جبل ــ وهو من أكابر علماء الصحابة ــ للنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعد رجوعه من الشام سجود إجلال وتكريم، فأنكر عليه النبي ذلك، وإليك نص الحديث:

* كما جاء في «**سنن البيهقي الكبرى**» بإسناد صحيح عن عبد الله بن أبي أوفى: [أن معاذ بن جبل، رضي الله تعالى عنه، قدم الشام فوجدهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فروَّى في نفسه أن يفعل ذلك للنبي، صلى الله عليه وسلم، فلما قدم سجد للنبي، صلى الله عليه وسلم، فأنكر ذلك، قال: (يا رسول الله! إني دخلت الشام فوجدتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فروبت في نفسي أن أفعل ذلك لك!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها: فوالذي نفسي بيده، لا تؤدي المرأة حق ربها، عز وجل، حتى

تؤدي حق زوجها كله، حتى إن لو سألها نفسها وهي على قتب أعطته (أو قال: لم تمنعه)»].

وفي الملحق عدة أحاديث في هذا الباب (باب السجود لغير الله)، قد أشبعناها درساً بأسانيدها دراسة متشددة، منها حديثان صحيحان، لا شك في صحتهما: حديث معاذ، وأبي هريرة.

وحديث ثالث في النفس من صحتة شيء: حديث قيس بن سعد بن عبادة، وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والألباني، أما الحاكم والألباني فهما متساهلان مضطربان لا يتبعان طريقة منضبطة، على وتيرة واحدة، وأما الذهبي فقد كتب تعليقاته على «**المستدرك**» في أوائل طلبه للعلم، كما هو معروف، ولم تكن شخصيته العلمية، وفحولته قد كملت، رحمهم الله جميعاً، ومع ذلك فنحن نستخير الله ونقول بصحة هذا الحديث أيضاً، إن شاء الله.

وهناك نقول ليس أسانيدها بتلك الدرجة عن سبعة من الصحابة، رضوان الله وسلامه عليهم، هم: عائشة، وأنس بن مالك، وسراقة بن مالك، وزيد بن أرقم، وجابر بن عبد الله، وبريدة، وغيلان بن سلمة، رضوان الله وسلامه عليهم: هذا نقل تواتر، يجب القطع به، ولا تحل مخالفته أو إهماله.

وقد حاول البعض، ومنهم الشيخ عبد القادر شيبة الحمد، رد الأحاديث المذكورة أعلاه «**دراية**»، بالرغم من ثبوتها «**رواية**»، بدعوى أن السجود لغير الله شرك. قلت: هذه مصادرة على المطلوب، فضلاً عن كونها في ذاتها زعم باطل، إذ لا مخلص لهؤلاء من إشكالية سجود الملائكة لآدم، وسجود ال يعقوب ليوسف، وقد سلفت مناقشتها، وبينا بالدليل القاطع أنه تفيد أن السجود من حيث هو فعل مجرد، ليس عبادة ومن المحال الممتنع عقلاً وشرعاً أن يكون عبادة. ولا سبيل لرد ذلك «**دراية**» إلا بتكذيب القرآن، فهنيئاً لكم!

فمعاذ بن جبل، وهو من العلماء الراسخين، رضي الله عنه، من أعلم الناس بالتوحيد والشرك، وبما هو عبادة وما ليس كذلك، فأقره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ذلك الفهم، أي فهم معنى «**العبادة**» الضيق، مع إنكاره للفعل، وبين أن الشرع الإسلامي حكم بقصر السجود لله سبحانه وتعالى، وحرم السجود لغيره، حتى لو كان تكريمًا أو إجلالاً أو تحية، ولم يكن «**عبادة**»، ذلك لأن وجوب إفراد الله ـ سبحانه وتعالى ـ بالعبادة أمر معلوم لمن هو أقل من معاذ بن جبل علماً وفضلاً، وقد استقر في علم الصحابة استقراراً تاماً في عهدهم المكي فلا توجد حاجة ها هنا للتنبيه عليه في العهد المدني إلا قليلا، لا سيما بالنسبة لفقهاء الصحابة وعلمائهم، من أمثال معاذ.

ولو كان فعل معاذ شركاً، أو كفراً، لبين النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذلك، وسماه باسمه، وأنكره، كما حدث في قصة ذات الأنواط، التي اشتد فيها إنكار النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على طائفة من أصحابه، كانوا حديثي عهد بالكفر والجاهلية، وأغلظ فيها لهم القول: «**قلتم كما قيل لموسى: (إجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة)**»، أو كما قال بأبي هو وأمي. وهذا الإنكار كان متعيناً ساعة وقوع الجريمة، لأنه وقت الحاجة إلى البيان، ولا يجوز لله ورسوله تأخير البيان عن وقت حاجته، حاشا لله أن يخلف وعده: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾!

وعلى تتبعنا لقصة معاذ بن جبل، رضي الله عنه، هذه، والقصص المماثلة: قصة قيس بن سعد بن عبادة، وسجود البعير للنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقصة الأعرابي، ونحوها، بشتى طرقها، كما سنذكر طرفاً منها في الملحق، لم نجد في شيء من ذلك، صحيحاً كان أو ضعيفاً، أو حتى موضوعاً، أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، سمّى فعل معاذ شركاً، أو كفراً، أو قال له: جعلتني رباً، أو إلهاً، أو قال: عبدتني من دون الله، أو جعلتني لله نداً، أو نحواً من ذلك، أو قريباً منه، أو لفظاً مشابهاً في الحكم، مع أنه قال نحو ذلك في مناسبات كثيرة:

ـ كقوله: «**أجعلتني لله نداً؟! بل ما شاء الله وحده**»!، منتهراً ذلك الرجل الذي فقط قال: (ما شاء الله وشئت)، مع كون هذا مجرد شرك لفظي، كما سيأتي محرراً هو وما شابهه في بابه، وهو في الصحيح الأرجح مكروه، وليس حتى بحرام.

ـ ولا قال غاضباً: «**هذا كما قال قوم موسى:** ﴿اجعل لنا إلها كما لهم آلهة﴾»، كما أخرجه الإمام الترمذي، حيث

قال: [حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفيان عن الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم فقالوا: (يا رسول الله: اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «سبحان الله: هذا كما قال قوم موسى: {اجعل لنا إلها كما لهم آلهة}! والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم»، وقال أبو عيسى معقباً: (هذا حديث حسن صحيح)، وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف وفي الباب عن أبي سعيد وأبي هريرة)]، قلت هذا إسناد في غاية الصحة، وقد أخرجه أحمد من عدة طرق صحاح أيضاً.

ـ ولا أمره بالتلفظ بالشهادتين، ولا بغير ذلك من الكفارات، كما أمر من سبقه لسانه فحلف باللات والعزى، كعادتهم في الجاهلية، أمره بأن يستغفر الله، وأن يقول: (لا إله إلا الله).

بل هو، بأبي هو وأمي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد قال نصاً: **«لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**، نعم: هذا تقدير امتناع لامتناع، ولكن هل يتصور أن يكون الشرك والكفر مأموراً به، وقد بينا أن الله محال عليه أن يرضى بالشرك والكفر، أو أن يأمر بهما؟! أعجز نبي الله الخاتم أن يقول مثلاً: (لولا أن السجود لغير الله شرك (أو كفر) لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)؟!

لذلك لا بد من الحكم القاطع بالبطلان على قولكم وقول أمثالكم، مثل علي الحلبي، تلميذ الألباني، تعقيباً على قصة معاذ آنفة الذكر: «... فلم يكفره الرسول صلى الله عليه وسلم، **وبين له أن هذا كفر**، وأنه لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ...»، قاله في مقابلة مع مجلة «**الهدْيُ النبوي**» في الصفحة الرابعة والعشرين من عددها التاسع (رمضان ١٤١٧هـ)!

نعم، والله، أنكر، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، فعل معاذ، وبيَّن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أنه لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد»!

إي، وربي، لم يكفره الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بل ولم يفسقه، أو يؤثمه، أو يأمره بكفارة، أو باستغفار!

فهل عجز النبي، المعصوم، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عن وصف ذلك الفعل بالكفر، أو الشرك؟! أو أن يقول له: جعلتني رباً، أو إلهاً، أو يقول: عبدتني من دون الله، أو جعلتني لله نداً، أو نحواً من ذلك، أو قريباً منه، أو لفظاً مشابهاً في الحكم؟! فلعله تركها لـ**«العبقري»** الحلبي يستدركها عليه في دبر الزمن وأواخره؟! لا ها الله!! حاشاه، ثم حاشاه!!

ولكنه الفكر التافه السقيم، والفهم السطحي البليد لكلام الله ورسوله، وهذا هو المتوقع من أمثال الحلبي وغيره من تلاميذ الألباني المعروفين بتفاهة الرأي، وسطحية الفكر، بل باتباع الهوى وعدم التورع عن الكذب وتحريف الألفاظ والنصوص، أو هو، عياذاً بالله، الكفر، والتقديم بين يدي الله ورسوله!!

وها هو الإمام ابن كثير ينص أثناء الكلام على قوله، تعالى ذكره: ﴿**وخروا لهُ سجداً**﴾، على أن السجود لغير الله: [كان هذا سائغاً في شرائعهم إذا سلموا على الكبير يسجدون له، لم يزل هذا جائزاً من لدن آدم عليه السلام إلى شريعة عيسى عليه السلام، فحرم هذا في هذه المله، (اي مله محمد صلى الله عليه وسلم)، وجعل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى]، كما هو في (صفحة ٦٤٥ من المجلد الثاني من «**تفسير ابن كثير**»). فقد صرح الإمام أنه كان مباحاً، ولكنه ما قال قط أنه انقلب شركاً وكفراً كما تزعمون؟! نعم: هو حرام في شريعتنا، كالسرقة والزنا، وهذه ليست شركاً وكفراً إلا في حق من جحد حكمها أو استحلها، بموجب الجحد والاستحلال، ولكن ليس بوصفها عملاً مجرداً.

هذا بالنسبة للسجود والركوع والانحناء، أما بالنسبة للقيام فمن المعلوم أن أنواع القيام للمخلوقين ثلاثة: (**قيام إليه**)، و(**قيام له**)، و(**قيام عليه**)، أما الأول فمباح وهو القيام الذي يكون بقصد السلام والتحية والمعانقة وتلقي القادم ونحو ذلك، وقد دلت النصوص المتواترة المفيدة بمجملها للقطع واليقين على أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كان يفعله لبعض أصحابه، وأقاربه، ويفعله بعض الصحابة رضى الله عنهم لبعض

ـ كما في الحديث الذي رواه الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

للأنصار في بني قريظة لما جاء سعد بن معاذ: «**قوموا إلى سيدكم**».

ـ وما رواه أيضاً من حديث كعب بن مالك الطويل ـ في قصة الثلاثة الذين خلفوا ـ من قيام طلحة بن عبيد الله إليه يهنئه ويسلم عليه، بعد أن تاب الله عليه، وكان ذلك في مجلس النبي وبحضرته من غير إنكار، وما زال كعب يذكر ذلك لطلحة رضى الله عنهما!

ـ وما رواه الترمذي عن عائشة رضى الله عنها في قيام النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لمعانقة زيد بن حارثة،

ـ وماروواه النسائى والترمذي وأبو داود عنها أيضاً في قيام النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لفاطمة إذا أتته، وقيامها له إذا أتاها،

ـ وما رواه البيهقي في قيام النبي صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبي جهل لما هاجر إليه، وغير ذلك من المتواتر معنوياً بما يفيد القطع واليقين.

أما النوعان الباقيان فحرام، وهو القيام للتعظيم وليس بقصد التحية والسلام ونحوه وهو على صورتين: القيام على الرجل وهو قاعد كما يفعله أعوان الملوك تعظيماً من غير سبب آخر موجب لذلك (أماالحراس، والشرط، ونحوهم، الذين تتطلب وظيفتهم، أو حراستهم، ممارستها قائمين، فلا بأس، لأنه وقوف لأداء الوظيفة، التي لا يتم أداؤها إلا حالة الوقوف، أي أنه من متطلبات أداء العمل على وجهه الصحيح). والقيام للداخل أو المار إعظاماً له، من غير مصافحة، أو معانقة، أو تلقي، فالأول **(قيام عليه)**، والثاني **(قيام له)**، وهذان النوعان حرام جاءت النصوص بالنهى عنها والتشديد فيها والإخبار بأنها تشبه بالأعاجم في تعظيمهم غير الله سبحانه وتعالى:

* كما روى الترمذي، وصححه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: «**لم يكن شخص أحب إلى الصحابة من النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك**»،

* وكالذي رواه أبو داود والترمذي عن معاوية أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**من أحب أن يمتثل الناس له قياماً فليتبوأ مقعده من النار**»،

* وكما في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم عن جابر رضى الله عنه: (....، فأشار إليهم فقعدوا، فلما سلم قال: «**إن كدتم آنفاً لتفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا**»). وليس في هذا اللفظ كلام عن الشرك أو الكفر، وإنما هو كراهية للتشبه بفارس والروم، فقط لا غير.

* وكما في الحديث الذي رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه عن أبي أمامة الباهلي، رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً**». وهذا كسابقه ليس فيه كلام عن الشرك أو الكفر، وإنما هو كراهية للتشبه بالأعاجم، فقط لا غير.

وغيرها من النصوص، ويستفاد من ذلك أن القيام للمخلوق فيه الوعيد الشديد على من أحب أن يفعل له ذلك، ذلك لأنه أحب فعلاً شنيعاً قبيحاً، وهو التعظيم المحرم للمخلوق، فلا يصلح إلا لله سبحانه وتعالى في هذه الشريعة الخاتمة.

كما أنه من التشبه بالكفار، **والتشبُّه بالكفار، بما هو من خصوصياتهم المتعلقة بكفرهم، أو المميزة لهم بوصفهم كفاراً**، جاء فيه ما جاء من التغليظ، والوعيد الشديد، فقد روى أحمد وأبو داود عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من تشبه بقوم فهو منهم**» وروى الترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ليس منا من تشبه بغيرنا، ولاتشبهوا باليهود ولابالنصارى**»، إلي غير ذلك من عشرات النصوص الصحيحة، الصريحة، أو الضمنية.

وهذان النوعان المحرمان من القيام لم يسمهما النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عبادة، ولا فعلهما شركاً، ولا قال: جعلتوني رباً، أو إلهاً، أو قال: عبدتوني من دون الله، أو جعلتوني لله نداً، أو نحواً من ذلك، أو قريباً منه، أو لفظاً

مشابهاً في الحكم، مع كونه نهي عنهما، نهياً شديداً، كما فصلناه!

على أننا نعلم، ضرورة، أن الصلاة، على الضد من ذلك «**عبادة**»، أو بلفظ أدق: **شعيرة تعبدية**، وأن القيام فيها عبادة، ويبقى عبادة، أو بلفظ أدق: شعيرة تعبدية، على كل حال حتى ولو لم يكن بخشوع تام، وقنوت كامل، كما ينبغي لها، ولكنها عبادة، أو بلفظ أدق: شعيرة تعبدية، على كل حال، وكذلك ما فيها من ركوع وسجود.

وقد حاول بعض أنصار الدعوة الوهابية الإفلات مما قلناه آنفاً بقولهم: (مع كل رساله وشريعه سماويه تكون هناك أوامر ونواهي، ويكون هناك كفر بهذه الشريعه وإيمان، وعلى حسب الكفر والإيمان الموضح في الشريعه المنزله من لدن الله سبحانه تتشكل المفاهيم، بل وحتى المصطلحات. فمفهوم الكفر في الشريعة التي جاء بها المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم غير مفهوم الكفر الذي جاء به عيسى عليه السلام، مع أن أساس جميع الرسالات واحد وهو لا إله إلا الله)، أو كلاماً نحو هذا. ثم ضربوا بعض الأمثلة، مثل: (شرب الخمر من الكبائر في شريعه محمد صلى الله عليه وسلم، ومن أحل الحلال في شريعة غيره من الأنبياء)،

وجوابنا هو: كلامكم هذا مجمل، فيه تداخل مفاهيمي خطير، لذلك جاء فيه حق وباطل، كما يظهر من التفصيل التالي:

(١) نعم: نسخ الدين الخاتم جميع الشرائع السابقة: فلم يعد حرامها حراماً، ولا حلالها حلالاً. وما كان في شريعتنا موافقاً أو حتى مطابقاً لما جاء في شريعة سابقة إنما هو شرع جديد مستأنف، جاء مطابقاً للشريعة السابقة، وليس هو إقرار لها. على كل حال هذا تقتضيه ضرورة الشرع والعقل، وأحسب أني أشبعته بحثاً في كتابنا هذا: (**كتاب التوحيد**). إلا أن النسخ إنما يتطرق إلى الأحكام الشرعية التكليفية: الواجب (وهو الفرض)، والمستحب، والحلال المحض وهو المباح، والمكروه، والحرام، وكذلك الأحكام الوضعية: الصحة، والبطلان، والفساد، والسبب، والشرط، وغيرها. فالمصطلحات والمفاهيم من هذا النوع تختلف باختلاف الشرائع: هذا حق.

ولكن هناك مصطلحات ومفاهيم موضوعية تتعلق بواقع معين وصفاً له أو حكم عليه: هذه من جنس الأخبار. والأخبار من المحال العقلي والشرعي أن تنسخ أو يتطرق إليها النسخ. فالخبر إما صادق أو كاذب، فقط لا غير. نعم قد توجد مقولات غير محررة، لا يمكن وصفها بالصدق أو الكذب هكذا لأنها مركبة من أجزاء بعضها حق وبعضها باطل (مثل مقولتكم هذه بعينهاالتي نحللها ونناقش جزئياتها الآن). ولكن إذا حررت وفككت إلى أجزائها أمكن الحكم عليها من حيث المبدأ (نعم: قد يتعسر هذا علي أو عليكم، ولكنه ممكن من حيث المبدأ، وإن شئتم فقولوا: كما هو في علم الله).

نعم: هناك جمل لغوية تبدوا كأنها مقولات يمكن الحكم عليها بالصدق أو الكذب، وهي في الحقيقة فارغة المحتوى، مثل القول: (روح الإنسان خضراء اللون)، لأن الروح ليست من الماديات التي تسري عليه مفاهيم الألوان أصلاً، والصواب في هذه الحالة أن يقال: هذا كلام فارغ: فالروح لا تسري عليها مفاهيم الألوان مطلقاً، لأنك لو قلت: روح الإنسان ليست خضراء اللون، فلربما وهم واهم أنها حمراء مثلاً.

لا نطيل بهذا لأن ينبغي أن يكون واضحاً بديهياً. وهذا معلوم بالحس والعقل قبل مجيء الشرع، لأنه مغروس في بنية العقل من حيث هو عقل، وأعطي للإنسان قبل أن يخاطب بخطاب التكليف أصلاً، لأن خطاب التكليف محال إن لم يكن العقل موجوداً. قال تباركت أسماؤه، وسمى مقامه: ﴿ **وعلَّم آدم الأسماء كلها، ثم عرضهم على الملائكة** ﴾.

أما الأمثلة التي ذكرتم فهي حجة عليكم لا لكم: فأنت تقولون: (شرب الخمر من الكبائر في شريعه محمد صلى الله عليه وسلم، ومن أحل الحلال في شريعة غيره من الأنبياء)، فأقول: صدقتم وبررتم وأحسنتم، ولكن الخمر هي الخمر: وهي كل مسكر: هذا واقع موضوعي يدرك بالحس، والتجربة والعقل. ولكن الحكم الشرعي مختلف باختلاف الشرائع، فمفهوم الخمر عندنا، وفي الشرائع السابقة، واحد، من حيث هي شيء مادي يشرب أو يؤكل أو يستنشق أو يدخن فيؤدي إلى «**السكر**»، وهو تغيّر معلوم في حالة العقل والنفس، ولكن حكم شربها مختلف باختلاف الشرائع.

وعندما قال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «ما أسكر كثيره، فقليله (وفي رواية: ملؤ الكف منه) حرام»، أحال إلى واقع محسوس لأشياء تسمَّى أو توصف بأنها «**مسكرة**»، وهي لفظة معلومة في لغة العرب، يعرفها العرب قبل مجيء الوحي، ويدركون واقعها بضرورة الحس والعقل، ثم حكم عليها بحكم شرعي: ألا وهو الحرمة.

ومفهوم (**العبادة**) كذلك له واقع موضوعي، لا محالة مدرك بضرورة الحس والعقل، قبل ورود الشرائع، وإلا كان قول الأنبياء لأقوامهم: (لا تعبدوا إلا الله) عديم المعنى، لأن الأقوام سوف يقولون: ما هذه اللفظة: (**تعبدوا**)، هذه لا نعرفها أصلا. ولكن الواقع الحسي، والتواتر التاريخي، ونصوص القرآن القاطعة تبين أنهم عرفوا المطلوب على الفور، وسارع أكثرهم بالاستنكار والاحتجاج: ﴿**ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك**﴾، ﴿**أجعل الآلهة إلاهاً واحداً؟! إن هذا لشئ عجاب!**﴾، وما شابه. فالقوم فهموا فوراً، وعلى البديهة مراد الأنبياء، عليهم السلام، وعرفوا أنها الطامة الكبرى، والنقيض التام، والهدم الكامل لموروثاتهم، لأنها تقتضي بطلان آلهتهم، وأنها خرافات لا وجود لها في الواقع!

فما هو مفهوم (**العبادة**) أو مفهوم (**الإله**) الذي دار حوله الجدل بين الأنبياء، وأقوامهم؟! وما هي علاقة المفهومين ببعضهم البعض؟! لا بد إذاً من تحرير مفهوم (**العبادة**)، ومفهوم (**الإله**) وتبيان أيهما الأصل، وأيهما التابع، هذا هو الذي حررناه آنفاً، وسوف يزداد ذلك التحرير والبيان قوة بإبطال اعتراضاتكم، أو بيان أنها ليست في الموضوع محل البحث، كما سيأتي شيئاً فشيئاً، إن شاء الله.

هذا إذاً هو هو المطلوب تحريره أولاً وقبل كل شئ، تماما كما أن المطلوب معرفة: هل هذه العشبة التي يدخنون، أو تلك الحبوب التي يبتلعون، من «**المسكرات**» أم لا؟! وليس المطلوب الآن معرفة ما حكم تدخين العشبة، أو ابتلاع تلك الحبة: هذا موضوع آخر يأتي في حينه، بعد ذلك.

فالقضية هنا وفي غير هذا من الأفعال قضية **نوع الفعل وصنفه**، أي قضية ما يصاحبه من اعتقاد وتصور، وليست قضية **درجته أو شدته، أو وصفه وهيئته**. فالغريق الملهوف الذي يستغيث بالواقفين على الشاطيء لم يعبد الواقفين على الشاطيء من دون الله، وذلك بغض النظر عن حرارة استغاثته، وشدة لهفته. وكذلك الحال في أولئك الذين جبنوا عن القتال، بعد أن فرض عليهم، خشية من الناس، وخوفاً من الموت والجراحات والألم والمشقة، بل أن خشيتهم للناس بلغت درجة خشيتهم لله أو أشد، بنص القرآن القاطع، ومع ذلك لم يقل أحد من العقلاء أنهم أصبحوا بهذا الموقف، وهو موقف ذميم مقبوح بلا شك، عابدين للناس من دون الله، مشركين شركاً يخرج عن الملة.

ولو شئنا لسودنا مئات الصفحات ها هنا في البرهنة على أنه ما ثمة من فعل من أفعال المخلوقين في العالم، لا فرق بين أفعال الجوارح والبدن كالسجود والركوع، وأفعال القلب كالمحبة، والخوف، والخشية، يصلح أن يكون من حيث هو فعل مجرد «**عبادة**»، بل لا بد لتصنيفه عبادة أن يصحبه اعتقاد أو تصور معين عن «**المفعول به**»، أي عمن (**تم توجيه الفعل إليه**)، في ذهن «**الفاعل**».

بذلك يتبين بطلان تسمية، أو اعتبار بعض الأعمال عبادة، أو بلفظ أدق: شعائر تعبدية، من حيث هي أعمال محضة مجردة عن الاعتقاد، بغض النظر عن مضمون الإعتقاد في من وجهت إليه.

نعم: في مضى كفاية، إن شاء الله، لهدم المقولة الباطلة، والتي هي في نفس الوقت مقولة مبتدعة ضالة مهلكة بـ(أن ثمة أفعال هي «**عبادة**» من حيث هي فعل مجرد، بغض النظر عما يصاحبها من اعتقاد الفاعل عن الكائن المفعول به، أو الذي تم توجيه تلك الأفعال إليه)، ومع ذلك فسوف نعود إليها في بعض المناسبات بزيادة تقرير وضرب أمثلة، لا سيما في الأبواب المتعلقة بأصناف من الشرك العملي، إن شاء الله تعالى.

أما عن نوعية «**المعتقد**» أو «**التصور**» في «**المفعول به**» الذي يصلح أن تصبح الأفعال الموجهة إليه «**عبادة**» فهو، بالضرورة الشرعية والعقلية، «**الألوهية**»، ومنها «**الربوبية من دون الله**»، كما عرفنا جزئياتها في الأبواب والمباحث السابقة من هذا الكتاب، لا يجوز غير ذلك، ومن المحال أن يكون الأمر إلا كذلك.

لذلك نقرر القاعدة: لا يمكن أن يسمى عمل من أعمال القلب، أو لفظ من الفاظ اللسان، أو فعل من أفعال الجوارح «**عبادة**» (بالمعني العرفي الاصطلاحي عند العرب الفصحاء الأقحاح وقت نزول القرآن) إلا إذا كان مسبوقاً باعتقاد«**الألوهية**»، أو «**الربوبية من دون الله**»، ولو في جزئية واحدة أو معنى واحد من معانيها، فيمن يوجه إليه ذلك الفعل، أي فيمن يراد التقرب إليه بذلك الفعل؛

فمفهوم «الألوهية»، ومنه: «الربوبية من دون الله»، إذا، ضرورة، سابق لمفهوم العبادة، والعبادة لا تكون إلا لإله.

فمن اعتقد، مثلاً، أن الجن مخلوقون مربوبون إلا أنهم يستطيعون الاختباء من الله، أو أنهم يعجزونه هرباً، فهو بهذا المعتقد مشرك كافر، مرتد عن الإسلام إن كان صح عقد الإسلام له من قبل، ويترتب على ذلك أن خوفه من الجن «**عبادة**»، حتى ولو كان خوفاً هزيلاً، وربما اعتقد أنه يستطيع مغالبتهم، أو مناورتهم أو التلاعب بهم بالسحر، وذلك على النقيض التام من خوف المسلم الفار من الأسد حال هجوم الأسد عليه، مع أن الخوف قد يكون طاغياً على هذا مستحوذاً عليه بحيث لم يعد في قلبه وعقله إلا الرعب والخوف، وربما أطلق ساقيه للريح، وتردى في هاوية وهو لا يبصر، ومع ذلك فليس خوفه الهالع هذا «**عبادة**»، ومعاذ الله أن يكون خوفه «**عبادة**»، ومعاذ الله أن يموت مشركاً كافراً لو تردى قتيلاً في حفرة، ومن زعم هذا أو نحوه فقد فارق العقل، وفارق الإسلام فهنيئاً له!

وهذا المثال السابق يبين أن خصوم الدعوة الوهابية من «**الصوفية**» و«**البريلوية**»، و«**الشيعة الإثني عشرية**»، وغيرهم، ممن شابههم في الحرب الشعواء على الدعوة الوهابية، ليسوا بأحسن حالاً أو أعمق فكراً عند إجابتهم على ذلك عندم يذكرون «**النية**» أو «**إرادة الفاعل**»، على أنها بيت القصيد، ومناط الحكم في القضية.

وبطلان كون اختلاف النية هو المناط في المسألة يظهر من تأمل أن الخوف، مثلاً، ينشأ، في أغلب الأحيان، في النفس قسراً، فلا مدخل لـ«**الإرادة**» و«**القصد**»، و«**النية**» في كونه يستحق أن يصنف: «**خوف عبادة**»، أو أن يصنف: «**خوفاً طبيعياً**».

و«**النية**»، وإن كان لها دخل في استحقاق الذم والعقوبة، أو الثناء والمثوبة، لأنه: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امريء ما نوى**»، ولكن لا دخل لها قطعاً في تصنيف الفعل ونوعه: فالقاتل خطأً «**قاتل**»، وإن كانت رفعت عنه المؤاخذة، وليس مستحقاً لعقوبة القاتل العمد، ولكن واقعه أنه «**قاتل**»، ولن ينقلب فجأة إلى: «**ضاحك**» أو «**تاجر**»، بسبب تغير النية!

فالقوم كلهم متخبطون متناقضون، لا فرق بين رجالات الدعوة الوهابية وخصومهم في هذا الباب، وأكثرهم يرفض الفكر العميق، والنظر المدقق المستنير، ويفضل الانغماس في السب واللعن والتكفير، أو رفع الأئمة السابقين إلى مراتب المعصومين القديسين، والمعاندة في الإصرار على زلاتهم، بدلاً من تصحيح أغلاطهم، ودعاء الله لهم بالمغفرة والثواب على اجتهادهم، مها كانت درجة خطئهم.

فلا بد إذاً من إيقاف مسلسل هدم الإسلام، الذي تخوفه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عندما قال: (**إنما يهدم الإسلام: زلة العالم، وجدل المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين**)، وما كانت هذه المقولة الرائعة من بنات أفكاره، رضوان الله وسلامه عليه، بل هو ما استفاده من خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله!

هذا التعريف لمفهوم «**العبادة**»، بمعناها الاصطلاحي الضيق، هو وحده الفهم الصحيح، المطابق للواقع، والذي توجبه نصوص القرآن المتضافرة. وهو الذي فهمه سلف الأمة كما أخرج البخاري بإسناد صحيح في «**الأدب المفرد**» عن معقل بن يسار قال: انطلقت مع أبي بكر، رضي الله عنه، إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: «يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل». فقال أبو بكر: (**وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!**)، فقال النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم: «والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا فعلته ذهب قليله

وكثيره؟!»، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم». فقول أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، وهو عربي قرشي فصيح، أوَّل الأمر: **(وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)**، هكذا حصراً، هو عين قولنا الذي فصلناه أعلاه، إذ لم يتشكل في ذهنه للشرك معنى إطلاقاً إلا في اتخاذ إله آخر مع الله، أي في اعتقاد الألوهية في غير الله. أما قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم: **«والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ... إلخ»**، فهو تشريع جديد، وتوسيع لمفهوم الشرك، على نحو لم يكن معروفاً للعرب حتى تلك اللحظة، فأعطى أفعالاً وإرادات مسمَّى الشرك، وصنفها «**شركاً عملياً**»، وجعلها إثما وحراماً غير مخرج من الملة في العادة، مع كونها ليست في صدر ولا ورد من شرك الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة، المردي بمن مات عليه، بعد بلوغ الرسالة وقيام الحجة، من غير توبة، حتماً في النار الأبدية، واللعنة السرمدية، وليس هذا هو بحثنا ها هنا في هذا الباب، بل له أبواب أخرى ستأتي، بل نحن نبحث فقط في المعنى الاصطلاحي العرفي الضيق، لا غير.

فالقول بأن أفعالاً، من حيث هي أفعال مجردة بغض النظر عما يصاحبها من تصور واعتقاد في «**المفعول به**»، القول بأنها «**عبادة**»، خطأ جسيم قاتل، وليس هو كذلك فحسب، بل هو أيضاً بدعة نكراء، وضلال كبير، ترتَّبت عليه طوام وفواقر منها:

(١) نسبة الشرك والكفر إلى كثير من المسلمين، والحكم بخروجهم من الملة، ومفارقتهم الإسلام، ومن ثم معاداتهم، وسل السيف عليهم، وقتالهم، واستباحة أموالهم ودمائهم. هذا منكر عظيم، وخلل جسيم يجعل صاحبه من المارقين «**الخوارج**»، الذين يقتلون أهل الإسلام، ويذرون أهل الأوثان، أو في أقل تقدير: معاداة أهل الإسلام، ومهادنة أو موالاة أهل الأوثان.

(٢) مسخ مفهوم العبادة حتى أصبح مجموعة من «**الشعائر**» و«**الطقوس**» الفارغة تقريباً من كل محتوى، ومباحث مضحكة «**مهووسة**» تدور حول القبور، والأضرحة، والأولياء: فلا عجب أن يسمي الألباني، مثلاً، دولة آل سعود «**دولة التوحيد**»، في نفس شريط «**الكاسيت**» الذي يوسعها نقداً لاستقدام القوات الأمريكية لقتال العراق إبان أزمة الكويت، فهي «**دولة التوحيد**»، في نظره، حال توليها الكفار وقتالها تحت رايتهم ضد المسلمين قتالاً مدمراً فعالاً، وهو فعل من أفعال الكفر، يصبح به الفاعل كافراً مرتداً إذا انتفت في حقه موانع التكفير، مقروناً بتبديلها للشرائع، وإظهارها الكفر البواح في مثل نظام التابعية السعودية، ذلك النظام الخبيث، بل العنصري الملعون، والترخيص للبنوك الربوية، وعضوية المنظمات الكفرية كالأمم المتحدة.

ثم وجدنا تسميته لها بذلك مكتوباً في في رسالته: **(تحذير الساجد، من اتخاذ القبور مساجد)**، كما هي أمامي الآن في طبعتها الرابعة، من اصدار «**المكتب الإسلامي**» بتاريخ. ١٤٠٣ هـ، الموافق ١٩٨٣م، في الصفحة ٦٨، حيث يقول: **(فعجبت حينئذ كيف ظلت هذه الظاهرة الوثنية قائمة حتى عهد دولة التوحيد)**.

لماذا سمَّاها «**دولة التوحيد**»، وكيف استحقت هذا الشرف العظيم؟! لأن الديار السعودية تخلوا من القبور المبنية، والأضرحة المشيدة: هكذا بكل سخف وبلاهة وتفاهة، وسطحية فكر. سبحانك اللهم: هذا بهتان عظيم!

(٣) وهو أشنعها عقدياً، وإن كان لا يظهر بتلك السهولة عملياً، وهو القول بأن الله، جل جلاله، لم يكن إلها في الأزل، وإنما أصبح إلها بعد أن أصبح معبوداً، أي بعد أن وجد من يعبده، وكفى بذلك قبحاً.

نعم: سوف يسارع القوم بالقول: معاذ الله، بل هو إله أزلاً وأبداً، بمعنى أنه المستحق بذاته لعبادة كل عابد، لا فرق في وجود عابد من عدمه، أو امتناع مكلف عن العبادة من عدمه.

فنقول: أحسنتم، وهو كذلك، فعرفوا لنا العبادة إذاً؟! أليست هي، ضرورة وعلى البديهة، كل فعل يراد به التقرب إلى الله، بوصفه المستحق لها ذاتياً، أي بناء علي اعتقاد ذلك الفاعل لاستحقاق الله لها ذاتياً؟! فكيف جعلتموها قائمة محصورة من الأفعال: سجود، وركوع، وإيقاد شموع، وتقديم قرابين، وذبح ذبائح، والتزام بنذور، و... إلخ، من حيث

هي أفعال مجردة.

وربما سارع القوم بالمشاغبة قائلين: بل لأن الله أمر بها لنفسه، ونهى عنها لغيره، لذلك سميناها عبادة، وصنفنا صارفها لغيره مشركاً كافراً.

فنقول: هذا من جهلكم، أو كذبتم صراحة، لأننا أثبتنا في حالة السجود، مثلاً، أن الله لم يصنفها عبادة إذا صرفت لغيره، ولا كفّر من صرفها لغيره، بل أمر بها ملائكته المسبحة بقدسه أمر وجوب لا هوادة فيه، ولعن إبليس وطرده لما أبى واستكبر فأصبح بذلك الإباء من الكافرين، وإنما حرمها فقط في هذه الشريعة الخاتمة، ولم تكن محرمة قبل ذلك. وهي في هذه الشريعة الخاتمة حرام فقط، وليست شركاً أو كفراً إلا إذا صحبها اعتقاد مكفر. فأنتم تشرعون بأهوائكم، وتسمون الأشياء بأسماء اخترعتموها، ما أنزل الله بها من سلطان. فضلاً عن تناقض قولكم، ووقوعكم في الدور الجلي حيناً، وفي الدور الخفي أحياناً.

فلا عجب إذاً أن تتركز حملات عملاء آل سعود على «**طالبان**»، عندما أمرتهم «**سيدتهم**» أمريكا بذلك، على قضية «**الأضرحة**» و«**القبور**»، فيكون دفاع المدافع مقصوراً على إيراد الأدلة على أنهم بسبيل هدمها، قدر الاستطاعة (؟!). أما الأعراف القبلية الكفرية التي سكتت عنها طالبان، وأما التقليد الأعمى والجمود الفقهي على أقوال فقهاء عصور الانحطاط، البالغ درجة «**الظلامية**»، وأما الغلو والممارسات الخاطئة التي تورطت فيها طالبان، والتي شوهت صورة الإسلام الناصعة، وأما القمع ومصادرة حقوق الناس المشروعة، أما هذا كله فليس موضوع البحث والنقاش، أو توجيه النقد والإنكار والنصيحة إلى طالبان لتصحيحه. ولم لا؟! أليس «**شرك القبور**» هو الطامة الكبرى، والمصيبة العظمى التي ينبغي التركيز عليها، وعلاجها قبل غيرها كما هو في الخيال الشاطح المريض عند هؤلاء المساكين المفتونين من أدعياء «**السلفية**»، أهل (**العقيدة الصحيحة**) بزعمهم؟!

ولا عجب أن نسمع أحد أئمة الدعوة الوهابية في هذا العصر، ألا وهو الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، رحمه الله، يقول: (وتحكيم شرع الله وحده دون كل ما سواه شقيق عبادة الله وحده دون ما سواه إذ مضمون الشهادتين أن الله هو المعبود وحده لا شريك له وأن يكون رسوله هو المتبع المحكم ما جاء به فقط. ولا جُردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك والقيام به فعلاً وتركاً وتحكيماً عند النزاع) (عن فتاوى الشيخ :٢٥١/١٢).

نعم: لا عجب أن يصدر من الشيخ، رحمه الله، هذا الكلام المرسل، الذي تنقصه الدقة، مع ما فيه من جوانب جيدة لا تنكر، لأنه ينطلق من مفهوم «**العبادة**» البدائي المتخلف: أنها مجموعة من الشعائر والأفعال الظاهرة والباطنة: من قيام وقعود، وركوع وسجود، وصيام وحج، وإطلاق مجامر، وإيقاد شموع، وتقديم ذبائح وقرابين، وما شابه ذلك.

والحق أن تحكيم شرع الله هو «**عين**» عبادة الله، أو «**بعض**» عبادة الله، وليس هو شيء غيرها حتى يصح أن يقال أنه شقيقها، لأن الشعائر التعبدية ليست بذاتها «**عبادة**»، وإن أخطأ الفقهاء وسموها «**عبادات**» بدلاً من التعبير الصحيح «**شعائر تعبدية**»، بل العبادة هي «**الطاعة للأمر**» بها، وليس هو «**ذاتها**».

وهذا هو عين نص نبي الله الخاتم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، عندما قال:«**فتلك عبادتهم**»، ولم يقل: (تلك مثل، أو شقيقة، أو صنو عبادتهم)، تعليماً لعدي بن حاتم عندما استشكل قوله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**﴾، فقال: (إنا ليس نعبدهم)، فسأله نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «**أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟ ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟**»، فأسقط في يد عدي بن حاتم وقال: (بلى)!

وسبب الوقوع في هذا الخطأ الجسيم القاتل، الذي نتجت منه كل تلك المصائب والبلايا هو عدم الدقة في التمييز بين المصطلحات المتباينة. فهناك فرق جوهري بين مفهوم العبادة بمعناها العرفي الإصطلاحي الضيق الذي كان يستعمله العرب عند نزول القرآن في حق آلهتهم ومعبوداتهم، وما زال كافة البشر يستخدمونه، وهو استخدام القرآن المعتاد، عند مخاطبته للمشركين ودعوتهم للإسلام والتوحيد، وبين المفهوم الشرعي الواسع الذي جاء به الإسلام لـ «**عبادة الله**»

خاصة، الذي خوطب به المؤمنون، بعد دخولهم في التوحيد والإيمان. وهناك فرق بين ذلك كله من جانب، والأصل اللغوي لألفاظ: عبَد، عبْد و جمعها عبيد، عبادة، ونحوها، من جانب آخر.

أما المعنى الاصطلاحي العرفي لـ« **العبادة** »، وهو أيضاً المعنى الشرعي إذ لم تأت الشريعة بغيره، فهو حصراً:

(توجيه أقوال وأفعال وشعائر معينة إلى من تعتقد فيه الألوهية للتقرب إليه وطلب رضاه ومحبته والزلفى إليه، أو اتقاء شره، أو استدرار عطفه وبره وإنعامه، أو الاستعانة به في دفع ضر أو جلب منفعة، ونحو ذلك)

أما المعنى اللغوي الأصلي، الذي يتضمن معاني الخضوع والإستسلام ونحوها، فهو المقصود وحده في مثل قولنا: فلان عبد مملوك لفلان، فلا علاقة لذلك بالشرك والتوحيد بمعناها الشرعي، وإن كان الشرع كره استخدام لفظة عبْد وأمة في حق المماليك، ملك يمين، وأرشد إلى استبدالها بلفظ: فتى وفتاة، كما سيأتي في محله.

والمعنى اللغوي المحض كذلك هو المقصود في مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «**تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة ....**» وهذا من البلاغة النبوية الرائعة إذ شبَّه من غلبه حب المال والمتاع بالعبد المملوك الذليل الذي لا يملك من أمره شيئاً ولا يستطيع الخروج من سلطان سيده، ولا علاقة لهذا بالشرك والتوحيد بمعناها الشرعي الإصطلاحي، وإن كان من هذا حاله مستحقاً للذم والعقوبة من الله، ولكن من المقطوع به أنا هذا ليس من باب: عبد اللات أو عبد العزى أو عبد مناة.

أما المعنى الواسع الذي جاء به الإسلام فعمّق ووسّع المعنى الإصطلاحي الضيق عند العرب، في كل حالة بحسبها، وبما يقتضيه السياق، في مثل قوله تعالى: ﴿ **ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين** ﴾ فهذا نداء للبشرية جمعاء يوم القيامة بعد أن ينكشف الحجاب ويدرك الجميع بيقين أنهم بكفرهم، وفسوقهم، ومعصيتهم، إنما كانوا مطيعين للشيطان في ترك الحق، فعبادتهم للشيطان هاهنا هي بمعنى **الإتباع والطاعة** وليس بالضرورة بالمعنى الإصطلاحي الضيق عند العرب، وهو الركوع والسجود، والذبح والنذر، وتقديم القرابين والصدقات، وإيقاد الشموع والمباخر، ونحوه، لأن أكثر البشر لم يفعلوا ذلك، إلا القليل من المجوس والثنوية وعبدة الشيطان.

لا يقال أن بعضهم ينكر وجود الشيطان أصلاً، وأكثرهم لم يرد طاعته واتباعه، لا يقال ذلك لأنهم كانوا مطيعين متبعين له في الحقيقة، ونداء الرب جل وعلا لهم يوم القيامة هو بعد إنكشاف الحجاب، وظهور حقائق الأشياء على ما هي عليه، فهو نداء إهانة وتوبيخ وتقريع.

ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿ **أفرأيت من اتخذ إلهه هواه** ﴾ لأن هذا جعل رأيه وهواه مشرعاً وحاكماً، فالواجب عنده ما رأه هو واجباً، وليس ما نص الشرع على أنه واجب، وكذلك المستحب، والحلال، والمكروه، والحرام، كلها وفق عقله ورأيه، أو شهوته وهواه. فهو يعتبر نفسه أو عقله صاحب السيادة والحاكمية، فهو المشرع لنفسه، وهو الذي يعرّف الحسن والقبيح، والطيب والخبيث. هذا هو معنى اتخاذه إلهه هواه، وهو بذلك مشرك كافر، لم يدخل الإسلام قط، أو ارتد عنه بعد دخوله فيه. وإلا فلم نسمع عن إنسان، حسب ما بلغنا، ينصب لنفسه المحاريب، ويقدم لها الذبائح والقرابين، ويوقد لها الشموع، ويستقبل المرآة ثم ينحني لذاته بالركوع والسجود!!

وقد أسلفنا أن السيادة والحاكمية لله وحده لاشريك له، وأن من نسب أي شيء من ذلك لغير الله فقد جعله رباً وإلهاً مع الله وذلك بغض النظر عن التسمية: سواء سمى ذلك صراحة: ألوهية، أو ربوبية؛ أو سماه ممارسة للسيادة والحرية، أو «**تحقيقاً للذات وتأكيداً للوجود، وتعميقاً له**» كما يشغب ويسفسط « **الوجوديون** »، أخزاهم الله ولعنهم وأبادهم، أو تقريراً للمصير، أو سيادة الشعب، أو الدولة، أو أرجعه إلى الحق الإلهي للملوك، أو سمى ذلك تصرفاً عقلانية، أو فكراً سياسياً مصلحياً.

وهذا المعنى نفسه هو المقصود من قوله تعالى: ﴿ **وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم، وإن اطعتموهم إنكم لمشركون** ﴾ أي إن **أطعتموهم واتبعتموهم** في تحليل الميتة، أصبحتم كفاراً مشركين بالله، مفارقين للإسلام،

مقرين لغير الله بحق السيادة والحاكمية والتشريع، هذا هو الشرك المعني هنا، وهو شرك الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة لمن كان فيها قبل ذلك، لا علاقة له بقيام أو قعود أو ركوع أو سجود، أو سعي وطواف.

ومن هذا الباب كذلك قوله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾، فقد جاء في تفسير هذه الآية عن عدي بن حاتم ـ رضى الله عنه ـ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأها، قال عدي: قلت له: (إنا لسنا نعبدهم)، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» فقلت: بلى، قال: «**فتلك عبادتهم**»، رواه أحمد والترمذي في سننه. وقد فهم عدي رضي الله عنه العبادة هنا بمعناها الضيق (أي الشعائر التعبدية المظهرة للتذلل والخضوع)، كما هو مفهوم العرب، بل وأكثر شعوب الأرض، لها، فعلمه النبى، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أن الإقرارللأحبار والرهبان بحق التشريع وجعلهم بذلك أرباباً لهم السيادة عبادة لهم بالمعنى الواسع (التذلل والخضوع، مع **الطاعة والاتباع**، مع المحبة والولاء)، الذي يعود كله في التحليل النهائي إلى «**طاعة الأمر**» المبني على اعتقاد أهلية الله ذاتياً لذلك.

وقد بالغ الإمام أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، في «**الإحكام في أصول الأحكام**»، في ذلك فقال: (... فليس قول القائل: أنا أعبد الملائكة، ولا قول النصارى: نحن نعبد المسيح، موجب لصدقهم، لأن العبادة مأخوذة من العبودية، وإنما يعبد الإنسان من ينقاد له، ومن يتبع أمره، وأما من يعصي ويخالف فليس عبداً له، وهو كاذب في ادعائه أنه يعبده) وإنما قصد، رحمه الله، نفي الصدق عنهم، أي وفق حقيقة الأمر، ومطابقة الحقائق كما هي، على النحو الذي يظهر يوم القيامة عند انكشاف الحجاب.

والخلط في ترتيب مفاهيم «**العبادة**» و«**الألوهية**» وربط بعضها ببعض، وأيها الأول السابق، وأيها التابع الاحق، وكذلك الوقوع في «**الدور**» والتناقض، الذي ذكرناه أعلاه، هو أهم سبب لبقاء النزاع والخلاف بين الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله، ومدرسته مع نقادهم وخصومهم حتى اليوم.

فمثلاً نجد الشيخ عبد الله بن محمد القرني، وهو من أتباع الدعوة الوهابية، في رسالته القيمة: (ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة)، وهو من أحسن ما كتب في الموضوع، يقول عما سماه «**شرك النسك والتقرب**»: (كل ما ثبت أنه عبادة مشروعة وجوباً أو استحباباً فصرفها لغير الله شرك في العبودية، ومن تحقق منه ذلك كان مشركاً، سواء اعتقد مع ذلك استحقاق المعبود للعبادة من دون الله، أو اعتقد أنه لا يستحق العبادة لذاته، وإنما هو وسيط وشفيع إلى الله. وذلك أن شرك العبادة لا يتضمن الشرك في الربوبية، لأن شرك العبادة متعلق بالإرادة ولازمها من العمل، وأما شرك الربوبية فمتعلق بالاعتقاد وإثبات الكمال لله في ذاته وصفاته وأفعاله)، (ص ١٢٩، طبعة مؤسسة الرسالة).

هنا نلحظ مرة ثانية المقولة الباطلة أن هناك أفعال تستحق أن تسمَّى لذاتها «**عبادة**». وقد بينا بيقين أن ذلك غير صحيح، فلا توجد قائمة من الأفعال يصح أن تسمَّى عبادة لذاتها، لأن العبادة هي شعائر وأفعال لإظهار التعظيم، والخضوع والمحبة لمن يعتقد فيه «**الألوهية**». لذلك فإن قول الشيخ: (فصرفها لغير الله شرك في العبودية، ومن تحقق منه ذلك كان مشركاً) لا معنى له، ولا محصول من ورائه، لأنها ليست «**عبادة**» أصلاً إلا إذا صرفت لمن لا يعتقد فيه الألوهيه، أي يجب أن تكون مسبوقة باعتقاد الألوهيه، ولا بد من ثم أن يكون مفهوم «**الألوهية**» موجوداً سبق تعريفه من قبل، ثم يترتب عليه بعد ذلك تعريف «**العبادة**»، كما نلاحظ فداحة نتائج التقسيم الخاطيء إلى «شرك ربوبية» و«شرك ألوهية»، على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية.

ولا يجدي الشيخ شيئاً أنه حصر هذه القائمة في: (**كل ما ثبت أنه عبادة مشروعة وجوباً أو استحباباً**)، فظن بذلك أنه تحصل على قائمة «**يقينية**» لما يستحق أن يسمى عبادة بذاته، بغض النظر عن أي اعتقاد أو تصور أو نية، وذلك لما فصلناه أعلاه عن السجود الذي كان تحية مشروعة في شريعة يوسف ويعقوب، صلوات الله عليهما، وهو قبل ذلك وبعده عبادة لله مشروعة مستحبة، أو واجبة في مواضع، إذا كان السجود لله. مع تناقض ذلك مع كون محبة الله

عبادة، بل هي من أفضل العبادات، ومحبة المؤمنين وتوليهم ليست شركاً، بل هي من الواجبات، وطاعة أولي الأمر الشرعيين في المعروف واجبة...إلخ، مما يدل على أن المحبة بذاتها، والسجود بذاته، والطاعة من حيث هي بذاتها، من حيث هي أفعال مجردة، محال أن تكون عبادة، وإنما تصبح عبادات إذا سبقها اعتقاد وتصور معين، وإلا فهي أفعال انسانية مجردة، وليست عبادة أو غير عبادة، أو بلفظ أدق: ليست شعائر تعبدية.

بل ونحن نعكس عليه القضية فنسأل: وماذا عن «**الرقص**»، رقص المشركين لبعض آلهتهم التي يعتقدون فيه الألوهية؟! من المقطوع به أن «**الرقص**» لم يثبت أنه شعيرة تعبدية في هذا الدين الخاتم، لا وجوباً ولا استحباباً، فهل يعني ذلك أن الرقص لـ«**شيفا**»، إله الموت والدمار عند الهنود الوثنيين، ليس عبادة؟! ولماذا نجده، ومن تبع مذهبه، يستنكرون الرقص والتمايل عند قبر أحمد البدوي مثلاً، أشد الإنكار؟!

وماذا عن «**المكاء والتصدية**» الذي كان بعض عبادة قريش لله، فأنكر الله عليهم ذلك وعابهم عليه لأنه عبادة مخترعة لم يأذن بها الله، فهل لو صفقوا وصفروا لآلهتم لم يكونا إذاً عابدين لها؟!

ثم كيف طابت نفس الشيخ القرني، وغيره من رجالات الدعوة الوهابية، أن يقيسوا عبادة الآلهة الباطلة، على عبادة الله، رب العالمين، الإله الحق: هذا أخبث قياس في العالم وأنتنه!

أما قول الشيخ: (سواء اعتقد مع ذلك استحقاق المعبود للعبادة من دون الله) إما أن يكون دوراً متناقضاً على طريقة: الإله هو المعبود، والعبادة لا تصرف إلا لإله، وقد أظهرنا بطلان ذلك وتناقضه من قبل، وإما أن يكون نقضاً لمقولته السابقة في عدم اشتراط الاعتقاد المسبق للألوهية فيمن تصرف له أعمالاً تستحق حينئذ أن تسمَّى «**عبادة**».

ولكنه عاد فتناقض مرة أخرى عندما قال: (أو اعتقد أنه لا يستحق العبادة لذاته، وإنما هو وسيط وشفيع إلى الله) فكيف يتشكل في ذهن، أو يخطر على خيال أن يقدم أحد شعائر التعظيم والخضوع والتقديس والمحبة لشيئ وهو لا يعتقد أنه يستحق ذلك؟!

أما الاحتياط بلفظة: (لذاته، وإنما هو وسيط وشفيع إلى الله) فلا يسمن ولا يغني من جوع لأن الوسيط والشفيع إلى الله لا بد له من صفات ومسوغات «**ذاتية**» معينة تجعله كذلك، وما يقدم له من شعائر المحبة والخضوع والتعظيم مبني على اعتقاد أهليته لذلك، أي لكونه يصلح شفيعاً أو وسيطاً إلى الله.

ونحن نحسن الظن بالشيخ ونحسب أنه سقط من كلامه (**شفاعة أو وساطة يجب على الله قبولها فلا ترد، أو تقدم بغير استئذان**)، أو نحو من ذلك، لأن مجرد الشفاعة عند الله بإذنه ممكنة تكريماً من الله لبعض خلقه، كما ثبت بالنصوص اليقينية، فليست نسبتها إلى أحد على ذلك النحو الذي بينته النصوص مخرجة له من مرتبة العبودية إلى درجة الندية مع الله، ولو في ذلك الأمر المحدود، ومن ثم جعله مع الله «**إلاهاً**» آخر.

أما قول الشيخ بعد ذلك: (وذلك أن شرك العبادة لا يتضمن الشرك في الربوبية، لأن شرك العبادة متعلق بالإرادة ولازمها من العمل، وأما شرك الربوبية فمتعلق بالاعتقاد وإثبات الكمال لله في ذاته وصفاته وأفعاله) فباطل لما أوردناه من أن مفهوم «**العبادة**» مسبوق حتما بمفهوم «**الألوهية**»، لذلك كان شرك العبادة ضرورة يتضمن اعتقاد «**ألوهية**» غير الله، أو «**الربوبية**» من دون الله، ولو في جزئية محدودة من معاني الألوهية، ثم تترتب على ذلك أفعال تقديس وتعظيم وخضوع ومحبة وإظهار فقر وذلة وطلب قضاء حاجة تستحق، بعد ذلك، أن تسمَّى «**عبادة**». فما سمَّاه الشيخ «**شرك العبادة**» متعلق بالاعتقاد، مشروط به، كذلك الذي أسماه: «**شرك الربوبية**»، سواء بسواء، ولا فرق.

وأنت ترى في هذا النص القصير حجم التناقض المرعب، والاضطراب المخيف، الذي نشأ من ذلك الدور الخفي في مفهوم «**العبادة**» و«**الألوهية**». يضاف إليه الاضطراب والخلل والقصور في قسمة التوحيد إلى توحيد «**ربوبية**»، وتوحيد «**ألوهية**»، وتوحيد «**أسماء وصفات**». إنها بحق قسمة «**ضيزى**» مشؤومة، يجي طرحها جملةً، والتخلص منها نهائياً، والامتناع عن استخدامها بعد اليوم مطلقاً.

ولا يجدي في ذلك استشهاد الشيخ، وغيره من المدافعين عن الدعوة الوهابية، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**والذين اتخذوا من دونه أولياء، ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**﴾، لا يجديه ذلك شيئاً كما سنبين بعد بضعة أسطر، ولكن لا بد من تحرير بعض القواعد المهمة قبل ذلك أولاً:

فنقول وبالله التوفيق: **عند الاستشهاد بآية أو حديث ثابت لا بد من ملاحظة أمور في غاية الأهمية**، منها:

(أ) ذكر النص كاملاً، لا سيما في الآيات، حتى يعرف السياق، فيذكر ما قبلها وما بعدها، وإلا تورطنا في جريمة «**تحريف الكلم عن مواضعه**»، حيث أن هذا الفعل، أي انتزاع الآية من سياقها، هو أحد صور «**تحريف الكلم عن مواضعه**» الممكنة، وهي جريمة شنعاء قد تصل إلى درجة الكفر!

(ب) أن الله جل وعلا لم ينزل تلك الآية فقط، بل أنزل آيات كثيرة أخرى، والنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، له أحاديث كثيرة ثابتة (لعلها تنوف على عشرة آلاف متن مستقل متميز). كل تلك الآيات، وكل تلك الأحاديث واجبة الطاعة، يجب الإيمان بها كلها، وإعمالها كلها، وتعظيمها كلها. فمن الجهل المركب الشنيع، أو الإجرام المحرم الفظيع، الاستشهاد إذاً بآية أو حديث في مسألة أو باب وقد ورد غيرها، بل لا بد من جمع نصوص الباب كلها، وإعمالها كلها، حسب الأصول المقررة في علم أصول الفقه، وقواعد الاستنباط: فما جاء مجملاً في موضع، قد يفصل ويفسر في موضع آخر، وما جاء عاماً في موضع، قد يكون له مخصص في موضع آخر، وما جاء مطلقاً في موضع، قد يكون له قيد في موقع آخر. بل قد يأتي شيء منسوخ، وناسخه في موضع آخر.

ومن لم يلتزم بهذه القاعدة فهو من المجرمين المقتسمين، ﴿**الذين جعلوا القرآن عضين**﴾، أي أجزاء وتفاريق، يأخذون ما يعجبهم، ويتركون ما لم يكن على «**المزاج**»، وهو يوشك أن يكون من الكافرين، الذين يؤمنون ببعض الكتاب، ويكفرون ببعض، فيستحق الخزي في الحياة الدنيا، ثم يرد إلى أشد العذاب.

(ج) بالنسبة لآيات الذكر الحكيم يحسن جداً مراجعة كتب التفسير المعتمدة، لا سيما تلك التي تعتني وتجمع مرويات السلف في الآية محل الدرس (الطبري، وابن أبي حاتم هم خير مثال، ثم ابن كثير، وغيرهم كثير)، إن وجد حديث مرفوع صحيح في تفسير الآية، أو بعض الآية، أو لفظة من الآية، فهو، بداهة، الحجة القاطعة، التي لا يجوز تجاوزها.

والآن نعود إلى الآية الكريمة آنفة الذكر، أي قوله سبحانه وتعالى: ﴿**والذين اتخذوا من دونه أولياء، ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**﴾.

فالآية تنص على أنهم (**عبدوهم**):

وهذا يعني عندكم: أنهم سجدوا لهم، أو ركعوا، أو رقصوا، أو انشدوا القصائد، أو أوقدوا لهم الشموع، أو قدموا لهم القرابين، أو ذبحوا لهم الذبائح، أو غير ذلك من قائمة الأفعال التي تسمونه عبادة، بغض النظر عن معتقد فاعلها في من تقدم له. فحسب قولك: كل ذلك عبادة بغض النظر عن المعتقد، حتى لو اعتقد جازماً أنهم مخلوقون مربوبون لا يملكون لأنفسهم شيئاً، ولا قدرة لهم ولا مشيئة إلا بتقدير الله ومشيئته، ...إلخ

وقد أبطلنا أعلاه أن يكون السجود من حيث هو سجود مجرد عبادة، وكذلك بالضبط، حرفاً بحرف يمكن إبطال كون أي شيء من ذلك عبادة من حيث هو فعل مجرد. وسنزيد هذا إبطالاً، عما قريب

وهذا يعني عندنا: أنهم اتخذوهم آلهة، واعتقدوا استحقاقهم لأفعال التقديس والخضوع والتعظيم والمحبة والنسك والتقرب التي استحقت بذلك أن تسمَّى «**عبادة**» لأنهم وسائط تقرب إلى الله لاعتبارات فصلها القرآن في مواضع أخرى، منها:

(١) أن تلك الآلهة بنات الله ومن ثم ذوي «**طبيعة**» إلاهية، أي أنهم من «**عنصر**» أو «**نسب**»، أو «**جوهر**» إلاهي،

(٢) أو أنهم أنداد يجيرون على الله ويحتاج الله إلى إرضائهم، وكسب ولائهم،

(٣) أو أن الله لا يعلم أحوال العباد إلا بإخبارهم، أو لا يستطيع الفعل والتنفيذ إلا بواسطتهم، فهو من ثم فقير محتاج إليهم،

(٤) أو أنهم يفلتون من الله ويعجزونه هرباً كما كانت العرب تعتقد في الجن،

أو غير ذلك من الاعتبارات، تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً. وقد أثبتنا أن بعض ذلك كان هو معتقد قريش، وبعضه الآخر هو معتقد غيرها، كما هو الواقع التاريخي الثابت يقيناً، وقد يكون بعضه أو مثله معتقد غيرهم من المشركين.

وقد أقمنا قواطع الأدلة على بطلان قولكم، وصحة قولنا عموما فيما سلف، فأصبح قولنا من المحكمات، وهو الواجب تطبيقه في هذه الحالة المخصوصة التي تحتمل عدة معان، أي لكونها من المتشابهات. والواجب هو رد المتشابه إلى المحكم، وإلا وقعنا في الزيغ والضلالة.

على أن بطلان قولكم، وصحة قولنا، هو الحق في هذه الحالة الخاصة، والآية في سياقها التام، وتفسيرها الصحيح، كما جاء عن أئمة السلف، ليست من المتشابهات، إذ أن الآية في سياقها التام تقول هكذا: ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم * تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم * إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فأعبد الله مخلصاً له الدين * ألا لله الدين الخالص، والذين اتخذوا من دونه أولياء: ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى، إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار * لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق ما يشاء، سبحانه، هو الله الواحد القهار**﴾، وقال الإمام الطبري في تفسير الآيات الثلاث الأول نصاً: [يقول تعالى ذكره: تَنْزِيلُ الكِتابِ الذي نزّلناه عليك يا محمد منَ اللّه العَزِيزِ في انتقامه من أعدائه الحَكِيمِ في تدبيره خلقه، لا من غيره، فلا تكوننّ في شكّ من ذلك ورفع قوله: تَنْزِيلُ بقوله: منَ اللّه. وتأويل الكلام: من الله العزيز الحكيم تنزيل الكتاب. وجائز رفعه بإضمار هذا، كما قيل: سُورَةٌ أنْزَلْناها غير أن الرفع في قوله: تَنْزِيلُ الكِتابِ بما بعده، أحسن من رفع سورة بما بعدها، لأن تنزيل، وإن كان فعلاً، فإنه إلى المعرفة أقرب، إذ كان مضافا إلى معرفة، فحسن رفعه بما بعده، وليس ذلك بالحسن في «سُورَةٌ»، لأنه نكرة. وقوله: إنَّا أنْزَلْنا إلَيْكَ الكِتابَ بالحَقّ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد: إنا أنزلنا إليك يا محمد الكتاب، يعني بالكتاب: القرآن بالحقّ يعني بالعَدل يقول: أنزلنا إليك هذا القرآن يأمر بالحقّ والعدل، ومن ذلك الحقّ والعدل أن تعبد الله مخلصا له الدين، لأن الدين له لا للأوثان التي لا تملك ضرّا ولا نفعا. وبنحو الذي قلنا في معنى قوله: الكتابَ قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة إنَّا أنْزَلْنا إلَيْكَ الكتابَ بالحَقّ يعني: القرآن.وقوله: فاعْبُدِ اللّهِ مُخْلِصا لَهُ الدّينَ يقول تعالى ذكره: فاخشع لله يا محمد بالطاعة، وأخلص له الألوهة، وأفرده بالعبادة، ولا تجعل له في عبادتك إياه شريكا، كما فَعَلَتْ عَبَدة الأوثان. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يعقوب، عن حفص، عن شمر، قال: يؤتي بالرجل يوم القيامة للحساب وفي صحيفته أمثال الجبال من الحسنات، فيقول ربّ العزّة جلّ وعزّ: صلَّيت يوم كذا وكذا، ليقال: صلَّى فلان أنا الله لا إله إلا أنا، لي الدين الخالص. صمتَ يوم كذا وكذا، ليقال: صام فلان أنا الله لا آله إلا أنا لي الدين الخالص، تصدّقت يوم كذا وكذا، ليقال: تصدّق فلان أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص فما يزال يمحو شيئا بعد شيء حتى تبقى صحيفته ما فيها شيء، فيقول ملكاه: يا فلان، ألغير الله كنت تعمل؟!.

حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا أسباط، عن السديّ، أما قوله: مُخْلِصا لَهُ الدّينَ فالتوحيد، والدين منصوب بوقوع مخلصا عليه. وقوله: ألا للّهِ الدّينُ الخالِصُ يقول تعالى ذكره: ألا لله العبادة والطاعة وحده لا شريك له، خالصة لا شرك لأحد معه فيها، فلا ينبغي ذلك لأحد، لأن كل ما دونه ملكه، وعلى المملوك طاعة مالكه لا من لا يملك منه شيئا. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال:

حدثنا سعيد، عن قتادة ألا للّه الدِّينُ الخالصُ شهادة أن لا إله إلا الله. وقوله: وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إلاَّ لِيُقَرّبُونا إلى اللّهِ زُلْفَى يقول تعالى ذكره: والذين اتخذوا من دون الله أولياء يَتَولَّونهم، ويعبدونهم من دون الله، يقولون لهم: ما نعبدكم أيها الآلهة إلا لتقربونا إلى الله زُلْفَى، قربة ومنزلة، وتشفعوا لنا عنده في حاجاتنا وهي فيما ذُكر في قراءة أبيّ: «ما نَعْبُدُكُمْ»، وفي قراءة عبد الله: «قالُوا ما نَعْبُدُهُمْ» وإنما حسُن ذلك لأن الحكاية إذا كانت بالقول مضمرا كان أو ظاهرا، جعل الغائب أحيانا كالمخاطب، ويترك أخرى كالغائب، وقد بيَّنت ذلك في موضعه فيما مضى. حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السديّ، قال: هي في قراءة عبد الله: «قالُوا ما نَعْبُدُهُمْ». وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى وحدثني الحارث، قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ما نَعْبُدُهُمْ إلاَّ لِيُقَرّبُونا إلى اللّهِ زُلْفَى قال: قريش تقوله للأوثان، ومن قَبْلَهم يقوله للملائكة ولعيسى ابن مريم ولعزَيز. حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ما نَعْبُدُهُمْ إلاَّ لِيُقَرِّبُونا إلى اللّهِ زُلْفَى قالوا: ما نعبد هؤلاء إلا ليقرّبونا، إلا ليشفعُوا لنا عند الله. حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا أسباط، عن السديّ، في قوله: ما نَعْبُدُهُمْ إلاَّ لِيُقَرّبونا إلى اللّهِ زُلْفَى قال: هي منزلة.... حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ما نَعْبُدُهُمْ إلاَّ لِيُقَرِّبُونا إلى الله زُلْفَى قال: قالوا هم شفعاؤنا عند الله، وهم الذين يقرّبوننا إلى الله زلفي يوم القيامة للأوثان، والزلفى: القُرَب. وقوله: إنَّ اللّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِيما هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ يقول تعالى ذكره: إن الله يفصل بين هؤلاء الأحزاب الذين اتخذوا في الدنيا من دون الله أولياء يوم القيامة، فيما هم فيه يختلفون في الدنيا من عبادتهم ما كانوا يعبدون فيها، بأن يُصْلِيَهم جميعا جهنم، إلا من أخلص الدين لله، فوحده، ولم يشرك به شيئا]، **انتهى نص الطبري.**

لاحظ أقوال المفسرين، وكلهم من الصحابة والتابعين: (**ما نعبدكم أيها الآلهة إلا لتقربونا إلى الله زُلْفَى**)، وهذا تصريح باعتقاد الألوهية فيهم، وكذلك:(**قريش تقوله للأوثان، ومن قَبْلَهم يقوله للملائكة، ولعيسى ابن مريم ولعزَيز**)، وكذلك قول السدي: (**للأوثان**)، وهؤلاء كلهم نسبت إليهم الألوهيه واعتقدت فيهم بدلالة نصوص القرآن، والحديث والسيرة المتواترة، والنقل التاريخي المتيقن من صحته، كما سلف.

ثم قال الإمام الطبري في تفسير الآية الرابعة نصاً: [يقول تعالى ذكره: إنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي إلى الحقّ ودينه الإسلام، والإقرار بوحدانيته، فيوفقه له مَنْ هُوَ كاذِبٌ مفتر على الله، يتقوّل عليه الباطل، ويضيف إليه ما ليس من صفته، ويزعم أن له ولدا افتراء عليه، كفار لنعمه، جحود لربوبيته. وقوله: لَوْ أرَادَ اللّهُ أنْ يَتَّخِذَ وَلَدا يقول تعالى ذكره: لو شاء الله اتخاذ ولد، ولا ينبغي له ذلك، لاصطفى مما يخلق ما يشاء، يقول: لاختار من خلقه ما يشاء. وقوله: سُبْحانَهُ هُوَ اللّهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ يقول: تنزيها لله عن أن يكون له ولد، وعما أضاف إليه المشركون به من شركهم هُوَ اللّهُ يقول: هو الذي يَعْبُده كلّ شيء، ولو كان له ولد لم يكن له عبدا، يقول: فالأشياء كلها له ملك، فأنى يكون له ولد، وهو الواحد الذي لا شريك له في ملكه وسلطانه، والقهار لخلقه بقدرته، فكل شيء له متذلِّل، ومن سطوته خاشع].

قلت: نص الطبري السابق كله يدل على أن الموضوع في الآية هم آلهة قريش من الملائكة الذين كانت تعتقد قريش أنهم بنات الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهو النص الصريح للآية التالية في السياق: ﴿**لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق ما يشاء، سبحانه، هو الله الواحد القهار**﴾، فما الذي جعل الآية الثانية أولى في الاعتبار من الآية الثالثة؟!

على أنه من المحال الممتنع أن يطلب الإنسان من حجر يعتقد أنه حجر موات شيئاً، إلا أن يكون من نزلاء مصحات الأمراض العقلية، فعبدة الأصنام يعبدون آلهة ترمز إليها تلك الأصنام، أو حلَّت في الأصنام، أو تنوب عنها تلك الأصنام، وينسبون إليها إما الخلق، وإما التصرف، وإما الشفاعة بدون إذن الله، أو أنهم يتمردون على الله ويعجزونه هرباً، أو أنهم ذوي نسب بالله، بنين وبنات وعمات وخالات، أو غير ذلك من المقولات الشركية الكفرية، التي ذكرنا كثيراً

منها فيما سلف!

لذلك قال أبو سفيان في أحد: أعل هبل، فأجابه المسلمون: الله أعلى وأجل. ومن المحال الممتنع أن يكون مقصوده تمثال الحجارة الموجود بعيداً في الكعبة على مسيرة تسعة أيام من جبل أحد في المدينة المنورة، بوصفه حجراً أصم، وإنما قصد الإله هبل (وهو في الأرجح تعريب لإله الشمس اليوناني: أبولو) الذي يرمز له ذلك التمثال الموجود في جوف الكعبة آنذاك. ولا نستبعد أن يكون معتقد قريش فيه كمعتقد اليونان: أنه ابن كبير الآلهة، الذي هو المشتري عند اليونان، وهو الله عند العرب، تعالى الله عن ذلك وتقدس!

فأكثر شرك بسطاء المشركين، من أمثال عوام اليونان والهندوس وقريش، كما أسلفنا في باب سابق، هو الاعتقاد بأن الألوهية، كالإنسانية، اسم جنس تتعدد أفراده ويجوز عليهم التناسل والتوالد، كما تختلف مراتب أولئك الأفراد ودرجاتهم: فهذا رئيس، وذاك مرؤوس، وهذا كبير، وذاك صغير، بل هذا ملك، وذالك رقيق مملوك، كالبشر سواء بسواء. وليس القدم أو الأزلية متطلب ضروري لمفهوم الألوهية عند هؤلاء: فالآلهة عندهم تنشأ وتولد، بعد أن كانت معدومة، ولا يستغرب أن تفنى بعد ذلك؛ ومن باب أولى لا يشترط في الإله، عندهم، الكمال أو السلامة من النقص، بل إن نصيب بعض الآلهة من المخازي والفضائح كالزنا والسرقة، وغيرها، أكثر من غيرها!

فلا يستغرب أن يهتف أحدهم: **(لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك)**، فهو يعتقد وجود آلهة أخرى، شركاء له في «**الجوهر**» أو «**العنصر**» أو «**النسب**» أو «**الجنس**» الإلاهي، وإن كانوا في مرتبة الرقيق المملوك، تماماً كما أن العبد الرقيق المملوك إنسان، وسيده الذي يملكه إنسان أيضاً.

وهذا هو اعتقاد جمهور بسطاء المشركين كالمصريين القدماء، واليونان، وأكثر مشركي العرب، وعوام الهنود، ويجوز عند أكثرهم أن يتزاوج البشر والآلهة منتجين أنصاف آلهة أو عمالقة، كما تتزاوج الآلهة والجن منتجة الملائكة، إلى غير ذلك من العجائب والمخازي!!

كما تختلف الآلهة المزعومة في قدراتها وإختصاصاتها: فهذا إله للشمس، وآخر للحرب، وثالث للبحر، وتلك للحب، وهذه للصيد، والثالثة للموت والفناء، وهذا ينبت الزرع، والآخر يحمي التجار، بل يوجد إله متخصص في رعاية اللصوص، إلى غير ذلك من الأقوال الساقطة المتناقضة المنكرة.

أما العرب العدنانية ـ عرب الشمال ـ وقريشا بالأخص فقد كانت لهم جملة من الآلهه أكثرها إناث ـ كاللات والعزى ومناة وغيرها ـ يعتقدون أنها ملائكة، وأن الملائكة بنات الله، وربما اعتقدوا أن بين الله ـ تعالى عن ذلك ـ وبين الجن نسب ومصاهرة. ولكنهم لقرب عهدهم بالتوحيد، في ملة ابراهيم، كانوا ينسبون أكثر الخلق، والتصرف في الكون إلى الله تبارك وتعالى، لأنه أبو الآلهة وكبيرهم، حسب معتقدهم الفاسد، سبحان الله عما يصفون. هذا ظاهر جداً من مناقشة القرآن لهم، وإيقاعه إياهم في التناقض بسبب ذلك.

وقد أدى الفهم المتعجل المبتسر لهذا، وعدم ملاحظة جميع النصوص في نفس الوقت، كما أسلفناه في موضعه، ببعض الأكابر، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، وتبعه في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله، إلى توهم أنهم كانوا يقرون بما أسماه: «**توحيد الربوبية**»، وأن شركهم يقتصر على ما أسماه: شرك «**الألوهية**». هذا خطأ فادح أدى إلى تخليط كبير، وتقاسيم باطلة، ما أنزل الله بها من سلطان، وإرباك وقصور في مفهوم «**العبودية**» التي إنما خلق الخلق لها، ومسخ وبتر لمفهوم «**التوحيد**»، الذي تحول إلى مجموعة من المباحث المضحكة المهووسة عن «**القبور**»، والمباحث الثانوية عن «**التوسل**».

ومع نسبة العرب العدنانية ـ وقريشا بالأخص ـ كما أسلفنا، أكثر الخلق، والتصرف في الكون إلى الله تبارك وتعالى فقد كانوا ينسبون بعض ذلك إلى غيره، كنسبة التحكم في الموت، والتقدير إلى «**مناة**»، إلهة الموت (المنية)، والمتحكمة في مقادير البشر، فضلاً عن نسبتهم هؤلاء الأغيار إلى الله نسبة قرابة وتولد، أي مشاركة في «**الجوهر الإلهي**» بمعنى أو آخر، كما جاءت بذلك النصوص الثابتة الصحيحة، التي أسلفنا ذكر أكثرها بطولها في بابها، ومنها:

* فقد قال البخاري في الجامع الصحيح المختصر: [باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله: ﴿ **يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي** ﴾، إلى قوله: ﴿ **عما يعملون** ﴾،﴿ **بخساً** ﴾، نقصاً، قال مجاهد: ﴿ **وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً** ﴾، قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمهاتهم بنات سروات الجن! قال الله: ﴿ **ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون** ﴾، ستُحْضَر للحساب].

* وقال الحافظ في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم أشار بهذه الترجمة إلى اثبات وجود الجن وإلى كونهم مكلفين ... إلخ) في كلام طويل، إلى قوله: (قوله: (وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ)) وصله الفريابي من طريق بن أبي نجيح عن مجاهد به وفيه فقال أبو بكر: (فمن أمهاتهم؟!)، قالوا: (بنات سروات الجن!) ...الخ، وفيه قال علمت الجن أنهم سيحضرون للحساب قلت وهذا الكلام الأخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية بتخفيف الراء أي شريفة]، انتهى كلام الحافظ.

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [... قال أبو عبيدة في قوله تعالى ان يدعون من دونه إلا إناثا: (الا الموات حجراً أو مدراً أو ما أشبه ذلك والمراد بالموات ضد الحيوان)، وقال غيره: (قيل لها إناث لأنهم سموها مناة واللات والعزى وإساف ونائلة ونحو ذلك)، وعن الحسن البصري: لم يكن حي من أحياء العرب الا ولهم صنم يعبدونه يسمى أنثى بني فلان! **وسيأتي في الصافات حكاية عنهم أنهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله، تعالى الله عن ذلك**، وفي رواية عبد الله بن أحمد في مسند أبيه عن أبي بن كعب في هذه الآية قال مع كل صنم جنية، ورواته ثقات]، قلت: هذا هو عين قولنا: مع كل صنم كائن خفي من الجن، والجن كائنات إلهيه، وإلا كيف يمكن لله، تعالى وتقدس، أن يصاهر إليهم، إلا إذا كانوا من جنسه أو نوعه أو صنفه، وإن لم يكونوا من قبيلته؟!

* وقال البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: باب تفسير سورة الصافات. وقال مجاهد: ﴿ **وبين الجنة نسبا** ﴾، قال كفار قريش: **الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن!**

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب وقالوا أتخذ الله ولدا سبحانه كذا للجميع وهي قراءة الجمهور، وقرأ بن عامر: قالوا بحذف الواو، **واتفقوا على أن الآية نزلت فيمن زعم أن لله ولداً من يهود خيبر ونصارى نجران ومن قال من مشركي العرب الملائكة بنات الله فرد الله تعالى عليهم]**.

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ونزل في النضر بن الحارث وجماعته: ﴿ **ومن الناس من يجادل في الله بغير علم** ﴾، قالوا: الملائكة بنات الله، والقرآن أساطير الأولين، وأنكروا البعث وإحياء من صار ترابا!

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ﴿ **وجعلوا له من عباده جزءاً** ﴾، حيث قالوا: الملائكة بنات الله، لأن الولد جزء من الوالد، والملائكة من عباده تعالى، ﴿ **إن الإنسان** ﴾، القائل ما تقدم ﴿ **لكفور مبين** ﴾، بين ظاهر الكفر!

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ﴿ **إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى** ﴾، حيث قالوا هم بنات الله!

فلا صحة مطلقاً، إذاً، لما يقال أنهم لم يكن لديهم شرك في ما يسمونه «**الربوبية**»، أو شرك في الاسماء والصفات، بل هذا هو عين شركهم وحقيقته، لا غير، وهو أقبح أنواع الشرك على الإطلاق: شرك الذات، ومشاركة الرب في الأسماء والصفات أو في بعضها، أو مساواته ونديته ولو في اعتبار واحد منها، أو تشبيه الله بخلقه، وغير ذلك من الفظائع.

وعلى ذلك الشرك في الذات والأسماء والصفات، وبعض الربوبية، ترتب الإشراك في العبادة والحكم والتشريع.
فقول شيخ الإسلام ابن تيمية أن قريش لم يكن لديها شرك في الربوبية (بغض النظر على كون تعريفه للربوبية

غامضاً مشوشاً مضطرباً، لا خطام له ولا زمام، كما أسلفنا في أبوابه) هو بالقطع غير صحيح، وقد تابعه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، فصقل الموضوع وبلوره فلم يزد الغلط إلا حدة وبروزاً، حتى أصبح سيفاً تقطع به الرقاب بالباطل، بسبب هذه الزلة الشنعاء.

هذا من زلات العلماء التي تخوفها النبي، صلوات الله وسلامه على أمته، عندما تخوف من: «**زلة عالم، وجدل المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين**». والإمامان ما أرادا إلا الخير، ففازا بأجر الاجتهاد على كل حال، إن شاء الله تعالى، ولكن الزلات لا بد من رفضها رفضاً باتاً قاطعاً، وإصلاحها فور ظهور الدليل الموجب لذلك، ولا يجوز التهاون فيها مطلقاً، مع الاستغفار للعلماء الراسخين الذين زلت القدم بهم، فحصلت الغلطة منهم.

ولكن ما شأن المقلدة الجهلة في أيامنا هذا، يصرون على متابعتهم على الخطأ المبين؟! هل أنتم جهلة لا علم لكم، إذا فاسكتوا، وأطيعوا أمر الله: ﴿**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**﴾، أم أنتم أهل هوى ونفاق تريدون أن تتمادوا في هدم الإسلام بـ«**جدل المنافق بالكتاب**»، عياذاً بالله، بعد أن عمل معول الهدم فيه أول مرة بزلة العالم، مهما كانت غير مقصودة، ومهما كانت بحسن نية؟!

وكذلك لا يجدي القوم الاستشهاد بقوله، تعالى ذكره: ﴿**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ**﴾، (العنكبوت؛ ٢٩::٦١)، وقوله: ﴿**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ**﴾، (العنكبوت؛ ٢٩::٦٣)، وقوله: ﴿**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ**﴾، (لقمان؛ ٣١:٢٥)، وقوله: ﴿**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ**﴾، (الزمر؛ ٣٩:٣٨)، وقوله: ﴿**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ**﴾، (الزخرف؛ ٤٣:٨٧)، وقوله، : ﴿**قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ**﴾، (يونس؛ ١٠:٣١)، ونحوها من الآيات كثير، والتعقيب بأنهم كانوا يعتقدون بـ(أن الله هو **المتفرد** بتدبير الأمور، لكنهم أشركوا بالله من جهة التوسط في الطلب أو العبادة)، كما زعم الشيخ القرني في كتابه آنف الذكر.

قلت: ليس في الآيات أولاً أنهم يعتقدون أنه (**المتفرد**) بذلك، فهذا خارج عن النص، وتقويل للرب جل جلاله ما لم يقله، وهذا شنيع جداً، ونحسبها زلة غير مقصودة من الشيخ، وإلا فهو الكفر الصراح البواح، والعياذ بالله تعالى.

فإقرارهم، مثلاً، بأنه هو الذي يرزق من السماء والأرض، هذا الإقرار في هذه القضية المعينة الجزئية:

(١) لا يعني ضرورة أنه **وحده المتفرد** بذلك، بل لعل هناك رازقون آخرون مستقلون عنه ينافسونه على رزق العباد، وربما كان هو الرازق الأكبر، تماماً كما تتنافس الشركات على الأسواق،

(٢) ولا يعني ضرورة أنه **وحده المتفرد** بذلك، القائم به على وجه الاستقلال، بل يجوز أنهم يعتقدون حاجته إلى معين على ذلك، أو واسطة في تنفيذ ذلك، قياساً على الملوك من المخلوقين،

(٣) ولا يترتب عليه ضرورة أن ملكه يخلو من بعض المجرمين المشاغبين، أو الثوار المتمردين، الذين يعجزونه هرباً إلى رؤوس الجبال وأعماق الأودية، وهم الذين يرزقون أنفسهم وأتباعهم، ولهم خزائنهم وتموينهم،

(٤) وحتى لو سلمنا جدلاً بأن الآية تقضي بأنه هو الذي يرزق من السماء والأرض متفرداً بذلك، فليس فيها أي كلام عن غير ذلك فيجوز أن يكون له شركاء في أمور أخرى مثل:

(أ) وجود إله آخر يخلق الشر، ويتسبب في الأمراض والعدوى، ويفسد على الله أمره، ولا قدرة لله عليه كاعتقاد الثنوية في إله الشر، الذي لا يرزق، ولا يملك السمع والأبصار، ولا يحيي ويميت، ولكنه يتمرد على الله، فيستعصي عليه ويفسد عليه أمره، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، أو أن هناك قوى كونية تخرج عن سيطرته كالعدوى، والغول، ونحو ذلك،

(ب) أو أن في الوجود إله أو رب غيره، ند له ولو في بعض الاعتبارات، فيجير عليه، أو يخشى من معارضته، فلا بد لله من الأخذ بـ«**خاطره**»،

(ج) أو أن في الوجود إله آخر، له عالم وكون آخر، مستقل تماماً عن كوننا هذا، فهو لا يتدخل في كوننا أصلاً، ولكنه بموجب كونه إلاهاً أهل لأن يعظم ويحترم، وإن كان لا يطلب منه شيء، ولا يأتي منه ضر ولا نفع، لأنه بعيد عن كوننا هذا، له مملكته «**الأجنبية**» المستقلة، لا يعنيه أمرنا، ولا يتدخل في شؤون مملكة إلهنا «**المحلية**»!

(د) أو أن لله بنين وبنات من عنصر أو جوهر إلهي، ولكن لا تصرف لهم، فلا يرزقون، ولا يتملكون، ولا يشرعون، ولكن مكانتهم عند أبيهم عالية، ومحبته لهم عظيمة، فهم مدللون، وهن مدللات، تماماً كأبناء الملوك المستبدين وبناتهم، فيشفعون عنده شفاعة لا ترد، ولا تحتاج إلى استئذان. فهو يفرح بوساطتهم، ويثيب من عبدهم، تعالى الله عن ذلك كذلك علواً كبيراً.

فليس في الآية التي تنص فقط على أنه (هو الذي يرزق من السماء والأرض) ما يمنع من أنهم كانوا يعتقدون بعض أو كل ما سلف، لذلك قال تعالى معقباً: ﴿**أفلا تتقون**﴾ أي اتقوا الله الذي أقررتم له بالرزق، وملكية السمع والأبصار، والإحياء والإماتة فلا تجعلوا له شركاء في بعض ذلك، ولا تنسبوا له النقص والفقر والحاجة إلى غيره، ولا تخرقوا له بنين وبنات بغير علم، كما جاء مفصلاً في غير هذه الآية، في مواضع كثيرة. فالقرآن، بحمد الله، يكمل بعضه بعضراً، ويبين بعضه بعضاً، فلا يجوز الاستشهاد بآية مجملة، وقد جاء غيرها في نفس الموضوع مفسراً ومكملاً، هذا شنيع جداً، قد يصل بصاحبه إلي كارثة ضرب كتاب الله بعضه ببعض، أو إلى مرتبة الإيمان ببعض الكتاب، والكفر ببعض، وهذا هو الكفر المهلك، المردي في نار جهنم الأبدية، والخلود في اللعنة السرمدية.

وأصل كل هذه االبواطيل، والمصائب والبلايا، هو تشبيه المشركين لله بخلقه، وهو أمر معلوم مشهور، بل إن أكثر الشرك مرجعه إلى تشبيه الله بخلقه، وقياسه عليهم، أو تشبيه بعض الخلق بالله، والغلو فيهم، ورفعهم فوق مراتب المخلوقين. وكثير مما سبق ذكره الآن هو في جوهره معتقد مشركي العرب وأكثر مشركي الأفارقة الآن في الجن، فليست تلك تفريعات خيالية، ولا تقاسيم جدلية، بل وصف لعقائد موجودة الآن، أو كانت موجودة فعلاً.

وقد قال الإمام الطبري قريباً من ذلك نصاً: [يقول تعالى ذكره لنبيه محمد: قُلْ يا محمد لهؤلاء المشركين بالله الأوثان والأصنام مَنْ يَرْزُقَكُمْ مِنَ السَّماءِ الغيث والقطر ويطلع لكم شمسها ويغطش ليلها ويخرج ضحاها. ومن الأرْضِ أقواتكم وغذاءكم الذي ينبته لكم وثمار أشجارها. أمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ والأبْصَارَ يقول: أم من ذا الذي يملك أسماعكم وأبصاركم التي تسمعون بها أن يزيد في قواها أو يسلبكموها فيجعلكم صُمًّا، وأبصاركم التي تبصرون بها أن يضيئها لكم وينيرها، أو يذهب بنورها فيجعلكم عميا لا تبصرون. وَمَنْ يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ يقول: ومن يخرج الشيء الحيّ من الميت، ويُخْرِجُ المَيِّتَ مِنَ الحَيّ يقول: ويخرج الشيء الميت من الحيّ. وقد ذكرنا اختلاف المختلفين من أهل التأويل والصواب من القول عندنا في ذلك بالأدلة الدالة على صحته في سورة آل عمران بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع. وَمَنْ يُدَبِّرِ الأمْرَ وقل لهم: من يدبر أمر السماء والأرض وما فيهنّ وأمركم وأمر الخلق. فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ يقول جلّ ثناؤه: فسوف يجيبونك بأن يقولوا الذي يفعل ذلك كله الله. فَقُلْ أفَلا تَتَّقُونَ يقول: أفلا تخافون عقاب الله على شرككم وادّعائكم ربًّا غير من هذه الصفة صفته، وعبادتكم معه من لا يرزقكم شيئا ولا يملك لكم ضراً ولا نفعا ولا يفعل فعلاً]، انتهى كلام الإمام الطبري. لاحظ قوله، رحمه الله: [**وادّعائكم ربًّا غير من هذه الصفة صفته**]، وقوله: [**وعبادتكم معه من لا يرزقكم شيئا**].

ولعلنا نلاحظ هنا أن الكثير من الآيات المشابهة إنما جاءت في سياق الرد على منكري البعث، مع إقرارهم أن الله هو الذي أنشأ وخلق، وهو يملك السمع والبصر، وهو الذي يرزق وينزل الغيث، فأنكر الله عليهم نسبة العجز عن إحياء الموتى إليه. فالجدال معهم في تلك المواضع إنما هو حول البعث والنشور، وليس التوحيد والعبادة.

وإن كان الشيخ القرني قد أساء باستخدام لفظة «**المتفرد**»، وهي خارجة عن النص، وإنما ابتدعها من خياله الجامح، فإن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب قد أفحش في الخطأ، وأساء إساءة بالغة، عندما بالغ فاستخدم جملة: «**وحده لا شريك له**»،:

* كما جاء في «**مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب**»، (ج: ١ ص: ١٤٦): [فإذا تدبرت هذا الأمر العظيم وعرفت أن الكفار يقرون بهذا كله لله **وحده لا شريك له** وأنهم إنما اعتقدوا في آلهتهم لطلب الشفاعة والتقرب إلى الله كما قال تعالى: ﴿**ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله**﴾، وفي الآية الأخرى: ﴿**والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**﴾، فإذا تبين لك هذا وعرفته معرفة جيدة بقي للمشركين حجة أخرى وهي أنهم يقولون هذا حق ولكن الكفار يعتقدون في الأصنام فالجواب القاطع أن يقال لهم إن الكفار في زمانه صلى الله عليه وسلم منهم من يعتقد في الأصنام ومنهم من يعتقد في قبر رجل صالح مثل اللات ومنهم من يعتقد في الصالحين وهم الذين ذكر الله في قوله عز وجل: ﴿**أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه**﴾، يقول تعالى هولاء الذين يدعونهم الكفار ويدعون محبتهم قوم صالحون يفعلون طاعة الله ومع هذا راجون خائفون فإذا تحققت أن العلي الأعلى تبارك وتعالى ذكر في كتابه أنهم يعتقدون في الصالحين وأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة عند الله والتقرب إليه بالاعتقاد في الصالحين وعرفت أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين من اعتقد في الأصنام ومن اعتقد في الصالحين بل قاتلهم كلهم وحكم بكفرهم]، **انتهى بأحرفه**.

ونص الشيخ محمد بن عبد الوهاب آنف الذكر ما هو إلا أخطاء متراكمة، وظلمات بعضها فوق بعض:

(١) إتيانه بجملة «**وحده لا شريك له**»، وهي اختراع محض، لا وجود لها في نصوص الكتاب والسنة، وهي أكثر قبحاً من لفظة «**المتفرد**» التي زلَّت قدم الشيخ القرني بها، وقد أشبعناها نقاشاً وإبطالاً فيما سلف، فهذه من باب أولى أكثر بطلاناً.

(٢) زعمه: (وأنهم إنما اعتقدوا في آلهتهم لطلب الشفاعة والتقرب إلى الله)، هكذا حصراً. وهذا باطل كما سلف مراراً، وتكراراً، إلى درجة تبعث على الملل، وكما سيأتي منه مزيد.

نعم: هذا فقط «**بعض**» ما كانوا يعتقدون، في «**بعض**» الآلهة. وليس هو حصراً «**كل**» ما يعتقدون في «**كل**» الآلهة، كما زعم الشيخ. والشفاعة التي كانوا يعتقدونها شفاعة من دون الله، أي شفاعة لا ترد، أو لا تحتاج إلي استئذان، وليست هي الشفاعة بإذن الله التي أثبتها الله كرامة لأنبيائه وأوليائه، فكان الواجب أن ينص الشيخ على ذلك صراحة وبكل وضوح.

(٣) إساءة الفهم لقوله، تعالى ذكره: ﴿**ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله**﴾، فظن أنهم يعتقدون أنهم لا يضرون ولا ينفعون، وفاته أن ذلك محال في ذاته لأن الشفيع ينفع ويضر، وهم قطعاً يعتقدون أنهم شفعاء لهم عند الله، شفاعة لا تحتاج إلى استئذان، أو لا يمكن ردها: هذه منفعة هائلة جسيمة. والحق أن ذلك إخبار من الله، جل جلاله، بحقيقة أمر هؤلاء المعبودين من دونه، وأنهم لا يضرون ولا ينفعون، ولا يشفعون ولا يتصرفون، خلافاً لمعتقد المشركين الباطل الذي هو ضد ذلك. فالشيخ خلط بين معتقد المشركين، وبين حقيقة الأمر كما أبانه رب العالمين، وناهيك بذلك زلة مهلكة شنعاء!

(٤) عدم تعريف العبادة تعريفها الصحيح، أي أنها مسبوقة باعتقاد الألوهية، حيثما جاءت في القرآن متعلقة بالآلهة الباطلة، وبكل ما يعبد من دون الله، كما هو في هذه الآية: ﴿ **ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله** ﴾.

(٥) إساءة الفهم لقوله، جل جلاله: ﴿ **والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى** ﴾، وقد سبقت مناقشتها أثناء كلامنا السابق عن أخطاء الشيخ القرني.

(٥) زعمه أن إن الكفار في زمانه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، منهم من يعتقد في قبر رجل صالح مثل اللات. وهذا باطل بنص القرآن القاطع المثبت أن الات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، آلهة إناث كانت قريش تعتقد أنها بنات الله، ولما ثبت عن خاتمة إنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أن أول من غير دين إسماعيل هو عمرو بن لحي الخزاعي، وأنه هو الذي استورد الأصنام، ودعى الناس إلى عبادتها.

أما قصة الرجل الذي (يلت) السويق للحجاج في الطائف، فمات فعبدوه إنما هي موقوفة على ابن عباس، رضي الله عنهما. وهي إنما هي أسطورة عربية، وخرافة شعبية، ولم تكن عند العرب قبور تحترم إلا ما روي أنهم كانوا يعظمون قبر تميم بن مر، والد القبيلة المعروفة، ولم يرد قط أنهم عبدوه أو ألّهوه، بل كان عندهم زعيماً محترماً فقط، لا غير. ولقد أشبعنا قصة (**اللات**) الذي كان بلت السويق نقداً وإبطالاً في الفصل المسمَّي: (**ما هي حقيقة «اللات»؟!**)، وكذلك في الفصل المسمَّي: (**كيف ترك العرب دين إسماعيل؟!**)، فليراجع.

وحتى لو ثبتت قصة (اللات) الأسطوري، الذي كان يلت السويق للحاج، لما صلحت للاحتجاج لأن الروايات تقول أنهم (**عبدوه**) بعد أن مات، وهذا يقتضشي أنهم اتخذوه إلاهاً مع الله، فصارت أعمالهم الموجهة إليه، كالعكوف على قبره، (عبادة)، لأنها مسبوقة باعتقاد الألوهية فيه. ولعلهم اعتقدوا حلول «**اللات**» فيه، لتشابه الإسم، أو تحوله إلى كائن إلاهي، بالحلول أو الاتحاد أو التطور، أو غير ذلك، أو غير ذلك من المعتقدات الشركية المكفرة.

(٦) زعمه أن إن الكفار في زمانه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، منهم من يعتقد في الصالحين وهم الذين ذكر الله في قوله عز وجل: ﴿ **أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه** ﴾، فاختلط عليه إخبار الله عن حقيقة الأمر، بمعتقد المشركين في المعبودين. فالمشركين يعتقدون أنهم آلهة، وأنهم راضون بعبادة عابديهم لهم، وحقيقة الأمر أنهم عباد صالحون مكرمون، وأنهم رافضون لعبادة عابديهم، ساخطون عليهم أشد السخص، متبرؤون من أفعالهم، وسيظهر كل ذلك عياناً يوم القيامة، بحيث يراه كل أحد.

فالشيخ خلط ها هنا أيضاً بين معتقد المشركين الباطل، وبين واقع الأمر في ذاته، الذي هو الحق، كما أبانه رب العالمين، وناهيك بذلك زلة شنعاء أخرى!

هذه التخاليط والوساوس هي كالتي نجدها في كتابه المشهور (كتاب التوحيد) حيث قال معقباً على آية الإسراء: (بيَّن فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين، ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر)، وآية الإسراء المقصودة هي: ﴿ **أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، ...، الآية** ﴾، (الإسراء؛ ١٧:٥٧)، هكذا ذكرها مبتورة، وإليك الآية كاملة في سياقها: ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِنْ دُونِه فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً** * **أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً** ﴾، (الإسراء؛ ١٧:٥٦-٥٧).

سؤالنا هو: أين وجد الشيخ الإمام، رحمه الله، لفظة (الصالحين)؟! فالقرآن يستخدم في حق المدعووين، أي الذين توجه إليهم المشركون بالدعاء، جملة: (**الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ**)، أي الذين اتخذتم آلهة من دونه، بشهادة الآيات الأخرى،

وجملة النصوص، وروايات السنة الصحيحة، وأخبار السيرة المتواترة، وشهادة التاريخ التي أسلفنا، في غير موضع، طرفاً منها. ثم بين أن أولئك الذين يدعوهم المشركون من دون الله هم في «**الحقيقة**» عباد صالحون من الملائكة والنبيين لا يشركون بربهم، بل: ﴿ **يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً** ﴾. فالمشركون لم يعتقدوا قط أن هؤلاء عباد صالحون يتقربون إلى ربهم بكل عمل صالح، وبكل وسيلة مقربة، وهم بين رجاء رحمته، وخشية عذابه، بل اعتقدوا فيهم الألوهية، ولو في جانب واحد أو اعتبار واحد، فدعاؤهم حينئذ هو دعاء عبادة، لا محالة، وهو بداهة شرك أكبر.

فالآيات إذاً بيان من الله أن آلهة المشركين من أمثال اللات، والعزى، ومناة، والجن، والملائكة، الذين كانوا يعتقدون أنهم أبناء وبنات الله، والمسيح الذي يعتقدون أنه ابن الله، وعزيز الذي يعتقدون أنه ابن الله، وما أشبه ذلك، لا وجود لها بهذه الصفة في الحقيقة أصلاً، إلا في أذهانهم وخيالاتهم المريضة، ومعتقداتهم السخيفة الباطلة، أما الملائكة والمسيح فهم في «**الحقيقة**» عباد صالحون، وليسوا بآلهة، فلا يجوز أن يتوجه إليهم بالدعاء والتعبد أصلاً. فلو أن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله، تأمَّل هذا الموضوع الخطير حق تأمله، وراجع أقوال الأئمة السابقين، وتحرر من التقليد، تقليد شيخ الإسلام ابن تيمية، لتبين له ذلك. وإليك تفسير الإمام الطبري لهاتين الآيتين:

* حيث جاء في «**تفسير الطبري**»، (ج: ١٥ ص: ١٠٣ وما بعدها): [يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لمشركي قومك الذين يعبدون من دون الله من خلقه ادعو أيها القوم الذين زعمتم أنهم أرباب وآلهة من دونه ثم ضر ينزل بكم فانظروا هل يقدرون على دفع ذلك عنكم أو تحويله عنكم إلى غيركم <u>**فتدعوهم آلهة**</u> فإنهم لا يقدرون على ذلك ولا يملكونه وإنما يملكه ويقدر عليه خالقكم وخالقهم. وقيل إن الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم هذا القول كانوا يعبدون الملائكة وعزيرا والمسيح وبعضهم كانوا يعبدون نفرا من الجن. ذكر من قال ذلك:

ـ حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا قال كان أهل الشرك يقولون نعبد الملائكة وعزيرا وهم الذين يدعون يعني الملائكة والمسيح وعزيرا

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ **أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذورا** ﴾، يقول تعالى ذكره <u>**هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء المشركون أربابا**</u> يبتغون إلى ربهم الوسيلة يقول يبتغي <u>**المدعوون أربابا**</u> إلى ربهم القربة والزلفة لأنهم أهل إيمان به والمشركون بالله يعبدونهم من دون الله، أيهم أقرب أيهم بصالح أعماله واجتهاده في عبادته أقرب عنده زلفة ويرجون بأفعالهم تلك رحمته ويخافون بخلافهم أمره عذابه إن عذاب ربك يا محمد كان محذورا]

* **ثم قال الطبري بعد ذلك بقليل:** [اختلفوا في المدعووين فقال بعضهم هم نفر من الجن ذكر من قال ذلك:

ـ حدثني أبو السائب قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال كان ناس من الإنس يعبدون قوما من الجن (فأسلم) الجن وبقي الإنس على كفرهم فأنزل الله تعالى أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة، يعني الجن

ـ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي قال حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن أبي معمر قال قال عبد الله في هذه الآية أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب قال قبيل من الجن كانوا يعبدون فأسلموا

ـ حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي قال حدثني الحسين عن قتادة عن معبد بن عبد الله الزماني عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن (فأسلم) الجنيون والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم

فأنزلت الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب.

ـ حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عمه عبد الله بن مسعود قال نزلت هذه الآية في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن (فأسلم) الجنيون والنفر من العرب لا يشعرون بذلك

ـ حدثنا ابن عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قوم عبدوا الجن (فأسلم) أولئك الجن فقال الله تعالى ذكره أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

ـ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال كان نفر من الإنس يعبدون نفرا من الجن (فأسلم) النفر من الجن واستمسك الإنس بعبادتهم فقال أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

ـ حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر قال قال عبد الله كان ناس يعبدون نفرا من الجن (فأسلم) أولئك الجنيون وثبتت الإنس على عبادتهم فقال الله تبارك وتعالى أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

ـ حدثنا الحسن قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب قال كان أناس من أهل الجاهلية يعبدون نفرا من الجن فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسلموا جميعا فكانوا يبتغون أيهم أقرب

وقال آخرون بل هم الملائكة

ـ حدثني الحسين بن علي الصدائي قال حدثنا يحيى بن الموطأ قال أخبرنا أبو العوام قال أخبرنا قتادة عن عبد الله بن معبد الزماني عن عبد الله بن مسعود قال كان قبائل من العرب يعبدون صنفا من الملائكة يقال لهم الجن ويقولون هم بنات الله فأنزل الله عز وجل أولئك الذين يدعون معشر العرب يبتغون إلى ربهم الوسيلة

ـ حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال الذين يدعون الملائكة تبتغي إلى ربها الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته حتى بلغ إن عذاب ربك كان محذورا قال وهؤلاء الذين عبدوا الملائكة من المشركين

وقال آخرون بل هم عزير ونصف وأمه، ذكر من قال ذلك:

ـ حدثني يحيى بن جعفر قال أخبرنا يحيى بن الموطأ قال أخبرنا شعبة عن إسماعيل السدي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال عيسى وأمه وعزير.

ـ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي قال حدثنا شعبة عن إسماعيل السدي عن أبي صالح عن ابن عباس قال عيسى ابن مريم وأمه وعزير في هذه الآية أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

ـ حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى وحدثني الحرث قال حدثنا الحسن قال حدثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال عيسى ابن مريم وعزير والملائكة

ـ حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان ابن عباس يقول في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال هو عزير والمسيح والشمس والقمر

وأولى الأقوال بتأويل هذه الآية قول عبد الله بن مسعود الذي رويناه عن أبي معمر عنه وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن الذين **يدعوهم المشركون آلهة** أنهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن عزيرا لم يكن موجودا على عهد رآه عليه الصلاة والسلام فيبتغي إلى ربه الوسيلة وأن عيسى قد كان رفع وإنما يبتغي إلى ربه الوسيلة من كان موجودا حيا يعمل بطاعة الله ويتقرب إليه بالصالح من الأعمال، فأما من كان لا سبيل له إلى

العمل فبم يبتغي إلى ربه الوسيلة، فإذ كان لا معنى لهذا القول فلا قول في ذلك إلا قول من قال ما اخترنا فيه من التأويل أو قول من قال هم الملائكة وهما قولان يحتملهما ظاهر التنزيل

وأما الوسيلة فقد بينا أنها القربة والزلفة، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك:

ـ حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس الوسيلة القربة

ـ حدثنا ابن عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة الوسيلة قال القربة والزلفى]، **انتهى كلام الطبري بإصلاح طفيف لبعض أخطاء النساخ.**

وقول الإمام الطبري هو في جوهره عين قولنا أنهم كانوا يعتقدون في هؤلاء المدعوين الربوبية والألوهية، فدعوهم دعاء عبادة، وهذا هو يقيناً الشرك الأكبر، فأخبرهم الله أن أولئك هم عباد صالحون إما في الأصل دائماً وأبداً، كالملائكة وعيسى وعزير، أو الآن بعد أن أسلموا هم وتركوا الشرك وتضليل البشر العابدين لهم، كما جاء موضحاً في سورة الجن، حيث أسلم نفر من الجن وتبرؤوا من عابديهم، بعد أن كانوا قبل ذلك، تصديقاً لسفيههم إبليس، ونصرة له في معاداته لله، جل وعلا، يظنون أنهم يعجزون الله هرباً، ويفرحون بعبادة بعض البشر لهم، ويزيدونهم رهقاً!

نعم: هذا هو الراجح أن نزول الآية كان أصلاً في الجن الذين أسلموا، لأنها منطبقة على ذلك الواقع انطباقاً تاماً أولياً، ثم هي منطبقة في جوهر موضوعها بعد ذلك على كل من اعتقد فيه الألوهية والربوبية مع كونه في حقيقة الأمر من عباد الله الصالحين، المتقربين إليه بكل وسيلة مشروعة، كالمسيح عيسى بن مريم ووالدته، عليهما صلوات من الله وسلام، وعزير، وغيرهما، المتبرئين من كل من غلا فيهم، فجعل فيهم شيئاً من الألوهية والربوبية.

فظهر بذلك يقيناً بطلان قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (إن الكفار في زمانه صلى الله عليه وسلم منهم من يعتقد في الصالحين)، وكذلك بطلان جملته: (بيَّن فيها الرد على المشركين الذين يدعون **الصالحين**، ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر)، فما كان في زمانه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من يعتقد في المقبورين، ولا من يعتقد في الصالحين، كما زعم الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ومقلدته من رجالات الدعوة الوهابية. فإذ لم يكن لهؤلاء وجود أصلاً، فمن المحال الممتنع أنه: (قاتلهم كلهم وحكم بكفرهم)، كما زعمه الشيخ.

وإذ بطل هذا قطعاً، فقد بطلت معارضته لمن أسماهم بـ«**المشركين**»، إذ قال: (بقي للمشركين حجة أخرى وهي: أنهم يقولون هذا حق ولكن الكفار يعتقدون في الأصنام فالجواب القاطع أن يقال لهم إن الكفار في زمانه صلى الله عليه وسلم منهم من يعتقد في الأصنام ومنهم من يعتقد في قبر رجل صالح مثل اللات ومنهم من يعتقد في الصالحين، ...، إلخ)، فالجواب «**القاطع**» المزعوم، ليس بقاطع، بل هو محض خطأ وباطل، وهو قد انبنى على تخيل أشياء لا وجود لها في الواقع التاريخي، وعلى إهمال فظيع لنصوص القرآن والسنة.

وأما استشهاد الشيخ القرني، وغيره من رجالات الدعوة الوهابية، بقوله تعالى: ﴿**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**﴾، وأمثالها كثير، فهو كذلك لا يغني عنهم شيئاً، لأن ذلك يعني أنهم يؤمنون ببعض ما ينبغي أن يعتقد فيه جل شأنه ككونه إلاهاً موجوداً خالقاً رازقاً، إلا أنهم يمزجون بذلك نوعاً أو أنواعاً من الشرك باعتقاد الألوهية في غيره، وصرف شعائر الخضوع والتذلل والتعظيم والمحبة لهم، أو الخشية والخوف، بناء على اعتقاد تحقبق بعض معاني الألوهية أو جوانبها فيهم، لا سيما أن الكلام هنا في المقام الأول عن «**الإيمان**»، الذي ينصرف الذهن عادة عند ذكره إلى المعتقد والتصور، وإن كان «**الإيمان**» في حقيقته أكثر من مجرد ذلك، وليس عن «**العبادة**»، التي ربما انصرف الذهن إلى الشعائر التعبدية، والأفعال الظاهرة، وإن كانت في حقيقتا تعود إلى تصور ومعتقد معين، كما أسلفنا.

وهذا كذلك هو قول الطبري ومن سبقه من مفسري السلف، حيث قال، رحمه الله، نصاً: [يقول تعالى ذكره: وما يقر أكثر هؤلاء الذين وصف عزّ وجلّ صفتهم بقوله: وكأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ بالله، أنه خالقه ورازقه وخالق كلّ شيء، إلا وهم به مشركون في عبادتهم الأوثان والأصنام، واتخاذهم من دونه

أربابا، **وزعمهم أنه له ولدا**، تعالى الله عما يقولون. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ... الآية، قال: من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السماء، ومن خلق الأرض، ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله. وهم مشركون.

حدثنا هناد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، في قوله: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ قال: تسألهم من خلقهم ومن خلق السموات والأرض، فيقولون: الله. فذلك إيمانهم بالله، وهم يعبدون غيره.

حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر وعكرمة: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ... الآية، قالا: يعلمون أنه ربهم، وأنه خلقهم، وهم مشركون به.

حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر وعكرمة بنحوه. قال: حدثنا ابن نمير، عن نصر، عن عكرمة: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ قال: من إيمانهم إذا قيل لهم: من خلق السموات؟ قالوا: الله وإذا سئلوا: من خلقهم؟ قالوا: الله وهم يشركون به بعد.

قال: حدثنا أبو نعيم، عن الفضل بن يزيد الثمالي، عن عكرمة، قال: هو قول الله: وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللّهُ فإذا سئلوا عن الله وعن صفته، وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا وأشركوا به.

حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ إيمانهم قولهم: الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا.

حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ إيمانهم قولهم: الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا.

حدثني المثنى، قال: أخبرنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ إيمانهم قولهم: الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا، فهذا إيمان مع شرك عبادتهم غيره.

قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ قال: إيمانهم قولهم: الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا.

حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا هانىء بن سعيد وأبو معاوية، عن حجاج، عن القاسم، عن مجاهد، قال: يقولون: الله ربنا، وهو يرزقنا وهم يشركون به بعد.

حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: إيمانهم قولهم: الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا. قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو تميلة، عن أبي حمزة، عن جابر، عن عكرمة ومجاهد وعامر، أنهم قالوا في هذه الآية: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ قال: ليس أحد إلا وهو يعلم أن الله خلقه وخلق السموات والأرض، فهذا إيمانهم، ويكفرون بما سوى ذلك.

حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ في إيمانهم هذا، إنك لست تلقى أحدا منهم إلا أنبأك أن الله ربه وهو الذي خلقه ورزقه، وهو مشترك في عبادته.

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة: وما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ... الآية، قال: لا تسأل أحدا من المشركين من ربك إلا قال: ربي الله، وهو يشرك في ذلك.

حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ يعني النصارى. يقول: وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ الله وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ الله ولئن سألتهم من يرزقكم من السماء والأرض؟ ليقولنّ الله. وهم من ذلك يشركون به ويعبدون غيره ويسجدون للأنداد دونه.

حدثني المثنى، قال: أخبرنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن جويبر، عن الضحاك، قال: كانوا يشركون به في تلبيتهم.

حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن نمير، عن عبد الملك، عن عطاء: وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بـاللّه... الآية، قال: يعلمون أن الله ربهم، وهم يشركون به بعد. حدثني المثنى، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء، في قوله: وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بـاللّه إلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ قال: يعلمون أن الله خالقهم ورازقهم، وهم يشركون به. حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال: سمعت ابن زيد يقول: وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بـاللّه... الآية، قال: ليس أحد يعبد مع الله غيره إلا وهو مؤمن بالله، ويعرف أن الله ربه، وأن الله خالقه ورازقه، وهو يشرك به ألا ترى كيف قال إبراهيم: أفَرأيْتُمْ ما كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ أنْتُمْ وآباؤُكُمُ الأقْدَمُونَ فإنَّهُمْ عَدُوّ لي إلاَّ رَبَّ العَالَمِينَ قد عرف أنهم يعبدون ربّ العالمين مع ما يعبدون. قال: فليس أحد يشرك به إلا وهو مؤمن به، ألا ترى كيف كانت العرب تلبي، تقول: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك، إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك؟ المشركون كانوا يقولون هذا]، **انتهى كلام الإمام الطبري بعينه!**

ومن الجدير بالملاحظة قوله: (وما يقر أكثر هؤلاء بالله، أنه خالقه ورازقه وخالق كلّ شيء، إلا وهم به مشركون في عبادتهم الأوثان والأصنام، واتخاذهم من دونه أربابا، **وزعمهم أن له ولدا**، تعالى الله عما يقولون)

وقد استمر الشيخ القرني بأقوال وجمل هي تكرار لما سبق، بصيغ أخرى، مثل قوله: (ومن جميع ما تقدم يتبين أن شرك التقرب وعبادة غير الله ليس شركاً اعتقادياً **يستلزم أن يكون المعبود عند من عبده مستحقاً للعبادة من دون الله**، وإنما هو شرك في إرادة غير الله بالعبادة)، فها هنا، مرة أخرى، الدور الخفي، والخلط في مفهوم العبادة مرة أخرى. وها هنا قائمة أفعال ظاهرة وباطنة تسمَّى «**عبادة**»، بغض النظر عن أي اعتقاد، وهذا باطل كما أسلفنا.

وها هنا أيضاً محال لا يتشكل في عقل: **(معبود لا يستحق عند من عبده أن يعبد!!)**، بل إن قصص العنقاء والرخ، وأساطير جبل «**قاف**»، أقرب إلى العقل من هذا الهراء.

نعم، جملة: **(معبود لا يستحق عند من عبده أن يعبد!!)** صحيحة لغوياً تتكون من مبتدأ وخبر، ولكنها فارغة من أي معنى، بل متناقضة ذاتياً كقولك: **(الدائرة مربعة)**، جملة أسمية تتكون من مبتدأ وخبر، ولا معنى لها، بل تناقض محض. كل هذه «**البهلوانيات اللغوية**»، والمحالات العقلية، في محاولة إنقاذ الخطأ وتحويله بالقوة، أو المراوغة، أو السفسطة إلى صواب.

ثم زاد الشيخ «**الطين بلة**» فخلط هذا الموضوع بموضوع الإيمان، وأنه ليس مجرد اعتقاد فقال: (لكن مرجئة المتكلمين لما ظنوا أن التوحيد هو مجرد اعتقاد وحدانية الله في ذاته وصفاته وأفعاله، وأن ذلك هو مفهوم الألوهية، التزموا أنه لا شرك بالتقرب إلى غير الله بالعبادة إلا إذا تضمن استحقاق المعبود للعبادة من دون الله، وأن المعبود منفرد بالخلق والتدبير)، إلى أن قال: (فكما قالوا هنا أن التوحيد هو اعتقاد وحدانية الرب، فكذلك الالتزام بالشريعة هو مجرد اعتقاد أنها حق بتصديق النبي، صلى الله عليه وسلم)، فها هنا تعود الإشكالية القديمة في تعريف العبادة، والدور الخفي إلى الظهور، والشيخ القرني لا يشعر بها: فكيف يعبد من لا يستحق العبادة؟! لست أدري. وكيف تصبح أقوال وأفعال ظاهرة وباطنة عبادة من غير أن يسبقها اعتقاد الألوهية في المصروفة إليه؟! لا أدري كذلك.

نعم: هناك خطأ في قصر من أسماهم «**مرجئة المتكلمين**» للتوحيد على مجرد الاعتقاد بوحدانية الرب، جل وعلا، بل لا بد من الخضوع له، وتعظيمه، ومحبته، والتسليم له، وحده لا شريك له، لأن الخلق إنما خلقوا لعبادته فعلاً وحده لا شريك له، وليس لمجرد اعتقاد وحدانيته.

واعتقاد وحدانيته ركن في العبادة، وشرط لصحتها، ولكنه ليس كل العبادة، ولا هو ذاتها. وهذا يشبهه خطؤهم في جعل الإيمان الشرعي، المنجي في الآخرة، مجرد تصديق جازم واعتقاد محض، وهو أكثر من ذلك بكثير. ولكن هذا الخطأ لا يبرر خطأ الشيخ الفادح في زعمه أن «**العبادة**» يمكن أن تكون مجردة عن الاعتقاد، اعتقاد استحقاق من تصرف له لها، أي اعتقاد «**الألوهية**». فكون الإيمان الشرعي ليس مجرد اعتقاد بل منه أعمال وأن التوحيد الشرعي،

المنجي في الآخرة، ليس مجرد اعتقاد بل منه عبادة لا يعني بالضرورة أن العمل ممكن بغير اعتقاد أو أن العبادة متصورة غير مسبوقة باعتقاد، فهذه قضية، وتلك قضية أخرى مباينة تماماً، بل هي ضدها ومقابلتها: فسبحان من نكَّس القضايا في ذهن الشيخ القرني!

والحق أن العمل الاختياري، ولا بد، مسبوق بإرادة ونية، والإرادة والنية مسبوقة بتصور واعتقاد، كما يعلمه كل واحد علماً ضرورياً بالتأمل في نفسه، واستبطان ما يجري في داخله عند التردد، ثم العزيمة فالعمل.

وعلى كل حال فكتاب الشيخ القرني موجود في الأسواق فمن شاء رجع إليه ولن يجد سوى ما ذكرنا، بألفاظ متباينة، وجمل مختلفة، لا تزيد ما ذهب إليه إلا بطلاناً وسقوطاً.

وكذلك لا صحة لما زعمه الشيخ عبد الرحمن بن سعدي، رحمه الله، عندما قال في كتابه المسمَّى: (**القول السديد**)، وهو شرح لـ(**كتاب التوحيد**) المشهور، وله طبعات عديدة بيدي منها الآن طبعة على شكل كتيب من إصدار (مكتب الدعوة في بريطانيا) ضمن سلسلة (رسائل الإصلاح والفقه: رقم ٢٧): [فإن حد الشرك الأكبر، وتفسيره الذي يجمع أنواعه: (أن يصرف العبد نوعاً أو فرداً من أفراد العبادة لغير الله). فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص، وصرفه لغيره شرك وكفر. فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر فإنه لا يشذ عنه شيء]، انتهى كلامه نصاً.

قارن هذا بتعريف أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، الذي أخرجه البخاري بإسناد صحيح في «**الأدب المفرد**» عن معقل بن يسار قال: انطلقت مع أبي بكر، رضي الله عنه، إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: «يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل». فقال أبو بكر: **(وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)**، فقال النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم: «والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا فعلته ذهب قليله وكثيره؟!»، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم».

فقول أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، وهو عربي قرشي فصيح، أوَّل الأمر: **(وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)**، هكذا حصراً، هو عين قولنا الذي فصلناه أعلاه، إذ لم يتشكل في ذهنه للشرك معنى إطلاقاً إلا في اتخاذ إله آخر مع الله، أي في اعتقاد الألوهية في غير الله، وهو بداهة يقصد الشرك الأكبر، شرك الكفر.

فبطلان تعريف الشيخ عبد الرحمن بن سعدي ظاهر في أنه:

(١) جعل الاعتقاد في مرتبة واحدة مع الأعمال، وقد برهنا من قبل أن الاعتقاد، وبلفظ أدق: اعتقاد الألوهية، سابق على تعريف العبادة. والاعتقاد المجرد ليس فعلاً، ولا يسمَّى عبادة أو غير عبادة، ولكن العبادة الاعتقادية هي أن يتقرب المرء بهذا الاعتقاد إلى من يعتقد فيه الألوهية. أي أن يتخذ ذلك الاعتقاد قربة، فهو ليس مجرد تصديق أو اعتقاد مجرد محض.

فلو أيقن إنسان أن الألوهية محال أن تتعدد، وأن ليس ثمة في الوجود إلا إله واحد هو الله، أي لو شهد أنه لا إله إلا الله، لكان محقاً، وصاحب مقولة حق، ولعله مفكر عبقري، أو فيلسوف كبير، ولكنه ليس بعابد، ولا مسلم، ولا هو بمؤمن الإيمان الشرعي حتى يتخذ معتقده هذا قربة إلى الله، يريد به وجه الله.

(٢) أن الشرك الأكبر هو مجرد اعتقاد الألوهية في غير الله، بغض النظر عن صرف أي فعل، أو التلفظ بأي قول يستحق أن يسمَّى حينئذ عبادة، أو اتخاذ أي معتقد قربة إلى من يعتقد فيه الألوهية.

(٣) أن كل الأفعال التي يقصد بها التذلل وإظهار التعظيم، أو التقرب وإظهار المحبة، أو طلب جلب المنافع ودفع المضار وإظهار الفقر والحاجة، ونحوه، ممن يعتقد فيه الألوهية هي بالضرورة عبادة، بغض النظر عن كون مثيلاتها تصرف لله بالدليل الشرعي أو لا تصرف. فرقص المشركين لآلهتهم عبادة، مع أن الله لا يتعبد له بالرقص، وكذلك المكاء والتصدية أي التصفيق والتصفير، وتمكين المرأة للرجال من نفسها من غير نكاح في بعض المناسبات هو عند بعض عبدة الوثن في الهند عبادة، وليس شيئاً من هذا عند أهل الإسلام عبادة، بل هو فاحشة عظيمة، وإثم كبير، وهكذا.

وحديث أبي بكر، رضي الله عنه، آنف الذكر يبطل أيضاً تعريفه للشرك الأصغر، حيث قال نصاً: [كما أن حد الشرك الأصغر هو: (كل وسيلة وذريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر من الإرادات والأقوال والأفعال التي لم تبلغ رتبة العبادة)]. هذا باطل من وجوه:

(١) أن تعريفه للعبادة وللشرك الأكبر مضطرب وباطل، كما أسلفنا، وهو أدخل كلا من «**العبادة**» و«**الشرك الأكبر**» في تعريف «**الشرك الأصغر**»، فصار الحد ليس بمعلوم، ولا منضبط، ومن ثم عديم الجدوى، قليل المحصول.

(٢) أن التسمية بـ«**الشرك الأصغر**» شرعية خالصة، وليست مما تعرفه العرب في كلامها، جاءت تسمية لأفعال معينة، ولم تأت النصوص بعلة أو علل يسوغ القياس عليها قياساً منضبطاً، حتى يجوز لنا التعميم بلفظ (كل)، فتكون النتيجة لهذا التعميم الجامح هي تسمية أفعال شركاً مع أن الله ورسوله لم يسمياها شركاً، وهذا هو «**الابتداع**» في دين الله، والتقديم بين يدي الله ورسوله، وهذا عظيم جداً، والقوم يزعمون أنهم أهل اتباع، وليسوا أهل ابتداع، حتى أن بعضهم يمضي أكثر العمر في محاربة «**بدع**» السبحة، ومحاربة «**بدعة**» الخروج مع جماعة التبليغ لمدة «**ثلاثة**» أيام؟!

* ومن التخاليط والوساوس كذلك ما قاله الإمام شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية في «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ١ ص: ١٢٤): [وقال تعالى: ﴿**ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لى من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون * ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون**﴾، (آل عمران؛ ٣:٧٩-٨٠)، فبين سبحانه (أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر). فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين]، انتهى كلامه، رحمه الله، نصاً.

أما (أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر) فهذا حق يقيني لا شبهة فيه، وهو نص الآية الكريمة. ولكن قوله: (جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين)، ليس هو نص القرآن المعصوم، لأن القرآن نص فقط علي: (أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر)، وأحال إلى لغة العرب، وآيات الذكر الحكيم الأخرى، والبيان النبوي الشريف، لإكمال بيان لفظتي «**اتخاذ**»، و«**أرباب**» التي هي بيت القصيد ها هنا، لأن الكفر أنيط بـ«**اتخاذ الأرباب**»، وليس بشيء آخر.

ولا شك أن مجرد اعتقاد الربوبية أو الألوهية في غير الله هو كفر، وكذلك من عبد غير الله، بأدلة القرآن والسنة القطعية، وبالإجماع المتيقن، وهذا يقتضي ضرورة أنه يعتقد في المعبود شيئاً من الألوهية أو الربوبية. وقد أثبتنا في ما مضى أن الأفعال والأقوال المجردة لا يصح أن يقال عنها أنها عبادة أو غير عبادة، فلا بد من ثم من أخذ الاعتقاد في الاعتبار، فالعبادة أقوال وأفعال، بل ومعتقدات، صرفت لمن يعتقد فيه «**الألوهية**»، أو «**الربوبية من دون الله**»، ولو في جزئية من الجزئيات.

فقول الشيخ: (جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين) ليس محرراً أو بيناً بذاته، لأن لفظة يدعوهم تحتمل دعاء العبادة، وهذا لا يكون إلا مع وجود اعتقاد معين، وليس بمجرد الفعل أو القول، كما أشبعناه بحثاً فيما سلف.

نعم: لا شك أن الأمور التي مثَّل بها: (غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات)، لا تصدر عادة إلا مع وجود اعتقاد معين يجعل صاحبه مشركاً كافراً. نقول: عادة، وليس دوماً وضرورة. فالإنسان الذي يقول لصديقه: (أنا مكروب، أعاني من أشد الضيق، ساعدني وانتشلني من هذا المأزق)، لم يصبح مشركاً كافراً بمجرد هذا القول، بل

لا بد من وجود اعتقاد معين، وهو غير موجو ها هنا بقرينة الحال، بخلاف القرشي الذي يقول مخاطباً هبل: (أنا مكروب، أعاني من أشد الضيق، ساعدني وانتشلني من هذا المأزق)، فهذا مشرك كافر، بقرينة الحال أيضاً، لأن هبل هو اسم أحد آلهة قريش المعروفة، مع استخدامها «**عين**» اللفظ، وتلفظهما «**عين**» الدعاء!

فظهر أن مقولة شيخ الإسلام آنفة الذكر ليست محررة منضبطة، إلا إذا قلنا أنه يعتبر وجود اعتقاد معين أمر بديهي لا يحتاج إلى ذكر. ولكن تكراره لمثل هذا في مواضع كثيرة، على هذا النحو المشكل الملتبس، يشعر بأنه ينظر فقط إلى ظاهر العمل، بغض النظر عن الاعتقاد أو التصور المصاحب، وهذا باطل تترتب عليه مصائب وبلايا، كما أسلفنا.

أما دعوى الشيخ، رحمه الله، انعقاد الإجماع على ما قال فهي دعوى مجردة، لأن مقولته ملتبسة غير محررة، فهي باطلة حتي يتم تحريرها وتصحيحها، ولو انعقد الإجماع عليها لانعقد على باطل، ولكانت الأمة مجمعة على ضلالة، عياذاً بالله.

أما المعني المحرر الصحيح، الذي يجعل الاعتقاد، اعتقاد الألوهية، أو الربوبية من دون الله، ولو في جزئية واحدة، أو اعتبار واحد، هو مناط الحكم، هذا المعنى الصحيح المحرر قد ثبث ثبوتاً قطعياً بالآية التي استشهد بها الشيخ، وبغيرها من آي القرآن الكثيرة، وأدلة السنة الصحيحة، ووقائع التاريخ المتواترة. وما كان كذلك فهو، ضرورة، مجمع عليه، وذلك لأن المخالف كافر خارج عن الملة.

ومن المؤسف أن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب أخذ جملة شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية كما هي، على عجرها وبجرها. بل وجعلها الناقض الثاني من نواقض الإسلام:

* كما جاء في «**مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب**»، (ج: ١ ص: ٢١٢ وما بعدها): [إعلم أن من **أعظم نواقض الإسلام عشرة**:

الأول: الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له والديل قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو القباب.

الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة كفر إجماعا.

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر إجماعا.

الرابع: من اعتقد أن غير هدى النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يفضلون حكم الطاغوت على حكمه فهو كافر

الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولو عمل به كفر إجماعا والدليل قوله تعالى ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم

السادس: من استهزأ بشيء من دين الله أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى قل أبالله ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم

السابع: السحر ومنه الصرف والعطف فمن فعله أو رضى به كفر والدليل قوله تعالى وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين

. **التاسع**: من اعتقد أن بعض الناس لا يجب عليه اتباعه صلى الله عليه وسلم وأنه يسعه الخرروج من شريعته كما وسع الحضر الخروج من شريعة موسى عليهما السلام فهو كافر

العاشر: الأعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى ومن أظم ممن ذكر بايات ربه ثم أعرض

عنها إنا من المجرمين منتقمون

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطرا ومن أكثر ما يكون وقوعا فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه وصلى الله على محمد]، انتهى نصاً.

والناقض الأول لا بأس به بشرط أن تعرف «**العبادة**» تعريفها الصحيح، كما حررناه، وليس كتعريف الشيخ لها الذي ألمح إليه في قوله: (الذبح للقباب)، وهو كلام لا معنى له. فلا يوجد أحد في العالم يذبح للقباب، وإنما يكون الذبح لصاحب القبة، أي المقبور. ثم ما هو المعتقد في المقبور؟! هل هو معتقد يجعله إلاهاً من دون الله. أو هو غير ذلك من المعتقدات الباطلة أو الصحيحة؟! ثم ما معنى الذبح لشخص ما؟! وما هو المقصود منه؟! لعلها أضحية أو صدقة عنه وأساء الناس التعبير عنها فقالوا ذبح له، بدلاً من القول الصحيح: (ذبح عنه)؟!

وكذلك ما هو معتقد الذابح للجن في الجن وطبيعتهم؟! هل يعتقد مثلاً أنهم مخلوقات شريرة، لا تخرج عن قدر الله وسلطته، ولا يستطيعون منه إفلاتاً، ولا يعجزونه هرباً، فإذا ألقى إليهم بذبيحة أمن شرهم تماماً كما يأمن شر السبع الضاري إذا ألقى له بذبيحة ينشغل بها عن هذا الإنسان الذابح حتى يتمكن من الفرار؟! هذا تخريف وليس شركاً.

نعم: قد يقول قائل إنما قصد الشيخ ذبح التعبد، وما قصد شيئاً مما ذكرتموه. فنقول: قضايا الإسلام والكفر، والتوحيد والشرك أخطر من تركها نهباً للظنون والاحتمالات، والشكوك والتخريصات.، وربما قصد كيت، وأراد ذاك.

ثم ما معنى قولكم: إنما قصد الذبح تعبداً، فما هي العبادة إذاً؟! وهكذا ندور، وتدورون أبد الدهر في حلقة مفرغة من التخاريص والظنون حتى تعرفوا العبادة تعريفاً صحيحاً، مطابقاً لواقعها، سالماً من المعارضة، جامعاً مانعاً.

وليس في العالم تعريف منضبط بهذه الصفة إلا تعريفنا:

العبادة: هي أي اعتقاد، أو قول، أو عمل من أعمال القلب، أو لفظ من الفاظ اللسان، أو فعل من أفعال الجوارح، وجه إلى من يعتقد فيه «**الألوهية**»، أو «**الربوبية من دون الله**»، (ولو في جزئية واحدة أو معنى واحد من معاني «**الألوهية**» أو «**الربوبية من دون الله**»)، بقصد التقرب وإظهار المحبة، أو التذلل والخضوع والتعبير عن التعظيم والاحترام، أو المطالبة بدفع الضر وجلب النفع وإظهار الفقر والحاجة، ونحو ذلك.

فلا يمكن أن يسمى عمل من أعمال القلب، أو لفظ من الفاظ اللسان، أو فعل من أفعال الجوارح «**عبادة**» إلا إذا كان مسبوقاً باعتقاد«**الألوهية**»، أو «**الربوبية من دون الله**»، ولو في جزئية واحدة أو معنى واحد من معانيها، فيمن يوجه إليه ذلك الفعل، أي فيمن يراد التقرب إليه بذلك الفعل؛

وجزئيات «**الألوهية**»، أو «**الربوبية من دون الله**» سبق حصرها، أو حصر أكثرها، في هذا الكتاب، وهي أمور ذاتية وجودية فيمن تعتقد فيه، لا علاقة لها بأفعال العابدين، ولا حتى بوجود من يعتقد ذلك أصلاً.

أما بقية النواقض التي ذكرها الشيخ فبعضها يحتاج إلى مزيد شرح وتحرير، لا سيما «**الناقض الثالث**»، فهو كما هو هناك خطير ملتبس، لا سيما أن الشيخ سمَّى أقواماً بـ«**المشركين**» بالباطل، مع أنهم من أهل الإسلام، فوقع ناقضه من ثم ساقطاً منقوضاً، للأسف الشديد.

وأما «**الناقض السابع**»، أي «**السحر**»، فهو هكذا على إطلاقه خطأ محض، وسوف نحرر ذلك في فصله من أبواب الشرك العملي، إن شاء الله تعالى.

وهو كذلك أخطأ في قصر العذر على المكره فقط، ولم يذكر اعذار «**تكفير المعين**» الأخرى: الجهل، والتأويل، والرواية والحكاية والشهادة، ونحوها، ولكن تحرير هذا موضعه ليس هنا.

والناقض الثامن خطير جداً، لأنه لم يقصره على الكفار الحربيين، أو على تحريض الكفار على حرب المسلمين، أو على مظاهرة الكفار على المسلمين بإفشاء أسرار المسلمين الحربية والأمنية لهم. وهذا التحديد هو الواجب، كما

أشبعناه درساً وتحليلاً، والحمد لله، في كتابنا: «**الموالاة والمعاداة**»، فراجعه، وهو في غاية الأهمية عموماً، وفي أيامنا هذه خصوصاً إذ يتعرض المسلمون لواحدة من أشرس وأخبث هجمات العدو الكافر الحربي المعتدي: هجمة الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل.

وتظهر الإشكاليات المترتبة على هذه «**الفوضى**» الشنعاء في تعريف العبادة بشكل واضح مرة أخرى في قول آخر لشيخ الإسلام ابن تيمية:

* كما جاء في «**الرسالة السنيه**»: [فإذا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من انتسب إلى الاسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة فليعلم أن المنتسب الى الاسلام والسنة في هذه الازمان أيضا قد يمرق أيضا من الاسلام وذلك بأسباب منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث قال: ﴿**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم**، ...، **الآية**﴾. وكذلك الغلو في بعض المشايخ بل الغلو في علي بن أبي طالب بل الغلو في المسيح عليه السلام فكل من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعا من الإلهية مثل أن يقول يا سيدي فلان انصرني أو أغثني أو ارزقني أو اجبرني أو أنا في حسبك ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل فان الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده، ولا يدعى معه إله آخر. والذين يدعون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النبات وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو يعبدون صورهم يقولون: ﴿**إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى**﴾، ويقولون: ﴿**هؤلاء شفعاؤنا عند الله**﴾، فبعث الله رسله تنهى ان يدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة]، انتهى.

فها هنا أصلح الشيخ، رضي الله عنه، وأجاد إذ قال: (من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعا من الإلهية) فبين أن الغلو المهلك، الذي ذمته الآية، هو أن يجعل شيئاً من الألوهية فيمن وقع الغلو في حقه.

ثم كأنه لم يصبر على الصواب إلا قليلاً فهدم سريعاً ما بني، كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً، حيث فسر الألوهية: (وجعل فيه نوعا من الإلهية مثل أن يقول يا سيدي فلان انصرني أو أغثني أو ارزقني أو اجبرني أو أنا في حسبك ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل)، فجعل مجرد القول بواحدة من تلك الجمل مرادفاً لجعل المنادى أو المطلوب منه أو المسؤول إلاهاً: لقد والله هزلت «**الألوهية**» إن كان هذا هو معناها!!

ولو أن الله فتح على الشيخ فتأنَّى، ولم يستعجل، وقرأ الآية إلى منتهاها، ونظر في غيرها من آي الذكر التي جاءت في نفس موضوعها، لعلم أن غلو النصارى في المسيح أنهم قالوا فيه، أي اعتقدوا فيه، غير الحق: أنه الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، وأنه على كل حال إلاه تام الألوهية، مساوٍ لأبيه في الجوهر، إله حق من إله حق، نور من نور. فأين هذا من الجملة الهزيلة: (يا سيدي: أنا في حسبك) أو (يا عيسى: أنا في حسبك)؟! نعم: قد تكون هذه الجملة ممن يعتقد في عيسى بن مريم، صلوات الله عليه وعلى والدته، ما ذكرناه من الكفريات، فتكون عبادة له، وكفراً، وشركاً بالله، ومظهراً لذلك الاعتقاد الخبيث، الذي هو من حيث هو اعتقاد مجرد شرك وكفر. وقد تكون هذه الجملة، وما شاكلها، بدون هذا الاعتقاد، أو إساءة في التعبير لمعنىً صحيح، فلا تكون من باب الشرك والكفر، ولكن تكون دراستها من باب الحلال والحرام، والمستحب والمكروه، أو الخطأ والصواب، ونحو ذلك.

وزاد الشيخ، سامحه الله، في الخطأ، بل بالغ وأفحش عندما قال: (والذين يدعون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النبات وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو يعبدون صورهم). هذه مزاعم شاطحة مجردة، بل أخطاء يقينية، مقطوع بكونها خطأ، من جوانب كثيرة:

(١) فالمسيح بوصفه هو الله، هو الخالق، منزل المطر، منبت الزرع، وبوصفه ابن الله، أو بعض الله، أو ثالث ثلاثة مشارك في ذلك ضرورة، بنحو أو آخر، وبوصفه «**كلمة الله**» هو «**آلة**» الخلق، فالله يخلق بـ«**الكلمة**». ودعاء المسيح وعبادته ها هنا هي له لذاته لأنه إله حق مستحق لذلك، فضلاً عن كونها ترضي بقية أشخاص أو «**أقانيم**» الثالوث لأنهم

ثلاثة في واحد وواحد في ثلاثة، وهم «**شركة مباركة متآلفة**» يحب بعضهم بعضاً، ويرضى بعضهم لبعض ما يرضى لنفسه!

(٢) والملائكة عند قريش كائنات إلاهية، وهي بنات الله لصلبه، أمهاتهم سروات الجن، وحسبك بهذا شركاً وكفراً. ولا ندري هل كانت قريش تعتقد أن لهن مشاركة في خلق الخلائق، أو إنزال المطر، أو انبات الزرع، ولكننا نعلم قطعاً أنهن مدللات يشفعن عند أبيهن بدون استئذان شفاعة لا ترد، لكونهم من «**عنصر**» و«**نسب**» إلاهي سماوي، وهذا بمفرده شرك اعتقادي وكفر.

نعم: الغالب ها هنا أن يكون دعاء هؤلاء وعبادتهم لأنهم يقربون إلى الله زلفى، ويشفعون عنده شفاعة لا ترد، ولا تحتاج إلى استئذان لأنهن البنات المقربات، الحبيبات المدللات!

(٣) أما الملائكة عند الصابئة، عبدة النجوم، فهم عقول أو نفوس أو أرواح فلكية، كائنات إلاهية، وسيطة بين الله (الذي يسمونه العقل الأول، أو العلة الأولى)، درجة بعد درجة حتى فلك القمر، وهو أدنى تلك العقول الفلكية، ذات الجوهر الإلاهي، وبين العالم السفلي، عالم المخلوقات، عالم الموت والفساد والفناء، في الاتجاهين، صعوداً وهبوطاً: فالله جل جلاله لا يتصرف مباشرة، إن كان له تصرف أصلاً (بعض مذاهبهم تقول: أنه لا يعقل إلا ذاته، ولا يدرك غير نفسه)، والدعاء لا يصعد إليه مباشرة، بل مروراً بالعقول السفلى، درجة بعد درجة، فيقوم كل فلك بما عليه، حسب اختصاصه، ثم «**يرفع**» الباقي إلى أعلى: فيا لها من دولة هرمية؟! وحسبك بذلك تخريفاً وشركاً وكفراً.

وفي هذا النوع من المعتقد يكون دعاء هؤلاء وعبادتهم ليس فقط لأنهم يقربون إلى الله زلفى، ويشفعون عنده شفاعة لا ترد، بل لأن لهم صلاحيات وأمور يبتون هم فيها بتاً نهائياً، من غير رفعها إلى أعلى أصلاً، فلهم من الاستقلالية ما لا يوجد لدى «**ملائكة قريش**» المسكينة، ذات الصلاحيات المحدودة!!

(٤) لا يوجد في العالم قبر عبد قط، وإنما يكون المعبود هو المقبور، إن كان معبوداً أصلاً. وبالضرورة نعلم أن من دعاه أو طلب منه شيئاً يعتقد فيه أنه حي حاضر يسمع ويرى ويجيب، وهذا المعتقد، على بطلانه عموماً، ليس من اعتقاد الألوهية في المقبور من صدر ولا ورد. فإن وجد اعتقاد الألوهية في المقبور أصبح النداء والطلب عبادة وشركاً ينقل عن الملة. وإن لم يوجد اعتقاد مكفر، فليس ثمة شرك أكبر، يخرج عن الملة.

نعم: ربما كان هناك أو معصية أو ابتداع محرم، أو حتى شرك عملي أصغر، لا ينقل عن الملة، ولكن هذا كله باب آخر، يختلف تماماً عن الشرك الأكبر، شرك الكفر المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج من الملة، المردي في اللعنة الأبدية، والنار السرمدية، والذي هو فقط محل بحثنا هنا في هذا الباب.

(٥) ولا يوجد في العالم من يعبد الصور، وإنما تكون العبادة، إن كانت عبادة بحق، للشخص أو الذات المصورة، أما الصورة، من حيث هي صورة، فما عبدت قط. ولكن عبدة الأصنام، وهي نوع مخصوص من التماثيل والصور، يعتقدون أن الآلهة تحل فيها، أو ترتبط على نحو ذاتي بها، أو أن الصنم يمثل الإله ونوب عنه نيابة كاملة، لذلك ساغ هنا، وهنا فقط أن نقول: فلان يعبد الصنم، كما قال الله في القرآن، ومن أصدق من الله قيلاً!

فأنت ترى حجم الخلل الجسيم، والخطأ القاتل في هذا النص القصير. وقد جاء هذا مقروناً مع إساءة التعبير البالغة، في مثل قوله: (يعبدون قبورهم، أو يعبدون صورهم). هذه صياغات قد تحتمل على مضض من جهلة العوام، أو من أهل المراء المتنابزين بالألقاب، أما من أكابر العلماء من أمثال شيخ الإسلام؟!

* ولكن جاء في «**شرح كتاب التوحيد**»، (ج: ١ ص: ١٩٥): [قال تعالى: ﴿**ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذا أنتم مسلمون**﴾، وهذا بعينه هو الذي يعتقده من دعا الأنبياء والصالحين ولهذا يسألونهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات وشفاء ذوي الأمراض والعاهات فثبت أن ذلك شرك]،

قلت: الخطأ هنا أهون لأن الشارح أرجع كل شيء إلى الاعتقاد، كما هو الواجب، ولكنه زعم أن معتقد (من دعا

الأنبياء والصالحين) هو **«عين»** ما نصت عليه الآية من (اتخاذهم أرباباً)، وهذا ليس بمسلم، فقد يكون وقد لا يكون، وما ذكره من الأقوال، وأنواع المسألة، لا يقتضي ذلك ضرورة، وإن كان كذلك عادة في أكثر الأحوال، كما أسلفنا.

ونحسب أن القراء الكرام قد ملوا تكرار ذكر هذه النصوص، وتكرار الرد عليها، وهي نصوص متشابهة، وردود متقاربة، فلعلنا نكتفي بهذا، وفيه لطالب الحق كفاية وزيادة، إن شاء الله.

كما نأمل أن الموضوع قد تبلور في ذهن القراء حتى أصبح كأنه ملموساً باليد، وليس فقط مدركاً بالعقل.

غير أنه ينبغي أن يعلم، على كل حال، هنا في هذا المقام وغيره من المقامات ـ كما أسلفنا مرارًا وتكرارًا ـ علمًا يقينيًا لا يتطرق إليه الشك أن العبرة هى بحقيقة المعتقد، وجوهر محتوى التصور بغض النظر عن الأسماء والألفاظ، فمن اعتقد:

(أ) أن غير الله يتصرف في الكون بغير إذن من الله، ولا مشيئة ولا تقدير،

(ب) أو أن له قدرة وتصرف تضاهي قدرة الله،

(ج) أو أن بعض الكائنات تقدر على الإفلات من سلطة الله، أو أنهم يجيرون على الله، أو أنهم يعجزون الله هرباً، كاعتقاد بعض جهلة العوام في الجن فقد جعله متصفًا ببعض صفات الألوهية، أي استحقاق العبادة، أي جعله مع الله إلها آخر.

(د) أن لغير الله عند الله شفاعة واجبة القبول فلا ترد، ولا تحتاج إلى استئذان

(هـ) أو نسب إلى غير الله الخلق والإيجاد من عدم ـ كما يفعل ثنوية المجوس بالنسبة لما يسمونه إله الشر «**أهريمن**»،

من اعتقد شيئاً من ذلك، أو نحوه، فقد جعله متصفاً ببعض صفات الألوهية، أي استحقاق العبادة، أي جعله مع الله إلها آخر، وذلك بغض النظر عن:

(١) اعتقاداته الأخرى فيه، فلا يلزم أن يعتقد أنه أزلي أو واجب الوجود، أو أنه من عنصر أو جوهر أو جنس إلاهي، بل من الممكن جدا أن يكون حادثاً مخلوقاً، كإله الشر عند بعض طوائف المجوس. ولا يلزم أن يعتقد أنه نشأ من اتحاد أو تجسد أو حلول لله في مخلوق،

(٢) وبغض النظر عن تسميته، سواء سماه إلهاً، أو سماه شيطانا، أو سماه ملكا، أو عقلا فلكيا، أو روحاً علوياً أو سفلياً، أو غير ذلك،

(٣) وبغض النظر عن حبه له أو بغضه إياه، أو عدم مبالاته به.

(٤) وبغض النظر عن تقديم الشعائر والقرابين أو عدم تقديمها له،

(٥) وبغض النظر عن تسمية تلك الشعائر: سواد سمِّيَت صراحة «**عبادة**»، أو سميت نداء، أو تكريماً، أو إحتراماً، أو توسلاً، أو وساطةً، أو استشفاعاً، إذ العبرة بمحتوى وحقيقة المعتقد وليس بالتسميات، وكل ما يصرف من أفعال التذلل والخضوع هو عبادة حقيقية بغض النظر على المسمى الذي يطلقه فاعلها عليها: فهي عبادة على الحقيقة : ولو سميت نداء، أو تكريماً، أو إحتراماً، أو توسلاً، أو وساطةً واستشفاعاً.

وكذلك من زعم أن لغير الله حق التشريع سواء سمى ذلك ألوهية، أو ربوبية، أوسماه ممارسة للسيادة والحرية، أو نسبه إلى سيادة الشعب، أو الدولة، أو أرجعه إلى الحق الإلهي للملوك، أو إلى (**تفويض**) من الله لـ«**مجمع الكرادلة**»، أو كذب على الله فسمَّاه «**طاعة مشروعة لأولي الأمر**»، من زعم أي شيء من ذلك ونسبه إلى غير الله فقد جعله سيداً ورباً من دون الله، وهو من ثم قد عبده من دون الله. إذ العبرة بمحتوى وحقيقة المعتقد، وليس بالتسميات! وكل ما يصرف إليه من أفعال الطاعة والإتباع والإلتزام بالأمر والنهي، هو عبادة حقيقة، بغض النظر عن المسمى الذي يطلقه فاعلها عليها: فهي عبادة على الحقيقة ولو سميت تكريماً، أو إحتراماً، أو احترام القانون، أو خضوعاً للنظام.

فـ«**العبادة**» هي اذاً: **(معتقدات وأقوال والفاظ وأعمال ظاهرة وباطنة يراد بها: اظهار التذلل والخضوع والتعبير عن التعظيم والاحترام، أو التودد والتقرب وإظهار المحبة، أو طلب جلب المنافع ودفع المضار وإظهار الخشية والفقر والحاجة لمن يعتقد باستحقاقه الذاتي لذلك، أي لمن يعتقد بألوهيته، أو بتمتعه ببعض خصائص الألوهية، أي إستحقاق العبادة، أو ربوبيته الذاتية، والعبرة في ذلك كله بحقيقة المعتقد، وجوهر المحتوى التصوري، وليس بالتسميات والألفاظ)**.

فخطأ الإمامين أحمد بن تيمية، ومحمد بن عبد الوهاب، ومن قلدهما من أتباع الدعوة الوهابية، هو في عدم اعتبار الاعتقاد في تعريف العبادة، فظنوها مجرد أقوال وأفعال ظاهرة وباطنة، لا علاقة لها بمعتقد قائلها أو فاعلها. هذه زلة جسيمة، وخطأ قاتل، وليس هو ذلك فحسب: بل هو بدعة نكراء، لأنهم جعلوا ذلك التعريف المحدث المخترع، هو مقصود صاحب الشريعة، أي أنه هو النعريف المشروع.

وخطأ الخصوم ، خصوم الدعوة الوهابية، إنما هو إما في نظرهم إلى «**النية**»، وهي لا محل لها ها هنا في تعريف العبادة، وإنما محلها استحقاق الثواب والعقاب، وكذلك اعتدادهم بـ(**التسميات والألفاظ**)، مع أن الواجب هو اعتبار (**حقيقة المعتقد، وجوهر المحتوى التصوري**)، فقط لا غير.

فمثلاً، قد يعترض أحدهم قائلاً:

(١) إن المشركين جعلوا الأصنام آلهة، والمسلمون ما اعتقدوا إلا إلهاً واحداً، فعندهم أن الأنبياء أنبياء والأولياء أولياء، ليس إلا، فلم يتخذوهم آلهة مثل المشركين.

وجواب هذا هو: هذا اعتداد بـ(**التسميات والألفاظ**) فقط، من غير بحث في جوهر المعتقد. فتسمية الولي، مثلاً، ولي، لا تعني بالضرورة أن بعض المنتسبين إلى الإسلام لا يعتقد فيه اعتقاداً مكفراً، يجعله، متخذاً له في الحقيقة، «**إلاها**» من دون الله.

نعم: إذا كان الكلام عن المشركين فحمل أقوالهم وأفعالهم على الشرك والكفر، هكذا ابتداءً، وللوهلة الأولى، هو الأصل، حتي يقوم البرهان على خلاف ذلك. وهم عادة يصرحون بألفاظ العبادة والألوهية، ولكن ليس دوماً. فمثلاً: لا تكاد تجد علمانياً غربياً يسمي الشعب «**رباً**»، مع أنه أقر له بحق التشريع، فجعله من ثم، «**إلاهاً**»، و«**رباً**» من دون الله، وهو بهذا مشرك كافر، شركه شرك الكفر، المناقض للإسلام كل المناقضة، المخرج لمن كان قبل ذلك مسلماً من الملة.

والواجب كذلك حمل ما يظهر من المنتسبين للإسلام من أفعال قد يظن أنها «**عبادة**»، على أنها صدرت بدون اعتقاد الألوهية فيمن وجهت إليه، هكذا ابتداءً، وللوهلة الأولى، حتى يقوم البرهان على خلاف ذلك.

(٢) أن المشركين اعتقدوا أن تلك الآلهة مستحقون للعبادة، بخلاف المسلمين، فإنهم لم يعتقدوا أن أحداً من المتوسل بهم مستحق لأقل عبادة، وليس عندهم المستحق للعبادة إلا الله وحده سبحانه وتعالى.

وجواب هذا هو: الإله هو المستحق للعبادة، فجملة: (المشركون اعتقدوا أن تلك الآلهة مستحقون للعبادة) تحصيل حاصل، لا جدوى منه، كقولك: (أن الآلهة آلهة)، أو (الماء هو الماء)، كلام صحيح، ولكنه عديم المحصول. فلا بد من ذكر جزئيات المعاني التي تجعل من اتصف بها إلاهاً من دون الله، ثم تكون الأفعال الموجهة إليه من ثم عبادة.

ولعل ها هنا ذلك الدور الخفي الخبيث: الإله هو المعبود، والعبادة هي كل ما يوجه إلى الإله.

(٣) أن المشركين عبدوا تلك الآلهة بالفعل، كما قال تعالى حكاية عنهم: ﴿**ما نعبدهم إلا ليقربونا**﴾، والمسلمون ما عبدوا الأنبياء والصالحين في توسلهم بهم إلى الله تعالى.

وجواب هذا هو: هذا هو الدور الخفي مرة أخرى: فما ندري عن تلك الأفعال التي توجه بها بعض المنتسبين إلى الإسلام إلي الأنبياء والصالحين هل هي عبادة، أم لا؟! ومجرد تسميتها توسلاً لا يحل الإشكالية، فهذا اعتداد بـ(**التسميات والألفاظ**) فقط، وهو لا يجوز. فلا محيص لكم عن تعريف صحيح للعبادة، خال من الدور والتناقض. أما

الحلقة المفرغة من جمل هي إما متناقضة، وإما تحصيل حاصل، فلا يجدي، ولا ينتج!

(٤) أن المشركين قصدوا بعبادة أصنامهم التقريب إلى الله تعالى. أما المسلمون فلم يقصدوا بتوسلهم بالأنبياء وغيرهم التقريب إلى الله تعالى، لأن التقريب إلى الله تعالى لا يكون إلا بالعبادة، ولذلك قال الله تعالى حكاية عن المشركين: ﴿**ما نعبدهم إلا ليقربونا**﴾، بل إن المسلمون قصدوا التبرك والاستشفاع بهم، والتبرك بالشيء غير التقريب به، كما لا يخفى.

وجواب هذا هو: هذا لا يصفوا إلا إذا عرفنا أن التوسل ليس عبادة، وهذا يتطلب أن نعرف العبادة تعريفاً صحيحاً، خالياً من الدور والتناقض. فلو اعتقد المتوسل أن المتوسل به، أو المستشفع به، يشفع بدون استئذان، أو له عند الله شفاعة لا ترد، أو يجير على الله، أو يفلت من قبضة الله، أو أنه يعجز الله هرباً، فقد جعله نداً مساوياً لله في هذا الاعتبار المعين، وقد اتخذه من ثم إلاهاً من دون الله، فهو بمجرد هذا الاعتقاد مشرك كافر، وتوسله عبادة لغير الله، فهي إذاً زيادة شرك وكفر.

وقد استشكل السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، رحمه الله تعالى، وهو من معاصري ومؤيدي الدعوة الوهابية، بعد أن كان أول الأمر من خصومها، حكم الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله، على من أسماهم بـ«**القبوريين**» بالوقوع في الشرك الأكبر، شرك الكفر، والخروج من الإسلام، فجزم بخلاف ذلك وصنفهم من أهل الإسلام الآثمين لوقوعهم في «**الشرك الأصغر**» فقط:

* كما جاء في «**الغنية عن الكلام وأهله**»، (ج: ١ ص: ٥٦ وما بعدها): [والذي نحن بصدده هو أنه إذا خفي على بعض أهل العلم ما ذكرناه وقررناه في حكم المعتقدين للأموات لسبب من أسباب الخلفاء التي قدمنا ذكرها ولم يتعقل ما سقناه من الحجج البرهانية القرآنية والعقلية فينبغي أن نسأله ما هو الشرك فإن قال: (**هو أن تتخذ مع الله إلها آخر كما كانت الجاهلية تتخذ الأصنام آلهة مع الله سبحانه**)، قيل له: وماذا كانت الجاهلية تصنعه لهذه الأصنام التي اتخذوها حتى صاروا مشركين؟! فإن قال كانوا يعظمونها ويقربون لها ويستغيثون بها وينادونها عند الحاجات وينحرون لها النحائر ونحو ذلك من الأفعال الداخلة في مسمى العبادة فقل له لأي شيء كانوا يفعلون لها ذلك فإن قال لكونها الخالقة الرازقة أو المحيية أو المميتة فاقرأ عليه ما قدمنا لك من البراهين القرآنية المصرحة بأنهم مقرون بأن الله الخالق الرازق المحيي المميت وأنهم إنما عبدوها لتقربهم إلى الله زلفى وقالوا هم شفعاؤهم عند الله ولم يعبدوها لغير ذلك فإنه سيوافقك ولا محالة إن كان يعتقد أن كلام الله حق وبعد أن يوافقك أوضح له أن المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الأفعال أو بعضها على الصفة التي قررناها وكررناها في هذه الرسالة فإنه إن بقى فيه بقية من إنصاف وبارقة من علم وحصة من عقل فهو لا محالة يوافقك وتنجلي عنه الغمرة وتنقشع عن قلبه سحائب الغفلة ويعترف بأنه كان في حجاب عن معنى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب]، **انتهى بحروفه.**

* واستمر في «**الغنية عن الكلام وأهله**»، (ج: ١ ص: ٥٦ وما بعدها): [ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض أهل العلم ما جزم به السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير، رحمه الله تعالى، في شرحه لأبياته التي يقول في أولها:

رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي

فإنه قال إن كفر هؤلاء المعتقدين للأموات هو من الكفر العملي لا الكفر الجحودي ونقل ما ورد في كفر تارك الصلاة كما ورد في الأحاديث الصحيحة وكفر تارك الحج في قوله تعالى فإن الله غني العالمين، ..إلخ]، ثم عقَّب: [وتحقيقه أن الكفر كفر عمل وكفر جحود وعناد فكفر الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحودا وعنادا فهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه وأما كفر العمل فهو نوعان نوع يضاد الإيمان ونوع لا يضاده ثم نقل عن ابن القيم كلاما في هذا المعنى. ثم قال السيد المذكور قلت ومن هذا يعني الكفر العملي من يدعو الأولياء ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشيء من ماله فإنه كفر عملي لا اعتقادي فإنه مؤمن بالله وبرسوله صلى الله

عليه وسلم وباليوم الآخر لكن زين له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون ويضرون فاعتقدوا ذلك كما اعتقد ذلك أهل الجاهلية في الأصنام لكن هؤلاء مثبتون التوحيد لله لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله الكفار إنكارا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعاهم إلى كلمة التوحيد أجعل الآلهة إلها واحدا فهؤلاء جعلوا لله شركاء حقيقة فقالوا في التلبية لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك فأثبتوا للأصنام شركة مع رب الأنام وإن كانت عباراتهم الضالة قد أفادت أنه لا شريك له لأنه إذا كان يملكه وما ملك فليس شريك له تعالى بل مملوك فعبادة الأصنام الذين جعلوا لله أندادا واتخذوا من دونه شركاء وتارة يقولون شفعاء يقربونهم إلى الله زلفى بخلاف جهلة المسلمين الذين اعتقدوا في أوليائهم النفع والضر فإنهم مقرون لله بالوحدانية وإفراده بالالهة وصدقوا رسله فالذي أتو من تعظيم الأولياء كفر عمل لا اعتقاد فالواجب وعظهم وتعريفهم جهلهم وزجرهم ولو بالتعزير كما أمرنا بحد الزاني والشارب والسارق من أهل الكفر العملي إلى أن قال فهذه كلها قبائح محرمة من أعمال الجاهلية فهو من الكفر العملي وقد ثبت أن هذه الأمة تفعل أمورا من أمور الجاهلية هي من الكفر العملي كحديث أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري فهذه من الكفر العملي لا تخرج به الأمة عن الملة بل هم مع إتيانهم بهذه الخصلة الجاهلية أضافهم إلى نفسه فقال من أمتي.

فإن قلت: أهل الجاهلية تقول في أصنامها أنهم يقربونهم إلى زلفى كما يقول القبوريون هؤلاء شفعاؤنا عند الله كما يقوله القبوريون. قلت: لا سواء فإن القبوريين مثبتون للتوحيد لله قائلون أنه لا إله إلا هو ولو ضربت عنقه على أن يقول أن الولي إله لما أطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاء به تقبل شفاعته ويرجى نفعه لا أنه إله مع الله بخلاف الوثني فإنه امتنع عن قول لا إله إلا الله حتى ضربت عنقه زاعما أن وثنه إله مع الله ويسميه ربا والها قال يوسف عليه السلام أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار سماهم أربابا لأنهم كانوا يسمونهم بذلك كما قال الخليل هذا ربي في الثلاث الآيات مستفهما لهم مبكتا متكلما على خطابهم حيث يسمون الكواكب أربابا وقالوا أجعل الآلهة إلها واحدا وقال قوم إبراهيم من فعل هذا بآلهتنا أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا إبراهيم وقال إبراهيم أأفكا آلهة دون الله يردون ومن هذا يعلم أن الكفار غير مقرين بتوحيد الإلهية والربوبية كما توهمه من توهم من قوله ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض خلقهن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والأرض إلى قوله فسيقولون الله فهذا إقرار بتوحيد الخالقية والرازقية ونحوهما لا أنه إقرار بتوحيد الآلهة لأنهم يجعلون أوثانهم أربابا كما عرفت فهذا الكفر الجاهلي كفر اعتقاد ومن لازمه كفر العمل بخلاف من اعتقد في الأولياء النفع والضر مع توحيد الله والإيمان به وبرسوله وباليوم الآخر فإنه كفر عمل فهذا تحقيق بالغ وإيضاح لما هو الحق من غير إفراط ولا تفريط انتهى كلام السيد المذكور رحمه الله تعالى]

قلت: كلام السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله تعالى، جيد إلا أنه لم يوفق لإدراك المناط الحقيقي لاختلاف الحكم بين الحالتين، ألا وهو: اختلاف المعتقد، وتباين المحتوى التصوري تبايناً جوهرياً. فأهل الجاهلية اعتقدوا في آلهتهم أموراً معينة جعلتهم آلهة، وأرباباً من دون الله، والقليل من ذلك قد يكون متعلقاً بالخالقية والرازقية، ونحوها، والكثير بأمور أخرى مهمة وجوهرية غير ذلك، وقد أسلفنا تفصيلاً وافياً لأكثر ذلك. هذا هو المهم، وهو مربط الفرس، وليس تسميتهم لتلك المعبودات آلهة، أو أرباباً، أو الاعتراف لهم بشركة الله في مثل قولهم: (لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك)، وإن كانت هذه التسميات والألفاظ، في العادة وأغلب الأحوال، وليس بالضرورة، قرينة قوية على وجود تلك المعتقدات الكفرية.

أما معتقد المنسوبين إلى الإسلام فيمن ينادون من الأموات والأولياء فهو مختلف اختلافاً جوهرياً، أو هكذا ينبغي أن يفترض فيهم للوهلة الأولى. وما يجري على ألسنتهم من تسميات وألفاظ يرجح أن ما لديهم من معتقدات ليس بالضرورة معتقداً كفرياً، وإن كان يحتمل أن يكون كذلك في بعض الأحوال التي نرجو الله أن تكون نادرة.

فالعبرة هو بحقيقة المعتقد، وجوهر محتوى التصور، وليس بالأسماء والمسميات، ولا بمجرد الانتساب إلى الإسلام،

أو التلفظ الصوري بالشهادتين.

كما أن السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله تعالى، أخطأ في تصنيف بعض الأعمال التي تصدر عن المنتسبين إلى الرسلام بأنها في جملتها كفر عملي، أو كفر أصغر، من غير نظر لمحتوى التصور والمعتقد، ومن غير نظر في الأحكام الشرعية. لأن بعض ذلك قد لا يكون كفراً عملياً أو اعتقادياً أصلاً، وإنما هي معاصي أو حتى مكروهات فقط، وبعضه، وهو الأقل، قد يكون كفراً مخرجاً من الملة.

والكفر الأصغر إنما هو فقط بتصنيف الشارع الإسلامي لا غير: فقد يطلق على أمور من الصغائر، كما سيأتي البرهان عليه في الأبواب المتعلقة بالشرك العملي، في حين أن بعض الكبائر الموبقة المهلة، التي تقارب الشرك الأكبر والكفر الناقل عن الملة في الإثم، كأكل مال اليتيم ظلماً، وشهادة الزور، واليمين الغموس، لم يسمها الشارع كفراً أو شركاً، وإن كان جعلها مقاربة للشرك في الإثم والشر!

* ثم حاول صاحب «**الغنية عن الكلام وأهله**»، (ج: ١ ص: ٦٤ وما بعدها)، الرد على السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير، رحمه الله تعالى، فقال: [وأقول هذا الكلام في التحقيق ليس بتحقيق بالغ بل كلام متناقض متدافع وبيانه أنه لا شك أن الكفر ينقسم إلى كفر اعتقاد وكفر عمل ولكن دعوى أنه ما يفعله المعتقدون في الأموات من كفر العمل في غاية الفساد فإنه قد ذكر هذا البحث أن كفر من اعتقد في الأولياء كفر عمل وهذا عجيب كيف يقول كفر من يعتقد في الأولياء ويسمى ذلك اعتقادا ثم يقول أنه من الكفر العملي وهل هذا إلا التناقض البحت والتدافع الخالص انظر كيف ذكر في أول البحث أن كل من يدعو الأولياء ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشيء من ماله هو كفر عمل. **فليت شعري ما هو الحامل له على الدعاء والاستغاثة وتقبيل الجدران ونذر النذورات هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد فهذا لا يفعله إلا مجنون أم الباعث عليه الاعتقاد في الميت** فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد الذي لولاه لم يصدر فعل من تلك الأفعال ثم انظر كيف اعترف بعد أن حكم على هذا الكفر بأنه كفر عمل لا كفر اعتقاد بقوله لكن زين الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون فاعتقد ذلك جهلا كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام فتأمل كيف حكم بأن هذا كفر اعتقاد ككفر أهل الجاهلية واثبت الاعتقاد واعتذر عنهم بأنه اعتقاد جهل. وليت شعري أي فائدة لكونه اتقاد جهل فإن طوائف الكفر بأسرها وأهل الشرك قاطبة إنما حملهم على الكفر ودفع الحق والبقاء على الباطل الاعتقاد جهلا وهل يقول قائل إن بكلمة التوحيد فقط من دون نظر إلى ما ينافي ذلك من أفعال المتكلم بكلمة التوحيد ويخالفه من اعتقاده الذي صدر عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأموات وهذا الاعتبار لا ينبغي التعويل عليه ولا الاشتغال به فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب وما صدر من الأفعال عن اعتقاد لا إلى مجرد الألفاظ وإلا لما كان فرق بين المؤمن والمنافق]

قلت: هذا رد جيد، تمكن فيه من «**لي**» ذراع العلامة السيد محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله تعالى، فأوقعه في التناقض، وأن هؤلاد المنتسبين إلى الإسلام ما هتفوا بالأولياء إلا وعندهم، ضرورة، اعتقاد معين، كما يظهر بوضوح من قوله: (**فليت شعري ما هو الحامل له على الدعاء والاستغاثة وتقبيل الجدران ونذر النذورات هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد فهذا لا يفعله إلا مجنون أم الباعث عليه الاعتقاد في الميت**).

كما أنه أحسن في بيان أن الجهل، وإن كان ربما مسقطاً للمؤاخذة الأخروية، إلا أنه لا يغير حقائق الأشياء في ذاتها: فالمشرك مشرك، حتى لو فرضنا أنه معذور بالجهل، وعدم بلوغ الرسالة. والخرافة خرافة حتى لو ظنها إنسان، بشبهة عرضت له، حق مطابق لواقع.

إلا أن حجته لا بد أن تنقلب عليه ضرورة لأنه لم يدرك أن هناك معتقدات شركية مكفرة، وأخرى ليست كذلك وإن كانت ربما باطلة. فظن أن القضية مجرد اعتقاد ما، أي «**اعتقاد**»، يتعلق بمجرد حصول جلب نفع أو دفع ضر، ونحوه، وليس نوع الاعتقاد وموضوعه ومحتواه. وقد اسلفنا أن مجرد اعتقاد أن «**كذا وكذا**» يضر وينفع، لا علاقة له بالكفر والإسلام، والشرك والتوحيد، وإلا لكفر وأشرك كل من اعتقد أن حماره أو سيارته مفيدة نافعة!!

نعم: سيسارع القوم بالقول: ليس هذا، بداهة، التفع والضر الذي نعني! فنقول لهم: أحسنتم، وأجدتم، وأنصفتم فبينوا لنا **الفرق الصحيح المنضبط** بين اعتقاد النفع في «**السيارة**»، و«**الحمار**»، «**وحزمة الحطب**»، واعتقاد النفع في «**اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى**»؟!

واستمر صاحب «**الغنية عن الكلام وأهله**» في مناقشة السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، رحمه الله تعالى، ذاكراً نقولاً عن الإمام ابن القيم تفيد أنه يحكم على من أسماهم بـ«**القبوريين**» بالشرك الأكبر، خلافاً لما قد يكون الإمام الصنعاني قد ظنه من قول ابن القيم. وكل ذلك بحمد الله لا يعنينا: فسواء قال ابن القيم بذلك، أو كان فهم الإمام الصنعاني هو الصحيح لنصوص ابن القيم، فمنذ متى أصبحت أقوال الإمام ابن القيم نصوصاً شرعية؟! فالحق المبين هو، بمنة الله وفضله، ما أقمنا عليه قواطع الأدلة فيما سلف بالحجج البرهانية، مع ابطال أقول المخالفين وتفنيدها قولاً، قولاً.

وقد حاول الإمام محمد بن علي الشوكاني مزيد تحرير للمسألة، وتجاوز الإشكالية، عندما قال في رسالة «**وجوب توحيد الله**»: [إن من يدعوا الأموات، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله (سبحانه)، لا يصدر ذلك منه إلا عن اعتقاد كاعتقاد أهل الجاهلية في أصنامهم، هذا إن أراد من الميت، الذي يعتقده، ما كان تطلبه الجاهلية من أصنامها من تقريبهم إلى الله، فلا فرق بين الأمرين. وإن أراد استقلال من يدعوه من الأموات بأن يطلبه ما لا يقدر عليه إلا الله (عز وجل)، فهذا أمر لم تبلغ إليه الجاهلية، ...]

فها هنا حاول الإمام الشوكاني، وهو فقيه كبير ومجتهد مطلق، حسم المسألة بإضافة «**ضابط**» جديد يتعلق بالاعتقاد، وليس بمجرد الأفعال والأقوال من حيث هي أفعال وأقوال مجردة، بقوله: (يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله)، موجهاً، حسب ظنه واعتقاده، الضربة القاضية إلى «**القبوريين**»، حاكماً عليهم من ثم بالشرك الأكبر، شرك الكفر، مخرجاً لهم بذلك من الملة، منهياً للإشكاليات التي أوردها السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، رحمه الله تعالى.

ولكن هذا كذلك باطل، وهو لا يجدي، لأن هذا الضابط المزعوم ليس صحيحاً، لأنه جاء غير محرر لا يعرف المقصود منه: هل يعني الإمام الشوكاني (**ما لا يقدر عليه إلا الله**) كما هو في نفس الأمر وحقيقته، بموجب الأدلة العقلية والشرعية القاطعة، أو حسب معتقد «**القبوري**» السائل؟!

أما الأول فلا قيمة له لأننا نعلم يقيناً، بالبراهين العقلية، والتاريخية، والشرعية المقطوع بها أن «**اللات**» ما هو إلا اسم لكائن مؤنث خرافي، لا وجود لها في الحقيقة، ومع ذلك فمن اعتقد بوجودها، وكونها من بنات الله فهو مشرك كافر، فضلاً عن كونه مخطيء مخرِّف.

إذاً المعتبر هو معتقد السائل، أي هذا الشخص محل البحث، الذي قال عنه الشوكاني أنه: (يدعوا الأموات، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله)، أي محتوى المعتقد، وجوهر التصور الذهني، الباعث على تلك الأفعال والأقوال، وليس مجرد وجود أي معتقد، كما أشبعناه بحثاً وبرهنة فيما سلف. وحينئذ نستطيع أن نحكم على هذا الاعتقاد بأنه: (كاعتقاد أهل الجاهلية في أصنامهم)، أو حتى أبشع وأسوأ، كما زعم الإمام الشوكاني.

وبالضرورة نعلم أن هذا السائل عنده قطعاً «**اعتقاد**» و«**تصور**» معين، فهو لا يتوجه بمسألته إلا إلى من يعتقد أنه يسمعه، أو يبلغه نداؤه، وأنه قادر على إجابة السؤال، وتحقيق المطلوب، وإلا كان، ضرورة، مجنوناً، مختل العقل، لا يستحق خطاب التكليف!

والبحث إنما يكون في «**ماهية**» أو «**محتوى**» معتقد هذا السائل الداعي، فإذا اعتقد في من يدعوه معتقداً شركياً، مناقضا لقطعيات الإسلام، كان دعاؤه دعاء عبادة، وكان شركاً، وكفراً، ينقل عن الملة، وإلا فلا.

فمثلاً إذا دعى داع بما تعتقد أنت أنه أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**» فلا بد من سؤاله عن ذلك، ولن يخرج جوابه عن واحدة مما يلي:

(١) أن هذا الأمر حقاً «**لا يقدر عليه إلا الله**»، فليزمه حينئذ أن يقول أن المدعو هو الله، أو أن الله اتحد به، أو حل فيه، أو أنه «**بعض**» الله، أو أنه صورة خيالية لا حقيقة لها وإنما خلقها الله في إدراك الناظرين، أو نحو ذلك من الأقوال التي قيل مثلها في المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله عليه وعلى والدته. وكل هذا شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً، لأن المدعو هو بزعمه «**عين**» الله، أو «**بعض**» الله، أو تجسد الله، أو صورة الله، أو من حل فيه الله، أو ما شاكل، والدعاد حينئذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد لهذا المدعو. هذه المقولة، وهي مقولة كفرية بذاتها، نادرة جداً، والقائلون بها يصرحون بها ابتداءً (كالنصارى المثلثين) فلا يحتاج الأمر معهم عادة إلى كبير جدال.

(٢) أن يقول أن هذا الأمر المطلوب مقدور لغير الله، وهذا متصور في أحوال منها:

(أ) أن المدعو له قدرة تضاهي أو تقارب قدرة الله، ولو فقط في هذا الأمر المخصوص أو تلك الجزئية المعينة. فهذا الداعي بهذا المعتقد قد جعل المدعو نداً لله، ومساوياً له، أو في نفس مرتبته، ولو في جزئية واحدة أو أمر واحد. فهذا شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً من دون الله، والدعاد حينئذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد للمدعو من دون الله.

ونسارع فنقول أن هذه مقولة كفرية بذاتها، ولا مخرج منها بالقول أن تلك «**القدرة**» المساوية أو المضاهية أو المقاربة لقدرة الله، مخلوقة لله، فذلك مناقض لنصوص الشرع القطعية الصريحة، وهو قبل ذلك في ذاته محال عقلاً لأنه يترتب عليه ضرورة أن الله جل وعلا، ليس هو الحق، الأول، القيوم، الغني بذاته، واجب الوجود القديم، وهو كذلك في نفس الوقت، فيكون التناقض، وينهدم العقل، وتبطل الشرائع، عياذاً بالله: هذا كفر صريح، وهو شرك صريح أيضاً لأن كل شيء يجوز أن يكون إلاهاً في نفس الوقت، في مسلسل لا ينتهي من التناقضات والمحالات.

(ب) أن المدعو له قدرة على ذلك الأمر، فلا يرد عليه قولنا: هذا أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**»، وهي لا تضاهي قدرة الله، ولكنها ذاتية فيه ليست من خلق الله ولا تقديره، فهو إذاً مستقل في الفعل عن الله، لا يحتاج إلى إذن الله ومشيئته، كمعتقد قريش قديماً، وأكثر الأفارقة الوثنيين الآن في الجن لأنهم من عنصر إلاهي، وإن كانوا من «**قبيلة**» غير «**قبيلة**» الله، تعالى وتقدس، وفي الملائكة، وهؤلاء من نفس القبيلة، ولعله أبناء الله وبناته، جل جلاله وسمى مقامه فوق هذه الأقاويل الخبيثة والظنون الشنيعة.

فهذا أيضاً شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً من دون الله، والدعاد حينئذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد للمدعو من دون الله، وهو من ثم ضرورة مشرك الشرك الأكبر، شرك الكفر.

(ج) أن المدعو له قدرة على ذلك الأمر، فلا يرد عليه قولنا: هذا أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**»، وهي لا تضاهي قدرة الله، ولكنها ليست ذاتية فيه بل هو مخلوق لله، وقدرته تلك من خلق الله وتقديره، ولا يستطيع استخدامها إلا بإذن الله ومشيئته، فهو إذاً ليس مستقلاً في الفعل عن الله، وإنما يفعل بإقدار الله له، وبإذن الله ومشيئته.

فغاية هذا أن يكون:

(١) مخطئاً في نسبة تلك القدرة إلى المدعو، وهي في حقيقة الأمر ليست كذلك. هذا قد يكون خطأً أو تخريفاً، ولكنه ليس بالضرورة شركاً. نعم: (**كل شرك هو خرافة وباطل، وليس كل خرافة وباطل شركاً**). فإذا افهم هذا وعلم، وبين له أنه على خرافة وخطأ، فإما أن يرتدع ويتوقف عن ذلك الدعاء، أو يلحق ضرورة بأحد الأنواع السابقة أو الاحقة.

(٢) أو مخطئاً في التعبير، كمن يقول: (يا سيدي رسول الله اغفرلي)، أو (يا سيدي عبد القادر ارحمني)، وهو إنما يقصد: (يا سيدي رسول الله: ادع لي بالمغفرة، أو استغفر لي)، (يا سيدي عبدالقادر ادع لي بالرحمة).

وقد يقول قائل سريعاً: كيف ينادى الغائب أو الميت؟! أليس هذا معتقد شركي بذاته؟! فنقول: طبعاً لا. والحي الحاضر إنما يسمع بما خلقه الله فيه من أدوات وقدرات على السمع، وبإذن الله ومشيئته، لا بقدرته الذاتية، ولا على وجه الاستقلال. وسماع الميت والبعيد بإقدار الله له ليس على الله بعزيز، إلا أنه خلاف العادة، ويحتاج إلى برهان من الحس والعقل (الهاتف والاسلكي مثلاً) أو من الشرع، فالقول به من غير برهان على وجوده باطل وتخريف، وليس شركاً: (**كل شرك هو خرافة وباطل، وليس كل خرافة وباطل شركاً**).

وبعض الناس يعتقد أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بوفاته، وتحرر روحه من الجسد، قد انتقل إلى حالة أكمل وأقوى، فأصبح يسمع من بعيد، ويتصرف بما لم يكن مقتدراً عليه حال الحياة. كل ذلك بتمكين الله له، وبما أعطاه من قوى خاصة، ومكانة متميزة، وهو بذلك لم يجاوز مراتب المخلوقين، فما زال عبداً مخلوقاً مربوباً، لا يملك لنفسه ضراً، ولا نفعاً، إلا أن يشاء الله. فهذا ونحوه، على هذه الصورة من التعميم المفرط، معتقد باطل، وكذب بذاته، غير مطابق للواقع، وإن كان لا يخرج من الملة، وليس فيه انتقاص من قدرة الله، أو تفرده بالخلق، والتصرف، والتدبير. فالدعاء يكون في مثل هذه دعاء مسألة، وليس دعاء عبادة، وقد يكون محرماً لأنه جاء على صورة غير شرعية خلافاً للأحكام الشرعية.

ولعل المناقشة الفائتة، على اختصارها، تبين أن جملة: (الدعاء لا يكون دعاء عبادة إلا إذا سأل السائل من غير الله «**ما لا يقدر عليه إلا الله**»)، تحتاج إلي شرح وبيان، وتقسيم وتفريع، وإلا وقعت قليلة الجدوى، ضئيلة المحصول، وهذا لا يجوز التساهل فيه في قضايا الإسلام والكفر، والتوحيد والشرك: هذه قضايا (**حياة أو موت**). فهي إذاً ليست «**ضابط**» كما زعم مقلدة الإمام محمد بن عبد الوهاب، بل هي بأمس الحاجة إلى ضوابط وشروح تجعل لها معنىً مفيداً، فتعساً لهذا «**الضابط**»، الذي لا ينضبط!

أما قول الإمام الشوكاني: (وإن أراد استقلالا من يدعوه من الأموات بأن يطلبه ما لا يقدر عليه إلا الله (عز وجل)، فهذا أمر لم تبلغ إليه الجاهلية)، فهو قول مرسل، جاء خلاف البرهان القاطع أن مشركي الجاهلية كانوا يعتقدون الألوهية في أصنامهم، وهذا يتضمن أنواعاً مختلفة من المعتقدات التفصيلية، يقتضي أكثرها اعتقاد الاستقلالية في الآلهة، ولو في جزئية واحدة معينة، أو اعتبار واحد معين. والظاهر أن الإمام الشوكاني أخذ خرافة «**اللات**»، الذي كان يلت السويق للحجاج، محمل الجد، واعتمد مزاعم الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنهم كانوا (يعتقدون في الأموات، والصالحين) قضية مسلمة، وكل ذلك باطل بالبراهين القينية القاطعة، آنفة الذكر.

فما أسماه الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب إذاً «**شرك القبور**»، هو من حيث المبدأ، في ذاته «**خرافة**» لا وجود لها، ومن حيث ربط أحكام الكفر والإسلام به «**بدعة**» نكراء، وضلالة عمياء.

ومن ناحية أخرى «**نداء**» الأولياء والصالحين قد يكون شركاً أكبر، فيكون «**النداء**» حينئذ نوعاً من أنواع « **العبادة**»، كما قال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى، وقد يكون شركاً أصغر، كما قال السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير، رحمه الله تعالى، وقد لا يكون لا هذا ولا هذا. وكل ذلك بحسب محتوى المعتقد، وليس بمجرد وجود أي «**معتقد**»، وحسب ما تمليه النصوص الشرعية، وليس بالأقيسة المنتنة، والمزاعم الشاطحة، أو التعميمات المكذوبة المجردة.

ومفهوم «**العبادة**»، هذا الذي أسلفنا تحريره، في عرف العرب مفهوم ضيق، كما أسلفنا، فلم يكن العرب يدركون أن التشريع من خصائص الألوهية، ولا يتصورون أن الطاعة من ألوان العبادة، يستوى في ذلك مشركهم، وأهل الكتاب منهم، كما هو ظاهر من حديث عدي بن حاتم الوارد في تفسير قوله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون**

الله ﴾ فقال: ما عبدناهم، فبين له النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام ـ أي في التشريع، وليس مجرد العمل ـ عبادة لهم.

كما كان ربط العرب للعبادة بالولاء والبراء والمحبة ضعيفا أو معدوماً كماهو ظاهر من سلوك أغلب المشركين مع قراباتهم من المؤمنين. غير أن الاسلام جاء بتعميق هذا المفهوم وتوسعته فأدخل فيه مفهوم الاتباع والطاعة، وكذلك الولاء والبراء، وقصر جميع أنواع العبادة على الله، سبحانه وتعالى، كما منع أعمالاً والفاظاً أن تصرف لغير الله، ولو بدون اعتقاد الألوهية، وسمى ذلك شركًا (أي: شركاً عملياً، لا يخرج من الملة الإسلامية، كما سيأتي، إن شاء الله)، وذلك لمناسبة **ظاهر** الفعل لفعل أهل الشرك، كما سيأتي بيان ذلك وتفصيله فيما بعد.

فـ«**توحيد العبادة والتقديس**»، هو إذن: إفراد الله وحده لا شريك له بالتعظيم الكامل، والمحبة الخالصة، مع غاية الذل والخضوع التام والتسليم الكامل، مع الإقرار بالفقر والحاجة إليه المبني على اعتقاد استحقاقه لذلك بذاته لما له من خصائص الألوهية وصفات الجمال والكمال والجلال.

أي هو: توحيد الله بأفعال العباد التعبدية. ومعناه صرف جميع أنواع الأفعال والشعائر التعبدية (من ذبح ـ ونذر ـ وركوع ـ وسجود ـ وقيام ـ وقعود ـ وسعي ـ وسكون ـ ودعاء ـ وتوكل ـ وخوف ـ ورجاء ـ وإنابة ـ ورغبة ـ ورهبة ـ وخشية وغير ذلك من أنواع الشعائر) لله وحده لا شريك له.

أو بلفظ آخر: توحيد الله بأفعال العباد المبنية على الإعتقادات التى تشملها، في المقام الأول، الأنواع الثلاثة الأولى من توحيد العلم والإعتقاد، ألا وهي: «**توحيد الذات**»، و«**توحيد الخلق والتكوين**»، و«**توحيد التصرف والتدبير**».

وهذا هو أحد أركان معنى: أشهد أن لا اله إلا الله.

والآيات في ذلك كثيرة، بل أكثر القرآن إنما يدور على هذا:

قال تعالى: ﴿ **واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا** ﴾، (النساء؛ ٤:٣٦).

وقال تعالى: ﴿ **وقضي ربك ألا تعبدوا إلا إياه** .. ﴾، (الاسراء؛ ١٧:٢٣).

وقال تعالى: ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون** ﴾، (الذاريات؛ ٥١:٥٦).

ويتناقض مع هذا أنواع من الشرك الإعتقادي المخرج من الملة من أهمها:

(أ)ـ صرف ذلك، أو بعضه لغير الله، على وجه التعبد، أي مبنياً على إعتقاد إستحقاق ذلك الغير لذلك، لما له من خصائص الألوهية وصفات الكمال الذاتية أو لما له من قرابة ونسب إلهي، أو لتحوله إلى إله أو نصف إله باتحاده مع الإله، أو حلول الإله فيه، أو غير ذلك من المسوغات.

(ب) ـ صرف ذلك أو بعضه، وبالأخص: الاستعاذة والاستغاثة والاستعانة وطلب جلب النفع ودفع الضر، والذبح والنسك والنذور، لغير الله، لاعتقاد فاعل ذلك أن الله لا يعلم أحوال العباد وحوادث الكون على وجه التفصيل كما هو قول كثير من الفلاسفة الذين يزعمون أن علم الله يقتصر على الكليات، وأن الله لا يعلم الجزئيات ـ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ـ فترتب على ذلك أنه لا يقصد في طلب نفع، أو دفع ضر، أو دعاء مسألة، وهذا هو كذلك قول بعض الصابئة المشركين، عبدة النجوم والأفلاك، أو العقول والأرواح الفلكية. وشر من ذلك قول أرسطو أن الله لا يعلم سوى نفسه ولا يعقل سوى ذاته. وهذه المقولات، بذاتها، كفر ينقل عن الملة حتى لو لم يترتب عليها شرك العبادة هذا.

(ج) ـ صرف ذلك أو بعضه لغير الله، لاعتقاد أن الله وإن كان قد أحاط بأحوال العباد وجزئيات الحوادث علماً إلا أنه بعيد مترفع متعالي، لا عناية له بهم، ولا يستمع لدعائهم، ولا يبالي بمطالبهم، فاحتاج العباد أن يتوجهوا إلى غيره لقضاء حاجاتهم والاستجابة لمسألتهم من هذا الغير مباشرة، أو للحصول على وساطة وشفاعة ذلك الغير عند الله لقضائها.

وهذه المقولات، بذاتها، كذلك كفر ينقل عن الملة حتى لو لم يترتب عليهاهذا النوع من الأعمال الشركية، لما فيها، عقلاً، من نسبة النقص إلى الله سبحانه وتعالى، حيث دلت ضرورة العقل (والشرع) على أن العناية والإحسان والإنعام والرحمة صفات كمال في المخلوقين، فالله سبحانه وتعالى أولى بها: ﴿**وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه، وله المثل الاعلى في السماوات والارض، وهو العزيز الحكيم**﴾ (الروم؛ ٣٠:٢٧).

وهي كذلك، بذاتها، كفر ينقل عن الملة حتى لو لم يترتب عليهاهذا النوع من الأعمال الشركية، شرعا، لما فيها كذلك من تكذيب خبر الله عن نفسه في الكتب المنزلة.

(د) ـ صرف ذلك أو بعضه لغير الله، لاعتقاد أن الله وإن كان قد أحاط بأحوال العباد وجزئيات الحوادث علماً، وبالرغم من كمال عنايته ورحمته بمخلوقاته إلا أنه أذن بالتقرب إليه بالوسائط كحال ملوك البشر الذين لايصل إليهم الناس إلا بواسطة الوزراء والمعاونين، لحاجته، تعالى عن ذلك، لهم، ،كنوع من إظهار العظمة والسلطان، أو لإنفاذ أمره وإكمال تصرفه.

وهذه المقولات، بذاتها، كذلك كفر ينقل عن الملة من عدة أوجه:

الوجه الأول: لما فيها من تشبيه الله بخلقه ونسبة النقص والاحتياج إلى المعاونين والوزراء إليه، حتى لو لم يترتب عليها هذا النوع من الأفعال الشركية، حيث علم من الدين بالضرورة أن الله سبحانه وتعالى موصوف بكمال العلم والعناية والقدرة وأنه جل وعلا غني عن الوسائط كما أنه موصوف بالعظمة والجلال الذاتي فلا يحتاج البتة إلى غيره لإظهار عظمته وسلطانه وعلو شأنه أو لإنفاذ أمره، وهو قريب من عباده، أقرب إليهم من حبل الوريد، يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، وهو يحب أن يدعى وقد أمر أن يدعى ويرجى ويطلب كافة المطالب، فهو الظاهر الذي ليس فوقه شيء وهو الباطن الذي ليس دونه شيء.

الوجه الثاني: لما فيها من تكذيب لخبر الله المتيقن، المقطوع به ثبوتاً ودلالة، في وحيه إلى أنبيائه بخلاف ذلك.

(هـ) ـ صرف ذلك أو بعضه لغير الله، لإعتقاد مكانته الخاصة عند الله، الممكنة له من:

(أ) التوسط والشفاعة، وساطةً وشفاعةً **واجب على الله قبولها، نافذة لا ترد،**

(ب) أو الشفاعة بغير إذن،

(ج) أو التدخل في أقدار الناس بما يترائى للشفيع من النفع والضر، على وجه الاستقلال.

كما يضاده أنواع من الشرك العملي، أي الشرك الأصغر، الذي لا يخرج من الملة الإسلامية، سيأتي بيانها في أبواب خاصة بذلك.

بــاب
تعريف «عبادة الله» شرعًا

«**العبادة**»، بمعناها العرفي الاصطلاحي الضيق، هـي، كما أسلفنا، توجيه الأقوال والأفعال، الظاهرة والبانة، الدالة على التعظيم والمحبة والخضوع لمن يعتقد أنه **«إله»**، أي من يعتقد فيه استحقاقها لأمر ذاتي فيه. فليس السجود والركوع، والوقوف والقنوت، والصمت والخشوع، والرهبنة والصيام، والطواف والسعي، وإطلاق المجامر وإيقاد الشموع، والسمع والطاعة، ليس شيء من ذلك عبادة إلا إذا صرف لمن تعتقد فيه الألوهية، أي من تعتقد فيه صفات معينة تجعله بذاته أهلاً لكل ذلك أو لبعض ذلك.

أما «**عبادة الله**»، جل وعز، فهي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

وما يحبه الله من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة لا يعرف إلا بالوحي، فلا بد من الرجوع إلى الوحي، وقبوله، وتمام الخضوع والتسليم له. فالعبادة هي إذن شرعاً: تحقيق قوله تعالى: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾، اعتقاداً، وقولاً، وعملاً، وهذا يقتضي ضرورة تمام القبول، والخضوع والتسليم لأمر الله ونهيه، ظاهراً وباطناً، ولا يكون ذلك عبادة شرعية مقبولة عند الله، منجية في الآخرة، تحقق الهدف من الوجود وغايته: ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾، إلا إذا قام ذلك علي محبة الله ورسله ودينه، وتوقير الله ورسله ودينه.

أو بلفظ آخر: «**عبادة الله**» هي الطاعة لأوامر الله ونواهيه، فليست هي ذات الركوع والسجود، والقيام والقعود، والذبح والنذر، بل هي «**الطاعة للأمر**» بذلك: فلا فرق مطلقاً بين قوله: ﴿**أقيموا الصلاة**﴾، وقوله: ﴿**كتب عليكم القتال وهو كره لكم**﴾، وقوله: ﴿**وأحل الله البيع وحرم الربا**﴾. كلها واجبة الطاعة على حد سواء.

وقد أسلفنا في موضع سابق أن جميع أفعال الإنسان الإختيارية هى محل الحكم الشرعي سواء:

(أ) قصد بها محض التعبد، والتقرب الى الله، أي تحقيق قصد أو قيمة **«تعبدية»**: (الشعائر التعبدية المحضة مثل الصلاة، والذكر، والدعاء، والذبح، والنذر، وتقديم القرابين، والصدقة ... إلخ).

(ب) أو قصد بها تحقيق قيمة **«خلقية»**: (الأخلاق، مثل الصدق، والأمانة، والكرم، وحتى الرفق بالحيوان).

(ج) أو قصد بها تحقيق قيمة **«إنسانية»**: (مثل إغاثة الملهوف، وإنقاذ الغريق بموجب إنسانيته، وبغض النظر عن لونه، ودينه، وقوميته، وجنسه)

(د) أو أراد بها الانسان كسبًا **«معنويًا»** أو **«أدبياً»**: (كالحصول على المجد، والفخار، والثناء، والشرف والرياسة).

(هـ) أو أراد تحصيل منفعة، أو قيمة **«مادية»**: (كالنقود، بالتجارة ونحوها).

والفصيلة الأولى من الأفعال، المرقومة **(أ)**، هي التي جرت العادة السيئة لبعض الفقهاء، لا سيما المتأخرين منهم، على تسميتها «**عبادات**»، مما ساهم في تضخيم بعض الإشكاليات التي ذكرناها في الباب السابق، حيث ظن بعض الناس أن فيها أمراً ذاتياً يجعلها «**عبادات**»، ويميزها عن غيرها تمييزاً ذاتياً ماهوياً، كما يتميز «**الحجر**» عن «**الشجرة**».

والحق، الذي قررناه آنفاً، أنها أفعال مجردة، من انقباض عضلة وانبساطها، وتحرك مشاعر معينة في النفس، ومن المحال الممتنع أن يكون فيها شيء ذاتي يلزم أحداً بالقول: هذه «**عبادة**» وتلك لسيت بـ«**عبادة**»، وإنما هي ممارسات الناس وتعودهم عبر عصور متطاولة التي ربما سببت هذا الوهم، الذي هو من نوع «**خداع البصيرة**»، تماما كـ«**خداع**

البصر»، والذي يحتاج إلى مجاهدة شديدة لكشفه وفضحه.

ويساعدك على إدراك ذلك، مثلاً، أن «**إيقاد الشموع**» ليس من شعائر أهل الإسلام التعبدية، في حين أنه يحتل مكانة مركزية في اليهودية والنصرانية، وعلى العكس من ذلك «**السجود**» يكاد يكون عند المسلمين النموذج العياري لأفعال البدن التعبدية، وهو ليس معروفاً، ولا مصنفاً من العبادات عند اليهود والنصارى، ولا هو جزء من صلاتهم، في حين أن «**الذبح**» أي «**النسك**» هو رأس العبادات عند اليهود، وهو عبادة عند المسلمين، وإن كانت ثانوية تمارس في أحايين قليلة، في حين يستقبحها النصارى وينفرون منها!

فإذا تأملت الفقرة السابقة، مع ما سبق تحريره في الباب السابق، انكشفت عن عينيك الغشاوة، ورأيت الحق اليقيني، وهو أنه ليس في تلك الشعائر التعبدية أمر ذاتي جعلها كذلك بوصفها أفعالاً مجردة، وإنما هو أمر الله ونهيه، الذي جعل بعض ذلك شعيرة يتقرب بها إليه في شريعة ما، وجعل البعض الآخر شعيرة يتقرب بها إليه في شريعة أخرى، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

وكل هذه الأعمال، بشتى فصائلها، محل الحكم الشرعي، **والإلتزام بالحكم الشرعي هو الجانب الروحى التعبدى فيها**، فإذا أدرك الإنسان أنه متعبد لله في جميع أحواله، والتعبد هنا يعني: القبول، والتسليم، والرضا، والطاعة لأمر الله، المنبنية على تعظيم الله ومحبته، والتزم الحكم الشرعي في جميع أعماله، أصبح روحانياً عابداً، مستحقًا على هذا الجانب الروحى التعبدي من الله المثوبة والثناء، وذلك بغض النظر عن نوع الحكم الشرعي، فلا فرق بين إيجاب واجب، واستحباب نافلة، وإباحة فعل، أو كراهية آخر، أو تحريم ثالث، أو تقرير سبب، أو اعتماد شرط أو مانع.

لذلك قال بعض العلماء: **(إن العادات تنقلب إلى عبادات إذا صلحت النية)**. وهذا كلام ليس بدقيق، لأن العادات، أو بلفظ أدق: المباحات، لا تنقلب إلى مستحبات أو واجبات، ولكن وجود «**وعي**» معين أو «**نية**» معينة، هو الذي قد يستحق عليه الإنسان المثوبة، بل وربما العقوبة، لا على ذات الفعل، من حيث هو فعل مجرد، الذي هو مباح كما كان، لا ثواب لفاعله أو عقاب عليه، من حيث هو فعل مجرد، وقد فصلنا هذا وأشبعناه تدليلاً وبحثاً في فصل سابق.

* فصل: أقسام العبادة الشرعية

(١) عبادات اعتقادية: وذلك أن يعتقد المسلم أن الله عز وجل هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر لشئون عباده. المستحق للعبادة وحده لا شريك له من دعاء وذبح ونذر وغير ذلك، وأنه الموصوف بصفات الجلال والكمال والكبرياء والعظمة، إلى غير ذلك من أنوا ع الاعتقاد.

ويشترط أن يكون ذلك الاعتقاد على وجه التعبد والتدين الذي يراد به وجه الله، وليس لأن تلك الأقوال حق في ذاتها، وهي كذلك قطعاً ولا جدال، ولكن لأنها دين يدان الله به، ويتقرب إليه باعتقاده! أي أن يعتبر معتقده هذا قضية دينية شرعيه، وليس مجرد قضية معرفية، أو فلسفية، أو أخلاقية، أو علمية، أو خبرية، أو فنية، أو جمالية، أو ما شاكل.

أي لا يكفي أن يعتقد الإنسان أن ذلك حق مطابق لواقعه فحسب، بل لا بد أن يدين الله بذلك الإعتقاد، ويتقرب إليه به، وإلا كان ذلك مجرد قضية خبرية، أو فلسفية، أو نحوه، ربما أهَّل ذلك القائل به لعضوية أكاديمية أفلاطون الفلسفية في أثينا، أما أن يكون عبادة شرعية فلا. وليس هذا تقولاً منا أو اجتهاداً، بل هو نص قول أبي القاسم محمد بن عبد الله، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، كما هو في حديث عتبان، المشهور، الصحيح، الصريح، الذي أخرجه الشيخان: «فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله، **يبتغي بذلك وجه الله**»!

وهناك قضية مهمة جداً، لا بد هنا من مراعاتها، وهي أن الله، تقدست أسماؤه، إنما يعبد بما شرع، فلا يجوز من ثم أن يتعبد ويتقرب إليه بمعتقد أو قول لم يشرع اعتقاده، حتى ولو كان ذلك المعتقد أو القول حقاً في ذاته. وقد وقع كثير من أهل القبلة في هذه الورطة فكلما تيقن أحدهم أو غلب على ظنه أن مقولة فلسفية، أو كلامية، أو علمية حق في ذاتها جعلوا اعتقاد ذلك دينا لازماً ورموا المخالف بالكفر أو البدعة، وهم بفعلهم هذا إلى البدعة، وربما إلى الكفر

أقرب، وذلك بغض النظر عن صحة المقولة أو بطلانها.

هذا الداء الوبيل استشرى في المتكلمين والفلاسفة خاصة، ولكن لغيرهم ممن ينتسب إلى الفقه أو التصوف، بل ومن المنتسبين إلى السنة والحديث، شناعات مماثلة، بل لعل شرها أعظم، والفتنة بها أكبر، لأن الأمة بهم أوثق، وللاقتداء بهم أقرب، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، نسأل الله العظيم أن يعيد الأمة إلى دينها الحق عوداً جميلاً عاجلاً.

(٢) عبادات لفظية: وذلك كالتلفظ بشهادة أن لا اله إلا الله محمداً رسول الله، وكتلاوة القرآن والدعاء، والأذكار النبوية إلى غير ذلك من أنوا ع العبادات اللفظية.

(٣) عبادات بدنية: وذلك كالقيام والركوع والسجود في الصلاة، وكالصوم وأعمال الحج والهجرة والجهاد إلى غير ذلك من العبادات البدنية.

(٤) عبادات مالية: كالزكاة والصدقة وغير ذلك.

(٥) عبادات تركية: هي أن يترك المسلم جميع المحرمات من الكفر والشرك، ومن الفسوق، ومن العصيان، وكذلك البدع، امتثالا لشرع الله، وتعظيماً لأمر الله، فهذه منه عبادة تركية.

ويؤجر المسلم على كل فعل وترك بما في ذلك فعل المباحات إذا فعل ذلك على وجه الإمتثال والطاعة لشرع الله، تعظيماً لأمر الله، وابتغاء لوجه الله. ويؤجر كذلك على فعل المباحات، مستحلاً لها بشرع الله، مستعيناً بها على طاعة الله عز وجل.

✲ فصل : لا يقبل أي عمل إلا بشرطين

من مجموع ما سبق نعلم يقينا أن الله لا يقبل أي عمل من أي عامل إلا بشرطين اثنين أساسيين وهما كما يلي:

الاول: أن يكون العمل خالصاً لله، فلا يبتغي به صاحبه إلا وجه الله.

قال تعالى: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق، فاعبد الله مخلصاً له الدين ! ألا لله الدين الخالص**﴾، (الزمر؛ ٣٩:٢).

وقال تعالى: ﴿**قل إنى أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين**﴾، (الزمر؛ ٣٩:١١).

وقال تعالى: ﴿**قل الله أعبد مخلصاً له ديني**﴾، (الزمر؛ ٣٩:١٤).

وسيأتي زيادة بيان لهذا عند الكلام عن الرياء، وهذا هو تمام معنى: **«أشهد أن لا إله الا الله».**

والثاني : أن يكون موافقاً لهدي رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أخرجه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وهذا هو تمام معنى: **«أشهد أن محمداً رسول الله».**

✲ فصل: فضل التوحيد

* قال الله تعالى: ﴿**الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون**﴾، (الانعام؛ ٦:٨٢). وأخرج البخاري بإسناد صحيح أن ذلك قد شق على الصحابة الكرام فقالوا: (أينا لا يظلم نفسه؟!)، فبين لهم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. أن الظلم المقصود في الآية هو: **الشرك**، وتلا قوله تعالى: ﴿**وإذ قال لقمان لا بنه وهو يعظه: يا بنى لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم**﴾.

* وقال تقدست أسماؤه مثنياً على إبراهيم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله: ﴿**إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً وما كان من المشركين**﴾، (المؤمنون؛ :٥٩). الأمة: الإمام القدوة معلم الناس الخير، ولقد كان كذلك،

صلوات الله عليه، عندما كان المسلم الوحيد في عصره؛ القانت: هو المداوم على الطاعة، الملازم لها؛ الحنيف: لغة هو المائل أو المنحرف، وهو هنا المقبل على الله، المعرض المنحرف المائل عما سواه، **لا يداهن في دين الله**، ولا يبالي في طاعة الله بسخط أعداء الله، ليس على طريقة فقهاء السلاطين وأمثالهم من المفتونين، قاتلهم الله.

* عن عبادة ابن الصامت قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبدالله ورسوله، وكلمته ألقاهاإلى مريم، وروح منه، والجنة حق، والنار حق، **أدخله الله الجنة على ما كان من العمل»**، حديث صحيح، أخرجه الشيخان.

* ولهما في حديث عتبان، المشهور، الصحيح: **«فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»**.

* وعن أنس، عن معاذ مرفوعاً: **«من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، صادقاً من قلبه، دخل الجنة»**، حديث صحيح، أخرجه أحمد، والنسائي، وقال الألباني: (إسناده صحيح على شرط الشيخين).

* وعن معاذ رضي الله عنه مرفوعاً: **«ما من نفس تموت وهي تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، يرجع ذلك إلى قلب موقن، إلا غفر لها»**، أخرجه ابن ماجه، وابن حبان، وأحمد، والحميدي، بإسناد لا بأس به، وهو صحيح ثابت من طرق أخرى.

* وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «قال موسى عليه السلام: يارب علمني شيئًا أذكرك وأدعوك به، قال: قل يا موسى: لا اله إلا الله، قال: كل عبادك يقولون هذا؟ قال: يا موسى لو أن السموات السبع وعامرهن، والأرضين السبع في كفة، ولا إله إلا الله في كفة، مالت بهن لا إله إلا الله»، حديث صحيح، رواه أبن حبان، والحاكم وصححه، والترمذي وحسنه.

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل عن أبي ذر قال: حدثنا الصادق المصدوق، صلى الله عليه وسلم، فيما يروى عن ربه، عز وجل، انه قال: {الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد؛ والسيئة بواحدة أو اغفر؛ **ولو لقيتني بقراب الأرض خطايا ما لم تشرك بي لقيتك بقرابها مغفرة**}»، هذا حديث صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: صحيح، وأخرج أحمد آخره، موضع الاستشهاد، وكذلك ابن حبان، والبخاري في «**خلق الأفعال**» بأسانيد صحاح وحسان.

* وأخرج الترمذي بإسناد حسن عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «قال الله: يا بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي؛ يا بن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي؛ **يا بن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة**»، قال أبو عيسى الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وصححه الألباني، وهو كذلك بشواهده.

* وأخرج أحمد، بإسناد محتمل، عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله تبارك وتعالى، يقول: يا عبادي كلكم مذنب إلا من عافيت فاستغفرونى أغفر لكم، ومن علم منكم أنى ذو قدرة على المغفرة فاستغفرنى بقدرتي غفرت له ولا أبالي! وكلكم ضال إلا من هديت فسلوني الهدى أهدكم! وكلكم فقير إلا من أغنيت فسلوني أرزقكم! ولو أن حيكم وميتكم وأولاكم وأخراكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على قلب أتقى عبد من عبادي لم يزيدوا في ملكي جناح بعوضة، ولو أن حيكم وميتكم وأولاكم وأخراكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فسأل كل سائل منهم ما بلغت أمنيته وأعطيت كل سائل ما سأل لم ينقصني إلا كما لو مر أحدكم على شفة البحر فغمس أبره ثم انتزعها: ذلك لأني جواد ماجد وأجد، أفعل ما أشاء، عطائي كلامي، وعذابي كلامي، إذا أردت شيئا فإنما أقول له كن فيكون».

* وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني حدثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «قال الله

عز وجل: بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك؛ ولو أتيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك على الأرض مغفرة ما لم تشرك بي، ولو بلغت خطاياك عنان السماء ثم استغفرتني لغفرت لك»]، ولكن هذا إسناد ضعيف بسبب إبراهيم بن إسحاق الصيني، لا تقوم به الحجة، ولا يثبت به الحديث عن ابن عباس، رضي الله عنهما، ولكن المتن صحيح ثابت عن أبي ذر وأنس، رضي الله عنهما.

* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل مثل هذا (وأشار من الأفق إلى الأفق)، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟! أظلمك كتبتي الحافظون؟! فيقول: لا، يا رب! فيقول: ألك عذر؟! فيقول: لا، يا رب! فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنة، وإنه لا ظلم اليوم! فيخرج بطاقة فيها: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)، فيقول (الرجل): يا رب! ما هذه البطاقة، مع هذه السجلات؟! فقال (الرب): إنك لا تظلم! قال (أي النبي): «فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة! ولا يثقل مع اسم الله شئ!». هذا حديث صحيح، أخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد، وابن المبارك في «الزهد»، والترمذي، وقال: حسن غريب.

* قال أحمد: [حدثنا سريج حدثنا هشيم أخبرنا حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير قال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟! قلت: أنا! ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت! قال: وكيف فعلت؟! قلت: استرقيت! قال: وما حملك على ذلك؟! قلت: حديث حدثناه الشعبي عن بريدة الأسلمي أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة! فقال سعيد (يعني ابن جبير): قد أحسن من انتهى إلى ما سمع. ثم قال: حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عرضت علي الأمم: فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل، والنبي وليس معه أحد. إذ رفع لي سواد عظيم فقلت هذه أمتي؟! فقيل: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فإذا سواد عظيم، ثم قيل انظر إلى هذا الجانب الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»؛ ثم نهض النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل، فخاض القوم في ذلك فقالوا: (من هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب؟!)، فقال بعضهم: (لعلهم الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم!)، وقال بعضهم: (لعلهم الذين ولدوا في الإسلام، ولم يشركوا بالله شيئا قط!)، وذكروا أشياء، فخرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما هذا الذي كنتم تخوضون فيه؟!»، فأخبروه بمقالتهم، فقال: «هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون». فقام عكاشة بن محصن الأسدي فقال: (أنا منهم يا رسول الله؟!)، فقال: «أنت منهم!»، ثم قام الآخر فقال: (أنا منهم يا رسول الله؟!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبقك بها عكاشة!»؛ وحدثنا شجاع حدثنا هشيم مثله]. هذا حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه البخاري، والنسائي في «**الكبرى**»، والترمذي باختصار يسير، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة)، وكذلك ابن حبان في صحيحه، وأخرجه مسلم باختصار كبير، كلهم بأسانيد صحاح عن عبد الله بن العباس، رضي الله عنهما.

* وقال أحمد: حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال أكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ثم غدونا إليه فقال: «عرضت علي الأنبياء الليلة بأممها فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة، والنبي ومعه العصابة، والنبي ومعه النفر، والنبي ليس معه أحد، حتى مر علي موسى معه كبكبة من بني إسرائيل فأعجبوني فقلت: من هؤلاء؟! فقيل لي: هذا أخوك موسى معه بنو إسرائيل! قال: قلت: فأين أمتي؟! فقيل لي انظر عن يمينك! فنظرت فإذا الظراب قد سد بوجوه الرجال، ثم قيل لي: انظر عن يسارك! فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، فقيل لي: أرضيت؟! فقلت رضيت يا رب، رضيت يا رب! قال: فقيل لي: إن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون الجنة بغير حساب!»؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فدا لكم أبي وأمي: إن استطعتم أن تكونوا من السبعين الألف فافعلوا، فإن قصرتم فكونوا من أهل الظراب، فإن قصرتم فكونوا من أهل الأفق! فإني قد رأيت ثم ناسا يتهاوشون»؛ فقام عكاشة بن محصن فقال: (ادع الله لي يا رسول الله أن يجعلني من السبعين!)، فدعا له، فقام

رجل آخر فقال: (ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم؟!)، فقال: «قد سبقك بها عكاشة»، قال: ثم تحدثنا فقلنا: من ترون هؤلاء السبعون الألف؟! قوم ولدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئا حتى ماتوا؟! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **«هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»**. هذا كذلك حديث صحيح، غاية في الصحة، وأخرجه أحمد كذلك من طرق صحاح وحسان مطولاً ومختصراً عن ابن مسعود، رضي الله عنه، كما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وابن حبان في صحيحه، كل بإسناد صحيح. كما أخرجه ابن أبي عاصم في « **الآحاد والمثاني**»، والحاكم في المستدرك وصححه، ووافقه الذهبي، والطبراني في « **الكبير**» مطولاً ومختصراً، وفي « **الأوسط**» مختصراً، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود الطيالسي، وأبو يعلى، أكثرهم عن ابن مسعود، وبعضهم عن عمران بن حصين مرفوعاً.

✻ فصل: خطر الشرك بالله

* قال الله تعالى: ﴿ **إن الله لايغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ومن يشرك بالله فقد افترى إثمًا عظيمًا** ﴾، (النساء؛ ٤:٤٨).

* وقال تعالى: ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً** ﴾، (النساء؛ ٤:١١٦).

* قال تعالى: ﴿ **حنفاء لله، غير مشركين به، ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء، فتخطفه الطير، أو تهوى به الريح في مكان سحيق** ﴾، (الحج؛ ٢٢:٣١).

* وقال تعالى: ﴿ **وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه: يا بنى لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم** ﴾ (لقمان؛ ٣١:١٣).

* وقال تعالى: ﴿ **ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون** ﴾ (الانعام؛ ٦:٨٨).

* وقال تعالى: ﴿ **ولقد أوحى اليك، وإلى الذين من قبلك، لئن أشركت ليحبطن عملك، ولتكونن من الخاسرين * بل الله فاعبد، وكن من الشاكرين** ﴾ (الزمر؛ ٣٩:٦٥).

* وقال تعالى: ﴿ **ولا تكونن من المشركين** ﴾ (الانعام؛ ٦:١٤& يونس؛ ١٠:١٠٥& القصص؛ ٢٨:٨٧).

* وقال تعالى: ﴿ **منيبين إليه، واتقوه، وأقيموا الصلاة، ولا تكونوا من المشركين** ﴾ (الروم؛ ٣٠:٣١).

* وقال تعالى حاكياً قول عبده ورسوله السيد الوجيه المقرب عيسى بن مريم، مسيح الله المهدي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى والدته: ﴿ **لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم؛ وقال المسيح: يا بني إسرائيل، اعبدوا الله ربي وربكم: إنه من يشرك بالله فقد حرّم الله عليه الجنة، ومأواه النار، وما للظالمين من أنصار!** ﴾، (المائدة؛ ٥:٧٢).

* عن جابر بن عبدالله ـ رضى الله عنه ـ قال: أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجل فقال: يا رسول الله ما الموجبتان؟ فقال: «**من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار**»، حديث صحيح، أخرجه مسلم.

* عنه أيضًا رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «**من لقى الله لا يشرك به**

شيئا دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به دخل النار»، حديث صحيح، أخرجه أيضًا مسلم.

* وعن ابن مسعود رضى الله عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**من مات وهو يدعو لله نداً دخل النار**»، حديث صحيح، رواه البخاري.

هذه الآيات والأحاديث الشريفة المعصومة ليست رخصة في ارتكاب المعاصي، والإدمان على الذنوب، كيف لا والمعاصي والذنوب قد تستفحل بالإنسان حتى ينتكس قلبه، فيرتد منافقاً خالصاً، فيحبط عمله، أو تضعف بصيرته فيعبث الشيطان بعقله فيكذب على الله، ويتألى عليه فيقول: ﴿**لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة**﴾، كما قال ضلال بني إسرائيل فأكذبهم الله بقوله: ﴿**أتخذتم عند الله عهداً؟! فلن يخلف الله عهده، أم تقولون على الله ما لا تعلمون** * **بلى: من كسب سيئة، وأحاطت به خطيئته، فأولئك أصحاب النار، هم فيها خالدون**﴾. أو قد يتبلد حسه، فلا ينكر المعصية والمنكر، ثم يتدرج إلى كراهة ما أنزل الله، أو السخرية والاستهزاء به فيرتد كافراً يحبط عمله. ولقد أحسن بعض العارفين عندما قال: (المعاصي بريد الكفر).

وعلى كل حال يمكن تقسيم الشرك من وجهة نظر أخرى كما يلي:

شرك أكبر: هو شرك الاعتقاد، وهو مخرج من الملة، وهي الأنواع السبعة السابق ذكرها أعلاه. ويقابله الشرك الأصغر الذي لا يخرج من الملة.

شرك اعتقادي: وكله من الشرك الاكبر، وهو مخرج من الملة، والعياذ بالله.

شرك عملي: وهو كل عمل حكم عليه الشرع الاسلامي بالشرك كالذبح لغير الله، والنذر لغير الله، وغير ذلك، ومنه ما يخرج من الملة، ومنه ما لا يخرج.

شرك القصد والارادة: هو أن يريد الانسان ببعض عمله غير الله، ويقصد به غير وجه الله، فهذا شرك القصد والإرادة وأكثر هذا من الشرك الخفي، أي الرياء، أو الشرك الاصغر. أما إذا أراد الإنسان **بكل** عمله الدنيا، فو لا يذكر الله، ولا تخطر له الآخرة على بال، فهذا لا يكون إلا من من اختل اعتقاده على نحو يناقض الإسلام كل المناقضة، ويخرج من كان قبل ذلك مسلماً من الملة. ومن كان هذا حاله فهو مشرك كافر، قد أعرض عن الله وعبد النيا وهواه، فتعساً له: ما أضل عمله، وأعظم شقاوته.

شرك أصغر: وهو الرياء، وهو غير مخرج من الملة، ولكنه إثم قبيح، وخلق ذميم، تجب مجاهدة النفس للتغلب عليه، وتجب التوبة مما سلف منه.

شرك خفي: وهو أن يعمل الرجل لمكان الرجل، وهو الرياء أيضًا، وهو غير مخرج من الملة.

شرك لفظي: هو كل لفظ حكم عليه الشرع الاسلامي بالشرك كالحلف بغير الله، وكقول بعض الناس: مالي إلا الله وأنت، وتوكلت على الله وعليك، ولولا الله وفلان لكان كذا وكذا إلى غير ذلك من الألفاظ الشركية.

الشرك إذًا ينقسم إلى اعتقادي وعملي: فالاعتقادي هو الأكبر، والعملي أكثره من الأصغر، والاعتقادي مخرج من الملة، والعملي، عادة، لا يخرج منها.

فالشرك الاعتقادي: هو الشرك الأكبر المخرج من الملة أي هو شرك الكفر!

أما **الشرك العملي**: فأكثره من الشرك الأصغر، الذي لا يخرج عن الملة، ومنه الرياء، أي الشرك الخفي، وأكثر شرك القصد والإرادة، وكذلك الشرك اللفظي.

✻ فصل: فضل الدعوة إلى الإسلام والتوحيد

* قال الله تعالى: ﴿**قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة**﴾، (يوسف؛ ١٢:١٠٨).

* وقال تعالى آمراً نبيه بتلخيص دعوته في كلمات يسيرة: ﴿**قل: إنما أمرت أن أعبد الله، ولا أشرك به، إليه أدعوا، وإليه مئاب**﴾، (الرعد؛ ١٣:٣٦)

* وعن ابن عباس رضى الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما بعث معاذاً إلى اليمن قال: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه **شهادة أن لا إله إلا الله**» وفي رواية: **«إلى أن يوحدوا الله»**، «فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله أفترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»، حديث صحيح، أخرجه الشيخان.

* ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه»، فبات الناس يدوكون ليلتهم، أيهم يعطاها، فلما أصبحوا غدوا على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟» فقيل: هو يشتكي عينيه، فأرسلوا إليه فأتي به، فبصق في عينيه، ودعا له فبرىء، من فوره، كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم **ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه**، فوالله لئن يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم»، حديث صحيح، وفيه أكثر من آية من آيات نبوته صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

بـــــــاب
توحيد الطاعة والاتباع

هو أن نفرد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالاتباع فلا نتبع إلا إياه اتباعًا صادقًا، لأن طاعته طاعة لله وحده لا شريك له، فهو المبلغ عن الله البلاغ المعصوم المبين. فالطاعة هى لله ابتداءً. أما طاعة رسول الله ـ صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله ـ فهي طاعة لله، كما ثبت بالبرهان القاطع، واتباع أمره، هو اتباع لأمر الله.

فهذا التوحيد هو فعل العبد المبني على اعتقاده انفراد الله بالسيادة، والحاكمية، وانفراده بحق التشريع، وتصديقه أن مراد الله إنما يعرف بالوحي إلى الرسل والأنبياء.

وهذا هو معنى: **(أشهد أن محمداً رسول الله)**

* قال تعالى: ﴿**من يطع الرسول فقد أطاع الله**﴾، (النساء؛ ٤:٨١).

* قال تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم. قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين** ﴾، (آل عمران؛ ٢:٣١ـ٣٢).

* قال تعالى: ﴿**وما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله، إن الله شديد العقاب**﴾، (الحشر؛ ٥٩:٧).

* قال تعالى: ﴿**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، ونصله جهنم، وساءت مصيرا**﴾، (النساء؛ ٤:١١٥).

* قال تعالى: ﴿**ألم تر الى الذين يزعمون أنهم أمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**﴾، (النساء؛ ٤:٦١).

قال القرطبي: [روى يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فدعا اليهودي المنافق إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة. ودعا المنافق اليهودي إلى حكامهم لأنه علم أنهم يأخذون الرشوة في أحكامهم فلما أجتمعا على أن يحكما كاهنا في جهينة، فأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم امنوا بما أنزل إليك**﴾، يعني المنافق، ﴿**وما أنزل من قبلك**﴾، يعني اليهودي، ﴿**يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت**﴾، إلى قوله: ﴿**ويسلموا تسليماً**﴾، وقال الضحاك: دعا اليهودي المنافق إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف وهو «**الطاغوت**»].

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: [كان بين رجل من المنافقين ـ يقال له بشر ـ وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل إلى كعب بن الأشرف ـ وهو الذي سماه الله «الطاغوت» أي ذو الطغيان ـ فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى ذلك المنافق أتى معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى لليهودي. فلما خرجا قال المنافق: لا أرضى، انطلق بنا إلى أبي بكر، فحكم لليهودي فلم يرض، وقال: أنطلق بنا إلى عمر فأقبلا على عمر فقال اليهودي: إنا صرنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إلى أبي بكر فلم يرض؛ فقال عمر للمنافق: أكذلك هو ؟ قال: نعم. قال: رويدكما حتى أخرج إليكما. فدخل وأخذ السيف ثم ضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، وهرب اليهودي، ونزلت الآية، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنت الفاروق). ونزل جبريل وقال: إن عمر فرق بين الحق

والباطل، فسمي الفاروق. وفي ذلك نزلت الآيات كلها إلى قوله: ﴿**ويسلموا تسليما**﴾]، قلت: هذه قصة مكذوبة منكرة، ولو وقعت لسارت بها الركبان، ولرواها الثقات الأثبات عن أمثالهم، بل لتناقلتها الكافة عن الكافة. والكلبي عن أبي صالح، من أضعف أسانيد الدنيا، بل هو الكذب المجرد، والاختراع المحض!!

وقال ابن كثير: [هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد وذاك يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية. وقيل غير ذلك والآية أعم من ذلك كله فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا ولهذا قال: ﴿**يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت**﴾ إلى آخرها].

* وقال تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون؟!**﴾، (المائدة؛ ٥:٥٠).

* قال الله ،تبارك وتعالى: ﴿**اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولاتتبعوا من دونه أولياء قليلا ماتذكرون**﴾، (الاعراف؛ ٧:٣).

* وقال تعالى: ﴿**فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لايجدوا في أنفسهم حرجامماقضيت، ويسلموا تسليما**﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

* وقال تعالى: ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبينا**﴾، (الاحزاب؛ ٣٣:٢٦).

* وقال تعالى: ﴿**ومن يطع الرسول فقد أطاع الله**﴾، (النساء؛ ٤:٨١).

* وقال تعالى: ﴿**ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا**﴾، (الجن؛ ٧٢:٢٣).

* وقال تعالى: ﴿**تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك الفوز العظيم، ومن يعصى الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مهين**﴾، (النساء؛ ٤:٦٥).

* وعن عبدالله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى أله وصحبه وسلم قال: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به**»، قال النووي: (حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح)، قلت: هذا متن في غاية الجودة والاستقامة، أما الإسناد فليس بذاك لأن نعيم بن حماد، وإن كان من شيوخ البخاري، وقد أخرج له البخاري خمسة أحاديث، ليس بذاك الحافظ. المتقن، بل هو كثير الغلط، ومعاذ الله أنت نحتج بمن كثر غلطه.

✻ فصل: قاعدة في الأسماء والصفات

ومن أهم قواعد وأصول هذا الباب أن لا نسمي ربنا إلا بما سمى به نفسه، أو سماه رسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولا نصفه إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه رسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: من غير تنديد، ولا مكافئة، ولا تمثيل، ولا تحريف للكلم عن مواضعه، أو إلحاد في أسمائه.

فما يسميه البعض: «**توحيد الأسماد والصفات**» هو في حقيقته هذه القاعدة، التي هي فرع لـ«**توحيد الاتباع والطاعة**»، وليس قسما أساسياً مستقلاً من أقسام التوحيد، كما يزعمون!

ولكن القوم تورطوا في مباحث كلامية، وشطحات فلسفية، وابتدعوا مسائل، ما أنزل الله بها من سلطان، أرادوا

نصرتها وجعلها ديناً، فلم يجدوا بداً من جعلها توحيداً وإسلاماً، وسل سيف التكفير والتبديع على من خالفهم، كل ذلك ما هو إلا **«إرهاب فكري»**، وإحداث في الدين، و«**ابتداع**» : ﴿**قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين !**﴾.

* وقال تعالى: ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾، (الشورى؛ ٤٢:١١).

* وقال: ﴿**ولم يكن له كفواً أحد**﴾، (الاخلاص؛ ١١٢:٣).

* وقال: ﴿**فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:٢٢).

* وقال: ﴿**و لله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه سيجزون ما كانوا يعملون**﴾، (الأعراف؛ ٧:١٨٠).

* وقال تعالى في ذم اليهود: ﴿**من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه**﴾ ،(النساء؛ ٤:٦٧)، وقال: ﴿**يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به**﴾، (المائدة؛ ٥:١٣)، وقال: ﴿**وقدكان فريق منهم يسمعون كلام الله، ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه، وهم يعلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:٧٥).

وإنما نثبت له كل اسم، وصفة، أو فعل وردت في الكتاب، أو السنة الثابتة، كما وردت، على الوجه الذي يليق بجلال ربنا وعظيم سلطانه وفق ما تقتضيه اللغة العربية، لغة القرآن.

فنؤمن مثلا بأنه يسمع ويبصر ويتكلم متى شاء، وبما شاء، كيف شاء، وأنه استوي على العرش استواء يليق به: كما قال تعالى: ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ (طه؛ ٢٠:٥).

وانه الموصوف بالكمال والجمال والجلال المطلق، كما قال تعالى: ﴿**ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم**﴾، (النحل؛ ١٦:٦٠).

وقال: ﴿**وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده، وهو أهون عليه، وله المثل الاعلى في السماوات والارض، وهو العزيز الحكيم**﴾، (الروم؛ ٣٠:٢٧).

ويتناقض مع هذا القسم من التوحيد أنواع من الشرك الكفري المخرج من الملة منها:

(أ)– الاعتقاد بأنه يسع ترك اتباع النبى، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو أنه يسوغ اتباع غيره، كما فصلناه عند مناقشة توحيد التشريع والحاكمية.

(ب)– رفض اتباع النبى، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والامتناع عن طاعته.

كما يتناقض معه أنواع من الشرك العملي، منها البدع والابتداع، كما سيأتي في فصوله المستقلة.

✻ فصل: أقسام السنة

ومن أهم قواعد وأصول هذا الباب كذلك الإلتزام بالسنة واجتناب البدعة.

السنة لغة هى الطريقة، واصطلاحا ـ إذا اضـُيفت إلى النبي صلوات الله عليه وعلى آله ـ عند الأصوليين هي مجموع أقوال النبي وأفعاله وتقريراته، فهى إذًا ثلاثة أقسام :

(١) سنة قولية، ومنها الإشارة، (٢) سنة فعلية، (٣) سنة تقريرية.

* قال الله تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله، فاتبعوني، يحببكم الله، ويغفر لكم ذنوبكم، والله غفور رحيم * قل أطيعوا الله ورسوله فإن تولوا فإن الله لايحب الكافرين**﴾، (آل عمران؛ ٣:٣١ـ٣٢).

* وقال تعالى: ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة** ﴾، (الاحزاب؛ ٣٣:٧).

* وقال تعالى: ﴿ **وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾، (الحشر؛ ٥٩:٧).

أمّا تركه النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عمدا تركناه، ولا يعلم تعمد تركه الا بقرينة: كترك بعد فعل راتب كان يواظب عليه، أو نص على العمد بقول، فما تركه على هذا النحو هو فعل من أفعاله فهو سنة فعلية، ومن ذلك تركه عليه الصلاة والسلام الخلوة والتحنث، التى كان يواظب على فعلها قبل البعثه في غار حراء، في ما بقى من عمره الشريف، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله. وحتى في مثل هذه الأحوال لا يدل الترك إلا على أن الفعل المتروك لم يعد مستحباً، فيعود حلالاً محضاً، إلا أن يأتي برهان على الكراهية أو التحريم، وإلا فلا.

أما الترك المجرد من القرائن فهو عدم فعل، والعدم لا شيء، أي أنه ليس بشئ، ولا يصلح دليلاً لشيء، ولا يوجد في العالم ما يسمونه: «**سنة تركية**» أصلاً!

بل قد كان نبي الله، عليه وعلى آله صاوت وتسليمات وتبريكات من الله، ربما ترك بعض الأفعال عمدا لاعتبارات منها:

الأول: كان نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، قد يترك بعض العبادات والطاعات خشية أن تفرض على الناس فيعجزوا عنها، وقد علله الإمام ابن خزيمة كما جاء في صحيحه: (باب ذكر علة قد كان النبي، صلى الله عليه وسلم، يترك لها بعض أعمال التطوع وإن كان يحث عليها وهي خشية أن يفرض عليهم ذلك الفعل مع استحبابه، صلى الله عليه وسلم، ما خفف على الناس من الفرائض)، وهو ما ثبت بأصح الأسانيد كما جاء في:

* «**الجامع الصحيح المختصر**» للبخاري: [حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أخبرني عروة أن عائشة، رضي الله تعالى عنها، أخبرته، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال: «**أما بعد فإنه لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها**»، فتوفي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، والأمر على ذلك]. وقال البخاري: (تابعه يونس).

* وأخرجه البيهقي مطولا من نفس الطريق في (**سنن البيهقي الكبرى**) فساقه بنحو من حديث البخاري، إلا أنه أكمل قائلاً بعد قوله «**فتعجزوا عنها**»: [وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال عروة وأخبرني عبد الرحمن بن عبد القاري وكان من عمال عمرو رضي الله تعالى عنه وكان يعمل مع عبد الله بن الأرقم على بيت مال المسلمين أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خرج ليلة في رمضان فخرج معه عبد الرحمن فطاف في المسجد وأهل المسجد أوزا ع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط قال عمر رضي الله تعالى عنه والله لا أظن لو جمعناهم على قارئ واحد لكان أمثل فعزم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على أن يجمعهم على قارئ واحد فأمر أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه أن يقوم بهم في رمضان فخرج عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والناس يصلون بصلاة قارئ لهم ومعه عبد الرحمن بن عبد القاري فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون في أوله]، ثم قال البيهقي: (رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير دون حديث عبد الرحمن بن عبد القاري

وأنما أخرج حديث عبد الرحمن عن حديث مالك عن الزهري)

ـ أما متابعة يونس التي أشار إليها البخاري فهي في صحيح مسلم، فإن أردتها فدونك الملحق، مع مزيد طرق وأسانيد من شتى كتب السنة المعتمدة.

وجاء في بعض الروايات أن بعضهم صاح: (الصلاة)، بل وقرع بعضهم الباب!

فحديث عائشة، أم المؤمنين، رضوان الله وسلامه عليها، من أصح أحاديث الدنيا، تقوم به الحجة القاطعة. وقد جاء هذا المعنى في نفس الواقعة كذلك عن زيد بن ثابت، رضي الله عنه، بأصح الأسانيد وأقواها، كما هو:

* في «**صحيح البخاري**»: حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت أنه قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج إليهم فقال قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة. وقال البخاري: (قال عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى سمعت أبا النضر عن بسر عن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم).

وأخرجه مسلم والنسائي بزيادات صحاح يظهر منها أن منهم من (**تنحنح**)، بل ومنهم من (**حصب**) الباب تنبيها له، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على وجودهم، فأهملهم حتى الصباح ثم كلمهم غاضباً، بنحو ما جاء آنفاً. ولعل (حصب) الباب هذا هو الذي ظنته عائشة، رضوان الله وسلامه عليها، قرعاً!

الثاني: كان نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، قد يترك بعض العبادات والطاعات التي ثبتت فضيلتها حتى لا يشق على المسلمين، رفقاً بهم، بل كان، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، وهو نعم الأسوة، وخير القدوة، يترك الخروج للجهاد، وهو أحب شيء في الدنيا إليه، لكي لا يشق على أمته، أو يحرجهم، كما يظهر مما ثبت عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تضمن الله لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاداً في سبيلي، وإيماناً بي، وتصديقاً برسلي، فهو علي ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة! والذي نفس محمد بيده: ما من كلم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم: لونه لون دم، وريحه مسك! والذي نفس محمد بيده: **لولا أن يشق** على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، **ويشق عليهم (وفي رواية: لا تطيب أنفسهم)** أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده: لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل»، قلت: هذا حديث غاية في الصحة، من أصح أحاديث الدنيا، أخرجه مسلم، وهذا لفظه،، وأحمد، بطوله، ومالك، والبخاري، والنسائي، وابن ماجه، مفرقاً ومختصراً، بأسانيد غاية في الصحة!

فها هو، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، يتخلف عن السرايا، مع أن الخروج في كل واحدة منها، أحب شيء إليه في الدنيا، وقد صرح هو بذلك ونص عليه، وأخبرنا به.

الثالث: وقد نص هو، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، على أن أفضل الصيام صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. ومع ذلك فلم ينقل عنه قط أنه كان يصوم هكذا، فلم ترك الفاضل، وعمل بالمفضول؟! لا ندري، لأنه لم يبين لنا. ونعلم يقيناً أنه لو كان بيان ذلك من الدين، الذي تكفل الله ووعد ببيانه، وأخبرنا بكماله، لو كان الأمر كذلك لبينه لنا، حاشا لله ورسوله من الوعد الخائس، والخبر الكاذب.

فظهر بذلك أن كونه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام أفضل رسل الله، وأكرم الخلق على الله، لا يقتضي ضرورة:

(١) أن كل فعل من أفعاله، وكل عبادة من عبادته، جاءت على أفضل الصور لتلك العبادة أو ذاك الفعل. والكمال والفضل على الإجمال، لا يعني الكمال والفضل في كل جزئية متخيلة، إلا في حق الله العزيز الحكيم.

(٢) أن غيره من الأنبياء لم يفضلة بجزئية معينة، أو خصوصية معينة. فمما لا شك فيه أن موسى قد اصطفي على الناس، بل على الأنبياء، بتكليم الله له تكليماً مباشراً؛ وعيسى بن مريم كلمة الله، وروح منه، وذاته الشريفة معجزة

بنفسها

وأفضلية بلال وأبي ذر على معاذ بن جبل لا يجوز أن يكون فيها شبهة، وليس أي واحد منهما بأعلم من معاذ بتفاصيل الحرام والحلال!

وأكثر الصحابة، لا سيما البدريين والأحديين والشجريين، أفضل من عبد الله بن عباس، وهو أعلى منهم مرتبة في العلم، وهو ترجمان القرآن والحبر البحر، بل كان رضي الله عنه يقريء السابقين الأولين من أمثال عبد الرحمن بن عوف القرآن!

وأفضلية قرن الصحابة في الجملة على سائر قرون الأمة، بل وعلى سائر قرون بني آدم، لا تعني ضرورة أنهم فعلوا كل فضيلة وكل حسنة إلى يوم القيامة، وكل زعم خلاف ذلك شطحات وتعميمات نظرية، ومزاعم عاطفية، أو أكاذيب محضة، لا تصمد للبرهان.

الرابع: ما سبق أن قررناه بأتم بيان وأبلغ تفصيل أن الأصل في الأشياء، أعياناً وأفعالاً، الإباحة؛ وأنه، عليه وعلى آله أزكى صلاة وأتم تسليم، قد اشتد نهيه عن كثرة السؤال، والتردد عليه في الأقضية، مما قد يفضي إلى الهلكة، وأخبرهم أنه هو سيبادرهم بأمر الله ونهيه: ﴿**وما كان ربك نسياً**﴾. وقد أثبتنا بذلك أن تركه التعقيب على فعل، أو القيام بعمل يقتضي، ضرورة، إباحة ذلك، لا غير. بل قد قال، عليه وعلى آله أزكى صلاة وأتم تسليم، صراحة: «**دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»

وقد يترك النبي بعض العمل لاعتبارات أخرى لا نعلمها. وعلى كل حال فالترك عدم فعل، والعدم لا يصلح دليلاً على شئ مطلقاً، لأنه «**لا شئ**»، كما بيناه أول هذا المبحث.

نعم، سوف يسارع القوم قائلين: لقد ظلمتمونا بنسبة هذا القول إلينا، فنحن ما قلنا قط أن الترك المجرد شيء أو حجة، وإنما قلنا: الحجة أن يترك النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، الفعل غير الجبلي، مع قيام المقتضى، وانتفاء المانع.

واحتطنا بلفظة (غير الجبلي) عن مثل (السفر إلى الهند) فالناس قد يسافر بعضهم إلى الهند لمصلحة من تجارة، أو سياحة، أو زيارة أحبة وقرابات، إذا كان مقتدرين على ذلك بالبدن والمال، وكانت الطريق آمنة، ونحوه: هذا فعل عادي، تقتضيه الجبلة البشرية؛ بخلاف «**التحنث في غار حراء**»، هذا خلاف الجبلة البشرية، وليس من عاداتها.

فنقول: هذا لا يغني عنكم شيئاً، لأن ترك النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، للتحنث في غار حراء مثلاً، إنما هو ترك بعد فعل، فهو في حقيقته فعل محسوس، يشاهد، وتتناقله الرواة. ولم يرد عنه بعد بعثته أنه فعله ولا أنه نهى عنه، فوقع مباحاً محضاً: فكيف جعلتموه مكر وهاً، أو حراماً، أو بدعة؟! **هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.**

بل الأمر ها هنا أنكى، فهو، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، يقول من تلقاء نفسه، ولم يسأله عن ذلك أحد: «**شهدت في الجاهلية مع أعمامي حلفاً ما أود لي حمر النعم وأن أنكثه**»، أو كما قال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام عن حلف الفضول. فهلا قال مثلاً: (كنت اتحنث في غار حراء قبل البعثة، فلا تفعلوا ذلك أو مثل ذلك!). أما نحن فلا نكذب عليه، فنزعم أنه سكت وهو يعني في الحقيقة ذلك القول، بل نقول سكت وترك، فهو إذاً: لا أمر، ولا نهى، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

أما اشتراط (وجود المقتضى، وانتفاء الموانع) فلا يغني عنكم شيئاً، لأننا أثبتنا في ما سلف وجود موانع عدة، منعته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، حتى من القيام ببعض المستحبات، التي لا شك في استحبابها. ومن تلك الموانع:

(١) رفع الحرج عن أمته، بتطييب خاطرهم، ودفع المشقة عنهم،

(٢) ومنها خشيته أن تفرض عليهم أمور فيعجزوا عنها،

(٣) ومنها خشيته الهلكة عليهم نتيجة كثرة السؤال: فنهاهم عن كثرة السؤال صراحة، وقال نصاً: («**دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»).

ومعلوم ضرورة أن الترك ليس أمراً، ولا نهياً، ولو كان له قيمة تشريعية، كما زعمتم، لقال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: (**وما تركته فاتركوه**)، تماماً كما قال: «**إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**»، وقال: «**وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»، فهذه كلها قواعد كلية، وأصول عامة لا يخرج عنها شيء، وهذا هو وقت البيان وأنسب مقام لمثل تلك الجملة العامة، وأنتم بزعمكم: أهل نظر وقياس، و(موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول)، فأين نظركم وقياسكم؟!

فمهما جئتم به من «**ترك**» قلنا لكم لعله تركه لهذا المانع أو ذاك، فقد ثبت أنه كان بالفعل مانعاً في واقعة أو وقائع أخرى مشابهة أو مقاربة، فينقلب عليكم عبء البرهان: أي أن تثبتوا أنه ليس بمانع ها هنا، ولا سبيل لكم إلى ذلك إلا بذكر قول أو عمل، فسقط الترك المحض المجرد عن كونه دليلاً، وسقطت الاحتياطات التي ذكرتكم عن كونها منتجة، وعادت تحصيل حاصل أو لغواً لا محصول منه، ولا خير يرجى من ورائه.

على أن السكوت هو من نوع الترك، فالسكوت ترك للقول، والإقرار كذلك ترك، فهو ترك للنهي. فسكوت النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، وكذلك سكوت الوحي كما برهنا عليه في موضعه يقتضي ضرورة الإباحة المطلقة للفعل أو القول المسكوت عنه، وكذلك الإقرار، إلا إذا جاء برهان بخلاف ذلك، أو جاء ناسخ لذلك. وهكذا ينبغي أن يكون الترك.

فالترك في حقيقته من جنس السكوت، وإن كان أعم: لأن السكوت ترك للكلام، فالواجب أن يلحق « **الترك**» بالإقرار والسكوت، فهو من جنس «**السنة التقريرية**»، ولا يوجد في العالم «**سنة تركية**» مطلقاً، كما زعم البعض من أهل الغلو، هواة التبديع.

فالحق إذاً: أن ترك النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، سكوت وإقرار، فما تركه إنما هو على الإباحة الأصلية المطلقة. فلا صحة لقولهم: (ما تركه النبي تركناه)، بل ما تركه النبي استحللناه، فإن شئنا تركناه وإن شئنا فعلناه، إلا ببرهان خلاف ذلك.

غير أن هواة التبديع والتكفير يمارسون أنواعاً من الإرهاب الفكري فتجد أحدهم يقول: كيف تفعل ما لم يفعله النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو صحابته؟! فإذا سمع السامع من العوام أو صغار طلبة العلم ذكر النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأصحابه انقدح في أنفسهم من التعظيم والإجلال ما يدفعهم إلى التسليم أو في أقل الأحوال يمنعهم من المعارضة، فيفلت المجادل بالباطل بدعواه المكذوبة الداحضة، وسفسطته الساقطة المتناقضة.

وتوجيه الضربة القاضية إلى هؤلاء الدجاجلة سهل ميسور، وذلك بسؤاله: أليس الحكم الأصلي في الأشياء: أعياناً وأفعالاً وعقوداً وشروطاً هو الإباحة المطلقة، كما قامت عليه قواطع الأدلة؟! فكيف جعلت ذلك الشيئ المعين محل جدالنا الآن حراماً أو مكروهاً؟! وهل خان النبي، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، الأمانة عندما قال: «**دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»، أو عندما قال: «**إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها: رحمة من الله فاقبلوها**»، أو عندما قال: «**إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته**»، بل قال نصاً: **(«دعوني ما تركتكم)**، وما قال قط: (**ما تركته فاتركوه**)؟!

وبذلك تبطل حجة كل من أبطل عملاً، أو زعم أنه بدعة لمجرد أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبارك، لم يفعله. وشر من ذلك، وأولى بالبطلان، من أصدر نفس الأحكام لأن الصحابة، رضوان الله وسلامه عليهم، لم تفعله. كيف: وأقوالهم الصريحة، وأفعالهم الظاهرة، وإقراراتهم ليست بحجة، فكيف يكون تركهم، الذي هو عدم محض،

حجة؟! فمن زعم شيئاً من ذلك فهو والله المبتدع الضال، أو السطحي التافه، أو الجاهل المركب، أو لعله، عياذاً بالله، الكافر العنيد.

✻ فصل: البدعة: حقيقتها، وأنواعها وأحكامها

لفظة البِدْعَة مصدر من الفعل الثلاثي: **(بَ دَ عَ)**. وأصل استخدامها في اللسان العربي المبين الذي خوطبنا به في القرآن، وعلى لسان خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، يأتي لمعنيين:

الأول: الانقطاع والعجز والكلال، ومنه أُبْدِع الراحلة، فهو مبدِعة، إذا كلَّت وعجزت وانقطعت عن السير، وهذا لا يعنينا كثيراً ها هنا،

والثاني: وهو الذي يعنينا ها هنا: ابتداء الشيء، وصنعه لا على مثال سابق، أي: إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق، ولا ذكر، ولا معرفة. فتقول العرب: ابتدع فلان الرَكِيَّ، أي البئر، إذا استنبطها. وتقول: لست ببِدْع في كذا وكذا، أي لست بأول من أصابه هذا، وقال، جل جلاله، وتقدست أسماؤه: {قل: ما كنت بدعاً من الرسل}، أي: لست أول مرسل، بل سبقني رسل كثيرون.

وابتدَع: جاء بأمر محتلف عن سابقه، لا يعرف من قبل، ومنه الابتداع: أي الإحداث للبدعة

والبِدعة: الشيء المخترع المحدث، والمبتدَع أيضاً، وفاعلها مبتدِع، وبديع؛ هذا كله لغة.

أما شرعا، فالبدعة: كل قول أو عمل (بما في ذلك الاعتقادات لأنها أقوال: قول القلب أصلاً، ويتبعه وينبني عليه قول اللسان) أحدث **<u>في الدين</u>** بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهي في ذاتها ضلالة، ومحدثها، ومن تبعه عليها، ومن قلده، كلهم آثم بذلك، مستحق من الله الذم والعقوبة، إلا من قام به مانع من موانع التأثيم المعروفة، كالجهل، والتأويل، والإكراه، وغيرها. وقلنا التأثيم: لأن بعض الابتداع فسق، وبعضه كفر، فليس إثم الابتداع من درجة واحدة.

وهذا التعريف مأخوذ من النصوص الشرعية حرفاً، بحرف، ومنها:

* ما أخرج الإمام النسائي بإسناد صحيح، تقوم به الحجة، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته: يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له. إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، **وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار!**»، ثم يقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين،»، وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه، وعلا صوته، واشتد غضبه، كأنه نذير جيش يقول: صبحكم، مساكم، ثم قال: «من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي (أو علي)، وأنا أولى بالمؤمنين»، وأخرج مثله مسلم، وابن ماجه، وأحمد ببعض الاختصار، وجاء مثله من كلام عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، بأصح الأسانيد.

* وجاء في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء يعني بن زبر حدثني يحيى بن أبي المطاع قال سمعت العرباض بن سارية يقول قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقيل يا رسول الله وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد فقال: «عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبدا حبشيا وسترون من بعدي اختلافا شديدا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ: **وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة**»]

قلت: سبق أن قلنا أن في صحة هذا الحديث كلام، إلا أننا نميل إلى تصحيحه، لا سيما لوجود الطرق الأخرى، وكثرة الشواهد، ونظافة المتن، وتصحيح الأئمة الأقدمين: الترمذي، وابن حبان والحاكم وقد أقره الذهبي، ولتصحيح المعاصرين من أمثال: الشيخ ناصر الدين الألباني، والشيخ شعيب الأرناؤوط، ولكن في النفس شيء من فقرة: «**سنة**

الخلفاء الراشدين المهديين»، وهي لا تهمنا ها هنا، والحمد لله رب العالمين.

* عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**»، وفي لفظ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» حديث صحيح مشهور رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم.

* وعن عبدالله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «سيلي أموركم بعدي رجال **يطفئون السنة، ويعملون بالبدعة**، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل؟ لا طاعة لمن عصى الله»، رواه ابن ماجه ـ واللفظ السابق له ـ وأحمد، والطبراني في «الكبير»، والبيهقي في «السنن الكبرى».

ـ أما لفظ احمد فهو: «إنه سيلى أمركم من بعدى رجال **يطفؤون السنة، ويحدثون البدعة**، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قال ابن مسعود: يا رسول الله: كيف بي إذا أدركتهم؟ قال: «ليس ـ يا ابن أم عبد ـ طاعة لمن عصى الله»، قالها ثلاث مرات، قال عبد الله بن احمد: وسمعت أنا من محمد بن الصباح مثله، وقد صححه الشيخ أحمد شاكر. ومن طريق محمد بن الصباح اخرجه البيهقي في «**السنن الكبرى**» بمثله.

ولن نناقش، ها هنا في هذ البحث، الأسانيد بالتفصيل، ونحيل في ذلك إلى الملحق الموسوم بـ «**دراسة الأسانيد**»، من كتابنا:هذا، حيث أشبعنا فيها، بحمد الله، نقد الأسانيد!

وإسناد الإمام أحمد جيد بمفرده، حسن بذاته، والحديث حسن صحيح، قطعاً، بطرقه، وشواهده، ومتابعاته، تقوم به الحجة يقيناً، والله أعلم.

ـ أما لفظ الطبراني في الكبير فهو: «سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، **ويحدثون البدع**، قال فكيف أصنع إن ادركتهم؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ لا طاعة لمن عصى الله» وأخرجه كذلك البيهقي بلفظ مماثل.

واسناد الطبراني كذلك جيد، حسن بذاته، صالح للاحتجاج إن شاء الله، والله أعلم. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: إسناده جيد على شرط مسلم، فالحديث قد صححه العلامة احمد شاكر، والشيخ ناصر الدين الألباني، وهو صحيح ثابت قطعاً، كما يظهر من دراستنا في الملاحق المشار إليها آنفاً.

فقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**وكل محدثة بدعة**»، وقوله: «**وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة**»، وقوله: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه: فهو رد**»، قضية كلية تنص على أن المحدث في الدين هو ضرورة البدعة، والبدعة هي المحدث في الدين. فلا فرق بين قولك: «بدعة»، وقولك: «أمر محدث، (أي: في الدين)»، «إحداث في الأمر (أي: في الدين)».

ولو أن الشارع لم يستخدم إلا لفظة «**الإحداث**»، أي الإحداث في الدين، لكان وافياً شافياً، ولكنه، جل وعلا، استعمل لفظ «**الابتداع**» في الكتاب العزيز، في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْأَنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ**﴾، (الحديد؛ ٢٧:٥٧)، لأنها أبلغ وأوضح في بيان المقصود، ولأن لفظة الإحداث قد استخدمت في مواضع أخرى: مثل (الإحداث) الذي يرفع الطهارة التعبدية، ويوجب الوضوء للصلاة، فصار لفظ «**الابتداع**» مقصوراً على هذا المعنى المراد ها هنا وهو حصراً: (الإحداث في الدين)، فهو إذاً أكثر دقة، وأحسن بياناً؛ فالحمد لله الذي أنزل الذكر، قرآناً وسنة، شفاءً لما في الصدور، وهدىً ورحمة للمؤمنين.

أما كون كل البدع مذموم، ليس منها شيء حسن مطلقاً، فهو النتيجة الحتمية للقضية الكلية: «**كل بدعة ضلالة**»، أو بصيغة التأكيد: «**إن كل بدعة ضلالة**»، فلا يخرج عن هذه شيء إلا ببرهان، وما ثمة برهان.

ويؤيد هذا أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ذكر في مقام الذم أمراء سوء سوف يأتون من بعده، فوصفهم بأنهم: «**يعملون بالبدع**»، أو ما هو شر من ذلك «**يحدثون البدع**»، فثبت أن هذه أفعال مذمومة: إحداث البدع والعمل بها، وبين لعبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، كيفية التعامل مع هؤلاء الأمراء المبتدعين **المجرمين**: أنه ليست لهم أهلية الطاعة، فليس لهم من ثم ولاية، لأنهم عصاة لله تبارك وتعالى.

كما يؤيده أنه قال: «**إياكم والأمور المحدثات**»، بل قال: «**شر الأمور محدثاتها**»، قطعي الدلالة في أن الإحداث في الدين منهي عنه مخوف، وأنه في ذاته شر: **فكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**، قطعاً ويقيناً، لا يخرج من ذلك شيء إلا ببرهان.

ويؤيده كذلك قوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام: **«من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد»**، والردود المرفوض هو الحرام والباطل فقط، أما الحلال، أو المستحب، أو الواجب، بل وحتى المكروه، فهو مقبول، وليس بمرفوض مردود.

وأما كون البدعة المذمومة في الحديث إنما هي حصراً في «**الدين**»، فلما سبق أن أشبعناه درساً في أول هذا الكتاب حيث أقمنا قواطع الأدلة على أنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، عندما قال: **«إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي»**، قد أحال كل شؤون **«الدنيا»** إلى الناس، وجعلها شأناً من شؤونهم: دراسة، واطلاعاً، وتجريباً، وتطبيقاً؛ أي من ناحية العلم النظري المكتسب بما فطر الله الناس عليه من الحس، والتجربة، والعقل، ومن التطبيق العملي في المهارات، والحرف، والمهن، والصناعات، والإجراءات، والوسائل، والأساليب: كل ذلك مباح للناس، حلال لهم، يفعلون ما شاؤوا منه، متى شاؤوا، بالكيفية التي يشاؤون.

والكلام هنا عن «**الدنيا**» في مقابلة «**الدين**»، وليس عن «**الدنيا**» أي هذه الدار التي فيها الحياة الأولى، في مقابلة «**الآخرة**»، أي دار الحياة الثانية الأخيرة، فهذا موضوع آخر، يختلف عن هذا تماما، ولا علاقة له به، لأن الدين والتدين يكون كله في هذه الدار، ثم يترتب عليه ضرورة حساب وجزاء في الدارين: الأولى والآخرة!

والمقصود بـ**«الدنيا»** هنا في مقابلة **«الدين»**: العالم المحسوس على ما هو عليه في ذاته، وما فيه من أعيان وصفات وقوى وخواص، وما يتعلق به من علوم ومعارف، وما يترتب على ذلك من مهارات إنسانية، وحرف ومهن وصناعات، وما ينشأ من ذلك كله من مصنوعات أو خدمات. هذا هو تعريف **«الدنيا»** الصحيح، كما هو ظاهر من النظرة الفاحصة المدققة لواقع النخل، وانقسامها إلى ذكر وأنثى، والحاجة إلى تلقيح الأنثى من الذكر، وقيام الناس بذلك بطريقة منظمة لضمان التلقيح الصحيح الكامل، وجودة الإنتاج، وارتفاع كميته، فلا يعتمدون فيها على الرياح والحشرات التي تفعل ذلك في الحالة الفطرية الأصلية.

أما **«الدين»** فهو الطريقة المعينة للعيش، أي نظام الحياة، أي الشريعة العامة المتبعة، حقاً كان ذلك أو باطلاً؛ وليس هو فقط مجرد مجموعة العقائد الغيبية، والشعائر التعبدية، والأخلاق والآداب الجميلة، كما هو المفهوم الغربي للدين، الذي يسمونه عندهم، على سبيل المثال، بالإنجليزية: (***religion***)، بل هو يشمل تنظيم كافة العلاقات، كما أسلفناه أعلاه في فاتحة الكتاب، وذلك لما لا يعد ولا يحصى من الأدلة اليقينية، المعلومة من الدين بالضرورة، والتي ذكرنا طرفاً منها هناك.

ولما كانت شؤون الدنيا كلها قد فوضت إلى الناس يتعاملون معها كما يشاؤون بموجب معطيات الحس والعقل، طبعاً في حدود «**الدين**»، أي الشريعة العامة، بقوله، عليه وعلى اله الصلاة والسلام: **«إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي»**، لذلك فإن الابتداع في الدنيا بإيجاد العلوم والمعارف والأبحاث الجديدة، واختراع الأسليب والوسائل، والآلات والعدد، وشتى المعدات والمصنوعات، كل ذلك مباح لا حرج فيه. بل الحق أن ذلك،

كما دلت عليه التطورات التاريخية، ضرورة من الضرورات لارتقاء الأمم، وحصولها على وسائل العيش والكفاية لأبنائها، وامتلاك ناصية المخترعات ووسائل القوة، وخاصة أنواع السلاح، للدفاع عن نفسها ومعتقداتها، فأصبح الابتداع في العلوم والمخترعات مستحباً مطلوباً، بل لعله فرض كفاية، لقوله تعالى: ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ** ﴾، (الأنفال؛ ٨:٦٠)، وذلك من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

فثبت تعريفنا بلا شبهة، وهو أن [**البدعة هي كل قول أو عمل (بما في ذلك الاعتقادات لأنها أقوال: قول القلب أصلاً، ويتبعه وينبني عليه قول اللسان) أحدث في الدين بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم**].

وثبت كذلك يقيناً: (**أن كل بدعة ضلالة**)، في ذاتها وإن لم يكن في معتقد مخترعها أو العامل بها، لأنها طعن في كمال الدين، وتكذيب لخبر الله في ذلك، ولأنها شرع من الدين ما لم يأذن به الله، مع كون حق التشريع إنما هو حصراً لله، فمن شرَّع من دونه فهو منازع في الربوبية، معتد على مقام الألوهية، لا محالة.

وبمثل قولنا قال بعض الأئمة، فمثلاً قال الإمام أبو محمد علي بن حزم الأندلسي معرفاً البدعة في كتابه العظيم «**الإحكام في أصول الأحكام**»: (كل ما قيل أو فعل مما ليس له أصل فيما نسب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم. وهو في الدين كل ما لم يأتي في القرآن، ولا عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم. إلا أن منها ما يؤجر عليه صاحبه، ويعذر بما قصد إليه من الخير، ومنها ما يؤجر عليه صاحبه، **ويكون حسناً**، وهو ما كان أصله الإباحة، كما روي عن عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه»، وهو ما كان فعل خير جاء النص بعموم استحبابه، وإن لم يقرر عمله النص! ومنها ما يكون مذموماً، ولا يعذر صاحبه، وهو ما قامت الحجة على فساده، فتمادى عليه القائل به).

ولكن الإمام ابن حزم، على شدة تمسكه بظواهر النصوص، وبالغ تعظيمه للوحي، ورفضه المطلق لتشريع الهوى والعقل، وطول باعه في نقد الآثار، تساهل ها هنا، ولم يميز بين المعنى اللغوي المتضمن مطلق الاختراع والإحداث، والتعريف الشرعي الذي سلف ذكره. تأمل قوله، رحمه الله، في تعريف البدعة «**الحسنة**»: (... وهو ما كان فعل خير جاء النص بعموم استحبابه، وإن لم يقرر عمله النص!)، ونحن نوافقه على المضمون، ولكن نأبى عليه التسمية: فمثل هذه «**سنة**» حسنة، وليست« **بدعة**» مذمومة، وهكذا ينبغي أن تسمَّى كما سمَّاها الله ورسوله، من غير زيادة، ولا نقصان.

وتعريفنا للبدعة هذا الذي أسلفناه ليس قطعياً، ولا هو مما أجمع عليه علماء المسلمين. وتعريفنا هذا أخذ بالوسط المعتدل، فمن العلماء من غلا، وتشدد، في التعريف فجعل البدعة شاملة لكل عمل أو قول أحدث بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولم ينص عليه بعينه، حتى ولو لم يكن مخالفاً للكتاب والسنة، وحتى لو كان مندرجاً تحت أصل عام: هذا مذهب ساقط باطل، كما سوف يأتي برهانه شيئاً فشيئاً، وهو مع هذا غلو في الدين، والغلو في الدين مهلك، والدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه. ومنهم من تساهل، كأبي محمد علي بن حزم، وإن كان تساهله لفظي محض، على التحقيق.

والإحداث في الدين، الذي هو بعينه البدعة، التي هي كل قول أو عمل (بما في ذلك الاعتقادات لأنها أقوال: قول القلب أصلاً، ويتبعه وينبني عليه قول اللسان) أحدث في الدين بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتصور في أنواع:

النوع الأول من البدع: إحداث قول أو عمل (بما في ذلك الاعتقادات لأنها أقوال: قول القلب أصلاً، ويتبعه وينبني عليه قول اللسان)، جاء خلافاً للكتاب والسنة. ومن أبرز أمثلة هذا النوع «**تبديل الشرائع**». وتبديل الشرائع هو تشريع وتنظيم مخترع مبتدع، جاء مناقضاً لقطعيات الكتاب والسنة، فهو، في ذاته بدعة من حيث هو إحداث واختراع وابتداع، وهو كفر من حيث كونه مناقضاً للإسلام، فهو إذاً من البدع الكفرية على كل حال، بغض النظر عن حال

فاعله. أما فاعله فهو، إن لم يكن معذوراً، بجهل، أو تأويل (والاجتهاد الخاطيء هو من باب التأويل)، أو غير ذلك من الأعذار الشرعية، كافر مرتد. وهذا غالباً لا يكون بقصد القربى، فليس من المتصور أن يستبدل مسلم جلد الزاني بالحبس تقرباً إلى الله.

ومن أمثلة «**تبديل الشرائع**»: الترخيص للبنوك الربوية، وبيوت الدعارة، وملاهي العري، وجعل التابعية في دار الإسلام تبعاً للإقليمية، أو القومية، أو القبلية، أو جعل الحصول عليها مشروطاً بوافقة الحكام، كما هو في أنظمة التابعية لجميع الدول الموجودة حالياً في بلاد المسلمين، وفي مقدمتها: السعودية، ومصر، وإيران، والسودان، وباكستان، وغيرها. وأنظمة التابعية هذه كلها أنظمة كفرية، تناقض الإسلام كل المناقضة، ومن أسوئها نظام التابعية السعودية العنصري القبلي الملعون، الذي سنته السعودية: «**دولة التوحيد**»، كما أفحش الألباني!

واستبدال عقوبة قطع يد السارق بالسجن، وعقوبة جلد الزاني بالحبس،... ، وغير ذلك كثير،

وكذلك عضوية المنظمات الكفرية الدولية، كالأمم المتحدة، و«جامعة» (أو بالأحرى «**مفرقة**» أو «**ممزقة**») الدول العربية، والإلتزام بمواثيقها المناقضة للإسلام، كما فعلت، وتفعل دولة آل سعود، «**الدولة المباركة التي نصر الله بها الحق وأهله**» كما افترى ابن باز على الله!

كل ذلك تبديل للشرائع، وكل ذلك تشريع وتنظيم مخترع مبتدع، جاء مناقضاً لقطعيات الكتاب والسنة، فهو، في ذاته، بدعة كفرية، على كل حال، بغض النظر عن حال فاعله. أما فاعله فهو، إن لم يكن معذوراً، بجهل، أو تأويل (والاجتهاد الخاطيء هو من باب التأويل)، أو غير ذلك من الأعذار الشرعية، كافر مرتد.

ومع ذلك فقد يحدث هذا النوع، نادراً، بقصد القربى، في أمثلة كثيرة لا تكاد تنحصر منها:

(**أ**) من يتعمد النظر إلى العورات التي يحرم النظر إليها بدعوى تأمل جمال الخليقة الدالة على جمال الخالق بزعمه، وهذه قد سمعنا بوقوعها من بعض أدعياء التصوف،

(**ب**) من يتعمد النظر إلى العورات التي يحرم النظر إليها عند ذكر الله بدعوى «**الانجذاب**» والترفع عن علائق الجسد والمادة، وهذه قد سمعنا كذلك بوقوعها من بعض أدعياء التصوف،

(**ج**) من جعل دخول ثلث الليل الآخر سبباً لدخول وقت صلاة الفجر، بدلاً من سببها الشرعي المحدد وهو طلوع الفجر الصادق، لأن ثلث الليل الآخر هو وقت النزول الإلاهي، وهو من ثم أفضل، بزعمه، فهذه أيضاً من تبديل الشرائع، وهي بدعة كفرية، أراد المصلي بصلاته قبل طلوع الفجر المبالغة في التقرب إلى الله. نعم: لم نسمع بوقوع مثل هذه أصلاً، ولكنه ممكن الوقوع.

والقائل بأي شيء من ذلك، وكذلك فاعله، كلهم مرتدون كفار، إلا من قام به مانع من موانع تكفير المعين، كما أسلفنا.

وضابط هذا الباب هو: مخالفة واجب بإسقاطه عن مرتبة الوجوب بتحويله إلى مستحب، وشر من ذلك تحويله إلى مباح، ويزداد الشر والإثم بتحويله إلى مكروه، أو ما هو أفظع: إلى حرام، أو الترخيص بحرام والانتقال به إلى مجرد الكراهية، أو ما هو شر من ذلك بجعله مباحاً، ثم يزداد الإثم والشر بجعله مستحباً، أو حتى واجباً، عياذاً بالله.

وأهل التهمة بإحداث هذا النوع الأول من البدع هم في المقام الأول: السلاطين والحكام والأمراء والمتنفذين، وزعماء القبائل، وقادة المنظمات والأحزاب، وأهل الشوكة والمنعة، وكل من له سلطة أمر ونهي. لذلك تجد فقهاء السلاطين، أخزاهم الله ولعنهم، وأبعدهم وأبادهم، يفرون من ذكر هذا الصنف فرار الأسد: فلا تغترن بهم، وحاذر من مكرهم ومراوغتهم وألاعيبهم، وتنبه وافهم قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**إنه سيلى أمركم من بعدى رجال يطفؤون السنة، ويحدثون البدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها**»، فسأله عبد الله بن مسعود فزعاً: (يا رسول الله: كيف بي إذا أدركتهم؟!)، قال: «**ليس ـ يا ابن أم عبد ـ طاعة لمن عصى الله**»، قالها ثلاث مرات،!

والدوافع هنا: المحافظة على الملك والسلطان، والوجاهة والشرف، والاستكثار من ملاذ الدنيا وشهواتها.

النوع الثاني: القيام بعمل يراد به التعبد والقربى، بدون دليل من الكتاب أو من السنة يدل على كونه قربة. ولا يكون العمل قربة إلا إذا كان مستحباً، أو واجباً بذاته. فالابتداع هنا جاء في قصد القربى، من غير دليل دل على كون ذلك الفعل بعينه قربة. والقيام بالعمل ذلك إنما هو تطبيق وإظهار لقصد القربى، وهذا القصد، قصد القربى، من المحال الممتنع أن يكون عند أحد إلا إذا اعتقد أن العمل موضع النظر مستحب أو واجب، لذلك إن شئت فقل: البدعة هنا من هذا النوع هي الحكم على اعتقاد أو قول أو عمل بأنه مستحب أو واجب (فيكون فعله من ثم قربة) بدون دليل مطلقاً، مع كونه في الحقيقة بأدلة الشرع مباحاً محضاً، أو مكروها، (والمكروه هو الذي يستحق تاركه المثوبة والثناء من الله، ولكن لا إثم ولا ذم لفاعلة)، وكذلك الحكم على عمل بالوجوب مع كونه في حقيقة الأمر مستحباً فقط.

ومن أمثلة هذا النوع الثاني:

ـ مخالفة **الجنس** الذي حددته الشريعة: كما في الأضحية، والهدي، والعقيقة، فلا يجوز بالخيل، مهما كانت جياداً وغلت أثمانها، لأن الشرع قصر ذلك على بهيمة الأنعام، فقط: الإبل، والبقر (ومنه: الجاموس)، والغنم (ومنها الماعز). ولا شك أن ذبح جياد الخيل وأكلها مباح، وربما كان سفها لما فيه من إضاعة المال، ولكن من ضحى أو أهدى أو عق بها فهو يظن أنه محسن متقرب لأنها أغلى ثمناً وأكثر نفاسة.

ـ مخالفة **الكيفية** التي حددتها الشريعة: كغسل الرأس في الوضوء بدلاً من مسحه فقط. ولا شك أن غسل الرأس مباح، إلا أن التزامه في الوضوء مخالفة للهيئة الشرعية، وذلك بقصد القربى، وتزداد شناعة هذه البدعة إذا كان ذلك على وجه الإيجاب.

ـ القول بأن استخدام السبحة واجب أو مستحب شرعاً، وهذا باطل، لم يأت به نص. أما لو استحبها إنسان لنفسه لأنها تسهل عليه العدد، أو لضعف ذاكرته وشدة نسيانه، أو لأنها تساعده على حضور الذهن أو التركيز، فلا بأس، لأنها آله مباحة، يجوز استخدامها في كل ما لم يأت النص بحرمته.

ـ تعمد كشف الرأس، إلا في حالة الإحرام، على وجه التعبد والتقرب إلى الله، أي استحباباً (أو إيجاباً وهو أغلظ من ذلك وأشنع). أما كشف الرأس وكذلك تغطيته فهي بذاته من الأفعال مباح.

ـ القول بأن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف واجب، وأن ترك الاحتفال به علامة على بغض النبي وعداوته، فهذا قول باطل، وزعم مجرد، واتهام للنوايا، لا برهان عليه.

وهذا النوع الثاني، عادة، أهون من النوع الأول:

(١) لأن المكروه، والمباح المحض، والمستحب كلها ترك الخيار للمكلف فيها: إن شاء اعتقد أو قال أو فعل، وإن شاء امتنع من غير إثم ولا استحقاق ذم قطعاً، وعلى كل حال، وإنما يرد عليه فلقط: تحصيل ثواب أو ثناء من الله أو فوات ذلك. فالانتقال بالحكم من ذلك إلى الاستحباب أو الوجوب لا يترتب عليه معصية من ترك واجب، أو فعل حرام،

(٢) ولأن التقرب إلى الله، وطلب رضوانه، محمود في ذاته، وهو الدافع المعتاد للمبتدعين من هذا الصنف إلا أنهم أساؤوا تطبيقه،

(٣) ولأن المكلف له أن يلتزم بحلال أو مستحب فيصبح واجباً عليه إذا نذر ذلك، وهذه شبهة أخرى لأهل هذا الصنف،

(٤) ولأن الفروق بين الحلال المحض وبين المستحب قد تكون دقيقة، تزل فيها أقدام العلماء الراسخين، فكيف بغيرهم. وها هو الإمام النووي يستنبط من قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**وفي بضع أحدكم صدقة**»، **(أن المباحات تصير طاعات، بالنيات الصادقات)**، كما قاله، رضي الله عنه، في شرحه على صحيح مسلم، بدلاً من الحق البين، الواضح وضوح الشمس، أن الجماع مستحب لذاته، وقد أسلفنا نقاش هذا مستفيضاً في موضعه.

قلنا أن (هذا النوع، **عادة**، أهون من سابقه) احتياطاً لأن من فعل هذا عامداً في الشريعة فهو في درجة الإثم والشر كالصنف الأول، مبدلي الشرائع الكفار، وإن كنا نستبعد أن يوجد من يفعل ذلك عامداً من أهل الإسلام، وإن

كان يمكن صدوره من أهل النفاق الاعتقادي، الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام.

وأهل التهمة بإحداث هذا النوع الثاني من البدع هم في المقام الأول: المتعبدون والزهاد، لا سيما المنتسبون إلى التصوف وطرقه.

والدوافع هنا المبالغة في التعبد وطلب رضوان الله، مع جهل وقصور في فهم الكتاب والسنة. ويخشى أن ينحرف هذا إلى غلو في الدين، أو إفراط في الزهد، وعزوف عن الدنيا والجهاد وإقامة شرع الله في أرض الله بدعوى الانشغال بـ«**الجهاد الأكبر**».

النوع الثالث: الحكم على شيء (اعتقاد أو قول أو عمل) بأنه حرام، (ومن ذلك الحكم بأنه بدعة أو أنه انحراف أو ضلالة أو كفر)، بدون دليل له بذلك بعينه، بدعوى المحافظة على حريم الدين، وصيانته من البدع والانحرافات، أي تديناً ولطلب رضوان الله

ومن أمثلة هذا النوع الثالث:

ـ القول بأن السبحة بدعة، وأن استخدامها من ثم حرام شرعاً، بزعم أن السلف لم يستخدمها ولا عرفوها (وهذا في ذاته زعم باطل يدل على جهل قائله بالآثار). وهذا جاء خلافاً للحق المقطوع به لأنها آله آله مباحة، يجوز استخدامها في كل ما لم يأت النص بحرمته.

ـ القول بأن الذكر الجماعي بدعة، وهذا باطل سنناقشه مستقلاً،

ـ القول بأن المصافحة بعد الصلاة بدعة، وهذا كسابقه في السخف والسقوط، وسنفرده بالنقاش،

ـ القول بأن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف بدعة، وربما قالوا: بدعة نكراء، وأن محاربة الاحتفال به علامة على حسن الإتساء بالنبي وصدق اتباعه، وهذا باطل، وزعم مرسل بني على قواعد باطلة منها: أن ترك النبي دليل على الكراهية أو الحرمة، وكذلك ترك الصحابة، وقد أثبتنا أن هذا باطل. بل الحق أن يوم مولده يوم شريف، وأنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، أشار إلى ذلك إشارة لطيفة وأرشد إليه، كما سنفرده بالنقاش أيضاً،

وهذا النوع الثالث، عادة، أهون من النوع الأول:

(١) لأن المكروه، والمباح المحض، والمستحب كلها ترك الخيار للمكلف فيها، كما أسلفنا عند مناقشة النوع الثاني من البدع، فالانتقال بالحكم من ذلك إلى التحريم لا يترتب عليه معصية من ترك واجب، أو فعل حرام.

(٢) ولأن المحافظة على حريم الدين، وصيانته من البدع والانحرافات مقصد جميل، إلا أن الشريعة بينت كيفيته، ولم تتركه بلا خطام ولا زمام.

وهذا النوع الثالث وإن كان، عادة، أهون من النوع الأول، إلا أنه عادة أشد من النوع الثاني، وأعظم خطراً:

(١) لأن المكلف لا يجوز له الامتناع الدائم المؤبد عن المباح، لا بنذر ولا بيمين، لورود النصوص الصريحة بذلك، من مثل قوله تعالى: ﴿**يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك، ... الآية**﴾، ونهيه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، صراحة عن التبتل والرهبانية، وذلك بخلاف الالتزام بفعل حلال أو مستحب بموجب نذر أو يمين.

(٢) ولأن التحريم والوصف بالابتداع (وربما بالفسق والكفر)، كما هو الحال في هذا النوع الثالث، أغلظ من مجرد الحكم بالاستحباب، كما هي الحالة المعتادة في النوع الثاني.

ولا شك أن من فعل هذا عامداً فهو في درجة أهل النوع الأول من الإثم والكفر، ولا نراه إلا منافقاً يظهر الإسلام، ويبطن الكفر.

وأهل التهمة بإحداث هذا النوع الثالث من البدع هم في المقام الأول: المنتسبون إلى الحديث والأثر، مع القول بأن النصوص لم تأت بحكم كل شيء، فهناك ثغرات تشريعية تحتاج إلى ملئها بـ: قياس الشبه الفاسد، وسد الذرائع، وحجية عمل الصحابي أو قوله، و«**فهم السلف الصالح**»، وغير ذلك من الطوام والبلايا. ويغلب على هؤلاء سطحية الفكر،

والنظر المتعجل التجزيئي، وعدم اطراد القواعد والالتزام بتطبيقها بكل دقة.

كما أن الواقع العملي أظهر أن فيهم تساهلاً في التبديع والتكفير، المفضي إلى الغلو والمروق والخروج المهلك.

والدافع هنا: الحرص على الدين، المحافظة على حريمه، وصيانته من البدع والانحرافات. وهنا يخشى أن ينحرف هذا إلى غلو في الدين، وانزلاق إلى المروق، فالخروج والقتال، أو الحرص المرضي المهووس على الدين المفضي إلى عقلية الشعور بالحصار، والميل إلى العزلة والهجرة إلى رؤوس الجبال.

أما بخصوص مسألة (الذكر الجماعي) فينبغي أن نعلم أن الله، تبارك وتعالى، لم يحدد للأذكار والألفاظ، ولا للذكر كيفيات مخصوصة، بل حث على الذكر في كل حال، وفي جميع الأوقات، وعلى كافة الهيئات، فقال، في الكتاب العزيز: ﴿**فاذكروا الله قياماً، وقعوداً، وعلى جنوبكم**﴾، وقال: ﴿**اذكروا الله ذكراً كثيراً * وسبحوه بكرة وأصيلاً**﴾، وقال، على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله». وكان بعض الصحابة يخترع أذكاراً حسنة فتعجب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويقرهم عليها.

ولا يجدي القوم ها هنا أن ذلك كان في حياته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وبإقراره، فهو سنة مشروعة. نعم: هذا لا يجديهم نفعاً لأنه عليه الصلاة والسلام لم ينكر عليهم عملية الاختراع هذه ذاتها، ولا حذرهم من العودة إلى مثله، أو نحو ذلك. كما أنه لم يطلب منهم قط عرض أدعيتهم عليه، بخلاف طلبه عرض «**الرقى**» عليه للتأكد من خلوها من الشرك!

كما كانت حلق الذكر، على وقت النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، شائعة مشهورة، وقد أشير إليها في أكثر من حديث في الصحاح (حديث: كيف تركتم عبادي، قالوا تركناهم يسبحون، ويهللون، ويحمدون، ... إلخ؛ وحديث مباهاة الله الملائكة بالذاكرين ... إلخ؛ وغيرها).

وهي كذلك في زمن الصحابة، فمن ذلك:

* ما أخرجه الإمام محمد بن سعد في «**الطبقات الكبرى**»، قال: [أخبرنا يزيد بن هارون قال: أخبرني الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسيد قال: [كان عمر بن الخطاب يَعُسُّ المسجد بعد العشاء فلا يرى فيه أحداً إلا أخرجه، إلا رجلاً قائماً يصلي. فمر بنفر من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فيهم أُبَي بن كعب، فقالك من هؤلاء؟! قال أُبَي: نفر من أهلك يا أمير المؤمنين!، قال: فما خلَّفكم بعد الصلاة؟! قال: جلسنا نذكر الله! قال، فجلس معهم، وقال لأدناهم إليه: خذْ! قال: فدعا. فاستقرأهم رجلاً، رجلاً يدعون حتى انتهى إليَّ، وأنا إلى جنبه، فقال: هات! فحُصِرت، وأخذني من الرعدة أفْكَلٌ، حتى جعل يجد مس ذلك مني! فقال: ولو أن تقول: اللهم اغفر لنا، اللهم ارحمنا! قال: ثم أخذ عمر (يعني في الدعاء)، فما كان في القوم أكثر دمعةً، ولا أشد بكاءً منه، ثم قال: أيهاً الآن! فتفرقوا!]، هذا أثر صحيح، أبو سعيد هو المنذر بن أبي أسيد، ثقة من رجال البخاري، وأبو أسيد هو مالك بن ربيعة بن البدن الساعدي الأنصاري، رضي الله عنه، شهد بدراً.

* وأخرج الإمام الدارمي في «**سنن الدارمي**»: [أخبرنا عبد الله بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مر بمجلسين في مسجده فقال: «كلاهما على خير، وأحدهما أفضل من صاحبه: أما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون إليه فإن شاء أعطاهم وان شاء منعهم، واما هؤلاء فيتعلمون الفقه والعلم ويعلمون الجاهل، فهم أفضل وإنما بعثت معلما!»، قال: ثم جلس فيهم]

ـ وهو في «**مسند الحارث**»: [حدثنا محمد بن بكار ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم الإفريقي بسنده ونحو متنه إلى منتهاه]

ـ وهو في «**مسند أبي داود الطيالسي**»: [حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن زيادبسنده ونحو متنه إلى منتهاه]

ـ وهو في «**البحر الزخار (مسند البزار)**»: [حدثنا سلمة قال: أخبرنا عبد الله بن يزيد قال: أخبرنا عبد الرحمن بن

زياد بن أنعم بسنده ونحو متنه إلى منتهاه]

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم من خيار المسلمين، ومن المعروفين بالصدع بالحق عند السلاطين، ومواجهته لأبي جعفر المنصور مشهورة سارت بها الركبان، إلا أنه ليس بالقوي في الحديث، فلا يحتج به وإنما يكتب حديثه للاعتبار والاستئناس. فإن صحت روايته فهي دليل على أن حلق الذكر التي كانت تعقد على عهد النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ليست هي بعينها حلق الفقه والعلم، خلافا لما زعمه البعض من أنهما شئ واحد.

ثبت بذلك أن الذكر وألفاظه مطلوبة مطلقاً، من غير تحديد كيفية، ولا تحديد ألفاظ، فردياً وجماعياً، في جميع الأوقات، بما في ذلك قبل الصلوات المكتوبة وبعدها، وفي جميع الأوضاع، وبكافة الهيئات، إلا لفظاً، أو هيئة، خالفت الكتاب والسنة:

ـ كقرائة القرآن أو رفع الصوت بالذكر في المراحيض والأماكن النجسة، بدعوى الانجذاب، والترفع عن العلائق المادية والإنسلاخ من الضرورات البشرية،

ـ و**كتعمد** ذكر الله عند العري، وكشف العورات، عندما يكون الذاكر خالياً بنفسه، أو عند النظر، مصادفة، إلى النساء والمردان الحسان!

ـ أو مخاطبة الله بضمير التأنيث، كما يفعل بعض متصوفة اليهود في «القَبَالة»،

ـ أو بأسلوب مناف للتوقير والأدب، فيه «**رفع الكلفة**» مثل: «**يا صديقي**»، أو «**يا معشوقي**» بدعوى الأنس والقرب!!

ـ أو مخاطبة الله بغير الأسماء الحسنى، أو ذكره بكلام لا معنى له، أو غير تام المعنى، مثل: (يا هوَ، يا هوَ، ...)، نعوذ بالله من الخذلان، ونسأله حسن الأدب في حضرته، لا معتصم إلا به، ولا رب سواه!!

فليس الذكر الجماعي مما جاء النهي عنه في قرآن ولا سنة، ولا هو الذي جاء تحديد كيفية له في قرآن ولا سنة فالسؤال يكون لهؤلاء المهووسين المتكلفين: من أين جعلتم هذه الكيفية أو تلك بدعة ضلالة؟! سيكون الجواب هو المعتاد: لأنها لم تؤثر عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أو عن الصحابة، وهذا احتجاج باطل كما أسلفنا، فضلاً عن كونه ادعاءً محضاً ورجماً بالغيب، كما يظهر من الروايات السابقة.

وربما استشهدوا بأثر عبد الله بن مسعود الذي جاء فيه أنه أنكر على مجموعة من الناس كانوا يجتمعون في ناحية من مسجد الكوفة يسبحون تسبيحاً معلوماً، ويهللون ويكبرون كذلك، (وفي رواية أن أحدهم كان يقول: سبحوا عشراً، هللوا عشراً، ...، وهكذا). هذا الأثر ينسب عادة إلى كتاب:(**البدع، والنهي عنها**) للإمام ابن وضاح الأندلسي. وليست عندنا الآن نسخة من هذا الكتاب حتى نبحث في الإسناد من ناحية الثبوت، أو ألفاظ الرواية من حيث فهم المعنى، فلا نستطيع الجزم هذه الساعة لا بثبوته، ولا بدلالته على أن الإنكار كان على الذكر الجماعي، وليس على اعتزال أولئك جماعة المسلمين، وظهور نزعة خروج وغلو فيهم، كما أننا لم نجده في أي مرجع آخر بعد.

وحتى لو ثبت ذلك ونقل عن ابن مسعود، رضي الله عنه، نقل تواتر، وكانت الدلالة قاطعة أنه أنكر عليهم الذكر الجماعي نصاً، حتى لو ثبت كل ذلك فليست فيه حجة، لأنه ليس لأحد دون رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، حجة. وإن جعلوه ها هنا حجة لزمهم لزوماً لا فكاك منه أن يجعلوه حجة في إنكار قرآنية المعوذتين، وحكه إياها من المصحف، الذي ثبت عنه ثبوتاً لا شك فيه، وإلا فهم كذابون متناقضون: والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما فيما يتعلق بالمصافحة بعد التسليم من الصلاة، والزعم بأنها «**بدعة**»، فهذه من عجائب المصابين بـ(**الهوس التبديعي**). وقد فات هؤلاء الحمقى:

ـ أن الصلاة، ذات الكيفية المخصوصة، التي لا يجوز تبديلها أو الاختراع فيها، ختامها التسليم. فإذا سلم الإنسان من الصلاة جاز له عمل كل شيء فوراً، ولو كان في غرفة نومه لجاز له جماع زوجه فور فراغه من التسليم!

ـ وفاتتهم الأدلة المتواترة التي تحث على إفشاء السلام، وتجعله مفتاحاً للتحابب بين المسلمين، وأن الصحابة كان

يسلم بعضهم على بعض، حتى ولو بعد فراق يسير، بسبب شجرة في الطريق مثلاً،

ـ وفاتهم أن المصافحة كانت هي التحية المختارة عند سيد المرسلين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، في كل الأوقات، وجميع المناسبات.

ـ ونسوا أو تناسوا أنه إذا التقى المسلمان فتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر اليابس إذا عصفت به الريح، فما الذي جعل هذه الفضيلة العظيمة تسقط إذا كانت المصافحة بعد الفراغ من الصلاة، التي أم الفضائل؟!

ـ وفاتهم ما أخرج أبو داود في كتاب الصلاة من «**السنن**» عن سمرة بن جندب قال: [أمرنا النبي، صلى الله عليه وسلم، أن نردّ على الإمام، وأن نتحاب، وأن يسلّم بعضنا على بعض]، وهذا يتعلق بالصلاة والمساجد خاصة، وأخرج ابن ماجه قطعة منه عنه، صلى الله عليه وسلم: «**إذا سلّم الإمام فردوّا عليه**»!

ـ ونسوا أو تناسوا غير ذلك كثير!

ترتب على ذلك أن أصبحت مساجدهم كالقبور، لا يكاد يسلم، أو يحيي بعضهم بعضاً، ولو هممت بمصافحة أحدهم، لقفز فزعاً كأن حيةً لدغته، وحصل بذلك التباعد والجفاء بين المسلمين، المفضي إلى فساد ذات البين، وهو منكر عظيم، وشر كبير: ولكن هكذا يضل الله المبتدعة من أهل الغلو والمروق، ويظهر فضيحتهم وعوارهم، وتناقض مذاهبهم!

أما عن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف فالقول بأنه بدعة، وشن الحرب عليه من هؤلاء المهووسين المتكلفين، فنقول: ليس بمستغرب ممن فسد ذوقه واختلت مقاييس الشرع في رأسه حتى سمَّى الدولة السعودية التي بدلت الشرائع، وأظهرت الكفر البواح، وقاتلت تحت الراية الأمريكية الكافرة لتدمير المسلمين وذبحهم: (**دولة مباركة نصر الله بها الحق وأهله**)، أو ممن وصفها بأنها «**دولة التوحيد**». وايم الله: إنها لطامة أن يؤتمن أمثال هؤلاء على دين، أو تقبل منهم فتوى!

وحجة القوم المعروفة هي: لم ينقل عن النبي، صلي الله عليه وعلى آله وسلم، ولا عن الصحابة قط أنهم احتفلوا بـ«**المولد**»، فهو إذاً بدعة. وقد أبطلنا هذه «**القاعدة**» بما فيه الكفاية، وحتى لو صحت لعاد الاحتفال بـ«**المولد**» مباحاً محضاً وذلك أنه لم ينقل عن النبي، صلي الله عليه وعلى آله وسلم، ولا عن الصحابة قط أنهم نهوا عن الاحتفال بالمولد، ولا ذكروه بشيء، لا بخير ولا شر، فمن أين جعلتموه مكروهاً، إو حراماً؟!

على أن هذه كلها بواطيل، فيوم المولد الشريف يوم فاضل أهل أن يحتفى به ويحتفل في كل أسبوع، وليس فقط مرة واحدة في السنة، لأن نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، قال نصاً: «**هو يوم ولدت فيه، ويوم أنزل علي فيه**» أو «**ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت**» أو «**فيه ولدت، وفيه أنزل علي**» أو كما قال، بأبي هو وأمي، مجيباً من سأله عن (**صوم يوم الإثنين**):

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، سئل عن صومه قال فغضب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال عمر، رضي الله تعالى عنه: (رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وببيعتنا بيعة!)، قال: فسُئِل عن صيام الدهر فقال: «لا صام ولا أفطر»، أو «ما صام وما أفطر»، قال: (فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم) قال: «ومن يطيق ذلك؟!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين)، قال: «ليت أن الله قوانا لذلك!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم)، قال: «ذاك صوم أخي داود عليه السلام»، قال: (**وسئل عن صوم يوم الإثنين**)، قال: «**ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت، (أو أنزل علي فيه)**»، قال فقال: «صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان: صوم الدهر»، قال: (وسئل عن صوم يوم عرفة)، فقال: « يكفر السنة الماضية والباقية»، قال: (وسئل عن صوم يوم عاشوراء)، فقال: «يكفر السنة الماضية»]، هو في **صحيح مسلم**» من عدة طرق، وهو أيضاً في «**المجتبى من السنن**»، وفي «**السنن الكبرى**»، وكذلك في «**مسند الإمام**

أحمد بن حنبل» من عدة طرق وفي «**صحيح ابن خزيمة**»، وهو في «**صحيح ابن حبان**»، كما أنه في «**المستدرك على الصحيحين**»، وفي «**سنن أبي داود**»، وقد استوعب الإمام البيهقي أهم طرقه في «**سنن البيهقي الكبرى**»، وفي غيرها بأصح الأسانيد التي توجد في الدنيا.

قوله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «**هو يوم ولدت فيه، ويوم أنزل علي فيه**»، جواباً لمن سأله: (**عن صوم يوم الإثنين**) يعني ضرورة أن يوم الأثنين أهل أن يصام فيه لوقوع هذه الأحداث الفاضلة فيه: مولده، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، وبدء نزول الوحي عليه.

هذه حجة قاطعة، لا محيص عنها إلا لمن قال:

ـ ليست هذه وقائع فاضلة، ومن قال هذا فحسبه الكفر!

ـ من زعم أن قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**هو يوم ولدت فيه، ويوم أنزل علي فيه**»، يعني: «**لا تصم يوم الإثنين، بالرغم من وقوع هذه الأحداث الفاضلة فيه**»، ومن قال هذا فحسبه أولاً الكذب، وقلب الحقائق، لأن السياق سيق سؤال عن فضائل الصوم، وليس عن المناسبات التي لا يجوز أو يكره فيها الصيام، ثم حسبه بعد ذلك الكفر لأن هذا اتهام صريح له، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، بالتلبيس وعدم البيان، بل بالتضليل وضد البيان، وتكذيب لوعد الله، تباركت أسماؤه: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾.

ونحن نسأل هؤلاء المهووسين: ما الذي جعل الصوم، وهو عبادة محضة، مستحباً استحباباً خاصاً يوم الإثنين لفضيلة هذا اليوم، ومنع من إلقاء المحاضرات، وعقد الدروس، وإنشاد القصائد فيه، ومد موائد الطعام الفاخر كموائد الأعراس؟! ثم من الذي قصر الفضيلة على يوم الإثنين من كل أسبوع، ومنع منها يوم مولده، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مرة واحدة في العام؟!

سوف يسارع القوم بالشغب: ما بال خير الأمة، وهم الصحابة، لم يفعلوه؟!

فنقول: فكان ماذا؟! وأين وجدتم في كتاب الله، أو في سنة رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أو في ضرورات الحس والعقل، أن ذلك القرن الفاضل، وهو أفضل قرون بني آدم بدون شك ولا جدال، لا بد أن يقوم بكل فضيلة بعينها؟! اليس فضل الصحبة، وتأسيس الدولة، ووضع أساس الأمة هي رأس الفضائل، فأي شيء في فوات غير ذلك عليهم؟! وهل كان فضل فتح القسطنطينية لهم؟! كلا والله: بل ذهب للأتراك العثمانيين وأميرهم محمد الفاتح، فنعم الجيش ذلك الجيش، ونعم الأمير ذلك الأمير.

أليس من أفضل شهداء الأمة ذلك الذي يقتله عدو الله الدجال؟! فهل جاءت هذه المنقبة بعد، وهل أدركها أحد من أصحاب أبي القاسم، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله؟!

نحن نؤكد لهؤلاء الحمقى أن هذا الزمان، وكذلك مستقبل الأيام، مملوء بفضائل تنقطع دونها الأعناق، وملاحم حربية هائلة، تفوق ملاحم الدنيا كلها منذ نشأتها، سوف يخوضها أبطال الإسلام: الملحمة الكبرى، ملحمة الروم، وقد جاءت مقدماتها وأشراطها متمثلة في الهجمة الأمريكية الشرسة، ثم فتح رومية، ثم نغزوا الدجال، فيهزمه الله، ثم يخرج يأجوج ومأجوج، فيبيدهم الله، فهل بقي من الصحابة أحد ليدرك هذه الفضائل؟!

لذلك لا ينبغي أن تبقى شبهة في أن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف سنة حسنة، ادخرها الله لبطل الإسلام، السلطان المنصور بالله، صلاح الدين الأيوبي، رضي الله عنه، (إن صح أنه هو الذي سنها)، ففاز بأجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة.

ولا نطيل في هذه الرسالة العامة بمناقشة تفاصيل شطحات القوم حول ما يزعمون أنه بدع، فلعلنا نعالج ذلك في رسالة خاصة عن «**البدعة: حقيقتها، وأنواعها وأحكامها**»، إن بقي في العمر فسحة، والله المستعان، عليه توكل، وبه نتأيد.

وعلى العموم فإن القائلين بـ«**سد الذرائع**»، و«**مآلات الأعمال**»، وغيرها من الدجل والهراء، مصدراً للأحكام، قد فتحوا

باب هذا النوع من البدع على مصراعيه بدعوى حماية حمى الشريعة، وإحاطة الحرام بسياج محكم، فحرموا أشياء من الحلال بدعوى أنها تؤول إلى الحرام، ولو تدبروا لأدركوا أن الله لم يكن ليعزب عن علمه شيء، وما كان ليفوته شيء: ﴿**وما كان ربك نسياً**﴾، ولكن هكذا يكون الحرص المرضي، والهوس الجامح المفضي بأصحابه إلى «**الغلو**» و«**التقديم بين يدي الله ورسوله**»، فبئس المذهب هذا الذي يؤول إلى جعلك تعقب على ربك، وتستدرك عليه بعض ما فاته، فتقع في الابتداع والضلالة، وما هي إلا خطوات قليلة، ومسافة يسيرة فإذا بالشيطان يدعوك لتخرج من الإسلام وتدخل في الكفر: عياذاً بالله، تعالى ذكره!

أما فيما يتعلق بـ«**البدع الاعتقادية**» فهناك إشكاليات تستحق إلقاء الضوء عليها، نشأت من الخلط بين صدق المقولة في ذاتها، وبين هل هي عقيدة تعتقد للتدين والتقرب إلى الله بها، وذلك لأن:

البدعة اعتقادية: هي كل قول «**خبري**» مخترع، لم يقم عليه الدليل القاطع من الكتاب والسنة، يعتقده القائل به تديناً، أي بنية التعبد والتقرب، وهو من ثم ضرورة يؤثِّم من خالفه.

أما إذا صدق إنسان بصحة قول ما، أو حتى اعتقده صحته اعتقاداً جازماً، أي مطابقته لواقع ما خارج الذهن، ولكنه لا يقول بأن الله افترض علينا الإيمان به، أو كلفنا بالبحث في موضوعه، والوصول إلى رأي معين فيه، ومن ثم فهو لا يؤثِّم المخالف، ولا يفسقه، أو يبدعه، فلا بأس بذلك. ولا بأس بتخطئة المخالف، بل والجزم بخلل عقله، ولا حتى باتهامه بالمكابرة في المعقولات والإنكار للمحسوسات، كل ذلك قد يقبل، حسب أصول المناظرة، ويبرر عقلا، أما التفسيق، والتبديع على وجه الذم، والتكفير، فهي أحكام شرعية، تفتقر دوماً إلى الدليل الشرعي.

وذلك لأن كل قضية خبرية إما أن تكون محررة، لا تحتمل سوى الصدق أو الكذب، أو غير محررة تحتاج إلى توضيح لجزئياتها ومفاهيمها وتفكيكها إلى قضايا محررة من النوع السابق ومن ثم الحكم علي كل واحدة منها.

وكل ذلك، سواء كان تحرير المسائل والقضايا أو إصدار الحكم العقلي عليها، مباح بعمومات الكتاب والسنة، وداخل في مجمل إمتنان الله على الناس بالعقل والحواس، ومطلوب في إطار الدعوة إلى التفكر، والتذكر، والتعقل، والتدبر، والنظر إلى ما في السماوات والأرض، بل أكثر ذلك مستحب، وبعضه واجب! ومنه شيء قليل جاء الشرع بالنهي عن البحث، أو الجدل فيه: كالمراء في القدر أو القرآن، أو بتعلمه: كالسحر، ونحوه!

أما الخروج بقضية خبرية معينة من كونها قضية عقلية، أو حسية، أو أخلاقية، أو فنية، أو جمالية، أو غير ذلك، من إطارها وجعلها قضية دينية شرعية، يتعلق ببحثها، أو بالإيمان بقول معين فيها، بغض النظر عن صحته أو بطلانه في نفسه، من الله الثواب والعقاب، أي جعلها ديناً، يدان الله به، وتطلب إليه القربى بواسطته، من غير دليل شرعي، فلا يجوز، وهو تشريع من الدين ما لم يأذن به الله، وعبادة له بما لم يشرع.

والتشريع من الدين بما لم يأذن به الله، في ذاته، كفر وشرك، كما أسلفنا! ولكن أهل هذا المقام معذورون بالتأويل، وشدة الحرص على صيانة الدين، والدفاع عن حريمه، وطلب القربى والزلفى إلى الله تعالى بذلك، لذلك وجب إخراج أشخاصهم من حكم الكفر إلى حكم التأويل والاجتهاد، أي في ذات الأمر وحقيقته، وإن كان كثير من مرتكبيها في عداد المجتهدين المأجورين، ومنهم الكثير من كبار الأئمة والصالحين؛ ولكن هذه قضايا حساسة لا تصلح مناقشتها إلا بالتفصيل التام المشبع، وإلا كان ضرب الأمثلة أضر من تركه، لذلك نتركه لرسالتنا المستقلة المسماة: «**البدعة: حقيقتها، وأنواعها وأحكامها**»!

فالبدعة إذن لها مرتبتان: (١) كبرى، و(٢) صغرى. وإن شئت فقل (١) مكفرة، و(٢) غير مكفرة. وإن شئت فقل: (١) مخرجة من الملة، و(٢) غير مخرجة من الملة.

فأما **البدعة الصغرى** فهي غير مخرجة من الملة، لإنها لا تصل بصاحبها إلى حد الكفر، وأكثرها من نوع ترك

المباحات، والتبتل، والرهبانية تقرباً إلى الله.

وأما **البدعة الكبرى**، وهى المكفرة، وهى المخرجة من الملة، فهى التى تصل بصاحبها الى حد الكفر، وأكثرها من نوع تبديل الشرائع. وهذا النوع من البدع هو الذي يفر من دراسته، وإعلانه، وتنبيه الناس عليه فقهاء السلاطين فرارهم من الأسد، مع شغلهم الأوقات الكثيرة بصغائر البدع، مثل: المولد النبوي، والنصف من شعبان، ويوم الإسراء والمعراج، ونحو، إن صح أنها بدع أصلاً، ولم تكن أقوال فقهية مرجوحة أو حتى راجحة، أو سنناً حسنة، كما بينا آنفاً بالنسبة لبعضها

فإذا رأيتهم، أخي المسلم الكريم، يتقعرون في نقد صغائر «**البدع**» هذه، فسألهم: وماذا عن البنوك الربوية، والمنظمات الكفرية الدولية، التي تنتمي اليها دولتهم «**السعودية**» المباركة، التي نصر الله بها الحق وأهله، كما زعم مفتيها بن باز، «**دولة التوحيد**» كما أفحش الألباني؟! ثم أعرض عنهم، وذرهم في طغيانهم يعمهون!

✻ فصل : التحذير من البدع، ومن الغلوّ في الدين

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وهذا هو اللفظ المعتمد، المتفق عليه، وفي رواية لمسلم «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».

* عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا خطب يقول: أما بعد: **«فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»**، حديث صحيح، أخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، والدارمي، بأسانيد صحاح، وزاد النسائي بإسناد صحيح: **«وكل ضلالة في النار»**.

* وعن العرباض بن سارية، رضي الله عنه، مرفوعاً: **«وإياكم والأمور المحدثات: فإن كل بدعة ضلالة»**. هذا الحديث أخرجه ابن ماجه بهذا اللفظ بإسناد في صحته كلام، كما ناقشناه سابقاً، وأبو داود، وأحمد، والدارمي، بلفظ مقارب، بإسانيد أيضاً فيها نظر، إلا أن هذه الفقرة تصح بشواهدها.

* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً: **«وإياكم ومحدثات الأمور: فإن شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»**، أخرجه ابن ماجه بإسناد محتمل.

* وعن عمرو بن عوف المزني، رضي الله عنه، مرفوعاً: **«ومن ابتدع بدعة ضلالة، لا ترضي الله ورسوله، كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً»**، أخرجه الترمذي، وقال: «هذا حديث حسن»، ولعله لا يصل إلى تلك المرتبة بذاته، ولكن بشهادة غيره!

وكما جاء النهي عن الإبتداع والإحداث في الدين بلفظه هكذا صريحاً، في نصوص قليلة، جاءت نصوص كثيرة، أقوى ثبوتاً، وأصرح دلالة بالنهي عن «**الغلو**»، و«**التعمق**»، و«**التنطع**» في الدين. فمن ذلك:

* قوله تعالى: ﴿ **يا أهل الكتاب، لا تغلوا في دينكم غير الحق** . . ﴾، (المائدة؛ ٥:٧٧).

* وقوله، تقدست أسماؤه: ﴿ **يا أهل الكتاب، لا تغلوا في دينكم، ولا تقولوا على الله إلا الحق** . . ﴾، (النساء؛ ٤:١٧١).

* وقوله: ﴿ **وما جعل عليكم في الدين من حرج، ملة أبيكم إبراهيم** ﴾، (الحج؛ ٢٢:٧٨).

* وقوله: ﴿ **ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج، ولكن يريد ليطهركم** ﴾، (المائدة؛ ٥:٦).

* وقوله: ﴿ **يريد الله بكم اليسر، ولا يريد بكم العسر** ﴾، (البقرة؛ ٢:١٨٥).

* وأخرج البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«إن الدين يسر، ولن يشادّ الدين أحد إلا غلبه: فسددوا، وقاربوا، وأبشروا! واستعينوا بالغدوة، والروحة، وشيء من الدلجَة»**.

* كما أخرج فيه بأسناد غاية في الصحة، عن أنس، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«يسروا، ولا تعسروا! وبشروا، ولا تنفروا!»**.

* وأخرج البخاري عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لن يدخل أحدا عمله الجنة!**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: «لا، ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة؛ **فسددوا، وقاربوا**! ولا يتمنين أحدكم الموت: إما محسنا فلعله أن يزداد خيرا وإما مسيئا فلعله أن يستعتب»، حديث صحيح، غاية في الصحة.

* وأخرج البخاري كذلك بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن ينجي أحدا منكم عمله!»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة! **سددوا وقاربوا**، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، و**القصد القصد تبلغوا**!».

* وأخرج البخاري: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا محارب بن دثار قال: سمعت جابر بن عبدالله الأنصاري قال: [أقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذا يصلي فترك ناضحه وأقبل إلى معاذ فقرأ بسورة البقرة أو النساء، فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذاً نال منه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه معاذا؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**يا معاذ أفتان أنت؟!!**» (أو أفاتن؟!!)، ثلاث مرار، «فلولا صليت بسبح اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى! فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة!». هذا حديث غاية في الصحة! وقال البخاري: وتابعه سعيد بن مسروق ومسعر والشيباني قال عمرو وعبيدالله بن مقسم وأبو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء بالبقرة، وتابعه الأعمش عن محارب.

* وأخرج البخاري نفس القصة، بلفظ آخر فيه فوائد، بإسناد صحيح آخر عن جابر بن عبدالله أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي، صلى الله عليه وسلم، ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة، قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذا فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إنا قوم نعمل بأيدينا، ونسقي بنواضحنا، وإن معاذاً صلى بنا البارحة، فقرأ البقرة، فتجوزت، فزعم أني منافق! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«يا معاذ أفتان أنت؟!»**، ثلاثا، «اقرأ: والشمس وضحاها، وسبح اسم ربك الأعلى، ونحوها». وأخرج قريباً منه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وأحمد بأسانيد غاية في الصحة.

* وأخرجها أحمد بإسناد صحيح عن أنس بن مالك قال: [كان معاذ بن جبل يؤم قومه، فدخل حرام، وهو يريد أن يسقي نخله، فدخل المسجد ليصلي مع القوم، فلما رأى معاذا طوّل، تجوز في صلاته، ولحق بنخله يسقيه؛ فلما قضى معاذ الصلاة قيل له إن حراما دخل المسجد فلما رآك طولت تجوز في صلاته، ولحق بنخله يسقيه، قال: إنه لمنافق! أيعجل عن الصلاة من أجل سقي نخله؟! قال: فجاء حرام إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ومعاذ عنده، فقال: يا نبي الله! إني أردت أن أسقي نخلا لي، فدخلت المسجد لأصلي مع القوم، فلما طول، تجوزت في صلاتي، ولحقت بنخلي أسقيه، فزعم أني منافق؟! فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال: «**أفتان أنت؟! أفتان أنت؟!** لا تطول بهم! اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى، والشمس وضحاها، ونحوهما!».

* وأخرج البخاري في «**الصحيح**» قصة مماثلة، ولعلها نفس القصة جاءت مختصرة من زاوية أخرى، بإسناد غاية في الصحة عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رجل: (يا رسول الله! لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان؟!)، فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضبا من يومئذ فقال: «**أيها الناس إنكم منفرون! فمن صلى بالناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة!**».

* كما أخرج فيه عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده (أبي موسى الأشعري) قال: لما بعثه النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومعاذ بن جبل (إلى اليمن) قال لهما: **«يسرا، ولا تعسرا؛ وبشرا، ولا تنفرا، وتطاوعا»**. قال أبوموسى: يارسول الله! إنا بأرض يصنع بها شراب من العسل، يقال له البتع، وشراب من الشعير، يقال له المزر؟! فقال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«كل مسكر حرام»**. أي أن التيسير لا يعني مواقعة الحرام، بل مواقعة الحرام هي الحرج والعسر نفسه!

* وأخرج البخاري عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: [**ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثما**، فإن كان إثما، كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها]، حديث صحيح، غاية في الصحة، وأخرج مثله مالك، في «الموطأ»، ومسلم، وأبو داود بأسانيد غاية في الصحة.

* وأخرج أحمد عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: [ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما من لعنة تذكر؛ ولا انتقم لنفسه شيئا يؤتى إليه، إلا أن تنتهك حرمات الله عز وجل؛ ولا ضرب بيده شيئا قط، إلا أن يضرب بها في سبيل الله؛ ولا سُئِل شيئا قط فمنعه، إلا أن يسأل مأثما فإنه كان أبعد الناس منه؛ **ولا خير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما**؛ وكان إذا كان حديث عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة]، هذا حديث غاية في الصحة.

* وأخرج البخاري في الصحيح قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، فهم الناس أن يبطشوا به، فنهاهم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقال: «دعوه! وهريقوا على بوله سجلا من ماء (أو ذنوباً من ماء)! **فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين»**، هذا حديث صحيح أخرجه كذلك الترمذي، والنسائي، وأبو داود، وأحمد.

قلت: اتهم حاج من إيران على ايام طاغوت الجزيزة الأسبق، عميل الإنجليز، الملك عبد العزيز آل سعود، بأنه أراد تلويث المسجد الحرام بـ«**الغائط**» فضربت عنقه فوراً، من غير تحقيق معتبر، ولا اتهام يعتد به، ولا بينة ولا محاكمة، بدعوى أنه «**رافضي**» وأن هؤلاء مشهورون بتعمد تلويث مشاعر الإسلام. أما إدراك أنه قل من يسلم من الأوبئة والأمراض في الحج، وأنه لا يكاد أحد ينجو من نوبة «**إسهال**»، وأن ذلك الرجل في الأرجح أحس بذلك فحاول الخروج عدواً من المسجد قبل وقوع «**المصيبة**» فغلبته بطنه، فظنوه هارباً بعد ارتكاب «**الجريمة**»، كل هذا الاحتمالات الراجحة لم تخطر لهم على بال: نعم هكذا يكون الاتباع «**الحسن**» لسيدي أبي القاسم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام؟!

* كما أخرج فيه، عن الأزرق بن قيس، قال: (كنا على شاطيء نهر بالأهواز قد نضب منه الماء، فجاء أبو برزة الأسلمي على فرس، فصلى، وخلى فرسه، فانطلقت الفرس، فترك صلاته، وتبعها حتى أدركها، فأخذها. ثم جاء فقضى صلاته، وفينا رجل له رأي، فأقبل يقول: انظروا إلى هذا الشيخ، ترك صلاته من أجل فرس! فأقبل فقال: ما عنفني أحد منذ فارقت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقال: إن منزلي متراخ. فلو صليت، وتركت، لم آت أهلي إلى الليل! **وذكر أنه صحب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فرأى من تيسيره**).

* وعن ابن عباس أنه التقط حصيات صغار، كحصى الخذف، لنبي الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وذلك لرمي الجمرات، فحسَّن فعله، وقال: **«بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»**، حديث صحيح، لا شك في صحته، رواه النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، وأحمد، والضياء المقدسي في «المختارة»، والحاكم وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: (على شرط مسلم فقط)!

لاحظ أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، استنكر الغلو، وحذر منه في أيسر الأمر وأسهله: اختيار حصوات رمي الجمار، فمن باب أولى فيما هو أكبر وأعظم!

* وعن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«هلك المتنطعون»**، قالها ثلاثاً. حديث صحيح أخرجه مسلم، وأبو داود، وأحمد.

* وعن أنس مرفوعاً: **«إن فيكم قوماً يتعبدون حتى يعجبوا الناس، ويعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»**، حديث صحيح أخرجه أبو يعلى الموصلي، فيه بيان العلة المهلكة المدمرة عند الخوارج الغالية: **(الإعجاب بالنفس، وتزكيتها، وطلب إعجاب الناس وثنائهم)**.

وقد تواتر النقل بذم الخوارج الغالية، المارقين من الدين مروق السهم من الرمية، كما جاء في العديد من الأحاديث، بعشرات الطرق الصحيحة عن جمع من الصحابة، منها:

* أخرج البخاري بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال بعث علي، رضي الله عنه، إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة، فقسمها بين الأربعة: الأقرع ابن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: (يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا؟!)، قال: «إنما أتألفهم!»، فأقبل رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتئ الجبين، كث اللحية، محلوق، فقال: (اتق الله يا محمد!)، فقال: «من يطع الله إذا عصيت؟!! أيأمنني الله على أهل الأرض، فلا تأمنوني؟!!»، فسأله رجل قتله (أحسبه خالد بن الوليد)، فمنعه، فلما ولى قال: «إن من ضئضئ هذا (أو في عقب هذا) قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد».

* وأخرج البخاري من طريق أخرى فيها فوائد وزيادات، بإسناد آخر صحيح، غاية في الصحة، عن أبي سعيد، رضي الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول، الله صلى الله عليه وسلم، وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: (يا رسول الله اعدل!)، فقال: «ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟!! قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل!!»، فقال عمر: (يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه)، فقال: «دعه! فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه، فما يوجد فيه شيء ،ثم ينظر إلى نضيه (وهو قدحه) فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم! آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس». قال أبو سعيد: (فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس، فأتي به حتى نظرت إليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته).

* وأخرج البخاري في رواية أخرى بإسناد صحيح عن أبي سعيد، رضي الله عنه، يقول: بعث علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة في أديم مقروظ لم تُحَصَّل من ترابها. قال فقسمها بين أربعة نفر، بين: عيينة بن بدر، وأقرع بن حابس، وزيد الخيل، والرابع إما علقمة وإما عامر بن الطفيل. فقال رجال من أصحابه: (كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء!)، قال: فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ألا تأمنوني، وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءً؟!!»، قال: فقام رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة، كث اللحية، محلوق الرأس، مشمر الإزار، فقال: (يا رسول الله، اتق الله!)، قال: «ويلك! أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟!»، قال: ثم ولى الرجل. قال خالد بن الوليد: (يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟!)، قال: «لا، لعله أن يكون يصلي!»، فقال خالد: (وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه؟!)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم!»، قال: ثم نظر إليه وهو مقف فقال: «إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية!»، وأظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود». والصحيح أن الرابع هو علقمة بن علاثة، كما ثبت في الروايات الأخري الصحيحة، أما عامر ابن الطفيل فقد هلك قبل ذلك بمدة، كان حرباً على الله ورسوله، وله مشاركة في قتل القراء يوم

بئر معونة، أصابته غدة كغدة البعير بدعوة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عليه، فمات كافراً، عياذاً بالله من النار!

* وأخرج البخاري في رواية أخرى مختصرة بإسناد صحيح عن أبي سعيد، رضي الله عنه، أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية: ينظر في النصل فلا يرى شيئا، وينظر في القدح فلا يرى شيئا، وينظر في الريش فلا يرى شيئا، ويتمارى في الفوق**». وقد أخرج الإمام مالك في الموطأ مثل هذا بإسناد متصل صحيح.

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح، غاية في الصحة، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، قال: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**سيخرج قوم في آخر الزمان: أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية؛ فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة!**».

* وأخرج مسلم، بإسناد صحيح، عن يسير بن عمرو قال: [سألت سهل بن حنيف: (هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج؟!)، فقال: سمعته، وأشار بيده نحو المشرق، قوم (وفي لفظ: يخرج أقوام) يقرءون القرآن بألسنتهم، لا يعدو تراقيهم: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية]، وأخرج أحمد مثله، بإسناد لا بأس به، وزاد: [قلت: (هل ذكر لهم علامة؟!)، قال: هذا ما سمعت، لا أزيدك عليه!].

* وأخرج مثله الترمذي، بإسناد صحيح، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية!»، قال أبو عيسى الترمذي: (وفي الباب عن علي وأبي سعيد وأبي ذر؛ وهذا حديث حسن صحيح؛ وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث وصف هؤلاء القوم الذين يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية إنما هم الخوارج الحرورية وغيرهم من الخوارج).

* وأخرج ابن ماجه، وأحمد، كل منهم، بإسناده الصحيح، عن أبي سلمة قال: قلت لأبي سعيد الخدري: هل سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يذكر في الحرورية شيئا؟! فقال: سمعته يذكر قوما يتعبدون (وقال أحمد: يتعمقون في الدين) يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصومه مع صومهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية: أخذ سهمه فنظر في نصله، فلم ير شيئا، فنظر في رصافه، فلم ير شيئا، فنظر في قدحه، فلم ير شيئا، فنظر في القذذ: فتمارى هل يرى شيئا، أم لا؟!

* كما أخرج ابن ماجه، بإسناد صحيح، غاية في الصحة، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إن بعدي من أمتي (أو سيكون بعدي من أمتي) قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حلوقهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه. هم شرار الخلق والخليقة!»، قال عبد الله بن الصامت: فذكرت ذلك لرافع بن عمرو أخي الحكم بن عمرو الغفاري، رضي الله عنهما، فقال: وأنا أيضا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج أحمد حديث أبي ذر كذلك بإسناد صحيح.

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد صحيح، عن عاصم بن كليب عن أبيه قال كنت جالسا عند علي، رضي الله عنه، فقال: إني دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس عنده أحد إلا عائشة، رضي الله عنها، فقال: «يا ابن أبي طالب! كيف أنت وقوم كذا وكذا؟!»، قال: قلت: الله ورسوله أعلم! قال: «قوم يخرجون من المشرق، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فمنهم رجل مخدج اليد كأن يديه ثدي حبشية». وزاد في

رواية صحيحة، أن علي قال: (أنشدكم بالله هل أخبرتكم أن فيهم، ...) فذكر الحديث بطوله.

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد صحيح، عن يزيد الفقير قال: قلت لأبي سعيد الخدري: (إن منا رجالا هم أقرؤنا للقرآن، وأكثرنا صلاة، وأوصلنا للرحم، وأكثرنا صوما، خرجوا علينا بأسيافهم؟!)، فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**يخرج قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**».

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد صحيح، عن أنس قال: ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ولم أسمعه منه): «إن فيكم قوما يعبدون ويدأبون حتى يعجب بهم الناس، **وتعجبهم نفوسهم**، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية!»

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد صحيح، عن أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري، وقد حدثناه أبو المغيرة عن أنس عن أبي سعيد، ثم رجع إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «سيكون في أمتي خلاف وفرقة: قوم يحسنون القيل، ويسيئون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يرجعون حتى يرتدوا على فوقه، هم شر الخلق والخليقة! طوبى لمن قتلهم وقتلوه! يدعون إلى كتاب الله، وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم!»، قالوا: (يا رسول الله ما سيماهم؟!)، قال: «التحليق».

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد حسن، عن جابر بن عبد الله قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الجعرانة وهو يقسم فضة في ثوب بلال للناس، فقال رجل: (يا رسول الله، اعدل!)، فقال: «ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! لقد خبت إن لم أكن أعدل!»، فقال عمر: (يا رسول الله! دعني أقتل هذا المنافق؟!)، فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي! إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم أو تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية»، وأخرج مثله بأسانيد حسان إلى جابر، فالحديث عن جابر صحيح بمجموعها. ولعل هذه قصة أخرى، لأن القصة المشهورة الأخرى ما كانت عام الجعرانة، وكان المقسوم ذهيبة بين أربعة من زعماء القبائل من نجد، أو لعل القصتين اختلطتا على جابر، رضي الله عنه!

* وأخرج الإمام أحمد: حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله (يعني ابن المبارك)، قال حدثنا حرملة بن عمران، قال حدثني عبد العزيز بن عبد الملك بن مليل السليحي (وهم إلى قضاعة) قال: حدثني أبي قال: كنت مع عقبة بن عامر جالسا قريبا من المنبر يوم الجمعة فخرج محمد بن أبي حذيفة فاستوى على المنبر فخطب الناس ثم قرأ عليهم سورة من القرآن قال وكان من أقرإ الناس، قال: فقال عقبة بن عامر: (صدق الله ورسوله! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ليقرأن القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية!»)، هذا إسناد صحيح.

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد لا بأس به، عن شريك بن شهاب قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، يحدثني عن الخوارج، فلقيت أبا برزة في يوم عرفة في نفر من أصحابه، فقلت: يا أبا برزة! حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله في الخوارج! فقال أحدثك بما سمعت أذني ورأت عيناي: أتي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بدنانير فكان يقسمها وعنده رجل أسود مطموم الشعر عليه ثوبان أبيضان بين عينيه أثر السجود فتعرض لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، فأتاه من قبل وجهه، فلم يعطه شيئا، ثم أتاه من خلفه، فلم يعطه شيئا، فقال: والله يا محمد، ما عدلت منذ اليوم في القسمة؟! فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديداً، ثم قال: «والله لا تجدون بعدي أحداً أعدل عليكم مني!»، قالها ثلاثا، ثم قال: «يخرج من قبل المشرق رجال، كأن هذا منهم، هديهم هكذا: يقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، لا يرجعون إليه!»، ووضع يده على صدره: «سيماهم التحليق! لا يزالون يخرجون، حتى يخرج آخرهم، فإذا رأيتموهم فاقتلوهم!»، قالها ثلاثا، «شر الخلق والخليقة»، قالها ثلاثا.

* وأخرج الإمام أحمد، بإسناد صحيح، عن أبي بكرة قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنانير، فجعل يقبض قبضة، قبضة، ثم ينظر عن يمينه، كأنه يؤامر أحدا، ثم يعطي؛ ورجل أسود، مطموم عليه ثوبان أبيضان، بين عينيه أثر السجود، فقال: (ما عدلت في القسمة؟!)، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «من يعدل عليكم بعدي؟!»، قالوا: (يا رسول الله ألا نقتله؟!)، فقال: «لا!»، ثم قال لأصحابه: «هذا وأصحابه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يتعلقون من الإسلام بشيء». وقد زادنا أبو بكرة نفيع بن الحارث، رضي الله عنه، فائدة جميلة ها هنا، وهي أن أمين من في السماء، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، كان (ينظر عن يمينه، كأنه يؤامر أحداً)، فلعله كان يوآمر جبريل عليه الصلاة والسلام!

هذا نقل تواتر، يوجب العلم اليقيني، الذي لا يتطرق إليه شك أو تشوبه شائبة، وإنما كان ذلك الذم الشديد، والله أعلم، لأمور منها: أن اكثر الإبتداع والإحداث يرجع، حقيقة، إلى الغلو في الدين، والحرص المَرَضِيٍّ عليه، والمبالغة في التعبد، والهوس في الزهد، كما فصلناه أعلاه. ومنها: أن الغلو والتشدد ينفر الناس من الدين ويصدهم عنه غالباً، بخلاف التقصير والتساهل، كما معلوم محسوس بشهدة الواقع وأحداث التاريخ المتواترة، لذلك جاء من الذم لأهل الغلو، وبالأخص الخوارج الغالية، من الأزارقة والنجدات والصفرية المكفرين بالذنوب، الذين يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، ما هو أكثر بكثير مما جاء في ذم أهل التفريط والتساهل!

لذلك كان الإفراط في الحكم بالتبديع على الناس، وعلى الأفعال، من الصفات المميزة لأهل الغلو والإبتداع أنفسهم. فلا يجوز للمسلم العاقل، الذي يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يحكم على فعل بأنه بدعة إلا بعد إشباع البحث، والتأكد، بيقين، من عدم تقديم قائلها لدليل أو لشبهة دليل، وإلا وقع هو نفسه في الغلو والإبتداع! ويتدرج الحال بهذا وأمثاله، من العُجْب، وتزكية النفس، والغرور بها، وإساءة الظن بالمسلمين، حتى يبدع الناس جميعاً، ما عدا نفسه، وفرقته التي على نفس رأيه، بحذافيره. فتجده يقول بلسان الحال، بل ربما بلسان المقال: (ابتدع الناس؛ ضل الناس؛ فسدت عقائد الناس؛ هلك الناس؛ ..إلخ) فينطبق عليه الوعيد الشديد الذي ثبت عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم**»، كما أخرجه مسلم في صحيحه، والبخاري في «**الأدب المفرد**» بإسناد صحيح عن أبي هريرة.

ولأهل الغلو نكت، وطرائف، وعجائب، لا تعد ولا تحصى، من أهمها، وأبرزها: الغلظة على العوام، والسكوت والتساهل مع «**ساداتهم وكبرائهم**» من الحكام. فهذا (الشيخ الدكتور) صهيب حسن، وهو «**مبتدع**» من رؤوس أدعياد «**السلفية**» والسنة والحديث في بريطانيا يبسط لسانه في عرض «**جماعة التبليغ**» فيقول، في ما روته عنه «**الهدي النبوي**»، في عددها الثامن لشهر شعبان ١٤١٧هـ: (لا يجوز للمسلم السني الدخول إلى هذه الجماعة لما فيها من «**البدع الغليظة**»، ولا يجوز الخروج معهم لأن ذلك نصر للبدعة وإشاعة لها)!

الله أكبر: «**بدع غليظة**»، هكذا قال بصوت مرتفع، فض الله فاه! من غير بيان لها، أو تفصيل، ومن غير دليل شرعي، بل هكذا إرسالاً، يتبعه المبتدعة بحق، من المقلدة العميان إتِّباع دواب الحمير لقائدها. فإذا وصل الكلام إلى أعداء الله وأعداء رسله، مبدلي الشرائع، المتولين للكفار، من امثال «**آل سعود**»، الذين يمدونه وجماعته بالمال، فلا تجد إلا الصمت المطبق، والسكوت المريب، والاعتذار بـ«**الحكمة**»، المزورة، واجتناب «**الفتنة**» المكذوبة المزعومة: ﴿**ألا في الفتنة سقطوا، وإن جهنم لمحيطة بالكافرين**﴾، أما ما يأتيهم من أموال، وما يرفلون فيه من حلل حسان، وما يرتحلون من سيارات فارهة، وما يسكنون من قصور أو بيوت منيفة، فكله إنما أعطاه آل سعود لـ«**وجه الله**» وأخذه هؤلاء لـ«**مصلحة الدعوة**»، ولم لا؟! أليست دولة آل سعود هي «**دولة التوحيد**» بنص «**الإمام**» الألباني وهي «**الدولة المباركة التي نصر الله بها الحق وأهله**» بنص «**الإمام**» عبد العزيز بن باز؟!

بل إن الحق أن الخوارج الحرورية أكثر فحولة ورجولة وإخلاصاً من هؤلاء، فأدعياء السلفية هؤلاء فيهم كل صفات

الخوارج إلا قوة الشكيمة، والرجولة والشجاعة، فلعل خير مسمًّى لهم هو: «**مخانيث الخوارج**»!

ومن فواقرهم: وصفهم مصافحة المسلمين لبعضهم بعضاً، بعد التسليم من الصلاة، بأنه بدعة! وقد ناقشنا ذلك وأبطلناه فيما سلف.

بل إن الظن ليسوء جداً بهؤلاء، نظراً لعلاقة أكثرهم الوثيقة بفجرة الحكام، وأن دوافعهم الحقيقية هي تعمد **«إفساد ذات البين»** بين المسلمين، وتفريق صفهم، حتى يتسنى للكفار، والمنافقين من فسقة الحكام، وعملائهم من المتنفذين ورجالات الأدب والإعلام، وزنادقة المشايخ، حتى يتسنَّى لهؤلاء بسط هيمنتهم، وفرض تسلطهم على الأمة التي تم تمزيق شملها، وتصديع صفوفها، بجلوسهم على أفواه السكك: يمتحنون الناس بغوامض المسائل، ودقائق مشكلات الاعتقاد! ثم يصنفون الناس: هذا مبتدع، وذاك كافر، والثالث، «**سلفي**»، والآخر «**خلفي**»، وهذا «**صوفي**»، وذلك «**طرقي**»، والإمام الحافظ الفقيه الأصولي النظار الحجة ابن حزم «**جهمي**»، وهذا مستحق للهجر، والإمام الحافظ الحجة قاضي القضاة ابن حجر «**أشعري**»: أهل لأن تحرق كتبه، والنووي، نصف أشعري: عقيدته «**وسط**!» مشكوك فيها، ووجه الإمام الشهيد سيد قطب، لأنه حليق وفق مذهبه في جواز حلق اللحية، يشبه وجوه اليهود والنصارى،.. إلخ، إلى غير ذلك من شطحاتهم الخبيثة الملعونة، أخزاهم الله، وأبعدهم، ولعنهم، وأبادهم.

بـــــــاب
توحيد المحبة والولاء

توحيد المحبة والولاء هو إفراد الله بالمحبة والموالاة لاستحقاقه الذاتي لذلك، فتكون كل محبة ونصرة وموالاة ناشئة من ذلك متفرعة منه، وليست أصلا مستقلاً بنفسه.

واستحقاق الرب، تباركت أسماؤه، للمحبة في أقصى درجاتها، وأخلص أنواعها، ضرورة عقلية فطرية، جاء الشرع مؤكداً لها، ومنبهاً إليها. ذلك لأن الإنسان لا يحب شيئاً، أو شخصاً إلا بدافعين:

الأول: : لاتصاف الشيء أو الشخص المحبوب بصفات جمال، وكمال يدركها العقل، أو يميل إليها الطبع.

والله، تباركت أسماؤه، وتقدست صفاته، هو الموصوف بالكمال والجمال التام المطلق، الفائق لحدود إدراك العقول، المتجاوز لآفاق الوهم والخيال. فأي شيء أولى من الله بأقصى درجات المحبة لهذا الاعتبار؟!

الثاني: لما يأتي من الشيء أو الشخص المحبوب من الإنعام، أو العطايا والمنح، أو جلب النفع ودفع الضر، أو المعونة في النوازل والشدائد، أو التلطف في المعاملة وحسن الصحبة والمعشر، أو الحماية من الأعداء والنصرة عليهم.

والله سبحانه وتعالى هو المنعم الأول على الإنسان ابتداء: بمنح الوجود بعد العدم؛ والحياة بعد الموت؛ وجعل السمع والبصر، وسائر الحواس، والتمييز، والعقل؛ ومنِّه بحرية الإرادة والاختيار، والقدرة على الفعل والإبدا ع والابتكار؛ ثم التكريم والتفضيل على أكثر الخليقة تفضيلاً؛ ونعمه الظاهرة والباطنة تترى وتتوالى آناء الليل، وأطراف النهار. فأي شيء أولى من الله بأقصى درجات المحبة لهذا الاعتبار؟! فمن أولى أن يعترف له بالفضل والجميل، ويتقدم إليه بالشكر؟!

فهو جل وعلا مستحق، لذاته وبذاته، لغاية الحب، حباً يفوق حب النفس، والولد، والوالد، والزوج، وجميع متا ع الدنيا ولذاتها، والناس أجمعين.

ويترتب على ذلك، لا محالة، **إن كانت المحبة صادقة**، حب من يحب، وحب كل ما يقرب إليه ويزيد في محبته، كما يترتب عليها، بداهة، طاعة أمره، واتبا ع رسله؛ وبالضرورة بغض أعدائه، وبغض من يبغضه، وبغض كل ما يبعد عنه.

وفي مقدمة محبوبيه، بل هو رأسهم، سيدنا وحبيب قلوبنا محمد بن عبدالله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي العربي، خاتم النبيين، وسيد المرسلين، وخليل رب العالمين، وإمام المتقين، الذي قال ناصحاً، مشفقاً: **«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده، ووالده، والناس أجمعين»**! لذلك كان لا بد من محبته، وتوقيره، ونصرته، وطاعته، واتباعه. كما قيل في معنى شهادة «أن محمداً رسول الله»: **(طاعته فيما أمر * وتصديقه في ما أخبر * واجتناب ما نهى عنه وزجر * وأن لا يعبد الله إلا بما شرع وقرر * وأن يُحَبَّ أكثر من النفس والزوج والولد والوالد وسائر البشر * وأن يوقَّر ويعزَّر ويُنْصَر)**

ثم ينشأ من ذلك ويترتب عليه لا محالة:

(١) نصرته، أي نصرة الله: بنصرة دينه، وكتبه، ورسله؛ والدعوة إليهم، والصبر على الأذى فيهم، والجهاد والقتال في سبيلهم؛

(٢) موالاة أوليائه وأحبائه: بمحبتهم وصدق الود لهم؛ واحترامهم وإكرامهم؛ وحسن عشرتهم وصحبتهم؛ وإخلاص الصداقة والمشورة والنصح لهم؛ والتعاون معهم على كل بر وتقوى؛ وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر؛ ونصرتهم بالمال والنفس والولد؛ والتجمع معهم في جماعة واحدة، أي الانتماء إلى تابعية واحدة معهم، أي العيش معهم في ظل كيان سياسي واحد!

وأخص خصائص الموالاة، وجوهرها: التحالف، والإنتماء، والتكتل، والتقرب، والنصرة، والإعانة، والصداقة، والتودد.

(٣) معاداة أعدائه، والمعاداة هي الضد التام للموالاة، فهي ضدها من كل وجه: ببغضهم، وقطع حبال المودة معهم، وعدم مناصرتهم، والانعزال عنهم، والهجرة من ديارهم، ومقاتلتهم، كل ذلك من غير ظلم ولا عدوان. ولا يستثنى من ذلك إلا ما أذن به الرب، جل وعلا، من الإحسان إليهم، والبر، والصلة، والموادعة، والمهادنة، والمصالحة، وحقوق التابعية لأهل ذمة الله، وذمة رسوله، ولغيرهم من المسالمين والموادعين.

أمَّا أعداء الله من الكفرة الحربيين فلهم كل البغض، وكل المقت، وكل العداء، وكل الإبعاد، وكل الخذلان، وكل القتال. وقد أشبعنا جزئيات ذلك وفقهه في كتابنا المسمَّى: (**المولاة والمعاداة**)، فليراجع.

* قال تعالى: ﴿**مالهم من دونه من ولي، ولا يشرك في حكمه أحداً**﴾، (الكهف؛ ١٨:٢٦).

* وقال: ﴿**أم اتخذوا من دونه أولياء؟! فالله هو الولى**﴾، (الشورى؛ ٤٢:٩).

* وقال الله تعالى: ﴿**ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله، والذين أمنوا أشد حبًا لله**﴾، (البقرة؛ ٢:١٦٥).

* قال تعالى: ﴿**إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا**﴾، (المائدة؛ ٥:٥٥).

* وقال: ﴿**لا تتخذوا أباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان**﴾، (التوبة؛ ٩:٢٣).

* وقال: ﴿**لاتجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، ولوكانوا آباءهم، او أبناءهم، أو إخوانهم، أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان**﴾، (المجادلة؛ ٥٨:٢٢).

* وقال: ﴿**قل: إن كنتم تحبون الله، فاتبعوني يحببكم الله، ويغفر لكم ذنوبكم، والله غفور رحيم * قل أطيعوا الله والرسول، فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**﴾، (آل عمران؛ ٣:٣١-٣٢).

* وقال: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء، إلا أن تتقوا منهم تقاة، ويحذركم الله نفسه، وإلى الله المصير**﴾، (آل عمران؛ ٣:٢٨).

* وجعل، تباركت أسماؤه، اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين الصفة الرئيسية المميزة للمنافقين نفاقاً اعتقادياً مخرجاً من الملة، أهل الدرك الأسفل من النار، فقال: ﴿**بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً * الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، أيبتغون عندهم العزة؟! فإن العزة لله جميعاً**﴾، إلى قوله، جل من قائل: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين! أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً؟! * إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار، ولن تجد لهم نصيراً**﴾، (النساء؛ ٤:١٣٨-١٤٥).

* وقال، جل من قائل، مثنياً على إبراهيم وصحبه: ﴿**قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم: إنا برءاء منكم، ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم، وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوابالله وحده**﴾، (الممتحنة؛ ٦٠:٤).

* وقال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا: من يرتد منكم عن دينه، فسوف يأتي الله بقوم يحبهم، ويحبونه: أذلة على المؤمنين، أعزة على الكافرين، يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم**﴾، (المائدة؛ ٥:٥٤). ذكر لهؤلاء المحبين لله، المحبوبين من الله؛ وهذا هو المطلب المهم: أن يكون المرء محبوباً من الله، ذكر لهم **أربع علامات**:

الأول: الذلة على المؤمنين: وهي تمام الرحمة والشفقة والعطف والرقة والتواضع. قال الإمام التابعي عطاء المكي، رحمه الله: **(كالولد مع والده، والعبد المملوك مع سيده).**

الثاني: العزة على الكافرين: وهي هنا الترفع، والشدة، وتأكيد الهوية والشخصية، بل والغلظة في مواضعها، وليست هي البطر والغطرسة والعجب بالنفس، كلا؛ كما قال، تقدست أسماؤه، في موضع آخر مثنياً على أصحاب نبيه، صلى الله عليه وسلم: ﴿**أشداد على الكفار، رحماء بينهم**﴾، وقال تعالى، آمراً نبيه، صلى الله عليه وسلم: ﴿**جاهد الكفار** والمنافقين، **واغلظ** عليهم !﴾.

الثالث: الجهاد في سبيل الله بالنفس، والمال، وباليد، واللسان، فبذلك تتحقق دعوى المحبة.

الرابع: أنهم لا يخافون في الله لومة لائم: وهذه علامة صحة المحبة.

فمن زعم أنه يحب الله فليفحص نفسه ويختبرها: فإن كان متصفاً بتلك الصفات الأربع فليستبشر بمبادلة الله له حباً بحب، وإلا فلا يغرنَّ نفسه بالأماني الكاذبة، والدعاوى العريضة، وليشتغل في تقويم نفسه، وإصلاح شخصيته، حتى يصبح أهلاً لمحبة الله، التي هي غاية الغاية، ومنتهى النهاية!

لاحظ كذلك أن المحبة هنا ليست محبة سلبية قلبية محضة فحسب، محبة الرهبان «**المزعومة**» المنعزلة في الصوامع والأديرة، بل هي كذلك: ولاء وبراء، أي موالاة ومعاداة، وجهاد وكفاح، وأفعال وأنشطة ظاهرة!

* عن أنس أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده، ووالده، والناس أجمعين»**، حديث صحيح، أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد، وغيرهم.

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن عبدالله بن هشام، رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي، صلى الله عليه وسلم، وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: (يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي!)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«لا، والذي نفسي بيده: حتى أكون أحب إليك من نفسك!»**، فقال له عمر: (فإنه الآن، والله، لأنت أحب إلي من نفسي)، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «**الآن يا عمر**». وأخرج أحمد مثله بإسناد قوي.

* ولهما عن أنس، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار»**، حديث صحيح. وفي رواية صحيحة أخرى: «لا يجد أحد حلاوة الايمان حتى ...» إلى آخره. وقد أخرج مثله الترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان في صحيحه،

حلاوة الإيمان: ما يحصل في القلب من اللذة والبهجة والنعيم والسرور، الذي يجده أهل الإيمان، ويعرفونه، ويذوقونه، ولا تستطيع الكلمات حده ووصفه، بل لا بد من تجربته! ويترتب على ذلك التلذذ بالطاعات، والتمتع بتحمل المشاق وتجنب الشهوات في رضى المحبوب، جل وعز.

ولن يجد أحد حلاوة الإيمان كاملة إلا إذا أكمل المحبة، ودفع ضدها، وجردها:

(١) فإكمال المحبة يكون: بأن يكون الله ورسوله أحب إلى العبد مما سواهما، فلا يكفي مجرد الحب، بل لا بد أن يكون الله ورسوله أحب من كل محبوب آخر. ومحبة الله تستلزم محبة طاعته، لأن الله يحب من عبده الطاعة، أي العبودية، والمحب بحق يحب ما يحب محبوبه، لا محالة، إن كانت محبته صادقة.

(٢) ودفع ضدها: بأن يكره ضد لوازم المحبة والإيمان، أي أن يكره الكفر والفسوق والعصيان، كما يكره أن يقذف في النار.

(٣) وتجريدها: أن يحب المرء، لا يحبه إلا لله. وتجريد المحبة لا يتأتى إلا بعد إكمالها، ودفع ضدها، لذلك جاء الحديث التالي بها منفردة، لأن وجودها، يقتضي ضرورة، سبق كمالها، ودفع الضد لها:

* عن أبي هريرة مرفوعاً: **«من سرَّه أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله»**، حديث صحيح، أخرجه أحمد، والطيالسي، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، وإسناده حسن صحيح قوي على شرط مسلم، تقوم به الحجة على كل حال، وهو قطعاً في غاية الصحة بشواهده.

* وعن أنس أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى يحب للناس ما يحب لنفسه، وحتى يحب المرء لا يحبه إلا لله، عز وجل»**، حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه أحمد، وغيره.

* وعن أبي أمامة عن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: **«من أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان»**، أخرجه أبو داود بإسناد حسن قوي لذاته، والطبراني في «**الأوسط**»، والضياء المقدسي، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»، وابن عساكر. والحديث صحيح قطعاً، بمجموع طرقه، ومتابعاته، وشواهده، ومنها:

* عن معاذ بن أنس الجهني، رضي الله عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **««من أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله، وأبغض لله، وأنكح لله، فقد استكمل إيمانه»**. هذا حديث صحيح، أخرجه الترمذي وأحمد بإسناد صحيح، وكذلك أحمد بإسناد آخر فيه نظر. وقد روى ابن أبي شيبة في «**الإيمان**» مثله، شاهداً له، عن كعب بن مالك موقوفاً.

* أخرج أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا في «الإخوان» عن البراء بن عازب قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **«أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟!»**، قلنا: (الصلاة)، قال: «إن الصلاة حسنة، وما هي بها!»، فذكروا شرائع الإسلام، فلما رآهم لا يصيبون قال: **«أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله، وتبغض في الله عز وجل»**، كما أخرجه كذلك أحمد، وأبو داود الطيالسي، وهو حديث حسن، كما سنبرهنه في الملحق، إن شاء الله.

* وجاء في المعجم الكبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لأبي ذر: **«أي عرى الإيمان (أظنه قال:) أوثق؟!»، قال: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله»**. وهذا كذلك حديث صحيح، كما هو مبين في الملحق.

* أخرج الطبراني في «**المعجم الكبير**» عن عبد الله بن مسعود قال: [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بن مسعود!»، قلت: (لبيك!)، ثلاثا؛ قال: «**هل تدرون أي عرى الإيمان أوثق؟!**»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «**الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله!**»، قال: «يا بن مسعود!»، قلت: (لبيك يا رسول الله)، قال: «أي المؤمنين أفضل؟!»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «إذا عرفوا دينهم، أحسنهم عملا!»، ثم قال: «يا بن مسعود، هل تدري أي المؤمنين أعلم؟!»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «إذا اختلفوا (وشبك بين أصابعه) أبصرهم بالحق، وإن كان في عمله تقصير، وإن كان يزحف زحفا!»، ثم قال: «يا بن مسعود، هل علمت أن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة لم ينج منها إلا ثلاث فرق: فرقة أقامت في الملوك والجبابرة فدعت إلى دين عيسى فأخذت فقتلت بالمناشير، وحرقت بالنيران، فصبرت حتى لحقت بالله؛ ثم قامت طائفة أخرى لم تكن لهم قوة، ولم تطق القيام بالقسط، فلحقت بالجبال فتعبدت وترهبت وهم الذين ذكرهم الله فقال: ﴿**ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله إلى وكثير منهم فاسقون**﴾، وفرقة منهم آمنت فهم الذين آمنوا وصدقوني وهم الذين رعوها حق رعايتها؛ وكثير منهم فاسقون: وهم الذين لم يؤمنوا بي ولم يصدقوني ولم يرعوها حق رعايتها وهم الذين فسقهم الله!». هذا حديث صحيح، كما هو مبين في الملحق.

* وجاء في مسند الإمام أحمد بن حنبل عن أبي ذر قال خرج إلينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟!»، قال قائل: الصلاة، والزكاة، قال قائل: الجهاد؛ قال: **«ان أحب الأعمال إلى الله**

عز وجل: الحب في الله والبغض في الله»، كما أخرجه أبو داود مختصراً.

* وأخرج الطبراني مرفوعاً، وكذلك أحمد، بإسانيدهم، عن عمرو بن الجموح، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بلفظ: **«لا يحق للعبد حق صريح الإيمان حتى يحب لله تعالى، ويبغض لله تعالى، فإذا أحب لله، وأبغض لله فقد استحق الولاء من الله،** ...إلخ».

* أخرج الإمام ابن جرير الطبري، والإمام محمد بن نصر المروزي بأسانيدهم من كلام ابن عباس: **(من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك! ولن يجد عبد طعم الإيمان، وإن كثرت صلاته وصومه، حتى يكون كذلك! وقد صارت مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً)**، وأخرج ابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم الجملة الأولى منه فقط.

* أخرج ابن أبي الدنيا في «**الإخوان**»: عن ابن عباس قال: [**أحب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله! فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولا يجد عبد طعم الإيمان، وإن كثرت صلاته وصيامه، حتى يكون كذلك**]. هذا أثر حسن، كما هو مبرهن في الملحق.

لاحظ ان الأثر السابق من كلام ابن عباس، لله دره، ليس إلا اتباعاً للأحاديث قبله، وإعمالاً للفهم الصحيح لها، ولغيرها من نصوص الكتاب والسنة المتضافرة، حاشا لابن عباس أن يكون مبتدعاً، أو أن يقدم بين يدي الله ورسوله، فلم يكتف بذكر «الحب»، و«البغض»، بل أكد على «الموالاة»، و«المعاداة». فلا يكفي مجرد «الحب»، و«البغض» القلبيين المجردين، بل لا بد من «الموالاة» وهي الإنتماء، والنصرة، والتحالف، والإعانة، والكينونة مع المحبوبين ظاهراً، وباطناً، ولا بد من ضدها وهو «**المعاداة**»: الشاملة للمقت، والتحقير، والمفاصلة، والهجر، والمقاتلة بالسلاح، والبراءة من المبغوضين، والكفر بهم، ونبذهم، والبعد عنهم ظاهراً، وباطناً!

* أخرج ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا وكيع وأبو معاوية وابن نمير، كلهم، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده: **لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا! أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟! أفشوا السلام بينكم**»، حديث صحيح، في غاية الصحة، ومثله في صحيح مسلم، ومسند إسحاق بن راهويه، وفي الأدب المفرد للبخاري، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، وسنن أبي داود، وسنن البيهقي الكبرى، وفي صحيح ابن حبان.

* كما أخرج الطبراني عن أبي أمامة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له! !والذي نفسي بيده: **لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتى تحابوا، ولا تحابون حتى يذهب الغل من صدوركم! ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه تحاببتم؟!**»، قالوا: (بلى)، قال: **افشوا السلام!**». هذا حديث صحيح، كما هو مفصل في الملحق.

* أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا! ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحابيتم؟! إفشاء السلام بينكم**». هذا حديث حسن، كما هو مفصل في الملحق.

* وجاء في المستدرك على الصحيحين عن أبي موسى الأشعري، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لن تؤمنوا حتى تحابوا! أفلا أدلكم على ما تحابوا عليه؟!**»، قالوا: (بلى، يا رسول الله!)، قال: **«افشوا السلام بينكم تحابوا!** والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا!»، قالوا: (يا رسول الله كلنا رحيم؟!)، قال: «إنه ليس برحمة أحدكم، ولكن رحمة العامة، رحمة العامة!». وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح، ولعله لا يصل إلى تلك المرتبة، ولكنه حسن، على كل حال، كما هو مبين في الملحق.

* أخرج الإمام أحمد بن حنبل عن الزبير بن العوام، رضي الله تعالى عنه، ان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء؛ والبغضاء هي الحالقة: لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين!

والذي نفسي بيده (أو: والذي نفس محمد بيده): لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا! أفلا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم؟! أفشوا السلام بينكم!». فيه مولى آل الزبير مجهول، وبقيت رجاله ثقات أثبات. وأخرجه الترمذي، والطيالسي، وأبو يعلى، والبيهقي في الكبرى، وعبد بن حميد.

* جاء في سنن ابن ماجه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا هريرة! كن ورعا تكن أعبد الناس، وكن قنعا تكن أشكر الناس، **وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا**، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلما، وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب». قال الألباني: صحيح، وهو كما قال.

* وفي الصحيحين عن أنس مرفوعاً: **«(والذي نفسي بيده)، لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه (أو قال: لجاره)، ما يحب لنفسه (من الخير)»**. هو من أصح أحاديث الدنيا، أخرجه أهل السنن كلهم: الترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، وأحمد، والطيالسي، وابن حبان، وأبو يعلى، والطبراني في «الصغير»، والشهاب القضاعي في مسنده، وغيرهم.

* وعن يزيد بن أسد بن كرز، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يا يزيد بن أسد! أتحب الجنة؟!»، قلت: (نعم)، قال: **«فأحب لأخيك المسلم ما تحب لنفسك!»**، حديث صحيح، أخرجه أحمد، وأبو يعلى، وابن حبان، والطبراني في «الكبير»، وعبد بن حميد في «**المنتخب**»، كما أخرجه الحاكم في «**المستدرك**»، وصححه، ووافقه الذهبي.

* وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً: **«المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضاً»**، ثم شبك بين أصابعه الشريفة، كما أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي، وأحمد، والطيالسي، والحميدي، وعبد بن حميد في «المنتخب»، وابن حبان، وأبو يعلى، والبيهقي في «الكبرى»، والشهاب القضاعي، وغيرهم!

* وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير مرفوعاً: **«ترى المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم كمثل الجسد (الواحد): إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»**. هذا من أصح أحاديث الدنيا، وأخرجه كذلك أحمد من طرق كثيرة، والبيهقي في «**الكبرى**»، وابن حبان، وأبو داود الطيالسي، والطبراني في «**الصغير**» وفي «**مسند الشاميين**»، والحميدي، والشهاب القضاعي، وابن الجعد.

- ومن ألفاظ أحمد بإسناد صحيح: **«المؤمنون كرجل واحد: إذا اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله»**، ولعل هذا هو اللفظ الأصلي، أي أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، سمَّى أعضاءً منها الرأس، والعين، وغيرها فاختصره بعض الرواة، فقال: **«إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»**، أو قاله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مرة مبسوطاً، وأخرى مختصراً.

* وفي الصحيحين مرفوعاً: **«آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»**.

* وفي الصحيحين مرفوعاً: **«الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق؛ فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله»**.

* وعن أنس مرفوعاً: **«ما تحابَّ رجلان في الله إلا كان أحبهما إلى الله، عز وجل، أشدهما حباً لصاحبه»**، أخرجه البخاري في «**الأدب المفرد**» بإسناد صحيح، وابن حبان، والحاكم في «**المستدرك**» وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي والعراقي، وفي إسناد الحاكم نظر، ولكن إسناد البخاري صحيح بلا شك! وله متابعة قوية، أخرجها الخطيب البغدادي، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير مرفوعاً.

* وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن الله يقول يوم القيامة: **أين المتحابين بجلالي؟! اليوم أظلهم في ظلي، يوم لا ظل إلا ظلي»**، وهو كذلك في مسند أحمد، والموطأ.

* وعن أبي إدريس الخولاني قال: جلست مجلساً فيه عشرون من أصحاب محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإذا فيهم شاب حسن الوجه، حسن السن، أدعج العينين، أغر الثنايا، فإذا اختلفوا في شيء، أو قالوا قولاً انتهوا إلى قوله، فإذا هو معاذ بن جبل، رضي الله عنه، فلما كان من الغد جئت، فإذا هو يصلي عند سارية، فخفف صلاته ثم احتبى، فسكت، فقلت: إني لأحبك في جلال الله! فقال: آلله! فقلت: آلله! فقال: **[فإن المتحابين في الله في ظل الله، (قال أبو إدريس: أحسب أنه قال:) يوم لا ظل إلا ظله، (ثم قال أبو إدريس: لا أشك في بقيته) يوضع لهم كراسي من نور، يغبطهم بمجلسهم من الرب تبارك وتعالى، النبيون، والصديقون، والشهداء]**. قال أبو إدريس: فحدثت بها عبادة بن الصامت فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت على لسان رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه قال: «**حقت محبتي للمتحابين فيَّ، وحقت محبتي للمتباذلين فيَّ، وحقت محبتي للمتصادقين فيَّ، وحقت محبتي للمتزاورين فيَّ، وحقت محبتي للمتواصلين فيَّ**»، وشك شعبة في «**المتواصلين**»، و«**المتزاورين**»، وقد ثبتت من طرق أخرى صحاح، فزال شك شعبة! هذا حديث صحيح، صححه الحاكم وقال: (على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي.وله طرق أخرى صحاح بطوله مع كامل القصة، أو مختصراً، ثبتت فيها اللفظتان التي شك فيها الإمام الحافظ الحجة، الثبت المتقن المأمون، أمير المؤمنين في الحديث، شعبة بن الحجاج بن الورد، رضي الله عنه.

* وفي سنن أبي داود بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء، ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله عز وجل**»، قالوا: (يا رسول الله! تخبرنا من هم؟!)، قال: «**هم قوم تحابوا بروح الله، على غير أرحام بينهم، ولا أموال يتعاطونها. فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم على نور: لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس**»، ثم قرأ، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هذه الآية: ﴿**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم، ولا هم يحزنون**﴾.

* وعن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عمر خرج إلى المسجد يوماً فوجد معاذ بن جبل عند قبر رسول الله يبكي، فقال ما يبكيك؟! قال: يبكيني حديث سمعته من رسول الله يقول: «اليسير من الرياء شرك! **ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة!** إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء الذين إن غابوا لم يفقدوا، وإن حضروا لم يعرفوا، قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل غبراء مظلمة!». حديث صحيح، لا علة له. قاله الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

* وعن عبدالله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى إلى رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: (يا رسول الله! كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟) فقال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**المرء مع من أحب!**»، أخرجه الشيخان، وهذا الرجل السائل هو، على الأرجح، أبو ذر الغفاري، رضي الله عنه، كما يظهر من الحديث التالي:

* وعن أبي ذر، رضي الله عنه، قلت: (يا رسول الله! الرجل يحب القوم ولم يستطع أن يلحق بهم؟) فقال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أنت، يا أبا ذر، مع من أحببت!». قلت: (إني أحب الله ورسوله!) قال: «**أنت مع من أحببت، يا أبا ذر!**». هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، وهو من مناقب أبي ذر الغفاري العظيمة، أصدق خلق الله لهجة، وما أكثرها!

* ولهما عن أنس أن رجلاً سأل النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (متى الساعة، يارسول الله؟) قال: «ما أعددت لها؟»، قال: (ما أعددت لها من كثير صلاة، ولا صوم، ولا صدقة، **ولكني أحب الله ورسوله)**، قال: «**أنت مع من أحببت!**»، حديث صحيح، أخرج مثله الترمذي، والبخاري في الأدب المفرد.

فيا لها من بشارة عظيمة لمن أحب الله ورسوله، حباً صادقاً! من أمثال أبي ذر، رضي الله عنه، وطبقته. والحب الصادق هو الذي يصمد للمحك، ويجوز الامتحان الإلهي:

ـ أولاً: ﴿قل: إن كنتم تحبون الله، فاتبعوني يحببكم الله، . . .﴾،

ـ وثانياً: ﴿لاتجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، ولوكانوا آباءهم، او أبناءهم، أو إخوانهم، أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان . . .﴾،

ـ وثالثاً: ﴿يا أيها الذين آمنوا: من يرتد منكم عن دينه، فسوف يأتي الله بقوم يحبهم، ويحبونه: أذلة على المؤمنين، أعزة على الكافرين، يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم﴾!

* وفي «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ٥ ص: ٥١٠ وما بعدها): [قال تعالى واذا سألك عبادى عنى فانى قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان وقال من تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا وهذه الزيادة تكون على الوجه المتفق عليه بزيادة تقريبه للعبد اليه جزاء على تقربه باختياره فكلما تقرب العبد باختياره قد شبر زاده الرب قربا اليه حتى يكون كالمتقرب بذراع فكذلك قرب الرب من قلب العابد وهوما يحصل فى قلب العبد من معرفة الرب والايمان به وهو المثل الأعلى وهذا أيضا لا نزاع فيه وذلك ان العبد يصير محبا لما أحب الرب مبغضا لما ابغض مواليا لمن يوالى معاديا لمن يعادى فيتحد مراده مع المراد المأمور به الذى يحبه الله ويرضاه وهذا مما يدخل فى موالاة العبد لربه وموالاة الرب لعبده فان الولاية ضد العداوة والولاية تتضمن المحبة والموافقة والعداوة تتضمن البغض والمخالفة وقد ثبت فى صحيح البخارى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى أنه قال يقول الله تعالى: (من عادى لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة وما تقرب الى عبدى أداء ما افترضته عليه ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه فاذا احببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها فبى يسمع وبى يبصر وبى يبطش وبى يمشى ولئن سألنى لأعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنه وما ترددت فى شىء انا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابد له منه)، فأخبر سبحانه وتعالى أنه يقرب العبد بالفرائض ولا يزال يتقرب بالنوافل حتى يحبه الله فيصير العبد محبوبا لله كما قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله وقال تعالى فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه وقال تعالى وأحسنوا ان الله يحب المحسنين وقال تعالى وأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين وقال فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ان الله يحب المتقين وقال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص وقال تعالى فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين وقال تعالى وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين]

* وقال في «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ١١ ص: ١٦٠ وما بعدها) بعد أن ساق الحديث القدسي الشهير: «**ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، ..** الحديث»: [وهذا أصح حديث يروي في الأولياء، فبين النبي أنه من عادى وليا لله فقد بارز الله بالمحاربة وفي حديث آخر وإني لأثأر لأوليائي كما يثأر الليث الحرب أي آخذ ثأرهم ممن عادهم كما يأخذ الليث الحرب ثأره وهذا لأن أولياء الله هم الذين أمنوا به ووالوه فأحبوا ما يحب وأبغضوا ما يبغض ورضوا بما يرضى وسخطوا بما يسخط وأمروا بما أمر ونهوعما نهى وأعطوا لمن يحب أن يعطى ومنعوا من يحب أن يمنع كما في الترمذي وغيره عن النبي أنه قال أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله وفي حديث آخر رواه أبوداود قال ومن أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان والولاية ضد العداوة، **وأصل الولاية المحبة والقرب**، وأصل العداوة البغض والبعد وقد قيل أن الولى سمى وليا من موالاته للطاعات اى متابعته لها والأول اصح والولى القريب فيقال هذا يلى هذا أى يقرب منه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما ابقت الفرائض فلأولى رجل ذكر أى لأقرب رجل إلى الميت واكده بلفظ الذكر ليبين انه حكم يختص بالذكور ولا يشترك فيها الذكور والاناث كما قال فى الزكاة فابن لبون ذكر فاذا كان ولى الله هوالموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه ويأمر به وينهى عنه كان المعادى لوليه معاديا له كما قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة فمن عادى اولياء الله فقد عاداه ومن عاداه فقد حاربه فلهذا قال ومن عادى لي وليا فقد بارزنى بالمحاربة.

وأفضل اولياء الله هم أنبياؤه وأفضل أنبيائه هم المرسلون منهم وأفضل المرسلين اولو العزم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليه وعليهم وسلم وقال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه}]

* والموالاة لا تنقطع بما يقد يقع بين المؤمنين من تظالم وقتال وشر، بموجب ضعف الطبيعة البشرية، وغلبة الشهوات والوساوس الشيطانية، قال تعالى: ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ! إن الله يحب المقسطين * إنما المؤمنون إخوة، فأصلحوا بين أخويكم ! واتقوا الله لعلكم ترحمون** ﴾، (الحجرات؛ ٩:٤٩). يقول الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية شارحاً: (على المؤمن أن يعادي في الله، ويوالي في الله. فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه ـ وإن ظلمه ـ فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية، قال تعالى: ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما،** ... ﴾، فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغي، وأمر بالإصلاح بينهم. فليتدبر المؤمن: أن المؤمن تجب موالاته، وإن ظلمك واعتدى عليك؛ والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك وأحسن إليك. فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، **ليكون الدين كله لله،** فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام والثواب لأوليائه، والإهانة والعقاب لأعدائه)، (مجموع الفتاوى: ج٢٨/٢٠٨).

هل سمعتم وتدبرتم يا أعداء الله، فقهاء السلاطين، يا إخوان الحمير، حملة الأسفار، يا إخوان الكلاب الغاوية، مثل كلب الأعراف، الذين أفتيتم باستقدام القوات الأجنبية الكافرة، والقتال تحت رايتها لدفع «**ظلم**» العراق المزعوم للكويت، بدعوى الضرورة المزيفة الكاذبة، بل وسميتم جريمتكم النكراء «**جهاداً**»؟!

لقد أبى الله إلا فضيحتكم، وفضيحة ساداتكم وكبرائكم من الحكام، فانتهى الأمر باستعمار بلادكم، ووقوعكم تحت هيمنة الكفار: يقتلون المسلمين ويحاصرونهم، وينهبون خيرات بلادكم، ويمكنون صهاينة اليهود المعتدين من رقابكم، ويؤيِّدون اغتصابهم لفلسطين، وتسلطهم على بيت الله المقدس، وينشرون الربا، والزنا، واللواط، وسائر الفواحش والفتن في بلادكم! وأنتم ساكتون، سكوت الشياطين الخرس، فبعداً لكم، وتعساً لكم: أخزاكم الله، ولعنكم، وأضل أعمالكم!

* وفي صحيح البخاري مرفوعاً: «**انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً**»، قيل: (أنصره مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟!)، قال: «**تمنعه عن الظلم، فذلك نصرك إياه!**»، أو كما قال، بأبي هو وأمي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

* وفي الصحيحين مرفوعاً: «**المسلم أخو المسلم: لا يظلمه، ولا يسلمه! من كان في حاجة أخيه، كان الله، عز وجل، في حاجته! ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة! ومن ستر مسلماً، ستره الله يوم القيامة!**».

* كما أخرج البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، بإسناد حسن، مرفوعاً: «**المؤمن مرآة أخيه. والمؤمن أخو المؤمن: يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه**».

* وقال أحمد: حدثنا إسماعيل أخبرنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: أتيت النبي، صلى الله عليه وسلم، حين أتيته، فقلت: والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء، أن لا آتيك، ولا آتي دينك، (وجمع بهز بين كفيه)، وقد جئت امرأ لا أعقل شيئا إلا ما علمني الله تبارك وتعالى ورسوله، وإني أسألك بوجه الله، بم بعثك الله إلينا؟! قال: بالإسلام، قلت: وما آيات الإسلام؟! قال أن تقول: أسلمت وجهي لله، وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، **كل مسلم على مسلم محرم: أخوان نصيران!** لا يقبل الله من مشرك أشرك بعد ما أسلم عملاً! وتفارق المشركين إلى المسلمين! ما لي أمسك بحجزكم عن النار؟! ألا إن ربي عز وجل داعيَّ وإنه سائلي: هل بلغت عباده؟! وإني قائل: رب إني قد بلغتهم! فليبلغ الشاهد منكم الغائب! ثم إنكم مدعوون، مفدمة أفواهكم بالفدام، ثم إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه وكفه! قلت: يا نبي

الله، هذا ديننا؟! قال: هذا دينكم، وأينما تحسن يكفك»]، وهذا إسناد حسن، إن شاء الله تعالى.

* وفي «**السيرة النبوية**» بتهذيب ابن هشام (ج: ٣ ص: ٣٠): [قال ابن إسحاق: ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس مرة أخرى فقال: إن الحمد لله أحمده وأستعينه نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إن أحسن الحديث كتاب الله، تبارك وتعالى، قد أفلح من زينه الله في قلبه، وأدخله في الإسلام بعد الكفر، واختاره على ما سواه من أحاديث الناس: إنه أحسن الحديث وأبلغه. **أحبوا ما أحب الله، أحبوا الله من كل قلوبكم**، ولا تملوا كلام الله وذكره، ولا تقس عنه قلوبكم، فإنه من كل ما يخلق الله يختار ويصطفي، وقد سماه الله خيرته من الأعمال، ومصطفاه من العباد، والصالح من الحديث، ومن كل ما اوتي الناس الحلال والحرام فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واتقوه حق تقاته وأصدقوا الله صالح ما تقولون بأفواهكم، **وتحابوا بروح الله بينكم**، إن الله يغضب أن ينكس عهده، والسلام عليكم»]

فمحبة الله لذاته، ومحبة رسله وأوليائه ودينه تبعاً لذلك، هي النتيجة الطبيعية لمعرفة الله، والتصديق الجازم بما جاء به الوحي من أسمائه الحسنى، وصفاته العلى، والاعتراف بنعمه الكثيرة، وآلائه الجسيمة. وهي بالإضافة إلى ذلك واجب ديني، وفريضة شرعية، وليست هي مجرد موقف نفسي أو تنظير فلسفي، لا بد أن تستشعر بوعي وإدراك، وتوجه إرادة وقصد ونية، بل هي ركن من أركان الإيمان، فلا يخلو منها بالكلية إلا الكافر، ولا ينخلع منها تمام الانخلاع إلا من ارتد كافراً، إن كان دخل في الإسلام والإيمان من قبل، وحبط عمله، وخاب سعيه، فتعساً له!

✲ فصل: مظاهر وحقوق المحبة والموالاة للمؤمنين

المحبة والموالاة الحقة للمؤمنين، على المستوى الفردي المحض، لها مظاهر وحقوق بعضها أعلى من بعض، محلها المعتاد كتب الأدب والفضائل، ولكن جهل الناس اليوم بها، وإعراضهم عنها، مع أهميتها لسلامة إيمان كل مسلم، يلزمنا بعرضها ها هنا على وجه الاختصار، فمنها:

(١) المواساة وحسن الصحبة: فينزل المسلم أخاه المسلم منزلة الصاحب لديه، فيقوم بحاجته من **فضل** ماله، إذا احتاج، ولا ينتظر سؤاله. فإن ألجأه إلى السؤال فهو دليل على تقصيره في حق أخيه. وإذا انحط المسلم عن هذه المرتبة فهو مقصر مذنب، يحتاج إلي فحص نفسه، وتهذيبها، والتوبة إلى الله!

روي أن رجلا جاء إلى أبي هريرة فقال: إني أريد أن أواخيك في الله! فقال: أتدري ما حق الإخاء في الله؟! قال له: عرفني! قال: **أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني!** فقال الرجل: لم أبلغ هذه المنزلة بعد! فقال أبو هريرة: فدعك عني. وليس هذا من بنات أفكار أبي هريرة، فقد روى ابن ماجه مثل هذا المعنى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب حين قال: **(لقد رأيتنا على عهد رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وما منا أحد يرى أنه أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم)**!

أما **الإنزال في منزلة النفس**، بحيث تسمح نفسه بمشاركتهم في ماله ومنزله! فهذه مرتبة مستحبة، وهي أعلى من سابقتها.

ثم قد يرتفع بعض المؤمنين الصادقين إلى مرتبة **الإيثار**، فيقدم إخوانه على نفسه، فيلحق بأولئك الأفذاذ الذين خلدهم الله في القرآن العظيم حين قال: ﴿ **يؤثرون على أنفسهم، ولو كان بهم خصاصة** ﴾، فيصبح من المفلحين، الذين يغبطهم الشهداء والنبيون! ومن هذا النوع من الإيثار، الذي يعجز الزمان أن يأتي بمثله، ما حصل بين المهاجرين والأنصار عندما آخى رسول الله بينهم بعد الهجرة. فقد روى البخاري في صحيحه أن رسول الله آخى بين عبد الرحمن بن عوف المهاجري، وسعد بن الربيع الأنصاري، فقال سعد بن الربيع: (إنني أكثر الأنصار مالاً، فأقسم مالي نصفين! ولي امرأتان، فانظر إلى أعجبهما إليك، فسمها لي، فأطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها!!) قال عبد الرحمن:

بارك الله لك في أهلك، ومالك! أين سوقكم؟! فدلوه على سوق اليهود، فزاحمهم وبزهم في ميدانهم، فما لبث غير قليل حتى كسب مالاً، وتأهل من ماله، ولم يرزأ سعداً بشيء! لقد كان عبد الرحمن بن عوف عفيفاً، ولكن تعجز النساء أن يلدن مثل سعد بن الربيع!

هذه مرتبة مستحبة، وليست هي بواجبة أو فريضة محتومة كما كانت في دين السيد الوجيه المقرب عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته، مسيح الله وروحه، إذ قد روي أن أتباعه كانوا يخرجون من أموالهم ويضعونها في صندوق مشترك تصرف منه أمراؤهم على كافة أفراد الجماعة، فلله درهم!

(٢) قضاء الحاجات، والسعي بالشفاعة الحسنة، على قدر الاستطاعة والقدرة، مع البشاشة والفرح، وإظهار السرور والبشر. وكان بعض السلف الصالح يتفقد عيال أخيه في الله بعد موته عشرات السنين، فيقضي مصالحهم، ويلبي مطالبهم، ويتودد إليهم، ويتابع شؤونهم، كأنهم أولاده، وكأنهم لم يفقدوا من الوالد إلا ذاته!

(٣) ستر العيوب والامتناع عن: الغيبة، والغمز، واللمز والهمز: فالتشهير وكثرة النقد والغمز واللمز والهمز، والتنابز بالألقاب مما ينافي الأخوة الإيمانية الصادقة، والولاية الدينية الحقة! وإن كان لابد من نصح، أو مشورة، أو أمر بمعروف، أو نهي عن منكر فبتلطف، وسرية! وشر من ذلك، وأوغل في الضلالة، وأبعد عن الأخوة الإيمانية، والولاية الدينية: السعي بالنميمة، والتجسس، الناشرة للريبة، والمفسدة لذات البين!

(٤) اجتناب الظن السيء، «**فإن الظن أكذب الحديث**»، وحمل أفعال الإخوة وأقوالهم على أحسن المحامل، ما أمكن. والتشدد في ذلك، إلا بدليل يقيني، وبينة موثقة قاطعة. وعلى العكس من ذلك تماماً: إساءة الظن بالكافرين، لا سيما المحاربين منهم، وعدم الانخداع بمعسول كلامهم، وجعل ذلك، أي سوء الظن وعدم الثقة، الأساس في التعامل معهم!

(٥) ذكر المحاسن وإشاعتها، بما يحبب إلى النفوس، ويؤلف القلوب، ويقوي أواصر الأخوة، ويصلح ذات البين! وعلى العكس من ذلك: ذكر قبائح الكفار، وابتدائهم المسلمين بالعدوان والقتال، وسعيهم لاستعمار بلاد المسلمين، ونهب خيراتهم، واجتهادهم في إخراج المسلمين من دينهم، واعتدائهم على حرمات السلمين وأعراضهم، بحيث تتضح صورة العدو في بصيرة المسلمين، ويتبلور ذوقهم على معاداتهم، وبغضهم!

(٦) البشاشة في الوجه، والمبادرة بالتسليم، لأن إفشاء السلام يورث المحبة، ومقابلة الإخوان بوجه طلق من أفضل المعروف!

(٧) الإهداء من غير تكلف، وقبول الهدية مهما كانت، وقبول الدعوى، والتهنئة في المناسبات: في الأعياد، والأعراس، والقدوم من السفر، والقيام من مرض وغيره. وكذلك المشاطرة والمواساة في الأتراح، والتعزية في الموتى، وتشييع الجنائز!

(٨) المدافعة عن عرض الإخوان بظهر الغيب، وإسكات من يغتابهم، أو يعتدي عليهم بقذف أو بهتان، فإن لم يستطع الإسكات، فليقم، فليترك مجالسهم حتى يخوضوا في حديث غيره.

(٩) الامتناع عن سب المسلم، أو ذمه، لا سيما إذا كان هذا دفاعاً عن منافق، أو كافر. دليل ذلك ما رواه الإمام مسلم في صحيحه أن أبا سفيان مر على سلمان وصهيب وبلال في نفر من الصحابة، فقالوا: (ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها!) فأنكر عليهم أبو بكر قائلاً: (أتقولون هذا لشيخ قريش، وسيدهم؟!). ثم أتى رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فأخبره، فقال: «**يا أبا بكر! لعلك أغضبتهم؟! لئن كنت أغضبتهم، لقد أغضبت ربك!**». فأتاهم أبو بكر فقال: (يا إخوتاه! أغضبتكم؟!) قالوا: (لا، يغفر الله لك، يا أخي!). وذلك لأنهم إنما قالوا ما قالوه تولياً لله ورسوله، ومعاداة لأعدائه، وليس لحظ النفس أو شهوة الانتقام، شهد بذلك خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله!

فكيف يكون حال وسائل الإعلام، التابعة للأنظمة المتسلطة على رقاب المسلمين هذه الأيام، التي تمدح الكفار والمرتدين والمنافقين، والفسقة، والزناة، واللوطيين، والمأبونين، والقوّادين، ليل نهار، وتسخر من المؤمنين وتسبهم وتصفهم

بأقذع النعوت من: التطرف، والإرهاب، والجمود، والتخلف، والظلامية؟! أليس هؤلاء قد عظموا بذلك الكافرين، وعادوا المؤمنين، وأغضبوا رب العالمين؟!

(١٠) إقالة العثرات، والعفو عن الهفوات. ذلك أن الهفوة والزلة قد تكون:

(أ) تقصيراً في حقك، فالأولى والأفضل والأعلى درجة: المغفرة والصفح، وترك المعاملة بالمثل، وإحسان الظن، والتماس العذر. وإن كان لا بد من القصاص، فالعدل، العدل!

(ب) خللاً في دينه بمعصية الله، بفعل محرم، أو ترك واجب. فإن كان قد ندم عليها، وتاب، وأقلع فالواجب الصفح والعفو.

ولكن ما العمل إذا كان مقيماً على الذنب متلبساً به؟! لقد اختلف الصحابة، والتابعون من بعدهم في معاملة أهل المعاصي والبدع، فمنهم من رأى المقاطعة والهجر، بل والمعاداة، ومنهم من لم يرها.

والصحيح أن الأخوة، ومن ثم الموالاة ثبتت بعقد الإسلام، وتبقى حتى بعد الاقتتال والبغي، بالدليل القاطع: ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ! إن الله يحب المقسطين ۞ إنما المؤمنون إخوة ، فأصلحوا بين أخويكم ! واتقوا الله لعلكم ترحمون** ﴾، فلا تنقطع إلا بالكفر. أما الهجر، كما حصل للثلاثة الذين خلفوا، فهو عقوبة شرعية محددة على جريمة معينة، فلا يقاس عليها! ورسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يطبقها على خوالف المنافقين الكاذبين، أعداء الله ورسوله، وطبقها على ثلاثة من خيرة المسلمين، فما هي علة القياس ها هنا، إن كان حقاً، يا أولي الألباب!

وكذلك ذم صحبة الفاسقين، وتشديد النصوص الشرعية على من كان «**قعيدهم**»، و«**جليسهم**»، و«**خليطهم**» لا يقتضي، بالضرورة، الهجر، ولا المعاداة، ولا يتناقض مع المبادرة بالسلام، والمقابلة بوجه طلق، وقتال العدو ـ أي الكفار ـ تحت راية واحدة! فالأمر ليس كما يظن أهل الغلو: إما مخالطة تامة، ورضى بالفعل، بحيث يكون الإنسان «**قعيداً**»، و«**خليطاً**»، و«**جليساً**» للفساق، وإما هجر تام، وامتناع عن إلقاء السلام! سبحان الله! فأين المرتبة المتوسطة: إظهار السخط على المعصية، ونقدها، واجتناب المخالطة التامة، والصداقة الحميمة، فلا يكون الإنسان له «**قعيداً**»، **أو** «**جليساً**»، **أو** «**خليطاً**»، لا سيما في حالة مباشرة المعصية، مع مواصلة الأخ العاصي، والتلطف معه، والسلام عليه، والدعاء له، بالهداية والتوبة، في حضوره، وغيبته، وزيارتة في مرضه، وتهنئته في مناسباته، وتشييع جنازته، ونصرته على عدوه، ... إلخ؟!

(١١) الدعاء للإخوان في حياتهم بالنصر والتمكين، وبعد مماتهم بالمغفرة والرضوان، فقد ورد في الحديث الصحيح: «ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملَك: ولك، بمثل». ولا يجوز أن يعجز عن هذه المرتبة مسلم، ولا أحسب أن في قلب من قصر عنها، عمداً، مثقال حبة خردل من إيمان، أو إسلام، أو توحيد!

فكيف يكون حال الدولة «**السعودية**»، التي سماها كبير كهنتها ابن باز :(**دولة مباركة نصر الله بها الحق وأهله**)، التي حرمت على أئمة المساجد الدعاء للمجاهدين الشيشان، أو القنوت لهم، إلا بعد استحصال إذن «**ولي الأمر**»، (وهو إذن ما صدر ولن يصدر أبداً!)؟!

صدر هذا في تعميم رسمي من وزير أوقافهم «**الشيخ**» صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ جاء فيه نصاً: [فقد بلغنا قيام بعض أئمة المساجد بالقنوت للمسلمين الشيشان، وحيث أن هذا يتطلب إذن ولي الأمر. فاعتمدوا إبلاغ الأئمة بالامتناع عن ذلك. والرفع لنا عمن لا يلتزم به]. صالح هذا هو حفيد مؤسس الدعوة الوهابية الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب. ووالله الذي لا إله إلا هو ما هو بصالح، بل هو «**طالح**». والرجل قد طلب من العلم الشرعي ما

يجعله يعلم علم يقين أن دعاء المؤمنين بعضهم لبعض بظهر الغيب لا يحتاج إلى إذن نبي مرسل، ولا ملك مقرب. وحري به أن يعلم أن «**ولي أمره**» فهد بن عبد العزيز آل سعود، المنافق القذر السافل، الأشيمط الزاني بمحارمه، ما هو إلا «**ولي للشيطان**» بتوليه الكفار، وتبديله الشرائع، وحكمه بالكفر، وأكله الربا جهاراً، وعهره ودنسه وفسقه، وأن حقه أن يقتاد ذليلاً مهاناً إلى «**محكمة المظالم**»، فتحكم بخيانته وردته، واستحقاقه أن تضرب عنقه، لا أن يطاع أمره. ولكن «**الشيخ**» صالح يفتري على الله الكذب، فتعساً له، وأولى له!

(١٢) المداومة على المحبة والموالاة حتى الموت، وذلك لأنها عبادة يتقرب بها العبد إلى الله رب العالمين، وليس للعبادة أجل دون الموت، قال تعالى: ﴿ **واعبد ربك حتى يأتيك اليقين** ﴾!

* فصل: حقيقة «موالاة الكفار» وماهيتها

المُوَالاة: مصدر من (وَالَى)، على وزن فَاعل، يوالي، موالاة. والولاء هو الدنو والقرب. والموالاة، لكونها على وزن مُفَاعَلَة، تتضمن معاني المبادلة والمقابلة: هذا يتخذ ذاك ولياً. وذاك يبادله الفعل فيتخذه ولياً. فـ«الموالاة» هي «اتِّخَاذ الوَلِيّ».

والأصل الثلاثي لـ«**الموالاة**» هو: (و ل ي)، والمصدر هو: «**الوَلْي**»، بسكون اللام، ويعني القرب والدنو. و«**الوَلِي**» هو القريب، حسياً أو معنوياً، في قرابة النسب مثلاً، و«**الأولى**» الأقرب، حسياً أو معنوياً، كما هو في حديث المواريث: «**ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر**»، أو كما قال، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أي لأقرب الذكور إلى الميت، نسباً أو بولاء عتق أو نحوه.

إلا أن العرب كانت تستخدم، عادة، لفظة «**قريب**»، أو «**ذو قربى**»، لقرابة النسب، وقلَّ أن تستخدم لفظة «**ولِي**» في ذلك، ثم كادت أن تقصر لفظة «**ولِي**» على قرابة «**الحلف**». وكان الحلف يعقد للحماية المتبادلة والنصرة، فيصبح الحليف قريباً ممن حالفه قرابة كقرابة النسب، بكل ما لتلك القرابة في المجتمع القبلي من ميزات تشمل عادة التوارث، والنصرة بدون قيد أو شرط، ظالماً أو مظلوماً، على طريقة أهل الجاهلية، بل وحمل اسم القبيلة: فهذا زهري نسباً، وذاك زهري ولاءً. فالموالاة في جوهرها إذا «**انتماء**» وقرابة كقرابة النسب.

هذه «**الموالاة**» أو هذا «**الحلف**» له جانب «**دستوري**» مهم قد لا يلاحظه كثير من الناس، وهو أنه يتضمن كل المعاني التي تشملها مفاهيم: «**حمل التابعية**» أو «**المواطنة**» في العصر الحديث. وذلك لأن القبائل العربية كانت بمثابة دول: كل قبيلة بمثابة دولة.

وما قد يظهر أن «**الحلف**» أو «**الموالاة**» تتضمن أموراً إضافية كالتوارث في أحوال مخصوصة، فهو من ثم أقوى من «**حمل التابعية**» أو «**المواطنة**» في العصر الحديث، هو في الحقيقة مظهر لكون الدولة في الأصل قبيلة تقوم على النسب، وليست كالدولة الحديثة التي لا تقوم على قبيلة واحدة أو شعب من عنصر واحد محض، فما ثمة زيادة حقيقية، وإنما كان ذلك نتيجة حتمية لطبيعة تلك الدول بوصفها دولة تتكون من قبيلة واحدة فقط، وتقوم أصلاً على قرابة النسب، ثم وسَّعت تابعياتها فأدخلت فيها الحلفاء والموالي.

فـ«**الحلف**» أو «**الموالاة**» إذا تتضمن معاني «**حمل التابعية**» أو «**المواطنة**» في دول العصر الحديث، بل لعلها هي بعينها.

هذا العرف المطرد المستقر جعل معاني النصرة والحلف والانتماء والإعانة والمعونة والتأييد جزءً جوهريا لبعض ما تدل عليه لفظة «**ولِي**»، حتى كأنه نقل إليها، وكاد المعنى الأصلي، وهو «**القرب**» و«**الدنو**»، أن يتراجع إلى الوراء وينسى، فأصبحت «**الموالاة**» مرادفة لـ«**المحالفة**» و«**المناصرة**»، أو كادت. وعلى هذا نزل القرآن فأقر الاصطلاح العرفي في

جوهره، وأضاف اليه معاني وقيود شرعية، كما هو بما لا مزيد عليه في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، والحمد لله رب العالمين.

و«**المَوْلَى**»، على وزن مَفْعَل، تستخدم مرادفاً ترادفاً تامَّاً للفظة: «**الوَلِي**»، بل لعلها الأكثر انتشاراً لسهولتها على اللسان في مقابل ثقل الياء المشددة في لفظة «**الوَلِي**»، فتجد الناس تقول عن الرجل: (مولى آل فلان)، ولا تكاد تسمع: (ولِي آل فلان)!

ومن أسماء الله الحسنى: «**الولِي**» بمعنى «**الناصر**» في المقام الأول، ولكنها تتضمن معنى «**القريب**» أيضاً، وكلاهما، أي «**الناصر**»، «**القريب**» من الأسماء الإلاهية الحسنى أيضاً.

و(**التَوَلِّي**)، على وزن تَفَعُّل، وهو من صيغ المبالغة، وهي صيغة مبالغة للفعل الثلاثي: «**وَلِيَ**»، بمعني (اقترب من) أو (دنا من)، وتعني الاستغراق في «**التقرب**»، والمبالغة فيه. أي بلفظ آخر: اتخاذ «**الولي**»، فقولك: (تولَّى زيد عمراً) يعني بالضبط: (اتخذ زيد عمراً ولياً)، وهذا هو استخدام القرآن، من غير زيادة ولا نقصان. وإذا تولى عمرو زيداً أيضاً، كما هو في الأحوال العادية، صار بين الإثنين «**موالاة**»، أي حلف وانتماء وتناصر. فـ(**الموالاة**) إذاً هي تبادل (**التَوَلِّي**): زيد يتولَّى عمراً، أي يتخذه ولياً، وعمرو يتولَّى زيداً.

فليس (**التَوَلِّي**)، على وزن تَفَعُّل، مبالغة من (**والى**)، فلا تعني إذاً: (الاستغراق في «**الموالاة**»، والمبالغة فيها) أو (الاستغراق والإنقطاع التام في نصرة الولي، ومحالفته، وإعانته، ودعمه، وتأييده»، وتقريبه) أو هي: (**الموالاة المطلقة العامة**)، فليس «**التولي**» إذاً هو أعلى مراتب «**الموالاة**»، كما زعم، ويزعم، رجالات الدعوة «**الوهابية**»، ففرقوا تبعاً لذلك بين (**الموالاة**) المحرمة فقط، وبين (**التَوَلِّي**) المكفِّر المخرج من الملة.

هذه «**الموالاة**» أو هذا «**الحلف**» له جانب «**دستوري**» مهم قد لا يلاحظه كثير من الناس، وهو أنه يتضمن كل المعاني التي تشملها مفاهيم: «**حمل التابعية**» أو «**المواطنة**» في العصر الحديث. وذلك لأن القبائل العربية كانت بمثابة دول: كل قبيلة بمثابة دولة، وتحالفات القبائل بمثابة اتحاد فيدرالي أو كونفيدرالي. فـ«**الحلف**» أو «**الموالاة**» إذا تتضمن معاني «**حمل التابعية**» أو «**المواطنة**» في دول العصر الحديث، بل لعلها هي بعينها.

هذا العرف المطرد المستقر جعل معاني النصرة والحلف والانتماء والإعانة والمعونة والتأييد جزءً جوهريا لبعض ما تدل عليه لفظة «**ولِي**»، حتى كأنه نقل إليها، وكاد المعنى الأصلي، وهو «**القرب**» و«**الدنو**»، أن يتراجع إلى الوراء وينسى، فأصبحت «**الموالاة**» مرادفة لـ«**المحالفة**» و«**المناصرة**»، أو كادت. وعلى هذا نزل القرآن فأقر الاصطلاح العرفي في جوهره، وأضاف اليه معاني وقيود شرعية. هذا بحث في غاية الأهمية، ولكنه معقد لتعلقه بدقائق الفقه، وهو أيضاً طويل جداً، فلابد من الإحالة إلى كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، حيث تجده مفصلاً في موضعه هناك.

و«**المعاداة**» هي الضد التام لـ«**الموالاة**»: والولاء ضد العداء. والولاية ضد العداوة. والوَلِيّ ضد العدو. والموالاة تدور حول معاني: الحلف، والنصرة، والمتابعة، والدعم، والتأييد، والقرابة، و«**المعاداة**» هي ضدها التام، وليس مجرد عدم وجودها، فمن وقف على «**الحياد**»، أي المحايد، ليس ولياً، ولا هو عدواً، أي لا يرد في حقه المعاملة كالعدو ولا المعاملة كالولي. فمن وقف على «**الحياد**»، أي المحايد، ليس ولياً، ولا هو عدواً، أي لا يرد في حقه المعاملة كالعدو ولا المعاملة كالولي. فالعلاقة بين الموالاة والمعاداة هي علاقة تضاد تام، والضدان محال أن يجتمعا، ولكنهما قبد يرتفعا، وذلك في حالة «**الحياد**»، لا موالاة ولا معاداة. وليس العلاقة بينهما علاقة تناقض لأن النقيضين لا يجتمعان أبداً، ولا يرتفعان مطلقاً.

يقول الإمام أبو محمد علي بن حزم، رضي الله عنه، في «**المحلَّى**» على وجه التلخيص، بعد نقاش طويل، واستعراض لكافة الأدلة: [من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين: فهو بهذا الفعل مرتد، له أحكام المرتد

كلها: من وجوب القتل عليه متى قدر عليه، ومن إباحة ماله، وانفساخ نكاحه، وغير ذلك.

وأما من فر إلى أرض الحرب لظلم خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعان عليهم، ولم يجد من المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.

أما من كان محارباً للمسلمين، معيناً للكفار بخدمة أو كتابة فهو كافر.

وإن كان إنما يقيم هنالك لدنيا يصيبها، وهو كالذمي لهم، وهو قادر على اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، فما يبعد عن الكفر، وما نرى له عذراً، ونسأل الله العافية]. ثم يقول الإمام أبو محمد علي بن حزم، رضي الله عنه: (ولو أن كافراً مجاهداً [يعني: مقاتلاً] غلب على دار من دور الإسلام، وأقر المسلمين بها على حالهم، إلا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بغير دين الإسلام: **لكفر معه كل من عاونه، وأقام معه**، وإن ادعى أنه مسلم ـ لما ذكرنا]، انتهى، فراجعه هناك فإنه قيم جداً!

إلا أننا نسارع بالتنبه على أن قول الإمام أبي محمد علي بن حزم، رضي الله عنه: (من وجوب القتل عليه متى قدر عليه) غير صحيح، بل الصحيح هو: (من جواز قتله متى قدر عليه، ولم يكن قد تاب قبل أن يقدر عليه) كما هو حال جميع أهل المحاربة بموجب آية (المحاربة) من سورة المائدة، وببيان النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ذلك بفعله في قصة عبد الله بن سعد بن أبي سرح.

* فصل: الحرمة القاطعة لـ ﴿ اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾

* قال الرب، جل جلاله، وتقدست أسماؤه: ﴿ **لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء، إلا أن تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم الله نفسه، وإلى الله المصير** ﴾، (آل عمران؛ ٣:٢٨). قوله: ﴿ **ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء** ﴾، يعني انقطاع صلته بالله كلية، وهذا لا يكون إلا لمن **خرج من الإسلام، وارتد عنه، ودخل في الكفر**، أما الفاسق الملّي فله بالله بقية صلة، لوجود أصل الإيمان، واسم الإسلام:

ـ كما قال الإمام الكبير أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى، رضي الله عنه، في تفسيره لهذه الآية: [وهذا نهي من اللّه عز وجل للمؤمنين عن أن يتخذوا الكفار أعوانًا وأنصاراً وظهوراً، ولذلك كسر يتخذ لأنه في موضع جزم بالنهي، ولكنه كسر الذال معه للساكن الذي لقيه ساكن. ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً توالونهم على دينهم، وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين وتدلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس من اللّه في شيء، يعني بذلك فقد **برئ من اللّه، واللّه برئ منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر.** ﴿ **إلاّ أن تتقوا منهم تقاة** ﴾، إلاّ أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علي ما هم عليه من الكفر، **ولا تعينوهم على مسلم بفعل**]، انتهى كلام الإمام الطبري، رحمه الله. قلت: سنتكلم عن «**التقاة**» فيما بعد، إن شاء الله.

ـ وقال الإمام ابن جرير الطبري، رحمه الله، في موضع آخر: [من اتخذ الكفار أعواناً وأنصاراً وظهوراً يواليهم على دينهم ويظاهرهم على المسلمين فليس من الله في شيء، أي قد برئ من الله وبرئ الله منه **بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر]**، ثم قال: [ومن تولى اليهود والنصارى من دون المؤمنين فإنه منهم، أي من أهل دينهم وملتهم. فإنه لا يتولى متولٍ أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه، وصار حكمه حكمه].

ـ ويقول الإمام أبو محمد علي بن حزم، رضي الله عنه، في «**المحلّى**» على وجه التلخيص، بعد نقاش طويل، واستعراض لكافة الأدلة: [من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين: فهو بهذا الفعل مرتد، له

أحكام المرتد كلها: من وجوب القتل عليه متى قدر عليه، ومن إباحة ماله، وانفساخ نكاحه، وغير ذلك.

وأما من فر إلى أرض الحرب لظلم خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعان عليهم، ولم يجد من المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.

أما من كان محارباً للمسلمين، معيناً للكفار بخدمة أو كتابة فهو كافر.

وإن كان إنما يقيم هنالك لدنيا يصيبها، وهو كالذمي لهم، وهو قادر على اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، فما يبعد عن الكفر، وما نرى له عذراً، ونسأل الله العافية.) ثم يقول: (ولو أن كافراً مجاهداً [يعني: مقاتلاً] غلب على دار من دور الإسلام، وأقر المسلمين بها على حالهم، إلا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بغير دين الإسلام: **لكفر معه كل من عاونه، وأقام معه**، وإن ادعى أنه مسلم ـ لما ذكرنا]، انتهى، فراجعه هناك فإنه قيم!

ـ وقال الإمام الحجة ابن حزم رحمه الله: [صح أن قوله: ﴿**ومن يتولهم منكم فإنه منهم**﴾، إنما هو على ظاهره، **بأنه كافر من جملة الكفار، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين**]، قلت: أبو محمد من أهل الاستقراء لمسائل الإجماع، وله مصنف قيم في هذا، وهو متشدد في دعوى الإجماع، فقوله: **(وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين)** نص صريح في أنه إجماع يقيني لكافة الأمة.

أما «**موالاة الكفار**»، أي ﴿**اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾، فهي، حصراً:

(١) التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنواع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين؛

(٢) إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وما كان في حكم ذلك؛

(٣) أو ما هو شر من إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار: كتحريضهم وحثهم على حرب المسلمين، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

فهي حصرا متعلقة بنصرة الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار في ما هو من لوازم الإعداد للحرب، حتى ولو كان هذا قبل وقوعها: من تجسس وإفشاء للأسرار العسكرية والأمنية، والتحريض على الحرب والتحريش لها، والإعانة في كل ما هو لازم للإعداد للحرب، ونحوه.

ودليل الحصر هو الذكر المنزل المحفوظ المعصوم، كما هو في صدر سورة الممتحنة:

* حيث قال الرب، جل جلاله، وتباركت أسماؤه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ * إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ * لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ * عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ**

وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * **إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾، (الممتحنة؛ ٦٠:١-٨).

نعم، وايم الله: في هذه الآيات المحكمات فصل الخطاب، من عند رب الأرباب، إذ هي تتضمن قسمة حاصرة لجميع الكفار إلى صنفين:

الصنف الأول: المحاربون: وهم كل من قاتالنا في الدين، أو أخرجنا من ديارنا، أو ظاهر على إخراجنا، مثل قريش على زمن نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسلينات وتبريكات من الله، ومثل الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل والهند في وقتنا الحاضر. وفي هؤلاء وأمثالهم، فقط لا غير، حصر النهي والتحريم لـ«**الموالاة**»، لأن قوله، جل وعز: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ ﴾ من صيغ الحصر، ومن فعل ذلك فهو من الظالمين. وظلمه هذا ظلم أكبر، أي ظلم الكفر، كما تبينه الآيات الأخرى في الكتاب العزيز، وكما هو مفصل في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**).

الصنف الثاني: المسالمون: وهم كل من ليس بحربي، أي كل كافر لا يندرج تحت الصنف الأول، وهم أنواع:

(١) ذميون: أهل ذمة الله وذمة رسوله، وهؤلاء عادة وفي الأصل من المواطنين المقيمين في دار الإسلام، الحاملين للتابعية الإسلامية، ومن كان في حكمهم. وهؤلاء هم الأقرب والأكثر حقوقاً عند الدولة الإسلامية، وعند المسلمين، بل هم «**أمة**» أو «**أمم**» مع المسلمين، كما عبرت عنه صحيفة المدينة بأنهم «**أمة**» مع المؤمنين.بل لهم من الحقوق على الدولة الإسلامية ما لا يتمتع به المسلمون من غير حملة التابعية الإسلامية، المقيمين إقامة دائمية في دار الكفر.

(٢) معاهدون: أهل العهود والميثاق، كمواثيق حسن الجوار، وعدم الاعتداء، والتبادل التجاري والفني، وغير ذلك.

(٣) الموادعون: من لم يكن بينهم وبين المسلمين حرب قط، ومع ذلك لم يتم أي تعاقد أو ميثاق. وذلك كحال الحبشة على زمان النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولقرون تالية بعد ذلك. وحال الدول المحايدة مثل السويد في العصر الحاضر، وأكثر دول أفريقيا التي نشأت البارحة، وأكثر دول أمريكا الجنوبية، إلا من اشترك في العدوان الدولي على العراق أو أفغانستان. فهذا يكون عادة في الأقطار البعيدة عن دار الإسلام، أو البعيدة عن بلاد المسلمين.

(٤) المهادنون: وهم الذين كانوا البارحة محاربين، ثم تم التعاقد معهم فقط على وقف إطلاق النار، أي على وقف القتال، وما يتعلق به، كحال قريش في هدنة الحديبية بعد انعقادها، وحتى لحظة انتقاضها.

فهؤلاء «**المسالمون**» لم يرد نهي عن البر بهم والإقساط إليهم:

الإقساط: وهو مصدر من لفظة «**أقسط**» أي تعدى على غيره بالقسط، وهو العدل، أي عامل بالعدل. فهو المعاملة بالعدل والقسط. ولما كانت جميع النصوص تنص قطعاً على وجوب العدل، وتحريم الظلم، وتغليظ القول فيه، وتشديد الوعيد عليه، صار هذا النص دليلاً على وجوب المعاملة بالعدل والقسط، بلا محاباة أو هوادة، وليس على مجرد الرخصة في ذلك، كما قد يتوهم من فسد ذوقه الشرعي، أو ضعف فهمه لطرائق العرب في كلامها، ولم يجمع جميع نصوص الباب فيمضيها على عمومها وإطلاقها فلا يخصصها أو يقيدها إلا ببرهان منها.

أما البر: فهو بمعناه العام: كل إحسان. والبر هو الضد التام للفجور والإثم، بنص كلام الله، جل جلاله: ﴿ **إن الأبرار لفي نعيم * وإن الفجار لفي جحيم** ﴾، وبنص كلام نبيه الخاتم: «**البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، ..الحديث**»، وفي صحيفة المدينة مكررا بكثرة: «**وأن البر دون الإثم**»، وغيرها كثير متواتر.

أما الإحسان الواجب، وهو العدل، فقد مضى، وهو فريضة لا تنازل عنها، ولا محيص منها، فبقي كل إحسان مستحب زائد على مجرد العدل. فالترخيص بالإحسان يعني ها هنا ضرورة استحبابه، والإثابة عليه. وفاعل البر مثاب،

لأن البر مندوب إليه أو واجب، وكل ذلك محل الثناء والمثوبة من الله، جل جلاله. لا فرق بين بر لمسلم، أو كافر، ولا فرق بين رفق بإنسان أو دابة، ما دام براً، وقد سمَّاه الله براً، ومن أصدق من الله قيلاً؟!

و«**موالاة الكفار**» بالمعنى المحدد أعلاه كفر وردة، وليس مجرد جريمة شنعاء، وكبيرة من كبائر الذنوب، كما هو ظاهر النصوص، وكما أوضحه الإمامان أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، وأبو محمد علي بن حزم الأندلسي، وكلاهما مجتهد مطلق، وكلاهما ثقة متثبت متقن حجة، وقد خالف البعض في ذلك بما لا يعتد به من الشبهات التي أشبعناها بحثاً وإبطالاً في رسالتنا: (**الموالاة والمعاداة**)، وفيها أيضاً البرهان المفصل على أن «**موالاة الكفار**» أي ﴿**اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾، المحرمة، إنما هي ما ذكرناه حصراً أعلاه، لا غير.

أما «**تولي الكفار**»، أو بلفظ آخر «**الموالاة المطلقة العامة للكفار**»، فهي تستلزم أعلى درجات نصرتهم، والدفاع عنهم، وإعانتهم بالمال، والنفس، والرأي. وهذا يقتضي بالضرورة الشك في صدق الإسلام، أو جحوده، أو بغضه، أو احتقاره والسخرية منه، أو نبذه والإعراض عنه إعراضاً كلياً، أو عدم المبالاة به، بحيث لا يعتد به، ولا يقام له وزن، وكل ذلك كفر صريح يخرج من الملة الإسلامية، لا محالة، فلا يجوز أن يكون في ذلك خلاف، بل هو إجماع يقيني لأهل الإسلام.

✲ **فصل:** أمور أدخلت خطأً في «**موالاة الكفار**»، وليست هي منها.

لما كانت «**ولاية الله**» تقوم ضرورة على «**المحبة**» و«**التعظيم**»، لأنه «**تقرب**» و«**تودد**» و«**تذلل**» محض من جانب العبد تجاه الرب، جل جلاله، و«**تقرب**»، و«**تودد**»، و«**رضوان**،» و«**نصرة**» و«**إعانة**» و«**تأييد**» من الرب تجاه العبد، وليس بين العباد والرب وراء ذلك نسب أو قرابة، لما كان الأمر كذلك فقد زلت القدم ببعض الباحثين فظن أن مفهوم «**الموالاة**» يتضمن ضرورة مفاهيم «**المحبة**» و«**الاحترام**»، وهو ليس كذلك، ثم طبقوا ذلك على «**الموالاة**» بين العبد والعبد، غافلين عن الفرق الجوهري المطلق بين علاقات العبد بالعبد، وعلاقة العبد بالرب، فترتب على ذلك تقاسيم عجيبة، ما أنزل الله بها من سلطان، وإدخال أمور في «**موالاة الكفار**» وهي ليست منها لا في صدر ولا ورد.

* قال الإمام ابن تيمية في «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ١١ ص: ١٦٠): [**والولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والقرب، وأصل العداوة البغض والبعد**. وقد قيل أن الولى سمى وليا من موالاته للطاعات اى متابعته لها، والأول اصح. **والولى القريب**، فيقال هذا يلى هذا أى يقرب منه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: «**ألحقوا الفرائض بأهلها فما ابقت الفرائض فلأولى رجل ذكر**»، أى لأقرب رجل إلى الميت]، وجاء هذا بنحوه في «**الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**».

قلت: قوله: (**أصل الولاية المحبة والقرب**) كلام غامض: فإن كان المقصود منشؤها فهو صحيح، وإن كان المقصود جوهر معناها وحقيقة ماهيتها فهو ليس بصحيح، وهذا الثاني هو، للأسف، مقصود الشيخ الإمام كما يترجح من النص التالي:

* كما هو في «**مجموع الفتاوى**»، (ج: ٥ ص: ٥١٠): [وذلك ان العبد يصير محيا لما أحب الرب مبغضا لما ابغض مواليا لمن يوالى معاديا لمن يعادى فيتحد مراده مع المراد المأمور به الذى يحبه الله ويرضاه وهذا مما يدخل فى موالاة العبد لربه وموالاة الرب لعبده فان الولاية ضد العداوة، **والولاية تتضمن المحبة والموافقة، والعداوة تتضمن البغض والمخالفة**]، انتهى كلام الإمام.

قلت: هذا خطأ صريح فالولاية تنشأ عادة من المحبة والموافقة، وتقوم عليهما، ولكنها مفهوم مغاير لهما، وقد أسلفنا شرحها كما هي في اللسان العربي. أما شرعاً فالمؤمن يتولى المؤمن محبة لله، وتعظيما لأمر الله، حتى لو كان يبغضه لشحناء دنيوية، أو لا يحترمه لعيوب في شخصيته، وحتى لو كانت بينهم مقاتلة وبغي: فموالاة المؤمن للمؤمن تقوم على

محبته لله، وتعظيمه لأمر الله، وهما منشؤها، ولكنها ليست عين ذلك، بل هي شيء مختلف. وليس هذا تحذلقاً أو تقعراً، بل هو دقة واجبة في المفاهيم يترتب على إهماله أخطاء فادحة، بل مهلكة قاتلة، وانحرافات جسيمة، كما سنبينه بعد قليل.

* وتتكرر الأخطاء نفسها، بل تتضخم وتستفحل، كالعادة المؤسفة، في كتابات أئمة الدعوة الوهابية من أمثال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، حيث يقول في «**الرسائل والمسائل النجدية**»، (ج ٣ ص ٢٩٠): [وأصل الموالاة الحب، وأصل المعاداة البغض، وينشأ عنهما من أعمال القلوب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاة والمعاداة، كالنصرة والأنس والمعاونة، وكالجهاد والهجرة]، فها هنا نقل الشيخ عبد اللطيف كلام الإمام ابن تيمية المتعلق أساساً بـ«**ولاية الله**» وطبقه على «**موالاة المؤمنين**»، و«**معاداة الكافرين**»، فجعل الأصل فرعاً، والفرع أصلاً، فلا عجب أن تنشأ تقاسيم وتفريعات مدهشة، لا خطام لها ولا زمام، كما سيأتي قريباً.

* وفي رسالة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب: «**أوثق عرى الإيمان**» زلَّت بالشيخ الإمام القدم فذكر بعض «**صور الموالاة**» الخاطئة، سنذكرها قريباً.

وقد أخطأ أقوام آخرون تبعاً لذلك فأدخلوا في «**الموالاة**» ما ليس منها مما سبب خلطاً قبيحاً في الأحكام، وتشويشاً جسيماً في المفاهيم. فمن ذلك ما ذهب إليه الدكتور محمد بن سعيد القحطاني في كتابه: «**الولاء والبرا في الإسلام**» حيث عرَّف الموالاة بأنها: (إصطلاحاً: هي النصرة والمحبة والإكرام والاحترام والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً!)، فأدخل فيها: والمحبة والإكرام والاحترام،. كما أنه قلَّد الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، من غير نقد ولا تفكير، في مجمل ما أورده في «**أوثق عرى الإيمان**».

ولم ينفرد الدكتور محمد بن سعيد القحطاني بتلك الأخطاء بل شاركه في أغلبها أكثر المؤلفين في هذا الباب مثل محماس الجلعود في كتابه: «**الموالاة والمعاداة**»، وإن كان هذا الكتاب الكبير أفضل من سابقه، وأحسن تقسيماً وتفريعاً، على الرغم من كثرة استطراداته.

وحاول الدكتورعبد الله بن إبراهيم الطريقي أن يسلك في كتيبه: «**الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم**» مسلكاً وسطاً، إلا أنه لم ينجح لأنه لم يستطع إفلاتاً من إدخال «**المحبة**» في تعريف «**الموالاة**» حيث قال: (وخلاصة القول: إن الموالاة تعني: المحبة والنصرة والاتباع، وهي تشعر بالقرب والدنو من الشيء)، ولم يتخلص من التقاسيم العجيبة للإمام محمد بن عبد الوهاب، التي سنذكرها الآن، بل زاد في تفريعها، وأضاف إليها!

والآن إليك بعض «**صور الموالاة**» الخاطئة كما ذكرها الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب في «**أوثق عرى الإيمان**»:

- (**الصورة الرابعة: مداهنتهم ومداراتهم**) أهـ. وهذا خطأ مجرد، فوق كون المداهنة تختلف جذرياً عن المداراة، وكلاهما لا علاقة لهما بالنصرة أو القرب أو الحلف أو الإعانة، لا من قريب ولا من بعيد:

- «**المداراة**»، وتسمَّى أيضاً «**المجاملة**»، وربما قصرت لفظة «**المجاملة**» على أعلى درجات المداراة وحسن المعاملة، فهي، كما قال القرطبي تبعاً للقاضي عياض: (**بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو لكليهما**)، قلت: لعل الأدق أن يقال: (**بذل الدنيا، وحظوظ النفس، لصلاح الدنيا أو الدين أو لكليهما**)، وهي مباحة، وقد تكون في أحوال معينة مستحبة. ومن ذلك سهم «**المؤلفة قلوبهم**» يعطى للأقوياء من الكفار لاستمالتهم إلى الإسلام، وهذا للدين، أو لاكتفاء شرهم، ودفع خطرهم عن المسلمين، وهذا لمصلحة الدنيا والدين معاً. وعلى المستوى الفردي إعطاء المال، والمعاملة الحسنة لأفراد الكفار، لا سيما في دار الكفر، إما لاستمالة قلوبهم أو لتحسين صورة الإسلام والمسلمين في عيونهم أو لاكتفاء شرهم. وكل هذا حسن جميل.

- أما «**المداهنة**» فهي: (**ترك الدين، أو بذل الدين لمصلحة الدنيا**)، وهي محرمة قطعاً بموجب نصوص القرآن والسنة المتضافرة، لا فرق بين مداهنة مسلم فاسق، أو حاكم مسلم ظالم، أو مداهنة كافر، وإن كانت مداهنة الكافر أفظع من

بعض الجوانب. ومن أمثلتها إقدام بعض رجال الأعمال من المسلمين على مجالسة نظرائهم من التجار الكفار على موائد تدار عليه الخمر، أو تحضرها الغانيات الكاسيات العاريات، حتى لو لم يشارك في شرب أو زنا، وذلك لمصلحة صفقة تجارية مثلاً. و«**المداهنة**» هذه مع حرمتها القطعية، كذلك ليست من باب «**الموالاة**» في صدر ولا ورد، وإن كانت نوعاً من النفاق العملي، لا سيما في مواجهة المسلم. والنفاق العملي يؤدي لفسق صاحبه، وربما إلى النفاق الاعتقادي، المخرج لصاحبه من الملة، المردي له في الدرك الأسفل من النار، والعياذ بالله تعالى.

وهي، أي المداهنة، علامة على ضعف الشخصية أو ذوبانها، وفقدان عزة المؤمن بدينه، وضعف توكله على ربه، وكل ذلك منكر شنيع إلا أنه ليس من باب «**نصرة الكافر الحربي على المسلم أو إعانة الكافر في الإعداد لحرب المسلم**»، ولا من جنسه، ولا علاقة له به.

ـ (**الصورة الثامنة: استعمالهم في أمر من أمور المسلمين، أي أمر كان**) أهـ. وهذا هكذا على إطلاقه خطأ محض، لأن الأصل هو جواز استخدام الكفار في شتى الأمور، وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه لذلك فقال: (استئجار المشركين عند الضرورة، أو إذا لم يوجد أهل الإسلام، وعامل النبي، صلى الله عليه وسلم، يهود خيبر)، كما ذكر استئجار النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبي بكر لابن أبي أريقط، رجل من المشركين، دليلاً على الطريق في الهجرة. ونبادر فنقول أن تقييد الإمام البخاري ذلك بـ«**الضرورة**» غير مستقيم، ولا نعلم دليلاً عليه هكذا على عمومه، وقد قال الإمام ابن قدامه: (ويجوز أن يتولى الكافر ما كان قربة للمسلم كبناء المساجد والقناطر)، (المغني مع الشرح الكبير؛ ١٦/١١). فاستخدام الكافر من قبل المسلم لا غبار عليه، حتى في القتال تحت الراية الإسلامية، كما مبرهن عليه في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، فالمسلم يكون حينئذ هو السيد المخدوم المنصور، والكافر هو الخادم الناصر. وإنما البلاء، كل البلاء في خدمة المسلم للكافر الحربي، وإعانته ونصرته، لا سيما في قتاله، أي قتال الكافر، للمسلمين، فيكون المسلم هو الخادم الناصر، والكافرالحربي هو السيد المخدوم المنصور ضد المسلمين: هذا هي «**الموالاة**» المهلكة المخرجة من الإسلام إلى الكفر، المفضية إلى اللعنة السرمدية، المردية في نار جهنم الأبدية، عياذاً بالله.

ـ (**الصورة العاشرة: مجالستهم، ومزاورتهم، والدخول عليهم**) أهـ. وهذه زلة أخرى، بل هي أشنع من سابقتها: فالمسلم قد يتزوج النصرانية أو اليهودية ويحتاج لا محالة إلى مصاحبتها، ومصاحبة أهلها بالمعروف، بل بالإحسان، وهو مأمور بصلة الرحم خاصة والإحسان إلى بني البشر عامة، فكيق يتأتى هذا؟! على أن الإمام البخاري قد بوب لزيارة المريض المشرك فقال: (باب: عيادة المشرك) وذكر فيه عيادة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، للغلام اليهودي، التي ترتب عليها الخير العظيم. وكذلك زيارة اليهوديات لعائشة، رضي الله عنها، في مناسبات كثيرة شتى، وذكر إحداهن لعذاب أو لفتنة القبر في الحديث المشهور ، ..إلخ، إلخ. هذه كلها مزاوراة ومجالسات ودخول عليهم، ودخولهم علينا. وقد ناقش الإمام ابن القيم شيئاً من هذا في «**أحكام أهل الذمة**».

ـ (**الصورة الحادية عشر: البشاشة لهم، والطلاقة**) أهـ. وهذه، والله، قاصمة الظهر:

أولا: هذه ليست صورة مستقلة، بل البشاشة والطلاقة نوع من أنواع المجاملة والمداراة، بل هي أيسرها على الإطلاق،

وثانياً: هذه المداراة اليسيرة، التي لا تغرم فاعلها مالاً، ولا تكلفه جهداً: هذه المجاملة مباحة، بل مستحبة، لما يترتب عليها من تأليف القلوب، وإزالة الوحشة، ومن ثم تبادل الحديث الطيب الذي يؤدي، لا محالة مهما طال الزمن، إلى ذكر الإسلام وأدلته ومحاسنه، ودعوة الكافر إليه، فيهدي به الله من يشاء من عباده: هذه هي الحنيفية السهلة السمحة التي بعث بها محمد بن عبد الله، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، وليست اليهودية المتشددة العنصرية المُفْرِطة الغالية المتجهمة، أو المسيحية البولصية المحرفة المتميِّعة المفَرِّطَة.

ـ (**الصورة الثالثة عشر: استئمانهم وقد خونهم الله**) أهـ. وهذا، وإن كان أكثره مذموماً محرماً، إلا أن المحرم منه

لا يندرج تحت «**الموالاة**»، وإنما هو من باب «**اتخاذ البطانة**» الذي نهى الله عنه عندما قال: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم، قد بدت البغضاء من أفواههم، وما تخفي صدورهم أكبر، قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون**﴾، (آل عمران؛ ٣:١١٨). نعم: هؤلاء، وأشباههم ممن دلت القرائن على بغضائهم وحقدهم، أو من عرفوا بنقض عهودهم ومواثيقهم، أو من استشعرنا منه أنه لا يألونا خبالاً، أو من ﴿**قد بدت البغضاء من أفواههم**﴾، هم الذين خونهم الله. أما بقية المشركين فمنهم من هو ثقة مؤتمن، ومنهم من هو ملتزم بعهوده ومواثيقه. وها هو ابن أبي أريقط يدل النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على طريق المدينة ليفلت من قريش، وقد كان، وايم الله، أميناً أهلاً للثقة.

وعلى كل حال «**البطانة**» نتخذها نحن، وهم تحت سلطاننا، وهم الذين يبذلون الدعم والمعاونة لنا، أو يتظاهرون بذلك في الأقل، وليس بالعكس. أي أنهم هم الذين يخدموننا، وهم الذين تولَّونا، وتقدموا ببذل العون والنصرة والدعم لنا، ربما ضد إخوانهم في الدين أو بني جلدتهم، ولسنا نحن الذين توليناهم فأعناهم على المسلمين. فالنهي عن اتخاذ الحاقدين والخونة منهم، أو من هم مظنة ذلك منهم، «**بطانة**» موضوع مستقل تماماً عن موضوع «**الموالاة**»، بل لعله الصورة العكسية له: أي أنه نهي لنا عن قبول موالاتهم لنا ضد أقوامهم، وحث على عدم الاغترار بتقربهم، لا سيما إذا وجدت مظنة الخيانة منهم.

وعلى كل حال فإن وصف الكفار جميعاً بالخيانة والمنع من استئمانهم ظلم وجور، على ما فيه من مخالفة الشرع، ومكابرة المحسوسات والعقل، ولكن: قاتل الله الغلو، والحرص المرضي على الدين المفضي إلى الهوس، ثم الإضرار بالدين، والتنفير منه: (**ودين الله وسط بين الجافي عنه، والغالي فيه**).

ـ (**الصورة السابعة عشر: مصاحبتهم ومعاشرتهم**) أهـ. وقد سبق الكلام عن جواز المداراة، ووجوب مصاحبة الوالدين بالمعروف، واستحباب الإحسان، والمجالسة والمزاورة وعيادة المريض مما يبطل كون هذا النوع من المحرمات أصلاً، فضلاً عن كونه ليس من الموالاة في صدر ولا ورد.

هذا الذي سلف هو بعض ما ذكره الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب في «**أوثق عرى الإيمان**»، حيث زلَّت به القدم زلة شنعاء مهلكة.

وذكر قوم «**التشبه بالكفار**» في أنواع «**الموالاة**»، وزعموا نسبة ذلك إلى الإمام ابن تيمية. وهذا خطأ أيضاً: فقول ابن تيمية هو: أن «**التشبه بالكفار**، وهو محرم لذاته بدلالة العشرات بل المئات من النصوص الشرعية، قد يتدرج بصاحبه إلى «**الموالاة**» المكفرة المهلكة، وليس هو بذاته من «**الموالاة**».

والصحيح أن «**التشبه بالكفار**» ظاهراً قد يفضي إلى الإعجاب بكفرهم باطناً، والرضى بباطلهم، أو النفور من الإسلام وأحكامه وكراهيتها، وهذا «**كفر**» محض كما هو، حتى ولو لم يتولهم، فإذا زاد على ذلك بأن تولاهم، أي نصرهم وأعانهم وتحالف معهم أو قاتل تحت رايتهم ضد المسلمين، أو حرضهم على قتال المسلمين، ونحوه، زاد في «**الكفر**»، الذي هو قد دخل فيه قبل ذلك. فالخطر حقيقة قد جاء من مدخل آخر هو «**الرضا بالكفر**»، وقد تنضم «**الموالاة**» إلى ذلك فتكون زيادة في الكفر، أي مصيبة إضافية طارئة، وليست أصلاً.

ولم يستطع الدكتورعبد الله بن إبراهيم الطريقي في كتيبه: «**الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم**» تحرير الموضوع، بل أضاف إلى «**الموالاة**» أقساماً وألواناً لا تمت إليها بصلة، فمن ذلك:

أولاً: طاعتهم في التثبيط عن الدعوة إلى الإسلام: ومثَّل له بمفاوضة قريش للنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في ترك الدعوة إلى الله وتوحيده في مقابل ما يشاء من ملك أو جاه أو مال أو نساء.وليس هذا قسماً جديداً فقريش إنما

طلبت منه أن «**يداهن**»، كما هو نص القرآن الصريح: ﴿**ودوا لو تدهن فيدهنون**﴾. وقد سلف الكلام عن قبح «**المداهنة**» وحرمتها، ولكنها ليست من «**الموالاة**»، ولا من بابها.

ثانياً: طاعتهم في التحليل والتحريم: ومثل لذلك بقول الله، جل جلاله: ﴿**ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه**، . .**إلى قوله: وإن أطعتموهم إنكم لمشركون**﴾، (الأنعام؛ ٦:١٢١)، ثم قال: (فهذه الموالاة شرك إن صدرت عن رضا). قلت: أما أن هذا شرك وكفر، فهو أمر لا شك فيه، ولا في حرمته وشناعته، وهلاك فاعله وخسارته، وهو أيضاً نص الآية الصريح، وواقع الفعل البين، ولكن كيف أصبحت «**موالاة**»؟! لا أدري، ولعل الدكتور الفاضل يوضحه لنا!

ثالثاً: اتباع أهوائهم في أي من مسائل الدين: ومثَّل لها بنهي القرآن العظيم: ﴿**ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون**﴾، (الجاثية: ١٨:٢٢)، ثم قال: (وهذه كسابقتها)، قلت: صدق الدكتور، هذه كسابقتها، لا علاقة لها بالنصرة والولاء، على قبحها وشناعتها، بل هي إما مداهنة محرمة وإما شرك مكفر، أو كليهما، وقد سبق نقاشهما.

ثم زاد الدكتور ضغثاً على إبالة فذكر الدكتور «**اتخاذ البطانة**» وتابع الإمام محمد بن عبد الوهاب في تصنيفه الخاطيء لها تحت عنوان «**الموالاة**». وأتبع هذا بـ«**المداهنة**» وعرفها بأنها: (المصانعة والملاينة والمداراة)، وهذا خطأ على خطأ: فليست هذه الثلاث مداهنة، بل المداهنة غيرها، وقد سلف شرح ذلك، وكل ذلك كما بينا ليس من الموالاة والنصرة في شيء، وإن كان بعضه محرماً.

ثم، بعد جهد جهيد، وصل إلى بيت القصيد: (نصرتهم ضد المسلمين)، فقال وهذا من أشد أنواع الموالاة وأخطرها بإجماع العلماء، وذكر أن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب عده من نواقض الإسلام. هذا في مجمله صحيح، وإن كانت هذه هي «**الموالاة**»، لا غير، وليست من أشد ولا أخف أنواعها، لأنها نوع واحد. وكأن الدكتور لم يصبر على الصواب كثيراً فانغمس في تقاسيم عجيبة، فذكر الصور التالية:

(١) الصورة الأولى: أن ينضم المسلم إلى لواء الكفار ليقاتل معهم المسلمين. ثم قال: (فهذا من أعظم صور الموالاة على الإطلاق، وهو خيانة عظمى لله ورسوله والمؤمنين، وصاحبه مارق من الدين، كافر به، إلا إن كان جاهلاً أو مكرها)، فهذا في جوهره صواب، وهذه هي بحق «**موالاة الكفار**» المهلكة المكفرة، إلا أنه نسي أن يذكر العذر بالتأويل، وذكر بدلاً منه الإكراه، وهو لا يرد ها هنا، لأنه من المحال الممتنع أن يكره الإنسان على قتال، وإن أمكن احضاره إلى صف القتال مكرهاً، ثم لو أكره على حضور صف القتال لم يجز له قصد المسلمين بالقتل، بل يتعمد أن يخطيء فلا يصيبهم، وهذا في معمعة القتال ممكن. وعلى كل حال لا يجوز أن ينقذ نفسه بقتل غيره من المعصومين، كما نص عليه شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية، مصيباً للحق في هذه المسألة، موافقاً للجمهور، بل للإجماع:

* حيث قال الإمام، رضي الله عنه، في «**الفتاوى الكبرى**»، (ج: ٤ ص: ٣٥١): [..... فلا ريب أن هذا يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لا يقاتل وإن قتله المسلمون كما لو أكرهه الكفار على حضور صفهم ليقاتل المسلمين، وكما لو أكره رجل رجلا على قتل مسلم معصوم، فإنه لا يجوز له قتله باتفاق المسلمين، وإن أكرهه بالقتل فإنه ليس حفظ نفسه بقتل ذلك المعصوم أولى من العكس، فليس له أن يظلم غيره فيقتله لئلا يقتل هو، ..]، إلى آخر كلامه النفيس الذي سنسوقه بطوله في مكان آخر من هذا البحث.

(٢) الصورة الثانية: الاستنصار بهم لقتال المسلمين، والقيادة له: فياللعجب كيف أصبح «**الاستنصار**»، «**نصرة**»؟! ومن هو هذا المنصور هنا؟! هذا مسلم يقاتل مسلمين آخرين بحق أو باطل، وله راية، وهو صاحب القيادة: فالقتال قتاله، والقضية قضيته، والراية رايته، والكفار هم الذين نصروه وخدموه، فهم الجنود والخدم والمعاونون، وهو القائد والسيد والمخدوم. وفي هذه الحالة لا ترد مسألة «**الموالاة**»، وإنما يجب السؤال: هل هذا قتال مشروع أم لا؟! وإن كان مشروعاً فهل تجوز الاستعانة بالكفار في القتال، تحت الراية الإسلامية والقيادة الإسلامية، أم لا؟! ثم أوغل الدكتور في

التنقسيم بما يعسر نقده في هذه الرسالة المختصرة، فنحيل إلى كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**) حيث أشبعنا الموضوع، بحمد الله تمحيصاً ودرساً.

(٣) الصورة الثالثة: تحريضهم ضد المسلمين. وذكر بعده كلام غامض، بعض معانيه حق وبعضه باطل. وكله يحتاج إلى نقاش طويل نحيل فيه إلى كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**).

ثم ذكر الدكتور بعد ذلك أنواعاً عجيبة، وتقاسيم غريبة، منها:

ـ الخضوع والتذلل ـ القيام بأعمال دنيئة خدمة للكافر ـ العمل مع كافر مع وجود الإهانة ـ الدخول في سلطانهم، والعمل تحت ولايتهم بدون قصد شرعي، أو وجود حاجة ـ الانحناء لهم عند اللقاء، أو الوقوف عندهم وهم جالسون ـ المبالغة في مخاطبتهم بألفاظ التبجيل والتعظيم، أو مدحهم والثناء عليهم بما لا يستحقون ـ مشاركتهم في أعمالهم الدينية، يعني الشعائر التعبدية ونحوه.

قلت: هذا كله لا علاقة له بـ«**الموالاة**»، مع كون بعضه محرماً، لا شك في حرمته. ولكن من أراد تفصيل النقاش وتحرير المسائل فعليه بكتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)!

لذلك فإن من اعتبر المداراة، والمجاملة، والمسامحة، والمسالمة، والمعاشرة الجميلة في الدنيا، وحسن المعشر، والصحبة بالمعروف، والمعاملة بالحسنى، وتبادل المصالح والمنافع قسما مباحاً من «**الموالاة**»، من اعتبر ذلك كذلك قد زلت به القدم زلَّةً شنعاء، وأخطأ خطأً فادحاً، وتجاوز النص الشرعي، وعرف العرب الاصطلاحي، وحتى المعنى اللغوي الأصلي، نعوذ بالله من **«زلات العلماء، وجدل المنافقين بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين»**!

وكذلك تصنيف «**المداهنة للكفار**» أو «**اتخاذ البطانة**»،أي استئمان الخونة أو المشبوهين من الكفار، أو «**التشبه بالكفار**»، أو «**مشاركة الكفار في شعائرهم الدينية**»، على بشاعتها وحرمتها، على أنها نوع محرم من «**موالاة الكفار**» خطأ جسيم، وخلط في المفاهيم خطير يفضي إلى القول بأن من «**موالاة الكفار**» ما هو «**محرم**» لا يخرج من الملة، ومنها ما هو «**مكفر**» يخرج من الملة، وهو خطأ كبير، بل ضلال عظيم لأن «**موالاة الكفار**» لا تكون إلا مكفرة، مخرجة من الملة، والعياذ بالله تعالى، كما أسلفنا، وكما هو مبرهن عليه في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، بما لا مزيد عليه، فارجع إليه.

وأي شيء في ذلك يدل من قريب أو بعيد على ﴿**اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾، الذي هو، حصراً:

(١) التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنوا ع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين،

(٢) إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين،

(٣) تحريض الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وحثهم على حرب المسلمين، أي التحريش بينهم وبين المسلمين، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

نعم: أي شيء في ما سلف يتضمن هذه الموبقات المهلكة، والذنوب المكفرة؟! إن تسمية ذلك «**موالاة**» يفتح باب الموالاة المحرمة حرمة مغلظة لأنها في الحقيقة ردة وكفر. وهو كذب في نفس الأمر، وتحريف للكلم عن مواضعه. والله، تباركت أسماؤه، هو خالق البشر، وهو الذي يسمي الأشياء بأسمائها. وقد سمى الله ورسوله ذلك: قسطاً، وبراً، وإحساناً، وصلة، ومداراة، ومداهنة، واتخاذ بطانة، وتشبُّه بالكفار، وغير ذلك، ولم يسمه أبداً: «**تولياً**»، أو «**موالاة**»، ومن أحسن من الله حديثاً، ومن أصدق من الله قيلاً؟!

والمعاملة بالعدل والقسط، واجتناب الغش والخيانة واجب محتوم على كل حال، وذلك في كل المعاملات المشروعة من: بيع وشراء، وتعليم وتعلم وتدريب، وإجارة، وشراكة، وتبادل للمنافع، والبضائع، والخدمات والمنافع، وغيرها.

أما الإحسان، والبر، والصلة فواجب للوالدين، ولذوي القربى، ومستحب لغيرهم، وذلك يشمل الصدقة، والهدية، والزيارة، وعيادة المرضى، والتهنئة في المناسبات الخاصة: كالأعراس، واجتياز الاختبارات، والولد، والعودة من السفر، والقيام من المرض، والسلامة من المكاره، ونحوه.

بل قد تكون الأعطيات والهدايا لهم من أثمن الهدايا، وأعظم الأعطيات بدلالة إهداء عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، لأخيه من أمه، وهو مشرك في مكة، حلة سيراء «**ملكية**» ثمينة من حرير خالص، أرسلها له النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، لينتفع بها، وقد بيع أمثالها في السوق بألفي درهم:

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: [وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا نافع عن بن عمر قال رأى عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة سيراء وكان رجلا يغشى الملوك، ويصيب منهم، فقال عمر: (يا رسول الله إني رأيت عطاردا يقيم في السوق حلة سيراء، فلو اشتريتها، فلبستها لوفود العرب إذا قدموا عليك، (وأظنه قال ولبستها يوم الجمعة)، فقال له رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة**»، فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بحلل سيراء فبعث إلى عمر بحلة، وبعث إلى أسامة بن زيد بحلة، وأعطى علي بن أبي طالب حلة، وقال: «شققها خمرا بين نسائك!»، قال فجاء عمر بحلته يحملها فقال: (يا رسول الله بعثت إلي بهذه وقد قلت بالأمس في حلة عطارد ما قلت؟!)، فقال: «**إني لم ابعث بها إليك لتلبسها، ولكني بعثت بها إليك لتصيب بها!**»، وأما أسامة فراح في حلته، فنظر إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، نظرا عرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكر ما صنع فقال: (يا رسول الله: ما تنظر إلي فأنت بعثت إلي بها؟!)، فقال: «**إني لم أبعث إليك لتلبسها ولكني بعثت بها إليك لتشققها خمرا بين نسائك**»]، وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**» باختصار طفيف وبدون ذكر عطارد، وفي «**موطأ الإمام مالك**» بعين نص البخاري، وفي «**مسند الشافعي**»، و في «**سنن أبي داود**»، وفي «**صحيح مسلم**» من عدة طرق، وفي «**المجتبى من السنن**» للإمام النسائي، وكذلك في «**السنن الكبرى**» له، وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» من عدة طرق، وفي «**صحيح ابن حبان**»، وفي «**الأدب المفرد**»، وهو أيضاً في «**مسند أبي يعلى**». والحديث كذلك عند البيهقي، وغيره، من طرق شتى، وهو من أصح أحاديث الدنيا. وجاء في بعض الطرق أنه باعه في السوق بألفي درهم، والظاهر أنه عرضه للسوم فجاء بهذا السعر، ثم بعثه لأخيه من أمه هديةً، أو أن البيع لحلة أخرى مثل هذه التي أهداها لأخيه المشرك بمكة. وعلى كل فالحلة حلة سيراء من حرير خالص من أفخر الثياب، ألبسة الملوك، وتباع بأغلى الأثمان: هذا فعل عمر بن الخطاب، سلام الله عليه، الذي اقترح ضرب أعناق أسرى بدر، عمر بن الخطاب «**الفظ**» «**الغليظ**»!

وكذلك الإبتداء بالتحية والسلام، إلا لطائفة مخصوصة من المعتدين في ألفاظ السلام، المحرفين للكلم عن مواضعه، كيهود المدينة على زمن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد أثبتنا في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**) أن الأمر النبوي الشريف بعدم بدء أهل الكتاب بالسلام قد جاء معللاً بأنهم معتدون وأن سلامهم بلفظ: (**السام عليكم**)، والسام هو الموت والهلاك، وذلك بتقصي طرق الحديث وألفاظه. ومعلوم ضرورة أن الحكم الذي جاء معلاً يدور مع علته وجوداً وعدماً، فصار بذلك بدء الكفار بالسلام مشروعاً حسناً بموجب الأدلة العامة التي تحث على التسليم على كل أحد، عرفناه أو لم نعرفه، وتحث على إفشاء السلام، وغيرها، خلافاً لمن لم يستوعب دراسة المسألة فلم يعطها حقها من الدراسة المتأنية المفصلة.

وكذلك تجوز التعزية بصيغ والفاظ مناسبة لا يظهر منها الإقرار لكفرهم، ولعقائدهم الفاسدة، وربما كان فيها موعظة لطيفة مناسبة للمقام، ولكن هذه مباحث خطيرة مهمة، وقعت فيها أخطاء وإشكالات، تحتاج إلى نقاش

مستفيض، وتحليل عميق، كما هو مفصل في كتابنا الموسوم بـ (**الموالاة والمعاداة**)، فليراجع هناك.

*** فصل: هل تجوز «موالاة» الكفار المسالمين؟!**

لقد وقعت أكثر الأخطاء في الكتب آنفة الذكر، وغيرها من كتب ورسائل الدعوة الوهابية، في جانب «**الغلو والإفراط**» بتحريم ما ليس بحرام مثل: المداراة، والمجاملة، والمسامحة، والمسالمة، والمعاشرة الجميلة في الدنيا، وحسن المعشر، والصحبة بالمعروف، بزعم أن ذلك «**موالاة للكفار**».

ووقعت أخطاء أخرى، من نوع آخر، عند الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي في «**الحلال والحرام**»، وفي «**القول المبين، في حكم المعاملة بين الأجانب والمسلمين**»، للعدوي، وكذلك في تفسير القاسمي، وغبرها من كتب المعاصرين. هذه الأخطاء في مجملها وقعت في جانب «**التساهل والتفريط**» وذلك بجعل بعض أنواع «**الموالاة**» مباحاً، وبعض ما جوَّزوه مباح بحق، بل لعل بعضه مستحب مرغوب فيه، ولكنه ليس من «**الموالاة**» في صدر ولا ورد، ولا يدخل في بابها حتى يلج الجمل في سم الخياط، أو قصر تحريم «**الموالاة**» فقط على الحربيين، وهو الحق، وتجويزها للكفار غير الحربيين، وهذا باطل، لأنها لا توجد في العالم قط، ولا يمكن تصورها، ولا يتشكل في عقل مفهومها في حق غير المحاربين أو المعدين للحرب كما يتضح من مناقشة أكثر الأمثلة إيغالاً في الخيال والمبالغة، كما هو مفصل في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، فلتراجع. وإنما غلط من غلط لأنه لم يعرف «**الموالاة**» تعريفها الصحيح، فأدخل فيها أموراً كالتسامح أو المجاملة أو حتى المداهنة، فأظلمت القضايا في ذهنه واختلط عليه الشرق والغرب. ومن اختلط عليه المشرق والمغرب، ولم يعرف شمالاً من جنوب، فأنى له أن يجد الطريق أو أن يصل إلى هدى؟!

فمقولتنا السابقة وهي: (كون «**الموالاة**» المنفية عن المحاربين، أو المعدين للحرب، لا وجود لها، ولا يمكن أن تكون في العالم، في حق المسالمين) إذاً بينة واضحة بضرورة الحس والعقل، وقد أيدها الشرع في التنزيل الحكيم، عندما قال، جل جلاله،وسمى مقامه، حاصراً «**الموالاة**» في الله ورسوله والمؤمنين: ﴿**إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا: الذين يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، وهم راكعون * ومن يتولَّى الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون**﴾، (المائدة؛ ٥:٥٥)، فحصر «**الموالاة**» في الله ورسوله والمؤمنين، فلا تكون في غيرهم أو لغيرهم مطلقاً.

ولا يجوز أن يقال أن ما سمَّوه «**موالاة**» إنما هو اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح، لا يقال ذلك لأن الشرع حدد ما هي «**موالاة الكفار**» التي هي «**اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين**» وحكم على فاعلها بالكفر، فقط لا غير: فلا يجوز إدخال ما ليس منها فيها، ولا إخراج ما هو منها خارجها، لأن في هذا هدم للحكم وإبطال له، وهو في غاية الشناعة، وقد يفضي إلى تكفير المسلم، أو الحكم بإسلام كافر، وهذا كله في غاية الشناعة أيضاً.

فالتحريم القاطع لموالاة الكفار، إلا في حالة (التقاة) كما هو منصوص عليه في الكتاب العزيز، وكما هو مفصل في كتابنا الموسوم بـ (**الموالاة والمعاداة**)، وقصر الموالاة حصراً على المؤمنين لا يتناقض مع التسامح، والتعامل بالحسنى، والمداراة، والمجاملة، والمسالمة، والمعاشرة الجميلة في الدنيا، وحسن المعشر، والصحبة بالمعروف، والبر، إلى غير المحاربين من الكفار. أما المحاربون من الكفار، الذين هم أعداء الله الظالمون المعتدون، كالعدو الصهيوني المغتصب في فلسطين، والعدو البراهماني الوثني المغتصب لكشمير، والعدو الروسي الصليبي المغتصب في القوقاز، والولايات المتحدة الأمريكية المعتدية على العراق وأفغانستان وغيرها، وغيرهم من الحربيين، فلهم كل المقت، والبغضاء، والعداوة، والسيف، لا غير. فالناس إذاً ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: المسلمون، وهؤلاء موالاتهم واجبة، ومعاداتهم محرمة وهي من أكبر الكبائر المحرمة، بل هي من الكفر: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»، ولا يبعد أن يكون هذا، أي معاداة المؤمن ومقاتلته، كفراً ينقل عن الملة،

ويحبط به العمل كله: أوله وآخره، وظاهره وباطنه، عياذاً بالله.

الصنف الثاني: الكفار المسالمون، وهؤلاء موالاتهم غير واردة أصلاً، لأنها محال لا وجود له في العالم، كما فصلناه في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، ولهم كل التسامح، والعدل، والقسط وجوباً، والتعامل بالحسنى، والمداراة، والمجاملة، والمسالمة، والمعاشرة الجميلة في الدنيا، وحسن المعشر، والصحبة بالمعروف، والبر، استحباباً. وإن شئت فقل: أن العلاقة معهم علاقة «**حياد**»: لا موالاة ولا معاداة. وهو «**حياد إيجابي**» لأنك تعاملهم بالقسط والبر.

الصنف الثالث: الكفار الحربيون، أو الكفار المعدون للحرب، فهؤلاء معاداتهم فريضة قطعية واجبة، وموالاتهم محرمة مكفرة يخرج فاعلها عن الملة، ويرتد عن الإسلام إن كان مسلماً قبل ذلك، بل هو على التحقيق حينئذ مرتد حربي، تسري عليه جميع أحكام **المرتد الحربي** المفصلة في مواضعها من كتب الفقه والعقائد، وإليك أهمها:

(١) هدر دمه، واستحقاقه للقتل، لأنه محارب لله ورسوله كما هو في آية المائدة، إذا قدر عليه، ولم يكن تاب قبل القدرة عليه.

(٢) انفساخ نكاحه فوراً، وسقوط ولايته على القاصرين من أولاده وذوي قرابته، وسقوط ولايته في النكاح عن من كانت له ولاية نكاح عليهن من النساء من ذوي قرابته.

(٣) إباحة ماله، ووجوب استيفائه، عند القدرة، إلى بيت مال المسلمين، أو أخذه غنيمة من قبل المجاهدين. فلا تجوز للمسلمين وراثته، ولا يرث هو (أو هي) من المسلمين.

(٤) عدم جواز دفنه في مقابر المسلمين، لأن الدفن مع المسلمين كرامة لا يستحقها إلا المسلم، وهو (أو هي) كافر حربي مرتد، وليس بمسلم.

(٥) ومعلوم أن المسلمة لا تحل لكافر، لا فرق بين مرتد وأصلي، وأن المرتدة ليست كتابية، فلا تحل لمسلم.

(٦) معاملته بالمعاداة والبغضاء والمقت التي يستحقها كل كافر حربي.

(٧) لا فرق بين الرجال والنساء في هذا الحكم. فالمرأة الحربية، المباشرة للقتال فعلاً، يهدر دمها كالرجل الحربي سواء، ولو كانت محاربتها تقتصر على الغناء أو إلقاء الشعر أو التمثيل، كما عامل النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قينات قريش المحاربات له فقط بالغناء والشعر، فأهدر دمائهن، وأمر بقتلهن، وأمر برمي المرأة التي وقفت على سور الطائف، أثناء حصارها، فكشفت عورتها استهزاءً بالمسلمين. كل ذلك مع نهيه العام عن قتل النساء، وتشديده في ذلك.

(٨) ويكفر كل من أظهر الرضا بحاله، أو استحل مصاهرته، إذا بلغه هذا الحكم، واطلع على أدلته، وقامت عليه الحجة فيه، ولم يكن معذوراً بإكراه ملجئ.

* فصل: هل يبغض الكافر المسالم لذاته؟!

إن بغض الكفر والفسوق والعصيان ينشأ طبيعياً عند المؤمن السوي، ضرورة، لأنه يعلم أن الله، تباركت أسماؤه، لا يرضاها، ويبغضها، ولا يحب أهلها. فلا يمكن أن تجتمع محبة الله في قلب، ومحبة الكفر أو الفسوق والعصيان. فإذا ازدادت محبة الله في قلب العبد، وكثر تأمله في قبح الكفر والفسوق والعصيان، زاد نفوراً وكرهاً للكفر والفسوق والعصيان حتى يصطبغ بذلك عقله وفكره، ويتبلور ذوقه وتستقر ميوله على ذلك، فتصبح تصرفاته وفق ذلك: أي يصبح راشداً، والراشد هو العاقل الذي تم عقله، وتحكَّم هذا العقل في أفعاله وتصرفاته ومشاعره، قال، تقدست أسماؤه، ممتناً: ﴿ **ولكن الله حبب إليك الإيمان، وزينه في قلوبكم، وكرَّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان، ألئك هم الراشدون * فضلاً من الله ونعمة، والله عليم حكيم** ﴾، (الحجرات؛ ٤٩:٧-٨). فحب الإيمان وحلاوته وزينته في القلب، وكره الكفر والفسوق والعصيان نشأت طبيعياً، أي بفعل الله في العبد، وليس بفعل إرادي مباشر من العبد.

والسوال المهم هنا في هذا المبحث يكون حينئذ: إذا كان ما ذكرنا حقاً، فما هو الموقف من الكافر المسالم؟! هل بغضه لذاته، كالحربي تماماً، أم يبغض فقط ما فيه من كفر وفسوق وعصيان، تماماً كما يبغض ما في المؤمن من الفسوق والعصيان والخصال الذميمة، لكنه يحب ويآخى لذاته بوصفه مؤمناً عنده أصل الإيمان، ويوالى وينصر بوصفه مسلماً يحمل اسم الإسلام؟!

وبتأمل ما ذكرنا آنفاً يتضح أن الكافر المسالم لم يحصل منه ما يوجب أن يبغض لذاته، أي لشخصه، فلم يكن منه عدوان أو محاربة، أو مظاهرة لمحارب أو معتدي، فهو في أقل أحواله محايد، لا يأتي منه شر، ليس «**معنا**» ولا هو «**علينا**»، هذا إن لم يكن معنا في الدار، مشاركاً في الوطن، ومكثراً لسواد المسلمين، معاشراً لهم بالحسنى، فيكون حينئذ «**معنا**». فضلاً على كون الشريعة المطهرة قد حثت وأبانت عن عظيم أجر من اهتدى على يده إنسان واحد، وأن ذلك خير من ثروات الدنيا كلها: «**لإن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم**». وكذلك جاء الدعاء لهم بالهداية، وإرادة كل أنواع الخير الدنيوي والأخروي، في نصوص كثيرة، لا تعد ولا تحصى. ولا شك أن لهم «**أخوّة**» في الإنسانية، لها حقها ومكانتها، وهي رحم معتبرة لها حرمتها، وإنما قطعها الحربي بمحاربته، كما فعل ابن آدم المجرم عندما قتل أخاه في أول جريمة قتل في تاريخ الإنسانية فانقلب من الخاسرين. وهذا كله بخلاف تعاملك مع الحربي: فهمُّك إن لقيته في ميدان القتال أن تضرب عنقه، وتقضي عليه، لا غير، لأنك مبغض له بذاته، فأنت تسعى إلى القضاء عليه وإهلاكه، وإتلاف ذاته، ما دام حربياً.

وقد أبطلنا فيما قبل التقاسيم الباطلة التي زلت بها قدم الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وبعض أتباعه أو مقلدته، عندما أدخلوا في «**الموالاة**» ما ليس منها، لذلك نقرر، ما هو، إن شاء الله، الصواب من القول، وهو:

أن الكافر المسالم إنما يبغض ما فيه من كفر فحسب، أما هو لذاته فلا يحب المحبة الإيمانية، لأنه ليس بمؤمن، ولا «**يتولّى**» لأن الموالاة محال ممتنع لا وجود لها أصلاً، ولا تتصور في حقه كما أسلفنا، ولكنه يجوز أن يحب المحبة الإنسانية الطبيعية، من جنس محبة المؤمن لأخيه الكافر، ويستحق التسامح، والرحمة، والإحسان، والرفق بموجب الأخوة الإنسانية، والرحمِ الآدمية. أمَّا المسلم، فيحب لذاته «**المحبة**» الإيمانية، ويتولَّى بذاته «**الولاية**» الإسلامية، على كل حال، ولو كان من أفسقِ الفاسقين، وإنما يبغض ما فيه من الفسوق والظلم والانحراف والبدعة، وليس البغض له بذاته.

هذا هو المعنى الصحيح لقول بعض العلماء، وعلى رأسهم الإمام ابن تيمية: (يبغض الفاسق بقدر ما فيه من فسق، والمبتدع بقدر ما فيه من بدعة، ويتولَّى كل واحد منهما بقدر ما فيه من إيمان، ويعادى بقدر ما فيه من فسق وبدعة)، وإن كانوا أساؤوا التعبير، وهذه الإساءة بالغة في الجملة الأخيرة المتعلقة بـ«**المعاداة**»، لأن المعاداة لا تعقل ولا تنصرف إلا إلى ذات مشخصة. والأولى عدم استخدام هذه التعبيرات المائعة، والإطلاقات الخطرة.

فصحة القول إذاً هي: (**يحب المسلم لذاته، ويتولَّى لذاته، بوصفه مسلماً، ويبغض ما فيه من الفسوق، والعصيان، والخصال الذميمة، والعادات القبيحة، والبدع والانحراف عن الحق**)، لاحظ أننا لم نستخدم لفظة «**المعاداة**» مطلقاً لأنها إنما تنطبق عادة على الذوات المشخصة، وليس على الصفات، لأن الصفات إنما تذم وتبغض فقط.

وليس تحرينا الدقة في التعبير منشؤه الوسوسة، أو توهم مخاطر لا وجود لها، أو حب التقعر وتشقيق الكلام، كلا، والله، بل لأن الواقع يفرض هذا علينا فرضاً: فنحن نرى الكثيرين ممن يدعي اتباع الإمام ابن تيمية أو من هو من مقلدته، لا سيما من أدعياء «**السلفية**» المشهورين بتزكية أنفسهم زاعمين أنهم أهل «**العقيدة الصحيحة**» وأنهم هم فقط لا غير «**الفرقة الناجية**» و«**الجماعة المنصورة**»، قد ظهر فيهم من معاداة بعض أهل الإسلام لبدعة أو فسوق ما يفوق معاداتهم للكفار، بل ربما ترخص بعض هؤلاء المفتونين في إعانة الكفار عليهم فلحقوا بالخوارج الهلكى: الذين يقتلون أهل الإسلام، ويذرون أهل الأوثان، هذا على تقديم حسن الظن بهم والاعتذار لهم بالجهل أو التأويل، وإلا فمثل هذه

الإعانة للكفار على المسلم، مهما كان فسق هذا المسلم وبدعته، في ذات الأمر كفر وردة، كما أسلفنا، وكما هو مبرهن عليه في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**) بما لا مزيد عليه، والحمد لله رب العالمين.

وليس قولنا الذي بيناه آنفاً هذا بدعاً من القول، بل قد قال به كثير من أهل العلم قديماً وحديثاً، وهو قول الإمام ابن المرتضى في «**إيثار الحق على الخلق**». وقد جاء النص بذلك صريحاً:

* حيث أخرج النسائي بإسناد صحيح عن جرير قال: [أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبايع فقلت: يا رسول الله ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم! قال: «أبايعك على أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، **وتفارق المشركين»**]، وأخرجه أحمد بإسناد صحيح آخر، إلا أنه قال: المسلم، والمشرك.

فذكر المسلم بمقابلة المشرك برهان صريح على قولنا، أنها لكل مسلم، حتى لو كان من أفسق الفاسقين، وأظلم الظالمين، ما دام مسلماً.

* وقال أحمد: [حدثنا إسماعيل أخبرنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: أتيت النبي، صلى الله عليه وسلم، حين أتيته، فقلت: (والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء أن لا آتيك، ولا آتي دينك)، وجمع بهز بين كفيه: (وقد جئت امرأ لا أعقل شيئا، إلا ما علمني الله، تبارك وتعالى، ورسوله؛ وإني أسألك بوجه الله: بم بعثك الله إلينا؟!)، قال: «**بالإسلام!**»، قلت: (وما آيات الإسلام؟!)، قال: «أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، **كل مسلم على مسلم محرم: أخوان نصيران!** لا يقبل الله من مشرك أشرك بعد ما أسلم عملا! و«**تفارق**» المشركين إلى المسلمين. ما لي أمسك بحجزكم عن النار؟! ألا إن ربي عز وجل داعي وإنه سائلي هل بلغت عباده وإني قائل رب إني قد بلغتهم فليبلغ الشاهد منكم الغائب؛ ثم إنكم مدعوون، مفدمة أفواهكم بالفدام، ثم إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه وكفه»، قلت: (يا نبي الله: هذا ديننا؟!)، قال: «**هذا دينكم: وأينما تحسن يكفك**»]، وهذا إسناد حسن جيد، إن شاء الله تعالى. وها هنا أيضاً: المسلم في مقابلة المشرك، فهو صحيح لكل مسلم، مهما كان فسقه وظلمه، إلا إذا خرج عن الإسلام، ولحق بالكفار المشركين فأصبح من الهلكى الخاسرين

وبغض ما في الكافر من كفر ينشأ منه نوع من «**المفارقة**» المعنوية، و«**المفاصلة**» الشعورية، و«**التباعد**» العقائدي، و«**الحذر**» السياسي، وهذا في غاية الأهمية لأنه يجعل المسلم جاهزاً مستعداً لمقتهم ومقاتلتهم فور خروجهم من المسالمة إلى الحرب، فلا يبقى مذهولا، وهو يذبح ولا يدري ماذا يجري، كما حصل لأهل البوسنة والهرسك في الماضي القريب، وهو مع ذلك، من جانب آخر، مواظب على دعوتهم إلى الإسلام، ومتقبلاً لمحبتهم وموالاتهم ومآخاتهم فور إسلامهم. أي أن المسلم كأنه على «**الحياد الإيجابي**»، فهو على أتم الاستعداد للتحرك فوراً في الاتجاه المناسب الذي تملية تطورات الموقف.

هذا هو الذي تأتلف به النصوص كلها، فلا يهمل منها شيء، ولا يترك شيء لشيء، بل تعمل كلها، وتعظم كلها، وتطاع كلها.

* فصل: ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾

هذا بحث مهم يدور حول قوله تعالى: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من اللّه في شيء ، إلا أن تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم اللّه نفسه و إلى الله المصير**﴾، قال في القاموس المحيط: (والتقية الكلاءة والحفظ، واتقيت الشيء وتقيته اتقيته واتقيه تقى وتَقِيّة وتِقَاء، ككِسَاء: حذرته) فهذا النص في الآية يعين موضوعها وهذا المعنى اللغوي لكملة (**تُقْيَة**) أو (**تقاة**) يعين ما تعينه هذه الكلمة في هذه الآية من معني لأنه لم يثبت لها معنى شرعي فيتعين تفسيرها بالمعنى اللغوي، وعلى هذا الأساس وحده تفهم الآية جملة وتفصيلاً.

أما ورد في أسباب نزول الآية من أحاديث فإنها، إن صحت، ترشد إلى تفصيلات ما ورد في الآية، ولكنها لا تغير

موضوعها، ولا معاني جملها حسب مدلولات اللغة والشرع. وإذا وردت آية أو أحاديث في موضوع معين تكون خاصة في هذا الموضوع، ولا تشمل غيره، فالقضية قضية ﴿ **اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين** ﴾ التي قد جاءت الآية تنهى عنها نهياً مغلظاً جازمًا.

وموضوع الآية الواضح في جملها هو «**موالاة الكفار**»، أي أي ﴿ **اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين** ﴾، التي هي كما أسلفنا، حصراً:

(١) التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنواع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين،

(٢) إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وما كان في حكم ذلك: كتحريضهم وحثهم على حرب المسلمن، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

فهي كما أسلفنا حصرا متعلقة بنصرة الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار، حربيين وغير حربيين، في ما هو من لوازم الإعداد للحرب، حتى ولو كان هذا قبل وقوعها: من تجسس وإفشاء للأسرار العسكرية والأمنية، والتحريض على الحرب والتحريش لها، والإعانة في كل ما هو لازم للإعداد للحرب، ونحوه.

وفي الآية نص قاطع على أن الله تعالى قد نهى «**موالاة الكفار**»، أي ﴿ **اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين** ﴾، وقرن هذا النهي بالجزم القاطع بأن من يفعل ذلك فيتخذ الكافرين أولياء فإن الله بريء منه، وقد انقطعت صلته بالله، مما يعني ضرورة أنه خرج من الإسلام إلى الكفر. وهذا تحريم بات، مطلق، أبدي، لكل موالاة للكفار، أي لكل معنى من معاني الموالاة في العرف الشرعي وفق اللغة العربية، كما أشبعناه تفصيلاً فيما سلف، واستكملنا براهينه وأدلته في رسالة مستقلة: (**الموالاة والمعاداة**)، ثم استثنى من هذا النهي الجازم حالة واحدة: وهي أن يحذر المؤمن من الكافر أذىً فإنه يجوز له موالاة الكافر دفعًا لهذا الأذى، وهذا استثناء منقطع، أي أن المستثنى ليس في الحقيقة من جنس ما استثني منه، كما سنبين قريباً.

هذه الحالة المستثناة لا تتصور إلا إذا كان المسلم تحت سلطان الكافر مغلوبًا على أمره، أي أن الحذر من الكافر يجيز موالاته في تلك الحالة فقط، فإذا ذهب الحذر حَرُمت الموالاة بجميع أشكالها ومظاهرها مطلقاً. وعلى ذلك فإن القضية ليست إظهار «**المودة**» وإبطان غيرها، ولا هي «**المداهنة**» الخبيثة المحرمة التي يسميها البعض «**تقية**» ويزعمون شرعيتها، ولا هي التلفظ بالكفر تحت الإكراه الملجيء، وهو مشروع لا بأس به، ليست هي شيء من ذلك، بل القضية إستثناء حالة حذر المؤمن للكافر حين يكون المسلم مغلوبًا على أمره، مقيماً تحت سلطان الكافر من عموم تحريم موالاته له.

وذلك لأن الآية نزلت في شأن المؤمنين الذين كانت لهم صلات بالمشركين في مكة فهي تنهى الذين في المدينة عن موالاة المشركين في مكة، وتنهى جميع المؤمنين، وتستثني من ذلك المؤمنين الذين كانوا في مكة فإنهم كانوا مغلوبين على أمرهم تحت سلطان الكفار، فاستثنتهم لوجود حالة خوف لديهم من أذى الكافرين.

هذا هو موضوع الآية، وهذا هو معناها، وهذا هو الحكم الشرعي الذي يُستنبط منها، وهو تحريم موالاة المؤمنين للكفار بجميع أنواع الموالاة من تحالف، ونصرة، وإعانة، ودعم، وانتماء، وغير ذلك، لأن كلمة أولياء في الآية جاءت عامة فتشمل جميع معانيها في لغة العرب، وجواز موالاتهم في حالة حذرهم، أي خوف بطشهم وأذاهم، عندما يكون الكفار غالبين على المسلمين، ويكون المسلمون مغلوبين على أمرهم، تمامًا كحالة المسلمين المستضعفين المقيمين في مكة مع المشركين الحاكمين لها والمسيطرين عليها، ولا يوجد للآية معنى آخر، ولا يستنبط منها أي حكم سوى هذا الحكم.

فالرخصة في «**التقاة**» محصورة في واقع معين هو حالة المسلمين الذين كانوا فى مكة بين المشركين، أي محصور في حالة وجود المسلمين تحت سلطان الكفار، أي إقامة المسلمين في دار الكفر، ولا قبل لهم بإزالة سلطانه، فهم مغلوبين على أمرهم، فإنه يجوز لهم موالاة الكفار حذراً مما يُحذَر منه عليهم، سواء أكان على دينهم، أو نفوسهم أو أموالهم أو أعراضهم أو مصالحهم، ففي هذه الحالة فقط يجوز اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بهذا المعنى المحدود، وفي حدود الضرورة أو الحاجة فقط، مع بقاء الحرمة المغلظة لإعانتهم أو نصرتهم أو محالفتهم ضد المسلمين بقول أو فعل. فكل ما كان داخلاً تحت هذه الحالة يجوز للمسلمين فيه أن يتخذوا الكافرين أولياء، وما عداه فلا يجوز.

فالقضية هي بيان الحالة التي يجوز فيها للمؤمنين أن يوالوا الكافرين، وهي إذا كان المسلمون مغلوبين على أمرهم أمام الكفار بأن كانوا تحت سلطانهم أو في ديار حكمهم، وليست شيئًا آخر مطلقًا.

* قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى في تفسيره: (القول في تأويل قوله: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء**﴾، إلى قوله: ﴿**إلا أن تتقوا منهم تقاة**﴾، قال أبو جعفر: وهذا نهي من اللّه عز وجل للمؤمنين عن أن يتخذوا الكفار أعوانًا وأنصاراً وظهوراً، ولذلك كَسَرَ يتخذ لأنه في موضع جزم بالنهي، ولكنه كسر الذال معه للساكن الذي لقيه ساكن. ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً توالونهم على دينهم، وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين وتدلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس من اللّه في شيء، يعني بذلك فقد برئ من اللّه، واللّه برئ منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر. ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾، **<u>إلاّ أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم</u>**، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علي ما هم عليه من الكفر، **ولا تعينوهم على مسلم بفعل**. كما:

* حدثني المثني قال: حدثنا عبد اللّه بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾ إلاّ أن يكون الكفار ظاهرين فيظهرون لهم اللطف، ويخالفونهم في الدين وذلك قوله: ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾).

* إلى أن يقول، رحمه الله: (حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء**﴾. قال لا يحل لمؤمن أن يتخذ كافراً وليًا في دينه، وقوله: ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾، أن تكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك!

قال أبو جعفر: [وهذا الذي قاله قتادة في تأويل له وحده، وليس بالوجه الذي يدل عليه ظاهر الآية، إلاّ أن تتقوا من الكافرين تقاة فالأغلب من معاني هذا الكلام إلاّ أن تخافوا منهم مخافة، فالتقية التى ذكرها اللّه في هذه الآية إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم، ووجَّهه قتادة: إلاّ أن تتقوا اللّه من أجل القرابة التي بينكم وبينهم تقاة فتصلون رحمها، وليس بذلك الغالب على معنى الكلام. والتأويل في القرآن على الأغلب الظاهر من معروف كلام العرب المستعمل فيهم] إنتهى كلام الطبري، وهو يدل على أن إجماع المفسرين قبله، ما عدا الإمام قتادة، رضي الله عنه، هو على الرأي الذي بينا.

أما رأي قتادة فهو شاذ، لا دليل عليه، بل هو مخالف لبيان السنة والسيرة لمعنى الآية، فضلا عن كونه أشد وأضيق في تعريف (التقاة)، فقصرها على صلة ذوي القربى، بدافع تقوى الله، وحرم سائر أنواعها، وهو خلاف ظاهر الآية، وعادة العرب في لغتها، لأن العرب تقول حينئذ: (إلا أن تتقوا **فيهم** الله تقاة)، أو (إلا أن تتقوا **فيهم** تقاة)، «**فيهم**» وليس «**منهم**» التي جاءت في الآية. وهو قول جاء خلاف الروايات المتواترة عن علاقة المسلمين في مكة بالكفار من أهلها، فوجب الإعراض عنه، وعدم الأخذ به، فهو من زلات العلماء، غفر الله لقتادة، وأعاذنا الله من زلته.

* وقال أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي في كتابه «**مجمع البيان في تفسير القرآن**»: [قوله تعالى: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من اللّه في شيء، إلاّ أن تتقوا منهم تقاة، و يحذركم اللّه نفسه، وإلى اللّه المصير**﴾. قرأ يعقوب وسهل (تقية) وهو قراءة الحسن ومجاهد، والباقون تقاة. لما بيّن سبحانه أنه مالك الدنيا والآخرة، والقادر على الإعزاز والإذلال، نهى المؤمنين عن موالاة من لا إعزاز عندهم، ولا إذلال، من أعدائه ليكون الرغبة فيما عنده، وعند أوليائه المؤمنين دون أعدائه الكافرين فقال: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء**﴾ أي لا ينبغي للمؤمنين أن يتخذوا الكافرين أولياء لنفوسهم، وأن يستعينوا بهم، ويلتجئوا إليهم، ويظهروا المحبة لهم كما قال في عدة مواضع من القرآن نحو قوله: ﴿**لا تجد قومًا يؤمنون باللّه واليوم الآخر يوادون من حادَّ اللّه و رسوله**﴾ الآية، وقوله: ﴿**لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء**﴾، ﴿**لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء**﴾، وقوله: ﴿**من دون المؤمنين**﴾ معناه يجب أن تكون الموالاة مع المؤمنين، وهذا نهي عن موالاة الكفار، ومعاونتهم على المؤمنين. وقيل نهي عن ملاطفة الكفار. عن ابن عباس: والأولياء جمع الولي، وهو الذي يأمر من ارتضى فعله بالمعونة والنصرة، ويجري على وجهين: أحدهما المعين بالنصرة، والآخر المعان. فقوله: ﴿**اللّه ولي الذين آمنوا**﴾، معناه معينهم وناصرهم بنصرته، ويقال:المؤمن ولي اللّه، أي معان بنصرته. وقوله: ﴿**ومن يفعل ذلك**﴾ معناه من اتخذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴿**فليس من اللّه في شئ**﴾ أي ليس هو من أوليـاء اللّه، واللّه بريء منه. وقيل ليس هو من ولاية اللّه في شيء. ثم استثنى فقال: ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾ والمعنى: **إلاّ أن يكون الكفار غالبين، والمؤمنين مغلوبين، فيخافهم المؤمن إن لم يظهر موافقتهم، ولم يحسن العشرة معهم، فعند ذلك يجوز له اظهار مودتهم بلسانه، ومداراتهم تقية منه، ودفعًا عن نفسه من غير أن يعتقد ذلك**)]،هكذا قال الطبرسي، موافقاً في الجملة للطبري.

وعلى هذا يتبين من كلام المفسرين المذكورين: الطبري (وهو مجتهد مطلق من أهل السنة والحديث) والطبرسي (وهو من كبار علماء الشيعة الأثني عشرية) وهما من فريقين إسلاميين مختلفين، اتفاقهما على شرح معنى الآية كما وردت من أنها نهي عن موالاة المؤمنين للكافرين واستثناء حالة خوف المؤمنين من أذى الكافرين من هذا النهي، أنظر قول الطبري: (إلاّ أن تتقوا منهم تقاة، إلاّ أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بالسنتكم). وانظر قول الطبرسي: [ثم استثنى فقال ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾ والمعنى إلاّ أن يكون الكفار غالبين والمؤمنون مغلوبين فيخافهم المؤمن إن لم يظهر موافقتهم، ولم يحسن العشرة معهم، فعند ذلك يجوز له إظهار مودتهم بلسانه، ومداراتهم تقية منه ودفعًا عن نفسه]، فالمفسران متفقان على أن الموضوع استثناء من النهي عن موالاة المؤمنين للكافرين وأنه محصور في ذلك.

وأنت ترى أن إجماع المفسرين من الصحابة، وهو وحده الإجماع المعتبر، والتابعين ما عدا قتادة، هو على الذي ذكرناه: أن الرخصة هي فقط لمن كان تحت سلطان الكفار وفي أرض دولتهم وديارهم. ويشهد لذلك ذم الله الشديد لمن والاهم، وهو ليس تحت سلطانهم، خوفاً من ضرر أو دائرة، قال عز وجل: ﴿**فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيه، يقولون: نخشى أن تصيبنا دائرة**﴾، (المائدة؛ ٥:٥٢). فخشية الإنسان أن تصيبه دائرة هو أمر طبيعي معقول، وهو مما يحذر منه، ومع ذلك لم تأت فيه رخصة، فثبت ضرورة أن الرخصة في قوله تعالى: ﴿**إلاّ أن تتقوا منهم تقاة**﴾، إنما هي لفئة مخصوصة، وليست لكل أحد، فوجب البحث عن هذه الفئة، فإذا هي تلك التي ذكرنا أعلاه من الواقعين تحت سلطان الكفر والكفار في مكة، كما فسرها ترجمان القرآن الإمام الحجة عبد الله بن العباس، رضي الله عنهما، ويصدقه النقل المتواتر، وقصة حاطب بن أبي بلتعة، المدروسة بالتفصيل في كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، فلتراجع.

لذلك كله لا يجوز أن تبقى أدنى شبهة في التحريم المغلظ المطلق لموالاة الكفار، بكل أنواعها، وألوانها، وأحوالها، إلا ما ثبت استثناؤه من الله ورسوله، كما فصلنا بعضه أعلاه. ولما كان الأصل هو التحريم المغلظ المطلق الأبدي، وجب الاقتصار على الحد الأدنى والأيسر من الموالاة في حالة الأخذ بالرخصة، وبقدر الضرورة أو الحاجة، لا غير.

وهذا الحد الأدني الكافي لدفع الضرر عن النفس والأهل والولد والمال والمصالح، أي لاتقاء ما يحذر منه، في عصرنا العاصر، لا سيما في الدول «**الديموقراطية**»، هو حمل تابعية دار الكفر، أو الحصول على أمانهم وحق الإقامة في ديارهم، أو التمتع بحق اللجوء السياسي في ديارهم، وفي المقابل عدم محاربتهم أو تهديد أمنهم. نعم: في هذا كفاية، وفوق الكفاية، للتمتع بالحماية القانونية للنفس والأهل والمال والمصالح، وللسلامة مما يحذر منه، وذلك بمشاركة أهل تلك الدار في أكثر حقوقهم الأساسية التني يحتاجونها في حياتهم اليومية.

نعم: قد يستغرب بعض من لا يعرف من الإسلام إلا الجوانب الشعائرية والعاطفية والروحانية، مع الجهل بالجوانب السياسية والجتماعية والدولية، من إدخال «**حمل التابعية**» في باب «**الموالاة والمعاداة**»، ولو بمعنى من المعاني، ولكننا سبق أن أوجزنا الكلام على ذلك عند مناقشة معنى «**الموالاة**» في عرف العرب الاصطلاحي في أوائل هذا البحث، وسنبرهن على صحة ذلك، من الناحية الشرعية، في الملحق الموسوم: «**تابعية دار الإسلام**»، من كتابنا: (**الموالاة والمعاداة**)، فليراجع لتحرير هذه القضايا.

وقد يقول قائل بحق إن ما ذكرتم أعلاه من جواز حمل تابعية دار الكفر أو الاستمتاع بأمانهم، ونحوه، وما قاله القدامى من: (إلاّ أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علي ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مسلم بفعل)، أو (إظهار اللطف، والمخالفة في الدين)، وما جرى مجراه، ليس في حقيقته إعانة أو نصرة أو تحالف معهم ضد المسلمين على نحو فعلي مباشر، بل غايته، في أسوأ الأحوال، أن يكون **تركاً** لنصرة المؤمنين على الكافرين، من غير إعانة للكفار على المسلمين، أو نصرة وتحالف مع الكفار ضد المسلمين بلسان أو قلم أو مال أو يد أو نفس، فهو «**ترك**» فحسب، لا عمل فيه، وهو «**موقف سلبي**»، فقط لا غير، فما معنى الاستثناء إذاً في قوله تعالى: ﴿**إلا أن تتقوا منهم تقاة**﴾؟! أهو استثناء منقطع؟!

فنقول أنه، على الصحيح، استثناء منقطع، لأن حمل التابعية أو الإقامة الدائمية في دار الكفر ليس هو من جنس «**الموالاة**» المكفرة المذمومة في هذه الآية، ألا وهي ﴿**اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾، التي هي، حصراً:

(١) التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنواع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين،

(٢) إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وما كان في حكم ذلك: كتحريضهم وحثهم على حرب المسلمن، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

بل هو نوع ثان مستقل من «**الولاية**» بنص الآيات في آخر سورة الأنفال (راجع الملحق الموسوم: «**تابعية دار الإسلام**»، في كتابنا: «**الموالاة والمعاداة**»)، وهذا النوع الثاني هو المستثنى في الآية استثناءً منقطعاً دفعاً لوهم أو شبهة كونه من الصنف الأول، وهو في الحقيقة ليس منه أصلاً، ولا من جنسه، وليس حكم هذا من حكم ذاك. وهذه الشبهة قد تنشأ لتشابه اللفظ والاشتراك في مادة الأصل اللغوي: «**و ل ي**»، ووجود معنى «**القرب**» أو «**التقرب**» في النوعين الإثنين، ولما جرت عليه عادة الناس في اعتبار «**ترك نصرة طرف**» ما كما لو كانت «**نصرة للطرف الآخر**»، مع كونها ليست كذلك بالضرورة.

ونزيد هذا إيضاحاً فنقول: إذا حصرنا معنى «**الموالاة**» المكفرة المذمومة في هذه الآية في النوع الأول، ألا وهو:

﴿اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾، التي هي، حصراً:

(١) التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنواع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين،

(٢) إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وما كان في حكم ذلك: كتحريضهم وحثهم على حرب المسلمن، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

إذا فعلنا ذلك بقرينة كفر فاعل ذلك على كل حال، إذا فعلنا ذلك فإن الاستثناء يصبح منقطعاً، وهذا وجه حسن قوي مقبول في اللغة العربية على كل حال، ويكون تقدير الكلام في الآية الكريمة حينئذ:

[أن من اتخذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بالمعني الحصري الموضح أعلاه، من فعل ذلك الجرم الشنيع فقد بريء منه الله وبريء هو من الله بارتداده عن الإسلام، ودخوله الكفر، **ولكن** من أقام إقامة دائمية في دار الكفر أو استمتاع بأمانهم ولم ينابذهم أو يحاربهم، وفق ميثاقه معهم، حتى ولو كانوا هم في حالة حرب مع المسلمين، وذلك «**تقية**» أي حذراً مما يحذر منه، فليس هو من هذا الصنف، ولا يسري عليه هذا الحكم، أما إذا تجاوز حدود «**التقية**» هذه، ونصر الكفار فعلياً بلسان، أو مال، أو يد، أو سلاح، أو نفس، أي بأن يكون متوطاً في:

> **(١)** التحالف مع الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو نصرة الكفار الحربيين على المسلمين بقول أو فعل (بما في ذلك الفتيا، والخطابة، والدعاية، والشعر، والغناء، والموسيقى، والتمثيليات أو المسرحيات، والمشورة، وكافة أنواع النصرة والتأييد والمعونة)، وأشد ذلك، وأفظعه: القتال تحت راية الكفار الحربيين ضد المسلمين، أو القتال مع الكفار الحربيين ضد المسلمين،
>
> **(٢)** إفشاء أسرار المسلمين العسكرية والأمنية إلى الكفار، حربيين كانوا أو غير حربيين، وما كان في حكم ذلك: كتحريضهم وحثهم على حرب المسلمن، أو إعانتهم على التحضير أو الاستنفار أو الإعداد لحرب المسلمين.

فيكون حينئذ عمله هذا من أعمال «**الموالاة**» المذكورة في الصنف الأول، ويكفر بذلك كما كفروا].

هذا الحد الأدني المذكور أعلاه، وهو الكافي لدفع الضرر عن النفس والأهل والولد والمال والمصالح، أي لاتقاء ما يحذر منه، هو المتعين شرعاً.

فالـ«**المولاة**» المرخص بها حالة «**التقاة**» تنطبق عليها الشروط التالية:

(١) ماهيتها: هي «**حمل تابعية**» الدولة الكافرة الحربية، أو «**المواطنة**» فيها، أو «**الإقامة الدائمية**» بأمان تحت سلطانها، ويترتب على ذلك ضرورة الامتناع عن مقاتلتهم.

(٢) أهلها: المقيمون هناك، المغلوبون على أمرهم تحت سلطان الكفار الحربيين.

(٣) حدها: ملاحظة الأمان وعدم خرقه، أي الامتناع عن الفعاليات القتالية ضدهم.

أما تجاوز ذلك بفعل أو قول فلا يجوز، وتبقى (**نصرة الكفار الحربيين، ومحالفتهم، وإعانتهم، وتأييدهم على المسلمين، أو التجسس لهم على عسكر المسلمين، أو إفشاء أسرار المسلمين الأمنية إلى الكفار، أو تحريض الكفار على قتال المسلمن أو إعانة الكفار في الإعداد لحرب المسلمين**) ممنوعة محرمة تحريماً باتاً مطلقاً، مفضية إلى كفر صاحبها، وارتداده عن الإسلام فيصبح بذلك: **مرتداً كافراً حربياً**.

وعلى ذلك يكون الانخراط في أحزاب الكفار الحربيين السياسية التي تتبنى أفكار ومفاهيم ومعالجات الكفر، وتطبقها عند الوصول إلى الحكم، وتتبنى سياسات معادية للإسلام والمسلمين في الداخل والخارج، وربما شاركت في قمع المسلمين، واضطهادهم، واحتلال بلادهم، كما هو حال أحزاب الهند الرئيسية، أو الكيان الصهيوني المغتصب في

فلسطين، أو ما هو شر من ذلك: الانخراط في قواتهم المسلحة وجيوشهم، ومحاربة المسلمين تحت رايتهم، كما فعلت الهند وتفعل في كشمير، وفعلت أمريكا وتفعل في العراق وأفغانستان، كل ذلك تجاوز لحد «**التقاة**» المرخص به، فكل ذلك نصرة فعالة لهم، ولا يكون ذلك إلا من كافر حربي، ملعون في الدنيا ولآخرة، ومن كان مسلماً قبل ممارسته لذلك، فإنه يصبح بذلك كافراً مرتداً حربياً، تسري عليه جميع أحكام المرتد الحربي، وقد سلف بعضها.

فكل أولئك الهنود، المنتسبين للإسلام، المنخرطين في أحزاب الهند الكافرة، المقرين لاحتلال الهند لكشمير، كلهم كفار مرتدون، إن كان صح لهم عقد الإسلام من قبل، إلا من قام به مانع من موانع التكفير المعروفة.

ومن باب أولى قد كفر وارتد كل من انخرط في القوات المسلحة الهندية أو مثيلتها الأمريكية والبريطانية والإسرائيلية بمجرد مشاركته في أي عمل من أعمال القتال ضد المسلمين، أو إقدامه على التجسس لصالح الكفار الحربيين على أسرار المسلمين العسكرية والأمنية، إلا من قام به مانع من موانع التكفير المعروفة.

كل أولئك أصبح مرتداً حربياً، قد هُدِر دمه، ووجبت مجاهدته وقتاله. وهو إن مات على ذلك غير معذور بعذر معتبر مات كافراً قد حبط كل عمله: منتهياً إلى اللعنة الأبدية، والنار السرمدية، هي حسبه وقراره، فتعساً له!

✻ فصل: هل الله «محبة»، كما تزعم النصرانية البولصية المحرفة؟!

بقيت مسألة واحدة يكرر دعاة النصرانية ترديدها، والإحالة إليها، وهي: أن الصلة بالله تبارك وتعالى تقوم في الإسلام على الخوف والتعظيم، فحسب، وليس للمحبة دور يذكر، بخلاف النصرانية التي تقوم على «**المحبة**»، بل تقول أن (الله محبة)، وتخاطب الله عز وجل، كما يخاطب الوالد المحب المشفق: (أبانا الذي في السماء تقدس اسمك، ...إلخ)، وهذا فيه من معاني القرب وحسن الصلة والمودة ما لا يوجد في غيره.

هكذا قالوا: وهذا زعم باطل، وجهل مطبق، أو كذب صريح من قائله، كما ظهر يقيناً من النصوص السابقة، فمحبة الله ركن أساس تقوم عليه العبودية، التي خلق الخلق لها، ولكنها ليست الركن الوحيد فكذلك تعظيمه وتوقيره ركن صلب آخر، والتذلل له والخضوع والتسليم لأمره، ركن آخر. وتحت ذلك كله أساس صلب وفرشة عريضة من الإيمان الصادق، واليقين الراسخ، والتصديق الجازم، المبني على العقل والبرهان، وليس مجرد التسليم والاتباع.

وهي مع هذا ليست مجرد محبة سلبية مدفونة في أغوار النفس، وأعماق الضمير، بل هي فعالة مؤثرة في العلاقات كلها: العلاقة بالله، والعلاقة بالذات، والعلاقة بالغير. هذا ما يظهر بوضوح في قضايا «**الموالاة والمعاداة**» التي لا يكاد يوجد في النصرانية البولصية لها مثيل، حيث اكتفى القوم بالشعارات واللافتات من مثل: (الله يحبك)، أو (عيسى يحبك)، أو أنا (أحب الرب)، أو أنا (أحب عيسى)، وربما كتب ذلك على العمائم والقمصان، وليس وراء ذلك كثير مواقف أو كبير عمل!

ثم ما الذي جوَّز أن نقول: أن الله «**محبة**»، ولم يجوز أن نقول أنه «**عظمة**»، و«**جلالة**»، و«**قدرة**»، و«**علم**». وما الدافع إلى تغليب صفة على صفة، أو اعتبار على اعتبار: أهو الوحي، فأبرزوه لنا، أم هو الهوى والمزاج، وازدواجية المقاييس، والكيل بمكيالين؟!

أليس من أبسط حقوق الله «**المحبوب**» على عبيده «**المحبين**» أن «**يحبوه**» كما هو في ذاته، لا كما هو في خيالاتهم أو تصوراتهم أو فرضياتهم، المبنية على مزاجهم وهواهم؟! وهل يسوغ لأحد أن يقول لمحبوبه: أحبك فقط لكذا وكذا، أما صفاتك الأخرى فلا أريدها، ولا أقبلها؟! هذا في حقيقته حب المحب لذاته ونفسه، وللصورة الخيالية التي قامت في ذهنه، وليس حباً للمحبوب المظلوم. وهل هذا هو التعامل الائق مع الله، رب العالمين، الرؤوف الودود، القريب المجيب، الغني الحميد، اللطيف الخبير؟!

نعم: لقد تجنبت الرسالة الخاتمة الإفراط في استخدام لفظ «**المحبة**»، وامتنعت تماماً عن مخاطبة الله، جل وعز، بلفظ «**أبانا**»، أو تسميته بـ«**الأب**»، كما هو الحال في النصرانية، وكذلك إلى حدما في اليهودية، ذلك، والله أعلم، لما وقع

في تلك الديانتين من تفريط وتجاوز في هذا الخصوص: فالذنوب تبرر، وتبديل الشرائع يعتذر له، والسكوت على الظلم والعدوان والباطل، والتخاذل عن نصرة المظلومين، يتحول، بأعجوبة، إلى فضيلة وبر بدعوى أن «**المحبة**» مقدمة على كل شئ، وحاكمة على كل شئ: (أليس الله محبة؟!)، (أليس الله أبو الجميع؟!). واليهود والنصارى يرددون ليل نهار: (نحن أبناء الله وأحباؤه)، والمقصود هو الإفلات من المساءلة، والتساهل في ارتكاب الجريمة، ولو كانوا كذلك بحق، أي محبين لله بمقام الأبناء البررة، لتصرفوا تصرف الإبن البار مع أبيه، والمحب مع حبيبه، ولكن واقع تصرفاتهم: من إماتة شرائع الله، والتساهل في حرمات الله، والخذلان لأولياء الله يبرهن أنهم من ذلك على طرف نقيض.

كما أن التساهل في استخدام ألفاظ الإبن والأب أدى فيما يتعلق خاصة بالسيد الوجيه المقرب عيسى بن مريم، سيد الوجاهة والمجد، مسيح الله، عليه وعلى والدته صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، إلى الخروج من المعنى المجازي الذي قصد بها إلى صرفها إلى «**بنوة حقيقية**» ومساواة «**الإبن**» لـ«**أبيه**» في الجوهر، أي أنه ذو جوهر إلهي، وعنصر أزلي، ...إلخ، ومن ثم الوقوع في شرك الذات الذي ناقشناه آنفاً، ثم الفرار منه بالقول بالتثليث، ثم إشكالات لا نهاية لها حول طبيعة المسيح وكيف ينسجم الإلهي مع البشري في ذات واحدة: تساهل وغلو يقود إلى خطأ، وخطأ يستفحل فيؤدي إلى أخطاء أخرى، ثم إلى بحر متلاطم من المستحيلات المتناقضة، والتخيلات الشاطحة المهلكة.

فهذه الرسالة الخاتمة جاءت، والحمد لله، بتشريعات متوازنة، وضمانات قوية تحمي جناب التوحيد، وصفاء المعتقد، وتقلل من خطر الوقوع في حبائل الشيطان، وتوصد الباب أمام الهوس، والغلو، والإفراط، وتحقق التوازن العقلي والشعوري والعاطفي: فتعظيم الله لا يطغى على محبته، وخشيته لا تطغى على رجاء رحمته ومغفرته، واستشعار هيبته وجلالته لا يطغى علي إدراك قربة والأنس بحضرته، لا إله إلا هو القريب الودود. ولم يكلف الناس لإدراك هذا التوازن إلا تكاليف سمحة سهلة، واحتياطات لفظية قليلة ميسورة: مكاسب كثيرة جليلة في مواجهة تكليفات قليلة ضئيلة.

وسيظهر هذا مفصلاً في رسلتنا هذه شيئاً فشيئاً، إضافة إلى ما ظهر من ذلك حتى هذه اللحظة، فالحمد لله على هذه النعمة التامة، وعلى هذا الدين السمح السهل الميسور المتوازن الكامل، وعلى هذا الرسول النبي الأمي العربي: محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، سيد الرفعة والعز، صاحب لواء الحمد، الإنسان الخالص، والعبد الفاضل الكامل.

بـــــــاب
أنواع من الشعائر التعبدية، والشرك العملى

✲ فصل: المحبة عبادة

المحبة أنواع: (١) محبة تعبدية، و(٢) محبة شركية، و(٣) محبة معصية، و(٤) محبة طبيعية

فالمحبة التعبدية: وهى حب الله، وحب ما يحبه الله، وبالأخص حب الإسلام والتوحيد وأهله، وبغض الشرك والكفر والفسوق والعصيان. فهي **محبة لله، وفي الله**، وقد فصلنا الكلام عنها، وعن لوازمها في الباب المتعلق بتوحيد المحبة والولاء.

* قال الله تعالى: ﴿ **ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله، والذين أمنوا أشد حبًا لله...** ﴾، (البقرة؛ ٢:١٦٥).

* وقال: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا، من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم، ويحبونه، أذلة على المؤمنين، أعزة على الكافرين، يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله واسع عليم** ﴾، (المائدة؛ ٥:٥٤).

* عن أنس أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»، حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم.

* ولهما عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار». وفي رواية: «لايجد أحد حلاوة الايمان حتى ...» إلى آخره.

محبة شركية: وهى حب غير الله كحب الله أو أشد، وهى من الشرك العملي. وهي المحبة **مع** الله.

قال الله تعالى: ﴿ **ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله، والذين أمنوا أشد حبًا لله...** ﴾ (البقرة؛ ٢:١٦٥).

محبة معصية: وهي المحبة **لما يبغضه** الله: كحب الحرام، وكحب أصحاب المعاصي والبدع والأهواء وغير ذلك من المحبة المخالفة للشرع، محبة شهوة، أو مصلحة، وليس لاعتقاد فاسد، أو لبغض الله، ورسوله، وشريعته، وإلا لكانت محبة شركية كفرية، تخرج من الملة.

محبة طبيعية: كحب الأولاد والأهل، والنفس، والمال، والوطن، وحب الجمال، والأخلاق الفاضلة، وغير ذلك من المباحات لكن يجب أن تكون طبيعية، في حدود الاعتدال، وألا تتجاوز حدها الطبيعي:

(أ) فإذا شغلت الإنسان عن طاعة الله فترك بعض الواجبات، أو ارتكب بعض المحظورات فهي محبة معصية،

(ب) فإذا طغت على حياته، وقلبه، وأحبها كحب الله، أو أشد، فهي محبة شركية.

والاعتدال في الحب والبغض الطبيعي سمة الحكماء العقلاء، فقد أخرج البخاري في «**الأدب المفرد**» بإسناد صحيح عن أسلم عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الل عنه، قال: (لا يكن حبك كلفاً، ولا بغضك تلفاً)، فقلت: كيف ذاك؟! قال: (إذا أحببت كَلِفْتَ كَلَف الصبي، وإذا أبغضت أحببت لصاحبك التلف!). وكذلك بإسناد حسن عن عبيد الكندي قال: سمعت علياً، رِضوان الله وسلامه عليه، يقول لابن الكواء: (هل تدري ما قال الأول؟! أحبب حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما؛ وأبغض بغيضك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما!!)، قال الألباني: (وقد صح مرفوعا إلى رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم).

✻ فصل: الخوف عبادة.

وهو الخوف من الله وحده لا شريك له. وهذا النوع عبادة قلبية تعبدنا الله به. قال الله تعالى: ﴿ **ولمن خاف مقام ربه جنتان** ﴾، (الرحمن؛ ٤٦:٥٥).

وقال تعالى: ﴿ **وأما من خاف مقام ربه، ونهي النفس عن الهوى، فإن الجنة هى المأوى** ﴾، (النازعات؛ ٧٩:٤٠-٤١).

وقال تعالى واصفًا عبادة الملائكة: ﴿ **يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون** ﴾، (النحل؛ ١٦:٥٠).

* وقال: ﴿ **ولا يشفعون إلا لمن ارتضى، وهم من خشيته مشفقون** ﴾، (الأنبياء؛ ٢١:٢٨).

وقال تعال: ﴿ **الذين يبلغون رسالات الله، ويخشونه، ولا يخشون أحداً إلا الله، وكفى بالله حسيباً** ﴾، (الاحزاب٣٣:٢٩).

* وقال: ﴿ **إن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة، وأجر كبير** ﴾، (الملك؛ ٦٧:١٢).

* وقال، تباركت أسماؤه، وتقدست صفاته: ﴿ **فلا تخشوا الناس، واخشوني، ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً** ﴾، (المائدة؛ ٥:٤٤).

غير أنه ينبغي أن يعلم أن الخوف من الله، إنما هو خوف من عقوبة الله وغضبه، وسوء الحساب، المترتب على ذنوب العبد ومعصيته وتقصيره، وليس خوفاً من ذات الله! أما ذات الله جل وعلا فلا يرد في حقها سوى التعظيم، والتوقير، والهيبة، والاحترام، لا الخوف. والأمر كما قيل: **«لا يخافن أحد إلا ذنبه، ولا يرجون أحد إلا ربه»**!

✻ فصل: شرك الخوف

وهو أن يخاف العبد من غير الله كخوفه من الله أو أشد.

ومنه: أن يخاف العبد من انسان أو أناس فيترك واجبًا، أو يرتكب محرما خوفًا منهم، ولم يصل الحال إلى حد الإكراه الملجيء، فهذا الخوف معصية، وهو شرك عملى.

* قال الله تعالى: ﴿ **ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية** ﴾، (النساء؛ ٤:٧٧).

* وقال الله تعالى: ﴿ **إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه، فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين** ﴾، (آل عمران؛ ٣:١٧٥).

* وقال تعال: ﴿ **فلا تخشوهم واخشوني** ﴾، (البقرة؛ ٢:١٥٠).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا تخشوهم واخشون** ﴾، (المائدة؛ ٥:٣).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا تخشوا الناس واخشون** ﴾، (المائدة؛ ٥:٤٤).

* وأخرج ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري، عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «لا يحقرنَّ أحدكم نفسه!»، قالوا: يا رسول الله! كيف يحقر أحدنا نفسه؟! قال: «يرى أمراً لله عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه، فيقول الله، عز وجل، يوم القيامة: ما منعك أن تقول فيّ كذا وكذا؟!، فيقول: خشية الناس!، فيقول الله، تبارك وتعالى: **فإياي كنت أحق أن تخشى**». وهو حديث صحيح.

* وأخرج ابن حبان بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«من التمس رضى الله بسخط الناس، رضي الله عنه وأرضى عنه الناس؛ ومن التمس رضى الناس بسخط الله، سخط**

الله عليه، وأسخط عليه الناس».

* وأخرج الترمذي، وأبو نعيم في «الحلية»، عن عائشة، رضي الله عنها، تخاطب معاوية: (من التمس رضى الله بسخط الناس، كفاه الله مؤونة الناس؛ ومن التمس رضى الناس بسخط الله، وكله الله إلى الناس)، وهو أثر صحيح.، وهو تعبير رائع لعائشة بالمعنى عن لفظ الحديث الصحيح السابق، وكلام رسول الله أبلغ، وأفصح، وأبين، وأكثر معنى.

وقد قال الشاعر، فأحسن:

إذا صح منك الود يا غاية المنى * فكل الذي فوق التراب تراب**

وكل مخلوق فوق التراب، بلا شك تراب، فكيف تقدم خشية من خُلِقَ من التراب، على طاعة رب الأرباب؟!

✲ فصل: الخوف الطبيعي

وهو: كخوف الانسان من العدو والسبع والحية والوباء والموت وغير ذلك وهذا جائز على أن لا يتعدى حدود الخوف الطبيعي فينقلب إلى جبن وهلع، يتلف الشخصية، ويذهب بالعقل.

قال تعالى حاكيًا حال عبده ونبيه موسى عليه السلام، وهو واحد من أفضل خلقه: ﴿**فأصبح في المدينة خآئفا يترقب**﴾، (القصص؛ ٢٨:١٨)

وقال: ﴿**فخرج منها خآئفا يترقب** ﴾، (القصص؛ ٢٨:٢١).

وقال موسى عليه السلام: ﴿**قال رب إني أخاف أن يكذبون** ٭ **ويضيق صدري، ولاينطلق لساني، فأرسل إلى هارون** ٭ **ولهم علي ذنب فأخاف أن يقتلون**﴾، (الشعراء؛ ٢٦:١٢_١٤).

وقال موسى عليه السلام: ﴿**قال: رب إني قتلت منهم نفساً فأخاف أن يقتلون**﴾ (القصص؛ ٢٨:٣٣).

✲ فصل: الدعاء عبادة

والمقصود بالدعاء هنا كل أنواعه: بطلب كافة المصالح الدنيوية والأخروية، بما في ذلك، الاستعانة: أي طلب العون، والاستغاثة، وهي طلب الغوث، والاستعاذة: طلب العوذ، والاستنصار، أي طلب النصرة، وغير ذلك.

* قال الله تعالى: ﴿**إن يدعون من دونه إلا إناثًا وإن يدعون إلا شيطان مريداً** ٭ **لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبًا مفروضًا** ﴾، (النساء؛ ٤:١١٧_ ١١٨).

* وقال تعالى: ﴿**قل أندعوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد إذ هدانا الله كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى أئتنا، قل إن هدى الله هو الهدى، وأمرنا لنسلم لرب العالمين**﴾، (الانعام؛ ٦:٧١).

* وقال تعالى: ﴿**إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم، فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين**﴾، (الاعراف؛ ٧:١٩٤).

* وقال تعالى: ﴿**والذين تدعون من دونه لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون**﴾، (الاعراف؛ ٧:١٩٧).

* وقال تعالى: ﴿**ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك، فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين**﴾، (يونس؛ ١٠:١٠٦).

* وقال تعالى: ﴿ له دعوة الحق، والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه، وما دعاء الكافرين إلا في ضلال ﴾، (الرعد؛ ١٣: ١٤).

* وقال تعالى: ﴿ ذلك بأن الله هو الحق، وأن ما يدعون من دونه هو الباطل، وأن الله هو العلى الكبير ﴾، (لقمان؛ ٣١: ٣٠).

* وقال تعالى: ﴿ يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا، له إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له، وإن يسلبهم الذباب شيئًا لايستنفذوه منه، ضعف الطالب والمطلوب ﴾، (الحج؛ ٢٢: ٧٣).

* وقال تعالى: ﴿ مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون * إن الله يعلم ما يدعون من دونه من شيء وهو العزيز الحكيم ﴾، (العنكبوت؛ ٢٩: ٤١_٤٢).

* وقال تعالى: ﴿ ذلكم الله ربكم له الملك ،والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير * إن تدعوهم لايسمعوا دعاءكم، ولو سمعوا ما استجابوالكم، ويوم القيامة يكفرون بشرككم، ولا ينبئك مثل خبير ﴾، (فاطر؛ ٣٥: ١٣_١٤).

* وقال تعالى: ﴿ ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله، قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره، أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته، قل حسبى الله عليه يتوكل المتوكلون ﴾، (الزمر؛ ٣٩: ٣٨).

* وقال تعالى: ﴿ قل أرأيتم ما تدعون من دون الله، أرونى ماذا خلقوا من الأرض، أم لهم شرك في السماوات، أتونى بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين * ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون * وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء، وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾، (الأحقاف؛ ٤٦: ٤_٦).

* وقال تعالى: ﴿ وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً ﴾، (الجن؛ ٧٢: ١٨).

* وقال: ﴿ إنما أدعوا ربى ولا أشرك به أحد * قل إني لا أملك لكم ضراً ولارشداً ﴾، (الجن؛ ٧٢: ٢٢).

فالدعاء المذكور في الآيات السابقات، وغيرها كثير في القرآن، هو دعاء المشركين لمن يعتقدون فيهم الألوهية، فهو دعاء عبادة. وقد بينت الآيات أن ما يعتقده المشركون في تلك المعبودات باطل، وأنه خلاف الواقع، وهو وهم لا حقيقة له. فتلك المعبودات لا تضر ولا تنفع، وهي في الحقيقة عباد مثل دعاتها، لا تستطيع إجابتهم، ولا نصرتهم، ولا حتى نصرة نفسها! وهي باطلة لا وجود لها إلا في مخيلة عابديها وعقولهم المريضة. وما هي إلا أسماء سمّوها، ما أنزل الله بها من سلطان. وهي لا تستطيع خلقاً أو تدبيراً، ولو اجتمعت كلها في صعيد واحد لخلق ذبابة، لما استطاعت!

والدعاء، أي العبادة، التي تعني في جوهرها، كما هو هنا: الإتباع والطاعة، والخضوع والتسليم، موجه في الحقيقة إلى الشيطان المريد، المطرود من رحمة الله، وهو عدو لهؤلاء الحمقى، يريد إهلاكهم، وإضلالهم، وقد أقسم بعزة رب العزة أن يضل ويهلك أكبر عدد من بني آدم، وسوف يظهر ذلك كله جلياً عند كشف الحجاب يوم القيامة، حيث لا تنفع الحسرة والندم، ولات ساعة مندم.

والله، وحده لا شريك له، هو المتفرد بالكمال، والجلال، والجمال، والخلق، والتكوين، والتصرف في الكون، والإماتة والإحياء، وتقدير الآجال، والأرزاق، وسائرالنفع والضر، وكذلك الحساب، والثواب، والعقاب! وهو سميع بصير، وهو بكل

شيء عليم، وهو قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، وهو جواد كريم يفرح ويرضى إذا دُعِيَ وطُلِبَ، ويغضب على من لا يدعوه ولا يسأله، بخلاف غيره، من المخلوقين، الذين يكرهون إذا طلبهم أحد أو سألهم! لذلك فقد التوجه إلى غيره كل المعاني والمبررات، ووجب التوجه إليه، وحده لا شريك له، بالضراعة، وإظهار الذل والفقر والحاجة، والسؤال لقضاء الحاجات، لا رب غيره، ولا إله سواه، عليه نتوكل، وبه نتأيد!

* لذلك قال تعالى: ﴿ **ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه، إنه لا يفلح الكافرون** ﴾ (المؤمنون؛ ٢٣:١١٧).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا تدع مع الله إلهاً أخر فتكون من المعذبين** ﴾ (الشعراء؛ ٢٦:٢١٣).

* وقال تعالى: ﴿ **فلا تدع مع الله إلهًا أخر ! لا إله الا هو . .** ﴾ (القصص؛ ٢٨:٨٨).

والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً، أما الاحاديث فمنها:

* عن النعمان بن بشير ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «الدعاء هو العبادة»، ثم قرأ: ﴿ **وقال ربكم ادعونى أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين** ﴾ أخرجه أبوداود، والترمذي وابن ماجه، والبخاري في «الأدب المفرد» في (باب فضل الدعاء)، واسناده صحيح. أما ما روي من قوله: «الدعاء مخ العبادة»، مع صحة معناه، فضعيف الإسناد.

* عن عبدالله بن عباس ــ رضى الله عنهما ــ أنه ركب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال له رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك! احفظ الله تجده تجاهك! إذا سألت فاسأل الله! وإذا استعنت فاستعن بالله! واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفِعَت الاقلام، وجفت الصحف» أخرجه الترمذي باسناد صحيح.

* وعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«من لم يسأل الله، غضب الله عليه».** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» بإسناد حسن، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه، والبزار، والحاكم وصححه.

* وعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«ليس شيء أكرم على الله من الدعاء»** أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وصححه ابن حبان والحاكم. وكذلك البخاري في «الأدب المفرد» بإسناد حسن.

* وأخرج الترمذي عن ابن عمر مرفوعاً: **«إن الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل: فعليكم عباد الله بالدعاء!»**، وفي إسناده ضعف، ومع ذلك صححه الحاكم، فلعله لشواهده ومتابعاته.

* وأخرج أبو يعلى عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، مرفوعاً: «**الدعاء سلاح المؤمن، وعماد الدين، ونور السموات والأرض»**، وفي إسناده ضعف، ومع ذلك فقد صححه الحاكم.

* كما أخرج من حديث ابن مسعود مرفوعاً: **«سلوا الله من فضله! فإن الله يحب أن يسأل».**

* وأخرج الطبراني في «**الدعاء**» عن عائشة مرفوعاً: **«إن الله يحب الملحين في الدعاء»**، وذلك بسند رجاله ثقات، إلا أن فيه عنعنة بقية، وما أدراك ما عنعنة بقية!

* وقال ابن عباس، رضي الله عنهما: (أفضل العبادة الدعاء)، ثم قرأ: ﴿ **وقال ربكم ادعوني استجب لكم** ﴾. هذا أثر صحيح، رواه ابن المنذر، والحاكم، وصححه. وأخرج مثله ابن عدي عن أبي هريرة، وابن سعد عن النعمان بن بشير.

* وعن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«ما من مسلم يدعو، ليس بإثم، ولا بقطيعة رحم، إلا أعطاه إحدى ثلاث: إما أن يعجل دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يدفع عنه من السوء**

مثلها». قالوا: (إذاً نكثر؟!)، قال: «الله أكثر!» هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، والحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، وأقره الحافظ ابن حجر.

* وعن عبادة بن الصامت مثله، إلا جملة (الإدخار)، أخرجه الترمذي بإسناد حسن.

* وعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله يسأل مسألة إلا أعطاه إياها: إما عجلها له في الدنيا، وإما إدخرها له في الآخرة، ما لم يعجل». قالوا: (يا رسول الله! وما عجلته؟!)، قال: «يقول دعوت، ودعوت، ولا أراه يستجاب لي!»، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وهو صحيح لغيره وبشواهده السابقة.

* وقريب منه في الصحيحين، وأبي داود، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «يستجاب لأحدكم ما لم [يدع بإثم، أو قطيعة رحم، أو] يعجل؛ يقول: دعوت، فلم يستجب لي [فيدع الدعاء]».

* و عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها، حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع!»، أخرجه الترمذي، وقال: (هذا حديث غريب؛ وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن أنس). وقد أخرج له الترمذي شاهداً صحيحاً، ولكنه مرسل، وله شواهد عند أبي يعلى، وابن حبان، فالحديث حسن قطعاً.

* وجاء في مسند أبي يعلى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء»**. حديث صحيح، كما هو مفصل في الملحق، أخرجه الترمذي، وابن عدي، والحاكم، والخطيب في تاريخ بغداد.

✲ فصل: دعاء العبادة ودعاء المسألة

لقد أتعب بعض المجتهدين أنفسهم في محاولة التفريق بين «**دعاء العبادة**»، و«**دعاء المسألة**» فقال بعضهم: (الدعاء لا يكون دعاء عبادة إلا إذا سأل السائل من غير الله «**ما لا يقدر عليه إلا الله**»)، وقال الآخرون: (إذا كان المسؤول حياً، حاضراً، فلا بأس، وهو «**دعاء مسألة**»، وإن كان غائباً، أو ميتاً، فهو «**دعاء عبادة**» وفاعله مشرك، شركه أكبر، مناقض للإسلام كل المناقضة، مخرج لفاعله من الملة)!

بطلان هذه «**الضوابط**» يظهر عند أدنى تأمل: فالسائل لا يتوجه بمسألته إلا إلى من يعتقد أنه يسمعه، أو يبلغه نداؤه، وأنه قادر على إجابة السؤال، وتحقيق المطلوب، وإلا كان، ضرورة، مختل العقل، لا يستحق خطاب التكليف!

والبحث إنما يكون في معتقد الداعي، فإذا اعتقد في من يدعوه معتقداً شركياً، مناقضا لقطعيات الإسلام، كان دعاؤه دعاء عبادة، وكان شركاً، وكفراً، ينقل عن الملة، وإلا فلا.

فمثلاً إذا دعى داع بما تعتقد أنت أنه أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**» فلا بد من سؤاله عن ذلك، ولن يخرج جوابه عن واحدة مما يلي:

(١) أن هذا الأمر حقاً «**لا يقدر عليه إلا الله**»، فليزمه حينئذ أن يقول أن المدعو هو الله، أو أن الله اتحد به، أو حل فيه، أو أنه «**بعض**» الله، أو أنه صورة خيالية لا حقيقة لها وإنما خلقها الله في إدراك الناظرين، أو نحو ذلك من الأقوال التي قيل مثلها في المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله عليه وعلى والدته. وكل هذا شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً، لأن المدعو هو بزعمه «**عين**» الله، أو «**بعض**» الله، أو تجسد الله، أو صورة الله، أو من حل فيه الله، أو ما شاكل، والدعاد حينذذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد لهذا المدعو. هذه المقولة، وهي مقولة كفرية بذاتها، نادرة جداً، والقائلون بها يصرحون بها ابتداءً (كالنصارى المثلثين) فلا يحتاج الأمر معهم عادة إلى كبير جدال.

(٢) أن يقول أن هذا الأمر المطلوب مقدور لغير الله، وهذا متصور في أحوال منها:

(أ) أن المدعو له قدرة تضاهي أو تقارب قدرة الله، ولو فقط في هذا الأمر المخصوص أو تلك الجزئية المعينة. فهذا الداعي بهذا المعتقد قد جعل المدعو نداً لله، ومساوياً له، ولو في جزئية واحدة أو أمر واحد. فهذا شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً من دون الله، والدعاد حينئذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد للمدعو من دون الله.

ونسارع فنقول أن هذه مقولة كفرية بذاتها، ولا مخرج منها بالقول أن تلك «**القدرة**» المساوية أو المضاهية أو المقاربة لقدرة الله، مخلوقة لله، فذلك مناقض لنصوص الشرع القطعية الصريحة، وهو قبل ذلك في ذاته محال عقلاً لأنه يترتب عليه ضرورة أن الله جل وعلا، ليس هو الحق، الأول، القيوم الغني بذاته، واجب الوجود القديم، وهو كذلك في نفس الوقت، فيكون التناقض، وينهدم العقل، وتبطل الشرائع، عياذاً بالله: هذا كفر صريح، وهو شرك صريح أيضاً لأن كل شيء يجوز أن يكون إلاهاً في نفس الوقت، في مسلسل لا ينتهي من التناقضات والمحالات.

(ب) أن المدعو له قدرة على ذلك الأمر، فلا يرد عليه قولنا: هذا أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**»، وهي لا تضاهي قدرة الله، ولكنها ذاتية فيه ليست من خلق الله ولا تقديره، فهو إذاً مستقل في الفعل عن الله، لا يحتاج إلى إذن الله ومشيئته، كمعتقد قريش قديماً، وأكثر الأفارقة الوثنيين الآن في الجن لأنهم من عنصر إلاهي، وإن كانوا من «**قبيلة**» غير «**قبيلة**» الله، تعالى وتقدس، وفي الملائكة، وهؤلاء من نفس القبيلة، ولعله أبناء الله وبناته، جل جلاله وسمى مقامه فوق هذه الأقاويل الخبيثة والظنون الشنيعة.

فهذا أيضاً شرك وكفر اعتقادي من حيث هو معتقد، فهذا الداعي قد اتخذ المدعو إلاهاً من دون الله، والدعاد حينئذ ضرورة دعاء عبادة، وهو بدعائه هذا عابد للمدعو من دون الله.

(ج) أن المدعو له قدرة على ذلك الأمر، فلا يرد عليه قولنا: هذا أمر «**لا يقدر عليه إلا الله**»، وهي لا تضاهي قدرة الله، ولكنها ليست ذاتية فيه بل هو مخلوق لله، وقدرته تلك من خلق الله وتقديره، ولا يستطيع استخدامها إلا بإذن الله ومشيئته، فهو إذاً ليس مستقلاً في الفعل عن الله، وإنما يفعل بإقدار الله له، وبإذن الله ومشيئته.

فغاية هذا أن يكون:

(١) مخطئاً في نسبة تلك القدرة إلى المدعو، وهي في حقيقة الأمر ليست كذلك. هذا قد يكون خطأً أو تخريفاً، ولكنه ليس بالضرورة شركاً. نعم: **(كل شرك هو خرافة وباطل، وليس كل خرافة وباطل شركاً)**. فإذا افهم هذا وعلم، وبين له أنه على خرافة وخطأ، فإما أن يرتدع ريتوقف عن ذلك الدعاء، أو يلحق ضرورة بأحد الأنواع السابقة أو الاحقة.

(٢) أو مخطئاً في التعبير، كمن يقول: (يا سيدي رسول الله اغفرلي)، أو (يا سيدي عبد القادر ارحمني)، وهو إنما يقصد: (يا سيدي رسول الله: ادع لي بالمغفرة، أو استغفر لي)، (يا سيدي عبدالقادر ادع لي بالرحمة).

وقد يقول قائل سريعاً: كيف ينادى الغائب أو الميت؟! أليس هذا معتقد شركي؟! فنقول: طبعاً لا. والحي الحاضر إنما يسمع بما خلقه الله فيه من أدوات وقدرات على السمع، وبإذن الله ومشيئته، لا بقدرته الذاتية، ولا على وجه الاستقلال. وسماع الميت والبعيد بإقدار الله له ليس على الله بعزيز، إلا أنه خلاف العادة، ويحتاج إلى برهان من الحس والعقل (الهاتف مثلاً) أو من الشرع، فالقول به من غير برهان على وجوده باطل وتخريف، وليس شركاً: **(كل شرك هو خرافة وباطل، وليس كل خرافة وباطل شركاً)**.

وبعض الناس يعتقد أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بوفاته، وتحرر روحه من الجسد، قد انتقل إلى حالة أكمل وأقوى، فأصبح يسمع من بعيد، ويتصرف بما لم يكن مقتدراً عليه حال الحياة. كل ذلك بتمكين الله له، وبما أعطاه من قوى خاصة، ومكانة متميزة، وهو بذلك لم يجاوز مراتب المخلوقين، فما زال عبداً مخلوقاً مربوباً، لا يملك

لنفسه ضراً، ولا نفعاً، إلا أن يشاء الله. فهذا ونحوه، على هذه الصورة من التعميم المفرط، معتقد باطل، وكذب بذاته، غير مطابق للواقع، وإن كان لا يخرج من الملة، وليس فيه انتقاص من قدرة الله، أو تفرده بالخلق، والتصرف، والتدبير. فالدعاء يكون في مثل هذا دعاء مسألة محرم جاء على صورة غير شرعية خلافاً للأحكام الشرعية.

فليس كون هذا النوع من دعاء المسألة ليس شركاً، يعني أنه جائز شرعاً، وذلك لأن مجرد اعتقاد هذا ومثله إثم عظيم، ومعصية كبيرة، لأنه قول على الله بغير علم، حرمه الله أشد التحريم، قال تعالى: ﴿**قل: إنما حرم ربي الفواحشما ظهر منها، وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون**﴾، (الأعراف؛ ٧:٣٣). وهو دعوى بلا برهان، وما كان كذلك فهو باطل وكذب، قال تعالى: ﴿**قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!**﴾. ويتضاعف الإثم ويتغلظ إذا تدين الإنسان بهذا الكذب، والتخريف القبيح، فيضيف جريمة «**الابتداع**» في الدين، إلى جريمة القول على الله بغير علم!

وقد يحتج بعض الجهلة المخرفين لمعتقدهم ذلك بما ورد من حياته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وحياة غيره من الأنبياء، في قبورهم حياة برزخية سامية، يُصلّون فيها ويتعبّدون. وبملاقاته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إخوانه من الأنبياء في السماوات العلى، ليلة المعراج، وبما ورد من عرض أعمال أمته عليه فيستغفر لما قد يرى من تقصيرهم وذنوبهم، ومن وصول السلام إليه من أقاصي الدنيا، بسماعه أو بتبليغ الملائكة له، إلى غير ذلك من النصوص، على فرض ثبوتها وصحتها. وأي شئ في هذه النصوص يدل على أنه يصله نداء المستغيث من حريق، أو الهارب من وحش كاسر، أو أنه، على فرض وصول النداء إليه، يستطيع إطفاء نار، أو انتزاع إنسان من فك تمساح؟! ﴿**هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!**﴾، ولكنه الخيال المريض، والفكر الهابط المنحط السخيف، ومضاهاة المشركين، وتقليد النصارى الضالين الذين أبوا الرضا بمرتبة نبيهم، مرتبة الرسالة والنبوة، وهي وايم الله مرتبة رفيعة سامية، بل هي من مراتب بني آدم الأرفع والأسمى، فغلوا به إلى مراتب الألوهية، فأبطلوا عقولهم، وسفَّهوا أحلامهم، وكفروا، وحبطت أعمالهم!

وهذا، فضلاً عن ذلك، رد لخبر الله ورسوله، ومعصية لهما، وإعراض عن نهيهما وتحذيرهما من الغلو في النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما هو مفصل في الفصل التالي.

أما إذا اعتقد شخص أن النور المحمدي قديم أزلي، أو أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في لحظة من حياته، أو بعد مماته، قد انخلع عن البشرية، ولحق بالألوهية، بحلول الله، أو «**بعض**» الله، أو نور الله فيه، أو اتحاده معه. أو أنه يسمع ويجيب بقوته الذاتية، لا بتقدير الله وتمكينه، أو أنه يشفع عند الله بغير استئذان، أو يجير على الله، أو غير ذلك من المعتقدات الكفرية، فكل ذلك معتقدات شركية كفرية يخرج مجرد اعتقادها من الملة، ولو لم يرتبط به عمل. ومن اعتقد هذا أو نحوه في النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقد جعله، لا محالة، مع الله إله آخر. والنداء، والدعاء، والاستغاثة، والاستعاذة، ونحوها في مثل هذه الأحوال كله دعاء عبادة، أي عبادة شركية كفرية تخرج من الملة.

ولعل المناقشة الفائتة، على اختصارها تبين أن جملة: (الدعاء لا يكون دعاء عبادة إلا إذا سأل السائل من غير الله «**ما لا يقدر عليه إلا الله**»)، تحتاج إلي شرح وبيان، وتقسيم وتفريع، وإلا وقعت قليلة الجدوى، ضئيلة المحصول، وهذا لا يجوز التساهل فيه في قضايا الإسلام والكفر، والتوحيد والشرك: هذه قضايا (حياة أو موت)، وليست أسمار مجالس، أو «**سواليف**» منتديات.

أما الجملة الآخرى: (إذا كان المسؤول حياً، حاضراً، فلا بأس، وهو «**دعاء مسألة**»، وإن كان غائباً، أو ميتاً، فهو «**دعاء عبادة**» وفاعله مشرك، شركه أكبر، مناقض للإسلام كل المناقضة، مخرج لفاعله من الملة)، فهي سخيفة بمرة، ربما صلحت للنكتة والدعابة، أما قضايا الإسلام والكفر، فلا، وألف لا!!

والجمل السابقة على غموضها أو سخافتها، لا تصلح ضابطاً، لأنها ليست حاصرة. فثمة أنواع من دعاء العبادة لا تندرج تحتها، فعلى سبيل المثال، لا الحصر:

(١) التوجه بالدعاء إلى العقول أو الأرواح الفلكية، التي تقوم هي برفعه إلى الله تبارك وتعالى، لأنه متعال متكبر بعيد، لا يخاطب مباشرة، بل لا بد من واسطة بينه وبين الداعي، مع أن القرار النهائي قراره، والقدرة قدرته. هذا هو معتقد جمهور الصابئة عبدة النجوم، وهو معتقد باطل، وهو كفر صريح.، ولكنه لا يندرج تحت أحد الجملتين السابقتين، لا بتكلف، ولا بغيره، مع أن من اعتقده قد اتخذ العقول أو الأرواح الفلكية آلهة من دون الله.

(٢) التوجه بالدعاء إلى العقول أو الأرواح الفلكية، التي تستجيب هي بقدرتها الذاتية. أما الله، سبحانه وتعالى، فهو لا يعلم بذلك، لأنه إنما يعلم الكليات، أو يعلم ذاته فقط. فهنا لا يصل الدعاء إلى الله، جل جلاله أصلاً، تعالى الله وتقدس عن هذا الهراء. وهذا هو معتقد فلاسفة الصابئة، عبدة النجوم. وهذا كذلك لا يندرج تحت أحد الجملتين السابقتين.

فكل دعاء هو لا محالة دعاء مسألة، ومنه نوع خاص هو دعاء العبادة وهو التوجه بالمسألة إلى من يعتقد فيه الألوهية، بأي معنى من المعاني أو اعتبار من الاعتبارات التي فصلناها في الأبواب السابقة، وأجملناها قريباً فيما سبق من هذا الباب.

أو بلفظ آخر لا يكون الدعاء **«دعاء عبادة»** إلا إذا اعتقد في المدعو بعض صفات الألوهية، كما فصلناه أعلاه، وما سوى ذلك فهو **«دعاء مسألة»**، سواء كان المدعو قادراً في الحقيقة على الاستجابة أم لا، مريداً للإجابة أم لا، حاضراً أو غائباً، حياً أو ميتاً، ولياً صالحاً من أولياء الله، أو مجرماً فاسقاً من أعداء الله!

وليس كل دعاء مسأله جائز شرعاً، بل منه ماهو محرم شديد التحريم، ومنه ما هو شرك عملي، لمشابهة ظاهر الفعل لأفعال المشركين.

وكثير من مباحث هذا الموضوع التفصيلية تقع في باب «**التوسل**»، وربما قضايا «**التبرك**»، فلعلنا نفردها في رسالة مستقلة، بإذن الله، فليست هي بتلك الدرجة من الأهمية التي توجب أن تدرج في هذا الكتاب، مهما احتج على ذلك وصاح المهووسون من أتباع الدعوة الوهابية، وهي علاوة على ذلك كثيرة التفاصيل والدقائق الفقهية، تحتاج إلى تصنيف مستقل.

✻ فصل: التحذير من الغلو فيه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم

* قال تعالى: ﴿ **قل: إنما أنا بشر مثلكم، يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد** ﴾، (الكهف؛ ١٨: ١١٠)، (فصلت؛ ٤١: ٦).

* وقال تقدست أسماؤه: ﴿ **وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد، أفإن مت فهم الخالدون؟!** ﴾، (الأنبياء؛ ٢١: ٣٤).

* وقال معلماً نبيه:: ﴿ **قل: سبحان ربي! هل كنت إلا بشراً رسولاً** ﴾، (الإسراء؛ ١٧: ٩٣).

* وقال آمراً نبيه: ﴿ **قل: لا أقول لكم عندي خزائن الله، ولا أعلم الغيب، ولا أقول لكم إني ملك؛ إن أتبع إلا ما يوحى إلي** ﴾، (الأنعام؛ ٦: ٥٠).

* وقال: ﴿ **قل: لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً، إلا ما شاء الله، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير، وما مسني السوء، إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون** ﴾، (الأعراف؛ ٧: ١٨٨)

* قال البخاري: حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس سمع عمر رضي الله عنهم يقول على المنبر: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: **«لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله»**، حديث صحيح، رواه البخاري وأحمد والدارمي من طرق أخرى

صحيحة مطولاً، ومختصراً، وهو من أصح أحاديث الدنيا!

* عن عبدالله بن الشخير، رضي الله عنه، قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: (أنت سيدنا)، فقال: «قولوا السيد الله تبارك وتعالى»، قلنا: (وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طولاً)، فقال: **«قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»** حديث صحيح أخرجه أبو داود، وأحمد، والبخاري في «**الأدب المفرد**»، وابن أبي عاصم في «**الآحاد والمثاني**»، وهذا هو لفظ أبو داود.

* وعن أنس بن مالك، رضي الله عنه، أن رجلاً قال: (يا محمد، يا سيدنا، وابن سيدنا، وخيرنا، وابن خيرنا!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«يا أيها الناس! عليكم بتقواكم، ولا يستهوينكم الشيطان: أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله، عز وجل»**. هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، النسائي في «**الكبرى**»، والبخاري في «**الأدب**»، وعبد بن حميد في «**المنتخب**» بإسانيد صحاح.

* وأخرج الإمام الحاكم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: [كنا عند علي بن الحسين (وهو: زين العابدين بن الحسين بن علي، رضوان الله وسلامه عليهم) فجاء قوم من الكوفيين، فقال علي بن الحسين: يا أهل العراق: أحبونا حب الإسلام! سمعت أبي يقول: قال رسول الله: **«يا أيها الناس: لا ترفعوني فوق قدري! فإن الله اتخذني عبداً قبل أن يتخذني نبياً»**. فذكرته (المتكلم هنا هو يحيى بن سعيد الأنصاري) لسعيد بن المسيب، فقال: (وبعد ما اتخذه نبياً!)]. قال الحاكم: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، والألباني، وهو كما قالوا.

* وأخرج ابن ماجه، بإسناد في غاية الصحة، عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه يأكل، فقال أعرابي: (ما هذه الجلسة؟!)، فقال: **«إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً»**.

* كما أخرج ابن ماجه، بإسناد صحيح، عن أبي مسعود قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكلمه، فجعل ترعد فرائصه، فقال له: «**هون عليك! فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد**».

لأن التوحيد لا يتم ولا يحفظ ولا يحصن إلا بإجتناب جميع الطرق المفضية إلى الشرك، بما في ذلك حمايته بالتأدب والتحفظ في الأقوال، وتجنب المكروه من التعبيرات والألفاظ، ولو لم يكن حراماً، تأدباً مع الله، وتعظيماً لجناب الألوهية المقدس، حتى لا تزل القدم، ويغلو الناس في **«العبد»** فيجعلوه **«رباً»**، كما فعلت النصارى في المسيح بن مريم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى والدته، فضلوا وهلكوا.

ومن ناحية أخرى فإن الشرع كامل، والحمد لله، وما ثمة من ذريعتة إلا سدها فعلاً، ولا مكروهاً إلا بينه صراحة، وكل ذلك قد كان في عهد خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، فلم تعد ثمة حجة لما يسميه بعض المفتونين: (**سد الذرائع**)، حتى ولو كانوا متبعين في ذلك لزلات بعض الأكابر، لأن زلات العلماء لا يجوز اتباعها، بل الواجب كشفها ورفضها، مع الاستغفار للعلماء الذين زلت قدمهم بها.

فلا حاجة إذاً إلى المواقف المهووسة من (**الآثار النبوية**)، التي أصبح هدمها «**هواية**» خبيثة لآل سعود الفجار الأشرار، ولا حاجة إلى المباحث المتنطعة الشاطحة عن (**التبرك**) وحدوده، ولا حاجة إلى (الهستيريا) والتشنج السنوي المعتاد عندما يحين موعد (**المولد النبوي**) الشريف.

كل ذلك لا حاجة إليه إذ قد أبان أبو القاسم، محمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء ورسل الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، ماهية الغلو الخطير: ألا وهو الخروج به من مرتبة (**العبودية**) إلى درجة (**الألوهية**)، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان، وأبان الكتاب العزيز، والسنة المطهرة ماهية (**الألوهية**) هذه، كما أشبعنها تفصيلاً وبياناً في كتابنا هذا، هذه (**الألوهية**) التي لا تليق إلا لله، وليست هي لمحمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، ولا لعيسى بن مريم. مسيح الله، عليه وعلى والدته صلوات وتسليمات

وتبريكات من الله.

✻ فصل: النذر عبادة

* قال الله تعالى: ﴿ **وماأنفقتم من نفقة، أو نذرتم من نذر، فإن الله يعلمه، وما للظالمين من أنصار** ﴾، (البقرة؛ ٣٥:٢).

* وقال تعالى: ﴿ **إذ قالت امرأت عمران: ربي إني نذرت لك ما في بطني محرراً فتقبل مني إنك أنت السميع العليم** ﴾، (آل عمران؛ ٣٥:٣).

* وقال تعالى: ﴿ **وليوفوا نذورهم** ﴾، (الحج؛ ٢٩:٢٢).

* وقال تعالى: ﴿ **وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا، فقالوا: هذا لله، بزعمهم، وهذا لشركائنا ! فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم، ساء ما يحكمون** ﴾، (الأنعام؛ ١٣٦:٦).

* وقال تعالى: ﴿ **ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم، تالله لتسئلن عما كنتم تفترون** ﴾، (النحل؛ ٥٦:١٦).

* وقال، تقدست أسماؤه، مثنياً على الموفين بالنذر: ﴿ **يوفون بالنذر، ويخافون يوماً كان شره مستطيراً** ﴾، (الإنسان؛ ٧:٧٦).

* وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»، حديث صحيح، أخرجه البخاري.

* وعن ثابت بن الضحاك، رضي الله عنه، قال: [نذر رجل على عهد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أن ينحر إبلا ببوانة؛ فأتى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة؟! فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟!»، قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟!»، قالوا: لا، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوف بنذرك! فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»]، حديث صحيح أخرجه أبوداود.

أما النذر لغير الله فهو معصية وشرك عملي، وهو باطل لا ينعقد أصلاً، وهو حرام لا يجوز الوفاء به لقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه**».

✻ فصل: تحريم الذبح لغير الله

* قال تعالى: ﴿ **قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين * لا شريك له، وبذلك أمرت، وأنا أول المسلمين** ﴾، (الأنعام؛ ١٦١:٦-١٦٢)، نسكي، أي: ذبحي.

* وقال سبحانه وتعالى: ﴿ **فصل لربك وانحر** ﴾، (الكوثر؛ ٢:١٠٨).

* عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لعن الله من ذبح لغير الله»، حديث صحيح، أخرجه مسلم.

صح من هذه الأدلة أن الذبح لا يكون إلا لله، وأن من ذبح لغير الله فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، فهو يستحق اللعن، والطرد من رحمة الله، إلا أن يتوب إلى الله، فمن تاب تاب الله عليه: «لعن الله من ذبح لغير الله».

والأصل أن الله حرم ذبح البهائم، أو قتلها، أو صيدها، إلا في الأحوال المنصوص عليها شرعاً، وكذلك حرم تعذيبها مطلقاً. من ذلك قتل الضار من الحيوانات، كالجرذان والحشرات والكواسر، وما شابه، من غير تعذيب أو تحريق، دفعاً

لأذاها. ومن ذلك ذبح البهائم المباحة، والصيد، بقصد الاستفادة من اللحوم، والجلود أكلاً، وضيافة، وتجارة.

أما إراقة الدم على وجه التعبد فلا يكون في الشريعة الإسلامية إلا أضحية، أو هدياً، أو عقيقة، أو وفاءً بنذر طاعة، كمن نذر إن شفى الله مريضه أن ينحر كذا من الإبل، ويطعمها الفقراء، لأن التصدق باللحم من القربات المشروعة.

أما الإهلال لغير الله، والذبح لغير الله قد يأخذ صوراً متعددة، منها:

ـ النحر له في مكان فيه، أو كان فيه، وثن يعبد، أو مكان فيه، أو كان فيه، عيد من أعياد الجاهلية لما صح وثبت عن ثابت بن الضحاك الأنصاري، رضي الله عنه، قال: [نذر رجل على عهد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أن ينحر إبلا ببوانة؛ فأتى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة؟! فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟!»، قالوا: (لا)، قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟!»، قالوا:(لا)، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوف بنذرك! فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»].

ـ النحر عند القبر تكريماً للميت، أو لغير ذلك من الدوافع، فقد أخرج أبو داود بإسناده عن الإمام عبد الرزاق الصنعاني: أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا عقر في الإسلام**». قال عبد الرزاق: (كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة). وهذا إسناد صحيح، غاية في الصحة، مسلسل بالأئمة الثقات الأثبات.

ـ وشر من ذلك النحر بقصد تكريم الضيف أو زائر البلد من الملوك والرؤساء بعملية النحر نفسها، وليس لقرى الضيف بلحم الذبيحة. وقد كانت هذه العادة الخبيثة الهمجية منتشرة في بخارى وسمرقند، وغيرها من بلاد «**ما وراء النهر**» في العصور القديمة، وأفتى كثير من فقهاء الأحناف هناك بأنها شرك وردة!

وكنا نحسب أن هذه العادات الشنيعة المنكرة، والممارسات البدائية المتخلفة قد انقرضت من العالم، حتى رأينا بأنفسنا أهل الكويت يفعلون ذلك في شوارعهم لزيارة الرئيس الأمريكي جورج بوش الأب «**مجرم الحرب**»، الإرهابي القاتل، الحربي الكافر، عدو الله ورسوله، فإنا لله، وإنا إليه راجعون!

ـ النحر على وجه التفاخر، كـ **«معاقرة الأعراب»** التي كان زعماء العرب يتعاطونها في الجاهلية: ينحر أحدهم عددا من النعم، فينحر منافسه، بقصد إظهار الوجاهة عدداً أكبر، وهكذا دواليك في منافسة خرقاء حمقاء. وقد ورد النهي النبوي الشريف عن هذه السفاهة. وقد وقعت معاقرة كهذه في زمن أمير المؤمنين، إمام الهدى، علي بن أبي طالب، صلوات الله عليه، فأرسل رسولا ينادي: (لا يأكلن أحد من الذبائح، فإنها مما أهل لغير الله به)، فأطرح الناس اللحم ولم يأكلوه!

ـ الذبح للجن، اتقاءً لشرهم، ودفعاً لأذاهم، أو لفك السحر، وغير ذلك من الطوام والمخازي. ولا يبعد أن يكون عند أكثر هؤلاء خلل جسيم في الاعتقاد، يتناقض مع الإسلام، ويخرج من الملة.

أما التسمية على الذبيحة، أي ذبيحة، عند ذبحها، بغير اسم الله، فهو موضوع آخر، وباب مختلف، ولا يكاد يصدر من أحد إلا مع اعتقاد ألوهية من ذكر اسمه عند الذبح، وهذا شرك اعتقادي يخرج من الملة على كل حال.

بــــاب
بعض ما ينافي الإخلاص

✻ **فصل: الرياء**

* قال الله تعالى: ﴿**قل إنما أنا بشر مثلكم يوحي إلي أنما إلهكم إله واحد، فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً**﴾، (الكهف؛ ١٨:١١٠).

* وقال تعالى: ﴿**لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذي كالذي ينفق ماله رئاء الناس**﴾، (البقرة؛ ٢:٢٦٤).

* وقال، تباركت أسماؤه: ﴿**والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس، ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾، (النساء، ٤:٣٨).

* وقال: ﴿**ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس**﴾، (الأنفال؛ ٨:٤٧).

* قال رسول الله: «يا أيها الناس: **إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**؛ فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه». هذا حديث النية المشهور، وهو من أصح أحاديث الدنيا، أخرجه الأئمة جميعاً، بأصح الأسانيد. تجده عند البخاري من طرق عدة، ومسلم، والنسائي، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، والطيالسي، والحميدي، وأحمد، وابن حبان، وابن خزيمة، والطبراني في الكبير والأوسط، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم.

* وعن أبي ذر مرفوعاً: «**لا أجر إلا عن حسبة، ولا عمل إلا بنية**»، أخرجه الديلمي، وإسناده ليس بذاك، ولكنه حسن بشواهده: منها الحديث السابق: «**إنما الأعمال بالنيات**»، ومنها حديث مرسل، حسن الإسناد، أخرجه ابن المبارك في «الزهد» بلفظ: «**لا أجر لمن لا حسبة له**».

* وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، مرفوعا: قال الله تعالى في الحديث القدسي: ﴿**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه**﴾، حديث صحيح، رواه مسلم.

* وقال الإمام عبد الباقي بن قانع في «**معجم الصحابة**»: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق (هو: أبو جعفر البجلي الحلواني): أخبرنا سعيد بن سليمان (هو: أبو عثمان الواسطي الحافظ) عن عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن سلمة عن الضحاك بن قيس، قالك قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إن الله يقول: أنا خير شريك، فمن أشرك بي أحداً فهو لشريكي! يا أيها الناس: **أخلصوا الأعمال لله**، فإن الله، عز وجل، لا يقبل من العمل إلا ما خلص له! ولا تقولوا: هذه لله وللرحم، (فإنه للرحم)، وليس لله منه شيء! ولا تقولوا: هذا لله ولوجوهكم، فإنه لوجوهكم، وليس لله منه شيء». هذا حديث صحيح، ذكره الألباني في «السلسلة الصحيحة» وجزم بصحة إسناده، وذكر له متابعات فيها ضعف لدى البزار، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»، والحديث صحيح قطعاً بمتابعاته، وشواهده مثل حديث مسلم السابق، وأحاديث هذا الفصل، إلا أنه يجب أن يلاحظ أن ابن قانع، لما كبرت سنه، جاء من طريقه روايات منكرة وبلايا، فلعل ضبطه عندئذ خف، فليلاحظ.

* وعن أبي سعيد، رضي الله عنه، مرفوعا: «ألا أخبركم بما أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: (بلى)، قال: «**الشرك الخفي**! يقوم الرجل فيصلي، فيزين صلاته، لما يرى من نظر رجل» حديث حسن، رواه ابن ماجه، وأحمد.

* وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «الشرك الخفي: أن يعمل الرجل لمكان الرجل»، حديث صحيح أخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي.

* وروي عن شداد بن أوس، رضي الله عنه، أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يقول: «**من**

صلى وهو يرائي فقد أشرك، ومن صام وهو يرائي فقد أشرك، ومن تصدق وهو يرائي فقد أشرك»؛ وصح عن شداد بن أوس، رضي الله عنه، أنه قال: (كنا نعد، على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أن الرياء الشرك الأصغر)، أخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه عليه الذهبي.

* وعن محمود بن لبيد، رضي الله عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قال: ما **الشرك الأصغر**، يا رسول الله؟! قال: «**الرياء!** يقول الله تعالى يوم القيامة، إذا جازى الناس بأعمالهم: إذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا! هل تجدون عندهم جزاء؟!»، هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد، والحاكم وصححه.

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح في «**الأدب المفرد**» عن معقل بن يسار، رضي الله عنه، قال: انطلقت مع أبي بكر، رضي الله عنه، إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: **«يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل».** فقال أبو بكر: (وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟!)، فقال النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم: «والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا فعلته ذهب قليله وكثيره؟!»، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم».

* وعن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، خرج إلى المسجد يوماً فوجد معاذ بن جبل، رضي الله عنه، عند قبر رسول الله يبكي، فقال ما يبكيك؟! قال: يبكيني حديث سمعته من رسول الله يقول: « **اليسير من الرياء شرك!** ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة! إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء الذين إن غابوا لم يفقدوا، وإن حضروا لم يعرفوا، قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل غبراء مظلمة!». حديث صحيح، لا علة له. قاله الحاكم، ووافقه الذهبي.

* كما أخرج النسائي: بإسناد حسن عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر، ماله؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا شيء له!»، فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا شيء له!»، ثم قال: **«إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا، وابتغي به وجهه».**

* وأخرج مسلم بأسانيد في غاية الصحة عن أبي موسى قال سئل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل **رياء** أي ذلك في سبيل الله؟! فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**». وأخرج البخاري مثله بإسناد صحيح، إلا أنه قال: (الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل **للذكر**، والرجل يقاتل **ليرى مكانه**، فمن في سبيل الله؟! .. إلخ).

* كما أخرج مسلم بإسناد صحيح عن سليمان بن يسار قال: [تفرق الناس عن أبي هريرة فقال له ناتل أهل الشام: أيها الشيخ، حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم! قال: نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها؟! قال: قاتلت فيك حتى استشهدت! قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال جريء، فقد قيل! ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار؛ ورجل تعلم العلم، وعلمه، وقرأ القرآن، فأتي به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها؟! قال: تعلمت العلم، وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار؛ ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأتي به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟! قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك! قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار!»]، وأخرجه النسائي بنحو لفظه.

* وأخرج النسائي بأسناد يصلح في المتابعات عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقالاً فله ما نوى».

* كما أخرج أبو داود بإسناد حسن عن معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وياسر الشريك، واجتنب الفساد: فإن نومه، ونبهه، أجر كله؛ وأما من غزا فخرا **ورياء وسمعة،** وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف».

* كما أخرج أبو داود عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا أجر له!»، فأعظم ذلك الناس، وقالوا للرجل: عد لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، فلعلك لم تفَهْمه! فقال: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا، فقال: «لا أجر له!»، فقالوا للرجل: عد لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له الثالثة، فقال له: «لا أجر له». وأخرج مثله أحمد من طرق عدة، وفيه ابن مكرز، وهو مجهول لا يعرف، وجاء في أحد أسانيد أحمد: يزيد بن مكرز، فلعله تصحيف لأيوب (بن عبد الله) بن مكرز، وأيوب هذا مستور، وثقه ابن حبان، وبقيته ثقات، فالحديث حسن جيد!

* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: **«من سمّع الناس بعمله سمّع الله به سامع خلقه، وحقّره، وصغّره»**، حديث صحيح، أخرجه أحمد وهذا لفظه، والطبراني في «**الأوسط**»، وابن المبارك في «**الزهد**»، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي، بأسانيد صحاح وحسان، وكذلك الطبراني في «**الكبير**».

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن جندب، قال: قال النبي، صلى الله عليه وسلم: **«من سمَّع، سمّع الله به، ومن يرائي، يرائي الله به»**، وأخرجه كذلك أحمد، وابن الجعد، وأبو يعلى، والطبراني.

* وأخرج مسلم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«من سمَّع، سمّع الله به، ومن راءى، راءى الله به»**، وأخرجه البيهقي في «الكبرى».

* وأخرج أحمد، بإسناد قوي جيد، عن أبي بكرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«من سمَّع، سمّع الله به، ومن راءى، راءى الله به»**.

* كما أخرج الطبراني: حدثنا محمد بن النضر الأزدي (لعله الجارودي): حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا زائدة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن عبد الله بن مسعود قال: **(من سمَّع، سمّع الله به، ومن راءى، راءى الله به يوم القيامة، ومن تخشع لله تواضعاً، رفعه الله يوم القيامة)**. هذا إسناد صحيح.

وذلك لأن الاخلاص لله أساس الدين، وروح التوحيد والعبادة: وهو أن يقصد العبد بعمله **كلّه** وجه الله، وثوابه، وفضله، فيقوم بأصول الإيمان الستة، وشرائع الإسلام الخمسة، وحقائق الإيمان التي هي الإحسان، وبحقوق الله، وحقوق عباده، مكملاً لها، قاصداً بها وجه الله والدار الآخرة، لا يريد بذلك رياءً ولا سمعةً ولا رياسةً ولا دنيا وبذلك يكمل إيمانه وتوحيده.

ومن أعظم ما يتناقض مع هذا: مراءاة الناس والعمل لأجل مدحهم وتعظيمهم، أو العمل لأجل الدنيا، فهذا يقدح في كمال الإخلاص والتوحيد، وقد يستفحل ويطغى على قلب صاحبه وعقله فيأتي على أصل التوحيد.

فإن كان الحامل للعبد على العمل قصد مراءاة الناس فقط، واستمر على هذا القصد الفاسد، فعمله الذي خالطه الرياء حابط! وهو متورط في شرك أصغر! ويخشى عليه أن يتذرع به تدريجياً، من غير أن يشعر، إلى النفاق الاعتقادي، والشرك الأكبر، المحبط للعمل كله، أوله وآخره، فيصبح من أهل النار، بل من أهل الدرك الأسفل منها، عياذاً بالله تعالى.

وإن كان الحامل للعبد على العمل ارادة وجه الله مع إرادة مراءاة الناس، ولم يقلع عن الرياء بعمله، فظاهر النصوص أيضا بطلان هذا العمل، وظاهر النصوص هو الحق الذي لا يجوز تركه إلا ببرهان.

وإن كان الحامل للعبد على العمل وجه الله وحده، ولكن عرض له الرياء في أثناء عمله، فان دفعه وخلص إخلاصه لله لم يضره، بل زاد أجره لمجاهدته لوساوس الرياء، ومدافعته لحظوظ النفس! وإن استسلم له، واطمأن إليه نقص العمل، بحسب حاله، وربما حبط ذلك العمل المعين كلية. وحصل لصاحبه شيء من ضعف الإيمان.

والرياء داء وبيل، وآفة عظيمة، تحتاج إلى علاج شديد، وتمرين للنفس على الإخلاص، ومجاهدتها في مدافعة خواطر الرياء، والوساوس الفاسدة، والأعراض الضارة! مع التضرع إلى الله، والإرتماء ببابه، والإستعانة به على دفعها، ومجاهدتها! لعل الله أن يعين العبد في تخليص إيمانه، وتحقيق توحيده!

✻ فصل: من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا

قال الله تعالى: ﴿ **من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم أعمالهم فيها، وهم فيها لا يبخسون** ۞ **أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار، وحبط ما صنعوا فيها، وباطل ما كانوا يعملون** ﴾، (هود: ١١:١٦ـ١٥). فإن كانت حياته كلها، وكل عمله، وسائر سعيه للدنيا، لا يسعى للآخرة، ولا يأبه بها، قد أعرض، جملة وتفصيلاً، عن عبادة ربه، ولم يبال أصلا بأمره ونهيه: من كان هذا حاله هكذا لم يكن من أهل الملة الإسلامية أصلا، وهو كافر كفر إعراض، ومشرك شركاً أكبر، شرك الكفر، وليس له في الآخرة إلا النار، وقد حبط ما عمل في الدنيا، وبطل سعيه، نعوذ بالله من الهلاك! ومن أبرز إمارات ذلك: ترك الصلاة كلية، لذلك كان أغلب السلف يرون كفر تارك الصلاة كلية!

ودون ذلك مراتب، لا تخرج من الملة، منها:

ـ ما جاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة! إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش! طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة. إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع له**»، حديث صحيح أخرجه البخاري، والترمذي، وابن ماجه.

ـ وأهون من ذلك ما قاله ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ **فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون** ﴾، (البقرة: ٢٢:٢): (الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول :لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتي اللصوص، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلانا، هذا كله شرك) رواه إبن أبي حاتم، واستشهد به ابن كثير في التفسير. ومع أن الآية تنطبق كذلك، في الأصل، على كل أنواع الشرك، كبيره وصغيره، مع ذلك فسّرها ترجمان القرآن، وحبر الأمة البحر، ههنا بأخف مراتبها التي لا تكاد تتبادر إلى أكثر الأذهان، تنبيهاً على خطورة ما هو أعلى من باب أولى! فلله دره، ما أفقهه!

بــــــــاب
أنواع من الشرك اللفظي

✻ فصل: قول «ما شاء الله وشئت»

* عن قتيلة بنت صيفي الجهنية، رضي الله عنها: أن يهوديًا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن يقولوا: «ما شاء الله ثم شئت»، حديث صحيح، أخرجه الطحاوي في «المشكل»، وأحمد، والبيهقي، كما رواه النسائي وصححه، وأخرجه الحاكم، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، ثم الألباني، وهو كذلك كما قالوا.

* وللنسائي أيضًا عن ابن عباس: أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني لله ندًا؟ ما شاء الله وحده».

* وعن حذيفة، رضي الله عنه، مرفوعاً: «لا تقولوا: ما شاء الله، وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان!». رواه أبو داود، والطحاوي في «**المشكل**»، وأحمد، والبيهقي بإسناد صحيح متصل، رجاله رجال الصحيح، ما عدا عبد الله بن يسار، أبو همام الجهني الكوفي، وهو ثقة، وثقه النسائي، وابن حبان. وقال الذهبي في «مختصر البيهقي»: (إسناده صالح)، وقد قصر في ذلك جداً، بل هو في غاية الصحة، ولفظ أحمد هو: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان! قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان».

* وعن الطفيل بن سخبرة، أخي عائشة لأمها، من حديث طويل، قال: (رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون عزير ابن الله، قالوا: وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا: وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، قال: «هل أخبرت بها أحداً؟» قلت: نعم، قال: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا، أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا: ماشاء الله وحده». أخرجه أحمد، بإسناد جيد قوي يصلح للاحتجاج، وابن ماجه، والدارمي مختصراً، وجاء في رواية البهقي (الحياء) بدلاً من (كذا، وكذا).

* وأخرج البخاري في «**الأدب المفرد**» بإسناد رجاله ثقاة، غير مولى ابن عمرو، والأرجح أنه ابن سمي، وهو ثقة، عن ابن عمر، أنه سمع مولى له يقول: (الله وفلان، فقال: لا تقل كذلك! لا تجعل مع الله أحداً! ولكن قل: فلان بعد الله).

* وعن ابن عباس، رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فراجعه في بعض الكلام، فقال: (ما شاء الله، وشئت!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «أجعلتني لله نداً؟! لا، بل ما شاء الله وحده»، وجاءت روايات بـ «عِدلاً» في مكان «نداً». أخرجه البخاري في «**الأدب المفرد**»، وابن ماجه، والطحاوي في «**المشكل**»، والبيهقي، وأحمد، والطبراني في «**الكبير**»، وأبو نعيم في «الحلية»، والخطيب في «التاريخ»، وابن عساكر، وإسناده حسن، تقوم به الحجة.

هذا كله محمول على الأدب، والتورع، والنهي على الكراهة، إلا أن يصاحبه معتقد باطل. وكون النهي هنا للكراهية ظاهر:

(١) من قوله، صلى الله عليه وسلم: «وإنكم قلتم كلمة **<u>كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها</u>**»، إذ لو كان التلفظ بتلك الكلمة حراماً لما وجدت قوة في الدنيا تمنعه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من النهي عنها، حاشاه، صلى الله عليه وسلم، من التقصير في البلاغ، أو خيانة أمانة الرسالة!

(٢) ما ثبت، بنقل التواتر، أنهم كانوا كثيراً ما يجيبونه إذا سألهم عن شيء: (الله ورسوله أعلم)، ولم نجد قط في رواية صحيحة أو ضعيفة أو حتى موضوعة أنهم قالوا: (الله ثم رسوله أعلم).

ومن جانب آخر استنكر النبي على الرجل قوله: (ما شاء الله وشئت) فقال: «أجعلتني لله نداً (وفي رواية: عِدلاً)؟! ما شاء الله وحده»، مما يدل على أن لفظة «ند»، أو «عدل»، وهي بمعنى «شريك»، أو «مكافيء»، أو «مثيل»، أو «مساوي» قد تطلق ويراد بها الكراهية، وليس التحريم، إذا كانت « »**الندية**» أو «**العدلية**»، أو «**المكافئة**»، ونحوها لفظية محضة.

والشرك هو أن يجعل لله نداً، أو عدلاً، لذلك يجوز إطلاق لفظ « **الشرك**» على أصناف من المكروه، على وجه التنزيه، والمبالغة والتغليظ في الكراهية، وليس على وجه التحريم. فمن الشرك العملي انواع مكروهة، كراهية تنزيه، وانواع محرمة من صغائر الذنوب، وأخرى محرمة من كبائر الذنوب، وأشده أصناف موبقة مهلكة، تخرج من الملة، وتحبط العمل!

كما أن فيه إشارات لطيفة، غير مباشرة، إلى ذم حال أهل التنطع والغلو الذين يتصنعون الورع والتقوى تصنعاً، فيستنكرون قول: (ما شاء الله وشئت)، أو (والكعبة)، وهم في نفس الوقت يقتلون الأنبياء من قبل، ويكفرون بالنبي الخاتم، بأبي هو وأمي، رحمة الله المهداة إلى العالمين، ويوالون الكفار المشركين، ويأخذون الربا، ويتلاعبون بالشرائع! فما أشبههم ببعض الدجالين من أدعياء «**السلفية**»، في زمننا هذا، من فقهاء آل سعود الفاجرين!

✻ فصل: النهي عن الحلف بغير الله

* عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم: «ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم! فمن كان حالفاً فليحلف بالله، أو ليصمت»، حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم.

* عنه أيضاً رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله»، حديث صحيح أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وأحمد.

* عنه أيضاً رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان حالفًا فليحلف بالله، أو ليصمت»، حديث صحيح أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، ومالك، والدارمي.

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل: (لا إله إلا الله)، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك: فليتصدق بشيء» أخرجه البخاري ومسلم.

* عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من حلف بالأمانة فليس منا» أخرجه أبو داود بإسناد صحيح. كما أخرج الضياء المقدسي مثله في «المختارة»، وأحمد، وابن حبان بأسانيد صحاح!

* وعن قتيلة: أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن يقولوا: «ما شاء الله ثم شئت» ، أخرجه الطحاوي في «المشكل»، وأحمد، والبيهقي، كما رواه النسائي وصححه، وأخرجه الحاكم، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، ثم الألباني.

والعجب لا ينتهي من هؤلاء اليهود المتنطعين: يكفرون بالله ورسوله الخاتم، وينقضون عهد الله وميثاقه، ويقتلون النبيين ودعاة الهدى الذين يأمرون الناس بالقسط، ويتحالفون مع عبدة الأوثان من قريش على إمام الموحدين، بأبي هو وأمي، بل ويقولون لقريش: (أنتم أهدى من محمد وأصحابه سبيلاً)؛ ثم يستشكلون، بكل وقاحة، الفاظاً مثل :(والكعبة)، (وما شاء الله، وشاء محمد)! فما أشبه آل سعود، وفقهائهم الأشرار، بهم اليوم، قاتلهم الله وأبعدهم!

* وعن ابن عمر، مرفوعاً: «من حلف بغير الله فقد (كفر أو) أشرك»، حديث صحيح، أخرجه الترمذي وقال: (حديث حسن)، وكذلك الحاكم وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي، ولكن الألباني قال: (صحيح، ولكن على

شرط مسلم فقط). كما أخرجه أحمد، والبيهقي في «**الكبرى**». وأخرجه الحاكم من طرق آخرى صحاح عن ابن عمر بلفظ: «كل يمين يحلف بها دون الله شرك»، أو «من حلف بشئ دون الله فقد أشرك»، أو «من حلف بشئ دون الله فهو شرك»، ونحو ذلك.

* وأخرج ابن حبان أن رجلاً حلف بالكعبة فقال ابن عمر: ويحك! لا تفعل! فإني سمعت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يقول: «من حلف بغير الله فقد أشرك».

* وأخرج مثله الطحاوي في «**المشكل**»، والبغوي، وأحمد بلفظ: «من حلف بشئ دون الله تعالى فقد أشرك»، وإسناده صحيح، وله طرق عدة.

* وأخرج أبو نعيم في «**الحلية**»، والسهمي في «**تاريخ جرجان**»، والثقفي في «**الثقفيات**» عن ابن عمر مرفوعاً: «احلفوا بالله، وبروا، واصدقوا! **فإن الله يكره أن يحلف إلا به**». وهو حديث حسن لذاته، صحيح بيمجموع طرقه، وشواهده.

* ولكن الإمام مسلم أخرج في صحيحه عن طلحة بن عبيد الله أن رجلا من أهل نجد، ثائر الرأس، جاء إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يسأله عن الإسلام، فأخبره عن الصلاة، والصيام، والزكاة المفروضة. فقال الرجل: هل علي غيرها، قال: «لا، إلا أن تطوع!»، قال فأدبر الرجل وهو يقول: (والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه)، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أفلح، **وأبيه**، إن صدق!»، أو «دخل الجنة، **وأبيه**، إن صدق!»، هذا حديث صحيح، أخرجه كذلك أبو داود.

* وأخرج أحمد بإسناد صحيح: عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجرا؟! قال: «أما **وأبيك** لتنبأنه: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء ولا تمهل حتى ﴿**إذا بلغت الحلقوم**﴾ قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان!»، وأخرجه البخاري بإسناد صحيح في الأدب المفرد وبوب له قائلاً: (باب قول الرجل: لا، وأبيك)، وله متابعة جيدة عند ابن ماجه.

* وأخرج أحمد بإسناد صحيح: حدثنا أبو الوليد وعفان قالا حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط سمعت إياد بن لقيط يقول سمعت ليلى امرأة بشير تقول إن بشيرا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: (أصوم يوم الجمعة، ولا أكلم ذلك اليوم أحدا؟!)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تصم يوم الجمعة، إلا في أيام هو أحدها، أو في شهر، وأما أن لا تكلم أحدا، **فلعمري** لأن تكلم بمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت».

* وأخرج مسلم وابن ماجه عن أبي هريرة قال: [قال رجل: (يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحبتي؟!)، قال: «نعم **وأبيك** لتنبأن: أمك»، قال: ثم من؟! قال: «أمك»، قال: ثم من؟! قال: «أمك»، قال: ثم من؟! قال: «ثم أبوك»]، وإسناده حسن، فيه شريك، وهو صدوق كثير الغلط فيه، ولولا ذلك لكان الإسناد صحيحاً، لكن الحديث صحيح بمتابعاته وشواهده.

* وعن خارجة بن الصلت عن عمه، من حديث طويل عن الجُعْل على الرقية، أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال له: «كل! **فلعمري** لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق!». حديث صحيح، أخرجه أبو داود، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وعنه ابن السني، والطحاوي في «**شرح المعاني**»، والطيالسي، وأحمد، والحاكم، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، ثم الألباني.

* وقال الحافظ في «الفتح»: (وقد ثبت مثل ذلك من لفظ أبي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال في حقه: «وأبيك! ما ليلك بليل سارق»، أخرجه في الموطأ، وغيره)، وتلك الواقعة كانت أثناء خلافته، رضي الله عنه.

* وأخرج مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو أسامة: حدثنا هشام بن عروة: أخبرني أبي قال: قلت

لعائشة: ما أرى علي جناحا أن لا أتطوف بين الصفا والمروة! قالت: لم؟! قلت لأن الله عز وجل يقول: ﴿**إن الصفا والمروة من شعائر الله**﴾،الآية، فقالت: (لو كان كما تقول لكان فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما! إنما أنزل هذا في أناس من الأنصار كانوا إذا أهلوا أهلوا لمناة في الجاهلية، فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم للحج ذكروا ذلك له، فأنزل الله تعالى هذه الآية. **فلعمري** ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة)، هذا حديث صحيح!

* وأخرج البخاري بأسانيد صحاح عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى: ﴿**حتى إذا استيأس الرسل**﴾، قال: قلت: أكذِّبوا أم كذِبوا، قالت عائشة: كذِّبوا، قلت: فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم، فما هو بالظن! قالت: أجل **لعمري** لقد استيقنوا بذلك! فقلت لها: وظنوا أنهم قد كذِبوا (مخففة)، قالت: معاذ الله! لم تكن الرسل تظن ذلك بربها! قلت: فما هذه الآية؟! قالت: هم أتباع الرسل، الذين آمنوا بربهم وصدقوهم، فطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأس الرسل ممن كذَّبهم من قومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذَّبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك!

* وأخرج مسلم: وحدثنا هارون بن عبد الله أخبرنا محمد بن بكر البرساني أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يخبر قال أخبرني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة وإنا لنسمع ضربها بالسواك تستن. قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب؟! قال: نعم! فقلت لعائشة: أي أمتاه! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟! قالت: وما يقول؟! قلت: يقول: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب! فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن! **لعمري** ما اعتمر في رجب، وما اعتمر من عمرة إلا وإنه لمعه! قال: وابن عمر يسمع فما قال: لا، ولا نعم؛ سكت! هذا حديث صحيح!

* وأخرج مسلم: وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس قال ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير: [أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال: إن ناسا أعمى الله قلوبهم، كما أعمى أبصارهم، يفتون بالمتعة! (يعرّض بابن عباس)، فناداه فقال: إنك لجلف جاف! **فلعمري** لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين، يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم! فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك! فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك!]، وهذا إسناد صحيح كذلك.

* وأخرج مسلم بأسانيد صحاح: عن يزيد بن هرمز: [أن نجدة (الحروري الخارجي) كتب إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال، فقال ابن عباس: لولا أن أكتم علما ما كتبت إليه! فساق الحديث إلى أن قال: وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم؟! **فلعمري** إن الرجل لتنبت لحيته، وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها. فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم! ... إلخ]، وأخرج مثله أحمد.

* وأخرج الترمذي بأسانيد غاية في الصحة: عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: [لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها حتى كانت غزوة تبوك إلا بدراً، ولم يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم أحدا تخلف عن بدر، إنما خرج يريد العير، فخرجت قريش مغيثين لعيرهم فالتقوا عن غير موعد، كما قال الله عز وجل، **ولعمري** إن أشرف مشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس لبدر، وما أحب أني كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة ... إلخ].

* وأخرج أبن ماجه بإسناد صحيح: عن عثمان بن أبي العاص قال: لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف جعل يعرض لي شيء في صلاتي، حتى ما أدري ما أصلي، فلما رأيت ذلك رحلت إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «ابن أبي العاص؟!»، قلت: نعم، يا رسول الله! قال: «ما جاء بك؟!»، قلت: يا رسول الله! عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدري ما أصلي! قال: «ذاك الشيطان، ادنه! فدنوت منه، فجلست على صدور قدمي، قال: فضرب صدري بيده، وتفل في فمي، وقال: اخرج عدو الله! ففعل ذلك ثلاث مرات ،ثم قال: «الحق بعملك!»، قال:

فقال عثمان: (**فلعمري** ما أحسبه خالطني بعد).

* وأخرج البخاري: وقال لي عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم قال ابن جريج أخبرنا قال: أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال؟! قلت أبعد الحجاب، أو قبل قال: إي **لعمري** لقد أدركته بعد الحجاب! إلى آخر الحديث الصحيح!

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول: [إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب الناس فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل وأتى النساء...إلخ]. قلت لعطاء: أحقا على الإمام الآن أن يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن؟! قال: إي **لعمري** إن ذلك لحق عليهم! وما لهم لا يفعلون ذلك؟

* وأخرج مسلم بأسانيد غاية في الصحة: عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه: [أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى»، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يورد ممرض على مصح»، قال أبو سلمة كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: «لا عدوى»، وأقام على أن لا يورد ممرض على مصح! قال: فقال الحارث بن أبي ذباب، وهو ابن عم أبي هريرة: قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سكت عنه، كنت تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى»، فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك وقال: «لا يورد ممرض على مصح». فماراه الحارث في ذلك، حتى غضب أبو هريرة، فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟! قال: لا! قال: أبو هريرة قلت: أبيت! قال أبو سلمة: **ولعمري** لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى»؛ فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر].

فكبار الصحابة كانوا يحلفون بآبائهم، وأعمارهم أو حياتهم، ردحاً من الزمن، وحتى أوائل العهد المدني، مما يدل على أن الموضوع، على كل حال، من فروع التوحيد وآدابه، وليس من أصوله ومهماته، خلافاً لمزاعم أهل الغلو والتنطع، ورثة اليهود وأشباههم، لا سيما من أتباع الدعوة «**الوهّابية**». ثم نهاهم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عن ذلك. وثبت في الأحاديث أعلاه أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم حلف، في أحوال قليلة نادرة، بأبي الرجل السائل، وبحياته الشريفة. وفعل ذلك بعدوفاته: أبو بكر، وعائشة، وابن عباس، وكعب بن مالك، وعثمان بن أبي العاص، من الصحابة، رضي الله عنهم، وعطاء، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف من التابعين.

أما استشهاد البعض، من المتساهلين، بأن الرب، جل جلاله، قد أقسم في مواضع من الكتاب العزيز ببعض مخلوقاته، فهو استشهاد في غير موضوعنا، وهو من ثم باطل. ذلك لأن الله، جل وعلى، هو رب كل شيء ومليكه، السيد المطلق السيادة، لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون. فهو المشرِّع، والحاكم، والمخاطِب ـ بكسر الطاء المهملة ـ لعباده بالأحكام الشرعية، وليس هو المخاطَب ـ بفتح الطاء المهملة ـ بها، فلا يصح الاستشهاد بشيء من أفعاله على حكم شرعي!

نعم، لا شك في اتصاف الله بالكمال، والجلال، والجمال التام المطلق، وهو السلام السالم من كل عيب ونقص، لا إله إلا هو ولا رب سواه، لذلك يصح أن نقول:

(١) أن القسم والحلف بشيء، من حيث هو، لا يقتضي كون ذلك الشيء إلاهاً، مستحقاً للعبادة. ذلك لأن الله، جل جلاله، أقسم بأشياء، غير ذاته المقدسة، وشهد في نفس الوقت شهادة صدق، بل هي أصدق شهادة في الوجود على الإطلاق: ﴿**أنه لا إله إلا هو، والملائكة، قائماً بالقسط**﴾، تعالى وتقدس ربنا عن الكذب! فمجرد الحلف بالشيء لا يجعله إلاهاً! وهذه ضرورة عقلية وشرعية!

(٢) أن إقسام الأعلى بالأسفل، بما في ذلك قسم واجب الوجود، العزيز العظيم، الأول الأزلي من غير ابتداء، الآخر الأبدي الباقي سرمداً من غير انتهاء، ببعض مخلوقاته الذليلة الحقيرة المحدودة الفانية، حسن، غير معيب عقلاً.

ولو لم يكن كذلك لما فعله ربنا المنزه عن كل عيب ونقص، عليه نتوكل، وبه نتأيد.

والحسن والقبح العقلي لا يتطابق بالضرورة مع الحسن والقبح الشرعي! ألا تري أن الكذب قبيح عقلاً، قبحاً مطلقاً، وأن ربنا، تبارك وتقدس تنزه عنه، وحرمه على نفسه المقدسة، لكماله المطلق، أزلاً وأبداً، ولكنه رخص لنا فيه في الحرب، لنقصنا وضعفنا! فالكذب في الحرب مباح، وقد يستحب أو يجب في أحوال حربية معينة، فهو، قطعاً، حسن **«شرعاً»**، مع بقاء حكم **«العقل»** عليه بالقبح ثابتاً لا يتزعزع، ألا تري أنه إنما رخص به لنا لحاجتنا، المرتبطة، ضرورة، بضعفنا ونقصنا، وتنزه هو عنه أزلاً وأبداً، لكماله، وغناه المطلق؟!

وقد غلبت الوساوس «**الوهّابية**» الشيخ ناصر الدين الألباني، عفا الله عنه، فضاق ذرعاً بلفظة «أما، **وأبيك**، لتنبأنه»، الواردة في حديث أبي هريرة، وزعم أنها «زيادة شاذة»، وذلك في كتابه (صحيح الأدب المفرد)! والحق أن الزياد تكون مقبولة، كما هو الحق المشهور من «**علم مصطلح الحديث**»، إذا جاءت من «**ثقة**»، أو بإسناد «**موثق**»، لا «**شذوذ**» فيه، ولا «**علة**»، ومرفوضة فيما عدا ذلك. أما الشذوذ فهو وصف لرواية «الثقة» إذا خالف من هو، أو ما هو، أوثق منه. ورواية الثقة (أي العدل الضابط) لا ترد إلا بـ «شذوذ»، أو «علة»!

والزيادات التي استشكلها الألباني لم تخالف أو تناقض أية رواية موثقة أخرى حتى يصلح أن نصفها بـ «الشذوذ». وحسب علمنا لم نجد فيه «علة» قادحة أخرى، توجب ردها. بل إن الإمام البخاري، أمير المؤمنين في الحديث، **«جبل الحفظ وإمام الدنيا»**، وهو من هو في علمه بالحديث، وفقهه الشهير في عنونة الأبواب، عنون لباب مستقل في «**الأدب المفرد**» بـ (**باب قول الرجل: لا، وأبيك**)، مما يدل على صحة تلك الزيادة عنده، لأنه يبعد جداً أن يعنون البخاري، المعروف بفقهه في عنونة الأبواب، لباب بمضمون زيادة مردودة لا تقوم بها الحجة.

والجمع بين تلك النصوص كلها ممكن ميسور، من غير ادعاء لنسخ أو غيره، بأن النهي عن الحلف بالمخلوقين، كالنبي، والعيش والملح، والشرف، والجد، والكعبة، والأخوة، والصداقة، والزمالة، والشرف العسكري، إنما هو للكراهة، والتنزيه، ومن الإرشاد إلى تمام الأدب المستحب مع الله، جل جلاله، وليس للتحريم، كما بينا في الفصل السابق حول لفظة: «ما شاء الله وشئت»، وكما في الحديث القوي الذي أخرجه أبو نعيم في «الحلية»، وغيره عن ابن عمر مرفوعاً: «احلفوا بالله، وبروا، واصدقوا! فإن الله **يكره** أن يحلف إلا به»! حاشا حلفاً بالطواغيت من أمثال اللات، والعزى ونحوه، فلا شك في حرمته، لارتباطه باعتقاد ألوهيتها، بل هو:

(١) إما عمداً، فيكون شركاً وكفراً يخرج من الملة، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان،

(٢) أو سبق لسان ممن تعودها في جاهليته فكفارته الاستغفار، والتلفظ بالتوحيد: (لا إله إلا الله)!!

وعلى كل حال فإن الأولى، والأحوط، والأقرب إلى الأدب مع ربنا، جل جلاله، هو الامتناع البات من الحلف أو الإقسام بغيره، وتطهير اللسان من ذلك، والتلفظ بشهادة الحق، إن زل اللسان بشيء منه. والقول بأن النهي هنا للكراهيه هو القول المشهور عند المالكية، وهو قول الجمهور من الشافعية، حتى قال إمام الحرمين: (المذهب القطع بالكراهية!)، وقال الإمام الشافعي: (أخشى أن يكون الحلف بغير الله معصية) فأشعر بالتردد. وقال المنذري: (دعوى النسخ ضعيفة لإمكان الجمع، ولعدم تحقق التاريخ). وهذا كله مترتب على كون التعبير بـ «**فقد أشرك**» محتملاً للكراهية والتنزيه، وليس التحريم، في بعض الأحيان.

وهذا، أي القول بالتحريم وليس بالكراهية، هو كذلك المتعين، وجوباً، لا احتياطاً، على كل من اعتبر لفظة: «فقد أشرك» لا يمكن أن يقصد بها الكراهية أبداً، وأنما تقتضي، ولا بد، التحريم. ففي هذه الحالة لا يمكن الجمع بين النصوص إلا باعتبار النهي التحريمي ناسخاً للإباحة السابقة له، التي كانت هي معهود الحال. فالنسخ حينئذ ثابت يقيناً، أما ما روي من حلف النبي: «أفلح، **وأبيه**، إن صدق!»، أو «دخل الجنة، **وأبيه**، إن صدق!»، أو «أما، **وأبيك**، لتنبأنه!»، أو «**فلعمري** لأن تكلم بمعروف»، فيحتمل أن يكون بعد النهي، أي النسخ، أو قبله، فلا يجوز ترك النسخ

المتيقن، لظن أو احتمال، فاليقين لا يزول بالشك أبداً. ولا يجوز أن يقال أن التحريم المتيقن نسخ مرة ثانية بالإباحة، من غير دليل يقيني، ولا يجوز أن يقال أن دليل الإباحة اللاحقة، بعد النهي المحرم، قد ضاع لأن الشريعة كاملة محفوظة، لا يضيع منها شئ البته إلى قيام الساعة. ولا يعارض هذا بما روي عن بعض الصحابة أنهم قالوا: (لعمري)، ونحوه لأن أفعالهم وأقوالهم ليست بحجة، وما ثمة صحابي إلا وقد غاب عنه شى من كتاب الله أو سنة رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله!

والقول بتحريم الحلف بغير الله هو قول جميع أهل الظاهر، وقول للمالكية والشافعية، وقول أكثر الحنابلة. قال الإمام الماوردي: (لا يجوز لأحد أن يحلف بغير الله، لا بطلاق، ولا بعتاق، ولا نذر. وإذا حلف الحاكم أحداً بشئ من ذلك، وجب عزله لجهله!)، وهذا هو قولنا، وهو الأقرب إلى الصواب إن شاء الله تعالى!

وحاولت طائفة ثالثة صرف النهي إلى الكراهية، إذا كان الحلف بغير الله للتأكيد مجرداً فقط، وإلى الحرمة إذا كان لتكريم المحلوف به تكريماً وتشريفاً يليق به كالنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والكعبة، ونحوه، وإلى الكفر إذا كان عبادة وتقديس، أي مع اعتقاد الألوهية. واستثنى طائفة من الحنابلة الحلف بالنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لأن الله قرنه بنفسه في الشهادتين (؟!). وكل هؤلاء قوَّلوا ربهم ونبيهم ما لم يقله، وفرقوا ما جمع الله ورسوله، وكل ذلك باطل، لا يحل أخذه أو التدين به، إلا من حلف بغير الله معتقداً ألوهيته، فهذا متلفظ بالكفر، مقر به، فهو بذلك مشرك كافر، بدلالة نصوص أخرى من الكتاب والسنة، متضافرة في الدلالة على ذلك.

وعلى كل حال كما أسلفنا: ليست هذه قضية القضايا، وليست مما يشد إليه الرحال لتحريره، دع عنك ضرب الأعناق، وسل سيف التكفير!

✻ فصل: ما جاء في كثرة الحلف

* وقول الله تعالى: ﴿**واحفظوا أيمانكم**﴾ (المائدة؛ ٥:٨٩).

* وقال تعالى: ﴿**ولا تطع كل حلاف مهين**﴾ (القلم؛ ٦٨:١٠)

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للبركة (وفي رواية: للربح، وفي أخرى: للكسب)»، حديث صحيح، أخرجه الشيخان، والنسائي، وأبو داود.

* وعن سلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: الشيخ الزاني، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله بضاعته، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه» رواه الطبراني بسند صحيح.

وذلك لأن أصل اليمين إنما شرعت تأكيداً للأمر المحلوف عليه، وتعظيمًا للخالق، ولهذا نهينا عن الحلف إلا بالله، وكان الحلف بغيره من الشرك اللفظي المكروه، في أهون مراتبه. ومن التمام **الواجب** لهذا التعظيم أن لا يحلف بالله إلا صادقا، فالكذب في اليمين ينافي جوهر التعظيم الواجب، الذي هو روح التوحيد. ومن الكمال **المستحب** لهذا التعظيم أن يحترم اسمه عن كثرة الحلف، فكثرة الحلف تنافي التعظيم.

وعلى كل حال فإن الأولى، والأحوط، والأقرب إلى الأدب مع ربنا، جل جلاله، هو الامتناع عن الحلف به مطلقاً إلا لضرورة، حتى لا يكون اسم ربنا، تعالى وتقدس، ممتهناً على الألسنة، وسداً لذريعة الكذب، ومهانة كثرة الحلف: ﴿**ولا تطع كل حلاف مهين**﴾!

بـــــــاب
أنواع من الادب مع الله

✻ فصل لا يقال: (عبدي وأمتي)

* قال تقدست أسماؤه: ﴿**إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً**﴾، (مريم؛ ١٩:٩٣).

* وأخرج البخاري، ومسلم، وأحمد بإسناد صحيح عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة، رضي الله عنه، يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي، مولاي؛ ولا يقل أحدكم: عبدي، أمتي، وليقل: فتاي، وفتاتي، وغلامي».

* وفي الصحيحين عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، ولا يقولن المملوك: ربي، وربتي، وليقل فتاي، وفتاتي، وسيدي، وسيدتي، كلكم مملوك، والرب الله عز وجل»، كما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد».

* وفي «**صحيح مسلم**»، وكذا في «**الأدب المفرد**»، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يقل أحدكم: عبدي، أمتي، كلكم عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، وليقل: جاريتي، وفتاي، وفتاتي».

* وعن مُطَرِّف بن عبدالله بن الشخِّير قال، قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقالوا: (أنت سيدنا)، قال: «السيد الله»، قالوا: (وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طولاً)، فقال: «قولوا بقولكم، ولا يستجرينكم الشيطان!». حديث صحيح أخرجه أبو داود، والبخاري في «**الأدب المفرد**»، وهذا لفظه.

وهذا كذلك كسابقه على وجه الإستحباب، وذلك بأن يعدل المسلم عن قول عبدي وأمتي إلى فتاي وفتاتي. تحفظًا عن اللفظ الذي فيه إيهام، أو محذور، ولو على وجه بعيد، وليس حراماً، وإنما الأدب كمال التحفظ بالألفاظ الطيبة التى لا توهم محذوراً بوجه، فإن الادب في الألفاظ دليل على كمال الإخلاص، وصدق التوقير لله، سيد السادة، ملك الملوك، ورب الأرباب.

✻ فصل: احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك

* عن شريح بن هانيء بن يزيد، قال حدثني أبي (هو: هانيء بن يزيد): أنه كان يكني أبا الحكم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أن الله هو الحَكَم، وإليه الحُكْم! فلم تكنيت بأبي الحكم؟!»، فقال: (لا، ولكن قومي اذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين)، فقال: «ما أحسن هذا، فما لك من الولد» قلت: (شريح، ومسلم، وعبدالله، بنو هانيء)، قال:«فمن أكبرهم» قلت: (شريح)، قال: «فأنت أبو شريح». وسمع النبي صلى الله عليه وسلم قوماً يسمون رجلاً منهم (عبد الحجر)! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما اسمك؟!»، قال: (عبد الحجر)، قال: «لا، أنت عبد الله!». قال شريح: وإن هانئاً لما حضر رجوعه إلى بلاده أتى النبي فقال: (أخبرني بأي شيء يوجب لي الجنة؟!)، قال: «عليك بحسن الكلام، وبذل الطعام». حديث صحيح رواه أبو داود، والنسائي، والبخاري في «الأدب المفرد».

هذا الحديث الجميل الجليل مملوء بالهدى والحكم، وجوامع الكلم، وفيه كذلك عدة آداب، منه الندب إلى احترام صفات الله وأسماء الله، والامتناع عن التسمي بها إن أوهم الشرك أو الندية، وتغيير الاسم لأجل ذلك؛ وكذلك تغيير الأسماء القبيحة والمكروهة عموماً.

* وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «إن أخنع الأسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى **ملك الأملاك (شاهانشاه)**»، حديث صحيح أخرجه الشيخان، وأبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح، والحاكم، من طرق أخرى صحيحة. وفي رواية صحيحة عند مسلم، وأحمد، وغيرهما: «أغيظ رجل على الله يوم

القيامة، وأخبثه، وأغيظه عليه، رجل كان يسمّى: **ملك الأملاك**، لا ملك إلا الله».

* وأخرج الحاكم في «المستدرك» عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله! واشتد غضب الله على رجل تسمى **ملك الأملاك**، لا ملك إلا الله عز وجل»، حديث صحيح، صححه الحاكم، وقال على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

✻ فصل: لا ملك إلا الله

* عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «إن أخنع الأسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى **ملك الأملاك (شاهانشاه)**»، حديث صحيح أخرجه الشيخان، وأبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح، والحاكم، من طرق أخرى صحيحة. وفي رواية صحيحة عند مسلم، وأحمد، وغيرهما: «أغيظ رجل على الله يوم القيامة، وأخبثه، وأغيظه عليه، رجل كان يسمّى: **ملك الأملاك**، لا ملك إلا الله».

* وأخرج الحاكم في «**المستدرك**» عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله! واشتد غضب الله على رجل تسمى **ملك الأملاك**، لا ملك إلا الله عز وجل»، حديث صحيح، صححه الحاكم، وقال على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلت: الزيادة (لا ملك إلا الله) ثابتة قطعاً بأصح الأسانيد عند الإمامين مسلم والحاكم تقوم بها الحجة، لاحظ أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يقل: «ملك الأملاك هو الله» أو «لا ملك أملاك إلا الله»، أو نحو ذلك، بل قال فقط: «**لا ملك إلا الله**». وهذه الزيادة جاءت على وجه التعليل فيترتب على ذلك قبح وخبث وحرمة التسمي بلفظة: «**ملك**» بمفردها، وإن كانت لفظة: (ملك الأملاك) في القبح والخبث والشر أوغل وأشد.

أما عن كون بعض الأنبياء السابقين ملوكاً، خاصة داود وسليمان، فتلك شريعة سابقة كانت لبني إسرائيل. ولم تكن عند بني إسرائيل أول أمرهم هذه الملوكية الخبيثة الملعونة، ولكنهم طالبوا بها وألحوا، وما زالوا يترددون على نبيهم، نبي الله صموئيل، حتى شرعت لهم، ونصب عليهم طالوت ملكاً، ثم جاء بعده داود، بعد نزا ع وشر، وخلفه سليمان بخير وملك عادل عريض، ثم انقسمت مملكتهم بعد سليمان إلي مملكة «**إسرائيل**» الشمالية، ومملكة «**يهودا**» الجنوبية. فأما مملكة «**إسرائيل**» فلم يملك فيها إلا كل جبار عنيد، ومشرك مرتد، حتى محاها الأشوريون من الوجود، وأخذوا أكثر سكانها إلى الأسر الأشوري، فبادوا وانقرضوا ولم يعد لهم أثر في التاريخ، وأما مملكة يهودا فلم تكن أحسن حالاً إلا بقليل فقد كان عامة ملوكها، باستثناء اثنين منهم أو ثلاثة، جبابرة ظلمة أو مرتدون كفرة، حتى غلب عليها ملك بابل نبوخذ نصر، وهدم بيت الله المقدس واقتاد الأعيان من بني إسرائيل إلى الأسر البابلي، أذلاء مهانين، فمكثوا هنالك نحواً من نصف قرن حتى حررهم ملك فارس وأذن لهم بالعودة إلي فلسطين.

فتشريع الملوكية لبني إسرائيل كان إذاً لعنة وعقوبة، وهو من الآصار والأغلال التي كانت عليهم. هذا التشريع المهلك هو أحد مصاديق قول أبي القاسم، خاتم أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «**إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم**»:

* كما جاء في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**دعوني ما تركتكم: إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**». هذا إسناد صحيح كالشمس، بل هو «**السلسلة الذهبية**» من أسانيد أبي هريرة!

* وهو في «صحيح مسلم» بلفظ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم**» .

* في «صحيح مسلم» بلفظ آخر: «**ذروني ما تركتكم، (وفي حديث همام: ما تركتم) فإنما هلك من كان قبلكم ...**»،
* وهو في أكثر الصحاح، والسنن والمعاجم والمسانيد بأصح الأسانيد كما هو مفصل في الملحق. وقد أسلفنا مناقشة هذا الموضوع في بابه، فليراجع.

وقد أسلفنا إيضاح معنى قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»، وأزلنا، بحمد الله ومنته، الكثير من الإشكاليات التي دارت حوله. فلا بأس إذاً من تدبر تاريخهم، وأخذ العبرة مما أصابهم، والنظر في مروياتهم نظرة الناقد المنصف، من غير تكذيب أو تصديق.

ومن هذا المنطلق إليك قصة مقدمات تنصيب طالوت على بني إسرائيل ملكاً، وملابسات ذلك وما دار حوله من نقاش ونزاع، كما جاءت في العهد القديم في «**الترجمة الرسمية**» للكتاب المقدس، سفر صموئيل الأول، الإصحاح الثامن:

[* **مطالبة بني إسرائيل بملك:**

١- وَلَمَّا طَعَنَ صَمُوئِيلُ فِي السِّنِّ نَصَّبَ ابْنَيْهِ قَاضِيَيْنِ لإِسْرَائِيلَ.
٢- وَكَانَ اسْمُ ابْنِهِ الْبِكْرِ يُوئِيلَ، وَاسْمُ الثَّانِي أَبِيَّا، وَكَانَ مَقَرُّ قَضَائِهِمَا فِي بِئْرِ سَبْعَ.
٣- غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَسْلُكَا فِي طَرِيقِهِ، بَلْ غَوِيَا وَرَاءَ الْمَكْسَبِ وَقَبِلاَ الرِّشْوَةَ وَحَابَيَا فِي الْقَضَاءِ.
٤- فَاجْتَمَعَ شُيُوخُ إِسْرَائِيلَ وَجَاءُوا إِلَى صَمُوئِيلَ فِي الرَّامَةِ،
٥- وَقَالُوا لَهُ: «هَا أَنْتَ قَدْ شِخْتَ، وَلَمْ يَسْلُكِ ابْنَاكَ فِي طَرِيقِكَ، فَنَصِّبْ عَلَيْنَا مَلِكاً يَحْكُمُ عَلَيْنَا كَبَقِيَّةِ الشُّعُوبِ».
٦- فَاسْتَاءَ صَمُوئِيلُ مِنْ طَلَبِهِمْ تَنْصِيبَ مَلِكٍ عَلَيْهِمْ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَصَلَّى إِلَى الرَّبِّ،
٧- فَقَالَ الرَّبُّ لَهُ: «لَبِّ لِلشَّعْبِ طَلَبَهُ وَانْزِلْ عِنْدَ رَغْبَتِهِمْ، **لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْفُضُوكَ أَنْتَ بَلْ إِيَّايَ رَفَضُوا، لِكَيْ لاَ أَمْلِكَ عَلَيْهِمْ**.
٨- وَهُمْ يُعَامِلُونَكَ الآنَ كَمَا عَامَلُونِي مُنْذُ أَنْ أَصْعَدْتُهُمْ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ، إِذْ تَرَكُونِي وَعَبَدُوا آلِهَةً أُخْرَى.

٩- وَالآنَ لَبِّ طَلَبَهُمْ، إِنَّمَا أَشْهِدْ عَلَيْهِمْ وَحَذِّرْهُمْ مِمَّا يُجْرِيهِ الْمَلِكُ الْمُتَسَلِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْ قَضَاءٍ».

* **رسالة الله لبني إسرائيل:**

١٠- وَأَبْلَغَ صَمُوئِيلُ الشَّعْبَ بِكُلِّ مَا قَالَهُ الرَّبُّ،
١١- وَقَالَ: «اسْمَعُوا، هَذَا مَا يَقْضِي بِهِ الْمَلِكُ الَّذِي سَيَحْكُمُ عَلَيْكُمْ: يُجَنِّدُ أَبْنَاءَكُمْ وَيَجْعَلُهُمْ فُرْسَاناً وَخُدَّاماً وَجُنُوداً يَرْكُضُونَ أَمَامَ مَرْكَبَاتِهِ
١٢- وَيُعَيِّنُ بَعْضَهُمْ قَادَةَ أُلُوفٍ وَقَادَةَ خَمَاسِينَ، يَحْرُثُونَ حُقُولَهُ وَيَحْصُدُونَ غَلاَّتِهِ، وَيَصْنَعُونَ أَسْلِحَتَهُ وَمَرْكَبَاتِهِ الْحَرْبِيَّةَ.
١٣- وَيَأْخُذُ مِنْ بَنَاتِكُمْ لِيَجْعَلَ مِنْهُنَّ طَبَّاخَاتٍ وَخَبَّازَاتٍ وَصَانِعَاتِ عُطُورٍ،
١٤- وَيَسْتَوْلِي عَلَى أَجْوَدِ حُقُولِكُمْ وَكُرُومِكُمْ وَزَيْتُونِكُمْ وَيَهَبُهَا لِعَبِيدِهِ.
١٥- وَيَجْنِي عُشْرَ مَحَاصِيلِكُمْ لِيُوَزِّعَهَا عَلَى أَصْدِقَائِهِ وَحَاشِيَتِهِ
١٦- وَيُسَخِّرُ عَبِيدَكُمْ وَجَوَارِيَكُمْ وَخِيرَةَ شُبَّانِكُمْ وَحَمِيرَكُمْ فِي أَعْمَالِهِ.
١٧- وَيَسْتَوْلِي عَلَى عُشْرِ غَنَمِكُمْ وَيَسْتَعْبِدُكُمْ.
١٨- فَتَسْتَغِيثُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ جَوْرِ مَلِكِكُمُ، الَّذِي اخْتَرْتُمُوهُ لأَنْفُسِكُمْ، فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمُ الرَّبُّ».

* **إصرار الشعب على تنصيب ملك:**

١٩- وَلَكِنَّ الشَّعْبَ أَبَى أَنْ يَسْتَمِعَ لِتَحْذِيرَاتِ صَمُوئِيلَ، وَأَصَرَّ قَائِلاً: «لاَ بَلْ نَصِّبْ عَلَيْنَا مَلِكاً،
٢٠- فَنَكُونَ كَسَائِرِ الشُّعُوبِ، لَنَا مَلِكٌ يَقْضِي بَيْنَنَا وَيَقُودُنَا وَيُحَارِبُ مَعَارِكَنَا».
٢١- فَسَمِعَ صَمُوئِيلُ لِكَلاَمِ الشَّعْبِ، وَرَدَّدَهُ أَمَامَ الرَّبِّ،
٢٢- فَقَالَ الرَّبُّ لِصَمُوئِيلَ: «لَبِّ طَلَبَهُمْ وَنَصِّبْ عَلَيْهِمْ مَلِكاً». فَقَالَ صَمُوئِيلُ لِرِجَالِ إِسْرَائِيلَ: «لِيَنْصَرِفْ كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْكُمْ إِلَى مَدِينَتِهِ».]انتهى النص بعينه، وجاءت بعد ذلك تفاصيل تنصيب طالوت.

هكذا جاءت القصة في الإصحاح الثامن من سفر صموئيل الأول، فالله أعلم بصحة ذلك كله، وهي قصة مؤثرة ممتعة على كل حال!

إلا أن القرائن على صحة القصة كثيرة، والدوافع إلى الكذب فيها على هذا النحو بعيدة، بل هي ذم صريح لبني إسرائيل، وكشف لعنادهم وغباوتهم، واستبدالهم الذي هو أدنى بالذي هو خير: بدلاً من العزة والكرامة والشورى وسياسة الأنبياء، الذلة والمهانة وسياسة الملوك المتسلطين. وبالرغم من التحذير الإلهي من جور الملوك، والتخويف لهم بأن دعائهم لن يستجاب إذا اشتكوا إليه ذلك الجور، بالرغم من ذلك كله أبى القوم إلا محاكاة الشعوب الأخرى محاكاة القردة.

والذي يهمنا هنا هو القول المنسوب إلى الله، جل جلاله: (**لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْفُضُوكَ أَنْتَ بَلْ إِيَّايَ رَفَضُوا، لِكَيْ لاَ أَمْلِكَ عَلَيْهِمْ**)، فبغض النظر عن ثبوته هكذا، إلا أنه الحق المقطوع به: لا يرضي بالملكية الوراثية الخبيثة الملعونة إلا من رغب عن الله، تباركت أسماؤه، وتعالى ذكره، وجل جلاله، ملكاً وسيداً ورباً وإلهاً.

نعم: بهذا نقول، وبهذا يجب أن يقول كل من يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين.

وبغض النظر عن معنى كون بعض الأنبياء ملوكاً في نفس الوقت، فتلك شرائع منسوخة على كل حال: نسخ موضوعها ومحتواها، ونسخ لفظها ومسمَّاها، فعادت «**الملوكية**»، أي «**الملكية الوراثية**» نظام كفر يتناقض مع نظام الحكم في الإسلام كل المناقضة كما دلت على ذلك النصوص المتضافرة المتواترة، وإجماع الأمة القطعي المتيقن: إن الإمامة تكون بالبيعة من الأمة، كما هو قول أهل السنة، وهم جمهور أهل الإسلام، أو بالنص والتنصيب الإلهي على رجل أو رجال بأعينهم كما هو قول أقلية من أهل الإسلام من شتى فرق الشيعة الإمامية، وليس لأهل الإسلام مقولة غير هذه مطلقاً، وما روي أن بعض الأئمة جوز إمامة المتغلب فليس هو، على كونه خطأً، من هذا الباب لأنهم برروا ذلك بالضرورة الملجئة المبيحة للحرام، وليس هذا هو موضوع هذه الرسالة، ومحله إنشاء الله تعالى في كتابنا: «**سلطان الأمة**»، وسيصدر قريباً، فليراجع.

وقد كتب النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إلى من حوله من الملوك والجبابرة، كما هو مروي ومشهور في كتب الحديث والسير والتواريخ، فما خاطبهم بلقب «**الملك**» قط، مع ما في ذلك من مصادمة للعرف الجاري، وقواعد «**الدبلوماسية**» الدولية آنذاك، وإنما استخدم لفظة «**عظيم**» مضافة إلى القوم أو البلد، فقال: «**عظيم الروم**»، و«**عظيم القبط**»، و«**عظيم فارس**»، ... إلخ،

* كما جاء ، على سبيل المثال، مختصراً في البخاري، وأطول منه في مسلم: «**بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد، عبد الله ورسوله، إلى هرقل، <u>عظيم الروم</u>، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد:»**، وساق مسلم بقية الكتاب النبوي الشريف، إلا أن الإمام مسلم قال: «**من محمد رسول الله**»، وأخرج ابن حبان في صحيحه مثل لفظ مسلم بطوله، وكذلك النسائي، والإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في سننه الكبرى متقصياً الطرق كعادته، وهو كذلك مختصراً عند أبي داود والترمذي، وقال الترمذي: «**حسن صحيح**»، وهو كذلك عند غيرهم. ومعلوم أن «**العظيم**» من أسماء الله الحسنى، كـ«**الملك**» سواء بسواء مما يجعلنا نقطع بأن ذم التسمي بـ«**الملك**»، وشر منه «**ملك الأملاك**»، جاء هكذا لهذا اللفظ بذاته، غير معلل، ولو كان معللاً لوجب أن تقاس عليه كل الأسماء الحسنى، وهو ما تبطله النصوص الأخرى، كما سلف.

وقد ارتبط التسمِّي أو التلقب بلقب «**ملك**»، عند غير الرب، الملك القدوس، جل جلاله، في أذهان الصحابة بالعسف والجور، والتكبر والطغيان، فمن ذلك:

* اما جاء في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا أحمد بن منيع حدثنا شريج بن النعمان حدثنا حشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان قال حدثني سفينة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد**

ذلك»، ثم قال لي سفينة: (أمسك: خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم قال لي أمسك خلافة علي) قال فوجدناها ثلاثين سنة قال سعيد: (فقلت له إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم!)، قال: **(كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!)**، قال أبو عيسى: (وهذا حديث حسن، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان) ، وقال الألباني: صحيح. قلت: وقد أصاب الألباني في هذه فسعيد بن جمهان ثقة صحيح الحديث، لم يتكلم فيه أحد بحجة.

* وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا أبو يعلى حدثنا علي بن الجعد الجوهري أخبرنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: **«الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا»**، قال أمسك خلافة أبي بكر، رضي الله تعالى عنه: سنتين، وعمر، رضي الله تعالى عنه: عشرا وعثمان، رضي الله تعالى عنه: اثنتي عشرة وعلي، رضي الله تعالى عنه: ستا قال علي بن الجعد قلت لحماد بن سلمة سفينة القائل أمسك قال نعم]،، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده حسن)، قلت: بل هو صحيح كما أسلفنا.

* وهو في «**السنن الكبرى**» للنسائي مختصراً: [أخبرنا أحمد بن سليمان قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا العوام قال حدثني سعيد بن جهمان عن سفينة مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك**»، قال فحسبنا فوجدنا أبا بكر وعمر وعثمان وعليا]

* كما هو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا سعيد بن جمهان (ح) وعبد الصمد حدثني سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**الخلافة ثلاثون عاما ثم يكون بعد ذلك الملك**»، قال سفينة أمسك خلافة أبى بكر رضي الله تعالى عنه سنتين وخلافة عمر رضي الله تعالى عنه عشر سنين وخلافة عثمان رضي الله تعالى عنه أثنى عشر سنة وخلافة علي رضي الله تعالى عنه ست سنين رضي الله تعالى عنهم]. وهو في المسند من طريق ثانية: [حدثنا زيد بن الحباب حدثني حماد يعنى بن سلمة عن سعيد بن جمهان حدثني سفينة أبو عبد الرحمن قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «**الخلافة ثلاثون عاما ثم الملك**»، فذكره]

* وهو في **«مسند الإمام أحمد بن حنبل»** مطولاً: [حدثنا أبو النضر حدثنا حشرج بن نباتة العبسي كوفي حدثنا سعيد بن جمهان حدثني سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك**»، ثم قال لي سفينة أمسك خلافة أبى بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وأمسك خلافة على رضي الله تعالى عنهم قال فوجدناها ثلاثين سنة ثم نظرت بعد ذلك في الخلفاء فلم أجده يتفق لهم ثلاثون فقلت لسعيد أين لقيت سفينة قال لقيته ببطن نخل في زمن الحجاج فأقمت عنده ثمان ليال أسأله عن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت له ما اسمك قال ما أنا بمخبرك سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم سفينة قلت ولم سماك سفينة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه أصحابه فثقل عليهم متاعهم فقال لي ابسط كساءك فبسطته فجعلوا فيه متاعهم ثم حملوه على فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، احمل فإنما أنت سفينة فلو حملت يومئذ وقر بعير أو بعيرين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو ستة أو سبعة ما ثقل على الا أن يجفوا]

* كما أنه في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا يزيد بن هارون نا العوام بن حوشب نا سعيد بن جمهان عن سفينة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة**»، قال فحسبنا فوجدنا أبا بكر سنتين وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم قال فقيل له إن عليا لا يعد من الحلفاء فقال أمر بني الزرقاء فهو يعد من ذلك؟!]

* ومن طريق ثانية في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا هدبة حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم يكون بعد ذلك ملكا**»، قال سفينة فخذ سنتين أبو بكر وعشرا عمر وعثمان ثنتي عشرة وعلي ستا قال وكان أبيض وإنما تغير لونه عام الرمادة حلف أن لا يأكل إداما حتى ينكشف

عن الناس فلذلك تغير لونه، رضي الله تعالى عنه]

* كما أنه في «**مسند ابن الجعد**»: حدثنا علي أخبرني حماد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكا**»، ثم قال أمسك خلافة أبي بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان ثنتي عشرة وعلي ستا قال علي قلت لحماد سفينة القائل لسعيد أمسك قال نعم]

* وهو في «**المعجم الكبير**» من طرق: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا حجاج بن المنهال (ح) وحدثنا المقدم حدثنا أسد بن موسى قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى النبي، صلى الله عليه وسلم، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم يكون ملكا**» قال امسك ثنتين أبو بكر وعشرا عمر واثنتي عشرة عثمان وستا علي، رضي الله تعالى عنهم]

* وجاء في «**مسند أبي يعلى**» حديث آخر: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني قال كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما بحديث فقلت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، بي قال وكان أوصاهما بي قالا ما أردنا أن ننتجي بشيء دونك إنما ذكرنا حديثا حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعلا يتذاكرانه قالا: «**إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضا، ثم كائن عتوا وجبرية وفسادا في الأمة يستحلون الحرير والخمور والفروج والفساد في الأمة،** ينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله»، وقال الشيخ حسين أسد: **(إسناده ضعيف)**، فأصاب بذلك لأن ليث بن أبي سليم كالمجمع على ضعفه، مع إجماعهم على أنه يكتب حديثه للاعتبار، وأن ضعفه من جهة حفظه، لا من جهة صدقه، لذلك يتقوى هذا إذا جاء من طريق أخرى مستقلة، كما سيأتي قريباً.

* وفي «**مسند أبي داود الطيالسي**»: [حدثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن الله عز وجل بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة وكائنا خلافة ورحمة وكائنا ملكا عضوضا وكائنا عنوة وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الفروج والخمور والحرير**، وينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله»]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أحمد بن يونس حدثنا الفضيل بن عياض عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ وأبي عبيدة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة ثم يكون رحمة وخلافة ثم كائن ملكا عضوضا ثم كائن عتوا وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الحرير والفروج والخمور يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله عز وجل] ،

* وهو في «**المعجم الكبير**» بنحوه قال: [حدثنا علي بن عبد العزيز والعباس بن الفضل الأسفاطي قالا حدثنا أحمد بن يونس حدثنا فضيل بن عياض عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ وأبي عبيدة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الآمر بدأ رحمة ونبوة ثم تكون رحمة وخلافة ثم كائنا ملكا عضوضا ثم كائنا عتوا وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الحرير والفروج والخمر ويرزقون على ذلك حتى يلقون الله]

* وهو في «**المعجم الكبير**» من طريق أخرى، قال: [حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا محمد بن المنهال أخو حجاج حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ بن جبل وأبي عبيدة قالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة ثم خلافة ورحمة ثم كائنا ملكا عضوضا وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الفروج والحرير والخمور وينصرون على ذلك ويرزقون حتى يلقوا الله تبارك وتعالى]

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: [حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجارح ومعاذ

بن جبل رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة وكائنا خلافة ورحمة وكائنا ملكا عضوضا وكائنا عتوة وجبرية وفسادا في الأمة يستحلون الفروج والخمور والحرير وينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله عز وجل]

فهؤلاء ثلاثة من الأئمة الثقات الأثبات المشاهير: أبو النضر جرير بن حازم الأزدي البصري، والإمام القدوة، شيخ الإسلام أبو علي الفضيل بن عياض التميمي اليربوعي، وأبو بشر عبد الواحد بن زياد العبدي كلهم يحدث بنفس الحديث عن ليث بن أبي سليم، فالحديث كله، أو بعضه، يثبت بأي متابعة محتملة لليث، وهذه المتابعة موجودة بحمد الله، وإليك إياها:

* كما جاءت في «**المعجم الكبير**»: حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«أن دينكم نبوة ورحمة ثم خلافة ورحمة ثم ملكا وجبرية ثم ملكا عضوضا يستحل فيه الحر والحرير»**

* ومن طريق ثانية في «**مسند الشاميين**»: حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن محكول عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**أول دينكم نبوة ورحمة ثم خلافة ورحمة ثم ملك وجبرية يستحل فيها الحر والحرير**»

* ومن طريق ثالثة في «**سنن الدارمي**»: [أخبرنا مروان بن محمد حدثنا يحيى بن حمزة حدثني بن وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أول دينكم نبوة ورحمة ثم ملك ورحمة ثم ملك أعفر ثم ملك وجبروت يستحل فيها الخمر والحرير**»، قال أبو محمد سئل عن أعفر فقال يشبهه بالتراب وليس فيه خير]، ورود (بن وهب) في الإسناد وهم أو خطأ نساخ، وإنما هو أبو وهب، وكذلك قوله ها هنا:(ملك ورحمة) بعد خلافة النبوة مباشرة، من أوهام الرواة أو النساخ قطعاً، فالطرق الأخرى كلها على ترتيب: «**نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضوض (أو أعفر)، ثم ملك وجبروت**»، وحتى لو ثبت هذا هكذا عن مروان بن محمد فهي رواية شاذة، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، ومروان بن محمد لا يسامي عبد الله بن يوسف، لا سيما إذا توبع عبد الله بن يوسف، حيث تابعه ها هنا هشام بن عمار. وقد اعتمد بعض «**الحمقى**» هذا النص الشاذ الساقط، وتركوا النصوص الأخرى المتضافرة لموافقته هواهم فطبقوه على معاوية بن أبي سفيان زاعمين أن أيامه هي أيام «**ملك ورحمة**»، فنقول: كذبتم، معاذ الله، فليس في العالم إلا الملك العضوض الأعفر الأغبر، تحت معاوية أو غيره، أو ماهو شرمنه: الملك المتجبر!

والمتابعة هذه مقبولة فليس في أسانيدها من يحتاج أن ينظر إليه إلا أبا وهب هذا وهو أبو وهب الطائي أو الكلاعي اسمه الحارث حمصي، كما جاء في **«لسان الميزان»** ولم يزد على ذلك، وجاء في **«تهذيب التهذيب»**: [أبو وهب الكلاعي روى عن عبد الله بن عمرو وعنه عبد الرحمن بن مرزوق ذكره البخاري في الكنى المجردة وقال بن يونس في تاريخ مصر فيه نظر]، قلت: وروى عنه يحيى بن حمزة، وهو من الأئمة الثقات المجمع على وثاقتهم، مخرج له في الصحيحين والسنن، وكافة المسانيد والمعاجم. أما ذكر العقيلي له في «**الضعفاء الكبير**» فلأنه متهم بالقدر، كما أن العقيلي أدرج الإمام الحجة علي بن المديني هناك كذلك فاستحق أن يوبخه الذهبي قائلاً: (أين عقلك يا عقيلي؟!)، وللعقيلي شناعات أخرى مماثلة، ونحن نقول هنا أيضاً في خصوص الإمام يحيى بن حمزة، قاضي دمشق: (أين عقلك يا عقيلي؟!)، والعقيلي، على كل حال ليس ممن يعتد بانفراداته في الجرح والتعديل، وإنما نستأنس به استئناساً فقط!

* وثم متابعه ثالثة في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا أبو كريب حدثنا فردوس الأشعري حدثنا مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت عن رجل من قريش عن أبي ثعلبة قال: لقيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقلت: (يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعليم)، فدفعني إلى أبي عبيدة بن الجراح ثم قال

قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك فأتيت أبا عبيدة بن الجراح وهو وبشير بن سعد أبو النعمان بن بشير يتحدثان فلما رأياني سكتا فقلت يا أبا عبيدة والله ما هكذا حدثني رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: (إنك جئت ونحن نتحدث حديثا سمعناه من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إن فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم يكون ملكا وجبرية**»]. نعم: فيه رجل مجهول من قريش، وهو بالقطع غير مكحول، فهذا إسناد مستقل عن المتابعة السابقة.

بهذا، وبالشواهد السابقة والاحقة تصح الفقرة المهمة من حديث ليث، ألا وهي: «**إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضا، ثم كائن عتوا وجبرية وفسادا في الأمة يستحلون الحرير والخمور والفروج والفساد في الأمة**»، ولكن الفقرة الأخيرة وهي: (ينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله) لم تأت من طريق أخرى فيها خير قط، فلا تجوز نسبتها إلى النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولا يجوز من ثم اعتقادها أو التدين بها. والأرجح أنها مندرجة من كلام أحد الرواة يتعجب فيها من تمتع هؤلاء الجبابرة الفجرة بالنصر والتمكين، ولو إلى حين، مع سوء حالهم المنكرة تلك!

ولحديث ليث بن أبي سليم السابق شواهد منها حديث سعيد بن جمهان عن سفينة الآنف الذكر، وهو حديث صحيح كما أسلفنا، والحديث الآتي المشهور على ألسنة الناس، وهو صحيح أيضاً، والحمد لله:

* كما جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا سليمان بن داود الطيالسي حدثني داود بن إبراهيم الواسطي حدثني حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال: كنا قعودا في مسجد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وكان بشير رجلا يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أتحفظ حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في الأمراء فقال حذيفة: (أنا أحفظ خطبته!)، فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها إذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله ان يكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها إذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة**»، ثم سكت قال حبيب فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته كتبت إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت له انى أرجو ان يكون أمير المؤمنين يعنى عمر بعد الملك العاض والجبرية فادخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به وأعجبه]

* وهو نفسه في «**مسند أبي داود الطيالسي**» مسلسلاً بصريح التحديث: [حدثنا داود الواسطي وكان ثقة قال سمعت حبيب بن سالم قال سمعت النعمان بن بشير بن سعد بنحوه]، مع زيادة فائدة في توثيق الإمام أبي دواد الطيالسي لداود بن إبراهيم الواسطي.

قلت: فهذا إسناد صحيح تقوم به الحجة، وحبيب بن أبي سالم الأنصاري أخرج له مسلم والجماعة، إلا أن البخاري تفرد بعدم قبوله، وقد وثقه أبو حاتم، مع تشدده وتعنته، ولخص الحافظ حاله فقال في «**التقريب**»: (حبيب بن سالم الأنصاري، مولى النعمان بن بشير وكاتبه «**لا بأس به**» من الثالثة).

وهناك أحاديث وآثار أخرى، منها:

* ما جاء في «**مسند أبي داود الطيالسي**»: [حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال وفدنا إلى معاوية مع زياد ومعنا أبو بكرة فدخلنا عليه فقال له معاوية حدثنا حديثا سمعته من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عسى الله أن ينفعنا به قال: (نعم: كان نبي الله، صلى الله عليه وسلم، يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم: «أيكم رأى رؤيا؟!»، فقال رجل: أنا يا رسول الله: إني رأيت رؤيا رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان، فاستاء لها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم قال:

«خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء»)، فغضب معاوية فزخ في إقفائنا وأخرجنا. فقال زياد لأبي بكرة أما وجدت من حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثا تحدثه غير هذا قال: (والله لا أحدثه إلا به حتى أفارقه)، قال: فلم يزل زياد يطلب الإذن حتى أذن لنا فأدخلنا فقال معاوية يا أبا بكرة حدثنا بحديث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعل الله أن ينفعنا به قال فحدثه أيضا بمثل حديثه الأول فقال له معاوية: (لا أبا لك: تخبرنا أنا ملوك فقد رضينا أن نكون ملوكا!). قلت: علي بن زيد بن جدعان ليس بالحجة، وليس هو بالساقط كلية، فقد أكثر عنه أحمد، وصحح له الحاكم، وقال الذهبي: (صالح)، فحديثه يصلح للاستئناس والاعتبار على أقل تقدير.

ولم ينفرد أبو بكرة، رضي الله عنه، بهذا الفهم، فقد تبلور ذوق الصحابة، رضي اله عنهم، على هذا الفهم، أي على ذم «**الملكية**» وربطها بالجبروت والغلبة، حتى معاوية، أدرك هذا، وغضب، وأمر بطرد أبي بكرة، وحاول، عبثاً، الفرار من هذه المذمة، ثم استسلم ولم يستطع الإفلات، كما هو ظاهر من الخبر السابق. وكذلك هذا هو ذوق سفينة، رضي الله عنه، عندما قال عن بني أمية: **(كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!)**

وقد جاء غير هذ كثير طيب، منه ما ثبت عن ثمامة بن عدي القرشي، أمير صنعاء من قبل عثمان بن عفان، رضي الله عنه:

* كما جاء في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن يوسف الأنباري حدثنا داود بن المحبر حدثنا أبو قحذم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال كان أمير على صنعاء قال أبو قحذم يقال له ثمامة بن عدي وكانت له صحبة فلما جاء نعي فلان بكى بكاء شديدا فلما أفاق قال: **(هذا حين انتزعت خلافة النبوة وصار ملكا وجبرية من غلب على شيء ملكه)**]

* ومن طريق ثانية مرسلة في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة: أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء فلما قتل عثمان، رضي الله تعالى عنه، خطب فبكى بكاء شديدا فلما أفاق واستفاق قال: **(اليوم انتزعت خلافة النبوة من أمة محمد، صلى الله عليه وسلم، وصارت ملكا وجبرية من أخذ شيئا غلب عليه)**]

* وهي في «**الطبقات الكبرى**» من طريق أيوب عن أبي قلابة، قال الإمام محمد بن سعد: [أخبرنا عارم بن الفضل قال أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال لما بلغ ثمامة بن عدي قتل عثمان وكان أميرا على صنعاء وكانت له صحبة بكى فطال بكاؤه ثم قال: **(هذا حين أنزعت خلافة النبوة من أمة محمد وصار ملكا وجبرية من غلب على شيء أكله)**]. هذا مرسل، ولكننا نعرف الرجل الذي أسقطه أبو قلابة، وهو أبو الأشعث الصنعاني، كما سلف، وكما هو أيضاً مصرحاً به في الطريق التالية:

* في «**الطبقات الكبرى**» ، قال الإمام محمد بن سعد، بعد الحديث السابق: [وأخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال أخبرنا وهيب بن خالد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن ثمامة بن عدي بمثله سواء، قال: وكان من قريش].

قلت: هذه أسانيد كالشمس إلى أبي قلابة، أما أبو الأشعث الصنعاني، نزل الشام بعد ذلك، فهو ثقة مقل، من رجال الإمام مسلم، وذكره ابن حبان في الثقات، أكثر عنه أبو قلابة، وروى عنه الثقات: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ويحيى بن الحارث، وحسان بن عطية، وغيرهم، فالأثر صحيح، لا شك في صحته.

وجاء كذلك عن عمر بن الخطاب، وسلمان، كما هو:

* في «**الطبقات الكبرى**» ،حيث أخرج الإمام محمد بن سعد، قال: [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن زادان عن سلمان أن عمر قال له: (أملك أنا أم خليفة؟!)، فقال له سلمان: (إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهما أو أقل أو أكثر ثم وضعته حقه، فأنت خليفة!)، فاستعبر عمر].

* وأخرج أيضاً في **«الطبقات الكبرى»** : [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن الحارث عن أبيه عن سفيان بن أبي العوجاء قال قال عمر بن الخطاب: (والله ما أدري أخليفة أنا أم ملك: فإن كنت ملكا فهذا أمر عظيم!)، قال قائل: (يا أمير المؤمنين: إن بينهما فرقا!)، قال: (ما هو؟!)، قال: (**الخليفة لا يأخذ إلا حقا ولا يضعه إلا في حق، فأنت بحمد الله كذلك، والملك يعسف الناس فيأخذ من هذا ويعطي هذا**)، فسكت عمر.]، قلت: هذا يشبه أن يكون رواية بالمعنى لسابقه، إلا أن تكون واقعة أخرى!

ليس في هذه الأسانيد ما يضر إلا الكلام المعروف في محمد بن عمر الواقدي، حيث صنفه أكثر المحدثين مع المتروكين. قلت: وقد ظلم الرجل في هذا ظلما فادحاً، ولعلنا نرفع عنه الظلم في غير هذا الموضع، لأنه بحث متشابك طويل. وعلى كل حال فليس قول عمر أو سلمان أو غيرهما من الصحابة حجة، وإنما ذكرناه هنا للاستئناس، ولمثل هذا تكفي هذه الأسانيد، والحمد لله رب العالمين.

فهذه هي أذواق الصحابة: الملوكية عسف وظلم، والخلافة نقيض ذلك، ولا جرم فهكذا ذوق من تخرج من مدرسة سيدي أبي القاسم، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، رحمة الله للعالمين، حامل لواء الحمد يوم القيامة، سيد الرفعة والمجد.

طبعاً ليست هذه هي أذواق أدعياء «**السلفية**» هذه الأيام، فأكثرهم يصرح بأن في عنقه بيعة لفهد بن عبد العزيز، الملك الكذاب، الخنزير القذر، الأشيمط الزاني بمحارمه، ولي أمريكا وعميلها بل عبدها المخلص. ولم لا: أليس لديهم فتاوى الأئمة، بقية السلف الصالح: عبد العزيز بن باز الذي جعل الدولة السعودية (**دولة مباركة نصر الله بها الحق وأهله**)، وناصر الدين الألباني الذي سماها: (**دولة التوحيد**)؟!

فأين من هذا الطواغيت المتلقبين بأسماء الملوك في بلاد المسلمين اليوم، وليتهم كانوا «**ملوكاً**» جبابرة بحق، بل هم عبيد أذلة، وخدم سفلة مطيعون لأسيادهم من دول الاستكبار والاستعمار الكبرى!

✻ فصل: لا يقال: السلام على الله

* في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا: (السلام على الله من عباده، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على إسرافيل، السلام على فلان وفلان)، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام**». أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، وأحمد بإسانيد غاية في الصحة. وجاء في بعض الروايات المطولة ذكر صيغة التشهد المشهورة: «ولكن قولوا: **التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (فإنكم إذا قاتم ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض)، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محداً عبده ورسوله،** ... إلخ».

وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بقوله: **«فإن الله هو السلام»** فهو تعالى السلام، السالم من كل عيب ونقص، وعن مماثله أحد من خلقه له، وهو المسلِّم لعباده من الآفات والبليات، فالعباد لن يبلغوا ضره فيضروه، ولن يبلغوا نفعه فينفعوه، بل هم الفقراء إليه، المحتاجون اليه في جميع أحوالهم، وهو الغني الحميد. وتسليم المخلوق على المخلوق هو، في أصل اللفظ، تأمين له، فكأنه يقول: (أنت آمن من قبلي، لا يأتيك مني شر، ،لا تخشى مني حرباً)، ونحو ذلك من المعاني. كل ذلك لا يرد في حق الله، تباركت أسماؤه، البته! لذلك حسن ترك ذلك التعبير الموهم، والاستعاضة عنه بما لا محذور فيه مطلقاً مثل: (التحيات لله)؛ (الصلوات لله)؛ (الزاكيات لله)؛ (اللهم أنت السلام، ومنك السلام)

✻ فصل: لا يرد من سأل بالله

* عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من سأل بالله فأعطوه**، ومن استعاذ بالله فأعيذوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا ماتكافئوه، فادعوا له حتى تروا (وفي رواية: حتى تعلموا) أنكم كافأتموه» رواه أبو داود، والنسائي، وأحمد بسند صحيح، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وكذا الحاكم.

* فصل: الإعتراف بفضل الله تعالى

* قال تباركت أسماؤه مؤكدا أن النعم جميعها منه، وأن الفضل كله له، وحده لا شريك له: ﴿**وما بكم من نعمة فمن الله، ثم إذا مسَّكم الضر فإليه تجأرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٥٣)

* وقال تعالى: ﴿**ولئن أذقناه رحمة منا، من بعد ضراء مسته، ليقولن: هذا لي**﴾ **(**فصلت؛ ٤١:٥٠). أي أن بعض عباد الله لا يعترف بفضل الله ومنته، فينسب ما يصيبه من رحمة الله إلى مهارته، أو إلى استحقاقه بالوراثة، أو لارتفاع نسبه، أو لغير ذلك من الاعتبارات. قال مجاهد في تفسيرها: هذا بعملي، وأنا محقوق به، وقال ابن عباس: يريد من عندي.

* وقوله: ﴿**قال إنما أوتيته على علم عندي**﴾ (القصص؛ ٢٨:٧٨). على علم مني بوجوه المكاسب، وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل. وهذا معنى قول مجاهد: أوتيته على شرف.

* وقال تباركت أسماؤه: ﴿**يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها، وأكثرهم الكافرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٨٣).

قال الإمام مجاهد، إمام المفسرين، هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي.

وقال أبو عبد الله عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الزاهد: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا.

وقال ابن قتيبة: يقولون: هذا بشفاعة آلهتنا!

وقال بعض السلف: هو كقولهم: كانت الريح طيبة، والملاح حاذقاً، ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة الناس.

* وقال ابن عباس، رضي الله عنهما، في تفسير قوله تعالى: ﴿**فلا تجعلوا لله أنداداس وأنتم تعلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:٢٢): (الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: **لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتي اللصوص، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلانا**، هذا كله شرك) رواه إبن أبي حاتم، واستشهد به ابن كثير في التفسير.

* عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلّى لنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، صلاة الصبح بالحديبية؛ على إثر سماء كانت بالليل، فلما انصرف النبي، صلى الله عليه وسلم، أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟!»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر! فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب؛ وأما من قال: بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب». حديث صحيح، متفق على صحته، وأخرجه البخاري كذلك في «الأدب المفرد»، وكذلك النسائي، وأبو داود، وأحمد، ومالك في الموطأ. وفي هذا الموضوع أحاديث كثيرة تأتي في فصلها.

* وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أن ثلاث من بني اسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص فقال: أى شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قذرني الناس به، قال: فمسحه، فذهب عنه قذره، فأعطى لوناً حسناً، وجلداً حسناً، قال: فأي المال احب اليك؟ قال: الإبل ـ أو البقر، شك اسحاق ـ فأعطي ناقة عشراء، فقال: بارك الله لك فيها. قال: فأتى الأقرع، فقال:أي شيء أحب اليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني الذي قد قذرني الناس به، فمسحه فذهب عنه، وأعطى شعرًا حسنًا فقال: أي المال أحب اليك؟ قال: البقر (أو الإبل، شك الراوي)، فأعطى بقرة حاملاً قال: بارك الله لك فيها. قال

فأتى الأعمى فقال أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلى بصري، فأبصر به الناس، فمسحه فرد الله بصره قال: فأي المال أحب إليك؟ قال:الغنم، فأعطى شاة والدًا! فانتج هذان، وولد هذا، فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

قال: ثم إنه (أي الملك) أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال: رجل مسكين! قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن، والمال الحسن، بعيراً أتبلغ به سفري، فقال: الحقوق كثيرة! فقال له: كأني أعرفك! ألم تكن أبرصاً يقذرك الناس، فقيراً فاعطاك الله، عز وجل، المال؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك الله الى ما كنت!

قال:وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل مارد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنت!

قال: وأتى الأعمى في صورته فقال: رجل مسكين، وابن سبيل، قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلي بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك». هذا حديث صحيح، جميل جليل، متفق على صحته، يستحق أن يقرأ ثم يتدبر، ثم يقرأ ويعاد تدبره، في كل حين، ليل نهار!

✻ فصل: لا يقول: مطرنا بنوء كذا وكذا، ولكن: مطرنا بفضل الله ورحمته

* عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلّى لنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، صلاة الصبح بالحديبية؛ على إثر سماء كانت بالليل، فلما انصرف النبي، صلى الله عليه وسلم، أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟!»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر! فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب؛ وأما من قال: بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب». حديث صحيح، متفق على صحته، وأخرجه البخاري كذلك في «الأدب المفرد»، وكذلك النسائي، وأبو داود، وأحمد، ومالك في الموطأ.

* كما أخرج الترمذي عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿ **وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون** ﴾، قال: «شكركم، تقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وبنجم كذا وكذا»، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح، وأخرجه أحمد من طرق عدة، كلها صحاح، وكذلك الطبري، وابن أبي حاتم، والضياء المقدسي في «المختارة».

* وأخرج أحمد بإسناد صحيح عن معاوية الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون الناس مجدبين، فينزل الله، تبارك وتعالى، عليهم رزقا من رزقه، فيصبحون **مشركين!**»، فقيل له: (وكيف ذاك يا رسول الله؟!)، قال: **«يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا»**.

* وأخرج مسلم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر؛ قالوا: هذه رحمة الله؛ وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا»، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿ **فلا أقسم بمواقع النجوم** ﴾، حتى بلغ: ﴿ **وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون** ﴾.

* كما أخرج مسلم بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين: ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا».

* وأخرج البخاري بإسناد غاية في الصحة عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: (خلال من خلال الجاهلية الطعن في الأنساب، والنياحة، ..)، ونسي أحد الرواة الثالثة؛ قال سفيان: ويقولون: إنها الاستسقاء بالأنواء.

* وأخرج مسلم بإسناد صحيح عن أبي مالك الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، **والاستسقاء بالنجوم**، والنياحة»، وقال: «النائحة إذا

لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب». أبو مالك هو الحارث بن الحارث الشامي.

* كما أخرج أحمد بإسناد صحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاث من عمل أهل الجاهلية لا يتركهن أهل الإسلام: النياحة، والاستسقاء بالأنواء، وكذا»، قلت لسعيد: وما هو؟! قال: دعوى الجاهلية: يا آل فلان يا آل فلان يا آل فلان.

* وأخرج الترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس: النياحة، والطعن في الأحساب، والعدوى: أجرب بعير فأجرب مائة بعير، من أجرب البعير الأول؟! والأنواء: مطرنا بنوء كذا وكذا»، قال أبو عيسى هذا حديث حسن، وهو كما قال، وأخرجه كذلك الإمام أحمد.

* وقال أحمد: حدثنا عبد الله بن محمد (يقول عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا منه) حدثنا محمد بن القاسم الأسدي حدثنا فطر عن أبي خالد الوالبي عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«ثلاث أخاف على أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحيف السلطان، وتكذيب بالقدر»**، محمد بن القاسم الأسدي فيه خلاف شديد فمنهم من وثقه، ومنهم من اتهمه بالكذب! ولكن يشهد لهذا الحديث ما رواه ابن عساكر عن أبي محجن الثقفي، رضي الله عنه، مرفوعاً: **«أخاف على أمتي ثلاثاً: حيف الأئمة، وإيماناً بالنجوم، وتكذيباً بالقدر»**، وحسنه السيوطي، كما صححه عبد القادر الأرنائوط، ويشهد له كذلك الحديث المرسل الذي أخرجه عبد بن حميد في مسنده، بإسناد صحيح إلى رجاء بن حيوة عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«إن مما أخاف على أمتي: التصديق بالنجوم، والتكذيب بالقدر، وحيف الأئمة»**، وكذلك الشواهد الواردة أعلاه.

* وأخرج مسلم بإسناد جيد، لا بأس به، عن ابن عباس قال: [مطر الناس على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «أصبح من الناس شاكر، ومنهم كافر: قالوا هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا»، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿ **فلا أقسم بمواقع النجوم** ﴾، حتى: ﴿ **وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون** ﴾].

فنسبة المطر إلى الأنواء، والظروف الجوية المناسبة، ومواقع النجوم التي تعرف بها الأوقات المطيرة عادة، حتى ولو كان بعض ذلك حقاً في نفسه، يعتبر من قلة الأدب مع الله، ومن عدم الاعتراف بفضله، وهو كفر به، كفر نعمة، لأنه هو خالق الأكوان ومدبرها، وواضع السباب ومسببها، وجاعل الأنواء ومصرفها. فالكفر هنا يكون «**كفر نعمة**»، أو كفراً لفظياً، لا يخرج من الملة.

أما من اعتقد أن الأنواء **بذاتها** تفعل وتتصرف، أو أن ذلك ليس بعلم الله، وإذنه، وتقديره، فهذا مشرك شركَ كفر، يخرج من الملة، ويحبط العمل كله، أوله وآخره، نعوذ بالله من النار، دار البوار!

✻ فصل: لا يقول اللهم اغفر لي إن شئت

* في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعى أحدكم فلا يقول: اللهم أغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت! وليعزم المسألة فإن الله لا مكره له». ولمسلم: «وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه». أخرجه كذلك أبو داود، والبخاري في «**الأدب المفرد**».

* وعندهم جميعاً كذلك عن أنس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: « إذا دعى أحدكم فليعزم في الدعاء، ولا يقل: (وفي رواية: إذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء، ولا يقولن أحدكم:) اللهم إن شئت فاعطني! فإن الله لا مستكره له»

فالأمور كلها وإن كانت بمشيئة الله وارادته، فالمطالب الدينية كسؤال الرحمة والمغفرة، والمطالب الدنيوية المعينة على الدين كسؤال العافية والرزق وتوابع ذلك، قد أمر العبد أن يسألها من ربه طالبًا ملحًا جازمًا، وهذا الطلب عين العبودية ومخها. ولا يتم ذلك إلا بالطلب الجازم الذي ليس فيه تعليق بالمشيئة لأنه مأمور به، وهو خير محض لا ضرر فيه، والله

تعالى على كل شيء قدير، لا يتعاظمه شيء، ملكه دائم، وغناه مطلق: ﴿**إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن: فيكون**﴾، (يس: ٣٦:٨٢).

كل ما في الوجود خلقه، وكل نعمة من عنده: ﴿**وما بكم من نعمة فمن الله، ثم إذا مسَّكم الضر فإليه تجأرون**﴾، (النحل؛ ١٦:٥٣)، وقد ثبت ذلك في الحديث الصحيح الصريح: «إن يمين الله ملأى، لا يغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار؛ أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟! فإنه لم يغض ما في يمينه، وعرشه على الماء، وفي يده الأخرى الفيض (أو القبض، أو القسط، أو الميزان) يرفع ويخفض». والحق أن ما عند الله لا نهايه له أبداً: ﴿**ما عندكم ينفد، وما عند الله باق**﴾، فلا يمكن أن يتناهى أو ينفد، وأنى للمحدود النهائي الفاني أن يستهلك المطلق اللانهائي الباقي؟! فسبحان من لا يقدر الخلق قدره، ما أعظم شأنه، لا رب غيره، ولا إله سواه!

✻ فصل: النهي عن سب الريح

* أخرج مسلم عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال: «اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به»، قالت: وإذا تخيلت السماء، تغير لونه، وخرج ودخل، وأقبل وأدبر، فإذا مطرت سري عنه، فعرفت ذلك في وجهه، قالت عائشة: فسألته، فقال: «لعله يا عائشة كما قال قوم عاد: ﴿**فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا**﴾؟!»، هذا حديث صحيح.

* وعن أنس قال: كان النبي الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إذا هاجت ريح شديدة يقول: «اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شر ما أرسلت به»، أخرجه البخاري بإسناد صحيح في «**الأدب المفرد**»، وأخرج مسلم في صحيحه مثله عن عائشة.

* وعن سلمة بن الأكوع قال: كان (أي النبي الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم) إذا اشتدت الريح يقول: «اللهم لاقحاً، لا عقيماً»، حديث صحيح، أخرجه البخاري في الأدب المفرد بإسناد صحيح، وكذلك الحاكم في «**المستدرك**»، وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي.

* وأخرج الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى الريح قال: «اللهم إني أسألك من خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به» وفي الباب عن أبي بن كعب، رضي الله عنه. قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن، وهو كذلك حسن بذاته عند الترمذي، صحيح بشواهده، ومنها الحديث في صحيح مسلم.

* وأخرج الترمذي عن ابن عباس أن رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: «لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»، قال أبو عيسى: (هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير بشر بن عمر). قلت: أبو محمد بشر بن عمر بن الحكم الزهراني ثقة مأمون، مجمع على وثاقته، روى عنه الأئمة من أمثال: إسحاق بن راهويه، والخلال، والفلاس، والذهلي، وغيرهم، واحتج به البخاري ومسلم، والجماعة، وقال المنذري: (لا أعلم فيه جرحاً). كما أخرجه الطبراني في «**الكبير**»، والبيهقي في «**الشعب**»، والضياء المقدسي في المختارة، فالحديث صحيح قطعاً، تقوم به الحجة. وقد جاء كذلك من غير طريق بشر بن عمر، وهو التالي، فاستغراب الإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي، رضي الله عنه، لا وجه له مطلقاً:

* أخرج أبو داود عن ابن عباس أن رجلا نازعته الريح رداءه على عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، فلعنها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنها فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»، وهذا إسناد

صحيح، بل هو أصح من سابقه، لأنه من طريق أبي عمرو مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي الشحام، وهو ثقة ثبت مأمون، وهو أحفظ وأثبت من بشر، وهو من شيوخ البخاري ومسلم والجماعة، وقد أخرج له البخاري بضع وثمانين حديثاً، وأكثر عنه أبو داود!!

* وأخرج الترمذي عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا تسبوا الريح! (وفي رواية لأبي داود: فإنها من روح الله تبارك وتعالى)، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به»، قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاص وأنس وابن عباس وجابر. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. قلت: وهو حديث صحيح كما قال الإمام الترمذي، أخرجه كذلك أبو داود، والبخاري في **«الأدب المفرد»**، وأخرج مثله الحاكم في «**المستدرك**»، وصححه، ووافقه الذهبي.

* وأخرج أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا تسبوا الريح، فإنها من روح الله: تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها»، أخرجه من طرق عدة كل واحد منها صحيح، فالحديث صحيح، بل غاية في الصحة، وأخرجه كذلك ابن ماجه، والبخاري في «الأدب المفرد».

* كما أخرج أبو داود عن أبي هريرة، مطولاً، قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة، وعمر بن الخطاب حاج، فاشتدت عليهم، فقال عمر لمن حوله: من يحدثنا عن الريح؟! فلم يرجعوا إليه شيئا، فبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك، فاستحثثت راحلتي حتى أدركته، فقلت: يا أمير المؤمنين أخبرت أنك سألت عن الريح؟! وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: **«الريح من روح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها»**. وإسناده غاية في الصحة، كما أخرج له متابعات من طرق كثيرة صحاح وحسان!

ذلك لأن الريح مصرفة مدبرة بتدبير الله وتسخيره، لا عقل لها ولا اختيار، ولا حساب عليها، ولا ثواب أو عقاب. فالسب لها يقع على من صرفها. ولولا أن المتكلم بسب الريح لا يخطر هذا المعنى في قلبه، ولا يحضر في ذهنه، لكان الأمر أفظع من ذلك، وأشنع بكثير.

* فصل: من سب الدهر فقد آذى الله

* وقول الله تعالى: ﴿**وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر**﴾ (الجاثية٤٥:٢٤).

* أخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: **«قال الله عز وجل: ﴿ؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر: بيدي الأمر، أقلب اليل والنهار﴾**، حديث في الصحة غاية، من أصح أحاديث الدنيا، وقد أخرجه أبو داود، وأحمد.

* وأخرج مسلم عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم، يقول: يا خيبة الدهر (وفي رواية: يسب الدهر)، فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر، فإني أنا الدهر: أقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتهما»، وأخرجه أبو داود مختصراً، والحاكم وقال: (صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وقد خرجه مسلم، كما ترى!

* وأخرج مسلم عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «لاتسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر». وأخرجه كذلك أحمد، وهو غاية في الصحة، بل هو كالمتواتر عن أبي هريرة.

* وأخرج أحمد بإسناد جيد قوي، على شرط مسلم، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تسبوا الدهر، فإن الله عز وجل قال: أنا الدهر، الأيام والليالي لي: أجددها وأبليها، وآتي بملوك بعد ملوك».

* وأخرج أحمد عن أبي قتادة، الحارث بن ربعي، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر**». وهو حديث صحيح

وهذا واقع كثير في الجاهلية، وتبعهم على هذا كثير من الفساق والحمقى، إذا جرت تصاريف الدهر على خلاف مرادهم، جعلوا يسبون الدهر، والزمان، والوقت، وربما لعنوه. وهذا ناشيء من سخافة العقل، وقلة الورع، ومن الجهل المركب العظيم. فإن الدهر ليس عنده من الأمور شيء، فإنه مخلوق مدبَّر مصرَّف، والتصاريف الواقعة فيه تدبير العزيز الحكيم، ففي الحقيقة يقع العيب والسب على مدبره. والحال هنا لا يختلف كثيراً عنه بالنسبة للريح، فالعلة واحدة، والمعنى الجامع واحد، ودليل الخطاب واحد، فالحكم كذلك واحد، وهو نفس الحكم بالنسبة لشتى القوي الكونية غير العاقلة: من الدهر، والريح، والشمس، والزلازل، بل حتى الأمراض والحمَّى، وغيرها:

* كما أخرج مسلم، والبخاري في «**الأدب المفرد**»، وابن سعد في «**الطبقات**» من طريق أبي الزبير المكي، حدثنا جابر بن عبد الله: أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، دخل على أم السائب (أو: أم المسيب) فقال: «مالك يا أم السائب (أو: يا أم المسيب) تزفزفين؟! قالت: الحمى، لا بارك الله فيها! فقال: «**لا تسبي الحمى! فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكير خبث الحديد**». وقد أخرج الطبراني في «**الكبير**» مثله من حديث فاطمة الخزاعية مرفوعاً بإسناد رجاله رجال الصحيح.

وليس سب الدهر مقصوراً على هذا الأسلوب البدائي المباشر، بل قد يأخذ صوراً مستترة أكثر تعقيدا، منها، على سبيل المثال، لا الحصر ما نص عليه بعض فقهاء عصور الإنحطاط، وبعض المعاصرين من تجويز بعض المحرمات، مثل تعدد الدول الإسلامية، أي تفرق المسلمين إلى أمم ودويلات، بدعوى «**الضرورة**»، و«**فساد الزمان**»! هذه كلها مزاعم وأكاذيب لا قيمة له شرعاً، والزمان بذاته لا يفسد، وإنما يفسد أهله، وفساد أهله سببه سوء فهمهم لدين الله، أو ضعف التقوى والإقبال على الذنوب والمعاصي، أو التكاسل عن العمل لإعادة الإسلام إلى الحياة، أو نفاق بعض «**القراء**»، الذين يسميهم الناس خطأً: «**علماء**»، للحكام الظلمة، أو مداهنتهم في دين الله، أو سكوتهم عن أنظمة الكفر التى سيطرت على بلاد المسلمين.

وظهور هذا القول ذاته: **(فساد الزمان)** هو مؤشر شر خطير، وعلامة انحراف كبير، لأنه في حقيقته من سب الدهر، وهو محرم لا يجوز، ومن إلقاء التهمة على المولى، جل وعز، وهو سفه، إن لم يكن كفراً وردة. وهو تهرب من المسؤولية، وإلقاء للتهمة على من لا يتحمل مسؤليتها، في محاولة فاشلة للهروب من المسؤولية، والتزكية المحرمة للنفس، بدلاً من محاسبتها، ومراقبتها، وأخذها بالشدة إلى أمر الله، وفي أمر الله!

ولله در الشاعر عندما قال:

نعيب زماننا والعيب فينا   وما بزماننا عيب سوانا

✲ فصل: ما جاء في عظم حرمة ذمة الله وذمة نبيه

* وقوله تعالى: ﴿**وأوفو بعهد الله إذا عاهدتم، ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها**﴾ (النحل؛ ١٦:٩١).

* وعن بريدة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرًا على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، فقال: «اغزوا باسم الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن اجابوك فاقبل منهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجرى عليهم حكم الله تعالى، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيىء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين،

فإن هم أبوا فاسألهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، **فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه،** ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله و ذمة نبيه، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا» حديث صحيح، رواه مسلم في «الصحيح»، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي.

* وعن النعمان بن مقرن مثله بإسناد صحيح عند مسلم.

* وأخرج البخاري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له **ذمة الله وذمة رسوله**؛ فلا تخفروا الله في ذمته!».

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن أمير المؤمنين، عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، في الحديث الطويل، وهو على فراش الموت، بعد أن أصيب، قال: (...، وأوصيه **بذمة الله وذمة رسوله**، صلى الله عليه وسلم، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم).

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن علي، رضي الله عنه، قال: (ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا، فمن أحدث حدثا، أو آوى محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف؛ **وذمة المسلمين واحدة**، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل؛ ومن والى قوما بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل»). فإذا كان هذه اللعنة المدمرة، والمقت الكبير لمن أخفر مسلماً، فكيف بمن أخفر ذمة الله، وذمة رسوله؟!

* وعن عبدالله بن عمرو، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل **معاهداً** لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما»، حديث صحيح أخرجه البخاري، وكذلك ابن ماجه بأسانيد صحاح.

* وعن أبي بكرة قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «من قتل **معاهداً** في غير كنهه حرم الله عليه الجنة»، هذا كذلك حديث صحيح أخرجه النسائي، وكذلك أبو داود، وأحمد، والدارمي!

* وأخرج الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «ألا من قتل نفسا معاهداً، **له ذمة الله وذمة رسوله،** فقد أخفر بذمة الله: فلا يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا»، قال الترمذي: وفي الباب عن أبي بكرة؛ قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

* كما أخرج البخاري بإسناد صحيح عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: [كيف أنتم إذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما؟! فقيل له: وكيف ترى ذلك كائنا يا أبا هريرة؟! قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده، عن قول الصادق المصدوق! قالوا: عم ذاك؟! قال: تنتهك **ذمة الله وذمة رسوله**، صلى الله عليه وسلم، فيشد الله، عز وجل، قلوب أهل الذمة فيمنعون ما في أيديهم]، وأخرجه أحمد كذلك بإسناد صحيح، وزاد في آخره: [والذي نفس أبي هريرة بيده ليكونن مرتين]، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: (...، **ولا ختر قوم بالعهد**، إلا سلط عليهم العدو)، فنقض العهد، وانتهاك ذمة الله وذمة رسوله وخيمة العاقبة في الدارين: في الدنيا والآخرة!

* فصل: ما جاء في التألِّي على الله

* عن جندب بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال رجل: (والله لا يغفر الله لفلان)، فقال الله عز وجل: {من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان؟! إني قد غفرت له، وأحبطت عملك}» رواه مسلم. وفي حديث أبي هريرة: «القائل رجل عابد».

قال أبو هريرة: «تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته» لأن الإقسام على الله، في الغالب، من باب الكبر، والعجب بالنفس، والإدلال على الله، وسوء الأدب معه، ولا يتم الإيمان حتى يسلم الانسان من تلك الفظائع المنكرة، والقبائح الشنيعة كلها.

وقد جاء ذم العجب بالنفس في أحاديث، منها ما جاء عن أنس مرفوعاً: «إن فيكم قوماً يتعبدون حتى يعجبوا الناس، ويعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، حديث صحيح أخرجه أبو يعلى الموصلي. وقد تواتر النقل بالذم الشديد المغلظ للخوارج الغالين، المعجبين بأنفسهم، المكفرين لغيرهم، المارقين من الدين مروق السهم من الرمية، كما جاء، متواتراً، في العديد من الأحاديث، بعشرات الطرق الصحيحة عن جمع من الصحابة، أسلفنا طرفاً طيباً منها.

✲ فصل: إحسان الظن بالله

* قال الله تبارك وتعالى: ﴿ **يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية، يقولون هل لنا من الأمر من شيء؟! قل إن الأمر كله لله** ﴾ (آل عمران: ٣:١٥٤).

* وقوله: ﴿ **الظانين بالله ظن السوء، عليهم دائرة السوء** ﴾ (الفتح: ٦).

قال ابن القيم في الآية الأولى: [فسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل. وفسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته. ففسر بإنكار الحكمة وإنكار القدرة، وإنكار أن يتم أمر رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن يظهر على الدين كله. وهذا هو ظن السوء، الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح. وإنما كان هذا ظن السوء لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه، وما يتعلق بحكمته، وحمده، ووعده الصادق.

فمن ظن أنه يديل الباطل على الحق ادالة مستقرة يضمحل معها الحق. أو انكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره. أو أنكر قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد فذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار. وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم. ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده. وكل ظن ينافي ذلك فإنه من ظنون الجاهلية المنافية للتوحيد لأنها سوء ظن بالله، ونفي لكماله، وتكذيب لخبره، وشك في وعده. فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله وليستغفره من ظنه بربه ظن السوء. ولو فتشت لرأيت عنده تعنتًا على القدر وملامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر، وفتش نفسك: هل أنت سالم؟

فإن تنج منها، تنج من ذي عظيمة * وإلا، فإني لا إخالك ناجيا]**

انتهى كلام ابن القيم رحمه الله، بتصرف وتهذيب.

وإحسان الظن بالله، وتمام الثقة به، وصدق التوكل عليه يترتب عليها، ضرورةً، دوام الرجاء فيه، وعدم القنوط من رحمته، أو اليأس من روحه:

* قال تعالى حاكياً عن يعقوب موصياً بنيه: ﴿ ...، **ولا تيأسوا من روح الله، إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون** ﴾. وحكى خطاب خليله، إمام الحنفاء، إبراهيم، للملائكة: ﴿ **ومن يقنط من رحمة ربه إلا الظالون** ﴾. فما أحسن الظن بالله من قنط من رحمته، أو يأس من روحه وفرجه!

* أخرج البخاري عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم، وإن تقرب إلي بشبر تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة»، هذا حديث غاية في الصحة، وأخرج مثله مسلم، وأحمد، وابن ماجه، والترمذي، وقال: (هذا حديث حسن صحيح ويروى

عن الأعمش في تفسير هذا الحديث من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا يعني بالمغفرة والرحمة، وهكذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث قالوا: إنما معناه يقول إذا تقرب إلي العبد بطاعتي وما أمرت أسرعت إليه بمغفرتي ورحمتي، وروي عن سعيد بن جبير أنه قال في هذه الآية ﴿**فاذكروني أذكركم**﴾ قال اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي).

* وأخرج مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يقول: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني»، حديث صحيح، غاية في الصحة، وأخرجه أحمد، والترمذي، وقال: حسن صحيح.

* وأخرج مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قال الله، عز وجل، أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حيث يذكرني؛ والله! لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة، ومن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، ومن تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا، وإذا أقبل إلي يمشي أقبلت إليه أهرول»، هذا حديث صحيح، وأخرجه أحمد كذلك.

* وأخرج أحمد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل قال: «أنا عند ظن عبدي بي، إن ظن بي خيرا فله، وإن ظن شرا فله»، هذا حديث حسن.

* وأخرج أحمد عن حيان أبو النضر قال دخلت مع واثلة بن الأسقع على أبي الأسود الجرشي في مرضه الذي مات فيه، فسلم عليه وجلس، قال: فأخذ أبو الأسود يمين واثلة فمسح بها على عينيه ووجهه لبيعته بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له واثلة: واحدة أسألك عنها؟! قال: وما هي؟! قال: كيف ظنك بربك؟! قال: فقال أبو الأسود، وأشار برأسه، أي حسن، قال واثلة: أبشر! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله، عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي، فليظن بي ما شاء!»، هذا حديث صحيح أخرجه أحمد مطولاً، ومختصراً، كما أخرجه الدارمي، والحاكم مختصراً، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال: على شرط مسلم.

* وأخرج الترمذي بإسناد حسن عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «قال الله: يا بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي؛ يا بن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي؛ **يا بن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة**»، قال أبو عيسى: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وصححه الألباني، وهو كذلك بشواهده.

* وأخرج أحمد، بإسناد محتمل، عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله تبارك وتعالى، يقول: يا عبادي كلكم مذنب إلا من عافيت فاستغفروني أغفر لكم، ومن علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له ولا أبالي! وكلكم ضال إلا من هديت فسلوني الهدى أهدكم! وكلكم فقير إلا من أغنيت فسلوني أرزقكم! ولو أن حيكم وميتكم وأولاكم وأخراكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على قلب أتقى عبد من عبادي لم يزيدوا في ملكي جناح بعوضة، ولو أن حيكم وميتكم وأولاكم وأخراكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فسأل كل سائل منهم ما بلغت أمنيته وأعطيت كل سائل ما سأل لم ينقصني إلا كما لو مر أحدكم على شفة البحر فغمس أبره ثم انتزعها: ذلك لأني جواد ما جد وأجد، أفعل ما أشاء، عطائي كلامي، وعذابي كلامي، إذا أردت شيئا فإنما أقول له كن فيكون».

* وفي «**المعجم الكبير**»: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني حدثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «قال الله عز وجل: بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك؛ ولو أتيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك على الأرض مغفرة ما لم تشرك بي، ولو بلغت خطاياك عنان السماء ثم استغفرتني لغفرت لك». هذا إسناد ضعيف، لا تقوم به الحجة، ولا يثبت به الحديث عن ابن عباس، رضي الله عنهما، ولكن المتن صحيح ثابت عن أبي ذر وأنس، رضي الله عنهما.

* وعن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: **«كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى»، قيل:**

(يا رسول الله! ومن يأبى؟!)، قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»، حديث صحيح أخرجه البخاري.

* وأخرج الحاكم في «**المستدرك**»، بإسناد صحيح وافقه عليه الذهبي، عنه رضي الله عنه مرفوعاً: **«لتدخلن الجنة إلا من أبى، وشرد على الله كشراد البعير»**.

* كما أخرج أحمد عن أبي أمامة الباهلي، رضي الله عنه، أنه مر على خالد بن يزيد بن معاوية فسأله عن ألين كلمة سمعها من رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يقول: **«ألا كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد البعير على أهله»**، وهو حديث صحيح، أخرجه كذلك الحاكم.

ولكن إحسان الظن بالله يقتضي، ضرورة، كذلك تعظيم أمر الله، واحترام حدوده، والخوف من مسائلته وعقوبته، وعدم الأمن من مكره، قال، جل وعز: ﴿**أفأمنوا مكر الله؟! فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون**﴾، (الأعراف؛ ٧:٩٩)، لأن من لم يكن حاله كذلك فهو يعتقد، لا محالة، في أمر ربه اللعب والعبث، وفي وعده ووعيده الخداع والكذب، وهذا من أقبح الظن بالله وأسوئه! فكما أن القنوط من رحمة الله ضلال كبير، فكذلك الأمن من مكر الله خسران عظيم، وكلاهما وجهان لعملة واحدة: عدم تقدير الله حق قدره، وإساءة الظن به، والاستخفاف بأمره ونهيه، ونسبة العبث واللعب إليه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا.

فالرجاء مع الاصرار على المعصية، وترك الطاعة، غرور من الشيطان ليوقع الإنسان في المهالك، ويبعده عن طريق الفوز والنجاة، وليس هو من إحسان الظن بالله في قريب ولا بعيد، بل هو في الحقيقة إساءة ظن بالله، واستخفاف به وبأمره ونهيه، وعدم تعظيم له، وعدم تقديره كما هو أهله.

* وعن عقبة بن عامر الجهني، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب، فإنما هو استدراج»، ثم تلى، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿**فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء، حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون**﴾! هذا حديث صحيح أخرجه الطبراني في «الكنير»، والبيهقي في «**الشعب**»، وكذلك أحمد، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

* وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، سئل عن الكبائر فقال: «**الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله**». أخرجه الطبراني، والبزار، وابن أبي حاتم، ورجاله ثقات إلا شبيب بن بشر، وهو صدوق يخطيء، فالحديث حسن لذاته، صحيح بشهادة القرآن، وبشواهده السابقة، والتالية.

* عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: (**أكبر الكبائر: الإشراك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله**)، وهو أثر صحيح، أخرجه الطبراني في «الكبير»، وعبد الرزاق، وابن جرير بأسانيد صحاح. وهذا وإن كان موقوفاً على عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، ولكنه ليس مما يقال بالاجتهاد، ولم يكن ابن مسعود، رضي الله عنه، من أهل الجرأة على دين الله، وإحسان الظن به يرجح القول بأنه استفاده من رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله!

لذلك لا بد أن يكون العبد دوماً بين الخوف والرجاء، على أن يكون في حالة المعصية إلى الخوف أقرب، من غير قنوط أو يأس، وفي مواطن الشدة: عند لقاء العدو، وفي سكرات الموت إلى الرجاء أقرب، من غير أمن لمكر الله، ولا استخفاف بحرمات الله، هذا هو الصواب، والله أعلم وأحكم، لا رب غيره، ولا إله سواه.

بـــــــاب
حرمة اتخاذ القبور مساجد

✻ فصل: اتخاذ القبور مساجد من الكبائر المحرمة

اتخاذ القبور، وبالأخص قبور الأنبياء والصالحين، مساجد من المحرمات الكبائر التي يستحق فاعلها اللعنة والطرد من رحمة الله، وهو من شرار الخلق عند الله. والمسجد هو مكان السجود، أي المكان المتخذ المخصص للصلاة، لا فرق بين مسجد مبني مشيد مزخرف كما هو الحال في كنائس النصارى، ومكان متميِّز، له حدود معروفة، مخصص للسجود، حتى ولو لم يكن مبنياً، كما هو متيقن من قوله، عليه الصلاة والسلام، الثابت بالتواتر: **«جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»**، أي مكانا طاهراً صالحاً للصلاة.

والمسجد قد يكون:

(١) دائمياً في بقعة معلومة مخصصة من الأرض، تكون عادة مبنية، وفي بعض الأحوال القليلة، تكون حدوده مجرد خطوط في الأرض، أو مرسومة بالدهان على الأرض الصخرية، أو معلمة بالحجارة، كمساجد البدو الرحل، ونحوها: فهذه كلها مساجد دائمية مرفوعة مشيدة حكماً، وإن لم تكن كذلك باللبن والحجارة والإسمنت المسلح فعلاً.

(٢) وقد يكون مؤقتاً فيكون مكان الصلاة عند دخول المصلي في الصلاة، وهو البقعة المستطيلة التي تمتد من مؤخرة أعقاب المصلي من وراءه، إلي موضع السجود، أو الحائط، أو الحائل من أمامه، وعن يمينه ويساره بقدر مجافاته بين مرفقيه في السجود. فإذا سلم المصلي من صلاته ذهب ذلك المسجد المؤقت وزال.

وقريب من اتخاذ القبور مساجد في الإثم والشر جعلها عيداً، أي موسما يجتمع الناس فيه في أوقات مخصوصة، تتكرر أبداً، كالعيد. وفعل ذلك أو بعضه يجعل القبر **«وثناً»**، أي رمزاً من رموز الكفر والشرك، كما نص عليه رسول الله، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله.

«الوثن»: هو كل رمز للشرك أو الكفر من الأصنام، والأنصاب، والأشجار والأحجار، والصلبان، والرايات، ومزارات الطواغيت وأعيادها، سواءً كان معبوداً أم لم يعبد، وهو على أي حال رجس يجب اجتنابه، كما قال تعالى: ﴿ ...، **فاجتنبوا الرجس من الأوثان، واجتنبوا قول الزور * حنفاء لله غير مشركين به**﴾، (الحج؛ ٢٢:٣٠-٣١)، ومن ذلك:

الأصنام: وهي تماثيل منحوتة من حجر، أو خشب، أو مسبوكة من معدن، أو غير ذلك، على صورة ذوات الأرواح، أي على صورة إنسان، أو حيوان، أو طائر، أو مركبة من ذلك: فالجسد جسد إنسان والرأس رأس حيوان أو طير، أو العكس الرأس والوجه وجه إنسان والجسم جسم حيوان أو طائر، ترمز إلى أحد الآلهة المعبودة، أو يعتقد أنها تنوب عن أحد الآلهة، أو أن الألوهية حلت فيها، فكل صنم تمثال، وليس كل تمثال صنم، وكل صنم وثن، وليس كل وثن صنم. قال تعالى رواية لقول إبراهيم وهو يدعو قومه أوّل الأمر: ﴿**إنما تعبدون من دون الله أوثاناً، وتخلقون إفكاً**﴾، (العنكبوت؛ ١٧:٢٩)، ثم قال كذلك رواية لقول إبراهيم قبيل هجرته بعد أن أنجاه الله من النار: ﴿**وقال: إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً مودة بينكم في الحياة الدنيا، ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض، ويلعن بعضكم بعضاً**، ومأواكم النار، وما **لكم من ناصرين**﴾، (العنكبوت؛ ٢٥:٢٩)، ومعلوم أن قوم إبراهيم كانوا يعبدون الأصنام، وكان أبوه من كبار سدنتها ونُحَّاتِها.

الأنصاب: وهي مباني من الحجر، أو منحوتات لغير ذوات الأرواح، أو مذابح مبنية، ومحاريب مشيدة، أو أعمدة

منفردة، تستخدم عادة لتقديم الذبائح والقرابين، ونصب الرايات، وربما طرحت عليها الذبائح أو علقت ليأخذ منها من شاء ما شاء، لذلك قال تعالى: ﴿ **وما ذبح على النصب** ﴾.

الأشجار والأحجار: التي ترمز إلى بعض الطواغيت، كالصفاة الطويلة المنقوشة بالطائف التي كانت ترمز إلى اللات التي تعظمها ثقيف، والشجرة التي كانت بنخلة (بين الطائف ومكة) وعليها بناء وأستار وهي تمثل «**العزَّى**» التي تعظمها قريش. والظاهر أنها هي نفس الشجرة التي كانوا يعلقون سيوفهم عليها ويسمونها كذلك: «**ذات أنواط**»، كما جاء في الحديث الصحيح عن أبي واقد الليثي، رضي الله عنه، قال: [خرجنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط! فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «الله أكبر! إنها السنن: قلتم، والذي نفسي بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ **اجعل لنا إلهاً، كما لهم آلهة؛ قال: إنكم قوم تجهلون** ﴾، لتركبن سنن من قبلكم»]. واستنكار النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الشديد لقولهم إنما هو لمشابهة ظاهر قولهم، لظاهر قول قوم موسى، وما فيه من دلالة على أنهم لم يتخلصوا بعد من رواسب الشرك، والمعتقدات الضالة الفاسدة عن الله، جل جلاله، ذلك لأن تبرك المشركين بتلك المواضع فرع لمعتقدهم الفاسد بألوهيتها، واعتقادهم أن تلك الأوثان تمثل الآلهة وترمز إليها، أو أن الآلهة حلت فيها، أو قد تحل فيها أحياناً. في حين أن المناسك، والمشاعر الشرعية إنما أصبحت كذلك بجعل الله لها هكذا بأمره الشرعي، وليس فيها من ذات الله شيء حالا أو متحداً، ولا هي ترمز البتة إليه، جل وعلا، ولا تمثله مطلقاً، وإن جاز أن تكون إحياءً لذكرى تاريخية: مثل سعي أم إسماعيل هاجر، عليها السلام، بين الصفا والمروة، طلباً للماء؛ ومسار إبراهيم، صلى الله عله وسلم، لموضع ذبح ابنه، ورجمه لإبليس حين اعترض طريقه، ونحوه. هذا هو الذي حرص أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على تأكيده بقوله مخاطباً الحجر الأسود: (إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك)، أو كما قال، وهو عين قولنا: أن تقبيل الحجر الأسود ثبت فقط بالحكم الشرعي، وإنما هو حجر كغيره من الأحجار جعل شعيرة من الشعائر، وليس في ذاته شئ من الألوهية، ولا هو بالذي يرمز لها!

الأعياد: وهي مواضع أعياد أهل الشرك، وأسواقهم التي تقام للطواغيت. أما أسواق التجارة والأدب كسوق عكاظ في الجاهلية، فهي ليست أوثاناً لأنها لم تؤسس تعظيماً لشيء من الطواغيت.

الصليب: لأنه يعظم ويعلق لكونه يرمز لعقيدة كفر وشرك ألا وهي: التضحية بابن الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، لخلاص البشرية من «**الخطيئة الموروثة**»!

والصليب وثن، ذلك بنص قول رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعدي بن حاتم الطائي عندما دخل عليه وفي عنقه صليب من ذهب فقال له: «يا عدي، اطرح عنك هذا **الوثن**». و«**الصليب**» بالقطع لا يعبد، بل يعلق ويعظم فقط.

وقد يقول قائل: (فما معنى جملة: **«عبدة الصليب»**، التي تطلق على النصارى كثيراً؟!)، فنقول: أين جاء هذا اللفظ عن الله ورسوله؟! أما ما يستخدمه الناس من الأساليب «**الخطابية**»، و«**الدعائية**»، و«**التنابز بالألقاب**» مع خصومهم فليس من شأننا، ولا هو مما يعنينا، وإنما تعنينا فقط نصوص الوحي، أي نصوص الكتاب والسنة، لأنهما الوحي المعصوم، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان.

و**أهل الأوثان**، ويقال كذلك، **عبدة الأوثان**، هم المشركون من غير أهل الكتاب، تقال في مقابلة أهل الكتاب، كما في الحديث الصحيح عند البخاري، ومسلم، وغيرهما، أنه، صلى الله عليه وسلم: (مر على مجلس فيه أخلاط من المشركين عبدة الأوثان، ومن اليهود، والمسلمين، فسلَّم). وقد وردت نسبة أهل الكتاب، ونسبة بعض أقوالهم وأفعالهم، إلى الشرك، وتسمية بعض رموزهم كالصليب بالوثن، ولكن لم يرد قط تسميتهم: **«أهل وثن»**، فليلاحظ!

أما كون اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد من المحرمات الكبائر التي يستحق فاعلها اللعنة والطرد من رحمة

الله، وهو من شرار الخلق عند الله، فأدلته كثيرة منها:

* ما أخرج البخاري بإسانيد في غاية الصحة عن عائشة وعبدالله بن عباس قالا: [لما نزل برسول الله، صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال، وهو كذلك: **«لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، يحذر ما صنعوا]، وأخرج مثله مسلم، والنسائي، وأحمد، والدارمي، وأبو عوانة، وابن سعد في «**الطبقات الكبرى**»، وعبد الرزاق في «**المصنف**» عن ابن عباس فقط.

* وأخرج البخاري بإسانيد صحاح، في غاية الصحة، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال في مرضه الذي مات فيه: **«لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، قالت: (ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً)، وأخرج مثله مسلم، وأبو عوانة، وأحمد، والسراج في «**مسنده**». وجاءت روايات لتعقيب عائشة بلفظ:(فلوا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً).

* وأخرج بإسناد في غاية الصحة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، وأخرج مثله مسلم، وأبو داود، وأحمد، وقال أحمد في رواية غاية في الصحة: «**لعن الله** ... إلخ»، وأخرج مثله مسلم، وأبو عوانة، وأبو داود، وأبو يعلى، وابن عساكر، والسراج في «**مسنده**»، وعبد الرزاق في «**المصنف**» موقوفاً.

* وأخرج النسائي بإسناد غاية في الصحة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، وأخرجه أحمد بإسانيد غاية في الصحة، إلا أنه قال: «**قاتل الله** .. إلخ»، وبإسناد آخر صحيح: **«لُعِنَ الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**.

* وأخرج أحمد نحو ذلك عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لعن الله (وفي رواية: قاتل الله) اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، بإسناد فيه عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر (ويقال: بن معمر) الحجازي، فيه جهالة، ولم يرو عنه إلا ابن أبي ذئب، ووثقه ابن حبان على قاعدته.

* وأخرج مسلم بإسناد صحيح عن جندب بن عبد الله البجلي قال سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا، كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلاً! ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، **ألا فلا تتخذوا القبور مساجد! إني أنهاكم عن ذلك»**، وهو عند أبي عوانة، والطبراني في «**المعجم الكبير**»، وابن سعد في «**الطبقات الكبرى»** مختصراً.

* وأخرج أحمد بإسناد صحيح عن أبي عبيدة بن الجراح قال: [كان آخر ما تكلم به نبي الله، صلى الله عليه وسلم: أن أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب، واعلموا: **أن شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد**]، وهو كذلك عند ابن عساكر بإسناد صحيح، وأخرجه أيضاً أبو يعلى، والطحاوي في **«مشكل الآثار»**.

* وأخرج أحمد بإسناد حسن قوي عن أسامة بن زيد قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أدخل عليَّ أصحابي!»، فدخلوا عليه، فكشف القناع ثم قال: **«لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، وهو بنحوه عند الطيالسي، والطبراني في «**المعجم الكبير**».

* وجاء في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٢ ص: ١٥٠): [٧٥٤٦: حدثنا زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمر عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث النجراني قال حدثني جدي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «الا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك»]، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما اشتكى النبي، صلى الله عليه وسلم، ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها مارية، وكانت أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما أتتا أرض الحبشة، فذكرتا من حسنها، وتصاوير فيها، فرفع رأسه فقال: «أولئك قوم إذا مات منهم الرجل الصالح (أو: العبد الصالح) **بنوا على قبره مسجداً**، ثم صوروا فيه تلك الصور، **أولئك شرار الخلق عند الله**»، وأخرج مثله مسلم، والنسائي، وأحمد، وأبو عوانة كلهم بأسانيد صحاح، وأخرجه كذلك أبو يعلى، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»، والسراج في «**المسند**»، والبيهقي، والبغوي.

* وأخرج أحمد بإسناد حسن قوي عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن من البيان سحراً، وإن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، **ومن يتخذ القبور مساجد**»، وأخرجه أحمد في مواضع أخرى بأسانيد أخرى محتملة، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه، وشواهده، وقد صححه، هكذا بذاته كما هو، ابن حبان، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيح ابن خزيمة»، والطبراني في «**المعجم الكبير**»، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»، وأبو يعلى، وأبو نعيم في «**أخبار أصبهان**»، وغيرهم.

* وقال الألباني في كتيبه المسمَّى: «**تحذير الساجد**» : [عن أمهات المؤمنين أن أصحاب رسول الله، صلي الله عليه وسلم، قالوا: كيف نبني قبر رسول الله، صلي الله عليه وسلم؟! أنجعله مسجداً؟! فقال أبو بكر الصديق: سمعت رسول الله، صلي الله عليه وسلم، يقول: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد] ، ثم همَّش قائلاً: [رواه ابن زنجويه في «**فضائل الصديق**» كما في «**الجامع الكبير**» (١/١٤٧/٣)]، ولم يتكلم عن الإسناد، ولا ذكره، ولا عقب بتصحيح أو تضعيف. هكذا هو في رسالته: (**تحذير الساجد، من اتخاذ القبور مساجد**)، كما هي أمامي الآن في طبعتها الرابعة، من اصدار «**المكتب الإسلامي**» بتاريخ. ١٤٠٣ هـ، الموافق ١٩٨٣م.

* وأخرج مالك في «**الموطأ**» عن إسمعيل بن أبي حكيم أنه سمع (أمير المؤمنين) عمر بن عبد العزيز (بن مروان)، رضي الله عنه، يقول: (كان من آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال: **«قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد؛** لا يبقينَّ دينان بأرض العرب»)، هذا مرسل صحيح، وهو دليل على شهرة ذلك وانتشاره عند التابعين، بل وتواتره عندهم!

* وأخرج ابن ماجه بإسناد في غاية الصحة عن أبي سعيد الخدري عنه قال: **«الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»**، وأخرج مثله أحمد بأسانيد صحاح وحسان، والدارمي، والترمذي وقال: (وفي الباب عن علي، وعبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وجابر، وابن عباس، وحذيفة، وأنس، وأبي أمامة، وأبي ذر قالوا: إن النبي قال: **«جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»**)، وقد أعله الترمذي بالاضطراب، للاختلاف في وقفه ورفعه. والحق أن رفعه زيادة ثقة، بل ثقات، لا بد من قبولها، فنسيان بعض الرواة لا يضر حفظ من حفظ، وما ذنب الحافظ الضابط إذا نسي أو ضيَّع غيره؟! لذلك صححه بحق الأئمة: ابن خزيمة، وابن حبان، ووافقه شعيب الأرناؤوط، والحاكم، ووافقه الذهبي، وكذلك ابن حزم في المحلَّى،

ويترتب عليه بطلان الصلاة في المقبرة، إلا صلاة الجنازة التي ورد النص بجوازها في المقبرة عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بالرغم من كون بعض المقابر، كقبور الأنبياء والصالحين من أشرف وأطهر بقاع الأرض، ولكن الصلاة فيها باطلة، لا بعلة النجاسة، كما زعم بعض السخفاء من أدعياء الفقه، بل بأمر صاحب الحكم والربوبية والسيادة، جل ذكره، كبطلانها في المكان النجس، لأن طهارة الموضع شرط في صحة الصلاة، وفي الحمام سواءً بسواء، مع كون الحمام ليس نجساً في أغلب أحواله، بل لعله أنظف من مرابض الغنم، التي تجوز فيها الصلاة، وإنما النجس دوماً هو «**الكنيف**»، أي المرحاض، وهو بيت الخلاء، ونحوه.

❊ **فصل: «اللهم لا تجعل قبري وثنا»**

* أخرج أحمد، بإسانيد قوية جياد، تقوم بها الحجة، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: **«اللهم لا تجعل قبري وثناً: لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**، ورواه أبو نعيم في «**حلية الأولياء**» بإسناد صحيح، وأخرجه كذلك ابن سعد، وأبو يعلى، والحميدي.

* كما هو في «**مسند أبي يعلى**»، (ج: ١٢ ص: ٣٣): [حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا سفيان عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا تجعلن قبري وثنا: لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»]، وقال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح.

* وقال الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٤ ص: ٢): [باب قوله: «**لا تجعلن قبري وثنا**»: عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلن قبري وثنا لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد»، رواه أبو يعلى وفيه اسحاق بن أبي اسرائيل وفيه كلام لوقفه في القرآن وبقية رجاله ثقات]، قلت: اسحاق بن أبي اسرائيل ثقة لا يضره مثل هذا الكلام السخيف المهووس، على أنه توبع: تابعه الأئمة الحميدي في مسنده، وابن أبي عمر كما هو في **«فضائل المدينة»**، والبخاري في «**التاريخ الكبير**»، وغيرهما، كما هو:

* في «**مسند الحميدي**»، (ج: ٢ ص: ٤٤٥): [حدثنا سفيان قال حدثنا حمزة بن مغيرة الكوفي وكان من سراة الموالي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا تجعل قبري وثنا، لعن الله قوما اتخذوا أو جعلوا قبور أنبياءهم مساجد»]

* وهو في **«فضائل المدينة»**، (ج: ١ ص: ٣٩): [حدثنا بن أبي عمر وسعيد قالا حدثنا سفيان عن حمزة بن المغيرة الكوفي عن سهيل بن ابي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم لاتجعل قبري وثنا، لعن الله قوما جعلوا قبور أنبيائهم مساجد»]

* وهناك طريق أخرى في «**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**»: [وسئل عن حديث المعرور بن سويد عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنا»، وكان بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. فقال يرويه أصحاب الأعمش عنه عن المعرور عن عمر موقوفا وأسنده عبد الجبار بن العلاء عن بن عيينة عن الأعمش عن المعرور عن عمر عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ولم يتابع عليه، والمحفوظ هو الموقوف]

* وأخرج مالك في «**الموطأ**» مثله مرسلاً بإسناد صحيح إلى عطاء بن يسار، إلا أنه زاد «**يعبد**»، بعد لفظة «وثن»، فقال: **«وثناً يعبد»**،

* «وجاء نحوه في **مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٣ ص: ٣٠): [حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا «**يصلى له**»، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد]

* وجاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٦): [عن معمر عن زيد بن أسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا **«يصلى إليه»** فإنه اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد]

ولم ترد هذه اللفظة: **«يعبد»، أو «يصلى إليه»**، من طريق موصول قط، فيما نعلم، فوجب طرحها، وعدم الأخذ بها. وهي، قطعاً ويقيناً، سبق لسان أو وهم من أحد الرواة. نعم: رواه ابن عبد البر من طريق البزار (غير طريق مالك) موصولاً:

* كما جاء في «**التمهيد لابن عبد البر**»، (ج: ٥ ص: ٤٢»: [حدثنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرقى قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا سليمان بن سيف قال حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني قال أخبرنا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن

يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا «**يعبد**» اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد]،

ثم قال ابن عبد البر نصاً: (إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعمر بن محمد ثقة روى عنه الثوري وجماعة)، وقال بعد قليل: (وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد وهو من ثقات أشراف أهل المدينة روى عنه مالك بن أنس والثوري وسليمان بن بلال وغيرهم وهو عمر بن محمد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فهذا الحديث صحيح ثم من قال بمراسيل الثقات وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له وهو ممن تقبل زيادته وبالله التوفيق).

قلت: الأرجح أن الإمام ابن عبد البر قد وهم هنا، وأن عمر بن محمد هذا هو عمر بن صهبان، كما جاء منسوباً في بعض نسخ البزار. وعمر بن صهبان هذا ضعيف لا تقوم به حجة.

فزيادة «**يعبد**» هذه، أو «**يصلى إليه**»، لم تأت موصولة قط من طريق فيها خير، فلا تقوم بها الحجة، فلا يجوز التدين بها، بل يجب طرحها حتماً، ولا يجوز الأخذ بها مطلقاً، ولعلها سبق لسان أو وهم أو خاطر من بعض الرواة. وهي قد وافقت هوى بعض الناس فطاروا بها كل مطار ظانين أنها تنصر باطلهم، وهي بالعكس من ذلك تماماً: وكذلك الهوى يعمي ويصم!! وإلا فكيف يجوز أن تكون صحيحة ثابتة ثم لا ترد من طريق موصولة قط: أليس هذا هو تكذيب خبر الله: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر، وإنا له لحافظون**﴾؟!، حاشا لله ثم حاشا لله.

وحتى لو ثبتت لما كان فيها زيادة بيان على الجملة السابقة لأن الوثن هو كل رمز لعقيدة كفر وشرك. كما أسلفنا، فلا يصبح قبر النبي وثناً، إلا إذا اعتقد بعض الناس فيه اعتقاداً كفرياً أو شركياً، عبد فعلاً أم لم يعبد، ومعاذ الله أن يعوذ خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات من الله، فقط من مجرد أن يعبد، ولا يستعيذ من كل عقيدة باطلة في شخصه النبوي الكريم، وهو الذي كان دوماً يحذر من الغلو في ذاته الشريفة، ويحذر من إطرائه كما فعلت النصارى بالسيد المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى والدته.

ومهما يكن من أمر فهذا نقل تواتر، عن الثقات الأثبات: إمام الهدى علي بن أبي طالب، وأمين الأمة أبي عبيدة عامر بن الجراح، وأم المؤمنين عائشة، وأم المؤمنين أم سلمة، والحبر البحر عبد الله بن عباس، ترجمان القرآن، والإمام القدوة عبد الله بن مسعود حافظ القرآن، وزيد بن ثابت جامع القرآن وكاتب المصحف الإمام، وأئمة الرواية من الصحابة: أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، وغيرهم من أمثال: جندب بن عبد الله البجلي، والحارث النجراني، يفيد القطع واليقين، يخرج من جحده أو أنكره من الإسلام، ويلحق بالكافرين، إن لم يكن قبل ذلك قد خرج من العقل ولحق بالمجانين والمبتلين، على أن «**اتخاذ القبور مساجد من الكبائر المحرمة**»،**لا سيما إذا** أضفنا إليه أدلة الفصل التالي المحرمة للبناء على القبور مطلقاً!

والمقبرة هي المكان المحدد أو الأرض المخصصة لدفن الموتى، بحدود معلومة، وقد تكون مسورة، وقد لا تكون، ولكنها علي كل حال معلومة محدودة، ولا تكون قطع الأرض المحددة المعلومة مقبرة بمجرد تخصيصها وحجزها لهذا الغرض، بل لا بد أن يكون قد تم فيها دفن فعلياً، ولو قبر واحد، حينئذ يصح أن تسمَّى مقبرة، وتنطبق عليه أحكام المقبرة: بقعة كل قبر بعينه، وكذلك الفضاء بين القبور الموجودة في تلك المقبرة، مهما كان ذلك الفضاء واسعاً. فإذا اندرست، وذهبت معالمها، وجهلت حدودها سقط عنها اسم المقبرة، وعادت أرضاً فضاءً، لا غير، وبالضرورة العقلية والشرعية لم يعد ينطبق عليها شيء من أحكام المقبرة.

وقد توجد أحياناً قبر منفرد أو قبور منفردة مبعثرة في الفضاء لا تضمها مقبرة معلومة، ففي هذه الحالة يكون كل قبر بذاته، بحدوده المعلومة، مقبرة بمفرده، أما الفضاء بين تلك القبور المبعثرة المنفردة فهو أرض فضاء، تقع بين مقابر متباينة، مهما كان صغيراً أو ضيقاً، بخلاف الفضاء بين المقابر الواقعة داخل مقبرة واحدة معلومة، فليس هو إذاً من المقبرة، ولا تسري عليه أحكامها.

بقي تحرير معنى جملته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: (**اتخاذ القبور مساجد**)، ماذا يتضمن، وماذا يعني. وبالرجوع إلى تحرير معنى «**المسجد**»، كما سبق، وكذلك لمفهوم «**المقبرة**» يتبين أن الجملة، جملة (**اتخاذ القبور مساجد**)، تعني ضرورة واحداً أو أكثر مما يلي:

(١) أن يكون القبر موجوداً أو المقبرة موجودة ثم يتخذ فوق أرضها مسجدا:

(أ) إما مسجداً محدداً دائمياً بحيث يكون القبر كله أو بعضه مشاركاً للمسجد في المساحة،

(ب) أو مسجداً مؤقتاً، أي بأن يسجد أو يصلى عليه، أي على ذات القبر،

(ج) أو مسجداً مؤقتاً، أي بأن يسجد أو يصلى في المسافات بين القبور في المقبرة المعلومة المحددة، لأن تلك المسافات، وإن خلت من قبر، إلا أنها بعض «**المقبرة**»، وتقع داخل حدودها، فهي منها لغة وعرفاً وحكماً، فلا تجوز الصلاة فيها.

والمسجد الذي يبنى على قبر معلوم أو مقبرة معلومة، مسجد لم يبن على التقوي، لأنه نشأ خلاف الحكم الشرعي، فإبطاله بالهدم والإزالة واجب، لأنه نشأ باطلاً، تماماً كالمسجد المبني على أرض مغصوبة، والقبر أو المقبرة أصيل سابق.

(٢) الدفن في المسجد الموجود المحدد، مبنياً مشيداً كان أو لم يكن. ففي هذه الحالة طرأ القبر على المسجد، فالواجب هو إزالة القبر الطاريء، بنبش الميت ونقله إلى مكان لا مسجد فيه، في أرض غير مغصوبة أو معتدى عليها.

فلا يمكن أن يكون المكان الواحد مسجداً ومقبرة في آن في هذه الشريعة المباركة الخاتمة: فإن كان مقبرة حرم تحويلها إلى مسجد إلا بإبطال كونها مقبرة إما بنبش الموتى ونقلهم، أو باندراس المقبرة وذهاب أثرها مع تطاول الزمن بحيث لا تتميز عن الأرض الفضاء فيسقط عنا اسم «**المقبرة**». وإن كانت الأرض أو البناء مسجداً أصبح موقوفة على هذه الوظيفة فلا يجوز بيعها، ولا التصرف فيها إلا بما أذن به النص الشرعي صراحة، لا يجوز تحويلها إلى سوق أو مسكن، ومن باب أولى لا يجوز تحويلها إلى مقبرة.

وليس ما قلناه بدع من القول، أو تنطع، بل قد قال بمثله بعض أئمة السلف:

* كما جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٤): [عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتكره أن نصلي في وسط القبور أو في مسجد إلى قبر قال نعم كان ينهى عن ذلك قال أرأيت إن كان قبر وبيني وبينه بعد أو على مسجد ذراع فصاعدا قال يكره أن يصلي وسط القبور]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٥): [عن الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد إلا القبر والحمام]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٥): [ن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس قال لا تصلين إلى حش ولا البغوي ولا في المقبرة]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٥): [عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال لاتصلين إلى حش ولا في الحمام ولا في المقبرة]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٧): [بد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني ابن طاووس عن أبيه قال لا أعلمه إلا كان يكره الصلاة وسط القبور كراهة شديدة]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٦): [ن ابن جريج قال قلت لنافع أكان ابن عمر يكره أن يصلي وسط القبور قال لقد صلينا على عائشة وأم سلمة وسط البقيع قال والإمام يوم صلينا على عائشة رضي الله عنها أبو هريرة وحضر ذلك عبد الله بن عمر]، قلتك هذا خارج عن الموضوع، لأن صلاة الجنازة تجوز نصاً في المقبرة.

وكون المقابر والصلاة لا يجتمعان بيِّن أيضاً من:

* ما أخرج ابن ماجه بإسناد في غاية الصحة عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تتخذوا بيوتكم قبوراً**». وقد فسَّر النبي، صلى الله عليه وسلم، قوله: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً»، بقوله: «**صلوا فيها**»،

* وكما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، مرفوعاً: «**اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً**»،

* وكما أخرج أحمد بإسناد صحيح عن زيد بن خالد الجهني، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تتخذوا بيوتكم قبوراً: صلوا فيها**»،

* وعند مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعاً: «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر!** فإن الشيطان ينفر من البيت الذي يسمع سورة البقرة تقرأ فيه».

وهذه النصوص تبطل قول من زعم أن جملة: «**لا تتخذوا بيوتكم قبوراً**» تقتضي النهي عن الدفن في المنزل، أي أن يكون القبر في المنزل، وهو ما يتبادر إلى الذهن عادة، لأن الذي تكفل بالبيان، تباركت أسماؤه، بين علي لسان نبيه أن هذا مجاز يقصد به: «**صلوا فيها**»، «**اقرؤوا فيه القران، لا سيما سورة البقرة**». فالدفن في كل مكان من العالم جائز، لا فرق بين البحر في أعالي البحار، والفضاء الخارجي لرواد الفضاء، وطبقات الثلج والجليد في القطبين الشمالي والجنوبي، وغيرها، إلا المسجد المعلوم، لما سلف، والمزابل والمراحيض لأن ذلك لا يكون إلا لتحقير الميت والانتقاص من حرمته، وهذا لا يجوز أن يفعل بمسلم، وهو مثلة قبيحة، لا تجوز لمسلم أو كافر.

وزعم قوم أن جملة (**اتخاذ القبور مساجد**) تتضمن النهي عن استقبال القبر بسجود أو في الصلاة، أي أن يكون في القبلة، أو ما هو شر من ذلك: أن يتخذ قبلة. وهذا باطل، بين البطلان، فالمسجد غير القبلة، و(**اتخاذ القبور مساجد**) ليس هو (**اتخاذ القبور قبلة**)، ولا هو (**استقبال القبر في الصلاة**)، بضرورة اللغة، المنبنية على ضرورة الحس والعقل.

نعم: الصلاة إلى القبر محرمة، ولكن ليس بدلالة ما سبق، وإنما بدليل مستقل، كما سيأتي الآن، إن شاء الله تعالى.

* فصل: النهي عن الصلاة إلى القبور، أي اتخاذها قبلة

* أخرج مسلم بأسانيد صحاح تقوم بها الحجة عن أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا تجلسوا على القبور، **ولا تصلوا إليها**»، وأخرج مثله النسائي، وأبو داود، وأحمد، والترمذي، وقال: (وفي الباب عن أبي هريرة وعمرو بن حزم وبشير ابن الخصاصية).

قوله: «**لا تصلوا إليها**» يعني ضرورة لا تصلوا في اتجاهها، أي لا تجعلوها في قبلتكم، إلا أن يكون هناك جدار أو ساتر. فإن وجد جدار أو ساتر، ولو خط رمزي يخطه المصلي بين يدي مكان صلاته في الفضاء، كما جاء في بعض الروايات. فإن وجد ساتر، مهما كان نوعه، فقد انقطعت الجهة، ولم يعد المصلي مستقبلاً القبر، ولا هو مصلياً إليه.

أما بالنسبة للمسجد المحدد الثابت فلا يجوز من ثم أن تكون القبور في قبلته إلا إذا انفصلت بحاجز ثابت، ويكفي في هذا جدار واحد بارتفاع يمنع المصلين من رؤية القبور، سواء كانت هذه القبور قبراً منعزلاً، أو قبوراً مبعثرة في الفضاء أو مقبرة محددة لا سور لها. وقد جاء نحو ذلك عن السلف:

* كما جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٤): [عن ابن جريج عن عطاء قال لا تصل وبينك وبين القبلة قبر وإن كان بينك وبينه ستر ذراع فصل]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٤): [عن معمر عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال رآني عمر بن الخطاب وأنا أصلي ثم قبر فجعل يقول القبر قال فحسبته يقول القمر قال فجعلت أرفع رأسي إلى السماء فأنظر فقال إنما أقول القبر لا تصل إليه، قال ثابت فكان أنس بن مالك يأخذ بيدي إذا أراد أن يصلي فيتنحى عن القبور]

* جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١ ص: ٤٠٥): [ن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قالوا كانوا يكرهون أن يتخذوا ثلاثة أبيات قبلة: القبر والحمام والحش]، قلت: أما القبر فلما سلف، وأما الحمام والحش فلعله من باب التنزه، والأدب الراقي، والذوق الرفيع، وإلا فما ثمة نص في هذا!

و(**الصلاة إلى القبور**)، كما بيناه، حرام، ولكنه ليس من جنس (**اتخاذ القبور مساجد**)، ولا هو من بابه، ولا من درجة تحريمه فهذا كبيرة قبيحة من كبائر الذنوب جاء النص صريحاً بلعن فاعلها، وتلك، أي (**الصلاة إلى القبور**)، جاء النهي عنها مجرداً عن اللعن أو الوعيد، فهو من صغائر الذنوب.

وفي كلتا الحالتين، أي (**اتخاذ القبور مساجد**) و(**الصلاة إلى القبور**) قد ورد النهي عن الصلاة، وفي الأولى النهي كذلك عن مطلق السجود. والحق الذي لا يجوز أن تكون فيه شبهة أن النهي يقتضي البطلان، فمن صلى كذلك وقعت صلاته باطلة، لأنه لم يصل كما أمر، بل صلى مخالفاً للنهي، إلا من عذر بجهل أو تأويل أو إكراه ملجيء، أو غيره من الأعذار الشرعية المعتبرة. فلا صحة لتقاسيم الألباني العجيبة حيث فرق بين حالتين:

الأولى: أن يقصد الصلاة فيها من أجل القبور، والتبرك بها، كما يفعله كثير من العامة، وغير قليل من الخاصة!

الثانية: أن يصلي فيها اتفاقاً لا قصداً للقبر.

وهذا هو عين لفظ الألباني كما هو في رسالته: (**تحذير الساجد، من اتخاذ القبور مساجد**)، كما هي أمامي الآن في طبعتها الرابعة، من اصدار «**المكتب الإسلامي**» بتاريخ. ١٤٠٣ هـ، الموافق ١٩٨٣م.

فنقول: هذه تقاسيم يستعاذ بالله منها! وسؤالنا للألباني ومقلدته: أين وجدتم هذه التقاسيم في نصوص الأحاديث المذكورة آنفاً؟! فلعلها فاتت النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم عرفتموها أنتم واستدركتموها عليه؟! فإن كان هذا قولكم فحسبكم الكفر، وإن كان غير ذلك: **فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.**

نعم: سيسارع القوم بذكر سلسلة من التعليلات والحكم المزعومة في هذه النواهي النبوية الشريفة آنفة الذكر لتبرير قسمتهم الباطلة، فنقول: اصبروا قليلاً حتى نهاية هذا الباب لتعرفوا مكانة تعليلاتكم الفاسدة من الشرع والعقل!

✲ فصل: النهي عن البناء على القبور والأمر بتسويتها

والبناء على القبور، وتجصيصها، أي طلائها بالجص وهو الجبس أو النورة، محرم كذلك، على الإطلاق، لا فرق بين فعل ذلك لاتخاذها مسجداً، فتتضاعف الحرمة وتغلظ، وتصبح كبيرة من كبائر الذنوب يستحق فاعلها لعنة الله وغضبه، أو لمجرد الزخرفة والزينة، أو للمظاهر والرياء وتنافس السفهاء من الأغنياء، للأدلة التالية:

* فقد أخرج أحمد بإسناد حسن قوي عن أبي موسى حين حضره الموت فقال: (إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا المشي، ولا يتبعني مجمر، ولا تجعلوا في لحدي شيئا يحول بيني وبين التراب، **ولا تجعلوا على قبري بناء**، وأشهدكم أنني بريء من كل حالقة أو سالقة أو خارقة)، قالوا: أوسمعت فيه شيئا؟! قال: نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* وأخرج مسلم عن جابر قال: [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، **وأن يبنى عليه**]، هذا حديث في غاية الصحة، أخرج مثله النسائي، وأحمد، بأسانيد غاية في الصحة، وأخرج ابن ماجه فقط النهي عن التجصيص بإسناد حسن.

وقد زاد بعض الضعاف من الرواة: (**وأن يكتب عليه**)، وهي زيادة منكرة باطلة، لا تثبت، فهي من أوهامهم أو أكاذيبهم. وأخرجه الترمذي وقال: (هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن جابر وقد رخص بعض أهل العلم منهم الحسن البصري في تطيين القبور وقال الشافعي لا بأس أن يطين القبر)، ولكنه اغتر به بطوله مع الزيادة: (**وأن يكتب عليه**)، وهي زيادة ساقطة دلسها ابن جريج عن راوٍ لا شك أنه ضعيف، وذلك لأن الإمام الحجة عبد الملك بن

جريج، مع جلالة قدره ووثاقته المتفق عليها، إذا صرح بالتحديث، ليس كذلك إذا عنعن، لأنه يدلس تدليساً قبيحاً، ولا يكاد يدلس إلا عن مجروح، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ورواه بعضهم: «تقصيص»، بدلاً منك «تجصيص»، وهي لغة!

* كما أخرج أحمد بإسناد حسن قوي عن أم سلمة قالت: [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبنى على القبر أو يجصص]، وهو صحيح بشهادة الحديث السابق.

* وأخرج مسلم بأسانيد صحاح عن أبي الهياج الأسدي قال: [قال لي علي بن أبي طالب: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، **ولا قبرا مشرفاً إلا سويته)**]، وأخرج مثله أبو داود، وأحمد، والترمذي، وقال: (وفي الباب عن جابر، قال أبو عيسى: حديث علي حديث حسن، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض، قال الشافعي: أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ، ولا يجلس عليه). أبو الهياج حيَّان بن حُصَين الأسدي الكوفي، ثقة، كان علي شرطة إمام الهدى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه، وكان كذلك قد كتب لعمار، فلقب «**كاتب عمار**».

* وكذلك الدارقطني في «**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**»: [حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محرز بن عون بن أبي عون قال حدثنا حسان بن إبراهيم عن خالد بن الحارث عن سفيان بن سعيد قال أخبرنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي قال أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أن لا أدع قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا في بيت إلا طمسته]، ثم قال الدارقطني بعد تعديد الطرق والأسانيد أن هذا الإسناد، الذي أوردناه آنفاً، هو الصحيح.

* وأخرج أحمد، من غير طريق أبي الهياج، أن علياً، رضي الله عنه، بعث صاحب شرطته فقال: (أبعثك لما بعثني له رسول الله صلى الله عليه وسلم **لا تدع قبرا إلا سويته**، ولا تمثالا إلا وضعته)، ولكن فيه أشعث بن سوَّار، القاضي، وهو ليس بذاك القوي، وقد أخرج له مسلم في المتابعات والشواهد، ولكن الحديث يعتضد بسابقه ويشهد لصحة القصة!

* وقال أحمد حدثنا أسود بن عامر حدثنا شعبة، قال: الحكم أخبرني عن أبي محمد، عن علي، رضي الله عنه، قال: (بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فأمره: (أن يسوي القبور)، أبو محمد (وقيل: أبو محمد الهذلي) مجهول، وحديثه طويل فيه مناكير، ولكنه يعتضد في هذه الجزئية بسوابقه!

فهذه أدلة قوية، بل لا نبالغ إذا قلنا أنها نقل تواتر عن أم المؤمنين أم سلمة، وإمام الهدى علي بن أبي طالب، وأبي موسى الأشعري، وجابر بن عبد الله، رضوان الله وسلامه عليهم، يوجب القطع بحرمة البناء على القبر، ووجوب تسويته فلا يكون مشرفاً، إلا تربيعاً أو تسنيما بارتفاع شبر أو نحوه ليعلم أنه قبر فيتميز، ومن باب أولى لا يجوز أن يكون مبنياً.

هذا التحريم هو تحريم للبناء على ذات القبر: قبة أو ضريحاً أو نحوه. فلا يدخل فيه أن يكون القبر في بناء سابق بني لغرض مشروع كالمساكن، والحصون، والمستشفيات، والمكتبات، وكل بناء حاشا المساجد. دليل ذلك:

أولاً: أن من دفن في بيته لا يقال عنه في لغة العرب، التي خوطبنا بها في القرآن، أن قبره بني عليه أو أن قبره مشرف، ولكن يقال: أنه دفن في بيته فقط، وهذا واقع يختلف، بضرورة اللغة، المنبنية على ضرورة الحس والعقل، عن من دفن ثم بني على قبره قبة، أو جعل على قبره ركام كبير من الحجارة والتراب حتى أصبح علماً مشرفاً.

ثانياً: أن نبي الله الخاتم، عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم، دفن في بيته، وهو حجرة مبنية مسقوفة، بتشاور الصحابة وإجماعهم، وهم أهل اللسان العربي الذين رووا عنه النهي عن البناء على القبر والأمر بتسويته.

ثالثاً: ما كان الله، جل وعلا، ليأذن أن يمس الذات النبوية الشريفة ما لا يرضاه، وهو الذي وعد: ﴿**والله يعصمك من الناس**﴾.

أما الدفن في المسجد الموجود المشيد فلا يجوز لما سلف من النهي عن اتخاذ القبور مساجد، فلا يمكن أن يكون

المكان الواحد مسجداً ومقبرة في آن: فإن كان مقبرة حرم تحويلها إلى مسجد إلا بإبطال كونها مقبرة إما بنبش الموتى ونقلهم، أو باندراس المقبرة وذهاب أثرها مع تطاول الزمن بحيث لا تتميز عن الأرض الفضاء فيسقط عنا اسم «**المقبرة**». وإن كانت الأرض أو البناء مسجداً أصبح موقوفة على هذه الوظيفة فلا يجوز بيعها، ولا التصرف فيها إلا بما أذن به النص الشرعي صراحة، لا يجوز تحويلها إلى سوق أو مسكن، ومن باب أولى لا يجوز تحويلها إلى مقبرة.

كما لا يدخل في التحريم أن يمتد بناء موجود فيدخل فيه قبر بحيث يصبح القبر مسقوفاً، كأن يحتاج أهل بيت إلى توسعته، ولا سبيل لهم إلا في اتجاه القبر وتجاوزه، وتعذر عليهم نبش القبر أو نقله. فهذا ليس بناء على قبر، بل هو بناء للسكنى، أو لغير ذلك من المقاصد المشروعة، دخل فيه قبر للضرورة.

وكذلك لا يدخل في التحريم أن تتم توسعة مسجد بجوار مقبرة، ولا تتيسر التوسعة إلا بإحاطة المسجد بالمقبرة كالسوار من جميع جوانبها، مع بقاء المقبرة منعزلة مسورة، وذلك لأن المسجد مباين للمقبرة، وإن أحاط بها إحاطة السوار، والمقبرة مباينة للمسجد منعزلة عنه مفصولة بجدارها، وإن أحيط بها من كل جانب فلا يصل إليها أحد إلا عابراً في أرض المسجد. فالمسجد ها هنا مسجد، وليس مقبرة، ولم يبنى على مقبرة، والمقبرة مقبرة، ولم تتحول إلى مسجد، كما هو مدرك بضرورة الحس. وهذا هو واقع القبر النبوي الشريف فهو منعزل في الحجرة النبوية الشريفة، مع إحاطة المسجد الشريف به من كل جانب.

ونسارع فنؤكد أنه في مثل هذه الحالة لا بد أن يكون القبر، أو أن تكون القبور، أو أن تكون المقبرة معزولة مسورة بجدار مرتفع، وإلا وقعت القبور، أو المقبرة، في قبلة بعض المصلين، وهو حرام لا يجوز.

كما نؤكد أن الجدار الواحد ساتر كاف، سواء كان الجدار جدار المسجد، أو جدار المقبرة، خلافاً لما تبناه بعض المجتهدين من وجوب وجود جدارين، جدار للمسجد وجدار للمقبرة، لأن ذلك إيجاب شرع ونفقة مال في بناء لم تأت به الشريعة، وهذا كله لا يجوز إلا بنص شرعي، ولا سبيل لهم إلى نص أبداً، ولعل الدافع إلى هذا القول المجرد عن الدليل هو «**الوساوس**» التي يسمونا «**علل**» و«**حكم**»، كما سنناقشه قريباً، إن شاء الله.

✻ فصل: لم دفن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في بيته؟!

المشهور علي ألسنة طلبة العلم أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إنما دفن في بيته، لأن الصحابة إنما تخوفوا أن يتخذ الجهال قبره مسجداً:

* كما أخرجه البخاري بإسانيد صحاح، في غاية الصحة، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال في مرضه الذي مات فيه: «**لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، قالت: (ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير أني أخشى أن يتخذ مسجداً)، وأخرج مثله مسلم، وأبو عوانة، وأحمد، والسراج في «**مسنده**». وجاءت روايات لتعقيب عائشة بلفظ: (فلوا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً).

ولكن ليس في تعقيب عائشة، رضي الله عنها، ذكر أنها كانت حاضرة في شيء من الائتمار والمشاورة حول دفن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولكنها فقط ذكرت القرار النهائي الذي اتخذه الصحابة، ودوافعهم حسب معتقدها، وسيأتي تفصيل ذلك قريباً.

وعقب الألباني في كتيبه المسمَّى: «**تحذير الساجد**» قائلاً: [ومثل قول عائشة هذا ما روي عن أبيها رضي الله عنهما، فأخرج ابن زنجويه عن عمر مولى غفرة قال: لما ائتمروا في دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قائل: ندفنه حيث كان يصلي في مقامه! وقال أبو بكر: معاذ الله أن نجعله وثناً يعبد، وقال الآخرون: ندفنه في البقيع حيث دفن إخوانه المهاجرون، قال أبو بكر: إنا نكره أن يخرج قبر رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى البقيع، فيعوذ به من الناس لله عليه حق، وحق الله فوق حق رسول الله، فإن أخرجناه (الأصل: أخرناه) ضيعنا حق الله، وإن أخفرناه(!) أخفرنا قبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قالوا: فما ترى أنت يا أبا بكر؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

«**ما قبض الله نبياً قط إلا دفن حيث قبض روحه**»، قالوا: فأنت والله رضي مقنع، ثم خطوا حول الفراش خطاً، ثم احتمله علي والعباس وأهله ووقع القوم في الحفر يحفرون حيث كان الفراش]،

هذا هو نص الألباني بعينه، بما في ذلك علامات التنقيط، والظاهر منه أن الألباني لم يفهم النص، فاستبدل لفظة: (أخرناه) التي كانت في الأصل، بلفظة: (أخرجناه)، ظناً منه أن نذلك يجعل المعنى مستقيماً، فلم يوفق، بل الواجب هو استبدالها بلفظة: (أجرناه)، وبذلك تزول علامة التعجب التي كتبها الألباني بعد لفظة أخفرناه، كما أن هناك سقط في جملة: (فيعوذ به من الناس له عليه حق)، والواجب أن تكون: (فيعوذ به من الناس «**من**» له عليه حق):

* فنص رواية عمر مولى غفرة ينبغي أن يكون: [لما ائتمروا في دفن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال قائل: (ندفنه حيث كان يصلي في مقامه!)، وقال أبو بكر: (معاذ الله أن نجعله وثناً يعبد)، وقال الآخرون: (ندفنه في البقيع حيث دفن إخوانه المهاجرون)، قال أبو بكر: (إنا نكره أن يخرج قبر رسول الله، صلي الله عليه وسلم، إلى البقيع، فيعوذ به من الناس **من** له عليه حق، وحق الله فوق حق رسول الله، فإن أجرناه، ضيعنا حق الله، وإن أخفرناه، أخفرنا قبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، قالوا: (فما ترى أنت يا أبا بكر؟)، قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**ما قبض الله نبياً قط إلا دفن حيث قبض روحه**»)، قالوا: (فأنت والله رضي مقنع)، ثم خطوا حول الفراش خطاً، ثم احتمله علي والعباس وأهله، ووقع القوم في الحفر، يحفرون حيث كان الفراش].

ولكن هذا منقطع، لا تقوم به الحجة أصلاً، مع كون عمر مولى غفرة ضعيف كالمتفق على ضعفه لكثرة إرساله، فليس هو في ذاته بالساقط، ولا هو بالحافظ الحجة أيضاً. وبعض المتن مع هذا مخالف لصحاح الروايات. ولكن العجب هو من قول الألباني: (ومثل قول عائشة هذا ما روي عن أبيها)، فأين قول عائشة: (فلوا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً)، من القول المنسوب إلى أبيها: (إنا نكره أن يخرج قبر رسول الله، صلي الله عليه وسلم، إلى البقيع، فيعوذ به من الناس **من** له عليه حق، وحق الله فوق حق رسول الله، فإن أجرناه، ضيعنا حق الله، وإن أخفرناه، أخفرنا قبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، وهل بين القولين أدنى مشابهة؟! وليس هناك خوف من أن يتخذ مسجداً، وإنما هي الخشية أن يعوذ به من عليه حد أو حق لله، فيقع المسلمون في الحرج. ثم كان القرار النهائي بناءً على القول المنسوب إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**ما قبض الله نبياً قط إلا دفن حيث قبض روحه**»، وهذا أيضاً خلاف ما ظنته عائشة، رضي الله عنها، الدافع الرئيس لدفنه في بيته.

* وسبق ذكر قول الألباني في كتيبه المسمَّى: «**تحذير الساجد**»: [عن أمهات المؤمنين أن أصحاب رسول الله، صلي الله عليه وسلم، قالوا: كيف نبني قبر رسول الله، صلي الله عليه وسلم؟! أنجعله مسجداً؟! فقال أبو بكر الصديق: سمعت رسول الله، صلي الله عليه وسلم، يقول: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد] ، ثم همَّش قائلاً: [رواه ابن زنجويه في «**فضائل الصديق**» كما في «**الجامع الكبير**» (٣/١٤٧/١)]، ولم يتكلم الألباني عن الإسناد، ولا عقب بتصحيح أو تضعيف. وليس فيه إلا أنهم فكروا أولاً في جعله مسجداً، وليس فيه ذكر إبراز القبر، أو دفنه في بيته.

* وجاء في «**مسند إسحاق بن راهويه**»: [أخبرنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت الحسن يقول كان المسلمون اختلفوا في دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم أين يدفن فقالت طائفة منهم يدفن في البقيع حيث اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم لولده وللمسلمين، قال فقالوا أتبرزون قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما أحدث أحد حدثا عاذ به، قال وقال طائفة ندفنه في المسجد فقالت عائشة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غشي عليه فلما أفاق قال قاتل الله أقواما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فعرفوا أن ذلك نهيا منه، فقالوا يدفن حيث اختار الله أن يقبض روحه فيه فحفر له في بيت عائشة]،

* وأخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرى**»، (ج: ٢ ص: ٢٤١): [أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء قال أخبرنا عوف عن الحسن بنحوه مختصراً]

قلت: هذا الإسناد، كما هو في «**مسند إسحاق بن راهويه**»، على شرط مسلم، وهو في غاية الصحة إلى الحسن، ولكن مراسيل الحسن معروفة بالضعف والسقوط. والمعنى يشبه رواية ابن زنجويه، غير أن المعترض ها هنا عائشة، وليس أبو بكر. وهذا أبعد عن منطوق الحديث الصحيح حيث تقول عائشة: (فلوا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً)، ولا ذكر ها هنا أنها حاضرة في شيء من الائتمار والمشاورة، أو أنها أعلمت الحاضرين ببعض مسموعاتها عن النبي، صلي الله عليه وعلى آله وسلم، ولكنها فقط ذكرت القرار النهائي، ودوافعه حسب معتقدها.

وجاءت روايات ضعيفة تزعم أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، قال: ««**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**»، أونحو ذلك، ومنها:

* ما جاء في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبأنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن بن عباس قال لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوا إلى أبي عبيدة بن الجراح وكان يضرح كضريح أهل مكة وبعثوا إلى أبي طلحة وكان هو الذي يحفر لأهل المدينة وكان يلحد فبعثوا إليهما رسولين فقالوا اللهم خر لرسولك فوجدوا أبا طلحة فجيء به ولم يوجد أبو عبيدة فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسالا يصلون عليه حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد. لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحفر له، فقال قائلون: (يدفن في مسجده)، وقال قائلون: (يدفن مع أصحابه)، فقال أبو بكر: (إني سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**»)، قال فرفعوا فراش رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الذي توفي عليه فحفروا له ثم دفن صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الأربعاء ونزل في حفرته علي بن أبي طالب والفضل بن العباس وقثم أخوه وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أوس بن خولى وهو أبو ليلى لعلي بن أبي طالب أنشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له علي انزل وكان شقران مولاه أخذ قطيفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها فدفنها في القبر وقال والله لا يلبسها أحد بعدك أبدا فدفنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم]، وقال الألباني: (ضعيف، لكن قصة الشقاق واللحد ثابتة)، قلت: أصاب الألباني ها هنا لأن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف متروك، متفق على ضعفه.

* وجاء في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا جعفر بن مهران السباك حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عن محمد بن إسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن بن عباس بنحوه إلى قوله (ليلة الأربعاء)]، وآفة هذا الإسناد هي حسين بن عبد الله المذكور آنفاً.

* وجاد في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما نسيته قال: «**ما قبض الله نبيا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه**»، ادفنوه في موضع فراشه]، وقال الإمام أبو عيسى الترمذي: (هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من حفظه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه فرواه بن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا)، قلت: أصاب الإمام الترمذي لأن عبد الرحمن بن أبي بكر ضعيف، لا شك في ضعفه، ومع ذلك قال الألباني: (صحيح)، فلا أدري علي أي أساس صححه؟! فلعله للحديث السابق، ولكن الطريقين المستقلتين إنما تبين أن له أصلاً صحيحاً، أما ما هو الأصل فليس ببين من الطريقين لضعفهما، ولكن سنعرفه قريباً إن شاء الله!

ولكن الحجة القاطعة هي:

* في ما جاء في «**السنن الكبرى**» للإمام النسائي: [أنبأ قتيبة بن سعيد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سلمة بن نبيط عن نعيم عن نبيط عن سالم بن عبيد قال، وكان من أصحاب الصفة، قال أغمي على النبي، صلى الله عليه

وسلم، في مرضه فأفاق فقال: «**أحضرت الصلاة؟!**»، قالوا: (نعم)، قال: «**مروا بلال فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس**»، ثم أغمي عليه فأفاق فقال: «أحضرت الصلاة؟!»، فقلن: (نعم)، فقال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**»، قالت عائشة: (إن أبي رجل أسيف!)، فقال: «**إنكن صواحبات يوسف: مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**»، فأمرن بلالا أن يؤذن، وأمرن أبا بكر أن يصلي بالناس، فلما أقيمت الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**أقيمت الصلاة؟!**»، قلن: (نعم)، قال: «**ادعوا لي إنسانا أعتمد عليه**»، فجاءت بريرة وآخر معها فاعتمد عليها، فجاء أبو بكر فصلى، فجلس إلى جنبه فذهب أبو بكر يتأخر، فحبسه حتى فرغ من الصلاة. فلما توفي النبي، صلى الله عليه وسلم، قال عمر: (لا يتكلم أحد بموته إلا ضربته بسيفي هذا!)، فسكتوا، وكانوا قوما أميين، لم يكن فيهم نبي قبله، قالوا: (يا سالم: اذهب إلى صاحب النبي، صلى الله عليه وسلم، فادعه!)، قال: فخرجت فوجدت أبا بكر قائما في المسجد، قال أبو بكر: (مات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قلت: إن عمر يقول: (لا يتكلم أحد بموته إلا ضربته بسيفي هذا!)، فوضع يده على ساعدي، ثم أقبل يمشي ،حتى دخل، قال فوسعوا له، حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأكب عليه حتى كاد أن يمس وجهه وجه النبي، صلى الله عليه وسلم، حتى استبان له أنه قد مات فقال أبو بكر: (إنك ميت وإنهم ميتون)، قالوا: (يا صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم: أمات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قال فعلموا أنه كما قال قالوا: (يا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم: هل يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (وكيف يصلى عليه؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون، ويدعون، ويجيء آخرون!)، قالوا: (يا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم: هل يدفن النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (وأين يدفن؟!)، قال: **(في المكان التي قبض الله فيها روحه فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيبة)**، قال فعلموا أنه كما قال، ثم قال أبو بكر: (عندكم صاحبكم!)، وخرج أبو بكر واجتمع المهاجرون فجعلوا يتشاورون بينهم ثم قالوا: (انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار، فإن لهم من هذا الحق نصيبا!)، فأتوا الأنصار فقال الأنصار: (منا أمير، ومنكم أمير!)، فقال عمر: (سيفان في غمد واحد؟! إذا لا يصلحان!)، ثم أخذ بيد أبي بكر فقال: (من له هذه الثلاث: إذ يقول لصاحبه من صاحبه؟! إذ هما في الغار من هما؟! لا تحزن إن الله معنا مع من؟!)، ثم بايعه، ثم قال: (بايعوا!)، فبايع الناس أحسن بيعة وأجملها]

هذا إسناد في غاية الصحة، وهو متصل مجود، كما برهنا عليه في الملحق، والمتن هو أتم المتون أو من أتمها، لذا أخترنا هذه الرواية وقدمناها علي غيرها.

* وجاء في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود حدثنا سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به بنحوه مع اختلاف طفيف في الألفاظ كما هو بطوله في الملحق]، وهذا إسناد في غاية الصحة أيضاً.

* وجاء في «**مسند عبد بن حميد**»: [حدثني محمد بن الفضل حدثنا عبد الله بن داود قال ذكر سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به بنحوه مع اختلاف طفيف في الألفاظ كما هو بطوله في الملحق]، وهذا إسناد في غاية الصحة، وهو متصل مجود أيضاً.

* وهو في «**الآحاد والمثاني**»: [قال أبو عمرو نصر بن علي الحداني أخبرنا عبد الله بن داود قال سلمة بن نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد، رضي الله تعالى عنه، بنحوه مع اختلاف طفيف في الألفاظ كما هو بطوله في الملحق]، وهذا إسناد في غاية الصحة، وهو متصل مجود أيضاً.

* وأخرج الإمام ابن ماجه صدر رواية «**الآحاد والمثاني**»، فقال: [حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبأنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته قال سلمة بن نبيط أنبأنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به إلى قوله: ثم إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قبض].

* وجاء بعضه في «**سنن البيهقي الكبرى**» من طريق ثالثة إلي سلمة بن نبيط: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو

سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي حدثنا يونس بن بكير عن سلمة بن نبيط عن أبيه نبيط بن شريط الأشجعي عن سالم بن عبيد، وكان من أصحاب الصفة، قال: دخل أبو بكر، رضي الله تعالى عنه، على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين مات، ثم خرج، فقيل له: (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، فقال: (نعم)، فعلموا أنه كما قال قيل: (ويصلى عليه، وكيف يصلى عليه؟!)، قال: (يجيئون عصبا عصبا فيصلون)، فعلموا أنه كما قال، فقالوا: (هل يدفن، وأين؟!)، فقال: (حيث قبض الله روحه فإنه لم يقبض الله روحه إلا في مكان طيب!)، فعلموا أنه كما قال]

* وجاء بعضه في «**سنن البيهقي الكبرى**» من طريق رابعة إلي سلمة بن نبيط: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد حمزة بن العباس بن الفضل بن الحارث العقبي حدثنا عبد الله بن روح المدايني حدثنا سوادة بن سلمة بن نبيط عن أبيه سلمة بن نبيط عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد الأشجعي قال لما مات رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كان من أجزع الناس كلهم عليه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فذكر الحديث إلى أن قال فقالوا يعني لأبي بكر رضي الله تعالى عنه يا صاحب رسول الله أمات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يغسله قال رجال أهل بيته الأدنى فالأدنى قالوا يا صاحب رسول الله فأين تدفنه قال ادفنوه في البقعة التي قبضه الله فيها لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه]

هذه الروايات الصحيحة تحسم الموضوع وتبين أن دفنه في منزله كان باجتهاد من أبي بكر بأن يدفن **(في المكان التي قبض الله فيها روحه، فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيبة)**. وسالم بن عبيد، رضي الله عنه، وهو من أهل الصفة، كان شاهد عيان للواقعة، وحكى جوهر أحداثها. فمن المعقول جداً أن يكون هناك حوار ومشاورة بين الصحابة في شتى نواحي الموضوع. ومن المستبعد جداً أن لا يكونوا قد تشاوروا في موضوع مكان الدفن، حتى حسم أبو بكر الموضوع بمقالته آنفة الذكر. وبلغ بعض الكلام إلى أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها، فظنت أنهم لم يبرزوا قبره فقط خشية أن يتخذ مسجداً، وغابت عنها الاعتبارات الأخرى. وبلغت مقولة أبي بكر بعض ضعفاء الرواة فظن أن لها أصلاً مرفوعاً إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فورد من قبلهم اللفظ: «**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**»، وما شاكله.

فدفن نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، في بيته كان في المقام الأول لاعتقاد أبي بكر أنها أطيب بقاع الأرض، وأولاها بأن تضم الجسد الطاهر النبيل، لأن روحه الشريفة قبضت فيها، وربما كانت هناك اعتبارات ثانوية أخرى، مثل:

(١) خافوا أن يبرزوه في البقيع، أو غيره، فيتخذه الجهلة مسجداً،

(٢) خافوا أن يبرزوه في البقيع، أو غيره، فيعوذ به من لله عليه حق، فيقع المسلمون في حرج شديد،

(٣) فكروا بدفنه في المسجد، ولكنهم ذكروا بالنهي عن ذلك،

(٤) فكروا في دفنه في المحراب، ولكن خشوا أن يظهر كأنه وثن يعبد، وربما عبد فعلاً مع تطاول الأزمنة، وقد يكون التشاور شمل غير هذا، والله أعلم وأحكم.

❋ فصل: النهي عن اتخاذ قبره، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عيداً

* أخرج أبو داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، **ولا تجعلوا قبري عيداً**، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»، وأخرج مثله أحمد بإسناد فيه ضعف، وهو حديث صحيح على كل حال بإسناد أبي داود، تقوم به الحجة، ويجب التدين به، ولا تجوز مخالفته مطلقاً.

* وعن علي، زين العابدين، بن الحسين رضوان الله وسلامه عليهما: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه، وقال: «الا احدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدى عن رسول

الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**لا تتخذوا قبري عيداً**، ولا بيوتكم قبورا، فإن تسليمكم ليبلغنى أين كنتم» رواه الضياء المقدسي في «**المختارة**» بإسناد حسن قوي، تقوم به الحجة.

* وجاءت القصة أيضاً في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٢ ص: ١٥٠) : [حدثنا زيد بن حباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين قال حدثني علي بن عمر عن أبيه عن علي بن حسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت ثم قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم]، وأخرجه البخاري في «**التاريخ الكبير**» من طريق ابن أبي شيبة هذه، وأخرجه أبو يعلى من نفس الطريق، وهو إسناد جيد، رجاله ثقات كما قاله الهيثمي:

* في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٤ ص: ٢): [وعن علي بن الحسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت ثم قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني أينما كنت رواه أبو يعلي وفيه جعفر بن ابراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا، **وبقية رجاله ثقات**].

قلت: جعفر بن إبراهيم هذا هو: جعفر بن إبراهيم بن محمد بن على بن عبد الله بن جعفر بن أبى طالب (وهو جعفر بن أبى طالب، الطيار، ذو الجناحين)، رضي الله تعالى عنهم. ذكره البخاري في «**التاريخ الكبير**»، وأبو حاتم في «**الجرح والتعديل**»، ولم يذكرا جرحاً، وقال ابن حبان: (يعتبر بحديثه من غير روايته عن أبيه)، وتجد تمام دراسة الإسناد في الملحق.

* وأخرج سعيد بن منصور في «**سننه**»: حدثنا عبد العزيز بن محمد، أخبرني سهيل بن سهل، قال: [رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليهم، عند القبر، فناداني، وهو في بيت فاطمة، رضوان الله وسلامه عليها، يتعشى، فقال: هلمَّ إلى العشاء، فقلت: لا أريده، فقال: مالي رأيتك عند القبر؟! فقلت: سلّمت على النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا تتخذوا قبري عيداً**، ولا بيوتكم مقابر، وصلوا عليه فإن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم، لعن الله اليهود والنصارى: اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، (ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء)]. سهيل بن سهل لم أعرفه، إلا أن يكون هو سهيل بن أبي سهيل العابد، بل هو هو: لأنه معروف بالرواية عن الحسن بن الحسن، ليس بمشهور، روى عنه محمد بن عجلان والثوري، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ووثقه ابن حبان، فهذا المرسل يشهد لسابقه، ويعتضد به، والأرجح أنه متصل من طريق أمير المؤمنين الحسن بن علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليهما، كما هو:

* وهو في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٣ ص: ٣٠)، مختصراً: [حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سهيل عن حسن بن حسن بن علي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث ما كنتم فإن صلاتكم تبلغني**»]

* كما أخرج سعيد بن منصور أيضاً، فقال: [حدثنا حبان بن علي، حدثنا محمد بن عجلان، عن أبي سعيد مولى المهري، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا تتخذوا قبري عيداً**، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني»]، حبان بن علي فقيه صالح ديِّن، ولكنه لين الحديث، ولكن هذا المرسل يعتضد بشواهده.

* وأخرج ابن ماجه بإسناد في غاية الصحة عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تتخذوا بيوتكم قبوراً**». وقد فسر النبي، صلى الله عليه وسلم، قوله: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً»، بقوله: «**صلوا فيها**»، كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، مرفوعاً: «**اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً**»، وكما أخرج أحمد بإسناد صحيح عن زيد بن خالد الجهني، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا**

تتخذوا بيوتكم قبوراً: صلوا فيها؛ ومن فطر صائما كتب له مثل أجر الصائم لا ينقص من أجر الصائم شيء؛ ومن جهز غازيا في سبيل الله، أو خلفه في أهله، كتب له مثل أجر الغازي في أنه لا ينقص من أجر الغازي شيء»، وعند مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعاً: **«لا تجعلوا بيوتكم مقابر!** فإن الشيطان ينفر من البيت الذي يسمع سورة البقرة تقرأ فيه».

وقد اختلط النهي عن «**اتخاذ القبور مساجد**» بقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**لا تتخذوا بيوتكم قبوراً**» في أذهان بعض الضعفاء من الرواة، فتولدت متون منكرة، من مثل:

* ما أخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرى**»، (ج: ٢ ص: ٢٤١): [أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس أخبرنا أبو بكر بن عياش عن أبي المهلب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن كعب بن مالك قال إن أحدث عهدي بنبيكم صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس فسمعته يقول: «**إنه من كان قبلكم اتخذوا بيوتهم قبورا ألا وإني أنهاكم عن ذلك ألا هل بلغت اللهم اشهد اللهم اشهد**»]،

قلت: هذا باطل سنداً لأن أبا المهلب مطرح بن زيد الأسدي الكناني الكوفي ثم الشامي ضعيف، وكذلك علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني الدمشقي الشامي ضعيف، بل لعله أسوأ حالاً من أبي المهلب، والواسطة بينهما هو عبيد الله بن زحْر الأفريقي ليس بالقوي وضعفه جماعة منهم أبو حاتم بن حبان على تساهله، بل قد قال ابن حبان: (إذا اجتمع هؤلاء الثلاثة: علي بن يزيد، وعبيد الله بن زحْر، والقاسم بن عبد الرحمن فهو مما عملته أيديهم)، فلعل أصل الحديث كحديث الحارث النجراني، رضي الله عنه، سمعه كعب بن مالك في نفس المناسبة، ثم أفسده علي بن يزيد أو أبو المهلب، أو اشتركا في إفساده، هذا إن لم يكن مخترعاً موضوعاً من أساسه.

أما متناً فهو باطل أيضاً لأن المحفوظ هو حديث الحارث النجراني، ولأن كعب بن مالك كان حاضراً كما هو في نص الحديث، وهو من أكابر الصحابة عقبي شجري، شهد المشاهد كلها إلا بدر وتبوك، فلو كانت جملة: «**إنه من كان قبلكم اتخذوا بيوتهم قبورا ألا وإني أنهاكم عن ذلك ألا هل بلغت اللهم اشهد اللهم اشهد**»، محفوظة، وكان الحديث السابق ثابتاً، لأخبر به كعب بن مالك الصحابة أثناء تداولهم وتشاورهم حول موضوع الدفن، ولامتنعوا عن دفن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، في بيته.

والنهي عن اتخاذ قبره الشريف عيداً ليس هو نهياً عن كثرة الزيارة فلا بأس من إكثار الزيارة وتكرارها ليل نهار حسب ما تيسر، وكلما سنحت فرصة لذلك، وإنما هو نهي عن:

(١) ترتيبها على نحو ملزم فيزور الإنسان، مثلاً، بعد صلاة الجمعة، ويمتنع عن الزيارة فيما سوى ذلك، وهكذا أبداً: أي أن يجعلها الإنسان أمراً راتباً كأنه صلاة مكتوبة،

(٢) أن يكون على وجه الاحتفال، كالاحتفال بعيد أضحى أو عيد فطر، فليس خروج الرجل صباح كل يوم إلى عمله عيداً، بالرغم من التكرار والرتابة،

هذا هو معنى العيد في اللسان العربي الذي خوطبنا به: فالأضحى عيد مع كونه مرة واحدة في السنة فقط، ولكن تناول طعام الفطور صباح كل يوم عند طلوع الشمس ليس عيداً لأن الإنسان قد يصبح قلساً فلا يفطر، ويطول به نوم فيجعل فطوره غداءً مع الظهر، ويصوم فريضة أو تطوعاً فلا يأكل إلا بعد غروب الشمس، وتارة يأكل على نضد مع أهله، وحيناً يتناول شطيرة على عجل منفرداً قبل خروجه لعمله، كل ذلك يجري عادة بدون احتفال، وهكذا.

وبعض من نعرف من فضلاء ساكني أطراف المدينة النبوية الشريفة يحرص على شهود الجمعة في المسجد النبوي الشريف ثم زيارة القبر الشريف والتسليم على رسول الله بعد ذلك، فليس هذا عيداً، بل هو موافقة لظروف سكنه وعمله، لأنه لا يألوا جهداً إذا نزل إلى وسط البلدة أن يزور ويسلم كلما تيسر، وهكذا أبداً.

فالمنهي عنه أن تحاط الزيارة باحتفالات وطقوس ومراسم وجداول زمنية وإجراءات روتينية متكررة كالأعياد: هذا من فضل الله على هذه الأمة وإلا لنشأت طبقة كهنوتية لتنظيم الزيارة، ولوجد من يفرض لها الرسوم والمكوس، ويبيع لها

أصنافاً من الشموع والعطور، لا تعجبن وتقول: هذا بعيد جداً، ولكن انظر ما يفعل آل سعود، قاتلهم الله، بالحجاج اليوم، وكيف انحرفوا بشريعة الحج المقدسة حتى أصبحت أضحوكة العالمين، وذلك بما ابتدعوه من تأشيرات، وتراخيص، وإلزام بـ«**مطوف**»، وتحديد مواعيد ابتداء وانتهاء للتقدم بالطلبات، وغير ذلك من الطغيان، والصد عن سبيل الله والمسجد الحرام، الذي تفوح منه رائحة الكفر والزندقة، أي رائحة تبديل الشرائع، الذي هو بدعة مكفرة.

وهذا كذلك من تكرمة الله لنبيه وقبر نبيه: فهو يزار ليل نهار، في كل الأوقات، فلا ينقطع أنسه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بالمحبين والمشتاقين من أمته أبداً، من غير أن يتحول قبره إلى ما يشبه الأسواق، أو النصب والأوثان. فلك الحمد اللهم على هذا الدين الشامل الكامل، والنبي النبيل الموقَّر الفاضل.

وإذا تأملت في الأحاديث المذكورة أعلاه في الفصول السباقة، وتحررت من التقليد والهوى، ظهر لك جلياً أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يستخدم فيها ألفاظ الشرك أو الكفر، أو أي الفاظ لها علاقة بذلك، وإن غلَّظ الوعيد في بعض المواضع، إلا في قوله: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً!**». ولولا هذا النص اليتيم لما كان لهذا الموضوع بكامله موقع في كتابنا هذ «**كتاب التوحيد**» الذي خصصناه لدراسة «**أصل الإسلام وحقيقة التوحيد**»، ولكان من مباحث أبواب الجنائز، وأحكام المقابر في كتب الفقه والأدب.

غير أن بعض المجتهدين غلا في المسألة غلوّاً شديداً حتى أصبحت عنده، وعند من قلَّده، من أصول المسائل، وأمهات القضايا، في الإسلام والتوحيد والإيمان، تُسل من أجلها السيوف، وتضرب الأعناق، وهي ليست كذلك بيقين، ولعلهم اجتهدوا فغلطوا للشبهات التالية:

الشبهة الأولى: ما رواه البخاري ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿**ولا تذرن ودّاً ولا سواعاً، ولا يغوث ويعوق ونسراً**﴾، حيث قال: [صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد. أما ودّ: كانت لكلب بدومة الجندل. وأما سواع: كانت لهذيل. وأما يغوث: فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ. وأما يعوق: فكانت لهمدان. وأما نسر: فكانت لحمير لآل ذي الكلاع. وهي أسماء رجال صالحين من قوم نوح. فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد. حتى إذا هلك أولئك، وتنسَّخ العلم، عبدت]، وروى عكرمة، والضحاك، وابن إسحاق نحو هذا. وأخرج الطبري بسنده عن محمد بن قيس، قال: [أن يغوث ويعوق ونسراً كانوا قوماً صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدرن بهم، فلما ماتوا، قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة! فصوروهم، فلما ماتوا، وجاء آخرون دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم كانوا يسقون المطر! فعبدوهم].

وهذا على فرض ثبوته إلى منتهاه، لا تقوم به حجة. نعم: كانت تلك أسماء آلهة لقوم نوح، وذلك بنص القرآن القاطع، أي قبل ما يزيد على أربعة آلاف عام قبل البعثة المحمدية، أو ربما أكثر من ذلك بكثير. وتوارثها العرب، وغيرهم من الشعوب الساميَّة، حتى انتهت إلى القبائل المذكورة، وأكثرها قبائل يمانية، في أثر ابن عباس، وربما إلى غيرها، كما هو معلوم من صحاح الحديث، والسير، وبالضرورة من علم التاريخ. ولكن كيف نشأت تلك المعتقدات في ذلك الزمن السحيق، هذا محال أن يعرف إلا بالنقل الصحيح، وما ثمة نقل صحيح، أو يعرف بالوحي، وما ثمة وحي، وأثر ابن عباس ليس بمرفوع حتى يقال أنه من الوحي، وما هي إلا إسرائيليات، أو أساطير عربية، أو خرافات شعبية، ونحوها.

والحق أن الأثر الأول لا يثبت حتى عن ابن عباس، لانقطاعه في موضعين، فقد أخرجه البخاري فقال: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج، وقال عطاء عن ابن عباس، رضي الله عنهما. وأخرج عبد الرزاق هذا الأثر في تفسيره بسنده عن ابن جريج قال: أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس. عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ كتابه من ابنه عثمان بن عطاء فنظر فيه، وكان ابن جريج لا يرى بأساً أن يقول: أخبرنا في في المناولة والكتابة. وذكر صالح بن أحمد بن حنبل في «**العلل**» عن علي بن المديني قال: سألت يحي بن سعيد القطان عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني، فقال ضعيف، فقلت: إنه يقول:

أخبرنا، قال: لا شيء، إنما هو كتاب دفعه إليه! قلت: بل هو شر من ذلك، وإنما دفعه ابنه عثمان بن عطاء إليه، وهذا الابن ضعيف، وليس بثقة، وما ندري هل عبث في كتاب أبيه، وما نعلم درجة كتاب عطاء من القيد والشكل والتنقيط، وهو نفسه، أي عطاء بن أبي مسلم الخراساني، مع ذلك كثير الوهم، يرسل ويدلس!

على أن الحفريات والآثار والنقوش الحميرية دلت مؤخراً على أن حمير كانت تعرف (وداً) كذلك، وتربط بينه وبين إله القمر! فهذه الآلهة أكثر ارتباطاً بالكواكب والأفلاك منها برجال صالحين، وإذا ثبت أن نوحاً، عليه الصلاة والسلام كان في شمال العراق (وهو أمر راجح، ولكنه لم يتيقن بعد) فأهل العراق القديم كانوا عبدة نجوم وأفلاك وأرواح علوية، والله أعلم، وهناك قول أن نوحاً إنما ارسل إلى شعب يقطن على الساحل الجنوبي من البحر الأسود أيام كان بحيرة عذبة، معزولة عن بحار العالم، قبل نحو ستة آلاف عام من البعثة النبوية الشريفة. فالقضية كلها غارقة في ظلمات التاريخ، ومطويات الغيب.

على أن القصة حتى لو ثبتت لا علاقة لها بموضوع **«اتخاذ القبور مساجد»**، وإنما هي تتعلق باتخاذ الأنصاب والتماثيل لأولئك المعظمين، وكان ذلك في مجالسهم، وليس على قبورهم، ولا كان هو في مساجدهم، فلا علاقة له بموضوعنا أصلاً، وإنما هي في الغلو في تعظيم الصالحين ومحبتهم، وخطورة ذلك على التوحيد. لاحظ قوله: (ولم تعبد. حتى إذا هلك أولئك، وتنسَّخ العلم، عبدت)، وبيان الرواية التالية لذلك: (دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم كانوا يسقون المطر! فعبدوهم)، فأول الأمر تعظيم ومحبة غالية مفرطة، ثم اعتقاد فاسد أنه بهم يستسقى المطر، فتم الارتفاع بهم إلى مراتب الألوهية، ثم الشرك بعبادتهم.

وقد أسلفنا نقالش هذا الموضوع في فصل مستقل، هو: (**كيف ترك البشر التوحيد الأول؟!**)، حيث ذكرنا مزيداً من القصص الخرافية المتناقضة، فراجعها هناك!

الشبهة الثانية: ما أخرجه ابن جرير بسنده عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم الات والعزى**﴾، (النجم؛ ١٩:٥٣) أنه قال: [كان يلتّ لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره]، وأخرج البخاري بإسناد غاية في الصحة عن ابن عباس قال: [كان اللات رجلاً يلتّ السويق للحاج]، وأخرج ابن أبي حاتم عنه بلفظ: [كان يلت السويق على الحجر، فلا يشرب منه أحد إلا سمن، فعبدوه]، وأخرج سعيد بن منصور لفظاً آخر هو: [كان يلت لهم السويق، فيطعم من يمر من الناس، فلما مات عبدوه، وقالوا: هو اللات]، وغيرها من الروايات لا تخرج عن هذا المعنى، وكلها موقوفة، ليس منها حرف واحد مرفوع، فليست هي من الوحي، ولا حجة فيها، بل ما هي إلا خرافات عربية، وأساطير شعبية،

وهي مخالفة لنصوص القرآن القطعية الدالة على كون اللات، والعزى، ومناة ثلاثة آلهة إناث، كانت العرب تعتقد أنها كلها ملائكة، وأنها بنات الله، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيرا، أو تعتقد أن اللات إلاهة أنثى من أصل جني، وهي صاحبة الله، تعالى الله عن ذلك، والعزى ومناة إلاهتان، بنتان لله، ذات طبيعة ملائكية، سبحان الله عما يصفون. فكيف تحولت «**صاحبة الله**»، أو أحد «**بنات الله**»، وهي أنثى، تعالى الله عن ذلك، إلى رجل، ذكر، كان يلت السويق للحجاج، وأي سويق هذا الذي يشربه الحجاج فيسمنون منه، بعد حسوات قليلة أو شرب أيام يسيرة، وهل في التخريف والشطح أوغل من ذلك؟!

ووردت روايات أن اللات صخرة طويلة بيضاء منقوشة كانت في الطائف. هذا نصب وثني، يرمز إلى الإلهة «**اللات**»، وليس فيه ذكر قبر ولا غيره، وروي غير ذلك كثير عن بيوت وستور وأنصاب وأشجار وصخور لها علاقة بـ«**اللات**» هذه، ولم يرد ذكر قبر قط!

وكذلك دلت الأبحاث الحديثة في علوم التاريخ والآثار والنقوش والكتابات التاريخية على أنها كانت معروفة عند كثير من الشعوب السامية بإسمائها تلك، أو قريباً جداً من ذلك، قبل أن تخلق قبيلة ثقيف أصلاً، إلا **«العزى»** التي يرجح أنه تعريب لـ**«عشتروت»** إلاهة الخصب، والإنجاب والحب عند الساميين الشماليين. والظاهر أن هذه القصص وضعت تشنيعاً على «**ثقيف**» التي كانت مختصة باللات، معظمة لها!

ويشبه ذلك تشنيع قبائل العرب، وبخاصة القبائل المضرية النجدية على قريش عبادة «**أساف**»، و«**نائلة**»، وهما تمثالان في غاية الجمال والإتقان، لعلها ترمز لآلهة شامية أو رومانية، يظهر أنها استوردت من الشام أو من بلاد الرومان واليونان في قديم الزمن لأن العرب ما كانت تحسن فنون التصوير والنحت على ذلك المستوى الرفيع، ووضع أحدهما على الصفا والآخر على المروة. فقالت العرب أنهما عاشقان زنيا في الكعبة، فمسخا تماثيل نصبت على الصفا والمروة عبرة وتخويفاً من مغبة المعصية في الحرم، وفظيع إثم الاستخفاف به، ثم طال الأمد فعبدتها قريش (طبعاً: لسخف عقلها، وعدم أهليتها للقيادة، كما تؤكد القبائل الأخرى المنافسة لها في القيادة والسيطرة على بلاد العرب!!).

ولو قرأ من احتج بمثل تلك الأساطير قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى * ألكم الذكر وله الأنثى**﴾، إلى قوله: ﴿**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمّون الملائكة تسمية الأنثى**﴾، في سياقها الصحيح بدقة وعناية، وحضور ذهن وبال، لما قبل بمثل ذلك اللغو والهراء!

بل إن الصحيح، وهو الحق اليقيني، الذي لا ريب فيه: ما ثبت عنه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، أنه قال: «**رأيت عمرو بن عامر يجر قصبه في النار، وكان أول من سيَّب السائبة، وبحَّر البحيرة**»، حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وابن أبي عاصم في «**الأوائل**»، وأبو عوانة، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي في «**الكبرى**»، بأسانيد صحاح، كلهم عن أبي هريرة، وهو عند بعضهم بدون لفظة: «**بحَّر البحيرة**»، وعند بعضهم بزيادة: «**وهو أول من غيَّر دين إسماعيل**»، أو «**وهو أول من غير عهد إبراهيم**».

* وهو في «**المستدرك على الصحيحين**» مطولاً، حيث قال الحاكم: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الوزير حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**عرضت علي النار فرأيت فيها عمرو بن لحي بن قمعه بن خندف أبو عمرو وهو يجر قصبه في النار وهو أول من سيب السوائب وغير عهد إبراهيم عليه السلام وأشبه من رأيت به أكثم بن أبي الجون!**»، قال: فقال أكثم: (يا رسول الله يضرني شبهه؟!)، قال: «لا، إنك مسلم وإنه كافر!». وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه). وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم). ونسبه الحافظ في «**الفتح**» إلى أحمد، ولم أجده.

* وقد ورد هذا مطولاً بإسناد قوي جيد، تقوم به الحجة، في «**السيرة النبوية**» لابن هشام، قال: قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن أبا صالح السمان حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول لأكثم بن الجون الخزاعي: «**يا أكثم! رأيت عمرو بن لحيٍّ بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار، فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به، ولا بك منه!**»، **فقال أكثم: (عسى أن يضرني شبهه يا رسول الله؟!)، قال: «لا، إنك مؤمن وهو كافر! إنه كان أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان، وبحَّر البحيرة، وسيَّب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي»**، وأخرج مثله ابن أبي عاصم في «**الأولئل**»، وابن أبي عروبة، وابن مندة من طريق بن إسحاق، ونسبه الحافظ في «**الفتح**» إلى «**السيرة الكبرى**» لابن إسحاق بهذا اللفظ.

* وأخرج البخاري ومسلم حديث الخسوف الطويل الصحيح عن عائشة، وفيه مرفوعاً: «**رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ورأيت فيها عمراً يجر قصبه في النار، وهو الذي سيَّب السوائب**».

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان حدثنا هلال بن العلاء الرقي حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه، رضي الله تعالى عنه ، قال: [بينا نحن مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في صلاة الظهر والناس في الصفوف خلف رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فرأينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يتناول شيئا، فجعل يتناوله فتأخر، وتأخر الناس،

ثم تأخر الثانية فتأخر الناس، فقلت: (يا رسول الله: رأيناك صنعت اليوم شيئًا ما كنت تصنعه في الصلاة؟!)، فقال: «إنه عرضت علي الجنة بما فيها من الزهرة والنضرة فتناولت قطفا من عنبها ولو أخذته لأكل منه من بين السماء والأرض لا ينقصونه، فحيل بيني وبينه؛ وعرضت علي النار فلما وجدت سفعتها تأخرت عنها، وأكثر من رأيت فيها من النساء: إن ائتمن أفشين، وأن سألن ألحفن، وإذا سئلن بخلن، وإذا أعطين لم يشكرن؛ **ورأيت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وأشبه من رأيت به معبد بن أكثم الخزاعي فقال معبد: (يا رسول الله! أتخشى علي من شبهه، فإنه والدي؟!)، فقال: «لا، أنت مؤمن، وهو كافر، وهو أول من حمل العرب على عبادة الأصنام!»**، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. قلت: هكذا جاء هنا: **معبد بن أكثم الخزاعي**، فلعله انقلب على بعض الرواة والأصح: **أكثم بن أبي الجون، وأبو الجون هو: معبد الخزاعي**.

فالقصة ثابتة بأصح الأسانيد عن أبي هريرة، وعائشة، وأبي بن كعب، رضوان الله عليهم، وهي مروية من طرق أخرى أسلفنا بعضها في الفصل المسمَّى: (**كيف ترك العرب دين إسماعيل؟!**).

فالقصة، كما ترى، ثابتة يقيناً بالتواتر، وهي مشهورة عند العلماء، ويذكرها بعضهم بصيغة الجزم من غير إسناد، كما هو في ترجمة الإمام الشهيد أحمد بن نصر الخزاعي في «**تاريخ بغداد**»، وفي «**تهذيب الكمال**».

الشبهة الثالثة: تعظيم النصارى لصالحيهم، وبناء الكنائس على قبورهم، كما هو معلوم ثابت قادهم إلى الغلو فيهم إلى مرتبة الألوهية أو الربوبية، فذمهم الله تعالى بقوله: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم**﴾.

وهذا كذلك ليس بصحيح قطعاً، فقد فسر النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، ذلك بالطاعة في التحريم والتحليل، أي الطاعة في التشريع، على وجه الحصر، عندما اعترض عدي بن حاتم قائلاً: (ما عبدناهم)، وتبعه في ذلك حذيفة رضي الله عنه، ونفى صراحة أن يكونوا «**يصلون لهم**»، ونفى غيره أنهم كانوا: «**يسجدون لهم**»، كما هو مفصل في موضعه. فالأحبار والرهبان الذين اتخذوا أرباباً من دون الله بطاعتهم في التشريع منهم من كان له قبر معظم، اتخذه الناس عيداً ومسجداً، ومنهم من لم يكن كذلك، ومنهم أموات، ومنهم كذلك أحياء يطاعون في التشريع حال حياتهم، وهذا معلوم بالضرورة من التاريخ، ومن الحاضر المحسوس المشاهد، فكل أولئك اتخذوا أرباباً من دون الله بطاعتهم في التشريع، بغض النظر عن حياتهم، وموتهم، وتعظيم قبورهم من عدمه، فلا علاقة لهذا النوع من الشرك بالقبور والمقابر مطلقاً.

وأما المسيح عيسى بن مريم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى والدته، إنما أصبح رباً لاعتقادهم فيه أنه الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، وهو عندهم، على كل حال، إله حق أزلي، مساوي لأبيه في الجوهر الإلاهي، وهذا من شرك الذات الذي تكلمنا عنه في أول هذا الكتاب، فرن كان هناك قبر يزار ويعظم فلذلك المعتقد، فلا علاقة لذلك أيضاً بالقبور والمقابر من حيث هي مطلقاً.

كما أنه معلوم بالاضطرار من التاريخ أن تعظيم الصالحين وبناء المعابد عليهم كان شائعاً قبل الرسالة المحمدية، كما هو في قصة أهل الكهف، وانتشار ذلك في جميع الأقطار النصرانية، كما هو متواتر، معلوم بالضطرار في تواريخهم وكتبهم، وكما رأته أم سلمة وأم حبيبة في أرض الحبشة، فجاء النهي المغلظ، واللعنة لفاعل ذلك، وتصنيفه من شرار الخلق.

نعم: جاء لعن من فعل ذلك، مما يدل على الحرمة المغلظة، تماماً كما جاء لعن آكل الربا وموكله، وكاتبه وشاهديه، ولعن من غير منار الأرض، ولعن من لعن والديه، ولعن الذين يرمون المحصنات، ولعن عشرة في الخمر، وغير ذلك كثير، ولم يجيء حرف واحد بوصف ذلك بالشرك أو الكفر، إلا في قوله: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً!**»، وقد بينا معنى الوثن آنفاً.

ولكنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يقل قط أن من اتخذ القبر مسجداً، أو بنى عليه بناءً، فقد أشرك، أو عبد ذلك المقبور، أو جعله لله نداً، مع قوله في ما هو أيسر من ذلك بكثير من الشرك اللفظي: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»، وقوله: «**أجعلتني لله نداً، بل ما شاء الله وحده!**» لمن قال له: (ما شاء الله وشئت!).

وعلى كل حال فالظاهر أن اتخاذ القبور مساجد كان شريعة سابقة، ثم نسخ ذلك في شرعنا، فقد أخرج ابن سعد في «**الطبقات الكبرى**» من طرق أن إسماعيل دفن هاجر في داخل الكعبة من جهة الشمال (المسمّى الآن حجر ِسماعيل، وهو خارج بناء الكعبة اليوم)، ثم دفنه أبناؤه بجوارها عندما قبض، صلوات الله وسلامه عليه وعلى والديه، وقيل أنه الآن تحت الميزاب. كما ذكر الإمام ابن حبان البستي في «**الثقات**» في ترجمة سعيد بن حرب العبدي، قال: [سمعت ابن الزبير وهو يقلع قواعد البيت فأتى على تربة صفراء عند الحطيم، فقال: واروها، فإن هذا قبر إسماعيل]، فالله أعلم بصحة هذا كله. كما قيل: أن في الحطيم بين الحجر الأسود وزمزم قبر سبعين نبياً، وهذا أبعد عن وقائع التاريخ الثابتة.

وقبر إسماعيل، صلوات الله عليه، قد اندرس وذهب، ولم يعد معروف العين فوجوده وعدمه سواء، على أنه على التحقيق خارج «**المسجد الحرام**» المبني المخصوص، لأن «**المسجد الحرام**» المبني المخصوص هو «**الكعبة**» فقط، لا غير، قال تباركت أسماؤه: ﴿ **جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴾، (المائدة؛ ٥:٩٧). وكذلك قبور الأنبياء السبعين المزعومة، على فرض وجودها، قد اندرست، وهي خارج الكعبة، في الحطيم بين الحجر الأسود وزمزم، كما تزعم القصة، فحالها كحال قبر إسماعيل، صلوات الله عليه.

وجاءت روايات تزعم أن سبعين نبياً «**قبر**» في المكان الذي بني عليه مسجد الخيف، وهذا كسابقه: قبور في مقبرة قد اندرست، ولم تعد لها أعيان تعرف، فموقع مسجد الخيف إذاً أرض فضاء، ولا نبالي أصحت الروايات بذلك، أو لم تصح، والأرجح أنها ليست بصحيحة، وأن الأنبياء إنما صلوا هناك، ولم يقبر أحد منهم في ذلك الموضع، هذا إذا كان الموضوع برمته له أصل، وفي النفس من ذلك شيء، بل أشياء: سبعون في الخيف، وسبعون في الحطيم، هذه أعداد ومزاعم تثير الريبة والشكوك؟!

وكذلك قصة أهل الكهف بغض النظر عن تفاصيلها، ومن الذي أمر باتخاذ المسجد عليهم، شريعة منسوخة، كحال جميع الشرائع، بمجرد مجيء الوحي إلى نبينا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، نسخاً نهائياً كاملاً مطلقاً. وحتى لو سلمنا جدلاً بالباطل المتيقن بطلانه، وهو أن شرائع من قبلنا ما زالت سارية، وأن اتخاذ القبور مساجد لم يكن محرماً في تلك الشرائع السابقة، بأن كان مكروهاً فقط، أو مباحاً، أو مندوباً، أو واجباً، حتى لو سلمنا جدلاً بذلك الباطل فإن الأحاديث المحرمة لذلك في شريعتنا هي قطعاً، وبلا شك الناسخة لكل ذلك، لا سيما وأنها متأخرة جداً، فهي قبيل وفاة نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله. وقد طوَّل الألباني جدا في مناقشة هذا من غير كبير محصول، بل لعله أربك المسألة بدلاً من إيضاحها، وذلك في كتابه آنف الذكر: (**تحذير الساجد**).

وكذلك ما روي أن أبا جندل بنى مسجداً على قبر أبي بصير، رضي الله عنه، بعد وفاته، وقبيل ذهابه، وعصابته المجاهدة المشهور، التي دوَّخت قريش، إلى المدينة. فهذا لا يثبت، وإنما هي في أحسن أحوالها من مراسيل الزهري، وهي في غاية السقوط: «**شبه الريح**»، كما قال الأئمة. مع اضطراب الروايات حيث قال بعضها: (**وجعل عند قبره مسجداً**)، وهذا لا بأس به، كما هو عند ابن عساكر. فكل هذا لا يثبت، وإن ثبت فهو منسوخ قطعاً لأن ذلك كان زمان الحديبية، قبل الفتح المكي، وأحاديثنا المحرمة لذلك متأخرة عليه جداً، فهي قطعاً الناسخة الحاكمة.

فسقطت على كل حال احتجاجات «**القبوريين الخرافيين**» بأي شيء من هذا على جواز «**اتخاذ القبور مساجد**»: ﴿ **كبرت كلمة تخرج من أفواههم، إن يقولون إلا كذباً** ﴾.

وفي الجانب المقابل فإن من الغريب حقاً أن نجد قوما سمعوا كل ذلك وعلموا أن الدين قد كمُل، وأنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هو **«الماحي»** الذي محى الله به الشرك والكفر، ومع ذلك يستجيزون التقديم بين يدي الله ورسوله، فيسمون عبادة، وشركاً، ما لم يسمِّه الله ورسوله عبادة أو شركاً، بل ويجعلونه أعظم خطراً، وأولى بالاهتمام مما سماه الله ورسوله شركاً وكفراً. ويجوب رؤوس هؤلاء أقطار الدنيا محذرين من **«شرك القبور»**، وهو خرافة لا وجود لها، بل هو« **بدعة»** نكراء، هم الذين افتروها وأحدثوها، ساخرين من **«توحيد الحاكمية»**، الذي قامت عليه مئات النصوص اليقينية المتضافرة من الكتاب، والسنة، والإجماع، بل والعقل (كما هو مفصل في كتابنا هذا، وكما هو مشبع بحثاً وبرهنة في كتاب مستقل بذاته هو كتابنا المسمَّى: **«الحاكمية وسيادة الشرع»)**، مدافعين عن بعض الحكام الذين يبدلون الشرائع، ولا يحكمون بما أنزل الله، ويرخصون للبنوك الربوية، ويقاتلون تحت لواء الكفار ويتولونهم، بدعوى أنهم مسلمون موحدون، عقيدتهم سليمة: ولم لا؟! أليست بلادهم خالية من القبور المبنية، ومزارات الأولياء!! إلى غير ذلك من قلب الحقائق، كل ذلك وهم في غاية النهاية من القناعة بحسن عملهم، وصواب صنيعهم، وسلامة عقيدتهم، فما أعظم تلبيس إبليس: هؤلاء هم «**القبوريون المهووسون**».

فهناك إذاً صنفان من «**القبوريين**»:

<u>الصنف الأول:</u> جعل بناء القبور وزخرفتها والتمسح بها من القربات، بل من شعائر الدين، وعلامات اليقين، فعصى الله ورسوله، وأوغل في التخريف والأساطير، وأضاع الأعمار في رواية أساطير الأولياء وكراماتهم المكذوبة. هؤلاء هم «**<u>القبوريون الخرافيون</u>**». والغالب على هؤلاء الجهل، وقلة المعرفة. وغاية التحقيق عندهم شتم الإمام ابن تيمية أو تكفيره: هذا جهل مركب، وتفريط شنيع!

<u>والصنف الثاني:</u> غلا في الاتجاه المعاكس فافترى «**شرك القبور**» الذي لا وجود له في العالم، حتى أن أحدهم ليقفز فزعاً، كأن حية لدغته، إذا رأى من يتمسح بقبر أبي القاسم، محمد رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، متبركاً به. وترتب على ذلك تكفير المسلمين، وسل السف عليهم وقتالهم، تماماً كالخوارج الحرورية: يقتلون أهل الإسلام، ويذرون أهل الأوثان. فلنسم هؤلاء: «**<u>القبوريون المهوسون</u>**». والغالب على هؤلاء سطحية الفكر وتفاهته، والعجب بالنفس وتزكيتها: فهم، فقط، أهل العقيدة الصحيحة، بزعمهم، وهم وحدهم الفرقة الناجية، وهم الطائفة المنصورة، وغيرهم مشرك كافر، أو على التقدير البعيد، والتساهل الشديد: مبتدع ضال هالك.

وهم في الشر كالصنف الأول، بل الحق أنهم في الشر أشد، لأنهم غلاة مارقون، كسلفهم من الخوارج الحرورية.وهذا غلو وإفراط، والإفراط والغلو، عامة، أشد شراً وإثماً من التفريط، كما سلف في صدر هذا الكتاب.

ودين الله الحق طريق مطهرة مرفوعة، وسط معصومة، حنيفية سهلة سمحة: لا هو تفريط المفرطين الكسالى الفاسقين، ولا غلو المهووسين المارقين، ولا جهالات العوام المقلدين، ولا شطحات المتصوفة المخرفين.

بقيت مسألة واحدة، آلا وهي: ما هي علة الحكم بالحرمة المغلظة لاتخاذ القبور مساجد، وكذلك حرمة اتخاذ قبره، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عيداً؟!

والحواب: إن كان المقصود بالعلة: **«الباعث على الحم»**، أو «**المناط**» الذي ربط به التشريع، أو «**المعنى**»، أو «**الاسم**»، أو «**العنوان**»، أو «**الوصف**»، المنضبط الذي يدور معه الحكم وجوداً وعدماً مثل الإسكار الذي هو «**علة**» تحريم الخمر: فيحرم كل ما أسكر، فإذا تخلل، أو تحلل، أو عولج بحرق أو طبخ أو نحوه فلم يعد مسكراً عاد إلى الحل، الذي هو الحكم الأصلي على الأشياء. إن كان هذا هو المقصود، فلا سبيل إلى معرفة «**المناط**»، أو «**العلة**» لحكم شرعي إلا بدليل شرعي لأن الربط بين الأثنين أمر وضعي يقتصر الحق فيه على «**صاحب السيادة**»، المتفرد بالحكم، والخلق والأمر،

تباركت أسماؤه، لا شريك له، فهو يحكم لا معقب لحكمه، لا رب غيره، ولا إله سواه. وليس في النصوص الآنفة، ولا في غيرها حسب علمنا، علة شرعية وجودية بالمعنى المحرر أعلاه.

وإن كان المقصود بالعلة **«العلة الغائية»** أي ما يترتب على تطبيق الحكم من مآلات، فالعادة والغالب من الأحوال، وهو ما يسمّى أحياناً بـ**«حكمة التشريع»** أو **«مقصد التشريع»** كما هو الحال في تحريم الخمر والميسر المؤدي إلى حفظ العقل، وتقليل العداوة والبغضاء والشجار بين الناس، وتخفيف الانشغال عن ذكر الله، التي تكثر عند شرب الخمر، وغير ذلك من المقاصد الجميلة التي جاء بها النص، وغيرها مما قد يستنبطه العقلاء، مثل: حفظ المال لما هو أهم من المصارف ... إلخ. إن كان هذا المقصود، فيجب أن يعلم يقيناً على كل حال أن الحكم الشرعي إنما ثبت بالنص الشرعي، لا غير، بغض النظر:

(١) عن وجود مقاصد من عدمها،

(٢) وبغض النظر عن معرفتنا لتلك المقاصد أو جهلنا لها، إن كانت موجودة،

(٣) وبصرف النظر عن تحقق المقاصد أو عدم تحققها إن كانت معلومة،

أي أن الحكم الشرعي لا يدور، مطلقاً، مع مقاصده وجوداً ولا عدما، بل: الالتزام بالحكم الشرعي، وفق النص الشرعي لا غير، هو حقيقة العبودية وجوهرها: فالعبودية هي طاعة أمر الله، والخضوع لأمره، والاستسلام لحكمه، مع تمام المحبة والتعظيم له، جل ذكره، بغض النظر عن أي اعتبار آخر مطلقاً، وليست هي ذات الركوع والسجود، والطواف، والسعي، وايقاد السرج والشموع، وإطلاق البخور، وغسل أعضاء الوضوء، ولا حتى دفع الزكاة، والامتناع عن الزنا، وترك الربا، و تجنب بيوع الغرر، والوفاء بالكيل والميزان، وإيصال الحقوق إلى أهلها، والإحسان إلى الناس، بل إلى عامة الخلق، ليست العبودية هي **عين ذلك**، وإنما هي: **«الطاعة للأمر بذلك»**!

فإذا علم أن الحكم الشرعي لا يدور مع **«الحكمة»** أو **«المقصد»** وجوداً ولا عدماً، فقد أمنا معصية أمر الله بزعم أن كذا وكذا من «**الحكمة**»، وتحصيل «**المصالح**»، ودرء «**المفاسد**»، وغير ذلك من الدجل والهراء. ولا بأس من إعمال العقول في دراسة «**الحكم**» و«**المقاصد**» بشرط أن لا تنسب إلى الشرع إلا بدليل شرعي، وأن لا يقال على الله بغير علم، ولعل الأولى ترك ذلك. ولكن الناس لا يقتنعون بذلك: ﴿**وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً**﴾!!

وعليه فيحتمل أن تكون الحكمة من حرمة «**اتخاذ القبور مساجد**» هي:

(١) سد أبواب الشرك، وذرائعه كما يقال، وهو **رأي** لا تنكر وجاهته، وهو على أي حال مجرد رأي، لا دليل من الوحي عليه، ولا يسعفه، بل يضعفه أن ذلك كان على الأرجح مقبولاً في شرائع بعض الأنبياء السابقين، قبل النسخ، وأن الشرك كان في أزمنتهم أقوى وأظهر وأخطر، فما باله لم يحرم حينئذ، وحرم في دين النبي الخاتم، الذي محا الله به الكفر والشرك، وقطع دابر عصور الجهل والخرافة والظلام؟!

غير أنه يمكن أن يعارض هذا بإن النبوة والرسالة قد ختمت، فليس بعد أبي القاسم نبي ولا رسول، فلزم الآن سد أبواب الشرك وذرائعه، خلافاً للعصور الأولى فقد كانت الأنبياء والرسل تتوالى فيصلح التالي ما فسد في ما سبقه من الأزمنة، ويكمل الاحق ما ما تركه السابق، بأمر الله ووحيه وهكذا أبداً.

ومع هذا الاعتراض فتبقى إشكالية أن الموضوع ليس بالخطورة والأهمية التي يتصوره **«القبوريون المهووسون»**. فلو كان ثمة ما يسمونه بـ«**شرك القبور**»، وكان من الخطورة المخيفة التي يزعمون، وأن كل شرك في العالم إنما نشأ كذلك، لكان سد بابه من أيسر الأمور، وذلك مثلاً بتشريع حرق جثث الموتى حتي تستحيل رماداً، ثم سحقها، ثم ذروها في البحار الواسعة، فإن لم يتيسر ففي المياه الجارية، فإن لم يكن شيء من تلك البحار والأنهار قريباً، ففي الأراضي الفضاء خارج المدن مع الحرص على المبالغة في ذروها في أوسع مساحة ممكنة، ولا يستثنى من ذلك إلا الدفن في البحر لمن كان في أعالي البحار ونحوه. هذا تشريع سهل ميسور،قد جربته أمم وشعوب، ومحاسنه تساوي أو تفوق

محاسن الدفن: فلا تبقى مقبرة ولا قبور، ولا خوف من «**بعبع**» شرك القبور المشهور.

فإن قال قائل: حرق الميت، ثم طحن رماده، ثم ذروه في الرياح إهانة له، فنقول: وهل تركة يتفسخ، ويتعفن، فيتقيح وينقلب صديداً ترعى فيه الدود، والأرضة، والجراثيم كرامة له؟!

وإن قال قائل: تكلفة الحطب والوقود اللازمة للحرق التام مرتفعة، فنقول: وهل كلفة قطعة الأرض المحجوزة لمئات، وربما آلاف السنين، أقل من ذلك؟! وماذا عن كلفة الحفر ومشقته؟! فحتى لو كانت تلك الكلفة أكبر، فخطر «**شرك القبور**» المزعوم أعظم، ويمكن معالجة الأمر بجعل تكاليف «**الحرق**» على العاقلة، أو فريضة علي الكفاية، أوعلي بيت المال!

فإذ لم يشرع هذا أو نحوه في هذا الدين الخاتم، علي سهولته ويسره بل وتميزه على البدائل الأخرى، علمنا أن وساوس القوم مبالغ فيها، وإنما هي فرضيات خيالية، وإسقاطات وهواجس نفسية.

بل لعلنا نقترح على القوم أن يستبدلوا الدفن بما أسلفنا، فما ورد قط نهي صريح عن مثل هذا. نعم: وردت نصوص كثيرة تأمر بالدفن، ولكن هذه لا إشكال فيها، فالقوم أهل «**نظر سديد**»، و«**قياس وتعليل**»، ومراعاة لـ«**جلب المصالح ودفع المفاسد**»، وأساطين في فن «**سد الذرائع، والنظر في المآلات**» فلهم أن يزعموا أن الحكمة من الدفن هي: (التخلص من أجساد الموتي، وحماية الناس من تحللها وروائحها، مع تكريم الميت وعدم انتقاص ذكراه لو ترك على سطح الأرض على تلك الحالة الشنيعة)، أو بلفظ آخر: الأمر بالدفن ليس هو لذات الدفن من حيث هو عملية دفن ومواراة في التراب، وإنما هو لمواراة الجثة، والتخلص منه بطريقة راقية مهذبة، وما الدفن إلا واحدة منها. فالحرق إذاً أولى وأحسن، كما أسلفنا، لا سيما في هذا الزمان حيث رخصت أسعار الوقود، وارتفعت أكلاف القبور والحفر، ولا سيما مع مراعاة «**سد الذرائع، والنظر في المآلات**»، التي يزعم القوم أنهم أساطينه!

والقوم قد استباحوا أكثر المحرمات بدعوى «**الضرورة**»، ولم يروا بأساً باستدعاء أكثر من نصف مليون جندي أمريكي كافر لتدمير العراق، وذبح مئات الألوف من أبنائه، بدعوي «**الضرورة**» لحماية أهل الكويت من بطش صدام حسين المرعب. فحماية الناس من «**شرك القبور**»، الأكثر «**إرعاباً**» بل هو على مذهبهم الكاسد: من الشرك الأكبر المهلك، المردي في النار الأبدية، واللعنة السرمدية، أولى وأوجب: نحن في انتظار إصدارهم لهذه الفتوى «**البديعة**» على أحر من الجمر!

ومما يشكك في صحة هذا «**التعليل**» أن «**الصلاة إلى القبر**»، أقرب في صورته إلى الشرك، وأولى بفتح أبوابه، من «**اتخاذ القبور مساجد**»، لا سيما إذا كان القبر تحت قدمي المصلي، أو في مؤخرة المسجد، كما هو الغالب في كنائس النصارى حيث رأينا بأنفسنا رأي العين. قبوراً تحت أرجل المصلين. ومع ذلك فإن «**الصلاة إلى القبر**» محرم فقط، في حين أن «**اتخاذ القبور مساجد**» كبيرة من كبائر الذنوب، كما أسلفنا!

(٢) ولكن يحتمل أن تكون الحكمة من حرمة «**اتخاذ القبور مساجد**» هي: هي حماية حرمة الموتى وعدم أذيتهم بعقد دروس العلم، وجلسات القضاء، والمناظرات، بل وتنظيم الجيوش وعقد ألويتها، وغير ذلك من أنشطة المساجد وفعالياتها، وبالتجمع والجلوس والمشي فوقهم، كما هو في كنائس النصارى حيث رأينا ذلك رأي العين.

(٣) ويحتمل كذلك أن تكون الحكمة من حرمة «**اتخاذ القبور مساجد**» هي: ربط المسجد في أذهان المؤمنين بالحياة والنشاط والحركة، لا بالموت والفناء والبلى، أي أن الدين، وعموده الصلاة، إنما هو نظام للحياة، وطراز للعيش، وبالعيش وفقه تكون الحياة الطيبة، والموت الطيب، والمبعث الطيب، وليس العكس. بخلاف كنائس النصارى الكئيبة، التي تبنى على المقابر، وتتوسط المقابر، ويشعر الإنسان إذا دخلها أنه بمعزل عن الدنيا وأنشطتها، بل يشعر أنه قد مات وأن الدين إنما هو للأموات، وليس للأحياء فيه نصيب. لذلك لا يتذكر النصراني دينه وكنيسته إلا ساعة الموت، وفي لحظات قليلة أخرى: فديننا دين حياة وحركة ونشاط، وبناء أمصار، وإنشاء مدنيات، وصناعات وتقنيات، وليس هو

كالنصرانية المحرفة: دين موت وعزلة ورهبانية، وخلوات وفلوات!

(٤) ويحتمل أن أن تكون الحكمة من حرمة «**اتخاذ القبور مساجد**» هي: إبقاء المقابر كما هي مقابر، دار الموتى، فلا تتشابه مع دور الأحياء، ولا تضعف قابليتها في التذكير بالموت والفناء والبلى، لا غير. ولعل هذا هو أوجه الأقوال لأن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، حينما نسخ النهي عن زيارة القبور فرخص في زيارتها حث على ذلك لحكمة أنها: «**فإن في زيارتها تذكرة**»، «**فإنها تذكر الموت**»، «**فإن فيها عبرة**»، «**فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**»، كما جاء في النصوص المعصومة الصحيحة، على ما سيأتي قريباً، بإذن الله.

(٥) ويحتمل أن أن تكون الحكمة من حرمة «**اتخاذ القبور مساجد**» هي: عدم التشبه بأهل الكتاب، والحرص على مخالفتهم من كل وجه، وهو من مقاصد الشريعة المهمة الذي جاءت به العشرات، بل المئات من النصوص. وهذه المخالفة مطلوبة في صغير الأمور وكبيرها، كما يظهر من الأمثلة الآتية:

* حيث جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» : [حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**اعفوا اللحى وخذوا الشوارب وغيروا شيبكم ولا تشبهوا باليهود والنصارى**»]، هذا إسناده جيد، وهو صحيح بشواهده!

* وجاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» حديث آخر: [حدثنا زيد بن يحيى حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر حدثني القاسم قال سمعت أبا أمامة يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: «**يا معشر الأنصار حمّروا، وصفّروا، وخالفوا أهل الكتاب!**» قال: فقلت: (يا رسول الله: إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون؟!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**تسرولوا، وائتزروا، وخالفوا أهل الكتاب!**»، قال: فقلت: (يا رسول الله: إن أهل الكتاب يتخففون، ولا ينتعلون؟!)، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**فتخففوا، وانتعلوا، وخالفوا أهل الكتاب!**»، قال: فقلنا: (يا رسول الله: إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم، ويوفرون سبالهم؟!)، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**قصوا سبالكم، ووفروا عثانينكم، وخالفوا أهل الكتاب!**»]، قلت: القاسم بن عبد الرحمن صدوق يغرب كثيرا، وهذا إسناده حسن، وهو صحيح بشواهده.

ولعل غيرنا يجد حكماً معقولة أخرى، ومقاصد وجيهة، ولكننا نبرأ إلى الله من أن ننسبها إلى الله، إلا ببرهان من الوحي، ولا نقول، إن شاء الله، على الله بغير علم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، عليه نتوكل، وبه نتأيد، وإليه ننيب.

✲ فصل: الترغيب في زيارة القبور واتباع الجنائز للرجال والنساء

حرم رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أوّل الأمر زيارة القبور، ولعله غلظ الوعيد فيها للنساء خاصة، ثم نسخ ذلك كله، للرجال والنساء على حد سواء، بعد ذلك:

* كما أخرج الترمذي بإسناد صحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور. قال: (وفي الباب عن ابن عباس، وحسان بن ثابت، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء، وقال بعضهم: إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن). وأخرجه أحمد بإسناد حسن، كما أخرجه ابن ماجه بإسناد فيه مجهول.

* وأخرج ابن ماجه بإسناد حسن عن حسان بن ثابت قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور)

* وأخرج النسائي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: [لعن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج]، كما أخرجه في سننه الكبرى، وأخرجه الترمذي، وأبو داود، والحاكم، والطبراني،

والخطيب في تاريخ بغداد، وأحمد من طرق، وأحمد من طريق أخرى، وفيها زيادة فائدة: (قال محمد بن جحادة: سمعت أبا صالح، **يحدث بعد ما كان قد كبر**، عن ابن عباس إلى آخره)، وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، والطيالسي، وابن الجعد بنفس الفائدة، ووهم ابن حبان فقال: (أبو صالح هذا ميزان بصري ثقة، وليس صاحب الكلبي، ذاك باذام)، وعليه صحح الحديث، وهو غلط فاحش!

أبو صالح هذا فالصحيح أنه باذام، مولى أم هانيء، كما صرح محمد بن جحادة به في رواية شعيب عنه؛ وهو، أي أبو صالح باذام، ضعيف، مجمع على ضعفه من كافة أئمة هذا الشأن، بل هو متهم، كما أنه يدلس ويرسل، وحدث بذلك على كبر وشيخوخة، وهي لا تزيدنا، معشر بني آدم، إلا ضعفاً، ولم يثبت سماعه من ابن عباس أصلاً.

ومن طريق أبي صالح باذام، مولى أم هانئ، أيضاً أخرج ابن ماجه صدر الحديث! وهو موافق للأحاديث الصحيح في ما يتعلق بزائرات القبور، قبل النسخ، واتخاذ المساجد عليها، ولكن لا تقوم به حجة فيما يتعلق بتحريم اتخاذ **«السرج»** على القبور، فليلاحظ، إلا أن يأتي من طريق أخرى تصلح للاعتضاد بها، ولم يقع لنا في ذلك شيء بعد، فوجب القطع ببطلانها، ولم يجز الأخذ بها، ولا التدين بموجبها، إذ ما كان الله ليحرم اتخاذ السرج على المقابر، ثم لا يأذن بنقل ذلك إلا من طريق راوية ضعيف ساقط، كالمجمع على ضعفه، حال كبره وشيخوخته، وهي مع هذا طريق منقطعة، ولا ترد عن ثقة حافظ قط! حاشا لله، ثم حاشاه، وهو القائل: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾.

ومع ذلك فإن الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في تحقيقه لـ«**فتح المجيد: شرح كتاب التوحيد**»، بعد أن أقر بضعف أبي صالح باذام يقول: (وعلى كل حال فإن إيقاد السرج على القبور **وثنية** لا يرضاها الإسلام)!

سبحان الله: هل أصبح الدين يؤخذ بأمزجة الرجال وأهوائهم؟! ولو أن الشيخ زعم أن إيقاد السرج على القبور لا يعجبه هو، ويذكره هو بالوثنية، أو كلاماً نحواً من هذا، لما كان لنا معه كلام. أما أن ينسب ذلك إلى الإسلام، فلا، وألف لا!

ولو قال قائل: (بل إن إيقاد السرج على القبور مدنية، وارتقاء في الذوق، تبعد به الوحشة عن المقابر، وتطرد عنها الكلاب المتوحشة التي استوطنت في مقابر بعض البلاد التي تدعي «**التوحيد**»، زوراً وبهتاناً: فلم يعد أحد يجسر على المرور بها بليل إلا وهو مدجج بالسلاح، بالإضافة إلى تجوالها جيئة وذهاباً، وإيذائها الأموات والأحياء بنجاستها ونباحها)، لو قال قائل ذلك لما كان أقرب ولا أبعد عن الإسلام من الشيخ عبد القادر، بل لعله أقرب. وما هي إلا آراء، وأمزجة وأهواء، ليس شئ منه من عند الله، يبطل بعضها بعضاً، ويدفع بعضها بعضاً، وينقض بعضها بعضاً: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً**﴾!

ولكن الشيخ عبد القادر الأرناؤوط من أكابر أتباع الدعوة «**الوهابية**»، فهو إذاً متورط منذ لحظته الأولى في «**الهوس القبوري**»، لا يستطيع منه فكاكاً، وهو يظن أنه في ذلك على الحق المبين، وها نحن أثبتنا أنها في هذه المسألة على الخطأ المؤكد اليقيني، فلننظر هل يستطيع القوم التحرر من تقليدهم، أو يبقوا متمادين على خطئهم؟!

* وقال ابن ماجه: [حدثنا محمد بن المصفى الحمصي حدثنا أحمد بن خالد حدثنا إسرائيل عن إسمعيل بن سلمان عن دينار أبي عمر عن ابن الحنفية عن علي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا نسوة جلوس قال: «ما يجلسكن؟!»، قلن: ننتظر الجنازة، قال: «هل تغسلن؟!»، قلن: لا، قال: «هل تحملن؟!»، قلن: لا، قال: «هل تدلين فيمن يدلي؟!»، قلن: لا، قال: «فارجعن مأزورات غير مأجورات»]، وقال الألباني: ضعيف.

ـ وهو بنحوه في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا عبد الله بن رجاء أنبأ إسرائيل (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس حدثنا أبو العباس هو الأصم حدثنا العباس بن محمد حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن إسماعيل بن سلمان عن دينار أبي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه

وسلم، خرج في جنازة فرأى نسوة جلوسا فقال ما يجلسكن فقلن الجنازة فقال أتحملن فيمن يحمل قلن لا قال أفتدلين فيمن يدلي قلن لا قال أفتغسلن فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات]، وفي حديث الروذباري: «موزورات».

ـ وهو في «**الثقات**» لابن حبان أثناء ترجمة (دينار أبو عمر الأسدي البزار مولى بشر بن غالب من أهل الكوفة): [حدثنا عمرو بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن اشكيب قال حدثنا إسحاق بن منصور السلولي قال حدثنا إسرائيل عن إسماعيل بن سلمان عن دينار أبى عمر عن بن الحنفية عن على قال رأى النبي، صلى الله عليه وسلم، نسوة في جنازة فقال تحملن فيمن يحمل قلن لا قال فتدلين فيمن يدلى قلن لا قال فتحثين فيمن يحثو قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات]

قلت: قول الألباني ضعيف عن حديث ابن ماجه تساهل منه، بل هو في غاية الضعف والسقوط، يشبه أن يكون موضوعاً أو مسروقاً، لأن إسماعيل بن سلمان بن أبي المغيرة الأزرق التميمي الكوفي الرازي، متروك الحديث متفق على ضعفه، لا يحل الاحتجاج به بحال من الأحوال. قال النسائي: (متروك الحديث)؛ وقال يحيى بن معين: (ليس حديثه بشيء)؛ وقال أبو زرعة: (ضعيف الحديث، واهي الحديث)؛ وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)؛ وقال محمد بن عبد الله بن نمير والنسائي: (متروك الحديث)، وقال الدارقطني: (ضعيف)؛ وذكره العقيلي في الضعفاء؛ وسئل عنه أبو داود فقال ضعيف؛ وذكره الفسوي في باب من يرغب من الراوية عنهم؛ وقال الساجي ضعيف؛ وقال أبو أحمد بن عدي: (روى حديث الطير، وغيره من الأحاديث، البلاء فيها منه!)، وتساهل ابن حبان فقال: (صدوق يخطئ)، وعابوا على وكيع أنه حدَّث عنه، ولخص حاله الحافظ في «**تقريب التهذيب**»، فتساهل إذ قال: (إسماعيل بن سلمان بن أبي المغيرة الأزرق التميمي الكوفي ضعيف من الخامسة).

* وجاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج ٣ ص ٤٥٦): [عن الثوري عن رجل عن مؤرق العجلي قال خرج النبي في جنازة فرأى النساء فقال: «أتحملنه فيمن يحمله؟!»، قلن: (لا!)، قال: «أفتدخلنه فيمن يدخله؟!»، قلن: (لا!)، قال: «أفتحثين التراب فيمن يحثو؟!»، قلن: (لا!)، قال: (فارجعن مأزورات غير مأجورات)]، **قلت: هذا إسناد من أسقط ما يكون: فيه رجل مجهول، وهو مع هذا مرسل!**

* وجاء مثل أيضاً عن عنر في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج ٣ ص ٤٥٧): [عن معمر أن عمر رأى نساء مع جنازة فقال: (إرجعن مأزورات غير مأجورات: فوالله ما تحملن، ولا تدفن يا مؤذيات الاموات، ومفتنات الاحياء)] ، قلت: وهذا شر من سابقه، منقطع معضل فبين معمر بن راشد وعمر بن الخطاب رجلان على أقل تقدير، وهو موقوف على عمر، رضي الله عنه.

قلت: فلعل هذا هو أصل الحديث فهو، في أحسن أحواله موقوف من كلام نسب إلى عمر، تداوله الناس، ووافق هوى الكثيرين منهم، وجعله بعض الضعفاء مرفوعاً، وسرقه المتروكون والكذابون، وربما زادوا فيه فقرات مكذوبة، كما مضى وسيأتي.

* و في «**مسند أبي يعلى**» حديث آخر عن أنس: [حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن حمران حدثنا الحارث بن زياد عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى نسوة فقال أتحملنه قلن لا قال تدفنه قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده ضعيف)، قلت: لعله شر من ذلك: محمد بن حمران بن عبد العزيز ليس بالقوي، والحارث بن زياد الشامي مجمع على ضعفه، وقد تفرد بـ«**بمناقب**» مكذوبة لمعاوية بن أبي سفيان يسبق إلى القلب أنه هو الذي افتراها!

* وفي «**تاريخ بغداد**» أثناء ترجمة (إبراهيم بن هدبة أبو هدبة الفارسي كان بالبصرة ثم خرج الى أصبهان والرى ووافى بغداد وحدث بها عن أنس بن مالك بالأباطيل): [أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو البخترى الرزاز املاء حدثنا محمد بن عبيد الله المنادى حدثنا أبو هدبة عن أنس بن مالك ان النبي، صلى الله

عليه وسلم، تبع جنازة فإذا هو بنسوة خلف الجنازة قال فنظر اليهن وهو يقول: «**ارجعن مأزورات غير مأجورات: مفتنات الاحياء، مؤذيات الأموات**»]، وربما ذكره البعض بلفظ آخر: (**فإنكن تفتن الحي، وتؤذين الميت**)، كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو حديث مكذوب باطل، لا يحل الاحتجاج به على أي حال لأن أبو هدبة إبراهيم بن هدبة الفارسي، كذاب خبيث، أساء فيه الأئمة القول، كما هو في ترجمته بتاريخ بغداد، قال الإمام أحمد بن حنبل: (إبراهيم بن هدبة لا شيء، روى أحاديث مناكير)؛ وقال يحيى بن معين: (كذاب خبيث)؛ وكان محمد بن بلال (راوية عمران القطان) ينكر ان يحدث أبو هدبة عن أنس، ويقول: (أبو هدبة عدو الله، وكان عندنا هاهنا يحفل الغنم فيبيعها)؛ وقال عبد الله بن الإمام على بن عبد الله المديني: [سمعت أبى يقول: (كان أبو هدبة يقول حدثني أنس بن مالك؟!)، قيل لأبي: (كان يصدق؟!)، قال: (من أين؟!)، وضعفه جداً] ؛ وقال على بن ثابت: (هو أكذب من حمارى هذا)، وكان هشيم يستنكر زعمه السماع من أنس، ويقول: (قد طلبنا أصحاب أنس منذ عشرين سنة، فلم نقدر عليهم)، واتهموه بشرب الخمر، وغير ذلك.

* وجاء في «**تاريخ بغداد**» أثناء ترجمة (سعيد بن عبد الله بن أبي رجاء أبو عثمان الأنباري المعروف بابن عجب) أكذوبة أخرى: [أخبرنا محمد بن أبي القاسم الأزرق أخبرنا أحمد بن كامل القاضى أخبرنا سعيد بن عبد الله بن عجب الأنباري حدثنا عمرو بن النضر حدثنا إبراهيم بن هراسة عن سفيان عن عاصم عن مورق عن أنس قال أبصر النبي، صلى الله عليه وسلم، نسوة مع جنازة فقال لهن: «**اتحملن؟! أتدفن؟! أتحثين؟! أرجعن مأزورات غير مأجورات**»]،

قلت: إبراهيم بن هراسة، لا شئ، متروك كذاب، كما قله يحيى بن معين، وكان أبو عبيد يطلق عليه الكذب، ونقل أبو العرب في الضعفاء عن الإمام أحمد بن عبيد الله بن صالح العجلي أنه قال: (إبراهيم بن هراسة متروك كذاب)، وقال الآجري: (سمعت أبا داود يطلق فيه الكذب)، وقال أبو حاتم بن حبان: (غلب عليه التقشف والعبادة وغفل عن تعاهد حفظ الحديث حتى صار كأنه يكذب)، وقال البخاري: (متروك الحديث)، وقال أبو داود: (ترك الناس حديثه)، وقال أبو حاتم الرازي: (ضعيف متروك الحديث)، وقال النسائي في التمييز: (ليس بثقة، ولا يكتب حديثه)، وقال ابن عدي: (قد ضعفه الناس، والضعف على رواياته بين)، وتساهل أبو زرعة الرازي فقال: (شيخ كوفى وليس بقوي).

* وأخرج النسائي، وهذا لفظه، وأبو داود، وأحمد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: [بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ بصر بامرأة، لا تظن أنه عرفها، فلما توسط الطريق وقف حتى انتهت إليه، فإذا فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لها: «ما أخرجك من بيتك يا فاطمة؟!»، قالت: أتيت أهل هذا الميت فترحمت إليهم، وعزيتهم بميتهم، قال: «لعلك بلغت معهم الكدى؟!»، قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر! فقال لها: «لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك!»] قال أبو عبد الرحمن النسائي: ربيعة ضعيف، هكذا قال الإمام النسائي عن ربيعة بن سيف بن ماتع المعافري، وقال ابن حبان: (يخطئ كثيراً)، وقال البخاري: (عنده مناكير)، لكن الحافظ قال: «صدوق له مناكير!»، والظاهر أن ابن حبان تحمله، بالرغم من كثرة خطئه، لذلك أخرج هذا الحديث في صحيحه، وكذلك الحاكم، وقال: (صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)، وهو وهم فاحش، فليس المعافري من رجالهما، ولا يبلغ تلك المرتبة، حتى يلج الجمل في سم الخياط!

وفي متن الحديث بعض نكارة، إذ ليس فيه إنكار بيِّن على أهل الميت لذهابهم إلى القبور أو على اتباعهم الجنازة، وقصر الإنكار على فاطمة، صلوات الله عليها، إلا أن يقال أنه من خصوصياتها، وقد أخرج أبو يعلى الحديث وزاد فيه: (فسألت ربيعة: ما الكدى؟! فقال: أحسبها المقابر، قال: فلما رأيت ربيعة شك، لقيت يزيد بن أبي حبيب فأخبرته بحديث ربيعة، وسألته: الكدى؟! فقال: هي المقابر). ولو صح هذا الحديث، وهو لا يصح ولا تقوم به حجة، ولا يحل التدين به، فهو موافق، في الجملة، للوعيد الشديد لزائرات القبور، حتى جاء النسخ، كما سيأتي قريباً.

* أخرج مسلم بأسانيد صحاح عن أبي هريرة قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى، وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، **واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها**

تذكر الموت»، وأخرج مثله النسائي، وأبو داود، وأحمد، وأخرج ابن ماجه عجزه بإسناد حسن.

* كما أخرج مسلم بأسانيد صحاح عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛** ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم؛ ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً»، وأخرج مثله النسائي بإسانيد في غاية الصحة، وفي لفظ للنسائي بإسناد صحيح: «نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر، **ولا تقولوا هجراً**»، وكذلك أبو داود بطوله، ومختصراً، وجاء من طرق صحاح وحسان حكمة ذلك: «**فإن في زيارتها تذكرة**»، «**فإنها تذكر الموت**»، «**فإن فيها عبرة**»، «**فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**». وأخرجه الترمذي مختصراً من طرق أخرى، بأسانيد صحاح، زاد في بعضها: «فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها فإنها تذكر الآخرة»، وقال: (وفي الباب عن أبي سعيد، وابن مسعود، وأنس، وأبي هريرة، وأم سلمة، قال أبو عيسى: حديث بريدة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا وهو قول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق). وقد جاء حديث بريدة من طرق كثيرة صحاح وحسان في بعضها: أنه كان بعد استئذانه ربه في زيارة قبر أمه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكان ذلك في زمن فتح مكة، في رمضان من العام الثامن من الهجرة، وهو القوي الراجح، أو زمن تبوك في العام التاسع، ولكنه قطعاً بعد خيبر، وقبل ذهاب أبي هريرة للبحرين على كل حال، لأنه شهد زيارته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ورواها، كما سلف قبل أسطر.

* وأخرج ابن ماجه بإسناد حسن قوي عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها! فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**».

* وأخرج أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إني نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها! فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن النبيذ فاشربوا! ولا أحل مسكراً! ونهيتكم عن الأضاحي فكلوا**».

* وأخرج البخاري، ومسلم، وابن ماجه، وأحمد بأسانيد غاية في الصحة عن أم عطية، رضوان الله عليها، قالت: (**كنا ننهى عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا**)، بل هو كالمتواتر عنها، رواه الأئمة الأثبات الثقات: محمد بن سيرين، وحفصة بنت سيرين، وغيرهما. فإن كان النهي من النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، فبها ونعمت، وهو نهي كراهيه، وليس نهي تحريم كما هو ظاهر من النص. وإن كان النهي من غيره، من بعض الصحابة مثلاً، فالحديث حينئذ مجرد رواية لرأي بعض الصحابة، ولا تقوم حجة بأحد دون رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وسلام من الله، ولكن الصحيح المرفوع قطعاً هو التالي:

* في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا سليمان بن داود أخبرنا إسماعيل أخبرني محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة انه كان جالسا مع بن عمر بالسوق ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه فمر بجنازة يتبعها بكاء فقال عبد الله بن عمر: (لو ترك أهل هذا الميت البكاء لكان خيرا لميتهم)، فقال سلمة بن الأزرق: (تقول ذلك يا أبا عبد الرحمن؟!)، قال: (نعم أقوله!)، قال: (أنى سمعت أبا هريرة، ومات ميت من أهل مروان فاجتمع النساء يبكين عليه، فقال مروان: (قم يا عبد الملك فإنهن أن يبكين)، فقال أبو هريرة: (دعهن فإنه مات ميت من آل النبي، صلى الله عليه وسلم، فاجتمع النساء يبكين عليه فقام عمر بن الخطاب ينهاهن ويطردهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**دعهن يا بن الخطاب فإن العين دامعة والفؤاد مصاب وان العهد حديث**»)، فقال بن عمر: (أنت سمعت هذا من أبي هريرة؟!)، قال: (نعم!)، قال: (يأثره عن النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم!)، قال: (فالله ورسوله أعلم).

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» من طريق ثانية: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج أخبرني هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو انه أخبره ان سلمة بن الأزرق كان جالسا مع عبد الله بن عمر بالسوق فمر بجنازة يبكى عليها فعاب ذلك عبد الله بن عمر فانتهرهن فقال له سلمة بن الأزرق: (لا تقل ذلك، فأشهد على أبي

هريرة لسمعته يقول، وتوفيت امرأة من كنائن مروان، وشهدها، وأمر مروان بالنساء التي يبكين فجعل يطردن، فقال أبو هريرة: دعهن يا أبا عبد الملك فإنه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكى عليها وأنا معه ومعه عمر بن الخطاب فانتهر عمر اللاتي يبكين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«دعهن يا بن الخطاب: فإن النفس مصابة، وإن العين دامعة، وإن العهد حديث»،** قال: (أنت سمعته؟!)، قال: (نعم) قال: (فالله ورسوله أعلم!)

هذه أسانيد مليحة حسان قوية، تقوم بها الحجة، كما هو مبرهن عليه في الملحق، وأخرج النسائي وابن ماجه بعضه، كما أخرجه أحمد وغيره من طرق أخرى. وهذا الميت هو على الأرجح أم كلثوم بنت محمد، أو زينب بنت محمد، سيد البشر، عليهما وعلى والدهما وعلى آله الصلاة والسلام.

والأمر باتباع الجنائز، قياماً بحق المسلم، ولتذكر الآخرة جاء مؤكداً، لا فرق بين الرجال والنساء:

* كما هو في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن الأشعث قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء، رضي الله تعالى عنه، قال: (**أمرنا النبي، صلى الله عليه وسلم، بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، ورد السلام، وتشميت العاطس؛ ونهانا عن آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والإستبرق)**. ثم أخرجه البخاري بنحوه عن عدد من شيوخه، فقال: حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبه، وحدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة، وحدثنا آدم حدثنا شعبة، وحدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن أشعث، وحدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الشيباني عن أشعث. وهو في «**المجتبى من السنن**» للنسائي: أخبرنا سليمان بن منصور البلخي قال حدثنا أبو الأحوص (ح) وأنبأنا هناد بن السري في حديثه عن أبي الأحوص عن أشعث عن معاوية بن سعد، قال هناد قال البراء بن عازب، وقال سليمان عن البراء بن عازب به بطوله. وفي «**المجتبى من السنن**» أيضاً: أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد قال حدثنا شعبة بنحوه. وهو في «صحيح ابن حبان»: أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي ببغداد حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بنحوه إلى منتهاه.

وقد يعترض بعضهم بأن بعض هذه النواهي إنما هي للرجال فقط، كخاتم الذهب، والحرير، وهي حلال للنساء. فنقول نعم، ولم نأخذ هذا من هذا الحديث، ولو لم يأت إلا هذا لكان الذهب والحرير حراماً على الجميع، الرجال والنساء على حد سواء، ولكن جاء حل ذلك للنساء في نصوص ثابتة أخرى أخرى، فاستثنينا ما استثناه الله ورسوله، وخصصنا أو قيدنا كما جاء عن الله ورسوله، ويبقى ما سواه على عمومه، وإطلاقه، وشموله للنساء والرجال، بل وللإنس والجن، حتى يأتينا برهان من الله بخلاف ذلك، أما بالزعم المجرد، أو الهوى الفاسد، أو التقليد البليد، فلا، وألف لا!

* وفي «**الجامع الصحيح المختصر**» أيضاً: [حدثنا محمد حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي قال أخبرني بن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**حق المسلم على المسلم خمس: «رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس**»]، وعقب البخاري قائلاً: (تابعه عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ورواه سلامة عن عقيل).

- وهو في «**صحيح مسلم**»: حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن بن المسيب أن أبا هريرة قال نحوه.

- وفي «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي به إلى منتهاه.

- وفي «**السنن الكبرى**»: أخبرني عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن الأوزاعي به.

* وفي «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام بن

يحيى عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «عودوا المرضى، **واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة**». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عيسى الأسواري. قلت: أبو عيسى الأسواري، لا بأس به، من رجال مسلم، والحديث صحيح، تقوم به الحجة قطعاً.

هذه نصوص قطعية الدلالة يظهر منه أن النهي، من غير عزيمة، في حديث أم عطية هو على الأرجح من بعض الصحابة، كعمر أو غيره، وليس من نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أو هو الأمر الأول القديم، الذي نسخ بعد ذلك، لأن أبا هريرة متأخر الإسلام، وقد صرح بسماعه مباشرة من نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتبريكات وتسليمات من الله.

* وأخرج الإمام مالك في الموطأ عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت سمعت عائشة زوج النبي، صلى الله عليه وسلم، تقول: [قام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت فأمرت جاريتي بريرة تتبعه حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني، فلم أذكر له شيئا حتى أصبح، ثم ذكرت ذلك له، فقال: «إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم»]. هذا إسناد قوي جيد. وأخرجه الدارمي، وإسحاق بن راهويه في «**المسند**»، والحاكم وصححه، والبيهقي، من طريق مالك، وأخرجه أحمد، والبخاري في «**قرة العينين برفع اليدين**» من طريق قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن علقمة بن أبي علقمة بمثله، إلا أنهما زادا: (ثم رفع يديه، ثم انصرف).

* وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الرحمن وحدثنا أبو عامر قالا: حدثنا زهير بن محمد عن شريك بن (أبي) نمر عن عطاء بن يسار أن عائشة قالت: [كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يخرج إذا كانت ليلة عائشة إذا ذهب ثلث الليل إلى البقيع فيقول: السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، فإنا وإياكم وما توعدون غدا مؤجلون (قال أبو عامر تؤجلون)، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»]، وهو كذلك في مسند إسحاق بن راهويه، وهو إسناد جيد لا بأس به.

* وقال الإمام أحمد بن حنبل في «**المسند**»: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي قال: عن محمد بن أسحق، قال: حدثني عبد الله بن عمر العبلي قال حدثني عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص عن عبد الله بن عمرو عن أبي مويهبة مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: [بعثني رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من جوف الليل فقال: «يا أبا مويهبة! إني قد أمرت أن أستغفر لأهل البقيع، فأنطلق معي!»، فانطلقت معه، فلما وقف بين أظهرهم قال: «السلام عليكم يا أهل المقابر! ليهن لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح فيه الناس! لو تعلمون ما نجاكم الله منه؟! أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع أولها آخرها: الآخرة شر من الأولى»]، قال: [ثم أقبل علي فقال: «يا أبا مويهبة! إني قد أوتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها ثم الجنة، وخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي، عز وجل، والجنة!»]، قال: [قلت: بأبي وأمي! فخذ مفاتيح الدنيا والخلد فيها ثم الجنة! قال: «لا، والله يا أبا مويهبة! لقد اخترت لقاء ربي والجنة»، ثم أستغفر لأهل البقيع، ثم انصرف فبدئ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في وجعه الذي قبضه الله، عز وجل، فيه حين أصبح]، وأخرجه الدارمي بنحوه.

* وتابعه الطبراني في «**المعجم الكبير**»: حدثنا أسلم بن سهل الواسطي حدثنا محمد بن أبان الواسطي حدثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عبيد بن جبير عن أبي مويهبة مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: [أمر رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أن يصلي على أهل البقيع فصلى عليهم في ليلته ثلاث مرات فلما كانت الثالثة قال: «يا أبا مويهبة أسرج لي دابتي!»، فأسرجت، فركب، فسار إلى أهل البقيع، ثم نزل فأمسكت دابته، فوقف عليهم فقال: «ليهنكم ما أنتم فيه مما في الناس! أتت فتن كقطع الليل المظلم، يركب بعضها بعضا، الأخرى أشد من الأولى، فليهنكم ما أنتم فيه!»، ثم جاء رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا أبا مويهبة! إني أعطيت (أو قال: خيرت) مفاتيح ما يفتح الله على أمتي من بعدي والجنة؛ أو لقاء ربي»، قلت: بأبي وأمي يا رسول الله اخترنا! قال: «اخترت لقاء

ربي!»، فما مكث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلا سبع أو ثمان حتى قبض، صلى الله عليه وسلم]، وأخرج أحمد مثله من طريق يعلى بن عطاء. ويعلى بن عطاء ثقة من رجال مسلم في «**الصحيح**»، وهو أقوى وأتقن من عبد الله بن عمر بن علي بن عدي العبلي.

* ولكن الحاكم قال في «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو من أصل كتابه: حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي أبو حفص، حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبيد الله بن عمر بن حفص عن عبيد بن حنين مولى الحكم بن أبي العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله تعالى عنهما، عن أبي مويهبة؛ وساق الحديث بنحو سياق أحمد. ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، إلا أن الحاكم قد أظهر تعجبه من ذلك الإسناد، ولم يلهمه الله، ولا الذهبي، التنبه إلى أنه إسناده مصحف: تصحف فيه عبد الله بن عمر العبلي، إلى عبيد الله بن عمر (بن حفص) العمري، الإمام الثقة الثبت المشهور؛ وكذلك عبيد بن جبير، مولى الحكم ابن أبي العاص، إلى عبيد بن حنين (وهو مولى آل زيد بن الخطاب، وليس مولى الحكم بن أبي العاص، كما جاء مصرحاً به في الإسناد!!)، وهو ثقة من رجال الشيخين، فأصبح هذا الإسناد المصحف العجيب على شرط مسلم!

ولكن هذا لا يضر كثيرا، بحمد الله، لأن الحديث بمجموع طرق أحمد والطبراني، ليس فيه من يحتاج إلى نظر سوى: عبيد بن جبير، مولى الحكم ابن أبي العاص، هذا. وهو تابعي قليل الحديث جداً، مترجم له في «**التاريخ الكبير**»، وكذلك في «**الجرح والتعديل**»، ولم يذكر فيه الأئمة أي جرح مطلقاً، ولم يصرحوا بتوثيق، إلا ابن حبان ذكره في الثقات. وهو على كل حال على العدالة الأصلية، وثناء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على الصحابة والتابعين بالعدالة وحسن الرواية. كما أن متن حديثه هذا مستقيم، تشهد لكل فقرة منه نصوص الكتاب والسنة، فالإسناد حسن، وهو صحيح على شرط ابن حبان، والحديث، على كل حال، صحيح بشواهده، والله أعلم.

* وأخرج مسلم، وكذلك النسائي، بإسناد صحيح، قال: أخبرنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله ابن أبي مليكة أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول سمعت عائشة تحدث قالت: (ألا أحدثكم عني وعن النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قلنا: (بلى)، قالت: [لما كانت ليلتي التي هو عندي (تعني النبي صلى الله عليه وسلم) انقلب فوضع نعليه عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت، ثم انتعل رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، وخرج رويداً، وجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري، وانطلقت في إثره، حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات، فأطال، ثم انحرف، فانحرفت، فأسرع، فأسرعت، فهرول، فهرولت، فأحضر، فأحضرت، وسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت، فدخل فقال: «**ما لك يا عائشة حشيا رابية؟!**»، قالت: (لا!)، قال: «**لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير؟!**»، قلت: (يا رسول الله، بأبي أنت وأمي)، فأخبرته الخبر. قال: «**فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟!**»، قالت: (نعم!)، فلهزني في صدري لهزة أوجعتني، ثم قال: «**أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟!**»، قلت: (مهما يكتم الناس فقد علمه الله!)، قال: «**فإن جبريل أتاني حين رأيت ولم يدخل علي، وقد وضعت ثيابك، فناداني فأخفى منك، فأجبته فأخفيته منك، فظننت أن قد رقدت، وكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي**»، فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم، قلت: (كيف أقول لهم يا رسول الله؟!)، قال: «**قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**»]. وقد أخرجه ابن حبان وصححه، وصححه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقاته، وقد أخرج النسائي، والبيهقي في «الكبرى»، مثله، بإسانيد جياد لا بأس بها، ومن طرق أخري، مطولاً ومختصراً.

وهذا أيضاً حجة قاطعة على نسخ تحريم زيارة القبور على النساء، لأن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أمر عائشة أن تأتي البقيع فتستغفر للموتى، وعلَّمها ما تقول في الزيارة، ولو لم تكن الزيارة مستحبة أو واجبة لما أمرها أو علّمها حرفاً. لاحظ أن آخر فقرات الحديث تقول نصاً: [فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم، قلت: (كيف أقول لهم يا

رسول الله؟!)، قال: «**قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**»]، فجملة: (فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم) هي من كلام عائشة تروي ما أمرها به بدليل الجملة التالية، حيث تسأله أن يعلمها ماذا تقول في الزيارة.

ومعلوم من السيرة، وجمهرة من الأحاديث الصحيحة، أنه ما كان يزور البقيع، إلا متأخراً، قبيل وفاته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بأمر من ربه، ولم يكن يزور القبور قبل ذلك، بل كان ممنوعاً منها، كأمته سواءً بسواء، كما سبق أعلاه، في مثل حديث أبي مويهبة، رضي الله عنه: أنه زارهم مودعاً، بأمر من ربه، ثم بدأ به مرضه الذي توفي منه، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله. بل إن الأرجح أن القصة المذكورة في حديث عائشة متأخرة جداً قبيل وفاته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لأنه أذن له أولا في زيارة القبور قبل وفاته بنحو سنتين، وما أمر بزيارة البقيع خاصة داعياً ومودعاً إلا قبيل وفاته بأيام قليلة، فحديث عائشة هو قطعاً الناسخ لكل ما قبله.

* وأخرج الأثرم بإسناد لم يقع لنا ولعله مطابق للآتي، وكذلك البيهقي في «**الكبرى**» من طريق الحاكم، والحاكم في «**المستدرك**»، قال الحاكم: حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى معاذ بن المثنى، حدثنا محمد بن المنهال الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا بسطام بن مسلم، عن أبي التياح يزيد بن حميد عن عبد الله بن أبي مليكة: [أن عائشة، رضي الله عنها، أقبلت ذات يوم من المقابر. فقلت لها: يا أم المؤمنين! أليس نهى رسول الله عن زيارة القبور؟! قالت: نعم، نهى عن زيارة القبور، ثم أمر بزيارتها!]. هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات أثبات حفّاظ مشاهير، إلا بِسطام بن مسلم البصري، وهو ثقة مأمون بإجماعهم، وقال عنه ابن نمير: شيخ قديم، رفيع القدر جداً.

* وأخرج ابن ماجه بإسناد صحيح عن عائشة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم (**رخص في زيارة القبور)**. وهو اختصار للحديث السابق، ومن نفس طريق بسطام بن مسلم البصري، رحمه الله.

* وأخرج الترمذي بإسناد صحيح، قال: حدثنا الحسين بن حريث حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة قال: [توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بحبشي، قال: فحمل إلى مكة فدفن فيها. فلما قدمت عائشة أتت قبر عبد الرحمن بن أبي بكر فقالت:

وكنا كندماني جذيمة حقبة ... من الدهر حتى قيل لن يتصدعا
فلما تفرقنا كأني ومالكا ... لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

ثم قالت: والله لو حضرتك ما دفنت إلا حيث مت، ولو شهدتك ما زرتك!]، وهذه قصة مغايرة للسابقة، وموضوع آخر.

* وأخرج البخاري بإسناد صحيح، غاية في الصحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال لامرأة من أهله: (تعرفين فلانة؟!)، قالت: نعم، قال فإن النبي، صلى الله عليه وسلم، مر بها **وهي تبكي عند قبر**، فقال: «اتقي الله واصبري!»، فقالت: (إليك عني، فإنك خلو من مصيبتي!)، قال: فجاوزها، ومضي، فمر بها رجل فقال: ما قال لك رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟! قالت: ما عرفته! قال: إنه لرسول الله، صلى الله عليه وسلم! قال: فجاءت إلى بابه، فلم تجد عليه بواباً، فقالت: يا رسول الله! والله ما عرفتك، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «**إن الصبر عند أول صدمة»**]، وأخرجه أحمد مختصراً. فلم يقل لها، عليه وعلى آله صلوات من الله، أنا رسول الله، ولا يحل لك زيارة المقبرة، أو كلاماً نحو هذا، وإنما أمرها بالصبر وبتقوى الله لا غير. فدل هذا قطعاً على قولنا، إلا أن يكون خان، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أمانة الرسالة، حاشا لله، ثم حاشا لله.

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد عن علي بن زيد قال أبي حدثناه عفان حدثنا بن سلمة أخبرنا على بن زيد عن يوسف بن مهران عن بن عباس قال: [لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأته هنيئاً لك يا بن مظعون بالجنة قال فنظر إليها رسول الله، صلى الله عليه

وسلم، نظرة غضب فقال لها: «ما يدريك؟! فوالله اني لرسول الله وما أدري ما يفعل بي!»، (قال عفان: ولا به)، قالت: يا رسول الله! فارسك وصاحبك؟! فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين قال ذلك لعثمان، وكان من خيارهم، حتى ماتت رقية (!) ابنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون!»، قال وبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم، لعمر: «دعهن يبكين! وإياكن ونعيق الشيطان!»، ثم قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «مهما يكون من القلب والعين فمن الله والرحمة ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان»، وقعد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي فجعل النبي، صلى الله عليه وسلم، يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة لها]، ليس هذا الإسناد بالقوي، مع أن الحاكم صححه، وقال الذهبي: صالح. وقوله رقية وهم، فما كان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم، حاضراً، ولا عمر، لأنهم كانو ببدر حينئذ، ولم يرجعوا إلا وقد فرغ من دفن رقية بنت محمد، صلى الله عليهما وسلم، ولم ينسخ النهي عن زيارة القبور إلا أخيراً فسمعه أبو هريرة وحضره، وإنما هي أم كلثوم بنت محمد أو زينب بنت محمد، سيد البشر، عليهما وعليه وعلى سائر آله الصلاة والسلام.

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران حدثنا تميم بن محمد حدثنا أبو مصعب الزهري حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أخبرني سليمان بن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه: [**أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده**]، قال الحاكم: هذا الحديث رواته عن آخرهم ثقات. (في الأصل: سليمان بن داود عن جعفر؛ سقط منه عن أبيه، ولكنه هكذا صحيحاً في الطريق التالية).

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا القرشي حدثني علي بن شعيب حدثنا بن أبي فديك أخبرني سليمان بن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه أن أباه علي بن الحسين حدثه عن أبيه: [**أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة بن عبد المطلب في الأيام فتصلي وتبكي عنده**]، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ولكن قال الذهبي في التلخيص: سليمان بن داود مدني تكلم فيه. قلت: نعم، ولكنه كلام غير مفسر، وهو لا يضر، كما هو مبين في الملحق.

ومعلوم أن الحسين، عليه السلام، كان صغيراً، ولعله لم يبلغ السابعة أو الثامنة، عند وفاة فاطمة، عليها السلام، فدل هذا على أنه شهد ذلك قبيل وفاتها بقليل، أي بعد النسخ.

لاحظ أنها، سلام الله عليها، إنما كانت تصلي عنده، وليس فوقه، فليس هذا من الصلاة في المقبرة، لأنه قبر منفرد في الفضاء هو ذاته المقبرة، ولا من «**اتخاذ القبور مساجد**» من صدر ولا ورد.

فهذه الأدلة بمجموعها لا تدع مجالاً للشك في أن النهي عن زيارة القبور، الذي كان مغلظاً مقروناً باللعن للنساء، قد نسخ كله، فعاد مباحاً، بل مستحباً بقرينة قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**فزوروها! فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**»، وتذكر الآخرة، والزهد في الدنيا من المطالب المستحبة المشروعة للرجال والنساء على حد سواء. هذا هو الحق الذي نسبه الترمذي إلى طائفة من أهل العلم، حين قال: (وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء، وقال بعضهم: إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن).

وقال الحافظ في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**» عند الكلام عن اتباع الجنائز للنساء: [ومال مالك إلى الجواز وهو قول أهل المدينة ويدل على الجواز ما رواه بن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كان في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال دعها يا عمر الحديث وأخرجه بن ماجة والنسائي من هذا الوجه ومن طريق أخرى عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة، **ورجاله ثقات**].

وهذا هو الحق الذي لا يجوز أن تكون فيه شبهة. أما ما قال بعضهم: (**إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن**)، فهو تعليل غير شرعي، أي أنه رجم قبيح بالغيب، وقول على الله بغير علم، يبطله أنه لم يحرم على النساء اتباع الجنائز، وإنما كرهه لهن فقط في أول الأمر، كما هو ثابت يقيناً من حديث أم عطية، رضي الله عنها، وبغيره من الصحاح التي أوردنا آنفاً، إن كان ذلك كله مرفوعاً إلى نبي الله. ومعلوم من الحس والتجربة أن جزع النساء، وقلة صبرهن، بل ونياحتهن تكون في أشدها عند الموت، وتشييع الجنازة، أي حال اتباعها، وعند الدفن وتيقن الفراق عياناً، وليس عند زيارة القبر بعد ذلك، لا سيما بعد تطاول الزمن، وتكرار الزيارة، عندما تذهب الصدمة الأولى، ويخف الألم، ويلتئم الجرح، فأين عقولكم، يا أهل العقول: أفلا تستحون من التقديم بين يدي الله ورسوله؟! ولكن هكذا تكون الأقوال الساقطة، والتعليلات السخيفة!

ثم هم متناقضون في تطبيق هذه العلة الساقطة، إذ يلزمهم أن يقولوا بكراهية أو حرمة زيارة القبور لمن استشعر من نفسه الجزع، وكذلك بوجوب أو استحباب إبعاد من يظهر عليه الجزع في المقبرة لأنه أتى مكروهاً أو منكراً، وهم لا يقولون بشئ من ذلك، فتبين أنهم متناقضون متلاعبون، وأنهم أصحاب هوى أو تقليد يُحْتَج له بكل شئ أو شبهة، لا فرق بين حق أو باطل.

هذا ما ثبت في الصحاح، أما الرواية التي تقول: «**فارجعن مأزورات غير مأجورات**»، فلا حجة فيه لأن إسمعيل بن سلمان بن أبي المغيرة ضعيف ساقط، فلا يعارض به حديث أم عطية الصحيح، بل الذي هو في الصحة غاية، ولا حديث سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة.

وحتى لو ثبت لم يكن فيه حجة لأن الحديث بطوله هو: قال: «ما يجلسكن؟!»، قلن: ننتظر الجنازة، قال: «هل تغسلن؟!»، قلن: لا، قال: «هل تحملن؟!»، قلن: لا، قال: «هل تدلين فيمن يدلي؟!»، قلن: لا، قال: «فارجعن مأزورات غير مأجورات»، فهؤلاء نسوة متطفلات، لا مشاركة لهن في الصلاة على الجنازة، أو غسلها، أو حملها، أو إدلائها في قبرها، فلعلهن ما أتين إلا للنياحة، ونتف الشعور، وخمش الوجوه، وضرب الصدور، وشق الثياب: على عوائد نساء العرب القبيحة. فلو ثبت لكان حجة على جواز تشييع النساء للجنازة إذا كان لهن مشاركة في غسل، أو حمل، أو إدلاء، أو دفن أو نحوه، مع الامتناع عن النياحة المحرمة على كل حال، وهذا أقرب إلى معنى حديث أم عطية، وليس العكس، كما كان الأمر الأول قبل النسخ. وأما جملة (**مفتنات الاحياء، مؤذيات الأموات**) أو: (**فإنكن تفتن الحي، وتؤذين الميت**)، كما ذكرها، للأسف الشديد، شيخ الإسلام ابن تيمية، حتى ولو كان ذكرها عرضاً، فهي مكذوبة باطلة.

والترخيص بل استحباب الزيارة للنساء والرجال على حد سواء لم نعتمد فيه على زيارة عائشة، رضي الله عنها، لأخيها، ولا للمقابر بعامة، كما ثبت في الأحاديث أعلاه، فليس شيء من ذلك حجة، وإنما الحجة في كلام الله ورسوله، لا غير. وفعل عائشة جاء هنا موافقاً للنص الشرعي، فهو صحيح، ولكن ليس هو الحجة، ما عدا قولها: (ولو شهدتك ما زرتك)، الذي جاء خلاف الدليل، فلا يعتد به.

وقد احتج بعضهم بقول عائشة: (ولو شهدتك ما زرتك) على أن زيارة القبور ليست مستحبة للنساء كما هي للرجال.

سبحان الله: لقد أصبح كلام عائشة، وهو محض اختيار لها، لعله لبعد مكان القبر، ومشقة الذهاب إليه، أو لاعتبارات أخري خاصَّة بها، رأتها هي وجيهة، وكل ذلك لا يعنينا، ولا حجة فيه عندنا، وهو على كل حال عارٍ من الدليل، حجة تقدم على قول المعصوم صلوات الله وسلامه عليه، إذ قال: «**فزوروها! فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**»، وتذكر الآخرة، والزهد في الدنيا من المطالب المستحبة المشروعة للرجال والنساء على حد سواء.

والغريب أن هؤلاء القوم يعللون أحكاماً شرعية بعلل غير شرعية، مثل: سد الذرائع، وخشية «**الفتنة**»، وجلب المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، وإسكات الرعاع، وتسكين الدهماء، وغير ذلك من السخف والهراء، بل الفضائح والمخازي، فإذا جاءت النصوص الشرعية المعصومة، المطهرة المرفوعة، بعلل أو حكم ومقاصد شرعية متيقنة لم يرفعوا بها رأساً: ﴿**فالحكم لله العلي الكبير**﴾!

والحق أن ترخيصه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بزيارة القبور، الذي نسخ به التحريم، وكذلك حثه على زيارتها، بقوله: «**زوروها**»، كل ذلك عام يشمل الرجال والنساء، ولم يرد ما يخصصه، وكذلك حثه على «**اتباع الجنائز**»، وجعله حقاً للمسلم على المسلم، كما ثبت أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، علم عائشة ما تقول في الزيارة، وأقر المرأة التي كانت تبكي عند القبر، فلم يأمرها بشيء قط سوى تقوى الله والصبر، وإقراره لجلوس فاطمة، عليها السلام، على حافة القبر وبكائها هناك، كل ذلك نسخ متيقن لتحريم سابق. ولم يكن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ليلحق بالرفيق الأعلى، من غير كمال البيان عن الله، فما الذي منعه، عندما نسخ تحريم زيارة القبور، فحض على زيارتها، ورغب في ذلك، ما الذي منعه من بيان استثناء النساء من ذلك؟! أليس هو الذي قال في الذهب والحرير: «هذان حلال لإناث أمتي، حرام على ذكورها»، أو كما قال؟! ولا يجوز أن يحفظ الله المنسوخ، ويترك الناسخ يضيع، بعد أن تعهد بحفظ الذكر، حيث قال: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾، كما أسلفنا بيانه. هذا هو الحق الذي لا يجوز اعتقاد سواه، أو العمل بغيره!

لاحظ كذلك دقة بيان أفصح خلق الله، المعصوم بعصمة الله، عليه صلوات وسلام وتبريكات من الله، عندما قال: «**إني نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها! فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن النبيذ فاشربوا! ولا أحل مسكراً! ونهيتكم عن الأضاحي فكلوا**» فرخص بكافة الأسقية والظروف والأوعية، ناسخاً بذلك النهي عن الانتباذ في الدباء، والنقير، والمحنتم، وظروف أخرى، كما في حديث وفد عبد القيس، كيف احتاط، وزاد البيان بحرمة كل مسكر فقال موكداً: «**ولا أحل مسكراً!**»، مع أن المسكر في العربية هو الخمر فقط، أما النبيذ فليس بمسكر، في أصل كلام العرب، الذي نزل القرآن بلسانهم (ولا عبرة في اصطلاح المولَّدين ممن جاء بعدهم، الذين ربما سمَّوا الأشياء بغير أسمائها، وقد حذر النبي، صلى الله عليه وسلم، من استحلالهم الخمر بتسميتها بغير اسمها!). ومع ذلك يوجد من المسلمين، بل من علمائهم وكبارهم، من يقول أن قوله: «زوروها» خاص بالرجال، خلافاً لكلام العرب، ولضرورات الحس والعقل الموجبة لكون هذا الخطاب لكل من هو أهل له من المخاطبين: الرجال والنساء، والعرب والعجم، والأحرار والعبيد، والسود والبيض، بل والإنس والجن، كما تقرر يقيناً في علم أصول الفقه! لم يبق إلا القول أنه فاته، صلى الله عليه وسلم، أن ينبه على بقاء حرمة زيارة القبور للنساء، وهذا هو الكفر بعينه، فما أقبح الهوى، وأشنع التقليد!

ولقد جانب الصواب شيخ الإسلام ابن تيمية في تعقيبه على رواية الأثرم: [ولا حجة في حديث عائشة؛ فإن المحتج عليها احتج بالنهي العام، فدفعت ذلك بأن النهي منسوخ، ولم يذكر لها المحتج النهي الخاص بالنساء الذي فيه لعنهن على على الزيارة... إلخ]. وهي زلة قدم شنيعة منه، رحمه الله، فالترخيص بزيارة القبور للرجال مشهور عند الصحابة والتابعين، معلوم بالتواتر، لا يخفي على مثل الإمام الحجة ابن أبي مليكة، رحمه الله، فسؤاله كان عن النهي للنساء، وهو النهي المغلظ، المقرون باللعنة لزائرات القبور من النساء، بقرينة أنه كان حال رجوعها، وهي امرأة، من المقابر، وجواب عائشة، رضي الله عنها، هو في هذا الخصوص. وابن أبي مليكة كان سائلاً مستفتياً، وليس معترضاً مناظراً، وهو أكثر فقهاً، وأعظم أدباً مع أم المؤمنين، من أن يكون كذلك. كما أن القوم لم يكونوا يعقدون جلسات المناظرات، وولم يكونوا أهل تقعر وتفريع في الجدليات.

وعلى كل حال فكل من سيدة نساء العالمين، فاطمة بنت محمد، عليهما الصلاة والسلام، وأم المؤمنين، عائشة، رضوان الله وسلامه عليها، أفقه، وأعلم، بأمر رسول الله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، وبكيفية تطبيق النص القاطع الذي روته عائشة، من جميع من جاء بعدهما من المتأخرين، وهما الصدِّيقتان العالمتان الراسختان، وهما من عترته، أهل بيته، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، فمن كان ملغياً عقله، ومن كان ولا بد مقلداً، فليقلدهما!

ثم استدركنا أن حديث مسلم والنسائي الذي جاء فيه: [فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم، قلت: (كيف أقول لهم يا رسول الله؟!)، قال: «**قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين،**

وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»]، وهو صحيح تقوم به الحجة، صريح في أنه، عليه وعلى اله الصلاة والسلام، أمرها أن تأتي البقيع فتستغفر لأهله، والأمر ها هنا هو للوجوب قطعاً، لأنه لم يأت أمراً بعد نهي، أي بعد تحريم، أو لبيان نسخ لحكم سابق، لأن هذه الواقعة كانت قبيل وفاته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ببضعة أيام، أي بعد النسخ بسنوات.

والنسخ قد صرحت به الأحاديث آنفة الذكر في أول هذا الفصل، فربما ساغ آنذاك أن يقال أن ذلك قرينة صارفة للأمر عن كونه للوجوب إلى كونه لمجرد الإباحة فقط عند مجيء الوحي بها، وتلفظه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، بمضمونها. أما حديثنا هذا، حديث مسلم والنسائي، فهو تشريع جديد متأخر، لا محيص من حمل الأمر فيه على الوجوب.

لذلك يجب على كل مسلم ومسلمة، إذا بلغ سن التكليف، أن يزور القبور ولو مرة واحدة في العمر، ثم تستحب بعد ذلك زيارتها كلما تيسر، ويتأكد ذلك لمن خشي أن تطغى عليه الدنيا، ومن شعر بحاجة إلى التذكير بالموت والفناء والآخرة، نسأل الله أن يجعلنا ممن استحيى من الله حق الحيا، فذكر الموت والبلى، وعمل للآخرة ولم ينخدع أو يفتتن بالحياة في هذه الدار الأولى.

* فصل: فضل زيارة القبر النبوي الشريف ، وشد الرحال إليه.

وليست تلك الزلة التي ذكرنا قريباً هي الزلة الوحيدة للإمام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية في هذا الباب، بل له غيرها في **«مسألة شد الرحال»**. وهذا لا يضر: فلكل جواد كبوة، ولكل صارم نبوة. وإنما يضر بحق الإصرار على الخطأ، وركوب الرأس، الذي نراه في أيامنا هذه ليل نهار عند «**القبوريين**» بشتى أصنافهم: «**القبوريون الخرافيون**»، أو «**القبوريون المهوسون**».

وزيارة القبور المندوب إليها، بل الواجبة ولو مرة واحدة في العمر، كما أسلفنا، ليست فقط لتذكر الموت، والخروج من الغفلة، وهو مطلب عظيم تشتد حاجتنا إليه في دوَّامة الحياة الدنيا، المنسية المطغية، بل هي كذلك لبر الموتى من المسلمين عامة، ومن ذوي القربى والأصدقاء والأحبة خاصة: للسلام عليهم، والأنس بتذكرهم، والدعاء لهم. والموتى يبلغهم ذلك، بتبليغ الله لهم.

وأولى من يزار، وأحق من يبر ويحب ويوقَّر: سيدي وحبيبي أبو القاسم محمد، رسول الله وخاتم النبيين، بأبي هو وأمِّي،، لا فرق في ذلك لأهل المدينة أو غيرهم، ولا من جاء ماشياً من قريب، أو شد الرحال من أقصى الدنيا، لعموم الأدلة السابقة، وقيام البراهين القاطعة، على علو مرتبته، وعظيم حقه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام.

نعم: لقد زلت القدم بالإمام شيخ الإسلام ابن تيمية فقال بحرمة ذلك مستنداً لما صح عنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أنه قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**»، ولم ينفرد، رحمه الله بذلك، بل قاله قبله نفر قليل من العلماء مثل: أبو محمد الجويني، وأختاره القاضي حسين، والقاضي عياض وطائفة، فما أحسنوا، ولا وفقوا.

قلت: هذا خطأ **شنيع** سنبينه فيما يلي، مستعينين بالله، جل وعلا، مبتدئين أولا بتحرير طرق الحديث وألفاظه:

* فقد أخرج البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الملك عن قزعة قال سمعت أبا سعيد رضي الله تعالى عنه أربعا قال قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم (وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة) (ح) حدثنا علي حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « **لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى**». وهنا جمع البخاري حديثي أبا هريرة وأبا سعيد الخدري في نسق واحد مختصراً، على مذهبه في الاختصار.

* وفي صحيح مسلم حديث أبي هريرة منفرداً: حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن بن عيينة (قال عمرو

حدثنا سفيان) عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الأقصى**».

ـ وهو في «سنن أبي داود»: حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن الزهري بنحوه.

ـ وفي «**المجتبى من السنن**» للنسائي: أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن الزهري به، وقال الألباني: صحيح.

ـ وفي «**سنن ابن ماجه**»: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري به، وقال الألباني: صحيح.

ـ وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عدة طرق: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري به، وحدثنا سفيان عن الزهري به، وحدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري به.

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا محمد بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري به.

ـ وفي «**سنن الدارمي**» من غير طريق الزهري: أخبرنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به،

ـ هو كذلك في «**المسند**»، قال أحمد: حدثنا يزيد به، قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

* وفي «**موطأ الإمام مالك**» مطولاً جداً: [وحدثني عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أنه قال: (خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فكان فيما حدثته أن قلت قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط من الجنة وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال كعب: ذلك في كل سنة يوم، فقلت: بل في كل جمعة؛ فقرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال أبو هريرة فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال من أين أقبلت فقلت من الطور فقال لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا وإلى مسجد إيلياء** (أو بيت المقدس يشك)»، قال أبو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب الأحبار وما حدثته به في يوم الجمعة فقلت قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال قال عبد الله بن سلام: كذب كعب، فقلت ثم قرأ كعب التوراة فقال بل هي في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت أية ساعة هي قال أبو هريرة فقلت له أخبرني بها ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال أبو هريرة فقلت وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي»، وتلك الساعة ساعة لا يصلى فيها؟! فقال عبد الله بن سلام ألم يقل رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي»، قال أبو هريرة: فقلت: بلى، قال فهو ذلك)]. وفي صحيح ابن حبان: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك به بطوله، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناد صحيح على شرط الشيخين. قلت: هو كذلك في الصحة غاية النهاية، من الصحاح العتاق في موطأ مالك. أول جامع للصحاح.

* وفي «**مسند الحميدي**»: حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**»

* وفي «**مسند الحميدي**»: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال ثنى يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال أخبرني بصرة بن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس»**

* وفي «**المنتقى من السنن المسندة**» لابن الجارود: حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود إن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا»**.

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» لفظ مقارب عن أبي هريرة: [قرأت على عبد الرحمن: مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة فذكر الحديث قال أبو هريرة فلقيت بصرة بن أبى بصرة الغفاري قال من أين أقبلت فقلت من الطور فقال أما لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت إليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: « **لا تعمل المطي الا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام والى مسجدي والى مسجد إيلياء (أو بيت المقدس يشك)**». هذا إسناد في غاية الجودة والصحة.

* وفي «**صحيح مسلم**» بلفظ آخر: وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري بهذا الإسناد غير أنه قال: «**تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد**». بهذا الإسناد يعني: (الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم).

* وفي «**صحيح ابن حبان**» ما يدل على أن الزهري أخذه كذلك من أبي سلمة، بلفظ آخر: أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص قال حدثنا كثير بن عبيد قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد إلى مسجد الحرام ومسجدكم هذا وإيلياء**». قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

* وفي «**صحيح مسلم**» من غير طريق الزهري عن أبي هريرة وبلفظ آخر: وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا بن وهب حدثني عبد الحميد بن جعفر أن عمران بن أبي أنس حدثه أن سلمان الأغر حدثه أنه سمع أبا هريرة يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد إيلياء**».

* وفي «**سند الإمام أحمد بن حنبل**» كامل القصة من طريق أبي بصرة الغفاري: حدثنا عبد الله حدثني أبى حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن عبد الملك عن عمر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه قال لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة وهو جاء من الطور فقال من أين أقبلت قال من الطور صليت فيه قال أما لو أدركتك قبل أن ترحل إليه ما رحلت انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**».

* والقصة في «**المعجم الكبير**» من طريق آخر: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي بصرة الغفاري قال لقيت أبا هريرة فقلت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لا تشد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي ومسجد الحرام ومسجد الأقصى**»

* وفي «**مسند أبي يعلى**» رواية نادرة: [حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري أن أبا بصرة حميل بن بصرة لقي أبا هريرة وهو مقبل الطور فقال لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: « **تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد المسجد**

الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى»]. قال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح.

ـ وهي في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم به]

* وفي «**مسند أبي داود الطيالسي**»: حدثنا أبو عوانة عن عبد الله بن عمير عن عمرو أو عمر بن عبد الرحمن (قال أبو داود: أحدهما) ان أبا بصرة الغفاري لقي أبا هريرة وهو جاء فقال من أين أقبلت قال أقبلت من الطور صليت فيه قال اما اني لو ادركتك لم تذهب اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«تشد الرحال الى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى»**

* أما حديث أبي سعيد فقد جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» مع كامل القصة مسلسلاً مصرحاً فيه بالتحديث: [حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا عبد الملك بن عمير حدثني قزعة انه سمع أبا سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فأعجبني فدنوت منه وكان في نفسي حتى أتيته فقلت أنت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! قال، فغضب غضبا شديدا، قال: (فأحدث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ما لم أسمعه!! نعم: سمعت، رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى**»، وسمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يقول لا تسافر المرأة الا مع زوجها أو ذي محرم منها»، وسمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «لا صيام في يومين يوم الأضحى ويوم الفطر من رمضان»، وسمعته يقول: « لا صلاة بعد صلاتين صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وصلاة العصر حتى تغرب الشمس»)]، هذا صحيح كإسناد البخاري، بل لعله أصح. وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا بهز حدثنا همام أخبرنا قتادة عن قزعة عن أبي سعيد الخدري بنحوه باختصار طفيف.

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» لفظ آخر: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد وعبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن قزعة عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد مسجد إبراهيم ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس»**، قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة في ساعتين بعد الغداة وقال عبد الوهاب بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغيب الشمس ونهى عن صيام يومين الفطر والنحر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام أو ثلاث ليال الا مع ذي محرم]

* وهو في «**سنن الترمذي**» مختصراً: حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى»**. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وقال الألباني: صحيح.

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن بن إسحاق حدثنا أبان بن صالح عن قسيم مولى عمارة عن قزعة عن أبي سعيد الخدري بنحوه.

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**»: حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير حدثنا عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد به، وقال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح؛ ثم قال أبو يعلى: وعن أبي سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد الأقصى**»، وقال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح

* وفي «**صحيح ابن حبان**» مسلسلاً بالثقات المصرحين بالتحديث: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي حدثنا سفيان حدثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة يقول سمعت أبا سعيد الخدري

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا**». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

* وجاء في «**سنن ابن ماجه**» عن أبي سعيد وعبد الله بن عمرو بن العاص كليهما: [حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن شعيب حدثنا يزيد بن أبي مريم عن قزعة عن أبي سعيد وعبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام وإلى المسجد الأقصى وإلى مسجدي هذا**»]، وقال الألباني: صحيح.

* وهو في «**مسند الشاميين**» أطول منه: [حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا محمد بن المبارك الصوري حدثنا صدقة بن خالد (ح) وحدثنا محمد بن أبي زرعة حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن شعيب قالا: حدثنا يزيد بن أبي مريم عن قزعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى المسجد الأقصى وإلى مسجدي**، هذا ولا تسافر امرأة مسيرة يومين إلا مع زوجها أو ذي محرم»].

* وفي «**مسند الحميدي**»: [حدثنا سفيان قال: حدثنا عبد الملك بن عمير قال أخبرني قزعة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد إيليا**» وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا ومعها ذو محرم ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ونهى عن صيام يومين يوم الأضحى ويوم الفطر]

* ولكن جاء في «**صحيح مسلم**»: حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة جميعا عن جرير قال قتيبة حدثنا جرير عن عبد الملك وهو بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد قال سمعت منه حديثا فأعجبني فقلت له أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! قال: فأقول على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ما لم أسمع!! قال: سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى؛ وسمعته يقول لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها أو زوجها**».

* وجاء نحوه في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٢ ص: ١٥٠): [حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاث مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى].

* غير أن عبد الله بن أحمد أخرج في «**المسند**»: حدثني أبي حدثنا عثمان بن محمد (وقال عبد الله: وسمعته أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة) حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم بن سهل عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا صوم يوم عيد، ولا تسافر امرأة ثلاثا الا مع ذي محرم، **ولا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى**» قال وودع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له أين تريد قال أريد بيت المقدس فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة في هذا المسجد أفضل يعني من ألف صلاة في غيره الا المسجد الحرام.

وجاء الحديث كذلك عن أبي الجعد الضمري، رضي الله عنه:

* كما هو في «**المعجم الكبير**»: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا سعيد بن عمر الأشعثي حدثنا عبثر بن القاسم عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى: المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى**». قلت: هذا إسناد جيد قوي على شرط مسلم

* ولكن جاء في «**الآحاد والمثاني**»: حدثنا محمد بن أبي غالب أخبرنا سعيد بن عمرو أخبرنا عبثر عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى»**، وهذا كذلك جيد قوي كسابقه، بل هو عين سابقه.

واعتنى الإمام البيهقي بهذا الحديث فتتبع كثيراً من طرقه ولخصها تلخيصاً جيداً، كما جاء:

* في «**سنن البيهقي الكبرى**»: أنبأ أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد آباذي حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد مسجد إبراهيم ومسجد محمد وبيت المقدس»**، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة في ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الغداة حتى تشرق الشمس وعن صوم يومين يوم الفطر ويوم الأضحى ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن أبي عروبة وهشام وأخرجه البخاري من حديث شعبة عن قتادة وأخرجاه من حديث عطاء بن يزيد الليثي ويحيى بن عمارة المازني عن أبي سعيد في النهى عن هاتين الصلاتين.

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**» أيضاً: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه حدثنا إبراهيم بن إسماعيل العنبري حدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا بن وهب حدثني عبد الحميد بن جعفر أن عمران بن أبي أنس حدثهم أن سلمان الأغر حدثه أنه سمع أبا هريرة يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد إيلياء**، والصلاة في مسجدي أحب إلي من ألف صلاة في غيره إلا مسجد الكعبة»، رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الأيلي وثبت في ذلك عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا مسدد وعلي بن عبد الله قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله والمسجد الأقصى»**، قال بن المديني هكذا حدثنا به سفيان هذه المرة على هذا اللفظ وأكثر لفظه: «**تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد**»، رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان.

وجاء نحوه كذلك عن جابر بن عبد الله الأنصاري، رضي الله عنه:

* كما هو في «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عيسى بن حماد أخبرنا الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق**». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. كما جاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: حدثنا حجين ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد به. وقال أحمد: حدثنا حسن حدثنا بن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«خير ما ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم عليه السلام ومسجدي»**.

ـ وفي «**السنن الكبرى**» قال النسائي: أخبرنا قتيبة بن سعيد أخبرنا الليث به.

ـ وفي «**مسند أبي يعلى**»: حدثنا كامل حدثنا ليث حدثنا أبو الزبير به. قال الشيخ حسين أسد: الحديث صحيح. وفي «مسند عبد بن حميد»: حدثني أحمد بن يونس حدثنا ليث بن سعد عن أبي الزبير به..

ـ وفي «**المعجم الأوسط**»: حدثنا أحمد قال حدثنا العلاء بن موسى بن عطية أبو الجهم الباهلي قال حدثنا الليث بن سعد به، ثم وهم الطبراني فقال: (لم يرو هذا الحديث عن الليث إلا العلاء بن موسى)، قلت: كيف، وقد رواه عيسى بن حماد، وحجين، ويونس، وأحمد بن يونس؟!

وجاء هذا، ونحوه، وقريباً منه بأسانيد دون ما سبق، لن ندرسها إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وهي موافقة لما سلف إلا من خلاف طفيف في الألفاظ، نذكرها قطعاً للطريق على من أراد الكذب أو المراء، فمنها:

* ما جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثناهاشم حدثنا عبد الحميد حدثني شهر قال سمعت أبا سعيد الخدري وذكرت عنده صلاة في الطور فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا ينبغي للمطي ان تشد رحاله إلى مسجد ينبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا**، ولا ينبغي لامرأة دخلت الإسلام ان تخرج من بيتها مسافرة الا مع بعل أو مع ذي محرم منها، ولا ينبغي الصلاة في ساعتين من النهار من بعد صلاة الفجر إلى أن ترحل الشمس ولا بعد صلاة العصر إلى ان تغرب الشمس ولا ينبغي الصوم في يومين من الدهر يوم الفطر من رمضان ويوم النحر»

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا أبو معاوية حدثنا ليث عن شهر قال لقينا أبا سعيد ونحن نريد الطور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لا تشد المطي الا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد المدينة وبيت المقدس**»]

* وهو في «**مسند أبي يعلى**» مع كامل القصة: [حدثنا زهير حدثنا جرير عن ليث عن شهر قال أقبلت أنا ورجال في عمرة فمررنا بأبي سعيد الخدري فدخلنا عليه فقال أين تريدون قلت نريد الطور قال وما الطور سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يقول لا تشد رحال المطي إلى مسجد يذكر الله فيه إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة وبيت المقدس، ولا تصلح الصلاة في ساعتين من النهار بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغيب الشمس ولا يصلح الصوم في يومين من السنة يوم الفطر من رمضان ويوم الأضحى من ذي الحجة ولا تسافر المرأة سفرا في الإسلام إلا مع بعل أو ذي محرم. وقال الشيخ حسين أسد: إسناده ضعيف، قلت: ليس هو بشديد الضعف، ولا هو بالذي تقوم به الحجة.

* وفي «**المعجم الصغير**»: [حدثنا سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي حدثني أبي عن أبيه عن جده سلمة بن كهيل الحضرمي عن حجية بن عدي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى**، ولا تسافر المرأة فوق يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم، ولا يصام يومان في السنة الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد صلاتين بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس»]، لم يروه عن سلمة إلا ابنه يحيى تفرد به ولده عنه. قلت: ابراهيم بن اسماعيل بن يحيى الكهيلي ضعيف.

* وفي «**المعجم الأوسط**»: [حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال حدثنا سعيد بن سليمان عن محمد بن عبد الرحمن بن مجير عن زيد بن أسلم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن حميل الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تضرب المطايا إلا إلى ثلاث مساجد: مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس». وقال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن زيد عن المقبري عن أبي هريرة إلا ابن مجبر ورواه روح بن القاسم وغيره عن زيد عن سعيد المقبري عن أبي بصرة حميل بن بصرة)، وهو كذلك في «**المعجم الكبير**».

* وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا يحيى الحماني حدثنا عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي بصرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الأقصى**»]

* وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن نافع حدثني عبد الله بن عمر عن وهب بن كيسان عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس**»]

* وفي «**مسند الشاميين**»: [حدثنا محمد بن الليث الجوهري حدثنا الفضل بن سهل الأعرج حدثنا علي بن يونس البلخي حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تشد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**»]

* وفي «**مسند الشاميين**»: [حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش حدثني أبي عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**»، هذا إسناد ضعيف، محمد بن إسماعيل بن عياش لا شئ]

إذن هذه هي ألفاظ الحديث بعد البحث والتقصي الشديد:

<u>اللفظ الأول، وهو المعتمد</u>: «**لا تُشَد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى**»، أي بصيغة النفي، والفعل مبني للمجهول. هذا هو لفظ الجمهور من الأحاديث بأصح الأسانيد. وفي حكم هذه الصيغة الألفاظ المماثلة مثل: «**لا تُعْمَل المطي**»، أو «**لا تُشَد المطي**». والمعنى واحد، كما أنه لا عبرة بالتغاير في ترتيب المساجد، ولا فرق بين قوله: المسجد الأقصى، أو مسجد بيت المقدس، أو مسجد إيليا فهي أسماء متباينة لمسجد واحد؛ تماماً كقوله: الكعبة، أو المسجد الحرام، أو مسجد إبراهيم كل ذلك مسجد واحد.

<u>اللفظ الثاني</u>: «**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد إيلياء**»، عند الإمام مسلم، بصيغة الحصر: «**إنما**»، والخبر، وما كان في حكمه مثل: «**إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد: ...**»، كما هو بإسناد صحيح عند ابن حبان، «**إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجد إبراهيم ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس**»، كما هو في المسند.

<u>اللفظ الثالث</u>: صيغة الخبر بدون حصر في مثل: «**<u>تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد</u>**»، كما هو عند مسلم، وهو أغلب لفظ سفيان بن عيينة عن الزهري، كما شهد بذلك الإمام علي بن المديني، وليس هو قصرا على سفيان، بل قد جاء عن غيره، ومثلها: « **تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد: ..**».

<u>اللفظ الرابع</u>: «**لا ينبغي للمطي ان تشد رحاله إلى مسجد ينبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا**»، كما هي في مسند أحمد إلا أن إسنادها ليس بذاك.

<u>اللفظ الخامس</u>: بصيغة النهي هكذا: «**لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ..**»، وهي رواية مسلم قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة جميعا عن جرير عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد، وقد توبع كل من قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة، تابعهما أبو المحياة يحيى بن يعلى عند أبي شيبة. هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن عبد الملك بن عمير بن سويد تغير حفظه قليلاً بآخرة، فالحجة في سماع المتقدمين من أمثال شعبة والثوري وأبي عوانة، أما سماع أبي المحياة يحيى بن يعلى، وجرير بن عبد الحميد فهما متأخران عن أولئك فالأرجح أنها من تغير حفظ عبد الملك بن عمير بن سويد كما أسلفنا، أو تصحيفاً من بعض النساخ أو الرواة. ومهما كان الأمر فهي ساقطة لا يجوز أخذها، ولا التدين بها. إذ لا يعقل أن تكون هي عين اللفظ النبوي الشريف، ثم لا تأتي إلا من طريق شاذة تخالف نقل التواتر في الكتب وعند العلماء، وإلا كان وعد الله بحفظ الذكر، قرآناً وسنة، خائساً، عندما قال: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر، وإنا له لحافظون**﴾، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

<u>اللفظ السادس:</u> **«لا تشد الرحال إلا إلى: المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى»**، أي بحذف لفظة: «**ثلاثة مساجد**»، كما جاء في «**المعجم الكبير**» من حديث أبي الجعد الضمري، ولكنه جاء مصححاً من نفس الطريق في «**الآحاد والمثاني**». وهذه كذلك من تصحيفات النساخ، أو سبق قلم أو ذهب لبعض الرواة، لا يعتد بها، ولا يجوز أخذها. وهذه ساقطة كذلك كسابقتها، ولنفس الأسباب.

قلنا أن اللفظ الأول هو المعتمد، وعليه أغلب الطرق والروايات، وهو الأشبه بكلام النبي، والأليق بفصاحته، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله. وهو، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أفصح من نطق بالضاد، مع ما خصه الله به من جوامع الكلم، واختصار الكلام اختصاراً، فالنفس مطمئنة أنه هو عين اللفظ النبوي الشريف.

هذا اللفظ مخصوص بالمساجد، ولا كلام فيه مطلقاً عن غيرها، وذلك بغض النظر عن كونه نهياً أو نفياً للأفضلية والأحقية، أي أن معناه أحد اثنين لا ثالث لهما:

<u>الأول:</u> لا تشدوا الرحال، أي لا تسافروا، إلى مسجد، أي إلى مكان يصلى فيه أو تبغى فيه الصلاة، إلا إلى هذه المساجد الثلاثة. أي: إني أنهاكم عن ذلك.

<u>الثاني:</u> ليس شيئاً من المساجد، أو المواضع التي يصلى فيها أو تبتغى فيها الصلة، يستحق مشقة السفر ونفقته، وأن تشد له الرحال، وتضرب أكباد الإبل، إلا هذه المساجد الثلاثة، لعظيم مكانتها، وارتفاع مرتبتها عند الله، تبارك وتعالى. فالأولى بالإنسان أن يصرف النفقة على الفقراء والمساكين في جيرته، ويكتفي بمسجد بلدته.

وسنبرهن على أن الثاني هو الصحيح إن شاء الله بعد قليل، ولكن ما الدليل على أن الكلام عن المساجد فقط، ولا علاقة له بغيرها، فلا تعلق له بالسفر للتجارة، أو النزهة، أو التقدم لخطبة امرأة حسناء جميلة، أو طلب العلم، أو السياحة في الأرض والنظر كيف بدأ الخلق، أو التقلب في البلاد للتعرف على مصارع المجرمين، أو زيارة الأقارب والأحبة أحياءً وأمواتاً، أو زيارة قبر النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أو غير ذلك مطلقاً؟!

الدليل هو نفس اللفظ النبوي الشريف، لأنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إنما قال: **«لا تُشَد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى»**، ولو أراد كل شد رحال وكل سفر لقال: **«لا تُشَد الرحال إلا إلى ثلاثة: المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى»**، بحذف لفظة «**مساجد**»، إذ لا حاجة إليها حينئذ، بل هي حينئذ فضول وتطويل، والكلام حينئذ في غاية الوضوح والفصاحة، فلا يليق بسيد الفصحاء أن يعدل عنه إلى لفظ مطول، لا فائدة منه، بل قد يحدث عند السامع وهماً، أو لقال: «**لا تُشَد الرحال إلا إلى: المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى**»، بحذف لفظة «**ثلاثة مساجد**»، هذا هو الائق بسيد الفصحاء الذي أوتي جوامع الكلم واختصر له الكلام اختصاراً، في مثل قولّ: **«لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه مالاً .. إلخ».**

ولو كانت جميع المواقع والأمكنة مقصودة لوجب أن يكون اللفظ الشريف: **«لا تُشَد الرحال إلا إلى ثلاثة أماكن (أو: مواضع): المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى»**، لأن هذا هو اللائق بمن بعث بالرسالة الخاتمة، والبيان التام الشافي، وإلا لكان وعد الله، جل جلاله، خائساً: ﴿**ثم إن علينا بيانه**﴾، حاشا لله، ثم حاشا لله.

أما كون المقصود هو بيان أفضلية المساجد الثلاثة المذكورة واستحقاقها أن تنفق على السفر إليها الأموال، وأن يتحمل في السفر إليها المشاق، أما غيرها من المساجد فليس فيها من الفضل ما يبرر النفقة الكبيرة والمشقة البالغة في السفر، بل الأولى أن ينفق الإنسان على محاويج بلده، ما دام قد فاز بالصلاة في مساجدها. أي النفي هنا ليس نهياً، ولا يراد به النهي، فدليله النقل المتواتر، والإجماع المتيقن لعلماء الأمة قاطبة على أن السفر للتجارة وطلب الرزق الحلال مباح، لا بأس به، مع أن المسافر يشد رحله، ويغادر أهله وأحبته متجهاً إلى الأسواق، مع كونها أبغض بلاد

الدنيا إلى رب العزة، تبارك وتعالى، كما صح عنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام:

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: وحدثنا هارون بن معروف وإسحاق بن موسى الأنصاري قالا حدثنا أنس بن عياض حدثني بن أبي ذباب في رواية هارون (وفي حديث الأنصاري حدثني الحارث) عن عبد الرحمن بن مهران مولى أبي هريرة عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها**».

ـ وهو في «**صحيح ابن خزيمة**»: أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أبو بكر أخبرنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي حدثني بن أبي مريم أخبرنا عثمان بن مكتل وأنس بن عياض قالا حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب بعينه.

ـ وفي «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم حدثنا أنس بن عياض حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب بعينه، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

ـ وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم حدثنا أحمد بن سلمة حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا أنس بن عياض حدثني الحارث يعني بن عبد الرحمن بعينه، وقال البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف وإسحاق بن موسى الأنصاري.

* وفي «**مسند الشهاب**» شطره الأول فقط: أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن دوست حدثنا محمد بن الحسين السلمي حدثنا الحسن بن سليمان ببغداد حدثنا إبراهيم بن جعفر حدثنا محمد بن مهدي بن بلال الأسدي حدثنا أبي مهدي عن محمد بن زياد عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**أحب البقاع إلى الله المساجد**».

فكيف يعقل أن يكون شد الرحال إلى المساجد التي هي أحب بقاع الدنيا إلى الله، تباركت أسماؤه، منهياً عنه نهي كراهية أو نهي تحريم؟! هذا لا يكون، ولا يتشكل في عقل، فلا بد إذاً لا مناص من استبعاد القول الأول واطراحه.

يؤيد تقريرنا هذا ويقويه أن لفظ الرواية الثاني، وهو جيد ثابت قد جاء من طرق صحاح، وهو: «**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: ...**»، عند الإمام مسلم، بصيغة الحصر والخبر، وما كان في حكمه مثل: «**إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد: ...**»، كما هو بإسناد صحيح عند ابن حبان، «**إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجد إبراهيم ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس**»، كما هو في المسند. وكذلك خصوصاً اللفظ الثالث: صيغة الخبر بدون حصر في مثل: «**تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد**»، كما هو عند مسلم، وهو أغلب لفظ سفيان بن عيينة عن الزهري، كما شهد بذلك الإمام علي بن المديني، ومثلها: «**تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد: ..**»، وكذلك حديث جابر: «**إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق**»، لايمكن فهمه إلا على ما وصفنا أنه:

أولاً: مخصوص بالمساجد، لا علاقة له بغيرها، وأنه

ثانياً: تقرير لأفضلية المساجد الثلاث وعظم قدرها، واستحقاقها أن يسافر لها، وليس فيه تحريم أو كراهية السفر إلى غيرها من المساجد أصلاً. فإن كانت تلك الألفاظ محفوظة بعينها عن أبي القاسم، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، فبها ونعمت، وإن كانت رواية بالمعنى، فقد فهم الرواة المعنى صحيحاً وعبروا عنه تعبيراً سليماً، وهم عرب فصحاء أقحاح، فلله الحمد والمنة. أما اللفظ الرابع فلا يخرج كثيراً عن سوابقه، على أن إسناده ليس بذاك، أما الخامس والسادس فقد برهنا على سقوطها وبطلانها، فلله الحمد والمنة على ما فتح من تحرير هذه المسألة، ونسأله مزيداً من فضله، لا إله إلا هو، ولا رب سواه، عليه نتوكل، وبه نتأيد.

بقيت مسألة وهي أن أبي بصرة الغفاري، رضي الله عنه، حمل معنى الحديث، فيما يظهر من كلامه، على النهي، فأنكر على أبي هريرة رحلته إلى الطور، ووافقه أبو هريرة، رضي الله عنهما.

قلت: فكان ماذا؟! مجتهد فهم كلام الله ورسوله فهماً معيناً: إن أصاب أدرك الأجرين، وإن أخطأ نال أجر الاجتهاد.

والحجة في كلام الله ورسوله، وليس في فهم الراوية له. وأبو بصرة الغفاري ليس من فقهاء الصحابة ولا مشاهيرهم، أما أبو هريرة فهو بالرواية والحفظ معروف لا بالفقه وعميق الاستنباط.

وقد جمع الحافظ في «**فتح الباري**» أكثر أقوال العلماء في هذه المسألة فطول جداً من غير كبير محصول إذ قال: [قوله لا تشد الرحال بضم أوله بلفظ النفي والمراد النهي عن السفر إلى غيرها قال الطيبي هو أبلغ من صريح النهي كأنه قال لا يستقيم أن يقصد بالزياره الا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به والرحال بالمهمله جمع رحل وهو للبعير كالسرج للفرس وكنى بشد الرحال عن السفر لأنه لازمه وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير والمشي في المعنى المذكور ويدل عليه قوله في بعض طرقه إنما يسافر أخرجه مسلم من طريق عمران بن أبي أنس عن سليمان الأغر عن أبي هريرة قوله إلا الاستثناء مفرغ والتقدير لا تشد الرحال إلى موضع ولازمه منع السفر إلى كل موضع غيرها لأن المستثنى منه في المفرغ مقدر باعم العام لكن يمكن أن يكون المراد بالعموم هنا الموضع المخصوص وهو المسجد كما سيأتي قوله المسجد الحرام أي المحرم وهو كقولهم الكتاب بمعنى المكتوب والمسجد بالخفض على البدليه ويجوز الرفع على الاستئناف والمراد به جميع الحرم وقيل يختص بالموضع الذي يصلي فيه دون البيوت وغيرها من أجزاء الحرم قال الطبري ويتايد بقوله مسجدي هذا لأن الإشارة فيه إلى مسجد الجماعة فينبغي أن يكون المستثنى كذلك وقيل المراد به الكعبة حكاه المحب الطبري وذكر أنه يتأيد بما رواه النسائي بلفظ الا الكعبة وفيه نظر لأن الذي عند النسائي الا مسجد الكعبة حتى ولو سقطت لفظة مسجد لكانت مرادة ويؤيد الأول ما رواه الطيالسي من طريق عطاء أنه قيل له هذا الفضل في المسجد وحده أو في الحرم قال بل في الحرم لأنه كله مسجد قوله ومسجد الرسول أي محمد صلى الله عليه وسلم وفي العدول عن مسجدي إشارة إلى التعظيم ويحتمل أن يكون ذلك من تصرف الرواة ويؤيده قوله في حديث أبي سعيد الاتي قريبا ومسجدي قوله ومسجد الأقصى أي بيت المقدس وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة ...] إلى أن قال: [واختلف في شد الرحال إلى غيرها كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتا وإلى المواضع الفاضلة لقصد التبرك بها والصلاة فيها فقال الشيخ أبو محمد الجويني يحرم شد الرحال إلى غيرها عملا بظاهر هذا الحديث وأشار القاضي حسين إلى اختياره وبه قال عياض وطائفة ويدل عليه ما رواه أصحاب السنن من إنكار بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى الطور وقال له لو ادركتك قبل أن تخرج ما خرجت واستدل بهذا الحديث فدل على أنه يرى حمل الحديث على عمومه ووافقه أبو هريرة والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية أنه لا يحرم وأجابوا عن الحديث باجوبه منها أن المراد أن الفضيلة التامه إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها فإنه جائز وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها بلفظ لا ينبغي للمطي أن تعمل وهو لفظ ظاهر في غير التحريم ومنها أن النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثه فإنه لا يجب الوفاء به قاله بن بطال وقال الخطابي اللفظ لفظ الخبر ومعناه الإيجاب فيما ينذره الإنسان من الصلاة في البقاع التي يتبرك بها أي لا يلزم الوفاء بشيء من ذلك غير هذه المساجد الثلاثه ومنها أن المراد حكم المساجد فقط وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير هذه الثلاثه وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي ويؤيده ما روى أحمد من طريق شهر بن حوشب قال سمعت أبا سعيد وذكرت عنده الصلاة في الطور فقال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: لا ينبغي للمصلي أن يشد رحاله إلى مسجد تبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي وشهر حسن الحديث وأن كان فيه بعض الضعف ومنها أن المراد قصدها بالاعتكاف فيما حكاه الخطابي عن بعض السلف أنه قال لا يعتكف في غيرها وهو أخص من الذي قبله ولم أر عليه دليلا واستدل به على أن من نذر إتيان أحد هذه المساجد لزمه ذلك وبه قال مالك وأحمد والشافعي والبويطي واختاره أبو إسحاق المروزي وقال أبو حنيفة لا يجب مطلقا وقال الشافعي في الأم يجب في المسجد الحرام لتعلق النسك به بخلاف المسجدين الاخيرين وهذا هو المنصور لأصحاب الشافعي وقال بن المنذر يجب إلى الحرمين وأما الأقصى فلا واستأنس بحديث جابر أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم إني نذرت أن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس قال صل ههنا وقال بن التين

الحجة على الشافعي أن أعمال المطي إلى مسجد المدينة والمسجد الأقصى والصلاة فيهما قربة فوجب أن يلزم بالنذر كالمسجد الحرام انتهى وفيما يلزم من نذر إتيان هذه المساجد تفصيل وخلاف يطول ذكره محله كتب الفروع واستدل به على أن من نذر إتيان غير هذه المساجد الثلاثة لصلاة أو غيرها لم يلزمه غيرها لأنها لا فضل لبعضها على بعض فتكفي صلاته في أي مسجد كان قال النووي لا اختلاف في ذلك الا ما روى عن الليث أنه قال يجب الوفاء به وعن الحنابله رواية يلزمه كفارة يمين ولا ينعقد نذره وعن المالكية رواية أن تعلقت به عبادة تختص به كرباط لزم وإلا فلا وذكر عن محمد بن مسلمة المالكي أنه يلزم في مسجد قباء لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه كل سبت كما سيأتي قال الكرماني وقع في هذه المساله في عصرنا في البلاد الشاميه مناظرات كثيرة وصنف فيها رسائل من الطرفين قلت يشير إلى ما رد به الشيخ تقي الدين السبكي وغيره على الشيخ تقي الدين بن تيميه وما انتصر به الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي وغيره لابن تيميه وهي مشهوره في بلادنا والحاصل **إنهم الزموا بن تيميه بتحريم شد الرحل إلى زيارة قبر سيدنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وانكرنا صورة ذلك،** وفي شرح ذلك من الطرفين طول، **<u>وهي من ابشع المسائل المنقوله عن بن تيميه</u>**، ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي، صلى الله عليه وسلم، ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول زرت قبر النبي، صلى الله عليه وسلم، وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنه كره اللفظ ادبا لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال واجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وأن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع والله الهادي إلى الصواب قال بعض المحققين قوله الا إلى ثلاثة مساجد المستثنى منه محذوف فأما أن يقدر عاما فيصير لا تشد الرحال إلى مكان في أي أمر كان الا إلى الثلاثه أو أخص من ذلك لا سبيل إلى الأول لافضائه إلى سد باب السفر للتجاره وصلة الرحم وطلب العلم وغيرها فتعين الثاني والأولى أن يقدر ما هو أكثر مناسبة وهو لا تشد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه الا إلى الثلاثه فيبطل بذلك قول من منع شد الرحال إلى زيارة القبر الشريف وغيره من قبور الصالحين والله أعلم وقال السبكي الكبير ليس في الأرض بقعه لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال إليها غير البلاد الثلاثه ومرادى بالفضل ما شهد الشرع باعتباره ورتب عليه حكما شرعيا وأما غيرها من البلاد فلا تشد إليها لذاتها بل لزيارة أو جهاد أو علم أو نحو ذلك من المندوبات أو المباحات قال وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم أن شد الرحال إلى الزيارة لمن في غير الثلاثه داخل في المنع وهو خطا لأن الاستثناء إنما يكون من جنس المستثنى منه فمعنى الحديث لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد أو إلى مكان من الامكنه لأجل ذلك المكان الا إلى الثلاثه المذكورة وشد الرحال إلى زيارة أو طلب علم ليس إلى المكان بل إلى من في ذلك المكان والله أعلم]

وعقب ابن باز على إلزام ابن تيمية بتحريم شد الرحال لزيارة القبر الشريف، وأُدخل تعقيبه في الكتاب المطبوع، كما أقحمه مقلدوه ومعظموه في داخل النص المبرمج في الحاسوب: [**قال العلامة بن باز حفظه الله**: هذا اللازم لا بأس به وقد التزمه الشيخ **<u>وليس في ذلك بشاعة</u>** بحمد الله عند من عرف السنة ومواردها ومصادرها والأحاديث المروية في فضل زيادة قبر النبي، صلى الله عليه وسلم، كلها ضعيفة بل موضوعة كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره ولو صحت لم يكن فيها حجة على جواز شد الرحال إلى زيادة قبره عليه الصلاة والسلام من دونه قصد المسجد بل تكون عامة مطلقة وأحاديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة يخصها وبقيدها والشيخ لم ينكر زيادة قبر النبي، صلى الله عليه وسلم، من دون شد الرحال وإنما أنكر شد الرحل من أجلها مجردا عن قصد المسجد فتنبه، وافهم، والله أعلم].

قلت:

<u>أولا:</u> لم أذكر كلام ابن باز للتعقيب عليه. فمن يصف الدولة السعودية التي بدلت الشرائع، وأظهرت الكفر البواح، وتحالفت مع الكفار وجلبت جيوشهم العرمة لاحتلال جزيرة العرب، مهد الإسلام، وحصار العراق لقتل أهله وتدميرهم، بل وإبادتهم، ثم احتلال العراق بعد ذلك، وما زالت تمارس تلك الجريمة الشنعاء حتى هذه الساعة، من يصف هذه

الدولة بأنها: (**دولة مباركة نصر الله بها الحق وأهله**) فليس أهلاً أن يرد عليه، ولكن ذكرته نموذجاً للهوس «**القبوري**» وكيف تشطح الأهواء الفاسدة بأهلها، وكيف يعمي الغلو أصحابه.

وثانياً: لبيان بطلان هذا الإلزام البشع، وبطلان ما يترتب عليه من التزام أبشع. فحتى لو سلمنا أن جميع الأحاديث الواردة في زيارة قبره، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ضعيفة أو موضوعة، ولو سلمنا جدلاً وعلى سبيل التنازل، بأن حديث «**لا تشد الرحال**» يقتضي ضرورة تحريم شد الرحال مطلقاً إلا إلى المساجد الثلاثة المذكورة، أو ما جاء نص صحيح آخر باستثنائه، وهو خلاف الحق كما بيناه آنفاً، لو سلمنا بذلك كله لم يلزم أن يكون شد الرحال إلى قبره، عليه وعلى آله أزكى الصلاة وأتم التسليم، حراماً. فقبره النبوي الشريف هو بجوار مسجده المدني الشريف، وليس هو في الصين أو المغرب الأقصى، بل أصبح الآن في داخل المسجد المبني، معزولاً عن المسجد الذي يحيط به إحاطة السوار بالمعصم، أدخل لضرورة توسعة المسجد في سالف الأزمنة: فشد الرحال إلى المسجد المدني الشريف، هو شد رحال إلى قبره الشريف لا محالة، وإعمال المطي إلى قبره الشريف، هو شدها لا محالة إلى مسجده الشريف، ويستحيل التفريق بين هذا وهذا، لأنهما في بلد واحد، بل هما في بقعة واحدة.

فإن قال قائل: إنما هي النية المعتبرة ها هنا فلا بد أن يفرد المسجد النبوي بنية السفر.

قلنا له: كذبت، فإن شد الرحال لأداء فريضة الحج، وهو ركن من أركان الإسلام، لا يضر في نيته اقترانها بنية المرور على الأسواق في الطريق أثناء الرحلة، وغشيان الأسواق في مواسم الحج بعد الوصول إلى البقاع المقدسة، طلباً للربح الحلال، وابتغاءً من فضل ربنا، بنص القرآن القاطع، فكيف تضر نية زيارة القبر الشريف إذا اقترنت بنية زيارة المسجد الشريف فكان شد الرحال لكليهما؟!

ثم هل وجد في العالم مسلم قط يشد رحله إلى المسجد النبوي الشريف، ثم يتعمد تولية ظهره للقبر الشريف، فلا يسلم ولا يزور؟! ما هذا إلا حمار بليد، بل هو كافر عنيد.

وهل وجد في العالم مسلم قط يشد رحله إلى القبر الشريف فسلم وزار ثم ولَّى ظهره المسجد الشريف، فلم يصل فيه؟! هل وجد هذا في العالم قط؟! بل إننا نرى بعض عوام المسلمين يتكلفون مشقة الإقامة ومصروفاتها ويجاورون الحرم النبوي الشريف، بل ربما ناموا في الشوارع والطرقات قريباً منه متحملين أشد التعب، حتى يصلوا فيه أربعين صلاة مكتوبة متتالية، لاعتقادهم، مخطئين أو مصيبين، أن الفضيلة لا تتم إلا بذلك، أو لذلك فضيلة خاصة أو براءة من النار.

وعوام المسلمين يدعوا بعضهم لبعض بأن يمن الله عليهم بزيارة «**النبي**»، وتارة بزيارة «**المدينة**»، لا فرق عنده بين اللفظين: فزيارة المدينة تعني زيارة المسجد وزيارة النبي، وزيارة النبي تعني: زيارة بلدته بمسجدها وقبره الشريف، وهكذا اندمج ذلك كله ببعضه البعض فصار شيئاً واحداً لا تتميز أجزاؤه.

على أننا إذا سلمنا جدلاً، تنازلاً مع أهل الهوس والتنطع والتقعر والغلو، بأنه يمكن في العالم لإنسان أن يفرق بين النيتين المتلازمتين هكذا فلا بأس أيضاً: إذا ينوي الإنسان قبل سفره شد الرحال إلى المسجد الشريف وينوي أنه بعد وصوله يزور القبر الشريف، يعني أن يحدث نفسه قائلاً، على سبيل المثال: (**أسافر إلى مسجد النبي ثم بعد الوصول اتشرف بزيارته، عليه وعلى آله الصلاة والسلام**)، فإن كان انفصام النيتين ممكن هكذا على هذا النحو، فهذا مشروع ولا بأس به، ولا غبار عليه مطلقاً، ولا يتعارض مع تحريم شد الرحال المكذوب المزعوم، وإن كان فصل النيتين مستحيلاً فهذا كذلك، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. وعلى كل حال: «**هلك المتنطعون**»، «**هلك المتنطعون**»، «**هلك المتنطعون**».

فثبت يقيناً أن شد الرحال إلى المسجد النبوي الشريف هو ضرورة شد رحال إلى القبر الشريف، سواء بنية واحدة لا يمكن انفكاكها، أو بنيتين صحيحتين مشروعتين لا حرج فيهما. والذي نعتقده أن شد الرحال إلى القبر الشريف هو ضرورة شد رحال إلى المسجد الشريف: مكان واحد ونية واحدة لا انفكاك بينهما: قضاء تكويني من عند الله، منذ الأزل، قبل خلق السماوات والأرض، ولو رغمت أنوف «**القبوريين المهووسين**»، ولكن قاتل الله المراء والجدل والهوى،

و«**هلك المتنطعون**».

والقوم يدعون أنهم سلفيون غير مبتدعين فهلا جاءوا بنص واحد عن السلف فيه تحريم شد الرحال لزيارة القبر الشريف؟! بل قد جاء عكس ذلك تماما، وهو:

* ما جاء في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٢ ص: ١٥٠): [حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال: (لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد في الصلاة، **ثم قبر النبي صلى الله عليه وسلم وإتيانه**)]، قلت هذا إسناد صحيح: محمد بن فضيل بن غزوان ثقة من رجال الشيخين والجماعة، والحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي ثقة من رجال مسلم والجماعة، وإبراهيم، وهو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي، الإمام الفقيه الورع المشهور، كان يدخل على عائشة، رضي الله عنها، وهو صغير، ورأى غيرها من الصحابة.

ثالثاً: كراهية الإمام مالك للفظة: «**زيارة قبر النبي**» هي في الأرجح أدب ونفور من نسبة القبر إليه، فكأنه أراد الناس أن يقولوا: «**زرنا النبي**»، لأنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، حي بحياة برزخية سامية. والزيارة في الحقيقة قطعاً له، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، وليست للقبر، أو الجدران أو البقعة، أو التراب والأحجار. هذا هو المحمل الجميل الذي يجب أن يحمل عليه قول الإمام الحجة القدوة أبي عبد الله، إمام دار الهجرة، مالك بن أنس، رضي الله عنه، وهو الذي كان يستحي أن يركب الدواب في المدينة لكيلا يطأ تربة فيها جسد رسول الله. قلت: هذا أدب جميل، حبذا الالتزام به، وهو بحمد الله الذي فشا على ألسنة العوام، فهم يقولون: «**زرنا النبي**»، ولا نكاد نسمعهم يقولون غير ذلك، فلله الحمد والمنة. وهذا هو أدب الصحابة كذلك، كما جاء:

* في «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمر العقدي حدثنا كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح قال: [أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر، فأخذ برقبته، وقال: (أتدري ما تصنع؟!)، قال: (نعم)، فأقبل عليه، فإذا هو أبو أيوب الأنصاري، رضي الله تعالى عنه، فقال: (**جئت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ولم آت الحجر**، سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله**»). وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. قلت: هو صحيح كما قالا، وكما بيناه في الملحق، وهو أيضاً في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، وفي «**تاريخ دمشق**» لابن عساكر من طريق أخرى.

وهذا الحديث برهان قاطع على أن «**سلف**» القبوريين المهووسين هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، اللعين بن اللعين، الوزغ بن الوزغ: فهنيئاً لهم هذا «**السلف**» الصالح!

* فصل: حرمة المسلم ميتاً، كحرمته حياً

وعلى المسلم حين زيارة قبور المسلمين معاملة أهلها بنفس الأدب الذي يعامل به الأحياء. فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤذي أخاه المسلم حيًا كان أو ميتًا:

* عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر (أو: يطأ على قبر)»، حديث حسن قوي أخرجه مسلم، وأحمد. وقد صح عنه، عليه الصلاة والسلام، أنه قال: «حرمة المسلم ميتًا كحرمته حيًا».

* وأخرج مسلم عن جابر قال: [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر، **وأن يقعد عليه**، وأن يبنى عليه]، هذا حديث في غاية الصحة، أخرج مثله النسائي، وأحمد.

* وأخرج مسلم بأسانيد صحاح عن أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تجلسوا على القبور**، ولا تصلوا إليها»، وأخرج مثله النسائي، وأبو داود، وأحمد، والترمذي، وقال: (وفي الباب عن أبي هريرة وعمرو

بن حزم وبشير ابن الخصاصية).

* ولكن النسائي وأبو داود أخرجا بإسناد صحيح عن بشير ابن الخصاصية قال: كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر على قبور المسلمين، فقال: «لقد سبق هؤلاء شرا كثيراً»، ثم مر على قبور المشركين، فقال: «لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً»، فحانت منه التفاتة فرأى رجلاً يمشي بين القبور في نعليه، فقال: «يا صاحب السبتيتين، ألقهما»، وأخرج مثله أبو داود بإسناد صحيح، إلا أنه قال: («**ويحك ألق سبتيتيك**»، فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلعهما فرمى بهما)، وأخرج أحمد مثله مختصراً بإسناد قوي.

* وأخرج ابن ماجه بإسناد حسن عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لأن أمشي على جمرة، أو سيف، أو أخصف نعلي برجلي، أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم؛ وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق!**».

* وعن عمرو بن حزم قال: رآني رسول الله، صلى الله عليه وسلم، على قبر فقال: «**انزل عن القبر، لا تؤذِ صاحب القبر**». صححه الألباني لذاته في «**السلسلة الصحيحة**»، وعزاه لابن عساكر في «تاريخ دمشق»، وابن الأثير في «أسد الغابة»، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»، وأحمد في «أطراف المسند»، (وليس في المطبوعة!) من طرق متعددة عن عبد الله بن وهب: حدثني عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة أن زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي حدثه أن عمرو بن حزم قال: (فذكره).

* كما أخرج النسائي عن النضر بن عبد الله السلمي عن عمرو بن حزم عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقعدوا على القبور**»، والنضر بن عبد الله السلمي مجهول، ولكن هذه الرواية تعتضد بسابقتها، ويظهر أن عمرو بن حزم كان جالساً على القبر، كما في الحديث السابق، فأمره النبي، صلى الله عليه وسلم، بالنزول، والتحول عنه، وبهذا تنسجم الروايات ويؤيد بعضها بعضاً، والله أعلم وأحكم.

بـــاب
لا يـعلـم الـغـيـب أحـد إلا الـلـه

* قال الله تعالى: ﴿ **وما كان الله ليطلعكم على الغيب ..** ﴾، (آل عمران؛ ٣:١٧٩)

* قال تعالى آمراً نبيه أن يؤكد: ﴿ **قل: لا أقول لكم: عندي خزائن الله، ولا أعلم الغيب، ولا أقول لكم إني ملك! إن أتبع إلا ما يوحى إلي! قل هل يستوى الأعمى والبصير؟! أفلا تتفكرون** ﴾، (الأنعام؛ ٦:٥٠).

* وقال تعالى آمراً نبيه أن يبين: ﴿ **قل: لا أملك لنفسي نفعًا ولا ضراً، إلا ما شاء الله، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير، وما مسني السوء ..** ﴾، (الأعراف؛ ٧:١٨٨).

* وقال تعالى حكاية لقول نوح عليه الصلاة والسلام: ﴿ **ولا أقول لكم عندي خزائن الله، ولا أعلم الغيب، ولا أقول أني ملك،...** ﴾، (هود؛ ١١:٣١).

* وقال تعالى: ﴿ **قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله، وما يشعرون أيان يبعثون** ﴾، (النمل؛ ٢٧:٦٥)

* وقال تعالى: ﴿ **فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته، فلما خر تبينت الجن أن لو كانوايعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين** ﴾، (سبأ؛ ٣٤:١٤).

* وقال تعالى: ﴿ **وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو** ﴾، (الأنعام؛ ٦:٥٩).

* وقال تعالى: ﴿ **فقل إنما الغيب لله،...** ﴾، (يونس؛ ١٠:٢٠).

* قال تعالى: ﴿ **لله غيب السماوات والأرض.** ﴾، (هود؛ ١١:١٢٣).

* قال تعالى: ﴿ **عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً، إلا من ارتضى من رسول، فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً** ﴾، (الجن؛ ٧٢:٢٦).

- وقال تعالى: ﴿ **قل الله أعلم بما لبثوا، له غيب السماوات والأرض** ﴾، (الكهف؛ ١٨:٢٦).

* وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله: لا يعلم أحد ما يكون في غده إلا الله، لا يعلم أحد ما يكون في الأرحام إلا الله، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا، ولا تدري نفس بأي أرض تموت، إن الله علم خبير. ولا يعلم أحد متى يجيء المطر إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله» أخرجه البخاري، وأحمد.

وقد برهنا فيما سبق على أن الله بكل شئ عليم، ضرورة بالدليل العقلي، قبل ورود الشرع. وليس عند الله فرق بين غيب أو شهادة، بل كل شئ عنده «**شهادة**»، وليس عنده غيب مطلقاً. والغيب المذكور في الآيات هو في عرف السامعين من البشر والجن والملائكة ونحوهم. وهو أمر نسبي إضافي: فما هو في البيت المجاور وراء الستور غيب لي، ولكنه شهادة لأهل البيت، وللملائكة الحفظة المرافقين لهم، وهكذا أبداً. وما سيقع في مستقبل الأيام غيب اليوم لكل أحد، حاشا رب العالمين، فإذا وقع أصبح شهادة لمن حضره، وبقي غيباً لمن لم يحضره، وهكذا أبداً.

فصح من هذه الآيات الكريمات، والأحاديث النبوية الشريفة، وتبين بطلان ما عليه الكهان والعرافون والمنجمون من الدجل والتضليل، وأنه لا يعلم الغيب، **علماً ذاتياً مستقلاً**، من أحد، إلا الله، وحده لا شريك له.

✻ فصل: التنجيم والكهانة من السحر

* عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من اقتبس علماً من النجوم، اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»، حديث صحيح، أخرجه ابو داود وأبن ماجه وأحمد. والمقصود بعلم النجوم هنا هو ما يدعيه المنجمون من معرفة الغيب، والمستقبل، والحظ، والبخت، ومصائر الأفراد، والدول، والأمم من مواقع النجوم! وليس هو علم الفلك، الذي كان يسمى قديما «**علم الهيئة**»، الذي هو علم رصدي، يقوم على الملاحظة والتجربة والرصد، ويرس مواقع الأجرام السماوية، وحركاتها، وخواصها، فهذا علم موضوعي من علوم «**الدنيا**»، التي فوضها الشارع الإسلامي، تباركت أسماؤه، إلينا على لسان نبيه الخاتم إذ قال: «**إذا كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به (وفي رواية: فأنتم أعلم به)، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي**»، فلا علاقة لهذا لعلم «**الهيئة**» هذا بوجهة النظر في الحياة، أي لا علاقة له بـ«**الدين**».

ويتبين من هذا الحديث أن كل منجم ساحر. وأن التنجيم والكهانة فرع من السحر. وأن الشخص كلما زاد في التنجيم، زاد في السحر. نعوذ بالله من المنجمين والسحرة، والمشعوذين الدجاجلة.

ومع وضوح ما أسلفنا وقطعية أدلته فقد زلَّت القدم ببعض السلف فقال خلاف ذلك، فكره الإمام التابعي والمفسر الكبير قتادة بن دعامة السدوسي تعلم منازل القمر، وبالغ الإمام سفيان بن عيينة فمنعه ولم يرخص فيه، غير أن الله فتح على الأئمة أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه فلم يريا به بأساً.

وقال البخاري في الصحيح: قال قتادة: [خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به]، قلت: وهذه زلة أخري شنعاء، فمن أين لقتادة أنها خلقت لهذه الثلاثة فقط؟! ولكن هكذا تكون الأقوال المرسلة، والمزاعم المتعجلة.

✻ فصل: هل السحر كفر؟!

* قال الله تعالى: ﴿**واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان، وما كفر سليمان، ولكن الشياطين كفروا. يعلمون الناس السحر، وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت، وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر، فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه، وما هم بضارين به من أحد إلا باذن الله، ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق، ولبئس ما شروا به أنفسهم، لو كانوا يعلمون * ولو أنهم امنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير، لو كانوا يعلمون**﴾، (البقرة؛ ٢:١٠٢ـ١٠٣).

* وجاء في «**مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب**»، (ج: ١ ص: ٢١٢ وما بعدها): [إعلم أن من **أعظم نواقض الإسلام عشرة]، فعدها ثم ذكر منها: [السابع**: السحر ومنه الصرف والعطف فمن فعله أو رضى به كفر والدليل قوله تعالى: {وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر}]، انتهي نصاً.

وقبل أن نشرع في تحرير هذا، أي: **هل السحر كفر؟!** يجب التنبيه على أن أغلب ما يحسبه الناس سحراً هو في حقيقة الأمر خفة يد ومهارة، أو استعانة بآلات، ومعدات، ومواد يخفيها المشعبذ، ثم يستعمله بطريقة خفية لا ينتبه إليها الحاضرون. كل ذلك خفة يد ومهارة، لا علاقة له بالسحر، السحر المحرم، أو ما كانوا يتعلمونه من هاروت وماروت في الآية، وإن كان بعض أنواع خفة اليد مكروهاً، لما فيه من إرهاب الناس وإدهاشهم، أو محرماً لما فيه من غش الناس وتضليلهم.

وننبه كذلك أن ما يسمونه بـ«**السحر الأسود**» الذي يتوصل إليه بالتعاون مع الشياطين والمردة، وذلك بذبح ذبائح يتعمد عند ذبحها ذكر اسم غير الله عليها، أو بإهانة كتب الله بإلقائها في الحشوش، أو كتابة أسماء الله الحسنى

وأسماء ملائكته ورسله بالنجاسات، كل ذلك من أفعال الكفر من حيث هو، يكفر فاعله، سحر بذلك أم لم يسحر، جاداً كان الفاعل أو مازحاً، راضياً أو ساخطاً، إلا المكره بإكراه ملجيء، أو الجاهل، ومن قام به مانع معتبر من موانع التكفير، فلا يفعله إلا من كفر بالله ورسله، فخسر سعيه، وضحى بحظه من الآخرة، فبعداً له، ما أتعسه!!

قال المكفرون للساحر أن قوله تعالى: ﴿**يعلمون**﴾ جاء بدلاً من قوله: ﴿**كفروا**﴾، ولكن هذه دعوى بلا برهان، بل الأولى أن يقال أن الجملة: ﴿**واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان، وما كفر سليمان، ولكن الشياطين كفروا**﴾، جاءت صحيحة تامة: نفى تهمة الكفر عن سليمان، صلوات الله عليه، وأثبت الكفر للشياطين، والشياطين كفار بتمردهم على أمر الله، أو لتوليهم إبليس عدو الله، أو لنسبتهم الظلم إلى الله، أو لغير ذلك، سحروا أم لم يسحروا، علموا أحداً السحر، أم لم يعلموا.

ثم بدأ بعد ذلك بكلام جديد، وجملة جديدة: أن هؤلاء الشياطين الكفار ﴿**يعلمون الناس السحر**﴾، وهذا نوع آخر من الشر والإثم كانت الشياطين في تلك الأزمنة تتعاطاه، ألا وهو تعليم الناس السحر، ولا شك أن الشياطين لن تعلم الناس خيراً، ولكن من قال أنهم بالضرورة إنما يعلمون الناس ما هو كفر فقط، ومن قال أنهم ليسوا من أهل المكر والمهارة في الخداع والتضليل: فيمزجون خيراً بشر، وفسقاً بكفر، فلعل هذا يروج على بعض الناس، وذاك يروج على بعض آخر، وهكذا.

وها هو أحد الشياطين (سواء كان إنسياً أو جنياً) يعلم أبا هريرة، رضي الله عنه، في القصة المشهورة، ما ينفعه من فوائد آية الكرسي، فيصدق في هذه فقط، وهو في غيرها كذوب، مقابل الانفلات من قبضة أبي هريرة!

وحتى لو صحت دعوى البدل، فلا حجة فيها لأن كون تعليم السحر للناس من أعمال الكفر آنذاك إنما هو شريعة قديمة منسوخة، لا يحل العمل بها. على أن النص إنما جاء، على الأرجح، في حق شياطين الجن، وأحكام الجن ليست هي عينها أحكام الإنس في هذه الشريعة الخاتمة، فقد صح عن النبي، صلى الله عليه وعلى وسلم، أنه أباح لهم الروث والعظام طعاما، والروث حرام عندنا وحلال لهم، فمن باب أولى في الشرائع السابقة.

فظاهر الآية إذاً يحتمل معنيين فلا يجوز من ثم حملها على أحدهما دون الآخر إلا ببرهان، على أن كلا الوجهين لا حجة لهم فيه أصلا!

قوله، تعالى ذكره: ﴿**يعلمون الناس السحر، وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت**﴾، يحتمل أن يكون ما أنزل على الملكين:

(٢) شيئاً آخر غير السحر، فيكون باقي الآية في غير موضوعنا، ويكون ﴿**ما يفرقون به بين المرء وزوجه**﴾ بعض ﴿**ما أنزل على الملكين ببابل**﴾، وهو من ثم ليس سحراً، وإن ظنه الناس كذلك،، أو صنفه الناس كذلك ويكون الضمير في ﴿**ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق**﴾، عائداً ضرورة لأقرب مرجع وهو: ﴿**ما أنزل على الملكين ببابل**﴾، فليس هو في السحر، وهذا خارج موضوعنا!

(٢) أو هو نوع من السحر، فيكون المعطوف هنا وهو: (**ما أنزل على الملكين ببابل**) نوع خاص من المعطوف عليه وهو: (**السحر**)، من باب عطف الخاص على العام، وهم لا يقولون أن الملكين كفرا بذلك، فهذا برهان على أن تعليم السحر بالنسبة للملكين ليس كفراً، ولعله ليس بحرام أصلاً، بل لعلهما أمرا بذلك فهو واجب في حقهما، لأن الحكم بالنسبة الملائكة غير الحكم بالنسبة للجن. فإن كان كذلك فمن باب أولى يكون حكم الساحر من هذه الأمة مختلفاً عن ذلك كله. ها هنا أيضاً يكون الضمير في ﴿**ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق**﴾، عائداً ضرورة لأقرب مرجع وهو: ﴿**ما أنزل على الملكين ببابل**﴾. أي لهذا النوع المخصوص من السحر فقط، وليس لكل سحر، ليس

لمشتريه خلاق في الآخرة.

على أن جملة: ﴿ **ما له في الاخرة من خلاق** ﴾، ليست قطعية في الكفر، وربما أتت على وجه الذم والوعيد الشديد، في مثل قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخر**»، كما هو في صحيح مسلم، وهذه صيغة حصر: فلا يلبس الحرير إلا من لا خلاق له في الآخرة، ونحن نعلم ضرورة أن بعض من يلبس الحرير هم من عصاة أهل الملة، الذين يأكلون الذبيحة، ويستقبلون القبلة، وليسوا من الكفار الخارجين من الملة.

على أن قول الملكين: ﴿ **إنما نحن فتنة فلا تكفر** ﴾، إنما هو تنبيه بأنهما فتنة عامة، وتحذير ونهي عن الكفر مطلقاً، وليس فيه أن المخاطب يكفر بتعلمه السحر خاصة، هذا قد يكون وقد لا يكون. وربما كان الملكان يعلمان من يأتي إليهم أموراً كثيرة، منها أشياء تؤدي بمن لم يكن حذراً متنبهاً إلى الكفر. وربما كانا يقولان، مثلاً: (بعض ما تطلبه حرام، وإذا تعلمته ربما استحللته، وإذا استحللته كفرت)، أو نحو ذلك، أو لعلهما يعلمان الجدال والمراء في القدر، وهذا على شفا جرف من الكفر، وربما غير ذلك كثير.

ومهما قلَّبت الآية على شتى وجوهها، وهي من أعسر آيات القرآن، وأكثرها غموضاً، لما وجدت للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب كبير حجة في جعل السحر من نواقض الإسلام. ولو أن الشيخ، سامحه الله، تأنى، وراجع أقوال العلماء، لما زل هذه الزلة القبيحة، لا سيما أن الناس اختلفوا قديماً وحديثاً في السحر، فما كان له أن يتعجل الحكم في هذا الأمر الخطير، الذي قد تضرب فيه الأعناق!

* وقال الإمام أبو محمد علي بن حزم في «**المحلى**»، (ج: ١١ ص: ٣٩٤): [اختلف الناس في السحر، فقالت طائفة يقتل الساحر ولا يستتاب والسحر كفر وهو قول مالك، وقال أبو حنيفة يقتل الساحر، وقال الشافعي وأصحابنا إن كان الكلام الذي يسحر به كفرا فالساحر مرتد وإن كان ليس كفرا فلا يقتل لأنه ليس كافرا. وذكر عن المتقدمين في ذلك أشياء كما:

ـ نا البغوي نا ابن مفرج نا ابن الأعرابي نا الدبري نا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار قال إن عمر بن الخطاب كتب إلى جزي بن معاوية عم الأحنف بن قيس وكان عاملا لعمر بن الخطاب أن اقتل كل ساحر، (...)، قال بحالة: (فأرسلنا فوجدنا ثلاث سواحر فضربنا أعناقهن)

ـ وبه إلى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد قال إن قيس بن سعد قتل ساحرا

ـ وعن نافع عن ابن عمر أن جارية لحفصة سحرتها فاعترفت بذلك فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد فقتلها، فأنكر ذلك عليها عثمان،فقال له ابن عمر: (ما تنكر على أم المؤمنين؟! امرأة سحرت واعترفت!)، فسكت عثمان.

ـ وعن أيوب السختياني عن نافع أن حفصة سحرت فأمرت عبيد الله أخاها فقتل ساحرتين.

ـ وعن العطاف بن خالد المخزومي أبو صفوان قال رأيت سالم بن عبد الله وهو واقف على جدار بيت لبني أخ له يتامى أتاه غلمة أربعة ومعهم غلام هو أشف منهم فقال يا أبا عمر أنظر ما يصنع هذا قال وماذا يصنع قال فسل خيطا من ثوبه فقطعه وسالم ينظر إليه فجمعه بين أصبعين من أصابعه ثم تفل عليه مرتين أو ثلاثا، ثم مده، فإذا هو صحيح ليس به بأس فسمعت سالما يقول لو كان لي من الأمر شيء لصلبته.

ـ وعن يحيى بن سعيد الأنصاري أن خالد بن المهاجر بن خالد قتل نبطيا سحر يعني ذميا.

ـ وعن يحيى بن أبي كثير قال إن غلاما لعمر بن عبد العزيز أخذ ساحرة فألقاها في الماء فطفت فكتب إليه عمر بن عبد العزيز إن الله لم يأمرك أن تلقيها في الماء فإن اعترفت فاقتلها

ـ وعن ابن شهاب قال يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر أهل الكتاب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم سحره رجل من اليهود يقال له ابن أعصم، وامرأة من خيبر يقال لها زينب فلم يقتلهما

قال أبو محمد، رحمه الله: فهؤلاء عمر بن الخطاب وحفصة وعبد الله بن ابناه وعبيد الله ابنه وعثمان وقيس بن ربيعة، ومن التابعين سالم بن عبد الله وخالد بن المهاجر وعمر بن عبد العزيز وعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب

وأما من خالف:

ـ نا البغوي نا ابن مفرج نا ابن الأعرابي نا الدبري نا عبد الرزاق عن مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن هو أبو الرجال عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين أعتقت جارية لها عن دبر وأنها سحرتها واعترفت بذلك وقالت أحببت العتق فأمرت بها عائشة ابن أخيها أن يبيعها من الأعراب ممن يسيء ملكتها وقالت ابتع بثمنها رقبة فاعقتها

ـ وبه إلى عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الرجال عن عمرة قالت مرضت عائشة فطال مرضها فذهب بنوا حيها إلى رجل فذكروا له مرضها فقال إنكم لتخبروني خبر امرأة مطبوبة فذهبوا ينظرون فإذا جارية لها قد سحرتها وكانت قد دبرتها فقالت لها ما أردت مني قالت أردت أن تموتي حتى أعتق قالت فإن لله على أن تباع من أشد العرب ملكة فباعتها وأمرت بثمنها أن يجعل في مثلها

ـ وعن ربيعة بن عطاء أن رجلا عبدا سحر جارية عربية وكانت تتبعه فرفع إلى عروة بن محمد وكان عامل عمر بن عبد العزيز فكتب إليه عمر بن عبد العزيز أن يبيعه بغير أرضها وأرضه ثم ادفع ثمنه إليها،

ـ وقد ذكرنا عن عثمان رضي الله عنه إنكار قتل الساحر]، **انتهى كلام أبي محمد بحذف يسير رمزنا له بـ(...)، وقد استمر في كلام جيد، فراجعه.**

والظاهر مما ذكر الإمام أبو محمد أن عمر بن الخطاب كان يرى قتل الساحر، وأخذت حفصة، وبقية ولده وأهل بيته هذا عنه. وقد خالفه عثمان فأنكر فعل حفصة، ولكنه لم يستطع تغيير ما وقع، أو لم يرد مواجهة ومصادمة لا معنى لها، فلم يفعل شيئاً. أما الرواية عن عمر بن عبد العزيز فهي متناقضة: فتارة أمر بقتل الساحر إذا اعترف، وتارة أمر فقط بإبعاده. وعائشة رضي الله عنها لم تقتل الجارية التي سحرتها، واكتفت ببيعها.

والثابت في الصحاح أن النبي. عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يقتل لبيد بن الأعصم الذي سحره، بل ولا حتى تجهم في وجهه، أو أشعره أنه عالم بجريمته الشنعاء:

* كما جاءت بأتم سياق في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: [حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: مكث النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتي، قالت عائشة: فقال لي ذات يوم: «يا عائشة: إن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه: أتاني رجلان فجلس أحدهما عند رجلي والآخر عند رأسي، فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي: (ما بال الرجل؟!) قال: (مطبوب!)، (يعني: مسحوراً)، قال: (ومن طبه؟!)، قال: (لبيد بن أعصم!)، قال: (وفيم؟!)، قال: (في جف طلعة ذكر في مشط ومشاقة تحت رعوفة في بئر ذروان)»، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «هذه البئر التي أريتها كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين وكأن ماءها نقاعة الحناء!»، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم، فأخرج، قالت عائشة: فقلت: (يا رسول الله: فهلا!)، (تعني: تنشرت!)، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «أما والله فقد شفاني، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً»، قالت: (ولبيد بن أعصم رجل من بني زريق حليف ليهود)]، هذا إسناد في غاية الصحة.

ـ وهو «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت بن عيينة يقول أول من حدثنا به بن جريج يقول حدثني آل عروة عن عروة فسألت هشاما عنه فحدثنا عن أبيه عن عائشة، رضي الله تعالى عنها، فساقه بنحوه، إلا أنه لم يذكر تعقيب عائشة عن لبيد بن الأعصم]

ـ وهي في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها بنحوه]، إلا أنه لم يذكر أنه أخرج، وذكر كلام عائشة بلفظ: (يا رسول الله: أفلا استخرجته؟!)، وزاد: (فأمر بها فدفنت)، ولم يذكر تعقيب عائشة عن لبيد بن الأعصم. ثم قال الإمام البخاري: [تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام، وقال الليث وابن عيينة عن هشام: في مشط ومشاقة: يقال المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان]، وهو أيضاً في «**صحيح ابن حبان**»

ـ وهي في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة بنحو حديث إبراهيم بن موسى]، وهو في «**صحيح مسلم**»، وأيضاً في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، وفي **«مسند أبي يعلى»**.

ـ وهي في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا إبراهيم بن منذر حدثنا أنس بن عياض عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها، بنحو حديث إبراهيم بن موسى]، وقال البخاري: (زاد عيسى بن يونس والليث بن سعد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا ودعا وساق الحديث)، وهو أيضاً في «**سنن البيهقي الكبرى**»

ـ وهو في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا أبو كريب حدثنا بن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة بنحو حديث إبراهيم بن موسى]، إلا أنه ذكر كلام عائشة بلفظ: (يا رسول الله: أفلا أحرقته؟!). وهو في **«سنن ابن ماجه»**، وأيضاً في « **مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وفي «صحيح ابن حبان»**

ـ وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عفان قال ثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحو حديث إبراهيم بن موسى]، إلا أنه ذكر كلام عائشة بلفظ: (يا رسول الله: فأخرجته للناس؟!).

* وجاء حديث آخر في **«المجتبى من السنن»** للإمام النسائي، وكذلك في «**السنن الكبرى**» له، من طريق زيد بن أرقم، رضي الله عنه: [أخبرنا هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش عن بن حيان يعني يزيد عن زيد بن أرقم قال: (سحر النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود، فاشتكى لذلك أياما، فأتاه جبريل عليه السلام فقال: (إن رجلا من اليهود سحرك: عقد لك عقدا في بئر كذا وكذا)، فأرسل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فاستخرجوها، فجيء بها، فقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كأنما نشط من عقال. **فما ذكر ذلك لذلك اليهودي، ولا رآه في وجهه قط!**)]، هذا إسناد صحيح، وقال الألباني: (صحيح الإسناد)،

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم به]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم به]

ـ وهو في «**مسند عبد بن حميد**»: [حدثني أحمد بن يونس ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم به]

لذلك قال الإمام الزهري: (يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر أهل الكتاب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم سحره رجل من اليهود يقال له ابن أعصم، وامرأة من خيبر يقال لها زينب فلم يقتلهما)، كما جاء في نص الإمام الحجة أبي محمد علي بن حزم آنفاً. فقول الزهري: (لا يقتل ساحر أهل الكتاب) صحيح موافق للحق، أو لبعض الحق، كما فعله محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما قوله: (يقتل ساحر المسلمين) فهو رأي مجرد له، لم يأت عليه ببرهان.

* بل قد جاء في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [ووقع في رواية عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عند مسلم سحر النبي، صلى الله عليه وسلم: (يهودي من يهود بني زريق)، ووقع في رواية بن عيينة الآتية قريبا: (رجل من بني زريق حليف اليهود، وكان منافقا)، ويجمع بينهما بأن من أطلق أنه يهودي نظر إلى ما في نفس الأمر ومن أطلق عليه منافقا نظر إلى ظاهر أمره، وقال بن الجوزي هذا يدل على أنه كان أسلم نفاقا وهو واضح، وقد حكى عياض في الشفاء أنه كان أسلم ويحتمل أن يكون قيل له يهودي لكونه كان من حلفائهم لا أنه كان على دينهم وبنو زريق بطن من الأنصار مشهور من الخزرج وكان بين كثير من الأنصار وبين كثير من اليهود قبل الإسلام حلف وإخاء وود فلما جاء الإسلام ودخل الأنصار فيه تبرءوا منهم]

إذاً قد تعددت الروايات الصحيحة عن الذي سحر النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (رجل من بني زريق حليف

اليهود وكان منافقا)، وجاء في روايات أخرى صحيحة، كالتي اعتمدها الإمام الزهري: (أنه رجل من اليهود). والرواية الأولى، وهي صحيحة، أنه من بني زريق، حلفاء اليهود، وأنه كان منافقاً، فيها زيادة لفظ ومعنى، عن الرواية الثانية التي تقول: (أنه رجل من اليهود) فقط، وهي زيادة ثقة، لا بد من قبولها، ولا يحل إهمالها، فيكون الرجل، وهو لبيد بن الأعصم، إما:

(١) من بني زريق، وهم بطن معروف من الأنصار العرب، من حلفاء اليهود، فهو من اليهود حلفاً وليس نسباً، وكان يظهر الإسلام، أو

(٢) من اليهود، حلفاء بني زريق، وهم بطن معروف من الأنصار العرب، فهو من اليهود نسباً ومن بني زريق حلفاً، وكان يظهر الإسلام،

فالرجل إذا ينتسب على كل حال إلى الإسلام ظاهراً، فسقط كلام الزهري كله، وظهر أن الحديث الذي استشهد به حجة عليه، فلا يقتل الساحر أصلاً، ومن المحال الممتنع أن يعصي محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ربه، ولا يقيم حداً من حدوده.

وحادثة سحره، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، كانت فيما يظهر بعد الحديبية، في السنة السابعة، بعد سنوات طويلة من نزول آية السحر في سورة البقرة، وهي من أول السور نزولاً في المدينة، ولعل الآية نزلت في السنة الثانية أو قبلها، فرواية قصة لبيد بن الأعصم هي المبينة لما تشابه أو غمض أو عسر من أحكام تلك الآية المدهشة.

* كما جاء في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [وقد بين الواقدي السنة التي وقع فيها السحر أخرجه عنه بن سعد بسند له إلى عمر بن الحكم مرسل قال لما رجع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاءت رؤساء اليهود إلى لبيد بن الأعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا فقالوا له يا أبا الأعصم أنت أسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم نصنع شيئا ونحن نجعل لك جعلا على أن تسحره لنا سحرا ينكؤه فجعلوا له ثلاثة دنانير]

وهذ الثابت في الصحاح يبطل الحديث المكذوب الساقط: «**حد الساحر ضربة بالسيف**» كما جاء في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**حد الساحر ضربة بالسيف**»]، وقال الإمام أبو عيسى الترمذي: (هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث)، ثم قال: (والصحيح عن جندب موقوفاً، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، وغيرهم وهو قول مالك بن أنس وقال الشافعي إنما يقتل الساحر إذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر فإذا عمل عملا دون الكفر فلم نر عليه قتلا)، وقال الألباني: ضعيف.

ـ وهو في «**مصنف عبد الرزاق**»: [أخبرنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن به]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا علي بن المبارك الصنعاني ثنا زيد بن المبارك ثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب به]

ـ وهو في «**سنن الدارقطني**»: [نا محمد بن أحمد بن صالح الأزدي الوكيل نا أحمد بن بديل نا أبو معاوية نا إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب الخير به]

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عمران بن موسى ثنا أبو معمر ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب به]، ثم عقَّب الإمام البيهقي قائلاً: (إسماعيل بن مسلم ضعيف)

قلت: هذا حديث ساقط مرفوعاً، والصحيح أنه موقوف من كلام جندب، هذا إذا كان الحسن البصري سمعه منه. والصحيح أنه إنما أخذه من واسطة غير ثقة، فظنه عن جندب، بل وربما ظنه مرفوعاً، كما سيظهر من تتبع روايات

قصة قتل جندب للساحر، على أن الإمام الحسن البصري يدلس ويرسل، فعنعنته «**مخيفة**».

ومع ذلك اغتر به الحاكم فأخرجه في «**المستدرك على الصحيحين**»، ولم يحالفه التوفيق إذ قال: (هذا حديث صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح وله شاهد صحيح على شرطهما جميعا في ضد هذا!)، وزلَّت القدم أيضاً بالذهبي في التلخيص فقال: صحيح غريب.

* وأما ما جاء أيضاً في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن يوسف التركي ثنا محمد بن الحسن بن سيار ثنا خالد العبد عن حسن عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله]، فهذا إسناد شر من سابقه، وهو في غاية السقوط، لأن خالد العبد هذا كان كذاباً يسرق الحديث، وهو قطعاً لم يسمع من الحسن شيئاً!

* أما ما جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١٠ ص: ١٨١ وما بعدها): [أخبرنا عبد الرزاق عن إبراهيم عن عبد الله بن أبي بكر عن يزيد بن رومان أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بساحر فقال: «احبسوه: فإن مات صاحبه»]، فهذا مرسل، لا يحل الاحتجاج به، كما أن إبراهيم هذا لا يدري من هو لأن للإمام عبد الرزاق شيوخ عدة بهذا الإسم: فقد يكون إبراهيم بن عمر بن كيسان الصنعاني، وهذا صدوق لا بأس به أخرج له أحمد، أو إبراهيم بن ميمون الصنعاني وهذا ثقة أخرج له الترمذي، أو إبراهيم بن يزيد الأموي، أبو إسماعيل الخوزي، فهذا ساقط متروك، لا يحل الاستشهاد به، أو، وهو الأرجح، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، مختلف فيه أشد الاختلاف، وثقه الشافعي وابن الأصبهاني، وتحمَّله ابن عدي، وتركه أكثر المحدثين، والأرجح أنه متروك ساقط، فصار من المحتمل أن يكون إبراهيم هذا هو أحد الساقطين المتروكين، فيسقط الحديث كلية!

ولو صح فهو فقط في القصاص لأن الساحر المزعوم في القصة أمرض بسحره إنساناً حتى شارف الموت. فهذا في القصاص من القاتل، ولكن لم يمت المجني عليه بعد، فيحبس المعتدي الجاني حتى يموت المجني عليه أو يشفى، فينظر حينئذ في حاله بحسب النتيجة، ولعل هذا هو المقصود من جملة: «**فإن مات صاحبه**»، يعني: اقتدنا منه، وهذا ينطبق كذلك على من اعتدى بسيف، فما علاقة هذا بالسحر من حيث هو سحر محض؟!

وربما استدل المكفرون للساحر أيضاً بما روي عنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أنه قال: «**من تعلم شيئا من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله**»:

* كما جاء في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١٠ ص: ١٨١ وما بعدها): [أخبرنا عبد الرزاق عن إبراهيم عن صفوان بن سليم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من تعلم شيئا من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله**»]

ولكن هذا إسناد مرسل منقطع لا يصح، فهو ساقط لا يحل الاستشهاد به، كما أن إبراهيم هذا من المحتمل، كما أسلفنا، أن يكون هو أحد الساقطين المتروكين، فيسقط الحديث كلية!

نعم: لو صح هذا لكان نصاً في المسألة، لأن لفظة: (**كان آخر عهده من الله**)، تعني تمام انقطاع الصلة بالله، وهذا لا يكون إلا بالكفر، لأن الفاسق الملي له بقية صلة بالله لوجود أصل الإيمان وإسم الإسلام!

ولا حجة لمكفري الساحر أو القائلين بقتله في قصة جندب الخير المشهورة التي يتداولها الناس:

* كما جاءت في «**التاريخ الكبير**» للإمام البخاري في ترجمة (جندب بن كعب، قاتل الساحر): [قال الأعمش عن إبراهيم أراه عن عبد الرحمن بن يزيد أن جندبا قتل الساحر زمن الوليد بن عقبة

ـ حدثنا إسحاق حدثنا خالد الواسطي عن خالد الحذاء عن أبي عثمان كان عند الوليد رجل يلعب فذبح إنسانا وأبان رأسه فعجبنا فأعاد رأسه فجاء جندب الأزدي فقتله

ـ حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم عن خالد عن أبي عثمان عن جندب البجلي أنه قتله

ـ حدثنا موسى قال ثنا عبد الواحد عن عاصم عن أبي عثمان قتله جندب بن كعب]،

قلت: هذه كلها أسانيد صحاح، وكلام أبي عثمان النهدي يدل صراحة على أنه حضر الواقعة وشهدها، فلا شك أن جندب بن كعب الأزدي قتل الساحر زمن الوليد بن عقبة، وكان ذلك الساحر، فيما يرى الناس، يذبح إنساناً، ويفصل

رأسه عن جسده، ثم يعيد الرأس مكانه!

* وجاءت القصة بمزيد تفاصيل في «**مصنف عبد الرزاق**»، (ج: ١٠ ص: ١٨١ وما بعدها): [أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعت بجالة التميمي قال: وأما شأن أبي بستان فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجندب جندب وما جندب يضرب ضربة يفرق بها بين الحق والباطل فإذا أبو بستان يلعب في أسفل الحصن ثم الوليد بن عقبة وهو أمير الكوفة والناس يحسبون أنه على سور القصر يعني وسط القصر فقال جندب: (ويلكم أيها الناس أما يلعب بكم، والله إنه لفي اسفل القصر، إنما هو في أسفل القصر!)، ثم انطلق واشتمل على السيف، ثم ضربه، فمنهم من يقول قتله، ومنهم من يقول لم يقتله، وذهب عنه السحر، فقال أبو بستان: (قد نفعني الله بضربتك!)، وسجنه الوليد بن عقبة وتنقص ابن أخيه أثية، وكان فارس العرب، حتى حمل على صاحب السجن فقتله وأخرجه، فذلك قوله:

أفي مضرب السحار يسجن جندب ويقتل أصحاب النبي الأوائل

فإن يك ظني بابن سلمى ورهطه هو الحق يطلق جندب أو يقاتل

فنال من عثمان في قصيدته هذه، فانطلق إلى أرض الروم، فلم يزل بها يقاتل حتى مات لعشر سنوات مضين من خلافة معاوية وكان معاوية يقول ما أحد بأعز علي من أثية نفاه عثمان فلا أستطيع أؤمنه ولا أرده]، وقال عبد الرزاق معقباً: (وأثية الذي قال الشعر وضرب أبا بستان)

قلت: إسناد عبد الرزاق إلى بجالة التميمي جيد (وإن كان ثمة خوف من عنعنة ابن جريج)، ولكن رواية بجالة التميمي لكلام النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن جندب: «**جندب وما جندب: يضرب ضربة يفرق بها بين الحق والباطل**»، لا تصح لأنها مرسلة، وبجالة التميمي قطعاً ليست له صحبة، فلا يدرى من أين أخذه، والظاهر أنها كانت مما شاع على السنة الناس من الأقاصيص والروايات. وكذلك بقية القصة ليس فيها ما يدل على حضوره إياها، بل الأرجح أنه ما كان حاضراً، وإلا لعلم يقيناً هل مات الساحر من الضربة أم بقي بعدها فمثل هذا لا يتصور أن يخفى على من حضرها. وكذلك قصة خروج جندب من السجن تختلف جذرياً عن غيرها من الروايات، كما سيأتي قريباً.

* وجاءت القصة بسياق آخر في «**الإصابة في تمييز الصحابة**» خلال ترجمة (جندب الخير، وهو قاتل الساحر): [روى البيهقي في الدلائل من طريق بن وهب عن بن لهيعة عن أبي الأسود أن الوليد بن عقبة كان أميرا بالعراق وكان بين يديه ساحر يلعب فكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيقوم خارجا فيرتد فيه رأسه فقال الناس: (سبحان الله يحيي الموتى!)، ورآه رجل صالح من المهاجرين فنظر إليه فلما كان من الغد اشتمل على سيفه فذهب يلعب لعبه ذلك فاخترط الرجل سيفه فضرب عنقه وقال إن كان صادقا فليحي نفسه فأمر به الوليد فسجن وكان صاحب السجن يسمى دينارا وكان صالحا فأعجبه نحو الرجل فقال له انطلق لا يسألني الله عنك أبدا وسيأتي في ترجمة زيد بن صوحان له طريق أخرى من حديث بريدة وقال بن الكلبي اسم الساحر المذكور بستاني وفي الاستيعاب أبو بستان وقال صاعد اللغوي في الفصوص اسمه بطرونا]

قلت: وهذه قصة لا تثبت هكذا بكل تفاصيلها فأبي الأسود، محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود الأسدي القرشي، يتيم عروة، لم يعاصر تلك الأحداث، فالأرجح أنه أخذها من عروة بن الزبير، وحتى عروة كان طفلاً صغيراً عند وقوع الحادثة لأنه إنما ولد في أواخر أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وروايته عن علي بن أبي طالب، ومن مات قبله من الصحابة مرسلة، ولم يرحل إلى العراق في شبابه أصلاً. وعلى كل حال فعروة معروف بالتحقيق والتثبت. وإن صحت هذه القصة فهي تدل على أن الرجل الساحر كان يدعي إحياء الموتى، وبدأ الناس في تصديقه، فاجتهد جندب في إبطال ذلك المعتقد الخطير، لذلك قال: **(إن كان صادقا فليحي نفسه)**، فليست القضية ذات السحر، وإنما هو شيء آخر، لعله أفظع وأخطر!

* وقال أبو محمد في «**المحلى**»، (ج: ١١ ص: ٣٩٤ وما بعدها): [حدثنا يحيى بن عبد الرحمن بن مسعود نا أحمد بن جهيم نا إبراهيم بن حماد نا إسماعيل بن إسحاق نا الحجاج بن المنهال نا حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي العلاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب عقبة ذات ليلة فنزل فجعل يرتجز ويقول: «**جندب وما جندب، والأقطع الخبر الخبر**»، فلما أصبح قال أصحابه يا رسول الله ما رأينا راجزا أحسن رجزا منك الليلة فما جندب والأقطع، قال: «**أما جندب فرجل من أمتي يضرب ضربة يبعث بها أمة وحده يوم القيامة، وأما الأقطع فرجل تقطع يده فتدخل الجنة قبل جسده ببرهة من الدهر**»، (فزعموا) أن الأقطع زيد بن صوحان قطعت يده يوم اليرموك قبل يوم الجمل مع علي، وأما جندب فهو الذي قتل الساحر؛

ـ وقال نا حماد بن سلمة نا أبو عمران هو الجوني أن ساحرا كان ثم الوليد بن عقبة فجعل يدخل في بقرة ثم يخرج منها فرآه جندب فذهب إلى بيته فالتفع على سيفه فلما دخل الساحر جوف البقرة ضربهما وقال: ﴿**أفتأتون السحر وأنتم تبصرون**﴾، فاندفع الناس وتفرقوا وقالوا حروري فسجنه الوليد وكتب به إلى عثمان بن عفان فكان يفتح له بالليل فيذهب إلى أهله فإذا أصبح رجع إلى السجن، قال فيرون أن جندبا صاحب الضربة]، **انتهى كلام أبي محمد**.

قلت: الرواية الأولى عن أبي العلاء، وهو حيان بن عمير القيسي الجريري، مرسلة، لا يثبت بها أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ارتجز بالكلام المذكور: «**جندب وما جندب، والأقطع الخبر الخبر**». ولفظة (فزعموا) ليست في الأصل وإنما أضفناها حتى يستقيم الكلام، ولا ندري من القائل: أهو أبو العلاء أو من هو دونه.

وأما الرواية الثانية عن أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني الأزدي فهي أشنع انقطاعاً، ومتنها منكر مخالف للروايات الصحيحة في نوع السحر، كما أن رائحة الكذب والوضع تفوح منها إذ أن لفظة «**حروري**» لم توجد في العالم، ولم يستخدمها أحد للتعبير عن الخوارج، كما هو المراد ها هنا، إلا في أواخر أيام علي بن أبي طالب، سلام الله عليه، بعد حادثة قتل جندب للساحر بسنوات طويلة!

* وكما هي في «**الإصابة في تمييز الصحابة**» خلال ترجمة (جندب الخير، وهو قاتل الساحر): [روى بن السكن من طريق يحيى بن كثير صاحب البصري حدثني أبي حدثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال ساق رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بأصحابه فجعل يقول: «جندب، وما جندب!»، حتى أصبح فقال أصحابه لأبي بكر: (لقد لقظ بكلمتين ما ندري ما هما؟!)، فسأله، فقال: «يضرب ضربة فيكون أمة وحده». قال: فلما ولي عثمان ولي الوليد بن عقبة الكوفة فأجلس رجلا يسحر يريهم أنه يحيي ويميت فذكر قصة جندب في قتله وأن أمره رفع إلى عثمان فقال له: (أشهرت سيفا في الإسلام؟! لولا ما سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فيك لضربتك بأجود سيف بالمدينة وأمر به إلى جبل الدخان]

قلت: وهذه أيضاً لا تثبت على نحو تقوم به الحجة لأن يحيى بن كثير صاحب البصري، كالمجمع على ضعفه، وأبوه مجهول، فلا تصح الألفاظ المنسوبة إلى رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويظهر فيها الكذب والتلفيق، فلو كان عثمان، رضي الله عنه، سمع مقالة النبي المزعومة في جندب لما وبخه أو نفاه. والظاهر أن أصل هذه الرواية هي رواية الجريري، كما هي عند ابن حزم، فسرقها يحيى بن كثير صاحب البصري، أو سرقها أبوه، وجعلها مرفوعة من طريق عبد الله بن بريدة عن أبيه.

فأنت ترى أن قصة قتل الساحر على يد جندب بن كعب الأزدي، سامحه الله، وهو نفسه في الأرجح ليس من الصحابة، لا يثبت منها إلا ما روى البخاري في التاريخ وهو: أنه قتل الساحر زمن الوليد بن عقبة، وكان ذلك الساحر، فيما يرى الناس، يذبح إنساناً، ويفصل رأسه عن جسده، ثم يعيد الرأس مكانه. ويحتمل أن الساحر كان يدعي أنه يحيي الموتى، أي أنه يقتل الناس حقيقة ثم يحييهم، فاستعظم جندب ذلك فقتله لإبطال هذا المعتقد الخطير، لا لمجرد السحر. ولعلك لاحظت أيضاً أن جميع الروايات للقصة، على عجرها وبجرها، لا تنسب إلى جندب تلك المقولة: (**حد**

الساحر ضربة بالسيف).

ومهما بحثت ونقَّبت فإنك لن تجد للقائلين بكفر الساحر، ولا للقائلين بوجوب قتله، أو حتى جواز قتله حجة معتبرة.

أما مسألة كفر الساحر فقد حسمها أبو القاسم محمد بن عبد الله، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى اله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، عندما صنَّف السحر من الموبقات: «الشرك بالله، **والسحر**، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» كما:

* أخرجه الإمام البخاري بأصح إسناد في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني عن أبي الغيث عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات!**»، قالوا: (يا رسول الله: وما هن؟!)، قال: «الشرك بالله، **والسحر**، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»]، وهو في «**صحيح مسلم**»، وفي «**صحيح ابن حبان**»، و«**سنن أبي داود**»، و«**السنن الكبرى للنسائي**»، و«**سنن البيهقي الكبرى**» من عدة طرق صحاح.

فثبت بدون شك ولا ريب أن السحر، وإن كان كبيرة موبقة، إلا أنه غير الشرك، تماماً كما أن أكل الربا غير الشرك. فسقط زعم القائلين بكفر الساحر من كل وجه، وانتهى أمره، وفرغ منه.

كما أن الأحاديث الصحيحة السابقة عن لبيد بن الأعصم، وكذلك المناقشة السابقة، أظهرت بدون إشكال أن قتل الساحر لا يجوز، لا حداً ولا تعزيراً. فسقط هذا أيضاً سقوطاً مدوياً. ولا ينفع القائلين به الاحتجاج بالساقط من القول، الذين يريدون به نصر تقليدهم المذهبي فيما صادم النصوص الشرعية، مثل قول القرطبي، سامحه الله: (لا حجة على مالك من هذه القصة لأن ترك قتل لبيد بن الأعصم كان لخشية أن يثير بسبب قتله فتنة أو لئلا ينفر الناس عن الدخول في الإسلام وهو من جنس ما راعاه النبي، صلى الله عليه وسلم، من منع قتل المنافقين حيث قال لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه).

فنقول:

أولاً: معاذ الله أن يمتنع نبي الله الخاتم عن قتل من يستحق القتل خوفاً من الفتنة، ولو سلمنا بهذا الهراء جدلاً فنحن أولى منه، وهو الذي عصمه الله من الناس، بخشية الفتنة أيضاً. على أنه، عليه وعلى اله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، إنما قال: «**أما والله فقد شفاني، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً**» رداً على مطالبة عائشة: (يا رسول الله: فهلا تنشرت!)، ونحن لا نعرف كيفية «**النشرة**» المعروفة عند العرب على وجه متيقن، ولكن الظاهر أنها تتضمن إظهار السحر للناس، وإتلافه أو حرقه أمامهم، وربما فضح الساحر علناً، وليس في الأحاديث الصحاح المذكورة ولا حرف واحد يفهم منها أن «**النشرة**» تتضمن قتل الساحر.

وثانياً: احتجاج «**هواة القتل**»، وهو احتجاج دائم مغلوط، بأن امتناع النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، عن قتل المنافقين إنما هو بعلة: (**لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحاب، وأن ذلك ينفر الناس عن الدخول في الإسلام)**، ونحوه، احتجاج باطل، لأن هذه حكمة وليست مناطاً أو علةً، والأحكام لا تدور مع حكمها وجوداً وعدماً. وحتى لو كانت علة فهي عليهم لا لهم، لأنها باقية إلى قيام الساعة بنحو من صورتها الأصلية: (لا يتحدث الناس أن أتباع محمد يقتل بعضهم بعضاً، وأن ذلك ينفر الناس عن الدخول في الإسلام).

والصحيح أن المنافقين لا يجوز قتلهم، وكذلك عموم الكافرين، وإنما القتل يكون فقط للكفار الحربيين، وللمحاربين من أهل الإسلام المفارقين للجماعة، والقتل قوداً، والزاني المحصن، لا غير. ولكن محل دراسة هذا في غير هذا المكان، وهو موضوع يحتاج إلى دراسة في غاية التمحيص والتدقيق، لا سيما لفظاعة ما تراكم عبر القرون من زلات العلماء المجتهدين، وأخطاء المتفقهين المقلدين، وتجاوزات الحكام الفجرة، وصنائعهم من فقهاء السلاطين. ولنا دراسة حول هذا

الموضوع بعنوان: «**حد الردة**» نعالجها منذ سنوات، وقد قاربت على الانتهاء، ولكننا ما زلنا نراجع، وندقق حتى لا يفوتنا شيء مهما صغر، إن شاء الله تعالى.

* فصل: تحريم إتيان الكهان والعرافين والسحرة

* أخرج البخاري عن عائشة، رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب) فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه إلى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم».

* وأخرج ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا قضى الله أمراً في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فـ﴿**إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير**﴾ فيسمعها مسترقو السمع، بعضهم فوق بعض، فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها إلى الذي تحته، فيلقيها على لسان الكاهن أو الساحر، فربما لم يدرك حتى يلقيها، فيكذب معها مائة كذبة، فتصدق تلك الكلمة التي سمعت من السماء».

* وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس عن الكهان، فقال: «ليسوا بشيء»، فقالوا: (يا رسول الله! إنهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا؟!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تلك الكلمة من الحق يخطفها من الجني فيقرها (أو: يقرقرها) في أذن وليه، قر (أو: قرقرة) الدجاجة، فيخلطون معها (أكثر من) مائة كذبة»، حديث صحيح، غاية في الصحة. وأخرج مثله مسلم، وأحمد، من طرق عدة، بأسانيد صحاح وحسان.

* وأخرج البخاري عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، **وحلوان الكاهن)**. حديث صحيح أخرجه كذلك مسلم، وأحمد، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه، ومالك في الموطأ، والدارمي، والترمذي وقال: (وفي الباب عن رافع بن خديج، وأبي جحيفة، وأبي هريرة، وابن عباس. قال أبو عيسى: حديث أبي مسعود حديث حسن صحيح).

* كما أخرج النسائي، وأبو داود من طريق معروف بن سويد الجذامي أن علي بن رباح اللخمي حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يحل ثمن الكلب، ولا **حلوان الكاهن**، ولا مهر البغي»، معروف بن سويد الجذامي مقبول فقط، وليس بحجة إذا انفرد، ولكن يصح حديثه، ويصبح حجة، لاعتضاده بشهادة الحديث السابق، الذي هو بمعناه بالضبط!

* وتعاطي الكهانة من الكبائر على كل حال، كما أخرج أحمد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، **ولا كاهن**، ولا منان»، فيه عطية بن سعد العوفي صدوق كثير الخطأ، ولكنه يعتضد بشواهده الكثيرة من الكتاب والسنة، لذلك أمنا غلط عطية!!

* وأخرج مسلم بأسانيد غاية في الصحة عن معاوية بن الحكم السلمي، رضي الله عنه، قال: [بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمّياه! ما شأنكم تنظرون إلي؟! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني، لكني سكت؛ فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه! فوالله ما كهرني، ولا ضربني، ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قلت: «يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالاً يأتون **الكهان؟**! قال: **«فلا تأتهم!»**، قال: ومنا رجال يتطيرون؟! قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم»، قال: قلت: ومنا رجال يخطُّون؟! قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك!»].

[قال: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قِبَل أحد، والجوانية، فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، **لكني صككتها صكة**، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظَّم ذلك علي، قلت: يا رسول الله، أفلا أعتقها؟! قال: «ائتني بها!»، فأتيته بها فقال لها: «أين الله؟!»، قالت: في السماء! قال: «من أنا؟!»، قالت: أنت رسول الله! قال: «أعتقها فإنها مؤمنة!»]. وأخرج مثله أحمد والنسائي وأبو داود بطوله ومختصراً بأسانيد غاية في الصحة.

* وعن عمران بن حصين، رضي الله عنه، أنه رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر، فقال له: ما هذه؟! قال: نعت لي من الواهنة! قال: أما لو مت وهي عليك وكلت إليها! قال رسول الله: **«ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن، أو سحر أو سحر له»**، حديث صحيح، أخرجه الطبراني بإسناد جيد، والبزار بدون القصة، وله شواهد من حديث ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، رضوان الله عليهم، ولصدره شواهد كثيرة، وصححه الألباني.

* وعن أبي الدرداء مرفوعا: **«لن يلج الدرجات العلى من تكهَّن، أو تُكهِّن له، أو رجع من سفره تطيراً»**، رواه تمام في الفوائد بإسناد جيد، والطبراني بإسنادين، رواة أحدهما ثقات، وصححه الألباني.

* وأخرج مسلم، وأحمد بأسانيد غاية في الصحة عن بعض أزواج النبي، صلى الله عليه وسلم، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: **«من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»**. هذه العقوبة الجسيمة على مجرد الإتيان، حتى ولو كان من باب الفضول، وحب الاستطلاع، أما تصديقهم فهو أشنع وأغلظ، كما سيأتي:

* عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم،: «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه فيما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد (صلى الله عليه وعلى آله وسلم)». أخرجه ابن ماجه والدارمي بإسناد ضعيف، وكذلك أحمد بأسانيد ضعاف، يشد بعضها بعضاً، وبإسناد صحيح عن الحسن البصري مرسلاً. ولكن العمدة ما أخرجه الإمام الحاكم، وقال: (هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وهو كذلك بلا شك!

قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**فقد كفر بما أنزل على محمد**»، هو على ظاهره يعني الكفر الأكبر المخرج من الملة، فلا يتصور من مسلم أن يصدقهم، بعد أن بلغته الحجة والبينة، أنهم كذابون أفاكون، لا يتصور ذلك إلا بالكفر بما أنزل على محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم،! بل الواجب على المسلم أن يتدين بتكذيبهم، وذمهم، والسخرية منهم، والتشنيع عليهم، وشجب من يأتيهم حتى ولو صدقوا مرة واحدة في المائة!

<u>الكاهن:</u> هو الذي يخبر الناس عن أشياء غيبية لم تقع بعد، وكذا الذين يخبرون عما في الضمير، وما في نفوس الناس؛

<u>والعراف:</u> هو الذي يعرف الناس بموضع الضالة، أو السرقة وغيرهما مما قد وقع وخفي على الناس أمره، فيأتون إلى هذا العراف فيخبرهم بموضع السحر أو الضالة أو السرقة أو اسم السارق أو الساحر أو غير ذلك من الأمور التي قد وقعت وخفيت عليهم!

وقد علمنا أن أكثر ما يدعيه الصنفان كذب وتدجيل، لأكل أموال الناس بالباطل. فهم لا يصيبون الحق إلا نادراً (مرة واحدة في المائة مرة تقريباً، أو حتى أقل)، فالصدفة المحضة، والبخت، والقرعة أصدق من ذلك!

ولكنهم يستغلون جهل العامة، وحاجتهم، لأكل أموالهم بالباطل. فإتيانهم قبيح عقلاً، وكذلك جاء الشرع بتحريم إتيانهم، وأن الله لا يقبل ممن أتاهم ليسألهم عن أي شيء صلاة أربعين ليلة، عقوبة ما اقترفه من جريمة إتيانه الكهان أو العرافين، وأما تصديقهم فهو أقبح وأشنع، نعوذ بالله من سخف العقل، ومن التخريف، ومن الضلال بعد الهدى.

بـــــــاب
وجوب التوكل على الله، والثقة به وحده

* قال تعالى آمرا المؤمنين بالتوكل عليه: ﴿**إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون**﴾، (آل عمران؛ ٣:١٢٢).

* وقال تعالى: ﴿**وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين**﴾، (المائدة؛ ٥:٢٣).

* وقال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل** المؤمنون﴾، (المائدة؛ ٥:١١).

* وقال تعالى: ﴿**قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل** المؤمنون﴾، (التوبة؛ ٩:٥١).

* وقال تعالى: ﴿**وقال يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة وما أغني عنكم من الله من شيء إن الحكم إلا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون**﴾، (يوسف؛ ١٢:٦٧).

وقال تعالى: ﴿**قالت لهم رسلهم إن نحن إلا بشر مثلكم، ولكن الله يمن على من يشاء من عباده، وما كان لنا أن نأتيكم بسلطان إلا بإذن الله، وعلى الله فليتوكل المؤمنون * وما لنآ ألا نتوكل على الله وقد هدانا سبلنا؟! ولنصبرن على ما آذيتمونا، وعلى الله فليتوكل المتوكلون**﴾، (ابراهيم؛ ١٤:١١ـ١٢).

* وقال تعالى: ﴿وآتينا موسى الكتاب وجعلناه هدى لبني إسرائيل ألا **تتخذوا من دوني وكيلا**﴾، (الإسراء؛ ١٧:٢).

* وقال تعالى: ﴿**إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون**﴾، (المجادلة؛ ٥٨:١٠).

* وقال تعالى: ﴿**الله لا إله إلا هو وعلى الله فليتوكل المؤمنون**﴾، (التغابن؛ ٦٤:١٣).

* وقال تعالى آمراً نبيه بالتوكل عليه، وهو أمر لأمته من باب أولى، وهم لذلك أحوج: ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين * إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل** المؤمنون﴾، (آل عمران؛ ٣:١٥٩-١٦٠).

* وقال تعالى: ﴿**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا**﴾، (النساء؛ ٤:٨١).

* وقال تعالى: ﴿**وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم**﴾، (الأنفال؛ ٨:٦١).

* وقال تعالى: {**ولله غيب السماوات والأرض وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه وما ربك بغافل عما تعملون**﴾، (هود؛ ١١:١٢٣).

* قال تعالى: ﴿ **فتوكل** على الله ! إنك على الحق المبين ﴾ ، (النمل؛ ٢٧:٩١).

* وقال تعالى: ﴿ **وتوكل** على العزيز الرحيم * الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين ، إنه هو السميع **العليم** ﴾، (الشعراء؛ ٢٦:٢٢).

* وقال تعالى: ﴿ **وتوكل** على العزيز الرحيم ﴾ ، (الشعراء؛ ٢٦:٢١٧).

* وقال تعالى: ﴿ **فتوكل** على الله إنك على الحق المبين ﴾ ، (النمل؛ ٢٧:٧٩).

* وقال تعالى: ﴿ **وتوكل** على الله وكفى بالله وكيلا ﴾ ، (الأحزاب؛ ٣٣:٣)

* وقال تعالى: ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم **وتوكل** على الله وكفى بالله وكيلا ﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٤٨).

* وقال تعالى: ﴿ رب المشرق والمغرب لا إله إلا هو **فاتخذه وكيلا** ﴾ ، (المزمل؛ ٧٣:٩).

* وقال تعالى: ﴿ **وتوكل** على الحي الذي لا يموت وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيرا ﴾ ، (الفرقان؛ ٢٥:٥٨).

ـ لا إسلام، ولا إيمان، لمن لا توكل عنده:

* وقال تعالى جاعلاً الإيمان والتوكل متلازمين، فإذا انتفى الازم انتفى الملزوم: ﴿ قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون وعلى الله **فتوكلوا إن كنتم مؤمنين** ﴾، (المائدة؛ ٥:٢٣).

* وقال تعالى: ﴿ وقال موسى يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه **توكلوا ! إن كنتم مسلمين** * فقالوا على الله توكلنا ، ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين * ونجنا برحمتك من القوم الكافرين ﴾، (يونس؛ ١٠:٨٤ـ٨٦).

ـ الله هو نعم الوكيل، وهو الكفاية لمن توكل عليه:

* وقال تعالى: ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم **الوكيل** ﴾، (آل عمران؛ ٣:١٧٣).

* وقال تعالى: ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله **وكيلا** ﴾ ، (النساء؛ ٤:١٣٢).

* وقال تعالى: ﴿ ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله **وكيلا** ﴾ ، (النساء؛ ٤:٨١).

* وقال تعالى: ﴿ ياأهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله **وكيلا** ﴾، (النساء؛ ٤:١٧١).

* وقال تعالى: ﴿ ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء **وكيل** ﴾ ، (الأنعام؛ ٦:١٠٢).

* وقال تعالى: ﴿ فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك وضائق به صدرك أن يقولوا لولا أنزل عليه كنز أو جاء معه ملك إنما أنت نذير والله على كل شيء **وكيل** ﴾ ، (هود؛ ١١:١٢).

* وقال تعالى: ﴿قال لن أرسله معكم حتى تؤتوني موثقا من الله لتأتونني به إلا أن يحاط بكم فلما آتوه موثقهم قال الله على ما نقول **وكيل**﴾، (يوسف؛ ٦٥:١٢).

* وقال تعالى: ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان **وكفى بربك وكيلا**﴾، (الإسراء؛ ٦٥:١٧).

* وقال تعالى: ﴿قال ذلك بيني وبينك أيما الأجلين قضيت فلا عدوان علي والله على ما نقول **وكيل**﴾، (القصص؛ ٢٨:٢٨).

* وقال تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل: **حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون**﴾، (الزمر؛ ٣٨:٣٩).

* وقال تعالى: ﴿الله خالق كل شيء وهو **على كل شيء وكيل**﴾، (الزمر؛ ٧٣:٣٩).

* وقال تعالى: ﴿ويرزقه من حيث لا يحتسب **ومن يتوكل على الله فهو حسبه** إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا﴾، (الطلاق؛ ٣:٦٥).

فالإيمان والإسلام متلازمان مع التوكل، فمن انعدم عنده التوكل بالكلية، ذهب منه الإيمان بالكلية، وهو مشرك كافر لا محالة، ومن ضعف توكله: ضعف إيمانه، وكلما كمل التوكل وقوي، كان الإيمان أقوى وأرسخ!

ـ والله يثني على النبيين والمؤمنين بتوكلهم:

* قال تعالى: ﴿قد افترينا على الله كذبا إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا كل شيء علما على الله **توكلنا** ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين﴾، (الأعراف؛ ٨٩:٧).

* وقال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم **يتوكلون**﴾، (الأنفال؛ ٢:٨)

* وقال تعالى: ﴿إذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم، ومن **يتوكل** على الله فإن الله عزيز حكيم﴾، (الأنفال؛ ٤٩:٨).

* وقال تعالى: ﴿فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه **توكلت** وهو رب العرش العظيم﴾، (التوبة؛ ١٢٩:٩).

* وقال تعالى: ﴿واتل عليهم نبأ نوح إذ قال لقومه يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله فعلى الله **توكلت** فأجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غمة ثم اقضوا إلي ولا تنظرون﴾، (يونس؛ ٧١:١٠).

* وقال تعالى: ﴿فقالوا: على الله **توكلنا**، ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين﴾، (يونس؛ ٨٥:١٠).

* وقال تعالى مخبراً عن قول رسوله هود، صلوات الله وسلامه عليه: ﴿إني **توكلت** على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم﴾، (هود؛ ٥٦:١١).

* وقال تعالى حاكياً عن نبيه شعيب، صلوات الله وسلامه عليه: ﴿قال يا قوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي

ورزقني منه رزقا حسنا وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه **توكلت** وإليه أنيب ﴾، (هود؛ ١١:٨٨).

* وقال تعالى: ﴿ كذلك أرسلناك في أمة قد خلت من قبلها أمم لتتلو عليهم الذي أوحينا إليك وهم يكفرون بالرحمان قل: هو ربي لا إله إلا هو عليه **توكلت** وإليه متاب ﴾، (الرعد؛ ١٣:٣٠).

* وقال تعالى: ﴿ الذين صبروا وعلى ربهم **يتوكلون** ﴾، (النحل؛ ١٦:٤٢)

* وقال تعالى: ﴿ إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم **يتوكلون** ﴾، (النحل؛ ٩٩١٦).

* وقال تعالى: ﴿ الذين صبروا وعلى ربهم **يتوكلون** ﴾، (العنكبوت؛ ٢٩:٥٩).

* وقال تعالى: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله ربي عليه **توكلت** وإليه أنيب ﴾، (الشورى؛ ٤٢:١٠)

* وقال تعالى: ﴿ فما أوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم **يتوكلون** ﴾، (الشورى؛ ٤٢:٣٦).

* وقال تعالى: ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك **توكلنا** وإليك أنبنا وإليك المصير ﴾، (الممتحنة؛ ٦٠:٤).

* وقال تعالى: ﴿ قل هو الرحمان آمنا به وعليه **توكلنا** فستعلمون من هو في ضلال مبين ﴾، (الملك؛ ٦٧:٢٩).

* وقال، تقدست أسماؤه: ﴿ يا أيها النبي، حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾، (الأنفال؛ ٨:٦٤). أي حسبك الله، وهو، أي الله، كذلك حسب من اتبعك من المؤمنين. أما من ظن أن معناها: حسبك الله، وحسبك المؤمنين فقد غلط غلطاً فاحشاً، لعدم ملاحظته ما يماثلها من الآيات، مثل قوله، جل وعز، قبل آيتين من السورة نفسها: ﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله: هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾، (الأنفال؛ ٨:٦٢)، ففرق بين الحسب، فجعله لنفسه العظيمة المقدسة وحدها، وجعل التأييد بالنصر من عنده، والتأييد بعباده المؤمنين بتوفيقه ومنِّه. وكذلك في قوله: ﴿ وقالوا حسبنا الله، سيؤتينا الله من فضله، ورسوله، إنا إلى الله راغبون ﴾، (التوبة؛ ٩:٥٩)، فجعل الحسب لله وحده، أما الإيتاء فهو من الله ورسوله، ثم كانت الرغبة، قبل ذلك وبعده، إلى الله وحده، لا شريك له، كالحسب، والتوكل، والإنابة، والعبادة، والسجود، وغيره!

* وعن ابن عباس قال: ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا له: ﴿ إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا ﴾. حسبنا الله: يعني يكفينا الله، فلا نتكل إلا عليه، ولا نثق إلا به. قالها الخليلان، إبراهيم ومحمد، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليهما وعلى آلهما، في الأزمات والشدائد، وقالها، وما زال يقولها المؤمنون الصادقون عند كل بأس وشدة.

* قال أحمد: [حدثنا سريج حدثنا هشيم أخبرنا حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير قال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟! قلت: أنا! ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت! قال: وكيف فعلت؟! قلت: استرقيت! قال: وما حملك على ذلك؟! قلت: حديث حدثناه الشعبي عن بريدة الأسلمي أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة! فقال سعيد (يعني ابن جبير): قد أحسن من انتهى إلى ما سمع. ثم قال: حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال: «عرضت علي الأمم: فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل، والنبي وليس معه أحد. إذ رفع لي سواد عظيم فقلت هذه أمتي؟! فقيل: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فإذا سواد عظيم، ثم قيل انظر إلى هذا الجانب الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»؛ ثم نهض النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل، فخاض القوم في ذلك فقالوا: (من هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب؟!)، فقال بعضهم: (لعلهم الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم!)، وقال بعضهم: (لعلهم الذين ولدوا في الإسلام، ولم يشركوا بالله شيئا قط!)، وذكروا أشياء، فخرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما هذا الذي كنتم تخوضون فيه؟!»، فأخبروه بمقالتهم، فقال: **«هم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»**. فقام عكاشة بن محصن الأسدي فقال: (أنا منهم يا رسول الله؟!)، فقال: «أنت منهم!»، ثم قام الآخر فقال: (أنا منهم يا رسول الله؟!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبقك بها عكاشة!»؛ وحدثنا شجاع حدثنا هشيم مثله]. هذا حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه البخاري، والنسائي في «الكبرى»، والترمذي باختصار يسير، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة)، وكذلك ابن حبان في صحيحه، وأخرجه مسلم باختصار كبير، كلهم بأسانيد صحاح عن عبد الله بن العباس، رضي الله عنهما.

* وقال أحمد: حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال أكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ثم غدونا إليه فقال: «عرضت علي الأنبياء الليلة بأممها فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة، والنبي ومعه العصابة، والنبي ومعه النفر، والنبي ليس معه أحد، حتى مر علي موسى معه كبكبة من بني إسرائيل فأعجبوني فقلت: من هؤلاء؟! فقيل لي: هذا أخوك موسى معه بنو إسرائيل! قال: قلت: فأين أمتي؟! فقيل لي انظر عن يمينك! فنظرت فإذا الظراب قد سد بوجوه الرجال، ثم قيل لي: انظر عن يسارك! فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، فقيل لي: أرضيت؟! فقلت رضيت يا رب، رضيت يا رب! قال: فقيل لي: إن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون الجنة بغير حساب!»؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فدا لكم أبي وأمي: إن استطعتم أن تكونوا من السبعين الألف فافعلوا، فإن قصرتم فكونوا من أهل الظراب، فإن قصرتم فكونوا من أهل الأفق! فإني قد رأيت ثم ناسا يتهاوشون»؛ فقام عكاشة بن محصن فقال: (ادع الله لي يا رسول الله أن يجعلني من السبعين!)، فدعا له، فقام رجل آخر فقال: (ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم؟!)، فقال: «قد سبقك بها عكاشة»، قال: ثم تحدثنا فقلنا: من ترون هؤلاء السبعون الألف؟! قوم ولدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئا حتى ماتوا؟! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **«هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»**. هذا كذلك حديث صحيح، غاية في الصحة، وأخرجه أحمد كذلك من طرق صحاح وحسان مطولاً ومختصراً عن ابن مسعود، رضي الله عنه، كما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وابن حبان في صحيحه، كل بإسناد صحيح. كما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، والحاكم في المستدرك وصححه، ووافقه الذهبي، والطبراني في «الكبير» مطولاً ومختصراً، وفي «الأوسط» مختصراً، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود الطيالسي، وأبو يعلى، أكثرهم عن ابن مسعود، وبعضهم عن عمران بن حصين مرفوعاً.

* وأخرج البخاري: بإسانيد صحاح عن ابن عباس: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يتهجد قال: «اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك حق وقولك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت **وعليك توكلت** وبك آمنت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت»، أو «لا إله غيرك»، وأخرج مثله الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد بأسانيد صحاح.

* وأخرج مسلم بإسناد صحيح عن ابن عباس أن رسول الله صلى اللهم عليه وسلم كان يقول: «اللهم لك أسلمت

وبك آمنت **وعليك توكلت** وإليك أنبت وبك خاصمت اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون»، وأخرج مثله أحمد بإسناد صحيح.

* وأخرج الترمذي بإسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الطيرة من الشرك»، (وما منا، ...، ولكن الله يذهبه **بالتوكل**). قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي هريرة وحابس التميمي وعائشة وابن عمر وسعد وهذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل وروى شعبة أيضا عن سلمة هذا الحديث، سمعت محمد بن إسمعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: (وما منا، ...، ولكن الله يذهبه بالتوكل) قال سليمان (بن حرب): هذا عندي قول عبد الله بن مسعود!

وأخرج مثله النسائي، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد بأسانيد غاية في الصحة!

* كما أخرج الترمذي عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اكتوى، أو استرقى فقد برئ من **التوكل**»، قال أبو عيسى وفي الباب عن ابن مسعود وابن عباس وعمران بن حصين. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال، بل هو في الصحة غاية، وأخرج مثله ابن ماجه وأحمد بأسانيد غاية في الصحة!

* وأخرج الترمذي بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا!»**، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرج نحوه ابن ماجه، وأحمد بأسانيد صحاح!

* وروى الترمذي عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن واستمع الإذن متى يؤمر بالنفخ فينفخ»، فكأن ذلك ثقل على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: «قولوا حسبنا الله و**نعم الوكيل**، **على الله توكلنا**». قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه هذا الحديث عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وأخرج أحمد مثله بأسانيد لا بأس بها!

* وأخرج الترمذي بإسناد صحيح عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال (يعني إذا خرج من بيته) بسم الله **توكلت على الله** لا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان»، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ورواه أبو داود بإسناد صحيح بلفظ: «إذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله **توكلت على الله** لا حول ولا قوة إلا بالله قال يقال حينئذ هديت وكفيت ووقيت فتتنحى له الشياطين فيقول له شيطان آخر كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي؟!».

* كما أخرج الترمذي بإسناد صحيح عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من بيته قال: «بسم الله، **توكلت على الله**، اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل أو نضل أو نظلم أو نظلم أو نجهل أو يجهل علينا!»، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال، وأخرج مثله أحمد، والدارمي بأسانيد صحاح!

* وأخرج النسائي بإسناد صحيح عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ركع قال: «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، **وعليك توكلت!** أنت ربي خشع سمعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصبي لله رب العالمين».

* وأخرج أبو داود بإسناد صحيح عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، مرفوعاً: «من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا إله إلا هو **عليه توكلت** وهو رب العرش العظيم، سبع مرات، كفاه الله ما أهمه صادقا كان بها أو كاذبا».

* وأخرج أحمد بإسانيد صحاح عن أبي قلابة قال رأيت رجلا بالمدينة وقد طاف الناس به وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال فسمعته وهو يقول: «إن من بعدكم الكذاب المضل، وإن رأسه من بعده حبك حبك حبك (ثلاث مرات)، وإنه سيقول أنا ربكم، فمن قال: لست ربنا! لكن ربنا الله، **عليه توكلنا**، وإليه أنبنا، نعوذ بالله من شرِّك، لم يكن له عليه سلطان»،

الصحابي هو هشام بن عامر، رضي الله عنه، كما جاء من طرق أخرى صحاح، وفي رواية أخرى صحيحة: «فمن قال: أنت ربي افتتن، ومن قال: كذبت، ربي الله، عليه توكلت! فلا يضره، أو قال فلا فتنة عليه».

* وأخرج أبو داود بإسناد حسن عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا، وبسم الله خرجنا، **وعلى الله ربنا توكلنا**، ثم ليسلم على أهله».

* وعن عمرو بن أمية الضمري قال: قال رجل للنبي، صلى الله عليه وسلم: (أرسل ناقتي وأتوكل؟!)، قال: **«اعقلها وتوكل!»**. هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان في صحيحه، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» بإسناد حسن، والترمذي من طريق ثانية عن أنس، رضي الله عنه، بنحوه، وقد أثبتنا صحته في الملحق.

وحقيقة التوكل على الله: أن يعلم العبد علماً يقينيًا أن الأمر كله لله، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه هو وحده النافع الضار المعطى المانع، وأنه لا حول ولا قوة إلا بالله. وهو الذي خلق الكون، ونظمه بنظام معين، وقدره بمقادير مخصوصة. فيعتمد بقلبه على الله في كل شؤونه، ويثق بربه غاية الثقة. وهو مع ذلك يأخذ بالأسباب التي ثبتت بالشرع، أو بالحس والعقل، لأنه يعلم أن الله هو الذي خلقها وقدرها وجعلها أسباباً لا تفعل ولا تؤثر، إلا بعلم الله، وتقديره، وإذنه. كما أنه يعلم أن الأخذ بالأسباب واجب شرعًا وأن تركها إثم لا علاقة له بالتوكل، بل هو معصية، وتواكل، وعجز وتكاسل، نعوذ بالله من العجز والكسل.

✻ فصل: في الرقي والتمائم

* عن عقبة بن عامر ـ رضى الله عنه ـ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقبل إليه رهط فبايع تسعة، وأمسك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة، وتركت هذا؟! قال : «إن عليه تميمة»، فأدخل يده فقطعها، فبايعه، وقال: «من علق تميمة فقد أشرك» أخرجه أحمد بإسناد صحيح، وله طرق وألفاظ أخرى..

* وعن عباد بن تميم أن أبا بشير قيس بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في بعض أسفاره قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رسولاً: «لا تبقينَّ في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قطعت» حديث صحيح، غاية في الصحة، أخرجه البخاري ومسلم، و،أبو داود، وأحمد، ومالك في «الموطأ».

* عن رويفع بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «يارويفع: لعل الحياة ستطول بك بعدي، فأخبر الناس أنه من عقّد لحيته، أو تقلّد وتراً، أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمداً بريء منه» حديث صحيح أخرجه النسائي، وأبو داود، وأحمد. كما أخرج أبو داود مثله بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

* عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقه من صفر، فقال: «ما هذه؟» قال: (من الواهنة)، فقال: «انزعها! فإنها لا تزيدك إلا وهنا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»، حديث صحيح، رواه أحمد بسند لا بأس به. وأخرج الحاكم مثله بإسناد صحيح، ووافقه الذهبي.

* وعن عمران بن حصين، رضي الله عنه، **أنه رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر، فقال له: ما هذه؟! قال: نعت لي من الواهنة! قال: أما لو مت وهي عليك وكلت إليها**! قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«ليس منا من تطير أو تطير له**، أو تكهن أو تكهن، أو سحر أو سحر له»، حديث صحيح، أخرجه الطبراني بإسناد جيد، والبزار بدون القصة، وله شواهد من حديث ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، رضوان الله عليهم، ولصدره شواهد كثيرة، وصححه الألباني.

* ولأحمد عن عقبة بن عامر مرفوعاً: **«من تعلق تميمة، فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له»**، وفي رواية:

«من تعلق تميمة فقد أشرك»، حديث صحيح، أخرج مثله الحاكم في « المستدرك»، وصححه، ووافقه الذهبي.

* وعن عيسى بن أبي ليلى قال: دخلت على أبي معبد عبد الله بن عُكَيم الجهني، وبه شئ، فقلت: ألا تعلق شيئاً؟ فقال: الموت أقرب من ذلك! قال رسول الله: **«من تعلَّق شيئاً وكل إليه!»**، أخرجه الترمذي، وأحمد، والحاكم.

* وأخرج ابن أبي حاتم، بإسناد غاية في الصحة، فقال: حدثنا محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عروة قال: [دخل حذيفة على مريض فرأي في عضده سيراً (من الحمَّى) فقطعه (أو انتزعه)، وتلا قوله تعالى: ﴿ **وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون** ﴾]

* وعن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**» رواه أحمد وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، وله طرق متعددة أخرج الحاكم منها عدة طرق لقصة جاء فيها: (دخل عبد الله بن مسعود على امرأة من نسائه فرأى عليها خرزاً من الحمرة، فقطعه قطعاً عنيفاً، ثم قال: إن آل عبد الله عن الشرك أغنياء، وقال: كان مما حفظنا عن النبي: فذكره)، وقال الحاكم: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: (هو كما قالا).

* وروى وكيع بإسناده عن سعيد بن جبير قال: **«من قطع تميمة من انسان كان كعدل رقبة»**، ومثل هذا لا يقال بالاجتهاد على هذا النحو، فلعله بلغ سعيداً عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

«الرقى»: هى التي تسمى العزائم، وقد رخص رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فيها من العين، والحمة، وغير ذلك، إذا كانت بالقرآن، أو الأدعية المشروعة، فهى إذن لا بأس بها، إذا خلت من الشرك، وذلك في أحاديث صحاح عدة أكثرها في صحيح البخاري، ومنها شئ في مسلم وغيره مثل ما أخرج ابن وهب في «الجامع»، وعنه الإمام مسلم في صحيحه، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله! كيف ترى في ذلك؟! فقال: **«اعرضوا علي رقاكم! لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً»**.

«التمائم»: شيء يعلق على الأولاد يتقون به العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه وجعله من المنهي عنه، ومنهم ابن مسعود رضي الله عنه، وروى وكيع عن ابراهيم النخعي أنه قال: كانوا ــ يعنى أصحاب ابن مسعود ــ يكرهون التمائم كلها من القرآن، وغيرالقرآن، وهذا هو الحق، إذ لو كانت التمائم من القرآن جائزة مستثناة من النهي عن عموم جنسها، حيث قال: **«من تعلق تميمة، فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له»**، وقال: **«من تعلَّق شيئاً وكل إليه!»**، فلو كانت التمائم من القرآن مستثناة من عموم النهي لنص، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، عليها، كما فعل بالرقى، وليس قول أحد بعد رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، حجة!

«التولة»: هى شيء يصنعونه، يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته، وأكثره حيل وشعوذة، واستغفالاً للعامة، وأكلاً لأموالهم بالباطل، وأقل القليل قد يكون سحراً بحق، أو مما تعلمه بعض الناس من هاروت وماروت، وهو في الحقيقة يضر ولا ينفع، ولا يحقق المقصود، فضلاً عن كونه جرماً فظيعاً، وإثما كبيراً، يخشى أن يكون محبطاً لعمل فاعله، مؤدياً لخسارة الآخرة، والعياذ بالله تعالى!

يؤخذ من هذه الأحاديث تحريم تعليق الحروز والتمائم وسواء كان تعليقها على إنسان، أو حيوان، أو سيارة، أو بيت، أو دكان، أو شجرة، أو غير ذلك، وسواء كان هذا المعلق عظما، أو قرنا، أو نعلا، أو شعراً، أو حلتيتاً، أو وتراً، أو حديداً، أو صفراً، أو تميمةً، أو حدوة فرسٍ، أو غير ذلك. إذ الكل منافي للتوكل على الله: إذ أنه اعتماد على غير الله، وركون إلى غير الله، واعتقاد في غير الله، والتفات إلى غير الله، ووثوق بغير الله، وهذا شرك بالله! كما في هذا الحديث النبوى الشريف: **«من علق تميمة فقد أشرك»**، فكل هذه الأعمال شرك عملى، إلا إذا اعتقد حاملها أنها الدافعة الرافعة

بذاتها فهذا يكون شركًا اعتقاديا يخرج عن الملة.

أما إذا اعتقد أن الله هو الدافع الرافع وحده لا شريك له، ولكنه اعتبرها سببًا يدفع به البلاء، فقد خرَّف، وكذب على الشرع، وقال على الله بغير علم. فقد ثبت بالحس والعقل أنها ليست سببًا، خلافًا للأدوية والعقاقير مثلاً، فلم يبقى إلا الزعم أن الوحى دل على ذلك، ولكنه في الحقيقة لم يدل على ذلك، بل دل على عكس ذلك: فهذا إذن كذب على الشرع، وقول على الله بغير علم، حرمه الله أشد التحريم!

وهذه الأعمال كلها تستند في جميع الأحوال على الخرافة والوهم، وتنتشر في أجواء الفكر الهابط السخيف الذي لا يليق بالمسلم الذي كرمه الله بالإسلام، وميزه بالعقل والتفكير، والعلم والإيمان، بل ولا يليق بعقلاء البشر من المسلمين، وغيرهم.

* فصل: التطير والتشاؤم والفأل

* قال تعالى: ﴿**ألا إنما طائرهم عند الله ولكن أكثرهم لا يعلمون**﴾، (الأعراف؛ ١٣١:٧)

* وقال تعالى: ﴿**قالوا طائركم معكم**﴾، (يس؛ ١٩:١٠).

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفِرَّ من الجذوم كما تفر من الأسد**» أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم، قال: قال عفان حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن مينا قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فساقه. وإسناد حديث عفان هذا صحيح، لا شك في صحته. وقد سمع البخاري من عفان نفسه شيئاً قليلاً، وروي عنه بواسطة كل من صاعقة (وهو محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير)، وإسحاق بن منصور بن بهرام، والذهلي (وهو محمد بن يحيى بن عبد الله)، وأبي قدامة (وهو عبيد الله بن سعيد بن يحيى) وكلهم أئمة ثقات أثبات، كما علَّق عنه بصيغة الجزم في عدة مواضع، ومتابعات، فالحديث صحيح ولا شك!

* أخرج ابن خزيمة في كتاب «**التوكل**» من حديث عائشة، مرفوعاً: «**لا عدوى، وإذا رأيت المجذوم، ففر منه كما تفر من الأسد**».

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر**» أخرجاه، وزاد مسلم: «**ولا نوء، ولا غول**».، وأخرج مثله آبو داود وغيره من أهل السنن والمسانيد.

* وأخرج مسلم، وأحمد بأسانيد صحاح عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، مرفوعاً: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا غول**».

* وعن عبد الله بن عباس مرفوعاً: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا هام**»، حديث حسن، أخرجه ابن ماجه، وأحمد، وغيرهما.

* وعن السائب بن يزيد مرفوعاً: «**لا عدوى، ولا صفر، ولا هامة**»، أخرجه أحمد بإسناد غاية في الصحة.

* كما ثبت مثل ذلك، أي «**لا عدوى ولا طيرة**»، عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، مرفوعاً.

* وعن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «**لاعدوى، ولا طيرة، ويعجبنى الفأل**»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الطيبة (أو الحسنة)». وجاء في بعض طرقه بلفظ: «ويعجبني الفأل الصالح»، أو «وأحب الفأل الصالح»، حديث صحيح، أخرجه الشيخان، وأخرجه كذلك أبو داود، والترمذي، وقال: حسن صحيح!

* ولهما عن أبي هريرة قالك سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: «لا طيرة، وخيرها الفأل». قالوا: وما الفأل؟! قال: «كلمة صالحة، يسمعها أحدكم»، حديث صحيح متفق على صحته، كما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد».

* وأخرج مسلم بإسناد غاية في الصحة عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم:

«لا عدوى، ولا هامة، ولا طيرة، وأحب الفأل الصالح».

* ولأبي داود، بسند صحيح، عن عقبة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: «أحسنها الفأل، ولا ترد مسلمًا، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولايدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

* وله من حديث ابن مسعود مرفوعًا: «الطيرة شرك، الطيرة شرك»، (وما منا إلا ...، ولكن الله يذهبه بالتوكل)، ورواه كذلك الترمذي وصححه، ولكنه جعل آخره مندرجاً من كلام ابن مسعود أي من قوله: (وما منا إلا ..)، وهو الحق الصحيح إن شاء الله تعالى!

* ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك»، قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: «أن تقولوا: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك»، هذا حديث حسن.

* وعن معاوية بن الحكم السلمي ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت يا رسول الله! إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجالاً يأتون الكهان؟! قال: «فلا تأتوا الكهان»، قال: قلت ومنا رجال يطيرون، قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصدنهم»، وهو جزء من حديث طويل صحيح، غاية في الصحة، أخرجه مسلم، وغيره، وسبق ذكره كاملاً في موضعه من هذه الرسالة.

* وأخرج ابن السني في «عمل اليوم والليلة» بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: «من ردته الطيرة فقد قارف الشرك»، قالوا: (وما كفارة ذلك يا رسول الله؟!)، قال: «يقول أحدهم: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، رلا إله غيرك». وأخرجه ابن وهب في «الجامع» بأسانيد، بعضها صحيح، مختصراً. كما أخرجه أحمد والطبراني بأسانيد حسان، ذكرنا بعض ألفاظها آنفاً.

* وعن فضالة بن عبيد الأنصاري، رضي الله عنه، قال: (من ردته الطيرة فقد قارف الشرك)، هذا أثر صحيح، أخرجه ابن وهب في «الجامع» بأسانيد بعضها صحيح، والحديث السابق حجة قاطعة على أنه من كلام رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أي أنه حديث مرفوع.

* وروى البزار مثله مرفوعاً من طريق رويفع بن ثابت، رضي الله عنه، بإسناد فيه نظر، ومع ذلك حسنه الحافظ، ولكنه حسن صحيح بشواهده السابقة.

* وأخرج البخاري في «**الأدب المفرد**»، عن حيَّة بن حابس التميمي أن أباه أخبره، أنه سمع النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يقول: «لا شيء في الهام، وأصدق الطيرة الفأل، والعين حق!». وحيَّة التميمي هذا مجهول، ولكن للحديث شواهد يرتقي بها إلى الحسن، أو حتى الصحيح، لغيره: منها ما أخرج أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا عدوى، ولا طيرة، والعين حق» وحسن سندها الألباني، ومنها ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا عدوى، ولا هامة، وخير الطير الفأل، والعين حق» وحسن الألباني كذلك سند هذه الرواية.

قلت: وفي النفس من ثبوت جملة: (العين حق) شيء!

* وأخرج البخاري في «الأدب المفرد»، وابن حبان في صحيحه، بإسناد صحيح، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «عرضت علي الأمم بالموسم، ايام الحج، فأعجبني كثرة أمتي، قد ملؤوا السهل والجبل! قالوا: يا محمد! أرضيت؟! قال: نعم، أي ربِّ! قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب: وهم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون». قال عكاشة بن محصن: فادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعله منهم»، فقال رجل آخر: ادع الله أن يجعلني منهم! قال: «سبقك بها عكاشة!». وقد أخرج الشيخان مثله عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما.

* وعن عمران بن حصين، رضي الله عنه، أنه رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر، فقال له: ما هذه؟! قال: نعت لي من الواهنة! قال: أما لو مت وهي عليك وكلت إليها! قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«ليس منا من تطير أو تطير له**، أو تكهن أو تكهن، أو سحر أو سحر له»، حديث صحيح، أخرجه الطبراني بإسناد جيد، والبزار بدون القصة، وله

شواحد من حديث ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، رضوان الله عليهم، ولصدره شواهد كثيرة، وصححه الألباني.

* وكانت العرب في الجاهلية تتشائم مما ذكرنا أعلاه، ومن الدار والمرأة والفرس. وقد أخرج البخاري عن ابن عمر قال: ذكروا الشؤم عند رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «إن كان الشؤم في شئ، ففي الدار والمرأة والفرس»، وقد جاء بهذا اللفظ ونحوه من طرق عدة في مسلم والبخاري والموطأ والأدب المفرد وابن ماجه والطحاوي وأحمد عن سهل بن سعد، وجابر، رضي الله عنهم. وأخرجه أحمد، بإسناد صحيح على شرط الشيخين، عن عبد الله بن عمر بلفظ: «إن يك من الشؤم شئ حق ففي المرأة والفرس والدار»، وهو صريح في نفي الشؤم والتشاؤم مطلقاً. وقد وهم بعض الرواة فقالوا: «الشؤم في الدار ...إلخ»، أو «الطيرة في الدار ... إلخ»، وهذا غلط فاحش، واختصار مخل رديء، يوهم بأن معتقد أهل الجاهلية في وجود الشؤم في هذه الثلاثة صحيح، خلافاً للحق الثابت بالألفاظ الصحيحة المذكورة أعلاه، وبشواهد عمومات القرآن والسنة، وبراهين الحس والعقل!

نعم: لاشك أن المرأة السيئة، والدار الضيقة، والدابة العاجزة من أسباب نكد العيش، وضيق الصدر، وهذا نوع من النكد والشؤم، ولكن هذا أمر يختلف عن الشؤم والطيرة، بالمعنى الخرافي الذي كان يعتقده أهل الجاهلية، والذي أبطله الإسلام!!

* فقد أخرج أحمد، والطحاوي في «مشكل الآثار» عن قتادة عن أبي حسان قال: (دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبراها أن أبا هريرة يحدث عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «الطيرة في الدار ... إلخ»، فغضبت عائشة، فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض، وقالت: والذي أنزل الفرقان على محمد، ما قالها رسول الله قط، إنما قال: «كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك»)، وفي رواية أحمد: ولكن نبي الله، صلى الله عليه وسلم، كان يقول: «كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في الدار، والمرأة، والفرس»، ثم قرأت عائشة: ﴿**ما أصاب من مصيبة في الأرض، ولا في أنفسكم، إلا في كتاب** ...﴾). وقد أخرجها الحاكم وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، ووافقهما الألباني وزاد أنه على شرط مسلم! فلله در أم المؤمنين، ما أفقهها، نفعنا الله بعلومها وهديها!

* ولم تنفرد أم المؤمنين، رضوان الله وسلامه عليها، بذلك! فقد أخرج أحمد من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب قال: سألت سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، عن الطيرة، فانتهرني، وقال: من حدثك؟! فكرهت أن أحدثه من حدثني، فقال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هام، **وإن تكن الطيرة في شئ، ففي الفرس والمرأة والدار**، وإذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تهبطوا، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه!». هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين، سوى الحضرمي بن لاحق، وهو ثقة، وثقه ابن معين فقال: ليس به بأس، وتابعه على ذلك الحافظ في «**التقريب**». وقد أخرجه أبو داود، والطحاوي من طرق أخرى، بدون ذكر الطاعون.

* بل قد جاء من طريق صحيح، أخرجها ابن ماجة، وصححها الألباني، مرفوعاً: «لا شؤم، وقد يكون اليُمْن في ثلاثة: في المرأة، والفرس، والدار». وهو كذلك صريح في نفي الشؤم، بفهم أهل الجاهلية له، عن هذه الثلاثة! بل لقد عكس القضية، وقلب «المائدة» على رؤوس الخرافيين، فجعلها مظنة اليُمْن والبركة!

* وأخرج أبو داود، وابن حبان، وتمام في «الفوائد»، وأحمد، وابن عساكر من طرق عدة عن هشام عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً: «كان لا يتطير من شئ. وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه: فإذا أعجبه فرح به، ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه، رؤي كراهية ذلك في وجهه. وإذا دخل قرية سأل عن اسمها: فإن أعجبه اسمها، فرح بها، ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها، رؤي كراهية ذلك في وجهه». وليس عند ابن حبان قضية العامل، ولا عند تمام قضية القرية! قال الألباني: هذا اسناد صحيح علي شرط الشيخين.

* وأخرج الضياء المقدسي في «المختارة» بإسناد صحيح، من طريق ابن حبان، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن سعيدبن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: «كان يتفاءل، ولا يتطير، ويعجبه الاسم الحسن». كما

أخرجه أحمد، وأبو داود الطيالسي بأسانيد أخرى فيها ضعف.

«الطيرة»: هى التشاؤم بالطيور وخصوصًا بالبوم والغراب، والحيوانات وخصوصًا من الكلاب والقطط السوداء، والأسماء، والألفاظ، والأماكن وغيرها. وسميت طيرة لأن العرب كانت تتشائم خاصة من الطير.

وربما مر العربي على طيور جاثمة، فيهيجها، أو يرميها بالحجارة، فإذا طارت في إتجاه اليمين تفائل، وإذا طارت في اتجاه الشمال تشائم!

ثم تطوَّر الحال بظهور أشخاص دهاة ماكرين، يتفننون في خداع العوام والسذج، ويزعمون أن لديهم ملكة خاصة فيقومون بـ «**زجر**» الطير ثم «**تفسير**» طيرانها، وذلك، طبعاً، لقاء جعل من المال، يأكلونه من أموال الناس سحتاً!

ومن أمثلة ذلك أن يخرج الإنسان للتجارة فيسمع رجلاً ينادي أخر: «يا خاسر»، فيتشائم ويرجع إلى بيته.

كل هذه الوساوس والمشاعر والانطباعات قد تنشأ في النفس قسراً، من غير اختيار، فلا يحاسب الإنسان عليها، ولا يعاقب. فاذا استسلم الإنسان لمثل هذا فسد عقله، وهيمنت الخرافة والوساوس عليه، وضعف الإيمان، والتوكل في قلبه، وفاتته مصالح الدنيا والدين، واستحق على ذلك المحاسبة والذم والعقوبة. لذلك يجب على الإنسان المؤمن أن يدفع هذه الوساوس عن نفسه ويمضي بقوة وعزيمة وحرص، وتوكل على الله، وثقة به، لقضاء حوائجه ومصالحه الدينية والدنيوية.

أما **«الفأل»**: فهو انشراح النفس بما يلائمها، ومثاله أن يخرج الإنسان لتجارة فيسمع رجلاً ينادى ولده باسم «غانم» فتنشرح نفسه، أو يخرج للجهاد والقتال فيلتقى برجل اسمه «**منصور**»، أو يمر على مدينة «**المنصورة**»، أو نحو ذلك فينشط ويزداد إقبالاً على قضاء حاجته ومصلحته التى خرج من أجلها. فهذا حسن جميل، كان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه.

أما «**الهامة**»: وجمعها «**الهام**» هي في الأصل طائر البوم، وكانت العرب تتشائم منه جداً. وقيل «**الهامة**» روح المقتول، تتحول إلى شكل بومة، وتبقى عند قبره تصيح: اسقوني، اسقوني! حتى يؤخذ بالثأر، (فتسقى بالدم)، فتهدأ وتنصرف! فنفى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، تلك الخرافات كلها، ونسفها من أساسها!

أما «**النوء**»: فالمقصود به أحوال جوية، أو ترتيب معين للنجوم، يترتب عليه لا محالة، نزول المطر. لذلك كانوا يقولون: مطرنا بنوء كذا، وكذا. قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا نوء»**، هو إبطال هذا الترابط الضروري، أي أن المطر ينزل بفعل الكوكب الإرادي، أو بتسببيه الضروري، وإن كانت العادة تجري كثيراً بحصول ذلك اتفاقاً! والحق أن نزول المطر هو بفضل الله، ورحمته، مهما تداخلت، وتشابكت، وتعقدت، وتصاعدت الأسباب، وتسلسلت الأسباب حتى تصل إلى أول لحظة في الخلق، ثم إلى مسبب الأسباب، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

أما «**صفر**»: فكانوا يتشائمون من شهر صفر، بدعوى أن فيه شؤماً ذاتياً! فبين، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أن ذلك وهم، لا وجود له في الواقع، وقيل هو داء في البطن تسببه الجن، وهذا كذلك تخريف لا أساس له!

أما «**الغول**»: أنواع من الجن، وقيل هي وحوش، أو قرود الجن، أو سحرة الجن، تعترض المسافرين بليل، وتتلون بألوان، وأثواب، وأضواء مختلفة لإضلالهم عن الطريق! وهذه كذلك خرافة لا أساس لها، وإنما تنشأ في مخيلة بعض ضعاف الأعصاب، أو العقول، إذا سافروا في الصحراء «المرعبة» بليل!

* فصل: حقيقة العدوى، وأحكام الوباء، والمبتلين

اختلف أهل العلم في فهم معنى قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا عدوى»**، وعلاقة ذلك بنحو قوله: «فِرَّ من الجذوم فرارك من الأسد»، والأحاديث الواردة في الطاعون، وما شابه. أما الأحاديث المتعلقة بالموضوع فهي كثيرة منها:

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا عدوى**، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، **وفِرَّ من المجذوم كما تفر من الأسد**» أخرجه البخاري تعليقاً جازماً بإسناد صحيح، كما أسلفنا، وقد تفرد به البخاري عن أبي هريرة من هذا الوجه، وأخرجه أبو نعيم في الطب من وجه آخر عن أبي هريرة، ولكنه معلول، وعلته لا تضر، كما حرره الإمام الخطيب البغدادي! فقد أطال الخطيب في «التاريخ» الكلام عليه، بعد نقده، بغير حق، لطريق البخاري، فقال: [وقد روى حديث الدراوردي هذا، غير البخاري على الصواب، أخبرناه ....] فساق عدة أسانيد، ثم قال: [فاتفق علي بن المديني، ويحي بن محمد الحارثي، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي، وإسماعيل بن إسحاق عن إبراهيم بن حمزة على أن الحديث عن الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن بن عمرو بن عثمان – وهو المعروف بالديباج – عن أبي الزناد، وهو الصحيح] والديباج صدوق، صحيح الحديث، وبقية الرجال ثقات أثبات من رجال مسلم، وكفاك بهذا الإسناد صحة وقوة! مع أن طريق البخاري صحيحة كذلك: فعفان إمام ثقة ثبت حفظ شيئاً لم يحفظه غيره، وهم حفظوا طريقاً أخرى لعلها لم تصله، فكل حجة في ما حفظ، ولله الحمد والمنة.

* ويزداد الحديث السابق قوة بما رواه ابن وهب قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: حدثني رجال أهل رضى وقناعة من أبناء الصحابة، وأولية الناس، أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا عدوى، ولا هامة، ولا صفر. واتقوا المجذوم كما يتقى الأسد!**». هذا سند حسن، بل هو صحيح لأن سماع ابن وهب من ابن الزناد إنما كان في المدينة، فهو سماع قديم، قبل رحيله إلى العراق، وضعف حفظه هناك، ولكنه مرسل في الظاهر، وإن كان كلام أبي الزناد يؤكد بأنه تلقاه من جمع كبير من الثقات من أبناء الصحابة ومشاهير التلبعين، تلقي التواتر، لذلك لا يضر إرسله «الشكلي» الظاهر، وهو متصل على الحقيقة، إن شاء الله، لأنه رواية ثقة مأمون لتواتر الخبر عند الناس، بل عند فضلائهم وصادقيهم!

* وأخرج مسلم للفقرة الأخيرة: «**فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد**»، شاهداً من حديث عمرو بن الشريد الثقفي، عن أبيه قال: (كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إنا قد بايعناك، فارجع»).

* كما أخرج ابن عدي في «الكامل» شاهداً لتلك الفقرة من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً. المغيرة بن عبد الرحمن، هو الحزامي المدني، فيه كلام يسير، لا يضر، وبقية رجال الإسناد ثقات، من رجال الشيخين، فهذا الإسناد جيد قوي، تقوم به الحجة بذاته، والحمد لله!

* كما أخرج ابن خزيمة في كتاب «التوكل» شاهدا لذلك من حديث عائشة، مرفوعاً: **«لا عدوى، وإذا رأيت المجذوم، ففر منه كما تفر من الأسد».**

* وأخرج أحمد شاهداً للفقرة نفسها: حدثنا وكيع قال: حدثنا النهاس عن شيخ بمكة عن أبي هريرة مرفوعاً. هذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ المكي، وضعف النهاس. وفي الأسانيد والشواهد السابقة أكثر من كفاية!

* أما ما جاء عن جابر: «أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أخذ بيد مجذوم، فوضعها في القصعة، وقال: ثقة بالله، وتوكلاً عليه»، ففيه نظر، وقد أخرجه الترمذي، وبيَّن الاختلاف فيه، ثم رجح وقفه على عمر، وهو، أي الوقف، هو الصحيح إن شاء الله، والظاهر أن عمر لم تبلغه الأحاديث بتمامها، فرجح جانب التوكل!

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**لا عدوى**، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر» أخرجاه، وزاد مسلم: «ولا نوء، ولا غول». وأخرجه كذلك أبو داود، وأحمد، والطحاوي في «شرح المعاني»، وابن ماجه.

* ولهما عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «**لا عدوى**، ولا طيرة، ويعجبنى الفأل»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الطيبة (أو الحسنة)».

* ولهما عن أبي هريرة مرفوعاً: «**لا عدوى**، ،لا طيرة، ولا صفر، ولا هامة»، فقال أعرابي: (ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها بعير أجرب، فيجربها؟!)، قال، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «فمن أعدى الأول؟!». كما أخرجه أبو داود، وأحمد، والطحاوي في «شرح المعاني».

* ولكن صح عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه قال: **«لا يورد الممرض على المصح»**. أخرجه الشيخان، وأبو داود، والطحاوي في «المشكل»، وأحمد. كما أخرج أحمد وابن ماجه متابعات له من طرق أخرى.

* وصح عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في الطاعون: «**إذا سمعتم به (أي الطاعون) في أرض، فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا فراراً منه**» هذا لفظ البخاري في قصة طويلة حول مقدم عمر إلى الشام، عن عبد الرحمن بن عوف، وقريب منه جداً لفظه عن أسامة بن زيد.

* وقد أخرج أحمد من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب قال: سألت سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، عن الطيرة، فانتهرني، وقال: من حدثك؟! فكرهت أن أحدثه من حدثني، فقال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هام، وإن تكن الطيرة في شئ ففي الفرس والمرأة والدار، **وإذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تهبطوا، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه!**». هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين، سوى الحضرمي بن لاحق، وثقه ابن معين فقال: ليس به بأس، وتابعه على ذلك الحافظ في «التقريب».

* كما رُوِيَ عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذم الفار من الطاعون، وتشبيهه بالفرار من الزحف. فقد أخرج ابن سعد قال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا جعفر بن كيسان، حدثتنا عمرة بنت قيس العدوية قالت: دخلت على عائشة فسألتها عن الفرار من الطاعون؟! فقالت: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف». وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه. كما أخرجه أحمد قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرني جعفر بن كيسان بمثله، إلا أنه زاد: «المقيم فيه كالشهيد، والفار ....». وهي أسانيد متصلة، رجالها ثقات أثبات، ما عدا عمرة العدوية هذه، فهي غير معروفة، ولكنها تابعية مستورة. ولكن أحمد أخرجه كذلك من طريق جعفر بن كيسان، حدثتنا معاذة بنت عبد الله العدوية، ومعاذة العدوية هذه ثقة من رواة الشيخين! والصحيح أن جعفر بن كيسان، وهو ثقة مأمون، سمعه من الراويتين، وكان كثير من النساء، والرجال، يدخلون على عائشة، رضي الله عنها، يستفتونها في مصيبة الطاعون الذي نزل بالناس، فلا يستغرب تعدد الرواة، بل تستغرب قلة المحفوظ منه في مثل تلك المصيبة العظيمة!

وللحديث شواهد من طرق أخرى، مثل حديث جابر مرفوعاً: «الفار من الطاعون كالفار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف»، أخرجه أحمد، وعبد بن حميد. وفي رواية أخرى لأحمد: «...، والصابر فيه له أجر شهيد» بدل اللفظ الآنف الذكر. وبالجملة فالحديث صالح قطعاً للاحتجاج، ولا ينزل عن مرتبة الحسن بحال من الأحوال، والله أعلم. فالفرار من الطاعون بمثابة الفرار من الزحف، والفرار من الزحف من الكبائر الموبقة، والذنوب المهلكة، التي لا ينفع معها عمل، وإن كثر: عصمنا الله منها بمنه وكرمه!

وبالجملة فقد وردت لفظة: «**لا عدوي**» من طرق عديدة: عن أبي هريرة، وإن كان هو شك في حفظ نفسه هاهنا!، وعائشة، وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وجابر وغيرهم بأسانيد صحاح لا شك فيها.

وقد استوعب الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني أكثر الروايات، صحيحها وسقيمها، وجمهور أقوال العلماء، ومنها عجائب مضحكة، وغرائب منكرة، في هذا الخصوص في «الفتح»، عند شرحه لباب (ما يذكر في الطاعون)، من كتاب (الطب)، من الجامع الصحيح للإمام البخاري. ولا شك أن استعراضها ممتع من الناحية التاريخية المحضة، وليس هذا شأننا في هذه الرسالة المختصرة، لا سيما أننا نمتلك في هذا العصر بعض المعارف الطبية اليقينية بخصوص هذا الموضوع، وهي كافية بحمد الله لحسم القضية حسماً نهائياً.

أما قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لا عدوي»**، فهو مثل قوله: «لا نوء»، وقوله: «لا صفر»؛ أي نفي لمعتقد

العرب الجاهلي عن «**العدوى**»، لا نفياً لوجود العدوى، ولا لخواصها! كذلك «النوء»، وشهر «صفر»، و«الهامة» بمعنى طائر البوم، كل ذلك موجود، ولكن معتقدات العرب حولها ما هي إلا خرافات باطلة، لا وجود لها إلا في أدمغة الخرافيين.

والظاهر أن العرب كانوا يعتقدون بوجود إله مشخص خاص للعدوى، كما هو معتقدهم في القدر، والموت (المنية)، وعلاقته بـ «مناة»، بنت الله، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. أو كانو يعتقدون في قوة خارقة روحية غامضة، ذات صفات إلهية، وليست بالضرورة مشخصة، ولكن فيها بعض خواص الأحياء (في مثل ما يسمى في عصرنا الحاضر بالديانات «الأحيائية»، و«الشامانية» البدائية).

لذلك حرص النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على قلع تلك المعتقدات الفاسدة من جذورها، وتصحيح تلك المفاهيم المغلوطة، فأكد في غير موضع على أنه: **«لا عدوى»**، مع تقريرة لوجودها حسياً، وتعليمه لأمته كيفية التعامل الصحيح مع الجذام، وغيره من الأمراض المعدية، ومع وضعه لقواعد الحجر «الطبي» الصحيحة للطواعين والأوبئة العامة الخطيرة.

ألا ترى إلى قوله للأعرابي: «**فمن أعدى الأول؟!**» لافتاً نظره إلى المسبب الأول، الذي خلق الكون وما فيه، والحياة والموت وخواصها، ألا وهو الله العزيز الحكيم، من غير أن ينكر قوله: (ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها بعير أجرب، فيجربها؟!)، بل أقره على صحة مشاهدته، وصحة اعتبار ذلك عدوى، بالمعنى الحسي الطبي، ولكنه أنكر عليه الوقوف على ذلك الظاهر فقط، وعدم الانتقال إلى خالق الموت والحياة، ومقدر الصحة والمرض، ،مسبب الأسباب، تباركت أسماؤه!

أما المعارف الطبية البالغ بعضها في زمننا هذا درجة المعلوم علماً يقينياً بأول الحس، وبديهة العقل، فتدل على أن أكثر الأمراض تسببها جراثيم وطفيليات: إما «**فيروسات**» أشباه حية، أو «**بكتيريا**» أشباه نباتية، أو «**طحالب**»، و«**فطريات**»، وهي نباتات مجهرية، أو «طفيليات» حيوانية، أكثرها مجهري، وأحادي الخلية، وبعضها مرئي كالديدان، وخلافها. وهذه الأمراض تنتقل بالعدوى بشروطها. ومن أهم تلك الشروط:

(١) قابلية المستقبل، وعدم تمتعه بمناعة مناسبة،

(٢) نشاط الجرثوم أو الناقل وقدرته على الفعل،

(٣) وجود الاتصال والإحتكاك المناسب، وفي بعض الأحوال الوسيط المناسب، كالبعوض بالنسبة لحمى «الملاريا»، وغيرها. فإذا توفرت الشروط، وعدمت الموانع، حصلت العدوى، وظهر المرض، فالعدوى إذن ليست حتمية، وتختلف سرعتها، وسعة انتشارها من مرض إلى مرض، ومن إنسان لآخر، ومن بلد إلى بلد، ومن سلالة بشرية لأخرى: ﴿**ذلك تقدير العزيز العليم**﴾!

ورب حامل للمرض، وليس بمريض، ورب مريض، ولكنه في مرحلة لا يعدي فيها، إلى غير ذلك من دقائق المسائل العلمية الطبية. كل ذلك وفق نظام كوني دقيق، بعلم الله، وخلق الله، وتقديره، وإذنه، لا بقوة روحية غامضة، عمياء غير عاقلة، تفعل ما تشاء على وجه الاستقلال عن نظام الكون، أي على وجه الاستقلال عن الله، وقدرته، ومشيئته، أو على وجه الضرورة التي لا تنخرم!

أما الأحكام التي وردت بخصوص الطاعون، وما كان في حكمه، من عدم إتيان البلد الموبوء، والتحريم المغلظ على أهل منطقة الوباء من مغادرتها، فهي من الدلائل القوية على صدق نبوة سيدنا أبي القاسم، محمد بن عبد الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لأنها هي بعينها القواعد العقلانية التي يفرضها نظام الحجر الطبي القائم على يقينيات المعارف الطبية. وإذا راجعنا ما جمعه الإمام بن حجر في «**الفتح**» من أقوال «**العلماء**»، علماء الشريعة والطب على حد سواء، على مدي أكثر من ثمانية قرون بعد وفاته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وما فيها من تناقضات، واضطراب

في فهم حقيقة الطاعون، وحقيقة العدوى، و«**علة**»، و«**حكمة**»، أو«**مقاصد**» الأحكام المختصة ببلد الوباء، وباجتناب المجذوم، ونحوه.

إذا راجعنا ذلك، وهو خيرة ما تفتقت عنه عقول «**العلماء**»، و«**الأطباء**»، و«**الحكماء**»، عبر تلك القرون الثمانية المتطاولة، وبعضه يستحق أن يصنف في باب (**المضحكات المبكيات**)، علمنا ضرورةً أن محمداً، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو أمّي من العرب، لا سهم له في «**طب**»، أو «**فلسفة**»، ما كان ليأتي بمقولاته تلك من عند نفسه، ولا من معهود بيئته. فلم يبق إلا أنه وحي من الله العليم الخبير: ﴿**وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى**﴾ !

بـــــــاب
شروط قبول شهادة التوحيد

(**لا إله إلا الله، محمد رسول الله**): هي شهادة الحق، وكلمة الإسلام، لا يصح إسلام أحد إلا بمعرفة ما وضعت له، ودلت عليه، والتصديق الجازم لمضمونه، والإقرار به، وقبول مقتضاها ولوازمها والإنقياد للعمل به، ومحبته، وتعظيمه، طلباً لرضوان الله، وتقرباً وزلفى إليه! وهي كلمة الإخلاص المنافية للنفاق والرياء، وكلمة التقوى التي تقي قائلها من الكفر، والشرك بالله. وهي لا تنفع قائلها إلا بشروطها، وهي:

(الأول) المعرفة: أي معرفة معناها نفياً وإثباتاً، ولو على وجه الإجمال، ويناقضه الجهل بجوهر مضمونها. والجهل بجوهر مضمونها كفر، وهو **كفر جهل**. وكفرالجهل هذا قد يكون صاحبه معذوراً لعدم حصول البلاغ المبين (كبعض أهل الفترة)، وهذا عجز عن الوصول إلى المعرفة، وقد يكون غير معذور لإعراضه عن طلب المعرفة، ومراتب المعرضين عن طلب المعرفة درجات تتفاوت في القبح والشر.

(الثاني) اليقين: وهو التصديق الجازم بمضمونها، أي بأن مضمونها حق مطابق لواقعه. ويناقضه أدنى الشك والريب في صدق مضمونها، فيكون ذلك **كفر شك**. وشر من ذلك تكذيبها الذي يترتب عليه **كفر التكذيب**.

(الثالث) الإقرار: بذلك بالتلفظ بها (لفظاً، أو كتابة، أو إشارة) إلا إذا منع من ذلك إكراه ملجيء. ويناقضه جحودها، مع انعقاد اليقين بصدقها، وكونها حق مطابق لواقعها في القلب. كما هو حال الملأ من آل فرعون: ﴿**وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماوعلوا**﴾، وهو كذلك حال أبي جهل وحيي بن أخطب، وأضرابهم. وهذه حالة مرضية شاذة تدل على مرض القلب والنفس ولا تظهر في المخلوق السوي، لأن المخلوق المكلف (أي العاقل المختار) السوي، الذي لم تنحرف فطرته، إذا استيقن الحق أقر به، وانقاد، وأحبه، وعظمه! وهذا الكفر اي **كفر الجحود** هو الكفر الحق، وهو الذي وضع له لفظ الكفر أصلاً، لأن لفظ الكفر مأخوذ من التغطية والستر، وهذا لا يتصور على حقيقته الا في الجاحد الذي يستر، عمداً، ما في قلبه من يقين وتصديق.

(الرابع) القبول والإنقياد والتسليم: أي الإنقياد بحقوقها، وهي الأعمال الواجبة، إنقياداً منافياً للرد والإباء والاستكبار، فقد يتلفظ بها مقراً من يعرفها، ويوقن بصدقها، أي أنها حق في ذاتها، لكنه لا يقبلها، ويأبى الإنقياد، والتسليم والطاعة، من حيث المبدأ، لمن دعاه إليها، أو إلى لوازمها، ومقتضياتها، إما حرصاً على الدنيا، ومصالحها، ومتاعها، أو حتى خوفاً من التعذيب أو القتل، فيكون **كفر عدم انقياد وتسليم**. مثال ذلك :

* ما أخرجه الحاكم في «المستدرك» عن صفوان بن عسال المرادي قال: [قال يهودي لصاحبه: إذهب بنا إلى هذا النبي نسأله عن هذه الآية: ﴿**ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات**﴾، فقال: لا تقولوا له نبي، فإنه لو سمعك، لصارت له أربعة أعين! قال: فأتيا النبي فسألاه، فأجابهما. فقبلا يديه ورجليه، وقالا: نشهد إنك لنبي! فقال: «ما منعكما أن تسلما؟!»، قالا: إن داود، عليه السلام، دعا أن لا يزال من ذريته نبي، وإنا نخشى أن يقتلنا يهود!]، هذا حديث صحيح، لا علة له، كما قال الحاكم، ووافقه الذهبي. والحديث أخرجه كذلك أحمد، والنسائي، والبيهقي في «الكبرى»، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»، وابن أبي عاصم في «**السنة**»، والترمذي!

فهذان عرفا معرفة تامة، تضاد الجهل، بل إن ليهما من المعرفة والعلم المفصل ما ليس لدى الكثير من الناس، وأيقنا يقينا كاملاً يضاد الشك، وأقرا بالنبوة، وشهدا عليها، فلم يجحدا، ولكنهما لم ينقادا ويتبعا، فبقيا كافرين، ولم يدخلا في الإسلام!

وقد يكون دافع ذلك تعصباً وتكبراً، وهذا شر من سابقه. وهذا هو **كفر الإباء والاستكبار**. وكفر إبليس، لعنة الله

عليه، من هذا النوع لانه أبي السجود، ورفض الامر، مع أنه عرف معرفة تامة، تضاد الجهل، وأيقن يقينا كاملاً يضاد الشك، وأقر بسماع الأمر، وبفهمه، فلم يجحد، ولكنه أبى واستكبر وكان من الكافرين. فهذا الكافر المستكبر قال لربه: ﴿ **لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال من حمأ مسنون** ﴾، اي انه يقول: (أن أمرك ليس بحكيم، وهو من ثم ليس مقبولا!).

وهذاالنوع من الكفر هو في حقيقته كذلك نوع من الشرك لأن صاحبه جعل نفسه وعقله وهواه حاكماً مشرعاً في مرتبة مساوية لحكم الله سبحانه وتعالى، اي جعل نفسه ندا لله، ورباً من دون الله، وإلهاً من دون الله.

وهذا النوع من الكفر قد يكون مترتباً علي الجهل، أو الشك، أو التكذيب، فيكون نتيجة طبيعية لذلك، وقد يكون مع المعرفة، والتصديق، فيكون حالة مرضية شاذة تدل على مرض القلب والنفس ولا تظهر في المخلوق السوي.

واشتباه المعاصي مع هذا النوع هو الذي زلت بسببه أقدام الخوارج عندما كفروا أهل المعاصي. والحق أن العاصي لا يقول لربه، لا بلسان الحال، ولا بالمقال: (أنا أرفض أمرك يارب)، ولكنه يقول: (أنا أقبل أمرك، ولكنى فشلت في الالتزام، وغلبتني شهوتي، وأنا مقر بحقك علي، وبأنك أهل لأن تطاع، ومعترف بالذنب والتقصير!) فأين هذا الحال من كفر الاستكبار؟!!

(الخامس) <u>المحبة</u>: لهذا الكلمة، ولمقتضاها، ولما دلت عليه، والسرور بذلك، وانشراح الصدر به. وفي مقدمة ذلك محبة الله جل وعلا، ومحبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ودينه، وأولياءه، وأنصاره، والفرح بظهور الدين، وانتصار المسلمين، ولما يصيبهم من الخير، والحزن على ما يصيبهم من المصائب والهزائم.

وضد ذلك **<u>كفر البغض والكراهية</u>** الذي يظهر في كراهية النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكراهية ماجاء به، وكراهية أولياءه وأنصاره، أو كراهية دينه وشرعه، أو محبة أعداءه، أو الفرح لما يصيب الاسلام والمسلمين من البلاء، أوالسخط على ما يمن الله به على الاسلام والمسلمين من الانتصار.

كما أنه من المحال أن يوجد هذا الحب للإسلام وأهله، مهما كان فيهم من قصور، بل وربما من عدوان على مدعي «**المحبة**» هذا، من المحال أن يكون هذا الحب موجوداً ويتولَّى مدعي «**المحبة**» هذه الكفار، ويقاتل، تحت رايتهم، المسلمين، فيقتل المسلمين، أو يعين الكفار الحربيين في حربهم للمسلمين بيد أو لسان.

وهذا النوع من الكفر، كذلك، قد يكون مترتباً علي الجهل، أو الشك، أو التكذيب، فيكون نتيجة طبيعية لذلك، وقد يكون مع المعرفة، والتصديق، فيكون حالة مرضية شاذة تدل على مرض القلب والنفس ولا تظهر في المخلوق السوي.

(السادس) <u>التعظيم والاحترام</u>: لمعنى هذه الكلمة وأركانها، ولوازمها ومقتضياتها، واعتبارها أعظم شهادة، وأصدق حقيقة، وأعظم الأذكار مكانة عند الله! وفي مقدمة ذلك تعظيم الله سبحانه وتعالى، وتوقير النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، واحترام ما جاءبه.

وضد ذلك الاستخفاف، والسخرية، أو الاستهزاء. وهو **<u>كفر الاستهزاء</u>**، ويكون بالاستهتار بالله أو آياته، أوبرسوله، وما جاء به، واتخاذ ذلك أوبعضه موضع سخرية وفكاهة، وخوض ولعب!

وهذا النوع من الكفر قد يكون مترتباً، كذلك، علي الجهل، أو الشك، أو التكذيب، فيكون نتيجة طبيعية لذلك، وقد يكون مع المعرفة، والتصديق، فيكون حالة مرضية شاذة تدل على مرض القلب والنفس ولا تظهر في المخلوق السوي.

(السابع) <u>الإخلاص</u>: بأن يكون كل ذلك تعبدا لله، وتقرباً، وزلفى إليه، وإرادة لوجهه، وطلباً لرضوانه، وحده لا شريك له، وليس لأنه حق مجرد، مطابق لواقعه، أو لأنه مطابق للذة النفس والعقل وسرورهما!

هذا هو الفرق الجوهري بين العقيدة الفلسفية، أو النظرية العلمية، وبين العقيدة الدينية التعبدية! ومن باب أولى لا يكون ذلك كله، أو بعضه، مهما قل، لإرضاء غير الله، أو إرضاءً لغير الله مع الله، أي رياءً، أو نفاقا، أو مداهنة.

وضد ذلك **<u>كفر الإعراض</u>** عن طلب مرضاة الله، أو التفكير في الآخرة، والعمل لها. فالكافر المعرض لا يفكر في الآخرة، ولا يعمل لها، ولا يبالي أصلاً برضوان الله، ولا بالتقرب إليه!

فاذا عرفنا هذه الانواع الاساسية من الكفر المناقض للاسلام كل المناقضة والمخرجة لاهلها من الملة استطعنا ان نعرف أصل الايمان الذي هو ضد الكفر مضادة تامة، بحيث لا يكون المرء مسلماً إلا بتحققه، وإلا كان كافراً أصلياً، أو مرتداً خارجاً عن الإسلام، إن صح له عقد الإسلام من قبل:

أصل الايمان: هو التصديق الجازم، واليقين الراسخ، بالله، ووحدانيته، وبرسله، وبكتبه، واليوم الاخر، والقدر خيره وشره من الله تعالى، والاقرار بذلك والشهادة عليه، والتسليم والانقياد لمقتضاه، مع تمام المحبة والتولي، والتوقير والتعظيم لله ولرسوله ولما جاء به، طلباً لرضوان الله ولما عنده من الفضل والثواب.

وعلى كل حال فإن «**حقيقة الإيمان، وضوابط الكفر**» موضوع شائك مستقل، يحتاج إلى دراسة مستفيضة سنقوم بها، إن كان في العمر فسحة،، بتوفيق الله، في موضع آخر، في كتاب مستقل بنحو ذلك العنوان.

بــــــاب
قواعد الاعتصام بالكتاب والسنة

أصل الإيمان الذي ذكرنا في الباب السابق أثناء استعراضنا لشروط قبول «**شهادة التوحيد**» هو الحد الأدنى المنجي في الآخرة، فلا نجاة بدونه، ولا سعادة من غيره. غير إن فتن الدنيا الكثيرة، من:

(١) الشبهات التي ترد على الفكر،

(٢) والشهوات التي تهجم على النفس،

(٣) والمصائب التي تحل بالنفس والأهل والولد والمال،

تلك الفتن التي ترد على الإنسان ليل نهار، والتي لا بد أن تَرِد، ومن المحال أن لا تَرِد، لأن هذه الدار، الحياة الدنيا، دار ابتلاء وامتحان، قال، تعالى ذكره: ﴿ **تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير ❊ الذي خلق الموت ليبلوكم أيكم أحسن عملاً، وهو العزيز الغفور** ﴾، (الملك؛ ٦٧:١-٢)، هذه الفتن توجب أن يكون لدى الإنسان أكثر من مجرد أصل الإيمان، فلا بد له من أن يستكمل الإيمان الواجب، في أقل تقدير، إن عجز عن الإيمان المستحب. ولا بد من الاعتصام بالله، وإخلاص الدين لله، لضمان النجاة من اللعنة السرمدية، والفوز بالسعادة الدائمة الأبدية، كما قال، تباركت أسماؤه: ﴿ **يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم، وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ❊ فأما الذين آمنوا بالله، واعتصموا به، فسيدخلهم في رحمة منه وفضل، ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً** ﴾، (النساء؛ ٤:١٧٤-١٧٥).

والبرهان الذي جاء من عند الله، والنور المبين الذي أنزل، هو ضرورة «**الذكر**» المعصوم المحفوظ المنزل، كما أسلفنا في صلب هذه الرسالة، والذكر هو: القرآن والسنة، لا غير، من غير زيادة، ولا نقصان. والاعتصام بالكتاب والسنة هو العض عليهما بالنواجذ، أي التمسك بهما، علماً، وعملاً، ورداً اليهما عند التنازع. هذا هو الاعتصام إجمالاً، وهذا الكتاب بسط لكثير من جزئياته تفصيلاً، إلا أن ذلك التفصيل يندرج تحت أصول عامة وقواعد كلية، يحسن ذكرها على وجه الاختصار، كما يلي:

الأصل الأول: الإسلام هو التسليم لأمر الله مطلقاً، أي هو الرد إلى الله ورسوله من غير قيد أو شرط. فليس الإسلام هو الصلاة أو الزكاة أو الجهاد أو الامتناع عن الربا والزنا والغش والسرقة، وليس هو الأخلاق الفاضلة، ليس الإسلام هو «**عين**» ذلك، بل هو «**الطاعة للأمر**» بذلك. وذلك لأن الخلق إنما خلقوا للعبودية، أي للطاعة: ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون** ﴾، (الذاريات؛ ٥١:٥٦).

الأصل الثاني: الإسلام هو الدين الحق الخاتم. والإسلام، هو الدين الذي أنزله الله على سيدنا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فهو الدين الذي لا يقبل الله غيره إلى قيام الساعة الكبرى. والشريعة المحمدية هي الشريعة الخاتمة التي لا يجوز العمل بغيرها إلى يوم القيامة الكبرى، ومحمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هو خاتم الأنبياء والمرسلين، فلن يستجد بعده نبي إلى يوم القيامة الكبرى. فمن ابتغى غير الإسلام ديناً، أو غير محمد نبياً رسولاً، أو غير الشريعة المحمدية شرعة ومنهاجاً فلن يقبل منه، وقد حبط عمله، وخاب سعيه، قال تقدست ذاته، وسمى مقامه: ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلا ديناً فلن يقبل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين** ﴾، (آل عمران؛ ٣-٨٥).

الأصل الثالث: الشريعة المحمدية كاملة. هذا بنص القرآن، حيث قال، تعالى ذكره: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾، (المائدة؛ ٥:٣)، وبضرورة العقل لأن عموم الشريعة لجميع الخلق، وبقاؤها إلى يوم القيامة الكبرى، كما هو في الأصل السابق، يوجب ضرورة أنها «**كاملة**» بمعنى أن فيها جميع مراد الله من العباد، أي كل ما يحتاجونه في معاشهم ومعادهم، ومعالجة لكل ما يجد من أمورهم حتى يوم القيامة الكبرى.

الأصل الرابع: حرمة التقديم بين يدي الله ورسوله. هذا بنص القرآن: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله**﴾، (الحجرات؛ ٤٩:١). وهو يترتب ضرورة على الأصول السابق ذكرها، فلما كانت الشريعة كاملة وافية بحوائج العباد إلى يوم القيامة الكبرى، ولما كان الإسلام هو التسليم لله مطلقاً، من غير قيد أو شرط، لم يجز للمسلم أن يقطع أمراً أو أن يقدم على عمل أو قول قبل معرفة حكم الله فيه.

الأصل الخامس: الانقياد التام الكامل المطلق. التام: أي من كل وجه، ظاهراً وباطناً. الكامل: أي في جميع الشؤون. المطلق: أي من غير قيد أو شرط. قال، تعالى ذكره: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت، ويسلموا تسليماً**﴾، (النساء؛ ٤:٥٩)، وقال، جل جلاله: ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً بعيداً**﴾، (الأحزاب؛ ٣٣:٣٦). وهذا يترتب على الأصل السابق، فإذا كان التقديم بين يدي الله محرماً، وجب أن يترتب على ذلك أن ينقاد الإنسان لحكم الله ورسوله انقياداً تاما كاملا مطلقاً، وإلا لما كانت لحرمة التقديم بين يدي الله ورسوله معنى.

الأصل السادس: وجوب الرد إلى الله ورسوله عند التنازع والاختلاف. هذا كذلك بنص القرآن القاطع: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً**﴾، (النساء؛ ٤:٥٩). وهذا كذلك يترتب ضرورة على ما سبق من القواعد والأصول: فمن آمن بكمال الدين، وسلم بوجوب الانقياد التام الكامل المطلق لله ورسوله، لزمه الرد إليهما عند الخلاف والنزاع.

الأصل السابع: رد وإبطال ما خالف الشريعة. أي أن كل ما خالف الشريعة باطل بذاته، لا يجوز أن يعمل به، ولا يعتد بآثاره، بل هو كأن لم يكن. وهذا مترتب ضرورة على ما سلف من أصول: فالانقياد التام الكامل المطلق، والرد إلى الله ورسوله عند النزاع توجبان ضرورة إبطال كل ما خالف الشريعة، وإلا فما ثمة انقياد، ولا معنى للرد إلى الله ورسوله عند النزاع. وقد جاء هذا نصاً من كلامه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، حديث صحيح أخرجه مسلم.

الأصل الثامن: تحريم الابتداع أي الإحداث في الدين. وهذا يترتب ضرورة على ما سبق من قواعد، فلما كان الدين كاملاً، وفيه جواب لكل سؤال، علمه من علمه، وجهله من جهله، لم يجز أن يحدث فيه باختراع محض، لا فرق بين زيادة أو نقصان، أو تبديل أو تحريف. وقد جاء التحذير من ذلك نصاً في قوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**».

الأصل التاسع: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. وأدلة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معلومة متواترة، يكفر من ينكرها، ويخرج من الإسلام من جحدها. وهو سياج عملي محكم لصيانة الأصول السابقة لأن الناس لا يزالون يقعون في المنكرات من القول والعمل، فلا يجوز السكوت على ذلك، بل لا بد من كشفه، ونقده وبيان الخطأ فيه، لا فرق بين منكرات الحكام والسلاطين، وهي أفظع المنكرات وأعظمها، وهي بحق التي تهدم الإسلام لأنه يهدمه: **(زلة العالم، وجدل المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين)**، ونزولاً إلى منكرات رعاة الغنم في الأودية والشعاف ورؤوس الجبال. فكل منكر يجب أن ينهى عنه، وكل خير ومعروف يجب أن يدعى إليه، لمن كان يرجو الله والدار الآخرة، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين!

وصلوات الله وسلامه وتبريكاته على سيدنا ونبينا وإمامنا وقدوتنا وحبيب قلوبنا محمد،
وعلى آله الطيبين الطاهرين،
وصحبه المخلصين المجاهدين
والحمد لله رب العالمين

ملحـق
دراسات حديثية

✻ فصل: حديث «إذا حدثتكم بشيء من دنياكم، فإنما أنا بشر!»

* جاء في صحيح ابن حبان: [أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار قال حدثنا عبد الله بن الرومي قال حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو النجاشي قال حدثني رافع بن خديج قال: [قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم، المدينة وهم يؤبرون النخل (يقول: يلقحون) قال: فقال: «ما تصنعون؟!»، فقالوا: شيئا كانوا يصنعونه! فقال: «لو لم تفعلوا كان خيرا!»، فتركوها فنقصت (أو نفضت)، فذكروا ذلك له فقال، صلى الله عليه وسلم: **«إنما أنا بشر: إذا حدثتكم بشيء من أمر دينكم فخذوا به، وإذا حدثتكم بشيء من دنياكم، فإنما أنا بشر!»**. قال عكرمة: (هذا أو نحوه)]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : (إسناده حسن)، وأخرجه الطبراني في «**الكبير**»، قال: حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري حدثنا المنصور بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار، به. والحديث بمجموع الطريقين صحيح، قطعاً ولا ريب، كما سنحرره فيما يلي.

أما قول الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده حسن)، فليس بحسن، ولعله اغتر بقول الحافظ في «**التقريب**» ملخصاً حال عكرمة بن عمار العجلي اليمامي: (صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب). ومع أن أحكام الحافظ في «**التقريب**» في جملتها تتميَّز بالدقة والاعتدال، إلا أن بعضها، ومنها هذه، يحتاج إلى مراجعة واستدراك، وإعادة تأمل ودراسة نقدية للأصول وروايات المتقدمين.

والحق أن الاضطراب والغلط إنما ينحصر في رواية الإمام عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، وحتى هذا فهو غلط قليل لا ينحط بحديثه عن يحيى بن أبي كثير عن مرتبة الحسن، وهو فيما سوى ذلك **«ثقة»**، صحيح الحديث، وهو من **أثبت الناس** في إياس بن سلمة بن الأكوع، كما يظهر من مراجعة ترجمته المطوّلة في «تاريخ بغداد»، وفي «تهذيب الكمال»، بل وفي «تهذيب التهذيب»، وفيها: قال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: (**ثقة**)؛ وقال الغلابي عن يحيى (**ثبت**)؛ وقال بن أبي خيثمة عن بن معين: (**صدوق ليس به بأس**)؛ وقال أبو حاتم عن بن معين: (كان أميا، وكان **حافظاً**)؛ وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن علي بن المديني: (كان عكرمة عند أصحابنا **ثقة ثبتاً**)؛ وقال العجلي: (**ثقة**، يروي عنه النضر بن محمد ألف حديث)؛ وقال الآجري عن أبي داود: (**ثقة** وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب)؛ وقال النسائي: (**ليس به بأس،** الا في حديث يحيى بن أبي كثير)؛ وقال أبو حاتم: (كان **صدوقا** وربما وهم في حديثه، وربما دلس، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط)؛ وقال الساجي: (**صدوق، وثقه أحمد ويحيى،** الا أن يحيى بن سعيد ضعفه في أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير وقدم ملازما عليه)؛ وقال: (عكرمة بن عمار **ثقة** عندهم وروى عنه بن مهدي ما سمعت فيه الا خيراً)؛ وقال في موضع آخر: (هو أثبت من ملازم، وهو شيخ أهل اليمامة)؛ وقال علي بن محمد الطنافسي: حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار وكان **ثقة**؛ وقال صالح بن محمد أيضا إن عكرمة بن عمار (**صدوق،** الا أن في حديثه شيئا، روى عنه الناس)؛ وقال إسحاق بن أحمد بن خلف البخاري (**ثقة،** روى عنه الثوري وذكره بالفضل، وكان كثير الغلط، ينفرد عن إياس بأشياء)؛ وقال بن خراش: (**كان صدوقا،** وفي حديثه نكرة)؛ وقال الدارقطني: (**ثقة**)، وقال ابن عدي: (**مستقيم الحديث**، إذا روى عنه ثقة)، وقال يعقوب بن شيبة: (كان **ثقة ثبتا**)؛ وقال بن شاهين في الثقات قال أحمد بن صالح: (أنا أقول أنه **«ثقة»، واحتج به وبقوله)**. فهذا إجماع من الأئمة على توثيقه، والاحتجاج به خصوصاً رؤوس التعنت والتشدد: ابن معين، وأبو حاتم، والساجي، والنسائي، وابن خراش، وغيرهم. وهو كذلك موصوف بالديانة، وصفات الخير، قال عاصم بن علي: (كان مستجاب الدعوة).

بقيت مسألة واحدة: ألا وهي أن الإمام الحافظ الكبير أبا محمد بن حزم الظاهري، غفر الله له، رد أحد روايات عكرمة بن عمار، وهو حديث في مسلم في «**مناقب**» أبي سفيان، ونسبه إلى الوضع.

هذه من زلات العلماء، كفانا الله شرها. وقد أحسن صاحب «الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث» عندما قال: [عكرمة بن عمار، أبو عمار العجلي اليمامي، **إمام ثقة**]، ثم نقل كلام ابن الصلاح في رده على ابن حزم، ومنه: [ولا نعلم أحدا من أئمة الحديث نسب عكرمة إلى وضع الحديث وقد وثقه وكيع وابن معين وغيرهما وكان مجاب الدعوة]، ثم عقَّب صاحب «الكشف»: [ولولا أن شرطي أن أذكر كل من وقفت عليه أنه وضع أو قيل فيه ذلك لما ذكرته، والله أعلم]، وقد أحسن في ذلك.

وقد كان الأولى بالحافظ أن يقول عنه ملخصاً: **(ثقة، من أثبت الناس في إياس بن سلمة بن الأكوع، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب يسير، ولم يكن له كتاب).**

أما الحديث محل الجدل في «**مناقب**» أبي سفيان، فليس من صميم موضوع كتابنا هذا، وليس هو مما يعنينا أو يشغل بالنا، لا في هذا الكتاب، ولا في غيره، ولكنا سوف نتكلم عليه، بسبب هذه المناسبة، في آخر هذا الملحق إن شاء الله تعالى، وذلك في إطار الدفاع عن الإمام الفاضل أبي عمار عكرمة بن عمار العجلي اليمامي، رحمه الله.

✻ فصل: حديث «ما أظن ذلك يغني شيئا»:

* أخرج أحمد: [حدثنا عبد الرزاق أنبأنا إسرائيل عن سماك أنه سمع موسى بن طلحة يحدث عن أبيه قال مررت مع النبي صلى الله عليه وسلم في نخل المدينة فرأى أقواما في رءوس النخل يلقحون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال يأخذون من الذكر فيحطون في الأنثى، يلقحون به، فقال: «ما أظن ذلك يغني شيئا»، فبلغهم، فتركوه، ونزلوا عنها، فلم تحمل تلك السنة شيئا، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إنما هو ظن ظننته! إن كان يغني شيئا فاصنعوا! فإنما أنا بشر مثلكم، والظن يخطئ ويصيب، ولكن ما قلت لكم قال الله عز وجل فلن أكذب على الله!»]، وقال أحمد: حدثنا أبو النضر حدثنا إسرائيل حدثنا سماك بن حرب عن موسى بن طلحة فذكره.

* وقال ابن ماجه: حدثنا علي بن محمد حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن سماك أنه سمع موسى بن طلحة بن عبيد الله يحدث عن أبيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فرأى قوما يلقحون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قالوا يأخذون من الذكر فيجعلونه في الأنثى قال: «ما أظن ذلك يغني شيئا»، فبلغهم، فتركوه، فنزلوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إنما هو الظن! إن كان يغني شيئا فاصنعوه، فإنما أنا بشر مثلكم، وإن الظن يخطئ ويصيب، ولكن ما قلت لكم قال الله فلن أكذب على الله».

رجال هذه الأسانيد ثقات أثبات مجمع على وثاقتهم، إلا سماك بن حرب بن أوس الكوفى الذي لخص الحافظ حاله تلخيصاً متوازناً جيداً فقال: (صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة، تغيَّر بآخره فربما تلقن). وسئل يحيى بن معين عن سماك بن حرب فقال: (ثقة) فقيل: ما الذى عيب عليه؟! قال: (اسند أحاديث لم يسندها غيره!). وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن سماك بن حرب فقال: (صدوق ثقة)، قلت له: قال أحمد بن حنبل: سماك أصلح حديثا من عبد الملك بن عمير؟! فقال: هو كما قال! وقال ابن حبان: (إلا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشيء عن بن عباس وربما قال قال النبي، صلى الله عليه وسلم، وإنما كان عكرمة يحدث عن بن عباس). وقال يعقوب: (روايته عن عكرمة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، ومن سمع منه قديما مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم). وقد أخرج له مسلم في الأصول والمتابعات عشرات الأحاديث، وكذلك البخاري متابعة!

وأسانيدنا هنا ليست عن عكرمة، فأمنا اضطراب سماك، ولكن بقية مشكلة تغير سماك على كبر، وقبوله التلقين. وهذه كذلك لا ترد هنا لأن سماع إسرائيل منه قديم صحيح، كسماع شعبة، وسفيان، وزائدة بن قدامة وطبقتهم، وكلهم توفي في سنة ١٦٠ أو نحوها، فظهر بذلك أن الإسناد صحيح، وثبتت صحة الحديث والحمد لله رب العالمين.

* فصل: حديث «هلاك أمتي في الكتاب واللبن!»:

* قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل قال: لم أسمع من عقبة ابن عامر إلا هذا الحديث؛ قال ابن لهيعة: وحدثنيه يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«هلاك أمتي في الكتاب واللبن!»**، قالوا: (يا رسول الله ما الكتاب واللبن؟!)، قال: «**يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله، عز وجل؛** ويحبون اللبن فيدعون الجماعات والجمع ويبدون»، هذا حديث صحيح، وإسناد أحمد هذا صحيح: أبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المقرىء القصير، أحد العبادلة الثلاثة: سماعه من ابن لهيعة قديم صحيح، وأخرجه أبو يعلى من طريق أحمد هذه. ولم ينفرد عبد الله بن يزيد به، بل تابعه عند أحمد الحسن بن موسى الأشيب، وسماعه من ابن لهيعة قديم على الأرجح، وكذلك تابعه، عند الطبراني، سعيد بن أبي مريم وهو إمام ثقة ثبت فقيه، مصري، سماعه من ابن لهيعة المصري قديم على الأرجح، فثبت يقيناً أن ابن لهيعة قد حفظ الحديث، وهو قد صرح بالتحديث فأمنا تدليسه، وتظهر صحة الإسناد، لا سيما مع المتابعات في الأحاديث التالي، خلافاً للشيخ حسين أسد إذ قال: إسناده ضعيف، فما أحسن ولا وفق!!

* ولم ينفرد به ابن لهيعة، فقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» من طريق ابن وهب فقال:أخبرني أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري حدثنا أبو حاتم الرازي حدثني أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثني عبد الله بن وهب حدثنا مالك بن خير الزيادي عن أبي قبيل عن عقبة بن عامر، رضي الله تعالى عنه، قال: [سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «سيهلك من أمتي أهل الكتاب وأهل اللبن!»، قال عقبة: (ما أهل الكتاب يا رسول الله؟!)، قال: **«قوم يتعلمون كتاب الله يجادلون به الذين آمنوا»**، قال: فقلت: (ما أهل اللبن يا رسول الله؟!)، قال: «قوم يتبعون الشهوات، ويضيعون الصلوات!»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني مثله ببعض اختصار.

* وأخرج الطبراني في «**الكبير**» متابعة ثالثة مختصرة، من طريق الليث بن سعد، قال الطبراني: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث عن أبي قبيل المعافري عن عقبة بن عامر عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «ان أخوف ما أخاف على أمتي الكتاب واللبن؛ فأما اللبن فيفتح أقوام فيه فيتركون الجمعة والجمعات، **وأما الكتاب فيفتح لأقوام فيه فتجادلون به الذين آمنوا»**.

فهذا الحديث، وهو صحيح قطعاً، يدل على هلاك من تأَوَّل القرآن على غير تأويله، وجادل به المؤمنين. وتأويل القرآن على وجهه إنما يعرف من طريق النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الذي كلفه ربه ببيانه البيان الشافي المعصوم، لا غير!

* فصل: حديث التسعير

* أخرج ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»: حدثنا محمد بن مصفى أخبرنا **بقية** عن الأوزاعي حدثني أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك حدثني القاسم بن مخيمرة حدثني بن نضيلة رضي الله تعالى عنه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم في عام سنة سعر لنا فذكر الحديث بطوله، وهو فقال: (لا يسألني الله عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرني بها ولكن سلوا الله من فضله).

* كما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» من طريق ثانية فقال: حدثنا أسيد بن عاصم: حدثنا محمد بن المغيرة عن **النعمان بن أبي يونس** عن الأوزاعي ... به.

ـ القاسم بن مخيمرة: أبو عروة الهمداني الكوفي، ثقة مأمون، مجمع على وثاقته، من رجال مسلم وأخرج له البخاري متابعة. وقال الحافظ: (ثقة فاضل من الثالثة مات سنة مائة)، وترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ وقال: (**الأمام** أبو عروة الهمداني الكوفي نزيل دمشق). وقال أبو حاتم: (صدوق ثقة).

ـ أبو عبيد حي (أو حيي) بن أبي عمر المذحجي، الملقب بحاجب سليمان بن عبد الملك، ثقة، مجمع على وثاقته، من رجال مسلم وأخرج له البخاري متابعة.

ـ الأوزاعي: إمام، ثقة مأمون، فقيه مشهور.

ـ بقية بن الوليد بن صائد: صدوق، مجمع على وثاقته، من رجال مسلم وأخرج له البخاري متابعة، إلا أنه كثير التدليس عن الضعفاء، وتدليسه قبيح: تدليس التسوية، فلا بد من تصريحه بالتحديث.

ـ محمد بن مصفى بن بهلول القرشي الحمصي: صدوق له أوهام، من شيوخ النسائي، وكان يدلس، ولكنه صرح بالتحديث هنا.

فليس في هذا الإسناد ما يضر إلا عنعنة بقية، مع كونه من تلاميذ الأوزاعي ومعروف بإكثار الرواية عنه، والظاهر أنه سمع الحديث من الأوزاعي وصرح به، لكن وهم محمد بن المصفى، أو تساهل في العبارة، فجعلها عنعنة.

ولكن الحديث محفوظ بنفس اللفظ من طرق أخرى عن الأوزاعي، منها الطريق الثانية في «الآحاد والمثاني»، وكذلك طرق أخرى: فقد قال الحافظ في «الإصابة في تمييز الصحابة» في خلال ترجمة طلحة بن نضيلة، رضي الله عنه: (... وساق حديثه بن السكن من طريق **أيوب بن خالد** عن الأوزاعي حدثني أبو عبيد صاحب سليمان حدثني طلحة بن نضيلة قال قيل يا رسول الله سعر لنا فقال لا يسألني الله عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرني بها ولكن سلوا الله من فضله. وكذا ساقه أبو موسى من طريق أبي بكر بن أبي علي بسنده إلى أيوب بن خالد، ... ، قلت: ورواه بن قانع والطبراني من طريق **عمرو بن هاشم** عن الأوزاعي، ... ، وأخرجه الطبراني من طريق **المفضل بن يونس** عن الأوزاعي،...، وكذلك رواه أبو المغيرة ومحمد بن جرير وغير واحد عن الأوزاعي منهم **المعافى بن عمران**؛ وأخرجه نصر المقدسي في كتاب الحجة، ... ، وترجم له بن منده عمرو بن نضيلة وأورد هذا الحديث بعينه لكن من وجه آخر من طريق **معاذ بن رافعة** عن أبي عبيد عن القاسم عن بن نضلة ولم يسمه أيضا وقد ظهر من رواية أيوب بن خالد أن اسمه طلحة ومن رواية المفضل بن يونس أن له صحبة هذا هو المعتمد وما عداه وهم) انتهى كلام الحافظ ابن حجر.

ـ النعمان بن أبي يونس: لم أجد له ترجمة، إلا أن يكون هو النعمان بن عبد السلام بن حبيب، أبو المنذر التيمي الأصفهاني، من صغار الأتباع (الطبقة التاسعة)، تلميذ سفيان الثوري، وهو ثقة فاضل عابد. بل هو هذا بكل تأكيد لأن محمد بن المغيرة، وهو أصبهاني كذلك، معروف بالرواية عنه.

ـ أيوب بن خالد الأنصاري البرقي، مدني، صدوق، من كبار تبع الأتباع (الطبقة العاشرة).

ـ عمرو بن هاشم البيروتي، شامي، صدوق يخطيء، من صغار الأتباع (الطبقة التاسعة).

ـ المفضل بن يونس، أبو يونس الجعفي، كوفي من رواة الأوزاعي، ثقة، من كبار الأتباع (الطبقة السابعة).

ـ المعافى بن عمران، أبو مسعود الأزدي الموصلي، من رواة الأوزاعي، ثقة من رجال الشيخين، من صغار الأتباع (الطبقة التاسعة).

فالحديث رواه ستة رجال عن الأوزاعي، فهو كالمتواتر عنه.

ـ معاذ بن رافعة، وهو متابع للأوزاعي: لم نجد له ترجمة، ولا ضرورة لذلك، فليس الأوزاعي بالذي يحتاج إلى متابعة أحد!

فثبت أن الحديث صحيح، بل في غاية الصحة، والحمد لله رب العالمين.

* فصل: حديث «والتارك لسنتي»

والحديث هو عن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رضوان الله وسلامه عليهما، قالت: قال رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ستة لعنتهم، لعنهم الله، وكل نبي مجاب: المكذب بقدر الله؛ والزائد في كتاب الله؛ والمتسلط بالجبروت يذل من أعز الله، ويعز من أذل الله؛ والمستحل لحرم الله؛ رالمستحل من عترتي ما حرم الله؛ **والتارك لسنتي**»، حديث

صحيح، أخرجه الحاكم وقال: (هذا حديث صحيح، ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه)، واضطرب فيه الذهبي فوافق الحاكم على تصحيحه في موضع، وسكت في موضع، واعترض في موضع ثالث، ثم أخرجه في «**الكبائر**»، وقال إسناده صحيح، وهو الحق! وجاء من طرق حسان عن زين العابدين علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، رضوان الله وسلامه عليهم. وله متابعة في الطبراني عن عمرو بن سعواء اليافعي، رضي الله عنه، ولكنه زاد سابعاً: **«والمستأثر بالفيء»**.

* كما هو في «**المستدرك على الصحيحين**»: [حدثنا أبو محمد بن عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه حدثنا الحسن بن علي بن زياد قالا: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال القرشي وأخبرني محمد بن المؤمل حدثنا الفضل بن محمد الشعراني حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بن أبي الموال عبد الرحمن حدثنا عبيد الله بن موهب القرشي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ستة لعنتهم لعنهم الله وكل بني مجاب المكذب بقدر الله والزائد في كتاب الله والمتسلط بالجبروت يذل من أعز الله ويعز من أذل الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي قد احتج البخاري بعبد الرحمن بن أبي الموال). قال الحاكم: وهذا حديث صحيح الاسناد ولا أعرف له علة ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح ولا أعرف له علة.

* وفي «**سنن الترمذي**»: [حدثنا قتيبة حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أبي الموالي المزني عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «ستة لعنتهم، لعنهم الله، وكل نبي كان: الزائد في كتاب الله؛ والمكذب بقدر الله؛ والمتسلط بالجبروت ليعز بذلك من أذل الله ويذل من أعز الله، والمستحل لحرم الله؛ والمستحل من عترتي ما حرم الله؛ والتارك لسنتي»، قال أبو عيسى: (هكذا روى عبد الرحمن بن أبي الموالي هذا الحديث عن عبيد بن عبد الرحمن بن موهب عن عمرة عن عائشة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ورواه سفيان الثوري وحفص بن غياث وغير واحد عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن علي بن حسين عن النبي، صلى الله عليه وسلم مرسلا، وهذا أصح).

* وفي صحيح ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا قتيبة بن سعيد بمثل حديث الترمذي.

* وفي المعجم الأوسط: حدثنا أحمد قال حدثنا قتيبة بن سعيد بمثل حديث الترمذي. وقال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث متصل الإسناد عن عبيد الله إلا بن أبي الموالي).

* وفي المعجم الكبير: حدثنا أحمد بن شعيب النسائي أنا قتيبة بن سعيد بمثل حديث الترمذي.

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثناه عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن عبيد الله بن موهب عن عمرة عن عائشة، رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الزائد في كتاب الله تعالى، والمكذب بأقدار الله والمتسلط بالجبروت ليذل من أعز الله ويعز من أذل الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي»، قال الحاكم: (قد احتج الإمام البخاري بإسحاق بن محمد الفروي وعبد الرحمن بن أبي الموالي في الجامع الصحيح، وهذا أولى بالصواب من الإسناد الأول)

ـ عبد الرحمن بن زيد بن أبي الموالي المزني: صدوق ربما أخطأ، من رجال البخاري.

ـ عبيد الله بن عبد الرحمن موهب، هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب: لا بأس به، صالح الحديث.

قال عبد الرحمن ابن أبي حاتم: ذكر أبى عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين انه قال: عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب: ثقة. وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم: قرئ على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب المديني يروى عن القاسم وهو ضعيف. قلت: هذا التضعيف، والله أعلم، مخصوص بروايته عن القاسم أو بحديث مخصوص من روايته عن القاسم فقط. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبى عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب فقال: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي، لكنه عاد فأخرج له في

المجتبى من السنن. وأحسن ابن عدي تلخيص حاله فقال: حسن الحديث يكتب حديثه. وبه نقول. وقد اغتر الحافظ بتضعيف النسائي وبالرواية الثانية عن ابن معين فقال عنه: ليس بالقوي، وتبعه الأرنؤوط فضعف الحديث في تعليقه على صحيح ابن حبان.

وبهذا يكون هذا الإسناد حسناً.

ولكن الحديث صحيح بالمتابعات والطرق الآتية:

* ففي «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد بن وهب الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد بن يوسف الفريابي حدثني أبي حدثنا سفيان عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب قال سمعت علي بن الحسين يحدث عن أبيه عن جده، رضي الله تعالى عنه، قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليذل من أعز الله ويعز من أذل الله والتارك لسنتي والمستحل من عترتي ما حرم الله والمستحل لحرم الله». والظاهر أن عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب سمعه من كل من علي بن الحسين، ومن عمرة بنت عبد الرحمن (وربما منها مباشرة، ثم سمعه منها بواسطة أبي بكر بن حزم)

* وفي «**المعجم الكبير**»: حدثنا أحمد بن رشدين المصري حدثنا أبو صالح الحراني حدثنا ابن لهيعة عن عياش بن عباس العتباني عن أبي معشر الحميري عن عمرو بن سعواء اليافعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي، والمستأثر بالفيء، والمتجبر بسلطانه ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله»

ـ عمرو بن سعواء اليافعي: صحابي قدم مصر فاتحا، ففي (الإصابة في تمييز الصحابة): عمرو بن سعواء بفتح السين وسكون العين المهملتين وقيل بالشين المعجمة اليافعي قال بن يونس: (شهد فتح مصر وذكر في الصحابة).

ـ أبو معشر الحميري: لم أعرف من هو. وثمة مخضرم اسمه: أبو شمر بن أبرهة بن شرحبيل بن أبرهة بن الصباح الحميري ثم الأبرهي، قيل أنه له رؤية، فإن كان هذا معمرا بحيث يدركه عياش بن العباس فلعله هو تصحفت كنيته، والله أعلم.

ـ عياش بن عباس القتباني الحميري، أبو عبد الرحيم: ثقة من رجال مسلم، توفي ١٣٢ .

ـ ابن لهيعة: معروف مشهور فيه الكلام المعروف.

ـ أبو صالح عبد الغفار بن داود بن مهران بن زياد الحراني البكري: ثقة من رجال البخاري.

ـ أحمد بن رشدين المصري، هو احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين سعد أبو جعفر المصري: يصلح للمتابعات، وقال ابن عدي: (يكتب حديثه مع ضعفه).

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: (سمعت منه بمصر ولم أحدث عنه لما تكلموا فيه)، وقال بن يونس: (توفي ليلة عاشوراء سنة اثنتين وتسعين ومائتين وكان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة)، وروي عن النسائي قوله: (لو رجع أحمد بن سعد عن حديث الغار عن بكير لحدثت عنه)، وقال مسلمة في الصلة: (حدثنا عنه غير واحد وكان ثقة عالما بالحديث). روى عن عمرو بن خالد ويحيى بن بكير وابن أبى مريم وغيرهم. ومن الرواة عنه محمد بن أبي بكر البزار وعبد الله بن جعفر بن الورد ومحمد بن الربيع الجيزي وأبو طالب أحمد بن نصر الحافظ وجعفر بن محمد الخلدي وأحمد بن أسامة التجيبي وعمر بن عبد العزيز بن دينار وآخرون وحمل القراءة بن شنبوذ عنه عن أحمد بن صالح عن ورش وغيره عن يحيى بن سليمان عن أبي بكر بن عياش قال الداني: (كتبت من خط أحمد بن محمد بن يوسف مات أبو جعفر في يوم عاشوراء وله بضع وثمانون سنة، رحمه الله تعالى).

وقد تحامل عليه الذهبي فقال: (فمن أباطيله رواية الطبراني وغيره عنه قال حدثنا حميد بن علي البجلي الكوفي حدثنا بن لهيعة عن أبي عشانة عن عقبة بن عامر مرفوعا: قالت الجنة يا رب أليس وعدتني أن تزينني بركنين قال ألم أزينك بالحسن والحسين فماست كما تميس العروس)، قلت: لم ينصف الذهبي هاهنا، فالبلاء هنا إنما هو من حميد بن

علي الكوفي هذا (وقيل بن عطاء وقيل بن عبد الله وقيل بن عبيد وقيل بن عمار الملائي الأعرج الكوفي)، فهو كالمجمع على اتهامه، قال البخاري في التاريخ الصغير: منكر الحديث. وقال يحيى: بن عطاء ليس حديثه بشيء. وتساهل النسائي فقال: ليس بالقوي. وذكر العقيلي وابن عدي طرفا من مناكيره، فليراجع هناك!

✻ فصل: حديث «إني لا أقول إلا حقا!»:

* عن أبي هريرة عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: **«إني لا أقول إلا حقا!»**، قال بعض أصحابه: (فإنك تداعبنا، يا رسول الله؟!)، فقال: **«إني لا أقول إلا حقا»**. هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد فقال: حدثنا يونس حدثنا ليث عن محمد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة بتمامه، رجاله ثقات مجمع عليهم، إلا أن محمداً بن عجلان، وهو صدوق صحيح الحديث، في حديثه عن المقبري عن أبي هريرة اضطراب، وهذا الضطراب لا يضر كثيراً، لأنه سمع شيئاً من أبي سعيد كيسان عن أبي هريرة، وشيئاً من سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، فاختلط عليه بعضها، وهذا لا يضر فكل من الطريقين صحيح، وأبو سعيد وولده ثقات مجمع على وثاقتهم، وسماع ابن عجلان من سعيد قديم قبل اختلاطه الذي كان قبل وفاته بأربع سنوات فقط!

وهو من رجال مسلم، كما أخرج له البخاري متابعة، وأخرج له الجماعة وأحمد مئات الأحاديث، فالإسناد حسن قوي. ولكن أحمد أخرج له متابعة قوية من طريق ثانية فيها أسامة بن زيد الليثي، وهو صدوق يهم، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، به. وأخرج مثلها الترمذي، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، فالحديث قطعاً صحيح بمجموع الطريقين. وكذلك صححه الألباني. كما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث بمثل طريق أحمد الأولى، والبيهقي في «السنن الكبرى» بمثل طريق أحمد الثانية.

✻ فصل: حديث أبي ذر: **«ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»**

* أخرج الطراني في المعجم الكبير: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقري حدثنا سفيان بن عيينة عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر قال تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علم. قال: فقال صلى الله عليه وسلم: **«ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»**.

* وأخرجه، مختصراً، الإمام الذهبي في (تذكرة الحفاظ) بسنده عالياً إلى الإمام محمد بن مخلد بن حفص، حيث لقبه بـ(الامام، المفيد الثقة مسند بغداد أبو عبد الله الدوري العطار الخضيب) قال: أخبرنا محمد بن مخلد ببغداد حدثنا عيسى بن أبي حرب حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا سفيان عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال لقد تركنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وما طائر يقلب جناحيه في السماء الا وهو يذكرنا منه علما.

* وهو في صحيح ابن حبان: أخبرنا الحسين بن أحمد بن بسطام بالأبلة حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد حدثنا سفيان عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر قال تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يطير بجناحيه إلا عندنا منه علم.

قال أبو حاتم: [معنى عندنا منه يعني بأوامره ونواهيه وأخباره وأفعاله وإباحاته صلى الله عليه وسلم]. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

* وفي العلل الواردة في الأحاديث النبوية: حدثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي والحسين بن إسماعيل المحاملي قالا حدثنا عيسى بن أبي حرب قال حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا سفيان عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر بذلك.

* وصدر الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل من طريق أخرى مستقلة تماماً: حدثنا بن نمير حدثنا الأعمش عن منذر حدثنا أشياخ من التيم قالوا: قال أبو ذر: لقد تركنا محمد صلى الله عليه وسلم وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا أذكرنا منه علما.

* وكذلك في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن المنذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر قال لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يتقلب في السماء طائر الا ذكرنا منه علما.

* وهو في الطبقات الكبرى من طريق ثالثة: أخبرنا وكيع بن الجراح عن فطر بن خليفة عن منذر الثوري عن أبي ذر قال لقد تركنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وما يقلب طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علما. قلت: الراجح أن هذا مرسل، كما يظهر من إسناد أخمد، حيث يحدث منذر الثوري عن أشياخ لهم، لأنه ما أدرك أبا ذر. كما يحتمل أن يكون الإمام ابن سعد أو الإمام وكيع، رضي الله عنه، وهم فجعله عن فطر بن خليفة، وإنما هو عن سليمان بن مهران الأعمش، ولكن الظاهر أن فطر بن خليفة سمعه من أبي الطفيل عن أبي ذر، ومن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر، ومن عطاء عن أبي الدرداء كما هو في الحديث التالي:

* الذي هو من طريق أبي الدرداء في مسند أبي يعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا يحيى عن فطر بن خليفة عن عطاء قال قال أبو الدرداء لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في السماء طير يطير بجناحه إلا ذكرنا منه علما . قال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح.

أما إعلال الإمام الدارقطني له في (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) حيث ورد: [وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي ذر لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في أفق السماء إلا وهو يذكرنا منه علما، ....، فقال يرويه بن عيينة عن فطر بن خليفة عن أبي الطفيل عن أبي ذر وقيل عن الثوري أيضا وليس بصحيح عنه وغير بن عيينة يرويه عن فطر عن منذر الثوري عن أبي ذر مرسلا وهو الصحيح وقال شعبة والثوري وابن نمير عن الأعمش عن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر]. فنقول: ليس هناك تناقض يوجب الإعلال، لا سيما وأن طريق الطبراني بمفردها صحيحة، وطرق منذر الثوري ليس بها بأس إلا الأشياخ المبهمون من قبيلته. نعم: قد يكون في بعض الطرق وهم أو خلط قليل، إلا أن مجموع الطرق يثبت صحة الحديث. ولا يبعد أن يكون فطر بن خليفة سمعه من طرق عدة فهو ثقة متقن قديم أدرك أبا الطفيل. وقد انعقد الإجماع على وثاقة فطر، ولم يتكلم فيه أحد قط إلا الجوزجاني حيث جعله مائلاً زائغاً عن الحق لتشيعه. قلت: الجوزجاني ناصبي خبيث، وهو عن الحق أميل وأزيغ، على كونه في الحديث ثقة حافظ، فنحن نأخذ بروايته، أما رأيه، خاصة في الرجال، فمحله المزابل والمراحيض!

ومعنى الحديث، على كل حال، صحيح ثابت كما هو في الأحاديث الصحاح التالية:

* ففي «**الجامع الصحيح المختصر**» للبخاري: [حدثنا موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال: (لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيئا إلى قيام الساعة إلا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله إن كنت لأرى الشيء قد نسيت فأعرفه كما يعرف الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه)].

* وفي «**صحيح ابن حبان**»: أ[خبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال: (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ترك شيئا يكون في مقامه إلى أن تقوم الساعة إلا حدث به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه أصحابي هؤلاء وإنه ليكون الرجل منه الشيء قد نسيه فأراه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه فإذا رآه عرفه)]. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرطهما)

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو حدثنا سعيد بن مسعود حدثنا عبد الله بن موسى أنبأ شيبان عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال: (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدثنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه

قد علمه أصحابي هؤلاء فإنه سيكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه)]، ثم قال الإمام الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة)، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

✻ فصل: ضرب أبي هريرة، وانتزاع ماله

* جاء في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد المزكي بمرو حدثنا عبد الله بن روح المدايني حدثنا يزيد بن هارون أنبأ هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال: (قال لي عمر: (يا عدو الله، وعدو الإسلام خنت مال الله؟!)، قال: قل: (لست عدو الله ولا عدو الإسلام ولكني عدو من عاداهما ولم أخن مال الله ولكنها أثمان أبلي وسهام اجتمعت!)، قال: فأعادها علي، وأعدت عليه، هذا الكلام. قال فغرمني اثني عشر ألفاً. قال: فقمت في صلاة الغداة فقلت: (اللهم اغفر لأمير المؤمنين!). فلما كان بعد ذلك أرادني على العمل فأبيت عليه فقال: (ولم: وقد سأل يوسف العمل، وكان خيرا منك؟!)، فقلت أن يوسف نبي بن نبي بن نبي بن نبي وأنا بن أميمة وأنا أخاف ثلاثا واثنتين قال: (أولا تقول خمسا؟!)، قلت: (لا!)، قال: (فما هن؟!)، قلت: (أخاف أن أقول بغير علم، وأن أفتي بغير علم، وأن يضرب ظهري، وأن يشتم عرضي وأن يؤخذ مالي بالضرب)]، وقال الحاكم: (هذا حديث بإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، وكذلك قال الذهبي في التلخيص: (على شرط البخاري ومسلم)، قلت: وهو كما قالا، في غاية الصحة، ولم ينفرد به الحاكم، بل أخرجه غيره من الأئمة.

ـ وتصديق ذلك في «**الطبقات الكبرى**»، (ج: ٤ ص: ٣٣٥): [أخبرنا عمرو بن الهيثم قال حدثنا أبو هلال عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال كنت عاملا بالبحرين فقدمت على عمر بن الخطاب فقال عدوا لله وللاسلام أو قال عدوا لله ولكتابه سرقت مال الله قلت لا ولكني عدو من عاداهما خيل لي تناتجت وسهام لي اجتمعت فأخذ مني اثني عشر ألفا قال ثم أرسل الى بعد أن ألا تعمل قلت لا قال لم أليس قد عمل يوسف قلت يوسف نبي بن نبي فأخشى من عملكم ثلاثا أو اثنتين قال أفلا تقول خمسا قلت لا أخاف أن يشتموا عرضي ويأخذوا مالي ويضربوا ظهري وأخاف ان أقول بغير حلم وأقضي بغير علم]

ـ وهو أيضاً في «**الطبقات الكبرى**»، (ج: ٤ ص: ٣٣٥) باختصار طفيف: [أخبرنا هوذة بن خليفة وعبد الوهاب بن عطاء ويحيى بن خليف بن عقبة وبكار بن محمد قالوا حدثنا بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال لي عمر يا عدو الله وعدو كتابه أسرقت مال الله قال فقلت ما أنا بعدو الله ولا عدو كتابه ولكني عدو من عاداهما ولا سرقت مال الله قال فمن أين اجتمعت لك عشرة آلاف قال قلت يا أمير المؤمنين خيلي تناسلت وسهامي تلاحقت وعطائي تلاحق قال فأمر بها أمير المؤمنين فقبضت قال فكان أبو هريرة يقول اللهم اغفر لأمير المؤمنين]

ـ وذكره صاحب «**معجم البلدان**»، (ج: ١ ص: ٣٤٨) من غير إسناد، فقال: [وروى محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال استعملني عمر بن الخطاب على البحرين فاجتمعت لي اثنا عشر ألفا فلما قدمت على عمر قال لي يا عدو الله والمسلمين أو قال عدو كتابه سرقت مال الله قال قلت لست بعدو الله والمسلمين أو قال عدو لنا به ولكني عدو من عاداهما قال فمن أين اجتمعت لك هذه الأموال قلت خيل لي تناتجت وسهام اجتمعت قال فأخذ مني اثني عشر ألفا فلما صليت الغداة قلت اللهم اغفر لعمر قال وكان يأخذ منهم ويعطيهم أفضل من ذلك حتى إذا كان بعد ذلك قال ألا تعمل يا أبا هريرة قلت لا قال ولم وقد عمل من هو خير منك يوسف قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم قلت يوسف نبي ابن نبي وأنا أبو هريرة ابن أميمة وأخاف منكم ثلاثا واثنتين فقال هلا قلت خمسا قلت أخشى أن تضربوا ظهري وتشتموا عرضي وتأخذوا مالي وأكره أن أقول بغير علم وأحكم بغير حلم]

ـ وهو أيضاً في «**الطبقات الكبرى**»، (ج: ٤ ص: ٣٣٥) باختصار كبير، من زاوية أخرى، مع زيادات: [أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن عبد الله أن عمر بن الخطاب قال لأبي هريرة كيف

وجدت الإمارة يا أبا هريرة قال بعثتني وأنا كاره ونزعتني وقد أحببتها وأتاه بأربعمائة ألف من البحرين فقال أظلمت أحدا قال لا قال أخذت شيئا بغير حقه قال لا قال فما جئت به لنفسك قال عشرين ألفا قال من أين أصبتها قال كنت أتجر قال انظر رأس مالك ورزقك فخذه واجعل الأخر في بيت المال]، ولكن هذا منقطع: إسحاق بن عبد الله لم يدرك عمر قطعاً، ولعله ما أدرك أحداً ممن أدرك عمر!

✻ فصل: تفضيله، صلوات الله وتسليماته وتبريكاته عليه وعلى آله، على جميع النبيين

وعامة أحاديث هذا الفصل صحاح فلا نطيل بنقد الرجال، ونكتفي عموماً بذكر المصادر والأسانيد، وما قاله العلماء من تصحيح وتضعيف لأن فيه الكفاية، إن شاء الله تعالى:

* جاء في «**صحيح البخاري**» عن جابر بن عبد الله: حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم (ح) قال وحدثني سعيد بن النضر قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا سيار قال حدثنا يزيد هو بن صهيب الفقير قال أخبرنا جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، **وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة**».

* وهو في «**صحيح مسلم**» بلفظ: حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: «**كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود**، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة». وقال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم أخبرنا سيار حدثنا يزيد الفقير أخبرنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه.

* وهو في «**مسند أبي عوانة**» بلفظ: حدثنا هلال بن العلاء قال حدثنا أبي (ح) وحدثنا أبو أمية قال حدثنا سريج بن النعمان قالا: أنبا هشيم قال أنبأنا سيار قال أنبأنا يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل أدركته الصلاة فليصل حيث كان وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة، زاد هلال: **«وبعثت إلى الناس عامة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة»**، قال هشيم: لا أدري بأيتهن بدأ. وهو في صحيح ابن حبان بلفظ: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي حدثنا علي بن معبد حدثنا هشيم بمثله مع اختلاف في ترتيب الخصال، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح). وهو كذلك في سنن الدارمي: أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا هشيم بنحوه. وهو في «المجتبى من السنن» للنسائي: أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان قال حدثنا هشيم به. وأخرجه البيهقي من طرق عدة إلى هشيم. ولا يكاد يخلو منه كتاب من السنن والمصنفات والمسانيد، كمسند أحمد من طرق، وهو مثلاً في التمهيد لابن عبد البر، وهكذا.

* وفي «**المعجم الأوسط**» متابعة ليزيد بن صهيب الفقير، قال الطبراني: حدثنا عبدان بن أحمد قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز بن عبيدالله عن محمد بن المنكدر عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضلت على من كان قبلي بخمس خصال ارسلت إلى الناس كافة الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض مسجدا طهورا ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وقيل لى سل تعطه فأخرت شفاعتى لأمتى يوم القيامة

* كما جاء مثله في «**صحيح مسلم**» عن أبي هريرة: حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على

الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، **وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون**». وهو في «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر به إلى منتهاه، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). هو كذلك عند **الترمذي**: حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر به، ثم قال الإمام الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح). وهو في «**مسند أبي عوانة**»: حدثنا محمد بن يحيى قال أنبا ابن أبي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني العلاء (ح) وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم كلاهما عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به.كما نجده في مسند الحميدي. وأخرجه البيهقي من طرق عدة إلى أبي هريرة. ونجده في «**دلائل النبوة للأصبهاني**»: أخبرنا عاصم بن الحسن أنا أبو عمر بن مهدي حدثنا عبد الله بن أحمد بن إسحاق المصري حدثنا الربيع سليمان حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال حدثني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه به إلا أنه قال: «**<u>وأرسلت إلى الناس كافة وختم بي الأنبياء</u>**».

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عن أبي هريرة بأتم لفظ: وبهذا الإسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فضلت على الأنبياء بست»، قيل: (ما هن أي رسول الله؟!)، قال: «أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، **<u>وأرسلت إلى الخلق كافة</u>**، وختم بي النبيون: مثلي ومثل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كمثل رجل بنى قصرا فأكمل بناءه وأحسن بنيانه إلا موضع لبنة فنظر الناس إلى القصر فقالوا ما أحسن بنيان هذا القصر لو تمت هذه اللبنة ألا فكنت أنا اللبنة ألا فكنت أنا اللبنة». قلت: الإسناد هو: حدثنا عفان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وهو صحيح على شرط مسلم.

* وفي «**مسند أبي يعلى**»: وبإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون. والإسناد المشار إليه هو: حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)

* وفي «**السنن المأثورة**» حدبث آخر عن أبي هريرة: اخبرنا الطحاوي قال: حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي رحمه الله قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، **<u>وأرسلت إلى الاحمر والابيض</u>**، واعطيت الشفاعة» قال ابو جعفر: سمعت المزني يقول: قال محمد بن ادريس ثم جلست الى سفيان فذكر هذا الحديث فقال الزهري عن ابي سلمه او سعيد عن ابي هريرة ثم ذكره. قلت: هو محفوظ عن كل من أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ولا يزداد بذلك إلا قوة، وهو في الصحة غاية.

* وفي «**مجمع الزوائد**» حديث ثالث عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فضلت على الأنبياء بست لم يعطهن أحد كان قبلي: غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي، وجعلت أمتي خير الأمم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأعطيت الكوثر، ونصرت بالرعب، والذي نفسي بيده إن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم فمن دونه»، قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده جيد، قلت: بحثت عنه فلم أجده بعد حتى هذه الساعة.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» عن أبي ذر: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ببست حدثنا حماد بن يحيى بن حماد بالبصرة حدثنا أبي حدثنا أبو عوانة عن سليمان عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: **<u>بعثت إلى الأحمر والأسود</u>**، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ونصرت بالرعب فيرعب العدو من مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وقيل لي سل تعطه واختبأت دعوتي شفاعة

لأمتي في القيامة وهي نائلة إن شاء الله لمن لم يشرك بالله شيئا»، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (حديث صحيح). وهو عند الدارمي: أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة به مع اختلاف في ترتيب الخصال. كما أنه في مصنف ابن أبي شيبة : حدثنا مالك بن إسماعيل عن مندل عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر به. وهو في مسند البزار: حدثنا محمد بن المثنى قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرنا شعبة عن واصل يعني الأحدب عن مجاهد عن أبي ذر به هكذا منقطعاً، ثم قال البزار: (وهذا الحديث رواه يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس ورواه سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الأعمش عن عبيد بن عمير عن أبي ذر). قلت: لم يوفق البزار في هذا التعقيب، فالأحاديث المذكورة مختلفة الألفاظ: واحد عن ابن عباس، والآخر عن أبي ذر، أما حديث ابن عمر فلم أجده بعد.

* وهو في «**المستدرك على الصحيحين**» مطولاً: حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي حدثنا محمد بن جرير الفقيه حدثنا أبو كريب سمعت أبا أسامة وسئل عن قول الله عز وجل وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا فقال حدثنا الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر رضي الله عنه قال طلبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فوجدته قائما يصلي فأطال الصلاة ثم قال: «أوتيت الليلة خمسا لم يؤتها نبي قبلي: **أرسلت إلى الأحمر والأسود** (قال مجاهد الإنس والجن)، ونصرت بالرعب فيرعب العدو وهو على مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وقيل لي سل تعطه فاختبأتها شفاعة لأمتي فهي نائلة من لم يشرك بالله شيئا». وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرجا ألفاظا من الحديث متفرقة).

قلت: هو كذلك في «**سنن الدارمي**»: أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن سليمان عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر بنحوه. وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن بن إسحاق حدثني سليمان الأعمش عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي ذر به، قلت: هذا إسناد صحيح، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث ها هنا. وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي ذر به، وهذا إسناد في في غاية الصحة بمفرده! والحديث منتشر في السنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات، وربما جاء منقطعاً بإسقاط عبيد بن عمير الليثي كما في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا محمد بن جعفر وبهز وحجاج قالوا حدثنا شعبة عن واصل قال بهز حدثنا واصل الأحدب عن مجاهد وقال حجاج سمعت مجاهدا عن أبي ذر، وكذلك في «**مسند الحارث**»: حدثنا عبد العزيز بن أبان حدثنا عمرو بن ذر حدثنا مجاهد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر به. وهذا لا يضر لأننا عرفنا الرجل الساقط من الإسناد بيقين،

وقد قال الإمام الدارقطني في «**علل الدارقطني**»: [يرويه مجاهد بن جبر واختلف عنه فرواه سليمان الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال ذلك أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد وروح بن مسافر ومحمد بن إسحاق ومندل بن علي وأرسله وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر وخالف بحر السقا فرواه عن الأعمش عن المنهال عن عمرو عن مجاهد واختلف عن بحر السقا فقيل عنه وقيل عن بحر السقا عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن مجاهد ففي هاتين الروايتين بأن الأعمش لم يسمعه من مجاهد ورواه أبو مريم عبد الغفار عن الأعمش بإسناد آخر فقال عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن سهم بن منجاب عن بن عمرو ورواه عبد الكريم الجزري واختلف عنه عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر نحو رواية أبي عوانة ومن تابعه عن الأعمش ورواه واصل الأحدب وعمرو بن ذر عن مجاهد عن أبي ذر مرسلا واختلف عن زيد بن أبي زياد فيه رواه عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن بن عباس ورواه بن فضيل عن يزيد عن مجاهد ومقسم عن بن عباس ورواه عبد العزيز بن مسلم القسملي عن يزيد

بن أبي زياد عن مقسم وحده عن بن عباس **والمحفوظ قول من قال عن مجاهد عن عبيد بن عمير أبي ذر**]، قلت: كل من الأعمش وواصل الأحدب ثقة ثبت حجة، فالظاهر أن مجاهداً كان حيناً يسند على عادة المحدثين، وحيناً يرسل على عادة المفسرين، أما بقية الخلاف الذي ذكره الدارقطني فأكثره عن ضعفاء لا يعتد بهم. والحديث بمجموع الطرق في غاية الصحة، بما هو من أصح أحاديث الدنيا كأنه متواتر عن الأعمش، على شرط الشيخين، وزيادة.

* وجاء هذا عن أبي موسى الأشعري في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا: **بعثت إلى الأحمر والأسود**، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ونصرت بالرعب شهرا وأعطيت الشفاعة وليس من نبى الا وقد سأل شفاعة وإني أخبأت شفاعتي ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئا». قلت: هذا إسناد صحيح. وقال الهيثمي: (رواه أحمد متصلا ومرسلا، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح)

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عن أبي أمامة: حدثنا محمد بن أبي عدى عن سليمان يعنى التيمي عن سيار عن أبي أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «فضلني ربي على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (أو قال على الأمم) بأربع»، قال: «**أرسلت إلى الناس كافة**، وجعلت الأرض كلها لي ولأمتى مسجدا وطهورا فأينما أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذفه في قلوب أعدائي، وأحل لنا الغنائم»، وقال أحمد أيضاً: حدثنا يزيد حدثنا سليمان التيمي عن سيار عن أبي أمامة بنحوه. كما أنه في «**سنن البيهقي الكبرى**»: أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي حدثنا أبو داود سليمان بن معبد السنجي حدثنا يزيد بن هارون حدثنا سليمان التيمي عن سيار به، وأخرجه البيهقي من طريق آخر: أخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا يزيد يعني بن هارون حدثنا سليمان يعني التيمي عن سيار به مختصراً. قلت: سيار الشامي: صدوق، وبقيته أئمة مشاهير، فالإسناد بمفرده حسن قوي، تقوم به الحجة، والحديث صحيح يشهد لصحته عن أبي أمامة ما جاء في «**المعجم الكبير**»: حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا المسدد حدثنا عبد الوارث عن بشر بن نمير عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت أربعا لم يعطهن نبي قبلي: نصرت بالرعب من مسير شهر، **وبعثت إلى كل أبيض وأسود**، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا».

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» عن ابن عباس: حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا يزيد عن مقسم عن بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي، ولا أقولهن فخرا: **بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود**، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي فهي لمن لا يشرك بالله شيئا». وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا على بن عاصم عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم ومجاهد عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي، ولا أقوله فخرا: **بعثت إلى كل أحمر وأسود فليس من أحمر ولا أسود يدخل في أمتي الا كان منهم**، وجعلت لي الأرض مسجدا»، وهو في «**مسند عبد بن حميد**»: حدثني بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد ومقسم عن بن عباس به، كما أنه في وفي «**مصنف ابن أبي شيبة**»: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد ومجاهد ومقسم عن ابن عباس بعينه.

قلت: يزيد هو ابن أبي زياد: فيه ضعف يسير، قد أكثر عنه أحمد، وحسن حديثه بعض الأئمة كالهيثمي حيث قال في «**مجمع الزوائد**»: (رجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث)، وجود ابن كثير هذا الإسناد في تفسيره، وبقية رجاله ثقات، فلعله يقوى ويصبح حسناً تقوم به الحجة بشهادة الروايات التالية التي هي:

* في «**سنن البيهقي الكبرى**» عن عكرمة عن بن عباس: أنبأ أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي حدثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سالم أبو حماد عن السدي عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي من الأنبياء: جعلت لي الأرض طهورا ومسجدا ولم يكن نبي من الأنبياء يصلي حتى يبلغ محرابه وأعطيت الرعب مسيرة شهر يكون بيني وبين المشركين مسيرة شهر فيقذف الله الرعب في قلوبهم **وكأن النبي يبعث إلى خاصة قومه وبعثت أنا إلى الجن والإنس** وكانت الأنبياء يعزلون الخمس فتجئ النار فتأكله وأمرت أنا أن أقسمها في فقراء أمتي ولم يبق نبي إلا أعطى سؤله وأخرت شفاعتي لأمتي. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمة سالم أبي حماد، فقال: [قال لي محمد بن مهران عن عبيد الله عن سالم ... به]، ولم يذكر في سالم هذا جرحاً ولا تعديلاً. ونسبه الهيثمي في «مجمع الزوائد» إلى البزار وقال: (فيه رجال لم أعرفهم). وقال أبو حاتم: (هو شيخ مجهول: لا أعلم روى عنه غير عبيد الله بن موسى)، وذكره ابن حبان، على قاعدته، في «**الثقات**»، ولكن ابن الجوزي عده في «**الضعفاء والمتروكين**»، وقال الحافظ في «**لسان الميزان**» لم يغمزه أحد ولكنه جاء بحديث منكر، ثم بين أن النكارة في لفظة الخمس: «وكانت الأنبياء يعزلون الخمس فتجئ النار فتأكله»، فظهر بذلك أن الرجل ليس بمتقن، زدخل أحاديث متباينة في بعضها. قلت: هذا إسناد لا تقوم به الحجة، إلا أنه يصلح متابعة لسابقه عن مقسم ومجاهد عن بن عباس.

* وفي «**المعجم الكبير**» متابعة أخرى: حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا عبد الله بن حماد بن نمير حدثنا حصين بن نمير حدثنا بن أبي ليلى عن الحكم عن مجاهد عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي: **أرسلت إلى الأحمر والأسود وكان النبي يرسل إلى خاصة**، ونصرت بالرعب حتى إن العدو ليخافوني من مسيرة شهر أو شهرين، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن قبلي، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وقيل لي سل تعطه فادخرت دعوتي شفاعة لأمتي فهي نائلة إن شاء الله لمن مات لا يشرك بالله شيئا»

* وفي «**المعجم الكبير**» متابعة ثالثة: حدثنا سلمة بن إبراهيم بن يحيى بن سلمة بن كهيل حدثني أبي عن أبيه عن جده عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطها نبي قبلي: **بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود وإنما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث إلى قومه**، ونصرت بالرعب يرعب مني عدوي على مسيرة شهر، وأعطيت المغنم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة».

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» حديث آخرعن عبد الله بن عمرو بن العاص: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن بن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه حتى إذا صلى وانصرف إليهم فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي: **أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة وكان من قبلي إنما يرسل إلى قومه**، ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر لملئ منه رعبا، وأحلت لي الغنائم آكلها وكان من قبلي يعظمون أكلها كانوا يحرقونها، وجعلت لي الأرض مساجد وطهورا أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت وكان من قبلي يعظمون ذلك إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعهم، والخامسة هي ما هي؟! قيل لي سل فإن كل نبي قد سأل! فاخرت مسألتي إلى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله»، وهو في «سنن البيهقي الكبرى»: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنا بن ملحان حدثنا يحيى يعني بن بكير حدثنا الليث عن بن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل فصلى فذكر الحديث قال لقد أعطيت الليل خمسا ما أعطيهن أحد كان قبلي فذكر الحديث قال فيه وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت قال والخامسة قيل لي سل فإن كل نبي قد سأل فأخرت مسئلتي إلى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله. قلت هذا إسناد حسن جيد بشهادة الأحاديث الأخرى.

* وفي «**مجمع الزوائد**» حديث آخر عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه: عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطها نبي قبلي: **بعثت إلى الأحمر والأسود وإنما كان النبي يبعث إلى قومه**، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأطعمت المغنم ولم يطعمه أحد كان قبلي، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وليس من نبي إلا وقد أعطي دعوة فتعجلها وإني أخرت دعوتي شفاعة لأمتي وهي بالغة إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئا»، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن). قلت الإسناد هو كما في «**الطبراني الأوسط**»: حدثنا محمد بن أبان أخبرنا إبراهيم بن سويد الجذوعي حدثنا عامر بن مدرك حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد.

* وفي «**صحيح ابن حبان**» عن عوف بن مالك: أخبرنا أبو يعلى حدثنا هارون بن عبد الله الحمال حدثنا بن أبي فديك عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت أربعا لم يعطهن أحد كان قبلنا وسألت ربي الخامسة فأعطانيها: **كان النبي يبعث إلى قريته ولا يعدوها وبعثت كافة إلى الناس**، وأرهب منا عدونا مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومساجد وأحل لنا الخمس ولم يحل لأحد كان قبلنا وسألت ربي الخامسة فسألته أن لا يلقاه عبد من أمتي يوحده إلا أدخله الجنة فأعطانيها». قلت: عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ليس بالقوي، وعباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي، قال الحافظ: (مقبول)، فقط!!

* وهو في «المعجم الكبير» عن السائب بن يزيد: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة أنه أخبره عن السائب بن يزيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فضلت على الأنبياء بخمس: **بعثت إلى الناس كافة**، وادخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي». قلت: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك متهم.

* **فصل**: حديث: «**لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم**»

(١) حديث عبد الله بن ثابت، رضي الله عنه:

* جاء في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت قال جاء عمر بن الخطاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة الا أعرضها عليك قال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله يعنى بن ثابت فقلت له ألا ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضينا بالله تعالى ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال فسرى عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال والذي نفس محمد بيده لو أصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم انكم خطى من الأمم وأنا حظكم من النبيين.

* وفي «فتح الباري شرح صحيح البخاري» قال الحافظ: [وأخرجه البزار أيضا من طريق عبد الله بن ثابت الأنصاري ان عمر نسخ صحيفة من التوراه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف واستعمله في الترجمة لورود ما يشهد بصحته من الحديث الصحيح].

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [وأخرجه أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن ثابت قال جاء عمر فقال يا رسول الله اني مررت بأخ لي من بني قريضة فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك قال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه والذي نفس محمد بيده لو أصبح موسى فيكم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم].

* وفي «**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**»، قال الإمام الدارقطني: [حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا زيد بن إسماعيل حدثنا معاوية حدثنا سفيان عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي عن عبد الله بن زيد الأنصاري قال جاء

عمر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أحب أن أعرضها عليك فتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال فقلت لعمر مسخ الله عقلك أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد، صلى الله عليه وسلم، نبيا قال فسري عنه ثم قال والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم إني حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم (كذا قال: عبد الله بن يزيد الأنصاري)].

* وفي «العلل الواردة في الأحاديث النبوية»، قال الإمام الدارقطني بعد ذلك: [حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين حدثني إسحاق بن زريق حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت قال جاء عمر بن الخطاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة ثم ذكر نحوه وقال فيه فقلت: (نسخ الله غفلتك،..)، والباقي مثله]

(٢) حديث جابر، رضي الله عنه:

* جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا يونس وغيره قال حدثنا حماد يعني بن زيد حدثنا مجالد عن عامر الشعبي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا بحق فإنه لو كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني».

* وفي «**سنن الدارمي**»: أخبرنا محمد بن العلاء حدثنا بن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر ان عمر بن الخطاب أتى رسول الله، صلى الله عليه وسلم: بنسخة من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله يتغير فقال أبو بكر: (ثكلتك الثواكل ما ترى بوجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، فنظر عمر إلى وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (فقال أعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«والذي نفس محمد بيده لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم عن سواء السبيل ولو كان حيا وأدرك نبوتي لاتبعني».**

* وفي سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة حدثنا الهيثم بن سهل التستري حدثنا حماد بن زيد حدثنا مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا».

* وفي مسند أبي يعلى: وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا وإنكم إما أن تصدقوا بباطل وإما أن تكذبوا بحق وإنه والله لوكان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني»، وقال الشيخ حسين أسد: إسناده ضعيف.

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا هشيم أنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب فقرأه النبي، صلى الله عليه وسلم،فغضب فقال: **«أمتهوكون فيها يا بن الخطاب: والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية: لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو أن موسى، صلى الله عليه وسلم، كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني».**

* وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري: [هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والبزار من حديث جابر ان عمر اتى النبي، صلى الله عليه وسلم، بكتاب اصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه عليه فغضب وقال: **«لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به والذي نفسه بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الاان يتبعنى»** ورجاله موثوقون الا ان في مجالد ضعفا]

* وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري: [وقد أخرجه أحمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي، صلى الله عليه وسلم، فجعل يقرأ ووجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يتغير فقال له رجل من الأنصار: (ويحك يا بن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له الا ان يتبعني»**، وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف].

* وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري: [ولأحمد أيضا وأبي يعلى من وجه آخر عن جابر ان عمر أتى بكتاب أصابه من بعض كتب أهل الكتاب فقرأ على النبي، صلى الله عليه وسلم، فغضب فذكر نحوه، دون قول الأنصاري، وفيه: **«والذي نفسي بيده لو أن موسى حيا ما وسعه الا أن يتبعني»**، وفي سنده مجالد بن سعيد وهو لين].

* وفي العلل الواردة في الأحاديث النبوية: [وسئل عن حديث جابر عن عمر أنه أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، بكتاب من التوراة فغضب وقال: **«لقد أتيتكم بها بيضاء نقية أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني»**، فقال حدث به محمد بن بشير الكندي عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن عمر وخالفه غير واحد من أصحاب هشيم منهم عثمان بن أبي شيبة وعلي بن مسلم وسعيد بن المعلى وغيرهم فرووه عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر أن عمر جاء النبي صلى الله عليه وسلم]

(٣) حديث أبي الدرداء، رضي الله عنه:

* جاء فتح الباري شرح صحيح البخاري: [وأخرجه الطبراني بسند فيه مجهول ومختلف فيه عن أبي الدرداء جاء عمر بجوامع من التوراة فذكره بنحوه وسمى الأنصاري الذي خاطب عمر عبد الله بن زيد الذي رأى الأذان وفيه لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضلالا بعيدا]. قلت: هكذا قال الحافظ، ولم أجده بعد البحث الطويل.

(٤) حديث خالد بن عرفطة عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما:

* جاء فتح الباري شرح صحيح البخاري: [وأخرج أبو يعلى من طريق خالد بن عرفطة قال كنت عند عمر فجاءه رجل من عبد القيس فضربه بعصا معه فقال ما لي يا أمير المؤمنين قال أنت الذي نسخت كتاب دانيال قال مرني بأمرك قال انطلق فامحه فلئن بلغني أنك قرأته أو أقرأته لأنهكنك عقوبة ثم قال: انطلقت فانتسخت كتابا من أهل الكتاب ثم جئت فقال لي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ما هذا قلت كتاب انتسخته لنزداد به علما الى علمنا فغضب حتى احمرت وجنتاه فذكر قصة فيها يا أيها الناس اني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي الكلام اختصارا ولقد آتيتكم بها بيضاء نقية فلا تتهوكوا وفي سنده عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف].

قلت: لم أجده في أبي يعلى، ولعله في «المسند الكبير»، ولكن وجدنا:

* في ضعفاء العقيلي: [حدثناه بشر بن موسى قال حدثنا إسماعيل بن خليل الخزاز قال حدثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة عن عمر بن الخطاب قال انتسخت كتابا من أهل الكتاب فرآه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في يدي فقال: **«ما هذا الكتاب يا عمر؟!»**، فقلت: (انتسخت كتابا من أهل الكتاب لنزداد به علما الى علمنا)، قال: فغضب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حتى احمرت عيناه، فقالت الأنصار: (يا معشر الأنصار السلاح السلاح غضب نبيكم صلى الله عليه وسلم)، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: **«إني أوتيت جوامع الكلم، وخواتمه، واختصر لي الحديث اختصارا، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية: فلا تهيكوا، ولا يغرنكم المتهيكون!»**، فقال عمر: (رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبك رسولا)، ثم نزل].

قلت: أما خليفة بن قيس فقد قال البخاري: [لم يصح حديثه]، وقال أبو حاتم: [شيخ ليس بالمعروف]. وقال ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال»: [خليفة بن قيس كوفي مولى خالد بن عرفطة لم يصح حديثه عن خالد بن عرفطة روى

عنه عبد الرحمن بن إسحاق سمعت بن حماد يحكيه عن البخاري وخليفة بن قيس هذا ليس له رواية إلا عن مولاه خالد بن عرفطة ولا أعلم يروي عنه غير عبد الرحمن بن إسحاق هذا وليس له من الحديث ما يتبين أنه صدوق أو كاذب].

قلت: لم أجد له سوى هذا الحديث، الذي ثبت من طريق أخرى، فهو إن شاء الله صدوق. والبلاء، إن كان ثمة بلاء هنا، فإنما هو من عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي الكوفي فهو ضعيف، ولكن ليس ثمة في هذا الحديث ما يستنكر، بل متنه في غاية الاستقامة، وقد شهدت له الروايات الأخرى.

(٥) حديث عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه:

* جاء في المعجم الكبير: حدثنا يوسف القاضي حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال قال عبد الله لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم إما يحدثونكم بصدق فتكذبونهم أو بباطل فتصدقونهم

* وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري: [واخرج عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال قال عبد الله لا تسألوا أهل الكتاب فانهم لن يهدوكم وقد اضلوا أنفسم فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل. وأخرجه سفيان الثوري من هذا الوجه بلفظ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا ان تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل وسنده حسن]

<u>الخلاصة</u>: ثم عقب الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: (وهذه جميع طرق هذا الحديث وهي وان لم يكن فيها ما يحتج به لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلا).

قلت: رحم الله الحافظ فقد أحسن تعقب الطرق وتنبه إلى ضرورة وجود أصل مشترك ترجع إليه، ولكن فاته حسم الموضوع لفوات الطريق الصحيحة التالية التي أوردها الإمام الدارقطني في «العلل الواردة في الأحاديث النبوية». وقد أوردنا قطعاً من كلام الدارقطني أعلاه، وها نحن نورد كامل النص، ثم نعقب عليه، إن شاء الله تعالى، لأن فيه فصل الخطاب:

* فقد جاء في «العلل الواردة في الأحاديث النبوية»: [وسئل عن حديث جابر عن عمر أنه أتى النبي، صلى الله عليه وسلم بكتاب من التوراة فغضب وقال لقد أتيتكم بها بيضاء نقية أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني فقال:

-- حدث به محمد بن بشير الكندي عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن عمر وخالفه غير واحد من أصحاب هشيم منهم عثمان بن أبي شيبة وعلي بن مسلم وسعيد بن المعلى وغيرهم فرووه عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر أن عمر جاء النبي صلى الله عليه وسلم

-- وخالفهم جابر الجعفي فرواه الثوري عنه عن الضبعي عن عبد الله بن يزيد الأنصاري أن عمر جاء النبي صلى الله عليه وسلم

-- وقيل فيه عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت الأنصاري أن عمر جاء النبي صلى الله عليه وسلم

-- وقال مسلمة بن جعفر عن عمرو بن قيس عن جابر عن الشعبي عن عمر

-- وقال يحيى بن أبي زائدة حدثني أبي وحريث عن عامر الشعبي عن عبد الله بن ثابت الأنصاري وغيره

والله أعلم بالصواب

-- حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا زيد بن إسماعيل حدثنا معاوية حدثنا سفيان عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال جاء عمر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أحب أن أعرضها عليك)، فتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: فقلت لعمر: (مسخ الله عقلك! أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فقال عمر: (رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد، صلى الله عليه وسلم، نبيا)، قال: فسري عنه، ثم قال: **«والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم: إني حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم»**. كذا قال عبد الله بن يزيد

الأنصاري.

-- حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين حدثني إسحاق بن زريق حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت قال جاء عمر بن الخطاب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة ثم ذكر نحوه وقال فيه: فقلت: (نسخ الله غفلتك، ..)، والباقي مثله.

وأما حديث بن أبي زائدة فحدثنا به القاضي المحاملي قال حدثنا علي بن مسلم حدثنا يحيى بن زكريا بذلك.] انتهى نص كلام «العلل الواردة في الأحاديث النبوية».

لاحظ أن الإمام الدارقطني نسب الحديث أولا إلى يحيى بن أبي زائدة (وأبو زائدة هو زكريا بن خالد) عندما قال: (وقال يحيى بن أبي زائدة حدثني أبي وحريث عن عامر الشعبي عن عبد الله بن ثابت الأنصاري وغيره)، ثم رجع بعد استطراد يسير وذكر طرق أخرى لا علاقة لها بطريق يحيى بن أبي زائدة، عاد فقال: (وأما حديث بن أبي زائدة فحدثنا به القاضي المحاملي قال حدثنا علي بن مسلم حدثنا يحيى بن زكريا بذلك). وبهذا يكون الإسناد كاملاً كالتالي:

* حدثنا القاضي المحاملي قال حدثنا علي بن مسلم حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثني أبي وحريث عن عامر الشعبي عن عبد الله بن ثابت الأنصاري وغيره بنحوه.]. أما المتن المشار إليه بلفظة «**نحوه**» فهو:

* جاء عمر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أحب أن أعرضها عليك)، فتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: فقلت لعمر: (مسخ الله عقلك! أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فقال عمر: (رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد، صلى الله عليه وسلم، نبيا)، قال: فسري عنه، ثم قال: **«والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم: إني حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم»**.

-- القاضي المحاملي، أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد الضبي البغدادي: ثقة حافظ علامة فاضل. له ترجمات في غاية الحسن في تاريخ بغداد وفي تذكرة الحفاظ.

-- علي بن مسلم حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثني أبي: مسلسل بالثقات المصرحين بالتحديث وهو قطعة من أسانيد البخاري.

-- علي بن مسلم بن سعيد، أبو الحسن الطوسي البغدادي: ثقة، من شيوخ البخاري الذي أخرج له خمسة أحاديث، كما أخرج له النسائي وأبو داود وأحمد وغيرهم، من كبار تبع الأتباع.

-- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أبو سعيد الهمداني الوادعي: ثقة متقن مشهور، خرج له الجماعة، من صغرى الأتباع.

-- زكريا بن أبي زائدة خالد، أبو يحيى الهمداني الوادعي: ثقة مشهور، ربما دلَّس، معروف بالرواية عن الشعبي (وهذه منها)، خرج له الجماعة، من الطبقة التي لم تلق الصحابة.

-- أما حريث فهو على الأرجح: حريث بن أبي مطر عمرو، أبو عمرو الفزاري الحناط الكوفي: فيه ضعف، يروي عن الشعبي. أخرج له البخاري في المتابعات، وأيا ما كان حال حريث هذا فالمعتمد هو زكريا بن أبي زائدة خالد، أبو يحيى الهمداني الوادعي الكوفي: ثقة إجماعا من رجال الشيخين والجماعة، معروف بالرواية عن الشعبي، وقد خرج له البخاري عنه.

-- عامر الشعبي: هو الإمام الثقة العلامة المشهور.

وبهذا يكون الإسناد في غاية الصحة، وهو على شرط البخاري. ولم يخرج مسلم عن علي بن مسلم، وإن كان أوثق من كثير من رجاله وشيوخه، فحري به أن يكون على شرطه، أو خير من شرطه.

وبهذا تكون البينة قد قامت على أن الطرق الأخرى صحيحة في الجملة، وأن الرواة المتكلم فيهم، وخاصة جابر بن زيد الجعفي، قد حفظوا وأدوا بأمانة، إلا أنهم تارة يختصرون، وتارة يسهبون. والطرق كلها يصدق بعضها بعضاً،

ويبين بعضها بعضاً. ولعلنا نجمعها في النص المركب التالي، معتمدين النص الصحيح أساساً، مع إضافة الزيادات بين معكوفتين:

* عن عبد الله بن ثابت وغيره: جاء عمر إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة [بالعربية، لنزداد به علما الى علمنا،] أحب أن أعرضها عليك)، فتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، [وغضب حتى احمرت عيناه]، قال: فقلت لعمر: (مسخ الله عقلك! أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وقال أبو بكر: (ثكلتك الثواكل! ما ترى بوجه رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، [وقالت الأنصار: (يا معشر الأنصار السلاح السلاح غضب نبيكم، صلى الله عليه وسلم)، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله، صلى الله عليه وسلم]، فقال عمر: (رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا وبمحمد، صلى الله عليه وسلم، نبيا)، قال: فسري عنه، ثم قال: «**[أمتهوكون فيها يا بن الخطاب: والذي نفسي بيده: إني أوتيت جوامع الكلم، وخواتمه، واختصر لي الحديث اختصارا، ولقد جئتكم بها بيضاء نقية، فلا تهوكوا، ولا يغرنكم المتهوكون! لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء: فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا: فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق]، والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم، فاتبعتموه، وتركتموني لضللتم [عن سواء السبيل ضلالاً بعيداً]، [والذي نفسي بيده لو أن موسى، صلى الله عليه وسلم، كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني]: إني حظكم من النبيين، وأنتم حظي من الأمم**»، [ثم نزل عن المنبر].

وهذا المتن مستقيم متماسك في نسق واحد مما يدل على صحة الحديث بتمامه، فلله الحمد والمنة، الذي أنزل الذكر وتكفَّل بحفظه: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾.

وقد جاءت لفظة: «**لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء**» من طرق أخرى بمفردها، **عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه:**، فمن ذلك:

* كما هو في المعجم الكبير: حدثنا يوسف القاضي حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال قال عبد الله: (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم إما يحدثونكم بصدق فتكذبونهم أو بباطل فتصدقونهم)، وهذا وإن كان في ظاهره موقوفاً، فهو مرفوع قطعاً، لأن هذا هو اللفظ النبوي الشريف بعينه.

ـ يوسف القاضي، شيخ الطبراني، هو الإمام الحافظ أبو محمد يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري، ثقة حافظ فاضل، له ترجمة حسنة في تذكرة الحفاظ.

ـ أما أبو الزعراء فهو عبد الله بن هانيء الحضرمي الكندي (وقيل: الأزدي) الكوفي، أبو الزعراء الأكبر الأعدل، خال سلمة بن كهيل، ثقة إن شاء الله، من كبار التابعين، يروي عن عبد الله وعلي وعمر، وأكثر روايته عن عبد الله. وثقه ابن حبان والعجلي وقال ابن سعد: [كان ثقة، وله أحاديث]. أما قول البخاري: [لا يتابع في حديثه] فلعله، والله أعلم، استغرب حديثاً له في الشفاعة، ولأنه لا يعرف له إلا راوية واحد وهو ابن اخته سلمة بن كهيل، كما قاله الإمام علي بن المديني. وبقية الإسناد ثقات مشاهير رجال البخاري. فالإسناد صحيح بهذا، ولله الحمد والمنة، لا سيما مع الشواهد الكثيرة السابقة والاحقة، والمتابعات التالية:

* كما في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: [واخرج عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال قال عبد الله لا تسألوا أهل الكتاب فانهم لن يهدوكم وقد اضلوا أنفسم فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل. وأخرجه سفيان الثوري من هذا الوجه بلفظ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا ان تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل وسنده حسن]

* تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (عمير بن ربيعة: مولى بني عبد شمس وقيل إنه أوزاعي، حدث عن ابن مسعود مرسلا وعن كعب الأحبار مرسلا، روى عنه خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح ومحمد بن يزيد الرحبي): أخبرنا

أبو الحسن بن المسلم أخبرنا عبدالعزيز أنا أبو محمد بن أبي نصر أخبرنا أبو الميمون أخبرنا أبو زرعة أخبرنا محمد بن المبارك أخبرنا ابن عياش عن محمد بن يزيد الرحبي عن مغيث بن سمي وعمير بن ربيعة عن ابن مسعود عن النبي، قال: (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإني أخاف أن يخبروكم بالصدق فتكذبوهم أو يخبروكم بالكذب فتصدقوهم عليكم بالقرآن فإنه فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم).

✻ **فصل:** حديث: **«ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»**

وقد جاءت لفظة: «**ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم**» من طرق أخرى بمفردها، عن العديد من الصحابة، فمن ذلك:

(١) ما جاء عن أبي نملة الأنصاري، رضي الله عنه:

* صحيح ابن حبان: أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب أن نملة بن أبي نملة الأنصاري حدثه أن أبا نملة أخبره أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رجل من اليهود فقال هل تكلم هذه الجنازة فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«الله أعلم»**، فقال اليهودي: (أنا أشهد أنها تتكلم)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقالوا آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله: فإن كان حقا لم تكذبوهم، وإن كان باطلا لم تصدقوهم»**، وقال: «قاتل الله اليهود لقد أوتوا علما». وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده قوي

* وفي سنن أبي داود: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني بن أبي نملة الأنصاري عن أبيه أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل من اليهود مر بجنازة فقال يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله أعلم فقال اليهودي إنها تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله ورسله فإن كان باطلا لم تصدقوه وإن كان حقا لم تكذبوه»**. وقال الشيخ الألباني: ضعيف. قلت: لعله اعتمد قول الحافظ عن نملة أنه (مقبول)، أي عند المتابعة، وإلا فليِّن، حسب اصطلاح الحافظ، رحمه الله. ولكن الألباني عاد فصحح ذلك في «السلسلة الصحيحة» فقال: [ثم ظهر لي أنني كنت مخطئاً في اعتمادي على قول الحافظ: «مقبول»؛ الذي يعني أنه غير مقبول عند التفرد، وذلك لأنه هو نفسه ذكر في ترجمة (نملة بن أبي نملة) من «التهذيب» أنه: [«روى عنه – غير الزهري – عاصم ويعقوب ابنا عمر بن قتادة، وضمرة بن سعيد ومروان بن أبي سعيد، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وأخرج حديثه في (صحيحه)]. قلت: فهؤلاء جمع – أكثرهم ثقات – مع كونه تابعياً يروي عن أبيه، وعهدي بالحافظ، ومن قبله الذهبي، أنهم يقولون في مثله: «صدوق»]، انتهى كلام الألباني، وقد أصاب في ذلك فنملة بن أبي نملة تابعي من الذين أثنى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على قرنهم، ومن أولاد الأنصار الذين دعى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لهم، روى عنه الثقات، فمحله الصدق والأمانة، وهو معروف مشهور ذكره بن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة، فهو «صدوق لا بأس به»، وحديثه حسن قوي إن شاء الله، لا سيما وأقد أخرجه الأئمة، ولم يوجد له معارض قط، بل هناك شاهد للقصة من حديث عامر بن ربيعة، رضي الله عنه، كما سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى.

* كما جاء الحديث عينه في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا حجاج قال أخبرنا ليث بن سعد قال حدثني عقيل عن بن شهاب عن بن أبي نملة ان أبا نملة الأنصاري أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن بن أبي نملة عن أبيه بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي المعجم الكبير: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري قال أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري قال أخبرني

بن أبي نملة الأنصاري أن أباه أبا نملة الأنصاري أخبرنا بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ». وهو كذلك عن طريق الطبراني في «تهذيب الكمال».

* وفي المعجم الكبير: حدثنا أبو أسامة الحلبي حدثنا حجاج بن أبي منيع الرصافي أخبرنا جدي عن الزهري قال أخبرني بن أبي نملة الأنصاري أن أباه أبا نملة أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي المعجم الكبير: حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي حدثنا أبو اليمان أنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني نملة بن أبي نملة أن أبا نملة الأنصاري حدثه بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي المعجم الكبير: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الهقل بن زياد حدثني معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري قال حدثني بن أبي نملة الأنصاري أن أباه أبا نملة الأنصاري أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي المعجم الكبير: حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة بن خالد حدثنا يونس عن بن شهاب حدثني بن أبي نملة الأنصاري أن أبا نملة الأنصاري أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* المعجم الكبير: حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري حدثنا محمد بن عزيز حدثنا سلامة بن روح عن عقيل عن بن شهاب حدثني بن أبي نملة أن أباه أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* الآحاد والمثاني: حدثنا يعقوب بن حميد أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أخبرني بن أبي نملة الأنصاري أن أباه أبا نملة رضي الله تعالى عنه أخبره بنحوه من غير قوله: «قاتل الله اليهود ..إلخ».

* وفي «**الإصابة في تمييز الصحابة**» خلال ترجمة أبي نملة الأنصاري، رضي الله عنه: [قال بن منده أبو نملة الأنصاري له صحبة ثم ساق حديثه عاليا من رواية معمر ويونس كلاهما عن الزهري بن أبي نملة عن أبيه انهم بينا هم جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ مرت جنازة فقال له رجل من اليهود هل تكلم هذه الجنازة يا محمد قال لا أدري قال فإنها تتكلم فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: **«ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»**. وأخرجه بن السكن والحارث بن أبي أسامة من طريق يونس وزاد في آخره وقولوا آمنا بالله وكتبه ورسله فإن يك حقا فلم تكذبوهم وإن كان باطلا لم تصدقوهم وأخرج حديثه أبو داود وقال البغوي أبو نملة سكن المدينة وساق حديثه ووجدت لنملة بن أبي نملة عن أبيه حديثا أخرجه بن سعد وأبو نعيم في الدلائل من طريق محمد بن صالح عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن نملة بن أبي نملة عن أبيه قال كانت يهود بني قريظة يدرسون ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتبهم ويعلمونه الولدان بصفته واسمه ومهاجرته إلينا فلما ظهر حسدوا وبغوا وقالوا ليس به]، انتهى الكلام من «الإصابة في تمييز الصحابة».

(٣) ما جاء عن عامر بن ربيعة، رضي الله عنه:

* في «المستدرك على الصحيحين»: أخبرناه أبو الفضل الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي أنا عبد الله بن عبد الجبار بحمص حدثنا الحارث بن عبيدة حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة قال: كنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فمر بجنازة فقال رجل من اليهود: (يا محمد تكلم هذه الجنازة؟!)، فسكت رسول الله، صلى الله عليه وسلم. فقال اليهودي: (أنا أشهد أنها تكلم!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إذا حدثكم أهل الكتاب حديثا فقولوا آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله». وقال الحاكم:[هذا حديث يعرف بالحارث بن عبيدة الرهاوي عن الزهري وقد كتبناه في آخر نسخة ليونس عن يزيد عن الزهري].

قلت: الحارث بن عبيدة الرهاوي لم أعرفه إلا أن يكون هو أبو وهب الحمصي الكلاعي، قاضي حمص: روى عن الزبيدي، وسعيد بن غزوان، والعلاء بن عتبة اليحصبي وعبد الله بن عثمان بن خثيم، والنضر بن شفي، وهشام بن عروة ومحمد بن عبد الرحمن بن مجبر عن أبيه عن جده،. وروى عنه عمرو بن عثمان، ويزيد بن عبد ربه، والربيع بن روح، وعبد الله بن عبد الجبار.مات في ذي القعدة سنة ست وثمانين ومائة وضعفه الدارقطني وقال أبو حاتم: (هو شيخ

ليس بالقوي)، وقال ابن عدي: [في بعض رواياته ما لا يتابعه أحد عليه]. وقال بن حبان: [روى عن أهل بلده وأتى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد]، ولكنه تناقض فأورده في الثقات وقال: [كنيته أبو وهب يروي عنه عمرو بن عثمان وأهل مصر مات سنة ست وثمانين ومائة في ذي القعدة وهو الذي يقال له الحارث بن عمير (أو: عميرة) الكلاعي عداده في أهل الشام سكن مصر]، ثم ذكر رجلاً آخر في «الثقات» بنفس الإسم: [الحارث بن عبيدة شيخ يروى عن الزبيدي روى عنه عبد الوهاب بن الضحاك القرظي] والظاهر أنه هو.

وفي «معرفة الثقات»: الحارث بن عمير ثقة. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير»: الحارث بن عتبة (أو: عبيدة، أو: عتيبة، وتصحف) الحمصي عن عبد الرحمن بن سلمة سمع منه الوليد بن مسلم، فلعل هذا هو الذي عناه عبد الرحمن بن أبي حاتم عندما قال: قلت لأبي، رحمه الله: البخاري جعلهما اثنين؟! فقال: هما واحد. لكن هناك في «الجرح والتعديل» آخر: [الحارث بن عتيبة الحمصي: روى عن عبد الرحمن بن سلم روى عنه الوليد بن مسلم سمعت أبي يقول ذلك وسمعته يقول هو مجهول]، قلت: الظاهر أنه هو وتصحف. وآخر في «الجرح والتعديل»: [الحارث بن عمير أبو وهب روى عن ...(بياض في الأصل) روى عنه ...(بياض في الأصل) سمعت أبي يقول ذلك وسمعته يقول: لا أعرفه]، قلت: وهذا هو نفس الرجل على الأرجح. وفي لسان الميزان: [الحارث بن عميرة هو يزيد بن عميرة الذي أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي ، ...، وان كان ما قاله بن حبان في ترجمة الحارث بن عبيدة محفوظا فيحتمل أن يكون هو].

قلت: من هذا يتحصل أن الحارث بن عبيدة الرهاوي هذا يحيط به غموض وإشكالات كثيرة، فالله أعلم بحاله. وإن كان هو الحمصي، فليس هو شديد الضعف، بل هو صالح للشواهد والمتابعات، وله أحاديث حسان في تاريخ دمشق، ولكن يبعدأن يكون قد سمع من الزهري، والأرجح أن شيخه الزبيدي سقط من الإسناد: وما أكثر جنايات النساخ على نفائس الكتب، خصوصاً في أسماء الرجال!!

✻ **فصل:** حديث: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»**

كما جاء لفظ: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»، عن عدد من الصحابة بأصح الأسانيد، منها:

(١) ما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه، كما:

* في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثني حسان بن عطية قال أقبل أبو كبشة السلولي ونحن في المسجد فقام إليه مكحول وابن أبي زكريا وأبو بحرية فقال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».** هذا في غاية الصحة، مسلسل بالثقات المصرحين بالتحديث، وهو كذلك عند أحمد من طريق أخرى صحيحة، وعند البخاري، كما سيأتي.

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا الوليد بن مسلم أنا الأوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني أبو كبشة السلولي أن عبد الله بن عمرو بن العاصي حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يقول: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».**

* وفي الجامع الصحيح المختصر: حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد أخبرنا الأوزاعي حدثنا حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».**

* وفي الجامع الصحيح سنن الترمذي: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن يوسف عن بن ثوبان (هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان) عن حسان بن عطية به إلى منتهاه. ثم قال أبو عيسى الترمذي: [هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا حديث صحيح]

* وفي سنن الدارمي: أخبرنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي عن حسان به إلى منتهاه.

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا ابن نمير حدثنا الأوزاعي وعبد الرزاق سمعت الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن (قال بن نمير في حديثه: سمعت) عبد الله بن عمرو يقول قاله، رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* وفي صحيح ابن حبان: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلمك «**بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**».

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: [قوله بلغوا عني ولو آية أمر قصد به الصحابة ويدخل في جملة هذا الخطاب من كان بوصفهم إلى يوم القيامة في تبليغ من بعدهم عنه صلى الله عليه وسلم وهو فرض على الكفاية إذا قام البعض بتبليغه سقط عن الآخرين فرضه وإنما يلزم فرضيته من كان عنده منه ما يعلم أنه ليس عند غيره وأنه متى امتنع عن بثه خان المسلمين فحينئذ يلزمه فرضه وفيه دليل عن أن السنة يجوز أن يقال لها الآي إذ لو كان الخطاب على الكتاب نفسه دون السنن لاستحال لاشتمالهما معا على المعنى الواحد وقوله صلى الله عليه وسلم وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج أمر إباحة لهذا الفعل من غير ارتكاب إثم يستعمله يريد به حدثوا عن بين إسرائيل ما في الكتاب والسنة من غير حرج يلزمكم فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ومن كذب علي متعمدا لفظة خوطب بها الصحابة والمراد منه غيرهم إلى يوم القيامة لا هم إذ الله جل وعلا نزه أقدار الصحابة عن أن يتوهم عليهم الكذب وإنما قال صلى الله عليه وسلم هذا لأن يعتبر من بعدهم فيعوا السنن ويرووها على سننها حذر إيجاب النار للكاذب عليه صلى الله عليه وسلم]. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري.

* وفي المعجم الصغير: حدثنا زكريا بن يحيى أبو يحيى البلخي القاضي حدثنا محمد بن منصور البلخي حدثنا أبو رجاء عبد الله بن واقد الهروي عن سفيان الثوري عن الأوزاعي عن حسان بن عطية به إلى منتهاه. ثم قال الطبراني: [لم يروه عن سفيان إلا أبو رجاء الهروي].

* وفي شرح معاني الآثار: [حدثنا أبو بكرة وإبراهيم بن مرزوق جميعا قالا حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلمك «**بلغوا عني ولو آية من كتاب الله وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج في ذلك ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**» فأوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على أمته التبليغ عنه ثم قد فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين التبليغ عنه والحديث عن غيره فقال وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج أي ولا حرج عليكم في أن لا تحدثوا عنهم في ذلك فالاستجعال على ذلك استجعال على الفرض ومن استجعل جعلا على عمل يعمله فيما افترض الله عمله عليه فذلك عليه حرام لأنه إنما يعمله لنفسه ليؤدي به فرضا عليه ومن استجعل جعلا على عمل يعمله لغيره من رقية أو غيرها وإن كانت بقرآن أو علاج أو ما أشبه ذلك فذلك جائز والاستجعال عليه حلال فيصح بما ذكرنا معاني ما قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب من النهي ومن الإباحة ولا يتضاد ذلك فيتنافى وهذا كله قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمة الله عليهم].

* وفي مسند الشاميين: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي حدثنا بن ثوبان عن حسان بن عطية به إلى منتهاه.

(٢) وما جاء عن أبي هريرة، رضي الله عنه:

* كما هو في سنن أبي داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»، وقال الألباني: صحيح.

* وفي مسند أحمد: حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».**

* وفي صحيح ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج وحدثوا عني ولا تكذبوا علي».** قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن. قلت: هذا تقصير، بل هو صحيح كما قال الألباني.

* وفي مسند الشافعي: أخبرنا سفيان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج وحدثوا عني ولا تكذبوا علي»**

* وفي مسند الحميدي: حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج حدثوا عني ولا تكذبوا علي».**

* وفي مسند أحمد مع قصة: حدثنا يزيد أخبرنا محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»**، قال: بينما رجل يسوق بقرة فأعيا فركبها فالتفت إليه ... فذكر الحديث.

(٣) وما جاء عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، كما:

* في السنن الكبرى: أنبأ الفضل بن العباس بن إبراهيم قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي**»

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عفان بن مسلم حدثنا همام بن يحيى أخبرنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذبوا، ومن كذب عليّ (قال همام: أحسبه قال: متعمداً) فليتبوأً مقعده من النار».**

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا زيد عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«حدثوا عني ولا تكذبوا على ومن كذب على متعمدا فقد تبوأ مقعده من النار؛ وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج».** قلت: هذه أسانيد صحاح مسلسلة بالثقات.

(٤) ما جاء عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، كما:

* في مسند عبد بن حميد: حدثني بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن الربيع بن سعد عن بن سابط عن جابر قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«تحدثوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم الأعاجيب»**، ثم أنشأ يحدث قال: «خرجت طائفة منهم فأتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين فدعونا الله عز وجل يخرج لنا بعض الأموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينا هم كذلك إذ طلع رجل رأسه من قبر بن عينيه أثر السجود فقال: يا هؤلاء ما أردتم إلي؟! فوالله لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت حتى كان الآن فادعوا الله أن يعيدني كما كنت».

الربيع بن سعد الجعفي: قال في لسان الميزان: [الربيع بن سعد الجعفي كوفي لا يكاد يعرف. قال ابن حبان في أنواعه: [أخبرنا أبو يعلى أخبرنا بن نمير حدثنا أبي حدثنا الربيع بن سعد الجعفي عن عبد الرحمن بن سابط الجمحي عن جابر، رضي الله تعالى عنه، قال من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى الحسين فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقوله، ورواه أبو يعلى في مسنده روى عنه وكيع] انتهى. وذكره بن حبان في الثقات فقال روى عنه مروان بن معاوية ووكيع وقيل اسم أبيه سعيد] انتهى نص لسان الميزان.

قلت: وروى عنه كذلك عبد الله بن نمير فهو معروف برواية ثلاثة من الثقات المشاهير.

✻ فصل: خروج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى

* جاء في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري، عن أبي هريرة: [حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال سعيد بن المسيب أخبرني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «**لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى**»]

* وهو في «**صحيح مسلم**» من عدة طرق في غاية الصحة إلى أبي هريرة: [حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أخبرني بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنا أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن بن شهاب أنه قال قال بن المسيب أخبرني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى**»]

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب بتمام إسناده بنحوه]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

ـ وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [فأخبرناه أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين حدثني أبي عن أبيه عن جده عن عقيل عن بن شهاب بتمام إسناده بنحوه]

ـ وهو في «**المعجم الأوسط**»: [حدثنا عباس بن الفضل الأسفاطي قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن ابن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**تخرج نار من ( ) تضيء لها أعناق الإبل ببصرى**»]، () بياض في الأصل.

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**» زيادة إيضاح وتسمية للوادي من طريق ثانية مستقلة عن سابقتها تماماً: [فحدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا عباية بن بكر بن أبي ليلى المزني عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال حدثني أبو البداح بن عاصم الأنصاري عن أبيه أنه قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، حدثان ما قدم فقال: «**أين حبس سيل؟!**»، قلنا: (لا ندري). فمر بي رجل من بني سليم فقلت من أين جئت فقال: (**من حبس سيل!**)، فدعوت بنعلي فانحدرت إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقلت: (يا رسول الله: سألتنا عن حبس سيل وإنه لم يكن لنا به علم وأنه مر بي هذا الرجل فسألته فزعم أن به أهله)، فسأله رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «**أين أهلك؟!**»، قال: (بحبس سيل)، فقال: «أخر أهلك فإنه يوشك أن تخرج منه نار تضئ أعناق الإبل ببصرى»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)

ـ وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا علي بن المبارك الصنعاني حدثنا إسماعيل بن مجمع عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه قال حدثني أبو البداح بن عاصم بن عدي الأنصاري عن أبيه أنه قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثان ما قدم فقال أين حبيس سيل قلنا لا ندري فمر بي رجل من بني سليم فقلت من أين جئت قال من حبيس سيل فدعوت نعلي فانحدرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنك سألتنا عن حبيس سيل فقلنا لا علم لنا به وإنه مر بي هذا الرجل فسألته فزعم أن به أهله فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين أهلك فقال بحبيس سيل فقال أخرج أهلك منها فقد يوشك أن يخرج منه نار يضيء أعناق الإبل ببصرى]

ـ وهو في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا يعقوب بن حميد أخبرنا أيوب بن عبد الله عن عمرو بن بلال بن بليل عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبد الله بن أبي بكر بتمام إسناده بنحو لفظه]

* وفي «**كنى البخاري**» خلال ترجمة (أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، قاضي أهل المدينة) طرق أخرى إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم تشد الطريق السابقة وتقويها : [وقال عبد الله بن صالح حدثني الليث قال حدثني يونس عن بن شهاب عن أبي بكر بن حزم عن رجل من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: **«لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من واد، ذكر اسمه، من أودية بني سليم بالحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى»**

ـ وقال إبراهيم بن حمزة أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن بن أخي الزهري عن أبي بكر عن رجل من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوه

ـ وقال دحيم حدثنا بن أبي الفديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن عمر بن سعيد عن بن شهاب عن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمر سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، بمعناه. والأول أصح]، وتعقيب الإمام البخاري (والأول أصح)، يعني به أن إسناد عبد الله بن صالح، لا سيما أن عمر بن سعيد بن شريح في الإسناد الأخير ليس بالقوي، وذكر عمر بن الخطاب في الحديث هو، على الأرجح، من أوهامه.

* وحديث آخر في «**المعجم الكبير**» يشهد للقصة: [حدثنا محمد بن أبان الأصبهاني حدثنا القاسم بن محمد بن عباد المهلبي حدثنا أبو عاصم حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا عيسى بن علي الأنصاري عن رافع بن بشير السلمي عن أبيه عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**يوشك أن تخرج نارا تضيء أعناق الإبل ببصرى تسير سير بطيئة الإبل، تسير النهار وتقيم الليل تغدو وتروح يقال غدت النار أيها الناس فاغدو قالت النار أيها الناس فقيلوا راحت أيها الناس فروحوا من أدركته أكلته»**]. قلت: الجمل الأخيرة: (تسير النهار وتقيم الليل تغدو وتروح يقال غدت النار أيها الناس فاغدو قالت النار أيها الناس فقيلوا راحت أيها الناس فروحوا من أدركته أكلته) ليست محفوظة من طرق أخرى، فلعل الراوية خلط بين هذه النار والنار الأخرى التي تخرج من قعر عدن.

ـ وهو في «**التاريخ الكبير**»: [قال لنا أبو عاصم أخبرني عبد الحميد سمع عيسى بن علي عن رافع بن بشير السلمي عن أبيه عن النبي،، صلى الله عليه وسلم: «**تخرج نار من حبس سيل**»]. قلت: عيسى بن علي في الطريق السابقة عن أبي عاصم عن عبد الحميد بن جعفر لعله وهم أو تصحيف من أبي عاصم، لأن غيره قال أنه أبو جعفر محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين، رضوان الله وسلامه عليهم.

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا محمد بن علي أبو جعفر عن رافع بن بشير السلمي عن أبيه أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**يوشك أن تخرج نار من حبس سيل تسير سير بطيئة الإبل تسير النهر وتقيم الليل تغدو وتروح يقال غدت النار أيها الناس فاغدوا قالت النار أيها الناس فأقيلوا راحت النار أيها الناس فروحوا من أدركته أكلته**»]

ـ وهو في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرناه أحمد بن كامل القاضي حدثنا محمد بن سعد بن الحسن العوفي حدثنا عثمان بن عمر بن فارس به بإسناده].

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا مجاهد بن موسى حدثنا عثمان بن عمر به بإسناده]

ـ وهو في «صحيح ابن حبان» من طريق أبي يعلى: [أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا عثمان بن عمر بطوله بإسناده]

ـ وفي «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عثمان بن عمر به بطوله]

* وفي «**تاريخ بغداد**»،(ج: ١١ ص: ٣٥٦) خلال ترجمة (علي بن ثابت أبو احمد ويقال أبو الحسن مولى العباس بن محمد الهاشمي، الجزري) إشارة إلى طرق أخرى للحديث السابق لم تقع لنا: [أخبرنا الجوهري أخبرنا محمد بن العباس حدثنا محمد بن القاسم الكوكبي حدثنا إبراهيم بن الجنيد قال ذكر ليحيى بن معين وأنا شاهد حديث عن عبد الحميد بن جعفر: «**تخرج نار من حبس سيل**»، فقال رواه عثمان بن عمر فقال كذا ورواه أبو عاصم ورواه علي بن ثابت

فقال يحيى علي بن ثابت اثبت هؤلاء واكيس]

* وحديث آخر في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**» يشهد للقصة: [حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحرث عن حبيب بن جماز عن أبي ذر قال: أقبلنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فنزلنا ذا الحليفة فتعجلت رجال إلى المدينة وبات رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وبتنا معه فلما أصبح سأل عنهم فقيل تعجلوا إلى المدينة فقال تعجلوا إلى المدينة والنساء أما انهم سيدعونها أحسن ما كانت ثم قال: «**ليت شعرى متى تخرج نار من اليمن من جبل الوراق تضيء منها أعناق الإبل بروكا ببصرى كضوء النهار**»]

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ببغداد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت الأعمش يحدث به بتمام إسناده]

ـ وهو في «**مصنف ابن أبي شيبة**» مختصراً: [حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة عن الأعمش عن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن حبيب بن جماز عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «**ليت شعري متى تخرج نار من قبل الوراق تضيق لها أعناق الإبل ببصرى بروكاً كضوء النهار**»]

* وفي «**المعجم الكبير**» حديث آخر شاهد للقصة: [حدثنا محمد بن رزيق بن جامع المصري حدثنا محمد بن هشام السدوسي حدثنا أبو عاصم عن الحسن بن الفرات حدثني أبي قال سمعت أبا الطفيل حدثني حذيفة بن أسيد صاحب رسول النبي، صلى الله عليه وسلم، قال كنا نتحدث في ظل غرفة فأشرف علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من تلك الغرفة فقال: «**ما تحدثون؟!**»، قلنا: (نتحدث عن الساعة!)، قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، والدخان ،ودابة الأرض، وثلاث خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف في جزيرة العرب، ويخرج يأجوج ومأجوج، وتخرج نار من قعر عدن تحيط بالناس لا يتخلفها أحد تسوقهم إلى أرض المحشر فتقيم حتى يقضوا حوائجهم ثم تحرك بهم فترحلهم»؛ قال وسمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**لا تقوم الساعة حتى تحرج نار من رومان أو ركوبة يضيء منها أعناق الإبل ببصرى**»]. قلت: نار رومان أو ركوبة هي قطعاً غير النار التي تخرج من قعر عدن في عداد الآيات العشر الكبرى.

هذه الطرق المتعددة عن كل من: أبي هريرة، وعاصم بن عدي الأنصاري، وبشير السلمي، وأبي ذر الغفاري، وحذيفة بن أسيد، رضي الله عنهم، نقل تواتر يحدث علماً يقينياً بصدور تلك النبوءة عن أبي القاسم، رسول الله وخاتم النبيين، عليه وعلى آله أتم الصلاة وأكمل التسليم. وهي في كتب نقلت نقل تواتر عن مؤلفيها: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، ومسند أحمد، وصحيح ابن حبان، والمعجم الكبير، والمستدرك على الصحيحين وغيرها. وهذا الكتب قد انتشرت في الآفاق، وتجاوزن نسخها الألوف المؤلفة مما يجعل العبث بها كلها في آن واحد من المستحيلات.

وقد ظهرت هذه النار بالفعل، ودون المؤرخون والمؤلفون أخبارها، ووصفوها وصفاً حياً دقيقاً يثير الإعجاب، يتبين منه أنها ثورة بركانية دامت عدة أشهر وتدفقت منها كمية كبيرة من الحمم فسالت مسافة لا يستهان بها حتى قاربت المدينة المنورة، كما جاء، على سبيل المثال:

* في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف وابراج ومآذن وترى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته وأذابته ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر أحمر وأزرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهى الى محط الركب العراقي واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال لي بعض أصحابنا رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام وسمعت انها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى.

وقال النووي تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع أهل الشام

وقال أبو شامة في ذيل الروضتين وردت في أوائل شعبان سنة أربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث قال فأخبرني بعض من أثق به ممن شاهدها انه بلغه انه كتب بتيماء على ضوئها الكتب فمن الكتب فذكر نحو ما تقدم ومن ذلك ان في بعض الكتب ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي كتاب آخر انبجست الأرض من الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي برأي العين من المدينة وسال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربع أميال يجري على وجه الأرض ويخرج منه مهاد وجبال صغار وفي كتاب آخر ظهر ضوؤها الى ان رأوها من مكة قال ولا أقدر أصف عظمها ولها دوي

قال أبو شامة ونظم الناس في هذا أشعارا ودام امرها أشهرا ثم خمدت والذي ظهر لي ان النار المذكورة في حديث الباب هي التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره واما النار التي تحشر الناس فنار أخرى]

✻ فصل: قتال المسلمين للترك

أولاً: الهجمة، أو موجة الهجمات، الأولى (جنكيزخان):

* في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا سعيد بن محمد حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح عن الأعرج قال قال أبو هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر**»]

ـ وهو في «**المستدرك على الصحيحين**»: [حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن غياث العبدي ببغداد حدثنا إبراهيم بن الهيثم البكري حدثنا علي بن عياش حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج قال سمعت أبا هريرة رضي الله تعالى عنه، يقول قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا فيه «**حمر الوجوه**»)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط البخاري ومسلم). قلت: بل قد أخرج البخاري تلك اللفظة!

ـ ومثله في «**مسند الشاميين**»: [حدثنا أبو زيد حدثنا علي بن عياش حدثنا بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك: صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وفي «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة**؛ وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام وليأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله»]

ـ وفي «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر**»]، وقال الألباني: (صحيح).

ـ وهو في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٧ ص: ٤٧٦): [حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا**

قوما صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة»]

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [حدثنا أبو محمد أنبأ أبو سعيد حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوهم المجان المطرقة**»، رواهما البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواهما مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد فقال حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا علي أنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار العيون حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ ومثله في «**المعجم الأوسط**»: [حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة قال حدثنا بن عائذ قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا أبو عثمان الأوقص عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تزالون تقاتلون الكفار حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة**»، لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا أبو عثمان الأوقص تفرد به الوليد]. قلت: هذا كأنه تداخل حديثين في حديث واحد: الحديث السابق عن الأعرج عن أبي هريرة، والحديث التالي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

ـ وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**» من طريق ثانية: [حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة**»، قال سفيان: (وزاد فيه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية: «**صغار الأعين، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة**»)

ـ وفي «**صحيح مسلم**»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر واللفظ لابن أبي عمر قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتل قوم كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر**»]

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقتلوا قوما صغار الأعين كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين)

ـ وهو في «**سنن أبي داود**»: [حدثنا قتيبة وابن السرح وغيرهما قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رواية قال بن السرح أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين ذلف الآنف كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الألباني: (صحيح)

ـ وهو في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وعبد الجبار بن العلاء قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال أبو عيسى: (وفي الباب عن أبي بكر الصديق وبريدة وأبي سعيد وعمرو تغلب ومعاوية، وهذا حديث حسن صحيح)، وقال الألباني: (صحيح).

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به النبي، صلى

الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر**»]

ـ وهو في «**مسند الحميدي**»: [حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوما وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوما نعالهم الشعر**»]

ـ وهو في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٧ ص: ٤٧٦): [حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين**»]، قلت: «**صغار الأعين**» هي من حديث الأعرج، أدخلها ابن عيينة في هذا الحديث.

ـ وفي «**صحيح مسلم**»: [وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتل أمة ينتعلون الشعر وجوههم مثل المجان المطرقة**»]

ـ وهو بعينه في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى به بإسناده]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم).

ـ وفي «**الجامع لمعمر بن راشد**»: [أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى يقاتلونكم قوم ينتعلون الشعر وجوههم كالمجان المطرقة**»]

ـ وفي «**صحيح مسلم**» من طريق رابعة: [حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وأبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**تقاتلون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر كأن وجوههم المجان المطرقة حمر الوجوه صغار الأعين**»]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا يحيى عن إسماعيل يعني بن أبي خالد قال حدثني قيس بن أبي حازم قال أتينا أبا هريرة نسلم عليه قال قلنا حدثنا فقال: صحبت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثلاث سنين ما كنت سنوات قط أعقل مني فيهن ولا أحب إلى ان أعي ما يقول رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فيهن وأني رأيته يقول بيده: «**قريب بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر وتقاتلون قوما صغار الأعين حمر الوجوه كأنها المجان المطرقة**»، «والله لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيبيعه ويستغني به ويتصدق منه خير له من ان يأتي رجلا فيسأله يؤتيه أو يمنعه وذلك ان اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول»، «وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»]

ـ وهو في «**مسند إسحاق بن راهويه**»: [أخبرنا جرير عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كنت جالسا عند أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، فقال رجل إن هؤلاء أقربائي يسلمون عليك ويسألونك أن تحدثهم عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: صحبت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثلاث سنين ولم أكن سنوات أعقل مني فيهن ولا أجدر أن أعي ما سمعت من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مني فيهن سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**تقاتلون قوما قريب الساعة نعالهم الشعر وتقاتلون قوما خلس الوجوه صغار الأعين كأن وجوههم المجان المطرقة**»، «والذي نفس محمد بيده لئن يحتطب أحدكم على ظهره فيبيعه فيستغني به ويتصدق منه ويأكل خير له من أن يأتي رجلا فيسأله لعله أن يؤتيه أو يمنعه ذلك فإن اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول»، «ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»]

ـ وهو في «**مسند إسحاق بن راهويه**» من طريق أخرى خامسة: [أخبرنا النضر أخبرنا عوف عن خلاس بن عمرو عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما**

ينتعلون الشعر وحتى تقاتلوا قوما عراض الوجوه خنس الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة»]

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**» من طريق أخرى سادسة: [حدثنا عقبة بن مكرم حدثنا يونس بن بكير حدثنا بن إسحاق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**يهبط الدجال خوز وكرمان في ثمانين ألفا ينتعلون الشعر ويلبسون الطيالسة كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الشيخ حسين أسد: (رجاله ثقات)

ـ وهو في «المعجم الأوسط» من طريق أخرى سابعة: [وبه حدثني أبو شريح أنه سمع موسى بن وردان يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«لا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوما حمر الوجوه صغار العيون كأن وجوههم المجان المطرقة»**]

* في «**الجامع الصحيح المختصر**» تصديق ذلك في **حديث آخر عن عمرو بن تغلب، رضي الله عنه:** [حدثنا أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب قال قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «**إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وفي **«الجامع الصحيح المختصر»**: [حدثنا سليمان بن حرب حدثنا جرير بن حازم سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**بين يدي الساعة تقاتلون قوما ينتعلون الشعر وتقاتلون قوما كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أسود بن عامر حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن عن عمرو بن تغلب قال سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما ينتعلون الشعر»**]، وقال الألباني: (صحيح)

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**تقاتلون بين يدي الساعة قوما ينتعلون الشعر ولتقاتلن قوما كان وجهوهم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا أسود بن عامر حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة»**]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل»**: [حدثنا عفان حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن حدثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما نعالهم الشعر أو ينتعلون الشعر وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**مسند أبي داود الطيالسي**»: [حدثنا بن فضالة عن الحسن قال قال عمرو بن تغلب سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**ان من أشراط الساعة ان تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وان من أشراط الساعة ان تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة،** وان من أشراط الساعة ان يكثر التجار ويظهر القلم»]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عن الحسن قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما ينتعلون الشعر وحتى تقاتلوا قوما عراض الوجوه**

خنس الأنوف صغار الأعين كأن وجوههم المجان المطرقة»]. قلت: هذا مرسل، ولكن الطرق السابقة تبين أنه عن عمرو بن تغلب.

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان حدثنا شيبان بن أبي شيبة حدثنا جرير هو بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عمرو بن تغلب قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**تقاتلون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر وتقاتلون قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة**»، رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم].

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**» **حديث ثالث عن بريدة، رضي الله عنه:** [أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه وأبو الحسن أحمد بن محمد العنزي قالا حدثنا معاذ بن نجدة القرشي حدثنا بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، رضي الله تعالى عنه، عن النبي،،صلى الله عليه وسلم، قال: «**يجيء قوم صغار العيون عراض الوجوه كأن وجوههم الحجف فيلحقون أهل الإسلام بمنابت الشيح كأني أنظر إليهم وقد ربطوا خيولهم بسواري المسجد**»، فقيل لرسول الله، صلى الله عليه وسلم: (يا رسول الله من هم)، قال: «الترك»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد اتفق الشيخان، رضي الله تعالى عنهما، على حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك عراض الوجوه صغار العيون ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة)، وقال الذهبي في التلخيص: (صحيح).

قلت: (**المسجد**) ها هنا اسم جنس، يعني يربطون خيولهم بسواري كل مسجد في البلاد التي يغلبون عليها، وليس المقصود مسجد المدينة، كما يظهر من الروايات التالية.

ـ وهو في «**مسند أحمد**» بأتم من ذلك: [حدثنا أبو نعيم حدثنا بشير بن مهاجر حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال ثم كنت جالسا عند النبي، صلى الله عليه وسلم، فسمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**إن أمتي يسوقها قوم عراض الوجوه، صغار الأعين، كأن وجوههم الحجف ثلاث مرار حتى يلحقوهم بجزيرة العرب أما الساقة الأولى فينجو من هرب منهم وأما الثانية فيهلك بعض وينجوا بعض وأما الثالثة فيصطلون كلهم من بقي منهم**»، قالوا: (يا نبي الله: من هم؟!)، قال: «**هم الترك**»، قال: «**أما والذي نفسي بيده ليربطن خيولهم إلى سواري مساجد المسلمين**»، قال وكان بريدة لا يفارقه بعيران أو ثلاثة ومتاع السفر والأسقية بعد ذلك للهرب مما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم من البلاء من أمر الترك]

ـ وهو بنحو من هذا في «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [قال يحيى وأخبرني الحسن بن بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «**يسوق أمتي قوم عراض الوجوه صغار الأعين كأن وجوههم الحجف حتى يلحقوهم بجزيرة العرب ثلاث مرات أما الساقة الأولى فينجو من يهرب والثانية يهلك بعض وينجو بعض وتصطلم الثالثة، وهم الترك، والذي نفسي بيده ليربطن خيولهم إلى سواري مسجد المسلمين**»، فكان بريدة لا يفارقه بعيرين أو ثلاث ومتاع السفر للهرب مما سمع من أمر الترك]، وقال الإمام الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٧ ص: ٣١١): [رواه أبو داود باختصار رواه أحمد والبزار باختصار ورجاله رجال الصحيح]

ـ وهو في «**مسند الروياني**»، (ج: ١ ص: ٧٧): [حدثنا محمد بن اسحاق أنا سفيان بن وكيع حدثنا ابي عن بشير بن مهاجر عن ابن بريدة عن ابيه بنحوه]

* وفي «**صحيح ابن حبان**» **حديث رابع عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه**: [أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين كأن أعينهم حدق**

الجراد عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة يجيئون حتى يربطوا خيولهم بالنخل»]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

ـ وهو في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا عمار بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين عراض الوجوه كأن أعينهم حدق الجراد كأن وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق يربطون خيلهم بالنخل**»]، وقال الألباني: (حسن صحيح).

ـ وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عمار بن محمد بن أخت سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين عراض الوجوه كأن أعينهم حدق الجراد كأن وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق حتى يربطوا خيولهم بالنخل**»]

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**» **حديث خامس عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه**: [وأخبرنا أحمد بن عثمان المقري وبكر بن محمد المروزي قالا حدثنا أبو قلابة حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا أبي حدثنا حسين بن ذكوان المعلم حدثنا عبيد الله بن بريدة الأسلمي أن سليمان بن ربيعة العنزي حدثه أنه حج مرة في إمرة معاوية ومعه المنتصر بن الحارث الضبي في عصابة من قراء أهل البصرة قال فلما قضوا نسكهم قالوا والله لا نرجع إلى البصرة حتى نلقى رجلا من أصحاب محمد، صلى الله عليه وسلم، مرضيا يحدثنا بحديث يستظرف نحدث به أصحابنا إذا رجعنا إليهم قال فلم نزل نسأل حتى حدثنا أن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله تعالى عنهما، نازل بأسفل مكة فعمدنا إليه فإذا نحن بثقل عظيم يرتحلون ثلاث مائة راحلة منها مائة راحلة ومائتا زاملة فقلنا لمن هذا الثقل قالوا لعبد الله بن عمرو فقلنا أكل هذا له وكنا نحدث أنه من أشد الناس تواضعا قال فقالوا ممن أنتم فقلنا من أهل العراق قال فقالوا العيب منكم حق يا أهل العراق أما هذه المائة راحلة فلإخوانه يحملهم عليها وأما المائتا زاملة فلمن نزل عليه من الناس قال فقلنا دلونا عليه فقالوا إنه في المسجد الحرام قال فانطلقنا نطلبه حتى وجدناه في دبر الكعبة جالسا فإذا هو قصير أرمص أصلع بين بردين وعمامة ليس عليه قميص قد علق نعليه في شماله فقلنا يا عبد الله إنك رجل من أصحاب محمد، صلى الله عليه وسلم، فحدثنا حديثا ينفعنا الله تعالى به بعد اليوم قال فقال لنا ومن أنتم قال فقلنا له لا تسأل من نحن حدثنا غفر الله لك قال فقال ما أنا بمحدثكم شيئا حتى تخبروني من أنتم قلنا وددنا إنك لم تنقذنا وأعفيتنا وحدثتنا بعض الذي نسألك عنه قال فقال والله لا أحدثكم حتى تخبروني من أي الأمصار أنتم قال فلما رأيناه حلف ولج قلنا فإنا ناس من العراق قال فقال أف لكم كلكم يا أهل العراق إنكم تكذبون وتكذبون وتسخرون قال فلما بلغ إلى السخرى وجدنا من ذلك وجدا شديدا قال فقلنا معاذ الله أن نسخر من مثلك أما قولك الكذب فوالله لقد فشا في الناس الكذب وفينا وأما التكذيب فوالله إنا لنسمع الحديث لم نسمع به من أحد نثق به فإذا نكاد نكذب به وأما قولك السخرى فإن أحدا لا يسخر بمثلك من المسلمين فوالله إنك اليوم لسيد المسلمين فيما نعلم نحن إنك من المهاجرين الأولين ولقد بلغنا إنك قرأت القرآن على محمد، صلى الله عليه وسلم، وأنه لم يكن في الأرض قرشي أبر بوالديه منك وإنك كنت أحسن الناس عينا فأفسد عينيك البكاء ثم لقد قرأت الكتب كلها بعد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فما أحد أفضل منك علما في أنفسنا وما نعلم بقي من العرب رجل كان يرغب عن فقهاء أهل مصره حتى يدخل إلى مصر آخر يبتغي العلم عند رجل من العرب غيرك فحدثنا غفر الله لك فقال ما أنا بمحدثكم حتى تعطوني موثقا ألا تكذبوني ولا تكذبون علي ولا تسخرون قال فقلنا خذ علينا ما شئت من مواثيق فقال عليكم عهد الله ومواثيقه أن لا تكذبوني ولا تكذبون علي ولا تسخرون لما أحدثكم قال فقلنا له علينا ذاك قال فقال إن الله تعالى عليكم كفيل ووكيل فقلنا نعم فقال اللهم اشهد عليهم ثم قال عند ذاك أما ورب هذا المسجد والبلد الحرام واليوم الحرام والشهر الحرام ولقد استسمنت اليمين أليس هكذا قلنا نعم قد اجتهدت قال: (**ليوشكن بنو قنطوراء بن كركري خنس**

الأنوف صغار الأعين كأن وجوههم المجان المطرقة في كتاب الله المنزل أن يسوقونكم من خراسان وسجستان سياقا عنيفا قوم يوفون اللمم وينتعلون الشعر ويحتجزون السيوف على أوساطهم حتى ينزلوا الأيلة ثم قال وكم الأيلة من البصرة قلنا أربع فراسخ قال ثم يعقدون بكل نخلة من نخل دجلة رأس فرس ثم يرسلون إلى أهل البصرة أن اخرجوا منها قبل أن ننزل عليكم فيخرج أهل البصرة من البصرة فيلحق لاحق ببيت المقدس ويلحق آخرون بالمدينة ويلحق آخرون بمكة ويلحق آخرون بالأعراب قال فينزلون بالبصرة سنة ثم يرسلون إلى أهل الكوفة أن اخرجوا منها قبل أن ننزل عليكم فيخرج أهل الكوفة منها فيلحق لاحق ببيت المقدس ولاحق بالمدينة وآخرون بمكة وآخرون بالأعراب فلا يبقى أحد من المصلين إلا قتيلا أو أسيرا يحكمون في دمه ما شاؤوا)، قال فانصرفنا عنه وقد ساءنا الذي حدثنا فمشينا من عنده غير بعيد ثم انصرف المنتصر بن الحارث الضبي فقال: (يا عبد الله بن عمرو: قد حدثتنا فطعنتنا، فإنا لا ندري من يدركه منا، فحدثنا هل بين يدي ذلك علامة؟!)، فقال عبد الله بن عمرو: (لا تعدم عقلك: نعم بين يدي ذلك إمارة!)، قال المنتصر بن الحارث: (وما الإمارة؟!)، قال: (الإمارة: العلامة!)، قال: (وما تلك العلامة؟!)، قال: (هي إمارة الصبيان: فإذا رأيت إمارة الصبيان قد طبقت الأرض اعلم أن الذي أحدثك قد جاء!)، قال فانصرف عنه المنتصر فمشى قريبا من غلوة ثم رجع إليه قال: فقلنا له: (علام تؤذي هذا الشيخ من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، فقال: (والله لا أنتهي حتى يبين لي)، فلما رجع إليه بينه]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم)

ـ وهو مختصراً في **«المستدرك على الصحيحين»** من طريق ثانية: [أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري حدثنا إبراهيم بن أبي طالب حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن سلمان بن ربيعة قال: انطلقت في نفر من أصحابي حتى قدمنا مكة قال فطلبنا عبد الله بن عمرو فلم نوافقه فإذا قريب من ثلاث مائة راحل فرجعناه في المسجد فإذا شيخ عليه بردان قطريان وعمامة ليس عليه قميص قال فمن أنتم قلنا من أهل العراق قال أنتم يا أهل العراق تكذبون وتكذبون وتسخرون قلنا لا نكذب ولا نكذب ولا نسخر قال كم بينكم وبين الأيلة قلنا أربع فراسخ قال يوشك أن بني قنطوراء بن كركر أن يسوقكم من خراسان وسجستان سوقا عنيفا ثم يخرجون حتى يربطوا خيولهم بنهر دجلة قوم صغار الأعين خنس الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه)

* وفي «**الأدب المفرد**» **حديث آخر سادس عن أبي هريرة، رضي الله عنه**: [حدثنا موسى قال حدثنا الصعق قال سمعت أبا حمزة قال أخبرني أبو عبد العزيز قال: أمسى عندنا أبو هريرة فنظر إلى نجم على حياله فقال والذي نفس أبي هريرة بيده ليودن أقوام ولوا إمارات في الدنيا وأعمالا أنهم كانوا متعلقين عند ذلك النجم ولم يلوا تلك الإمارات ولا تلك الأعمال، ثم أقبل علي فقال لا بل شانئك أكل هذا ساغ لأهل المشرق في مشرقهم قلت نعم والله قال لقد قبح الله ومكر فوالذي نفس أبي هريرة بيده **ليسوقنهم حمرا غضابا كأنما وجوههم المجان المطرقة حتى يلحقوا ذا الزرع بزرعه وذا الضرع بضرعه**]

* وتصديق ذلك في «**مصنف ابن أبي شيبة**» من حديث آخر عن ابن مسعود: [حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد بن معقل قال قال عبد الله يوشك أن لا تأخذوا من الكوفة نقدا ولا درهما قلت وكيف يا عبد الله بن مسعود قال: (**يجيء قوم كأن وجوههم المجان المطرقة حتى يربطوا خيولهم على السواد فيجلوكم إلى منابت الشيح حتى يكون البعير والزاد أحب إلى أحدكم من القصر من قصوركم هذه**)]

* وكذلك في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، في حديث آخر عن ابن مسعود: [حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت أبا صادق يحدث عن الربيع بن ناجذ عن ابن مسعود قال: (**يأتيكم قوم من قبل المشرق عراض الوجوه صغار العيون كأنما ثقبت أعينهم في الصخر كأن وجوههم المجان المطرقة حتى يوثقوا خيولهم بشط الفرات**)]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**» حديث آخر عن أبي هريرة: [حدثنا يحيى بن سعيد أخبرني أبو اليسع عن ضرار بن عمرو عن محمد بن كعب القرظي عن ابي هريرة قال: «**أعينهم كالودع ووجوههم كالحجف لهم وقعة بين الدجلة والفرات ووقعة بمرج حمار ووقعة بدجلة حتى يكون الجواز أول النهار بمائة دينار للعبور إلى الشام ثم يزيد آخر النهار**»]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن عبد الله بن عمرو قال: (**يوشك بنو قنطورا أن يخرجوكم من أرض العراق!**)، قلت: (ثم نعود؟!)، قال: (أنت تشتهي ذاك؟!)، قلت: (أجل!)، قال: (نعم: ويكون لهم سلوة من عيش)]

* وفي «**مصنف ابن أبي شيبة**» حديث آخر عن أبي بكرة: [حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب قال حدثني سعيد بن جهمان عن ابن أبي بكرة عن أبيه قال ذكر رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **أرضا يقال لها البصرة أو البصيرة إلى جنبها نهر يقال له دجلة ذو نخل كثيرة ينزل به بنو قنطوراء فتفترق الناس ثلاث فرق: فرقة تلحق بأصلها وهلكوا، وفرقة تأخذ على أنفسها وكفروا، وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم فيقاتلون قتلاهم شهداء يفتح الله على بقيتهم**]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا أبو المغيرة عن ابن عياش عن أبي وهب الكلاعي عن بسر عن حذيفة قال لأهل الكوفة ليخرجنكم منها قوم صغار الأعين فطس الأنف كأن وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر يربطون خيولهم بنخل جوخا ويشربون من فرض الفرات]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا أبو المغيرة عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن بالإجماع بن مليح الضبي عن عبد الله بن عمرو قال أتيناه فقال أممن أنتم فقلنا من أهل العراق، قال والله الذي لا إله إلا هو ليسوقنكم بنو قنطورا من خراسان وسجستان سوقا عنيفا حتى ينزلوا بالأبلة فلا يدعوا بها نخلة إلا ربطوا بها فرسا ثم يبعثون إلى أهل البصرة إما أن تخرجوا من بلادنا وإما ان ننزل عليكم قال فيفترقون ثلاث فرق فرقة تلحق بالكوفة وفرقة بالحجاز وفرقة بأرض العرب البادية ثم يدخلون البصرة فيقيمون بها سنة ثم يبعثون الى الكوفة إما أن ترتحلوا عن بلادنا واما ان ننزل عليكم فيفترقون ثلاث فرق فرقة تلحق بالشام وفرقة بالحجاز وفرقة بالبادية أرض العرب وتبقى العراق لا يجد أحد فيها قفيزا ولا درهما قال وذلك إذا كانت فوالله ليوكنن رددها ثلاث مرات

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة أن الأعرج عبد الرحمن حدثه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك حمر الوجوه صغار الأعين فطس الأنف كأن وجوههم المجان المطرقة]

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة حرسها الله تعالى أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر عن أيوب عن بن سيرين أن بن مسعود، رضي الله تعالى عنه، قال: «**كأني بالترك قد أتتكم على براذين مجذمة الأذان حتى تربطها بشط الفرات**»]، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط البخاري ومسلم)

– وهو بعينه في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين ان مسعود قال: (كأني بالترك قد أتتكم على براذين محزمة الأذان حتى تربطها بشط الفرات»]، وقال الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٧ ص: ٣١١): [رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إن كان ابن سيرين سمع من ابن مسعود]. قلت: يقصد الهيثمي أنه صحيح إذا كان ابن سيرين سمع من عبد الله بن مسعود، والصحيح أن ابن مسعود توفي قبل ولادة الإمام محمد بن سيرين، فالإسناد منقطع، وليس هو، قطعاً، على شرط البخاري ومسلم، كما وهم الذهبي، رحمه الله.

* وفي «**الطبقات الكبرى**»: [أخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا عقبة بن وهب قال سمعت أبي يحدث عن يزيد بن

معاوية العامري أنه سمع بن مسعود يقول: (كيف أنتم إذا رأيتم قوما، أو أتاكم قوم فطح الوجوه)، وقال الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٧ ص: ٣١١): [رواه الطبراني ورجاله ثقات]. قلت: لم يقع لي حديث الطبراني، وعقبة بن وهب بن عقبة البكائي وأبوه ليس بمشهوران، ولا بأس بهما إن شاء الله، فالإسناد حسن محتمل!

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارا أنبأ صالح بن محمد بن حبيب الحافظ حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي الأسود الديلي قال: انطلقت أنا وزرعة بن ضمرة الأشعري إلى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فلقينا عبد الله بن عمرو فقال يوشك أن لا يبقى في أرض العجم من العرب إلا قتيل أو أسير يحكم في دمه فقال زرعة أيظهر المشركون على الإسلام فقال ممن أنت قال من بني عامر بن صعصعة فقال لا تقوم الساعة حتى تدافع نساء بني عامر على ذي الخلصة وثن كان يسمى في الجاهلية قال فذكرنا لعمر بن الخطاب قول عبد الله بن عمرو فقال عمر ثلاث مرار عبد الله بن عمرو أعلم بما يقول فخطب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يوم الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين حتى يأتي أمر الله قال فذكرنا قول عمر لعبد الله بن عمرو فقال صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ذلك كالذي قلت] وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط البخاري ومسلم)

ـ وهو في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٧ ص: ٣١١) بلفظ كالسابق إلا أن فيه بعض الاختصار، ثم قال الهيثمي: (رواه أبو يعلى عن شيخه أبي سعيد)

* وفي «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا محمد بن يحيى البصري حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثني أحمد بن إبراهيم قال حدثني إسحاق بن إبراهيم بن الغمر مولى سموك قال حدثني أبي عن جدي قال سمعت معاوية بن حديج يقول: كنت عند معاوية بن أبي سفيان حين جاءه كتاب عامله بخبره أنه وقع بالترك وهزمهم وكثرة من قتل منهم وكثرة من غنم فغضب معاوية من ذلك ثم أمر أن يكتب إليه قد فهمت ما ذكرت مما قتلت وغنمت فلا أعلمن ما عدت لشيء من ذلك ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري قلت له لم يا أمير المؤمنين فقال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول لتظهرن الترك على العرب حتى تلحقها بمنابت الشيخ والقيصوم فأكره قتالهم لذلك]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده مسلسل بالمجاهيل)

* وفي «**المعجم الكبير**» حديث آخر عن ابن مسعود: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا عثمان بن يحيى القرقساني حدثنا عبد المجيد عن مروان بن سالم عن الأعمش عن زيد بن وهب وشقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتركوا الترك ما تركوكم فإن أول من يسلب أمتي ملكهم وما خولهم الله بنو قنطوراء»]، وقال الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٧ ص: ٣١١): [رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عثمان بن يحيى القرقساني ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح]. قلت: هذا إسناد جيد لأن عثمان بن يحيى بن سعيد القرقساني، أبو عمرو الصياد، إمام مسجد قرقيسيا، مات عام ٢٥٨ هـ، روى عنه أحمد بن محمد بن الأزهر السجستاني، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، وغيرهما. وثقه ابن حبان. وبقية رجاله ثقات مشاهير، رجال الصحيح، كما قال الهيثمي.

* وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا يحيى بن أيوب العلاف حدثنا أبو صالح الحراني حدثنا بن لهيعة عن كعب بن علقمة التنوخي حدثني حسان بن كريب قال سمعت بن ذي الكلاع يقول سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اتركوا الترك ما تركوكم»]

ـ وهو بعينه في «**الآحاد والمثاني**»، ولكنه مرسل: [حدثنا عقبة بن مكرم أخبرنا عبد الغفار بن داود أخبرنا بن لهيعة عن كعب بن علقمة عن حسان بن كريب الحميري قال سمعت من ذي كلاع رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**اتركوا الترك ما تركوكم**»]

* وفي «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا أبو عمير أخبرنا ضمرة عن الشيباني عن أبي نكسة رجل من المحرزين عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**اتركوا الترك ما تركوكم، وذروا الحبشة ما ذروكم**»]

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقوله وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب إليه لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري فإني سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول إن الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت الشيخ قال فأنا أكره قتالهم لذلك]، ثم ذكر بعد فعاليات العسكر من الترك إلى أن قال: [ثم جاءت الطامة الكبرى بالطر فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة فأسعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الأعرج واسمه تمر بفتح المثناة وضم الميم وربما أشبعت فطرق الديار الشامية وعاث فيها وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته إلى أن أخذه الله وتفرق بنوه البلاد وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله، صلى الله عليه وسلم، إن بني قنطورا أول من سلب أمتي ملكهم وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية والمراد ببني قنطورا الترك]

ثانياً: هجمة الدجال ومعه الترك:

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**» **حديث سابع عن أبي بكر، رضي الله عنه**: [أخبرنا أحمد بن كامل القاضي حدثنا أحمد بن سعيد الجمال حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، **أن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة]،** هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد رواه عبد الله بن شوذب عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث قال مرض أبو بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه ثم كشف عنه فصلى بالناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أنا لكم ناصح سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج الدجال من قبل المشرق من أرض يقال لها خراسان معه قوم وجوههم كالمجان]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (صحيح).

ـ وهو في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا محمد بن بشار وأحمد بن منيع قالا حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال أبو عيسى: (وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وهذا حديث حسن غريب رواه عبد الله بن شوذب وغير واحد عن أبي التياح ولا نعرفه إلا من حديث أبي التياح)، وقال الألباني: (صحيح).

ـ وهو في «**سنن ابن ماجه**»: [حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**أن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الألباني: (صحيح)

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا روح قال حدثنا بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»].

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث أن أبا بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، من أفاق من مرضه له فخرج إلى الناس فاعتذر بشيء وقال ما أردنا إلا الخير ثم قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**أن الدجال يخرج من أرض يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**المنتخب من مسند عبد بن حميد**»: [حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد بن أبي عروة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى و أحمد بن إبراهيم الدورقي قالا حدثنا روح حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق وفي حديث أبي موسى قال حدثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**أن الدجال يخرج من أرض قبل المشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة**»]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)

ـ وهو في «**مسند البزار**»: [حدثنا العباس بن عبدالله الباكسائي وعمر بن الخطاب السجستاني قالا حدثنا محمد بن كثير المصيصي قال أخبرنا عبدالله بن شوذب عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم

ـ وحدثناه بشر بن خالد العسكري قال أنبا أبو اسامة عن أبي إسحاق الفزاري عن ابن شوذب عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أن الدجال يخرج من أرض يقال لها خراسان بالمشرق يتبعه أقوام كأن وجههم المجان المطرقة وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر رضي الله عنه والمغيرة بن سبيع فلا نعلم روى عنه إلا أبو التياح وهذا الحديث قد رواه ابن أبي عروبة عن أبي التياح

ـ حدثنا به محمد بن المثنى قال أخبرنا روح بن عبادة قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي إسحاق الفزاري.

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا أبو بكر الصديق رضي الله عنه ولا نعلم رواه عن أبي بكر إلا عمرو بن حريث ولا عن عمرو إلا المغيرة بن سبيع والمغيرة بن سبيع لا نحفظ أن أحدا حدث أبي التياح ولا نعلمه هذا الحديث وابن أبي عروبة لم يسمع من أبي التياح إنما يقال سمعه من ابن شوذب عن أبي التياح]

* وفي «**الجامع الصحيح المختصر**» من طريق أخرى: [حدثني يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الأعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار الأعين وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر**»، تابعه غيره عن عبد الرزاق]

ـ وفي «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق به بنحوه]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (حديث صحيح)

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، رحمه الله، أنبأ أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بالويه المزكي حدثنا أحمد بن يوسف السلمي حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان قوما من الأعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار الأعين كأن وجوههم المجان**

المطرقة»، رواه البخاري في الصحيح عن يحيى عن عبد الرزاق]

ـ وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرني محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني بمكة حرسها الله تعالى: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق وأخبرني أحمد بن جعفر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة، رضي الله تعالى عنه، يقول قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان قوم من الأعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار الأعين كأن وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر**»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط البخاري ومسلم)

ـ وفي «الجامع لمعمر بن راشد»: [أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان قوم من الأعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار الأعين كأن وجوهم المجان المطرقة، نعالهم الشعر**»]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا أبو المغيرة عن ابن عياش عن جعفر بن الحارث عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ليهبطن الدجال خوز وكرمان في ثمانين ألفا كأن وجوههم المجان المطرقة يلبسون الطيالسة وينتعلون الشعر**»]. قلت: هذا مرسل، وهو يشبه حديث أبي بكر الصديق، رضي الله عنه.

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا ابن علية أخبرني عوف عن أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو قال: (ملاحم الناس خمس قد مضت ثنتان وثلاث في هذه الأمة ملحمة الترك، ملحمة الروم، ملحمة الدجال: ليس بعد ملحمة الدجال ملحمة]، قلت: إن صح هذا فيأجوج ومأجوج ملحقة بملحمة الدجال، لأنها في إثرها فوراً، ولعل خروجهم بسببه: يقضى على الدجال فيخرجون غضباً لهزيمته وثأراً له.

ثالثاً: هجمة يأجوج ومأجوج:

* وفي «**مسند الإمام أحمد بن حنبل» حديث آخر عن خالة عبد الله بن حرملة، رضي الله عنها**: [حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد يعنى بن عمرو حدثنا خالد بن عمرو عن بن حرملة عن خالته قالت: خطب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهو عاصب أصبعه من لدغة عقرب فقال: «**انكم تقولون لأعدو وإنكم لا تزالون تقاتلون عدوا حتى يأتي يأجوج ومأجوج عراض الوجوه صغار العيون شهب الشعاف من كل حدب ينسلون كان وجوههم المجان المطرقة**»]

ـ وهو في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن خالته قالت خطبنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهو عاصب أصبعه من لدغ عقرب فقال: «**إنكم تقولون لا عدو ولا تزالون تقاتلون عدوا حتى تقاتلون يأجوج ومأجوج عراض الوجوه صغار العيون صهب الشعاف من كل حدب ينسلون كأن وجوههم المجان المطرقة**»]

* وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**»: [حدثنا ابن علية أخبرني عوف عن أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو قال: (ملاحم الناس خمس قد مضت ثنتان وثلاث في هذه الأمة ملحمة الترك، ملحمة الروم، ملحمة الدجال: ليس بعد ملحمة الدجال ملحمة]، قلت: إن صح هذا فيأجوج ومأجوج ملحقة بملحمة الدجال، لأنها في إثرها فوراً، ولعل خروجهم بسببه: يقضى على الدجال فيخرجون غضباً لهزيمته وثأراً له.

✻ فصل: حديث سجود معاذ للنبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم:

* جاء في سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو الحسن المقري الإسفرائيني: أنا الحسن بن محمد بن إسحاق: أخبرنا يوسف بن يعقوب: أخبرنا سليمان بن حرب: أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن أبي

أوفى: [أن معاذ بن جبل، رضي الله تعالى عنه، قدم الشام فوجدهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فروَّى في نفسه أن يفعل ذلك للنبي، صلى الله عليه وسلم، فلما قدم سجد للنبي، صلى الله عليه وسلم، فأنكر ذلك، قال: (يا رسول الله! إني دخلت الشام فوجدتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فروبت في نفسي أن أفعل ذلك لك!)، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها: فوالذي نفسي بيده، لا تؤدي المرأة حق ربها، عز وجل، حتى تؤدي حق زوجها كله، حتى إن لو سألها نفسها وهي على قتب أعطته (أو قال: لم تمنعه)»].

ـ أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقري الإسفرائيني: شيخ البيهقي، ثقة.

ـ الحسن بن محمد بن إسحاق: ثقة، جاء في تاريخ بغداد: (الحسن بن محمد بن إسحاق، أبو القاسم الدقاق روى عن الحسين بن إسماعيل المحاملي حدثني عنه عبد العزيز بن علي الآزجي وسألته عنه فقال كان جارنا بباب الأزج وكان من أهل القرآن والخير وصحيح السماع وأثنى عليه ثناء كثيرا).

ـ يوسف بن يعقوب، أبو يعقوب الصفار الكوفي: ثقة، شيخ البخاري ومسلم.

ـ سليمان بن حرب بن بجيل، أبو أيوب الأزدي، المكي البصري: ثقة إمام حافظ، شيخ البخاري، أخرج له الجماعة.

ـ حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل الأزدي الجهضمي: ثقة ثبت، أخرج له الجماعة.

ـ أيوب ين أبي تميمة كيسان، أبو بكر السختياني: ثقة ثبت حجة، أخرج له الجماعة.

ـ القاسم بن عوف البكري الشيباني، كوفي: صدوق يغرب، من رجال مسلم، من الثالثة (الوسطى من التابعين).

فالحديث صحيح، وقد أخرجه بنحو لفظه، وببعض الاختصار أحمد وابن حبان وابن ماجه، وغيرهم:

* قال أحمد: [حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال قدم معاذ اليمن أو قال الشام فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروأ في نفسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يعظم فلما قدم قال يا رسول الله رأيت النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروأت في نفسي أنك أحق أن تعظم فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لأعطته إياه].

ـ إسماعيل، هو ابن علية: ثقة ثبت، فهذا إسناد صحيح كذلك.

* وفي سنن ابن ماجه: حدثنا أزهر بن مروان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وسلم قال ما هذا يا معاذ قال أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعلوا فإني لو كنت آمرا أحد أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه.

ـ أزهر بن مروان البصري، الرقاشي النواء، شيخ الترمذي وابن ماجه، صدوق، فهذا إسناد صحيح. وقال الألباني: حسن صحيح!

* وفي صحيح ابن حبان: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا حماد بن يزيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا قال يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فأردت أن أفعل ذلك بك قال فلا تفعل فإني لو أمرت شيئا ان يسجد لشيئ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه.

ـ محمد بن أبي بكر المقدمي، أبو عبد الله الثقفي: ثقة، شيخ البخاري ومسلم، فهذا إسناد صحيح.

ـ أحمد بن علي بن المثنى، هو أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي صاحب المسند الكبير، أبو يعلى الموصلي الحافظ الثقة المتقن الشهير. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن، وهو تقصير، بل هو إلى الصحة أقرب!

ثم وجدنا في الباب حديثاً آخر، فيه زيادة مفيدة، وهو التالي:

* قال أحمد: حدثنا معاذ بن هشام: حدثني أبي: عن القاسم بن عوف (رجل من أهل الكوفة أحد بني مرة بن همام) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ بن جبل قال إنه أتى الشام فرأى النصارى فذكر معناه إلا أنه قال: فقلت: لأي شيء تصنعون هذا قالوا: (هذا كان تحية الأنبياء قبلنا!) فقلت: (نحن أحق أن نصنع هذا بنبينا!)، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «إنهم كذبوا على أنبيائهم، كما حرفوا كتابهم: إن الله عز وجل أبدلنا خيرا من ذلك السلام تحية أهل الجنة». وهذا إسناد صحيح كذلك!

*وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار: حدثنا أحمد بن مهدي بن رستم الأصفهاني: حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي: حدثني أبي حدثني القاسم بن عوف الشيباني عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه، أنه أتى الشام فرأى النصارى يسجدون لأساقفتهم وقسيسيهم وبطارقتهم ورأى اليهود يسجدون لأحبارهم ورهبانهم وربانيهم وعلمائهم وفقهائهم فقال لأي شيء تفعلون هذا قالوا هذه تحية الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قلت فنحن أحق أن نصنع بنبينا فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم إنهم كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظيم حقه عليها ولا تجد امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على ظهر قتب». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه؛ وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

قلت: كذا قالا، وليس القاسم بن عوف من رجال البخاري، وإن لم يكن في الوثاقة دون كثير من رجاله! كما سقط من الإسناد (ولعله من أخطاء النساخ) عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه، كما هو في الطرق الأخرى.

* وفي «**المعجم الكبير**»: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة (ح) وحدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا محمد بن بشار بندار قالا حدثنا عثمان بن عمر حدثنا النهاس بن قهم حدثنا القاسم بن عوف الشيباني عن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب أن معاذ بن جبل لما قدم الشام رأى اليهود يسجدون لأحبارهم وعلمائهم ورأى النصارى يسجدون لأساقفتهم فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد له فقال ما هذا يا معاذ فقال إني قدمت الشام فرأيت اليهود يسجدون لعلمائهم وأحبارهم ورأيت النصارى يسجدون لقسيسيهم ورهبانهم فقلت ما هذا قالوا تحية الأنبياء فقال صلى الله عليه وسلم كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها. النهاس بن قهم ضعيف من قبل حفظه، ولعل إقحام صهيب قبل معاذ في الإسناد من أوهامه!

* وفي المعجم الكبير مختصراً: حدثنا محمد بن صالح بن الوليد النرسي حدثنا محمد بن المثنى أبو موسى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن القاسم بن عوف (من أهل الكوفة من بني مرة بن همام) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها من حقه عليها ولا تجد امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها على قتب».

* وأخرج أحمد: حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي ظبيان عن معاذ بن جبل أنه لما رجع من اليمن قال يا رسول الله رأيت رجالا باليمن يسجد بعضهم لبعضهم أفلا نسجد لك؟! قال: «لو كنت آمرا بشرا يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها». وقال أحمد: حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش قال سمعت أبا ظبيان يحدث عن رجل من الأنصار عن معاذ بن جبل قال أقبل معاذ من اليمن فقال يا رسول الله إني رأيت رجالا فذكر معناه.

رجال ثقات أثبات، ولكن فيه انقطاع (رجل مبهم من الأنصار) بين أبي ظبيان وبين معاذ. أما ذكر اليمن فالأرجح أنه وهم، لأن أكثر الروايات وأصحها على أن معاذ قدم من الشام، ولأن السجود للبطارقة والأحبار لم يعرف من عوائد العرب، ولم ينقل عنهم، ولعل تأمير معاذ على اليمن تداخل في ذهن بعض الرواة.

* وفي المعجم الكبير: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي ظبيان عن معاذ أنه قدم من اليمن قال فقلت يا رسول الله إني قدمت من عند قوم يسجد بعضهم لبعض أفلا نفعل

ذلك لك قال لو كنت آمر بشرا أن يسجد لبشر لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن

* وجاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: الحارث بن عميرة بفتح العين الحارثي الزبيدي بفتح الزاي أسلم في عهد النبي، صلى الله عليه وسلم، وصحب معاذ بن جبل وقدم معه من اليمن بعد النبي، صلى الله عليه وسلم، وروى بن سعد ويعقوب بن شيبة من طريق: شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عنه أنه حضر وفاة معاذ بن جبل بطاعون عمواس زاد يعقوب في حديثه وكان قدم مع معاذ من اليمن فذكر حديثا طويلا، وروى شريك عن أبي خلف عن الحارث بن عميرة أنه سمع معاذا باليمن يقول سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة تسجد لزوجها» ذكره الحاكم أبو أحمد.

* وجاء في «**كنى البخاري**» في ترجمة أبي خلف: قال عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبي سمع أبا خلف عن الحارث بن عميرة الحارثي سمع معاذا باليمن قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «لو يصلح لأحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»، وذكره كذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل».

✻ فصل: حديث استئذان قيس بن سعد بن عبادة من النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أن يسجد له:

* جاء في سنن أبي داود: حدثنا عمرو بن عون أخبرنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن حصين عن الشعبي عن قيس بن سعد قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله أحق أن يسجد له قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك قال أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له قال قلت لا قال فلا تفعلوا لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق.

ـ شريك بن عبد الله القاضي، صدوق يخطيء كثيرا، لكن سماع إسحاق بن يوسف الأزرق منه قديم بواسط قبل تغير حفظه (وكذلك يزيد بن هارون وطبقتهم)، غير أنه يدلس تدليساً قبيحاً، فيدلس المنكرات عن الثقات.

ـ وحصين بن عبد الرحمن، أبو الهذيل السلمي الكوفي: ثقة تغير حفظه بالآخر، ولكن سماع شريك منه قديم. وقال الألباني: (صحيح دون جملة القبر).

* وفي سنن الدارمي: أخبرنا عمرو بن عون بمثله.

* وفي المستدرك على الصحيحين: حدثنا محمد بن صالح بن هانئ حدثنا الفضل بن محمد بن المسيب حدثنا عمرو بن عون حدثنا شريك عن حصين عن الشعبي عن قيس بن سعد رضي الله تعالى عنه قال: [أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يسجد له!]، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: (أني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يسجد لك)، قال: «أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟!»، قلت: (لا!)، قال: «فلا تفعلوا! لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل لله لهم عليهن من حق!»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. قلت: وكيف العمل في تدليس شريك؟!

* وأخرج الطبراني في «**المعجم الكبير**»: حدثنا علي بن عبد العزيز: حدثنا عمرو بن عون الواسطي: حدثنا إسحاق الأزرق: عن شريك: عن حصين: عن الشعبي: عن قيس بن سعد قال: [أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: (يا رسول الله! أنت أحق أن نسجد له؟!)، فقال: «لا تفعلوا! ولو أمرت بذلك لأمرت النساء ان يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من حقهم».

* وفي الآحاد والمثاني: حدثني إسماعيل بن هود أخبرنا إسحاق الأزرق أخبرنا شريك عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن قيس بن سعد بن عبادة أنه أتى الحيرة فوجدهم يسجدون لمرازبتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يسجدوا له فذكر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أني رأيت بالحيرة قوما يسجدون لمرازبتهم وأنت أحق يا رسول الله قال لا تفعلوا ولو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما جعل الله

عز وجل من حقهم عليهن.

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: أخبرنا محمد بن محمد بن محمش الزيادي: أنا أبو بكر محمد الحسين القطان: أخبرنا أحمد بن يوسف السلمي: أخبرنا عبد الرحمن بن أي بكر النخعي: حدثني أبي أخبرنا حصين بن عبد الرحمن السلمي عن عامر الشعبي عن قيس قال قدمت الحيرة فرأيت أهلها يسجدون لمرزبان لهم فقلت نحن كنا أحق أن نسجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمت عليه أخبرته بالذي رأيت قلت نحن كنا أحق أن نسجد لك فقال لا تفعلوا أرأيت لو مررت بقبري أكنت ساجدا قلت لا قال فلا تفعلوا فإني لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله من حقهم عليهن». وقال البيهقي: ورواه غيره عن شريك فقال عن قيس بن سعد.

عبد الرحمن بن أي بكر النخعي لم أعرفه، إلا أن يكون تصحيفا، فيكون:

- عبد الرحمن بن أي بكر المقرئ، أي أن المقرئ تصحفت إلى النخعي، وأبو بكر المقرئ هو أبو بكر بن عياش، ثقة صحيح الكتاب يروي عنه ولده عبد الرحمن، فتكون هذه متابعة لشريك عن حصينٌ، وهذا هو الأرجح والأقوى، أو:

- عبد الرحمن بن شريك النخعي، أي أن شريك تصحفت إلى أبي بكر، فيتكون هذه متابعة لإسحاق الأزرق عن شريك، وهي في هذه الحالة مهمة جداً لأن شريك صرح بالتحديث هنا.

✲ **فصل: حديث أبي هريرة «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**:

* أخرج الترمذي في «السنن»: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا النضر بن شميل أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**». قال وفي الباب عن معاذ بن جبل وسراقة بن مالك بن جعشم وعائشة وابن عباس وعبد الله بن أبي أوفى وطلق بن علي وأم سلمة وأنس وابن عمر! قال: أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وقال الألباني: حسن صحيح

- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة! وبقيته ثقات أثبات مجمع عليهم. فالحديث حسن قوي بذاته، وهو على شرط مسلم، الذي أخرج عدة أحاديث بعين هذا الإسناد، وهو قطعاً صحيح بشواهده ومتابعاته.

* سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى البزاز أخبرنا أحمد بن منصور المروزي حدثنا النضر بن شميل أنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت آمرا أحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله من حقه عليها

* وقد توبع محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، فقد جاء في المستدرك على الصحيحين: حدثنا علي بن حمشاذ العدل: حدثنا محمد بن المغيرة السكري: حدثنا القاسم بن الحكم العرني: حدثنا سليمان بن أبي سليمان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال:[جاءت امرأة إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقالت: (يا رسول الله، أنا فلانة بنت فلان!)، قال: «قد عرفتك، فما حاجتك؟!»، قالت: (حاجتي أن بن عمي فلان العابد!) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد عرفته»، قالت: (يخطبني، فأخبرني ما حق الزوج على الزوجة؟! فإن كان شيء أطيقه تزوجته، وإن لم أطقه لا أتزوج؟!)، قال: «من حق الزوج على الزوجة إن سأل دما وقيحا وصديدا فلحسته بلسانها ما أدت حقه؛ ولو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضله الله تعالى عليها»، قالت: (والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت في الدنيا)] وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ولكن قال الذهبي في التلخيص، بحق: (بل منكر، وسليمان هو اليمامي ضعفوه). فالحديث لا تقوم به حجة، ولكنه يصلح متابعة للفقرة: «**لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها إذا**

دخل عليها لما فضله الله تعالى عليها»، فزال كل شك في أن يكون محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي قد وهم، لا سيما مع ورود اللفظ من طرق أخرى صحاح عن أكثر من صحابي.

* وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن حمشاذ العدل به إلى آخره.

* وقال ابن عدي في (الكامل في ضعفاء الرجال): حدثنا أبو يعلى: حدثنا بشر بن الوليد: حدثنا سليمان بن داود اليمامي: عن يحيى بن أبي كثير به.

* وجاء في «تهذيب الكمال» في ترجمة نعيم بن حماد الخزاعي: وقال في حديثه عن رشدين بن سعد عن عقيل عن بن شهاب عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم: **«لو كان ينبغي لأحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**، وهذا بهذا الإسناد عن رشدين لم يروه غير نعيم. ورشدين بن سعد ضعيف، ونعيم بن حمَّاد كثير الخطأ والوهم.

والحديث، حديث أبي هريرة: **«لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**، صحيح على كل حال، وقد نسبه الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» على وجه الجزم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم عقَّب فقال: (فقرن حق الزوج على الزوجه بحق الله). أما زيادة: «**إن سأل دما وقيحا وصديدا فلحسته بلسانها ما أدت حقه**»، أو ما شابهها من الزيادات المقززة العفنة، فلا تجدها تأتيك إلا من أسانيد ساقطة منتنة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

✲ فصل: حديث عائشة عن سجود البعير له، صلى الله عليه وعلى آله وسلم:

* أخرج أحمد، قال: حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حماد قال عفان أخبرنا المعنى عن علي ابن زيد عن سعيد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بعير فسجد له فقال أصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن أحق أن نسجد لك فقال اعبدوا ربكم وأكرموا أخاكم ولو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض كان ينبغي لها أن تفعله»، ولكن علي بن زيد ابن جدعان ضعيف، يستأنس بحديثه، ولكن لا تقوم بحديثه حجة.

* وجاء هذا كذلك في سنن ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أن رجلا أمر امرأة أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أحمر لكان نولها أن تفعل.

✲ فصل: حديث أنس عن سجود البعير له، صلى الله عليه وعلى آله وسلم:

* قال أحمد: حدثنا حسين: حدثنا خلف بن خليفة: عن حفص عن عمه أنس بن مالك قال كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه وإن الجمل استصعب عليهم فمنعهم ظهره وإن الأنصار جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إنه كان لنا جمل نسني عليه وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره وقد عطش الزرع والنخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه قوموا فقاموا فدخل الحائط والجمل في ناحية فمشى النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فقالت الأنصار يا نبي الله إنه قد صار مثل الكلب الكلب وإنا نخاف عليك صولته فقال ليس علي منه بأس فلما نظر الجمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه فأخذ رسول الله صلى اللهم عليه وسلم بناصيته أذل ما كانت قط حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه يا رسول الله هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك فقال: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر؛ ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت

المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه».

خلف بن خليفة: صدوق اختلط بآخره. حفص بن أخي أنس بن مالك صدوق، وبقيته ثقات مشاهير، ولعل هذا الحديث دخل مع حديث أبي هريرة عند سليمان بن أبي سليمان اليمامي! وأما الفقرة الأخيرة: «والذي نفسي بيده ... إلخ»، فمنكرة جداً، ولعلها من اختلاط خلف.

* وفي السنن الكبرى: أخبرنا محمد بن معاوية بن مالج قال حدثنا خلف وهو ابن خليفة عن بعض بني أخي أنس بن مالك عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها».قلت: لقد أحسن الإمام النسائي في حذفه لتلك الزيادة المنكرة، فجزاه الله خيراً.

✻ فصل: حديث حديث سراقة بن مالك في السجود لغير الله:

* جاء في المعجم الكبير: حدثنا محمد بن الفضل السقطي وجعفر بن أحمد بن سنان الواسطي، قالا: حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي: حدثنا وهب بن جرير: حدثنا موسى بن علي عن أبيه عن سراقة بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**. هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع:

- سراقة بن مالك: صحابي، توفي سنة ٢٤هـ.
- علي بن رباح بن قصير اللخمي، أبو عبد الله: ثقة، من وسطى التابعين (الثالثة)، من رجال مسلم. (ت ١٢٤هـ) فكيف أخذ عن سراقة بن مالك؟!
- موسى بن علي بن رباح بن قصير اللخمي، أبو عبد الرحمن: صدوق ربما أخطأ، من رجال مسلم.
- وهب بن جرير بن حازم، أبو العباس الأزدي: ثقة، من رجال الشيخين!
- إبراهيم بن المستمر العروقي، أبو إسحاق الهذلي الناجي: صدوق يغرب، شيخ النسائي!
- جعفر بن أحمد بن سنان بن أسد: الحافظ الثقة بن الحافظ أبي جعفر القطان الواسطي، توفي في سنة سبع وثلاث مائة، كما جاء في تذكرة الحفاظ.
- محمد بن الفضل بن جابر بن شاذان، أبو جعفر السقطي: ثقة، كما جاء في تاريخ بغداد: كان ثقة، وذكره الدارقطني فقال صدوق، توفي في شهر رمضان سنة ثمان وثمانين ومائتين.

✻ فصل: حديث حديث زيد بن أرقم في السجود لغير الله:

* جاء في «الكامل في ضعفاء الرجال» خلال ترجمة صدقة بن عبد الله، أبو معاوية السمين الدمشقي، أحد الضعفاء: حدثنا أحمد بن هارون البرديجي: حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي: حدثنا عمرو بن أبي سلمة: حدثنا صدقة بن عبد الله: عن سعيد بن أبي عروبة: عن قتادة: عن القاسم الشيباني: عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله: صلى الله عليه وسلم: «**لو كنت آمرا لأحد ان يسجد لأحد لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها لما جعل الله له عليها من الحق فلا تمنع امرأة نفسها إذا دعاها زوجها ولو كانت على قتب**».

هذا يشبه أن يكون اختصاراً لحديث معاذ الذي ذكرناه أولاً، إلا أن حديث معاذ جاء من طريق عبد الله بن أبي أوفى، ومن طريق ابن أبي ليلى عن أبيه. فطريق زيد بن أرقم ربما كانت وهماً من صدقة، لأنه ضعيف. وقد تكون محفوظة عن زيد بن أرقم حفظها، كما حفظها غيره، إما من حديث معاذ، أو من قصة قيس بن سعد بن عبادة، أو من قصة البعير، أو في مناسبة أخرى. ثم وجدنا هذه الطريق منسوبة (تعليقاً) في **«العلل الواردة في الأحاديث النبوية»**

إلى مؤمل بن إسماعيل (وهو صدوق سيء الحفظ) عن حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم عن زيد بن أرقم عن معاذ، فجعله من رواية زيد بن أرقم عن معاذ ولم يتابع على هذه الرواية عن حماد بن زيد. كما روى هذا الحديث قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد بن أرقم، حدث به عن قتادة كل من: سعيد بن أبي عروبة (وهي طريق صدقة السمين أعلاه)، والحجاج بن الحجاج.

✻ فصل: حديث جابر بن عبد الله في السجود لغير الله:

* جاء في «الكامل في ضعفاء الرجال» في ترجمةعبد الرحمن بن هانئ، أبو نعيم النخعي كوفي: حدثنا محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم: حدثنا بنان بن سليمان الدقاق: حدثنا عبد الرحمن بن هانئ النخعي: حدثنا سفيان الثوري والعرزمي كلاهما أخبرنيه عن أبي الزبير عن جابر أن بعيرا سجد للنبي، صلى الله عليه وسلم: «فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما له عليها من الحق»، قال ابن عدي: (وهذا أيضا لا يرويه عن الثوري غير عبد الرحمن بن هانئ وحمل أيضا حديث العرزمي، وهو ضعيف، على حديث الثوري، والعرزمي يحتمل!)

✻ فصل: حديث بريدة في السجود لغير الله:

* أخرج الدارمي: أخبرنا محمد بن يزيد الحزامي: حدثنا حبان بن علي: عن صالح بن حيان: عن ابن بريدة عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا رسول الله، ائذن لي فلأسجد لك؟!)، قال: «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة تسجد لزوجها».

* قال الحاكم في «المستدرك على الصحيحين»: حدثني محمد بن صالح بن هانئ: حدثنا السري بن خزيمة: حدثنا عبد العزيز بن الخطاب: حدثنا حبان بن علي: عن صالح بن حبان: عن عبد الله بن بريدة عن أبيه: [أن رجلا أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله، علمني شيئا أزداد به يقينا؟!)، قال: فقال: «أدع تلك الشجرة!»، فدعا بها فجاءت حتى سلمت على النبي، صلى الله عليه وسلم، ثم قال لها: «أرجعي!»، فرجعت، قال: ثم أذن له: فقبل رأسه ورجليه، وقال: «لو كنت آمر أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها!»]. وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: بل واه. قلت: لقد أحسن الذهبي فحبان بن علي، وصالح بن حيان كلاهما ضعيف بمفرده، فكيف إذا اجتمعا؟!

✻ فصل: حديث غيلان بن سلمة الثقفي في السجود لغير الله:

* جاء في الطبراني الكبير: حدثنا أحمد بن زهير التستري حدثني محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى صاعقة حدثنا معلى بن منصور حدثنا شبيب بن شيبة عن بشر بن عاصم الثقفي عن غيلان بن سلمة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفره فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.

ـ بشر بن عاصم بن سفيان الثقفي: ثقة.

ـ شبيب بن شيبة بن عبد الله، أبو معمر المنقري التميمي: صدوق يهم في الحديث.

ـ معلى بن منصور، أبو يعلى الرازي: ثقة، من رجال مسلم.

ـ محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير (أبو يحيى العدوي البزار، الملقب: صاعقة): ثقة حافظ، شيخ البخاري.

ـ أحمد بن زهير التستري، هو أبو جعفر أحمد بن يحيى بن زهير التستري: إمام علامة حافظ حجة زاهد، له ترجمة حسنة في تذكرة الحفاظ.

فرجال الإسناد ثقت أثبات، رجال الصحيح، ما عدا شبيب بن شيبة وحديثه حسن قوي، إلا أن سماع بشر بن عاصم الثقفي (ت ١٢٤ه) من غيلان بن سلمة الثقفي (توفي في خلافة عمر، أي قبل ٢٤هـ) متعذر. فالإسناد منقطع.

* فصل: الله ﴿لم يلد ولم يولد﴾

* جاء في «**ضعفاء العقيلي**»: [حدثنا أحمد بن داود حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو سعد الصغاني قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي عالية عن أبي، رضي الله تعالى عنه، أن المشركين قالوا للنبي، صلى الله عليه وسلم: (انسب لنا ربك!)، فنزلت قل هو الله أحد]

* وجاء في «**التاريخ الكبير**» أثناء ترجمة (محمد بن ميسر أبو سعد الصغاني الضرير): [قال (أي محمد بن ميسر) حدثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية عن أبي قالوا للنبي، صلى الله عليه وسلم: (انسب لنا ربك!)، فنزلت قل هو الله أحد]

* وهو في «**التاريخ الصغير (الأوسط)**»: [وروى أبو سعد هذا عن أبى جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب قال: (المشركون للنبي، صلى الله عليه وسلم: (**أنسب لنا ربك!**)، فنزلت قل هو الله أحد)، أو كما قال]، ثم عقب الإمام البخاري: (فاستغربناه حتى وجدناه عن أبى جعفر عن النبي، صلى الله عليه وسلم، مرسلاً)

* وجاء في «**ضعفاء العقيلي**»: [حدثناه محمد بن إسماعيل قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن بن العالية نحوه]، يعني مرسلاً، ثم عقب العقيلي قائلاً: (وهذا أولى!)

* وفي «**التاريخ الكبير**» قال البخاري: [وقال عمار حدثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل]، هكذا من غير ذكر أبي العالية، ولا أبي بن كعب!

* وفي «**تاريخ بغداد**»: [أخبرني أبو الحسين أحمد بن عمر بن على القاضى بدرزيجان حدثنا أحمد بن أبى طالب الكاتب حدثنا محمد بن جرير الطبري حدثني أحمد بن منيع المروروزى حدثنا أبو سعد الصاغاني حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب قال قال المشركون للنبي، صلى الله عليه وسلم: (انسب لنا ربك!)، فانزل الله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد قال الصمد الذي لم يلد ولم يولد (لأنه ليس شيء يولد الا وسيموت وان الله تعالى لا يموت ولا يورث) ولم يكن له كفوا أحد لم يكن له شبه ولا عدل وليس كمثله شيء]، وعقَّب الخطيب قائلاً: (رواه عبد الله بن أبى جعفر الرازي عن أبيه عن الربيع عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر في إسناده أبيا ولا أبا العالية)

قلت: فالإسناد صحيح، لا شك في صحته، مرسلاً، ولكن في وصله بواسطة أبي بن كعب نظر بسبب أبي سعد محمد بن ميسر الصغاني الجعفي البلخي، ويقال له محمد بن أبي زكريا. وأبو سعد هذا فيه اختلاف شديد، وأكثر ما قيل فيه لمذهبه فقد كان مرجئاً جهمياً، فقال يحيى بن معين: (شيطان من الشياطين)، وقال: (جهمي خبيث عدو الله!)، وتركه النسائي، وأكثر من تركه إنما هو للمذهب فيما يظهر.

ولكن جاء في «**ضعفاء العقيلي**»: [قال البخاري: (محمد بن ميسر أبو سعد فيه اضطراب)]، وقال أبو حاتم بن حبان: (مضطرب الحديث كان ممن يقلب الأسانيد لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات فيكون حديثه كالمتآنس به دون المحتج بما يرويه)، وتابعه الحافظ فقال ملخصاً: (ضعيف ورمي بالإرجاء من التاسعة).

وقبله أحمد وروى عنه نحو عشرة من الأحاديث، ووصفه بالصدق، وكذلك قال أبو زرعة الرازي: (كان مرجئا، ولم يكن يكذب)، وقال ابن سعد ف «**الطبقات الكبرى**»: (أبو سعيد الصاغاني، وكان ثقة واسمه محمد بن ميسر وكان مكفوفا)

وروى عنه الأكابر مثل: محمد بن عيسى بن الطباع، وأبو بكر بن أبى شيبة، وأحمد بن منيع، وعلي بن المديني، وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، وأبو كريب محمد بن العلاء، وأبو بكر المقدمي، وغيرهم من العراقيين، وحتى يحيى بن معين كتب عنه كثيراً. وذكره أبو حاتم الرازي ولم يعدل أو يجرح،

فالحق أن الرجل صادق أمين، إلا أنه كان ضريراً، يعتمد على ذاكرته، وكان كثير الحديث جداً، فلا عجب أن يقع له

بعض الاضطراب، لا سيما أنه لم يكن بالحافظ المتقن، فلا تقوم به إذاً حجة، إذا انفرد.

والطرق الأخرى تبين أن بعض الرواة ربما قد أسقط أبا العالية منه، وبعضهم أثبته، مما يجعل الاحتمال كبيراً أن الرواة تارة كانوا يصلون، وتارة كانوا يرسلون، أو حتى يعضلون، فالزعم بأنه كان في الأصل مرسلاً فوصله أبو سعد ليس بالمقنع، بل الأرجح أنه في الأصل موصول، وحصل الإرسال من غير أبي سعد، وذلك للمتابعة المستقلة التالية:

* التي جاتء في «**شعب الإيمان**»، (ج: ٢ ص: ٥٠٨): [أخبرنا أبو الحسن علي بن عبدالله البيهقي حدثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي حدثنا أبو جعفر الحضرمي حدثنا شريح بن يونس حدثنا إسماعيل بن مجالد عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال قالوا يا رسول الله أنسب لنا ربك فنزل قل هو الله أحد إلى آخرها]

* ولما جاء في «**تفسير القرطبي**»، (ج: ٢ ص: ١٩٠): [قوله تعالى وإلهكم إله واحد لما حذر تعالى من كتمان الحق بين أن أول ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانه أمر التوحيد ووصل ذلك بذكر البرهان وعلم طريق النظر وهو الفكر في عجائب الصنع ليعلم أنه لابد له من فاعل لا يشبهه شئ. قال ابن عباس رضي الله عنه قالت كفار قريش: (يا محمد أنسب لنا ربك!)، فأنزل الله تعالى الإخلاص]

فلعل الحديث يصح بمجموع هاتين الطريقين المستقلتين، وما ذكره المفسرون منسوباً لابن عباس، لا سيما أون متنه في غاية النظافة والمطابقة للواقع التاريخي، والله أعلم وأحكم.

تابع: دراسات حديثية

* فصل: الأحاديث المتعلقة بسقوط ولاية الفاسق

* **الحديث الأول: عن عبدالله بن مسعود** أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة، ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل؟ **لا طاعة لمن عصى الله**»، رواه ابن ماجه ـ واللفظ السابق له ـ وأحمد.

أما لفظ أحمد فهو: «إنه سيلى أمركم من بعدى رجال يطفؤون السنة، ويحدثون البدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها»، قال ابن مسعود: يا رسول الله! كيف بي اذا أدركتهم؟ قال: «**ليس ـ يا ابن أم عبد ـ طاعة لمن عصى الله**»، قالها ثلاث مرات، قال عبد الله بن أحمد: وسمعت أنا من محمد بن الصباح مثله، وعنه ابن عساكر، والطبراني. هذا لفظ أحمد بالتمام والكمال، وقد صححه الشيخ أحمد شاكر. ومن طريق محمد بن الصباح أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» و«دلائل النبوة».

وإسناد الإمام أحمد هو: حدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكريا عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال:..... إلى آخر الحديث.

ـ محمد بن الصباح الدولابي، ابو جعفر البغدادي، ثقة ثبت حافظ، مجمع على وثاقته، وثقه أحمد وابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة وغيرهم. قال عنه في «التقريب»: (ثقة حافظ).

ـ إسماعيل بن زكريا بن مُرَّة الخُلْقَاني الأسدي، صدوق، قال عنه أحمد ثقة، ومرة قال: ما كان به بأس، وقال مرة أخرى: حديثه مقارب، وقال النسائي: أرجو أن لا يكون به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في «الكاشف»: (صدوق)، واختلف فيه ابن معين فقواه مرة، وضعفه مرة أخرى. ولخص الحافظ حاله في «التقريب»: (صدوق، يخطىء قليلاً).

ـ عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال عنه في «التقريب»: (صدوق)، وهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة.

ـ القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، قال عنه في التقريب: (ثقة عابد).

ـ عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي قال عنه في «التقريب»: (ثقة .... قد سمع من أبيه، ولكن شيء يسير). وسماعه من أبيه ثابت بشهادة الأئمة من أمثال سفيان الثوري، وابن معين، والبخاري، وأبي حاتم، وقد نص البخاري على سماعه لهذا الحديث عن «**تأخير الصلاة**» في تاريخيه «**الكبير**»، و«**الأوسط**»، وكذلك ابن حجر في «**التهذيب**». فالإسناد بهذا جيد حسن بذاته، للكلام اليسير في إسماعيل بن زكريا بن مُرَّة الخلقاني.

ولكن إسماعيل بن زكريا بن مُرَّة الخلقاني لم ينفرد به، بل تابعه، كما سيأتي، جماعة منهم: داود بن عبد الرحمن العطار وهو ثقة، ويحي بن سليم القرشي وهو صدوق سيء الحفظ، إلا أنه متقن في حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم، وهذا هو الحال هنا، وإسماعيل بن عياش وهو صدوق في حديثه عن أهل بلده، وهم الشاميون، ولكنه مخلط في غيرهم، وهذه للأسف منها، إلا أنه لم يخلط ها هنا كما هو بيِّن، ونحن نحتاجه فقط متابعة ثالثة، لا غير.

فالحديث حسن صحيح، بطرقه، وشواهده، ومتابعاته، صالح قطعاً للاحتجاج، والله أعلم.

أما ما قاله البوصيري في «**الزوائد**» عن إسناد ابن ماجه: (هذا إسناد رجاله ثقات، ولكن عبد الرحمن بن مسعود اختلط بآخره، فاستحق الترك)، فكلام البوصيري هنا غير صحيح لأن الراوي في هذا السند هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، والذي عناه البوصيري هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي وهو من تلاميذ القاسم بن عبد الرحمن هذا، لا من شيوخه، كما هو حال راوينا عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي. وراوينا هذا ذكره ابن حبان في الثقات أما الآخر فقد ترجم له في المجروحين.

وحتى لو سلَّمنا جدلاً بأن كلام البوصيري صحيح، وهو ليس كذلك بيقين، فهو خال من التفصيل، حيث أن هذا

الحديث مما روى ابنه «القاسم» عنه قبل الاختلاط، قال ابن حجر في حق عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي: (ويصحح له ما روى عنه القاسم ...). فأياً من كان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فالحديث عنه صحيح، على كل حال!

اما لفظ الطبراني في الكبير: «سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ويحدثون البدع، قال فكيف أصنع إن ادركتهم؟ قال: تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ **لا طاعة لمن عصى الله**» وأخرجه كذلك البيهقي بلفظ مماثل.

وإسناد الطبراني هو: حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار عن ابن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال:......

ـ محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ، ابو عبد الله، امام ثقة ثبت.

ـ إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي المكي الشافعي، من رهط الإمام الشافعي، ثقة، وثقه النسائي والدارقطني، وقال ابو حاتم: صدوق.

ـ داود بن عبد الرحمن العطار، قال عنه في «التقريب»: ثقة.

وقد أخرجه الإمام ابن ماجه قال: حدثنا سويد بن سعيد حدثنا يحي بن سليم (ح) وحدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش قالا: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم.......بنحوه.

ـ سويد بن سعيد، شيخ للإمام مسلم، أخرج له أكثر من خمسين حديثاً،في صحيحه صدوق في نفسه، عمي فصار يتلقن ما ليس في حديثه.

ـ يحي بن سليم القرشي: وثقه يحيي بن معين وابن سعد، وقال أحمد: (كان قد اتقن حديث ابن خثيم)، ولكن الحافظ قال في «**التقريب**»: (صدوق، سيئ الحفظ). قلت: ولكنه متقن في حديث ابن خثيم، كما قال الإمام أحمد رحمه الله، وهذا هو المهم ها هنا، ونحن لا نعتمد عليه بمفرده، بل نحتاج فقط لمتابعته، وقد أخرج له الإمامان البخاري ومسلم في «**الصحيح**» في المتابعات!

ـ هشام بن عمار، من مشايخ البخاري، أخرج له في الصحيح: صدوق، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح!

ـ إسماعيل بن عياش، قال عنه في «**التقريب**»: (صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم)، وروايته هنا عن المكيين فيكون فيها احتمال الضعف والتخليط، ولكن تابعه يحيى بن سليم في الإسناد الأول السابق، فاندفع احتمال التخليط.

وبقية رجال السند سبق الكلام عنهم، فالحديث بهذا حسن صحيح صالح للاحتجاج إن شاء الله، والله أعلم.

فالحديث، حديث عبد الله بن مسعود، صحيح لا ريب بمجموع هذه الطرق. وقد قال الألباني في السلسلة الصحيحة: إسناده جيد على شرط مسلم، فالحديث قد صححه العلامة أحمد شاكر، والألباني.

وقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام في حديث عبد الله بن مسعود هذا: «**لا طاعة لمن عصى الله**» قطعي الدلالة في سقوط طاعة «**من عصى الله**».

* **الحديث الثاني: عن عبادة بن الصامت** عنه، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، مرفوعاً: «إنه سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، **فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل**، فلا تعتلوا بربكم» أخرجه أحمد، واللفظ له، والطبراني، والحاكم، وابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد، وأبو بكر البزار، والعقيلي، والشاشي.

قال الإمام أحمد: حدثنا الحكم بن نافع أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، حدثنا إسماعيل بن عبيد الأنصاري، فذكر الحديث مطولاً، وذكر عبادة في آخره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقوله.

ـ الحكم بن نافع، أبو اليمان البهراني، من مشايخ أحمد وأئمة الحديث، قال عنه في «التقريب»: (ثقة ثبت).

ـ إسماعيل بن عياش، قال عنه في «التقريب»: (صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم)، وروايته هنا عن المكيين فيكون فيها احتمال الضعف والتخليط، ولكن تابعه يحيى بن سليم في رواية عبد الله بن أحمد، ورواية الحافظ الشاشي، فاندفع احتمال التخليط.

وإليك هذه المتابعات، أما الأولى فهي: قال الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند: حدثنا سويد بن سعيد الهروي، حدثنا **يحي بن سليم**، عن ابن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبي عبيد بن رفاعة، عن عبادة بن الصامت بنحوه.

والمتابعة الثانية: قال الإمام الحافظ الشاشي في مسنده: حدثنا محمد بن اسحاق الصغاني، حدثنا محمد بن عباد، حدثنا **يحيى بن سليم**..... إلى آخر الحديث.

ـ محمد بن اسحاق الصغاني: ثقة ثبت،

ـ محمد بن عباد هو بن الزبرقان المكي: قال يحيى بن معين لا بأس به، وقال عنه في «التقريب»: (صدوق، يهم).

ـ يحي بن سليم القرشي: وثقه يحيي بن معين وابن سعد، وقال أحمد: (كان قد اتقن حديث ابن خثيم)، ولكن الحافظ قال في «التقريب»: (صدوق، سيئ الحفظ). قلت: ولكنه متقن في حديث ابن خثيم، كما قال الإمام أحمد رحمه الله، وهذا هو المهم هاهنا، ونحن لا نعتمد عليه بمفرده، بل نحتاج فقط لمتابعته، وقد أخرج له الإمامان البخاري ومسلم في «الصحيح» في المتابعات!

ـ عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال عنه في «التقريب»: (صدوق)، وقد سبق الكلام عنه.

ـ إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، قال عنه في «التقريب»: (مقبول).

ـ عبيد بن رفاعة: ثقة، ووثقه العجلي وابن حبان.

وقد توبع كل من إسماعيل بن عياش، ويحيى بن سليم القرشي فانتفى أدنى احتمال للتخليط، أو سوء الحفظ. ومن تلك المتابعات ما أخرجه الإمام الحافظ البزار في مسنده قال: حدثنا خالد بن يوسف قال حدثني أبي عن عبدالله عثمان بن خثيم ....الى آخره. خالد بن يوسف بن خالد السمتي ضعفه الذهبي في الميزان وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن ابيه. أما ابوه فضعيف جداً، وقال الذهبي: (هالك).

ثم أن هناك متابعات أخرى من غير طريق ابن خثيم، قال الإمام الحاكم: أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى العدل، حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا المعافى بن سليمان الحراني، حدثنا زهير بن معاوية «ح» وأخبرني أبو عون محمد بن ماهان الخزاز بمكة، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي، كلاهما عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن عبادة بن الصامت.... فذكر الحديث.

ـ وإليك نص متابعة مسلم بن خالد الزنجي التي أشار إليها الإمام الحاكم كذلك في «**المستدرك على الصحيحين**»: [فأخبرناه أبو عون محمد بن ماهان الخزار بمكة حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن عبادة بن الصامت قام قائما في وسط دار أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضي الله تعالى عنه، فقال: (إني سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، محمداً، أبا القاسم، يقول: «سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله فلا تعتبوا أنفسكم»، فوالذي نفسي بيده: أن معاوية من أولئك!)، فما راجعه عثمان حرفاً]، وقال الحاكم: (وقد روي هذا الحديث بإسناد صحيح على شرط الشيخين في ورود عبادة بن الصامت على عثمان بن عفان متظلما بمتن مختصر)، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

ـ عبد الله بن محمد بن موسى العدل الكعبي النيسابوري، قال عنه الحاكم: محدث كثير الرحلة والسماع، صحيح السماع، قال الذهبي: (المحدث العالم الصادق).

ـ علي بن الحسين بن الجنيد، إمام ثقة ثبت، وثقه ابن أبي حاتم، وقال عنه الذهبي: الإمام الحافظ الحجة!

ـ المعافى بن سليمان الجزري الرسعني الحراني: قال عنه في «التقريب»: (صدوق).

ـ زهير بن معاوية بن خديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، إمام من أئمة الحديث مشهور، قال عنه في «التقريب»: (ثقة ثبت، إلا أن سماعه من ابي اسحاق باَخرة). وكفاك بهذا الإسناد قوة إلى إسماعيل بن عبيد بن رفاعة !!

أما الطريق الأخرى فإليك دراستها:

ـ أبو عون محمد بن ماهان الخزاز من شيوخ الحاكم.

ـ علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن البغوي. قال عنه الدارقطني: ثقة مأمون، وقال ابن ابي حاتم: كان صدوقاً، وقال عنه الذهبي: الإمام الحافظ الصدوق!

ـ سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، أبو عثمان المروزي، الإمام الشهير، صاحب التصانيف، قال عنه في «التقريب»: (ثقة مصنف)، وقال أبو حاتم: ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف.

ـ مسلم بن خالد الزنجي، قال عنه في «التقريب»: (فقيه، صدوق، كثير الأوهام).

وهذه الطرق تبرهن على أن عبد الله بن عثمان بن خثيم لم يضطرب في الإسناد، كما قد يتوهمه بعضهم، بل هو روى حديثين مختلفين: حديث عبد الله بن مسعود من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود، والحديث الثاني: حديث عبادة بن الصامت من طريق إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبي عبيد بن رفاعة، عن عبادة بن الصامت، رضي الله عنه.

نعم: تبقى مشكلة أن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة يحتاج إلى متابعة، لأن الحافظ قال عنه: (مقبول)، يعني إذا توبع، وإلا فضعيف. والظاهر أنه أحسن حالاً من ذلك بكثير، فقد ترجم له البخاري، ووثقه ابن حبان وروى عنه عدد من الثقات: عبد الله بن عثمان بن خثيم، وزهير بن معاوية، ومسلم بن خالد الزنجي، فهو معروف، وإن كان مقلاً، وأحاديثه متونها حسان نظيفة، وقد صحح له الحاكم عدة أحاديث، ووافقه الذهبي على ذلك.

ومع ذلك فقد توبع على هذا الحديث بمتن مقارب، فالقصة ثابتة لا شك في ثبوتها، والاختلاف في الألفاظ أمر طبيعي لتفاوت حفظ الرواة واهتماماتهم.

وأما الطرق الأخرى للحديث، حديث عبادة بن الصامت، فمنها:

ـ ما أخرجه الإمام الحاكم في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا حمزة بن العباس العقبي ببغداد حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي حدثنا محمد بن كثير المصيصي حدثنا عبد الله بن واقد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر عن عبادة بن الصامت أنه دخل على عثمان بن عفان، رضي الله تعالى عنه، فقال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**سيليكم أمراء بعدي يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فمن أدرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله**»]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه زهير بن معاوية ومسلم بن خالد الزنجي عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بزيادات فيه)، وقال الذهبي في التلخيص: (تفرد به عبدالله بن واقد وهو ضعيف)

ـ عبد الله بن واقد هو ابن الحارث بن عبد الله الحنفي، أبو رجاء الهروي. قال عنه ابن حجر في «التقريب»: (ثقة، موصوف بخصال من الخير).

ـ حمزة بن العباس العقبي، هو أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس العقبي. قال الخطيب: ثقة. وقال الذهبي: كان موثقاً.

ـ إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثقة ثبت.

ـ محمد بن كثير الصنعاني المصيصي، قال عنه في «**التقريب**»: (صدوق كثير الغلط).

ـ أبو الزبير، محمد بن مسلم بن تدرس المكي، قال عنه في التقريب: صدوق إلا أنه يدلس، ولم يصرح بالسماع من جابر رضى الله عنه ها هنا.

وبقية الإسناد سبق الكلام عنهم فيما مضى. أما اعتراض الذهبي علي عبد الله بن واقد فهو غريب! ولعله خلط بينه وبين عبد الله بن واقد الخراساني، أبي قتادة، الذي قال عنه ابن حجر في التقريب: متروك، وكان الإمام أحمد يثني

عليه، ويعتذر له، ويقول لعله كبر واختلط، كما كان يدلس.

أما عبد الله بن واقد المذكور في الإسناد فهو أبو رجاء الهروي الذي كان عبد الله بن عثمان بن خثيم من شيوخه، ومحمد بن كثير المصيصي من تلاميذه كما جاء في الإسناد أعلاه، كما أنه لم يتفرد به كما هو ظاهر من هذا البحث.

والجدير بالذكر أن الإمام الذهبي كان قد كتب تعليقاته على المستدرك في بداية طلبه للعلم كما هو معروف، لذلك نجده كثيراً ما يحكم على رجال الحاكم في تلخيصه على المستدرك بكلام يخالف فيه ما ترجم لهؤلاء الرجال في كتابه الميزان، الذي كتبه بعد كمال نضجه، وظهر فيه طول باعه، رحمه الله، في هذا العلم، ورسوخ قدمه فيه، وفي هذه بالذات لا بد من عذره لأنه تبع العقيلي، وربما غيره، ممن ارتكب نفس الغلطة.

فليس في الإسناد السابق ما يضر إلا عنعنة ابي الزبير، وقد تحمَّلها الإمام مسلم في بضع مائة من الأحاديث في صحيحه! والحق أن أبا الزبير المكي قد سمع عامة حديثه، إلا عدداً قليلاً، من جابر، وأقسم على ذلك بجوار الكعبة، لذلك فالأولى حمل عنعنته على الاتصال والسماع ما لم يرد سبب موجب لذلك، من مخالفة ثقة أو نكارة متن أو غير ذلك!

قال العقيلي في الضعفاء الكبير: [حدثنا محمد بن أحمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا عبد الله بن واقد عن أبي الزبير عن جابر قال: قام عبادة بن الصامت، فذكر نحو الحديث السابق.]

ـ محمد بن أحمد بن الوليد، ثقة، وثقه الدارقطني، وقال عنه النسائي، مقصراً في حقه: صالح! وقال الذهبي: الإمام الثبت.

وبقية رجال الإسناد سبق الكلام عنهم، وليس في هذا الإسناد كذلك ما يضر إلا عنعنة ابي الزبير، وكذلك سقوط الواسطة بين عبد الله بن واقد وبين أبي الزبير وهو عبد الله بن عثمان بن خثيم كما ورد في الأسانيد السابقة، والراجح أن هذا الغلط من أغلاط النساخ، لأن طريق الحاكم متصلة، ليس فيه سقط.

وأخرج الإمام ابن ابي شيبة من طريق أخري مستقلة عن سابقاتها، في مصنفه: حدثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال قال: حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن الأعشى بن عبد الرحمن بن مكمل، عن أزهر بن عبد الله قال: أقبل عبادة بن الصامت حاجاً من الشام فقدم المدينة فأتى عثمان بن عفان فقال: يا عثمان! ألا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟! قال: بلى، قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ستكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، **فليس لأولئك عليكم طاعة**».

ومن طريق خالد بن مخلد أخرجه كذلك البخاري في التاريخ الكبير، وأخرجه الحاكم في مستدركه: قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا خالد بن مخلد......الخ

ـ خالد بن مخلد، قال عنه في «التقريب»: (صدوق يتشيع وله أفراد).

ـ سلميان بن بلال القرشي، قال عنه في «التقريب»: (ثقة).

ـ شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي، قال عنه في «التقريب»: (صدوق يخطئ).

ـ الأعشى بن عبد الرحمن بن مكمل المدني، له ترجمة في الجرح والتعديل، وذكره ابن حبان في الثقات.

ـ أزهر بن عبد الله، قال عنه أبو حاتم: لا أدري من هو! ذكره ابن حبان من الثقات. وأخشى أن يكون: أزهر بن عبد الله بن جميع الحرازي، وهو من صغار التابعين، قال عنه الحافظ: صدوق، اتهم بالنصب، فيكون الإسناد منقطعاً، لأن أزهر هذا لم يدرك عثمان. فإن كان غيره فهو مستور فيه جهالة، وإن وثقه ابن حبان.

فهذا الإسناد مقبول في الجملة في المتابعات والشواهد،

ـ وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «سيكون أمراء من بعدى يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، **فليس أولئك عليكم بأئمة**»، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني، وفيه الأعشى بن عبدالرحمن ولم اعرفه، وبقية رجاله ثقات). قلت: الأعشى بن عبدالرحمن بن مكمل سبق الكلام عنه، وقد ثقه ابن حبان، فإن صح كلام الهيثمي عن بقية رجال الإسناد، مع السلامة من الانقطاع، يكون الحديث بذلك صحيح على شرطه، أي على شرط

بن حبان. أما المتن فهو مستقيم تشهد له نصوص الكتاب والسنة وبقية أحاديث هذا الباب.

فالحديث، حديث عبادة، حسن صحيح، قطعاً، بشواهده ومتابعاته. وقد صححه الالبانى في صحيح الجامع الصغير، وكذلك في سلسلة الاحاديث الصحيحة.

وقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام في حديث عبادة بن الصامت هذا: **«لا طاعة لمن عصى الله عز وجل»** قطعي الدلالة كذلك في سقوط طاعة «**من عصى الله**»، أي سقوط ولاية الفاسق، وتحريم طاعته.

وكذل لفظة: «**فليس أولئك عليكم بأئمة**»، قطعية الدلالة كذلك على بطلان إمامة الفاسق، بل هي أظهر وأبين في الدلالة على ذلك من الألفاظ السابقة!

* وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا عبدالصمد، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحي بن أبي كثير، قال عمرو بن زنيب العنبري: أن أنس بن مالك حدثه أن معاذ بن جبل قال: يا رسول الله أرأيت ان كان علينا أمراء: لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل**» وبهذا الإسناد أخرجه أبو يعلى في مسنده.

ـ عبد الصمد بن عبد الوارث، وثقه ابن حبان، وابن سعد، والحاكم، قال ابوحاتم: صدوق صالح الحديث، وقال عنه في التقريب: (صدوق)، وهو ثبت في شعبة.

ـ حرب بن شداد اليشكري، قال عنه أحمد ثبت في كل المشايخ، قال عنه صاحب «التقريب»: (ثقة). وقد قصر في هذا فهو أقرب أن يكون ثقة ثبت!

ـ يحي بن أبي كثير: إمام مجمع على توثيقه من الأئمة، قال عنه صاحب «التقريب»: (ثقة ثبت)، ولكنه يدلس ويرسل، وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، أي من الذين يقبل حديثهم سواء صرحوا بالسماع أو رووا بالعنعنة ونحوها، ومع ذلك فقد **صرح بالسماع** في رواية أبي يعلى.

ـ عمرو بن زُنَيب (ويقال: بن بلال) العنبري، ترجمه البخاري في الكبير ولم يورد فيه لا جرحا ولا تعديلا، كعادته مع الكثير من الثقات، ولكنه أثبت سماعه من أنس بن مالك. وقال ابن أبي حاتم في «**الجرح والتعديل**»: واختلفوا فيه، سمعت أبي يقول ذلك. وقد روى عنه أكثر من واحد، فارتفعت عنه الجهالة، ووثقه ابن حبان ولم ينفرد بذلك، فقد وثقه غيره، كما ذكر ابن أبي حاتم، ولم تنسب إليه مناكير البته، فهو صحيح الحديث على شرط ابن حبان، والحق أنه: صدوق، صحيح الحديث.

وأخرجه البخاري في «**التاريخ الكبير**» من طريق ابن منصور، وحجاج، أخبرنا عبدالصمد، بهذا الإسناد.

فالحديث بهذا الإسناد لا بأس به، وهو صحيح على شرط ابن حبان، ومتنه نظيف مستقيم، فهو قطعاً حسن بذاته، وهو صحيح، تقوم به الحجة، بشواهده، ومتابعاته، وقد صححه الألباني في «**صحيح الجامع الصغير**».

وقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام في حديث أنس بن مالك هذا: **«لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل»** قطعي الدلالة كذلك في سقوط طاعة «**من لم يطع الله**» أي سقوط ولاية الفاسق، وحرمة طاعته.

* وعن ابى عُتْبَة ـ وقيل أبي عِنَبة ـ الخولاني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا تحرجوا أمتي، (قالها ثلاث مرات)! اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به **فأنهم منه في حل**».

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد قال: أخبرني أبو القاسم الأزهري حدثنا عثمان بن علي بن الحسن العتكي الخطيب الأنطاكي، حدثنا عثمان بن عبد الله بن عثمان الفرائضي، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الكزبراني الحراني، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود، حدثنا إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني عن أبيه عن أبي عنبة الخولاني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:....الخ الحديث.

ـ ابو القاسم الأزهري عبيد الله بن أحمد بن عثمان البغدادي. قال عنه الخطيب في تاريخ بغداد: كان أحد المكثرين

من الحديث كتابة وسماعاً، ومن المعنيين به، والجامعين له، مع صدق وأمانة، وصحة واستقامة. وقال الذهبي في السير: المحدث الحجة ... وكان من بحور الرواية.

ـ عثمان بن علي بن الحسن العتكي الخطيب الأنطاكي، لم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

ـ عثمان بن عبد الله بن عثمان الفرائضي، لم نجد له ترجمة.

ـ أحمد بن عبد الرحمن الكزبراني الحراني، قال عنه الخطيب: ماعلمت من حاله إلا خير. وذكره ابن حبان في الثقات.

ـ محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني. قال عن في «التقريب»: (صدوق).

ـ إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني الحمصي، شيخ، لم يذكر فيه جرح ولا تعديل، وترجم له البخاري ولم يورد فيه ـ كعادته مع الكثير من الثقات ـ جرحا ولا تعديلا، وكذلك أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

ـ محمد بن زياد الألهاني، قال عنه في التقريب: ثقة. وقد وثقه أحمد، وابن معين، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

وأخرجه الهيثمى في زوائده وقال: فيه إبراهيم بن محمد بن زياد ولم اعرفه، وبقية رجاله ثقات٠والظاهر أن الهيثمي قصد الحديث التالي:

* كما هو في «**مسند الشاميين**»: [حدثنا أبو عقيل أنس بن سليم الخولاني قال حدثنا عمرو بن هشام الحراني حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود عن إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني عن أبيه عن أبي عنبة الخولاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تحرجوا أمتي!**»، ثلاث مرات، «**اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به، (أو آمرهم)، فإنهم منه في حل!**»]

فالإسناد إذاً حسن لذاته، والحديث اذن حسن صحيح على شرط ابن حبان، هذا من ناحية الإسناد، أما المتن فهو نظيف مستقيم لا شذوذ فيه ولا علة كما تشهد له الأحاديث الأخرى السابقة.

قوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «....**فأنهم منه في حل**» قطعي الدلالة كذلك في سقوط امارة الفاسق، لأن المقصود هو أنهم في حل من طاعته، أو في حل من إمارته، أو في حل من بيعته، أو نحو ذلك مما لا يحتمل سوى سقوط الولاية.

* قال الإمام العقيلي في «**الضعفاء الكبير**»: حدثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الأنطاكي قال حدثنا هشام بن عمار قال، حدثنا إسماعيل بن عياش، قال، حدثنا عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: « إنه سيكون بعدي أمراء يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، **فلا طاعة لهم عليكم**»

ـ جعفر بن أحمد بن عاصم الأنطاكي، أبو محمد البزاز الدمشقي، وثقه الدارقطني.

ـ هشام بن عمار بن نصير، وثقه ابن معين وغيره، وقال الدارقطني: (صدوق كبير المحل)، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر في «التقريب»: (صدوق مقرئ، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح).

ـ إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده من الشاميين، مخلط في غيرهم. وروايته هنا عن أهل بلده، أهل الشام، فهي جيدة مقبولة.

ـ عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب، قال عنه في «التقريب»: (ضعيف، لم يروِ عنه غير إسماعيل بن عياش).

ـ شهر بن حوشب الأشعري، قال عنه في التقريب: صدوق كثير الإرسال والأوهام. قلت: الظاهر أن روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص غير مرسلة، حيث لم يذكره ابن ابي حاتم والعلائي ضمن الصحابة الذين أرسل عنهم شهر بن حوشب، رحمه الله. فآفة هذا الإسناد هي عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة، ولكن المتن مستقيم تشهد له متون الأحاديث الثابتة السابقة، وكذلك جمهور نصوص الكتاب والسنة، فالحديث إذن حسن لغيره. وهو قطعي الدلالة كذلك

في سقوط إمارة الفاسق.

✲ **فصل: حديث البراء بن عازب عن «الحب في الله»:**

* قال أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا في «الإخوان»: حدثنا سعيد بن سليمان عن إسماعيل بن زكريا عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب (ح) وحدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟!»، قلنا: (الصلاة)، قال: «إن الصلاة حسنة، وما هي بها!»، فذكروا شرائع الإسلام، فلما رآهم لا يصيبون قال: **«أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله عز وجل»**.

* وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا إسماعيل حدثنا ليث عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أي عرى الإسلام أوسط؟!»، قالوا: (الصلاة)، قال: «حسنة، وما هي بها!»، قالوا: (الزكاة)، قال: «حسنة، وما هي بها!»، قالوا: (صيام رمضان)، قال: «حسن، وما هو به!»، قالوا: (الحج!)، قال: «حسن، وما هو به!»، قالوا: (الجهاد)، قال: «حسن، وما هو به!»، قال: **«إن أوسط عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله»**.

* وفي مسند أبي داود الطيالسي: حدثنا جرير عن ليث عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟!»، قلنا: (الصلاة)، قال: «الصلاة حسنة وليست بذلك»، قلنا: (الصيام)، فقال مثل ذلك، حتى ذكرنا الجهاد، فقال مثل ذلك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«أوثق عرى الإيمان الحب في الله، عز وجل، والبغض في الله»**.

* وفي تاريخ بغداد: أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزاز حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا علي بن بري بن زنجويه بن ماهان، أبو الحسن الدينوري قال حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا محمد بن كثير الكوفي حدثنا ليث عن عمرو بن مرة عن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: **«إن أفضل عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله»**. محمد بن كثير هو أبو إسحاق القرشي الكوفي، نزيل بغداد، ضعيف من الطبقة التاسعة.

هذه أسانيد مسلسلة بالثقات الأثبات، رجال الصحيح، إلا ليث بن أبي سليم بن زنيم.

وليث بن أبي سليم مختلف فيه: قال ابن عدي: (وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه). وقال ابن سعد: (كان ليث رجلا صالحا عابدا وكان ضعيفا في الحديث). وقال الذهبي في الكاشف: (فيه ضعف يسير من سوء حفظه كان ذا صلاة وصيام وعلم كثير وبعضهم احتج به مات ١٣٨). وقال ابن حبان في «المجروحين، من المحدثين والضعفاء والمتروكين»: (وكان من العباد، ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم كل ذلك كان منه في اختلاطه). وقال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث)، وقال أيضا: (سمعت أبا زرعة يقول ليث بن أبي سليم لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث) وقال أيضا: (سمعت أبي يقول: ليث عن طاوس أحب إلي من سلمة بن وهرام عن طاوس! قلت: أليس تكلموا في ليث؟! قال: ليث أشهر من سلمة ولا نعلم روى عن سلمة إلا بن عيينة وزمعة). وقال أبو عبيد الآجري سمعت أبا داود يقول سألت يحيى عن ليث فقال ليس به بأس. وقال أبو بكر البرقاني سألته يعني الدارقطني عن ليث بن أبي سليم فقال: (صاحب سنة يخرج حديثه)، ثم قال: (إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد). وروى له مسلم مقرونا بأبي إسحاق الشيباني وروى له الباقون. وتساهل العجلي فقال: (جائز الحديث). ولخص الحافظ حاله تلخيصاً جيداً فقال: (صدوق، اختلط جداً فلم يتميز حديثه، فترك).

فالخوف من ليث إنما هو من اضطراب حديثه وعدم تميز ما كان قبل الاختلاط وبعده، وقد أمنا هذا ها هنا لأن الحديث جاء عنه على وجهه من رواية إسماعيل بن علية (المتوفى ١٩٣)، وجرير بن عبد الحميد بن قرط (ت ١٨٨)، وإسماعيل بن زكريا (ت ١٧٤)، ومحمد بن كثير الكوفي (ت ؟)، وبين وفاتهم نحو عشرين عام، مما يدل على أن ليث بن أبي سليم حفظ ها هنا ولم يخلط، فالحديث لا ينزل عن مرتبة الحسن، إن شاء الله تعالى، عليه نتوكل، وبه نتأيد. وله شاهد من حديث أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه:

* في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا حسين حدثنا يزيد يعنى بن عطاء عن يزيد يعنى بن أبي زياد عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر قال خرج إلينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟!»، قال قائل: الصلاة، والزكاة، قال قائل: الجهاد؛ قال: «ان أحب الأعمال إلى الله عز وجل: **الحب في الله والبغض في الله»**

ـ وفي سنن أبي داود: حدثنا مسدد حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«أفضل الأعمال: الحب في الله والبغض في الله»**.

هذا إسناد ضعيف: يزيد بن أبي زياد ضعيف، والواسطة بين أبي ذر ومجاهد مجهول، لم يسم. ولكن هذا الحديث، حديث أبي ذر، حسن، بل صحيح لغيره، كما سيظهر عند دراسة حديث ابن عباس، رضي الله عنهما!

✽ فصل: حديث عبد الله بن مسعود عن «الولاية في الله»

* أخرج الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان الأنماطي حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثني بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال: [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بن مسعود!»، قلت: (لبيك!)، ثلاثا؛ قال: «هل تدرون أي عرى الإيمان أوثق؟!»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: **«الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله!»**، قال: «يا بن مسعود!»، قلت: (لبيك يا رسول الله)، قال: «أي المؤمنين أفضل؟!»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «إذا عرفوا دينهم، أحسنهم عملا!»، ثم قال: «يا بن مسعود، هل تدري أي المؤمنين أعلم؟!»، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «إذا اختلفوا (وشبك بين أصابعه) أبصرهم بالحق، وإن كان في عمله تقصير، وإن كان يزحف زحفا!»، ثم قال: «يا بن مسعود، هل علمت أن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة لم ينج منها إلا ثلاث فرق: فرقة أقامت في الملوك والجبابرة فدعت إلى دين عيسى فأخذت فقتلت بالمناشير، وحرقت بالنيران، فصبرت حتى لحقت بالله؛ ثم قامت طائفة أخرى لم تكن لهم قوة، ولم تطق القيام بالقسط، فلحقت بالجبال فتعبدت وترهبت وهم الذين ذكرهم الله فقال: ﴿ **ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله إلى وكثير منهم فاسقون** ﴾، وفرقة منهم آمنت فهم الذين آمنوا وصدقوني وهم الذين رعوها حق رعايتها؛ وكثير منهم فاسقون: وهم الذين لم يؤمنوا بي ولم يصدقوني ولم يرعوها حق رعايتها وهم الذين فسقهم الله!»».

ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود: ثقة، متفق على وثاقته، من كبار التابعين، أخرج له البخاري ومسلم، والجماعة.

ـ القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود: ثقة، متفق على وثاقته، من دون الوسطى من التابعين (الطبقة الرابعة).

ـ مقاتل بن حيان: أبو بسطام البلخي الخزاز، صدوق من رجال مسلم، من الطبقة السادسة (لم تلق الصحابة).

ـ بكير بن معروف: أبو معاذ الأسدي الدامغاني، صدوق فيه لين، من السابعة (كبار الأتباع).

ـ الوليد بن مسلم: أبو العباس القرشي الدمشقي، ثقة من رجال الشيخين، إلا أنه يدلس ويسوي، من الثامنة (الوسطى من الأتباع)، لكنه صرح بالتحديث هنا، مع بقاء بعض الخوف من عنعنة شيوخه عن شيوخهم.

ـ هشام بن عمار: أبو الوليد السلمي، صدوق، من العاشرة (كبار تبع الأتباع)، من شيوخ البخاري والنسائي.

ـ إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان الأنماطي: أبو يعقوب البغدادي، قال الدارقطني: ثقة، له ترجمة في تاريخ بغداد، ت ٣٠٢ هـ.

هذا إسناد حسن، وليس فيه ما يضر إلا الضعف اليسير في بكير بن معروف، والخوف من تسوية الوليد بن مسلم وتدليسه، والمتن نظيف، لا غبار عليه. ولكن الحديث صحيح يقيناً بالمتابعات التالية:

* أخرج الطبراني في المعجم الصغير: حدثنا عبد الله بن أحمد بن خلاد القطان البصري حدثنا شيبان بن فروخ الأبلي حدثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق الهمداني عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بن مسعود أي عرى الإيمان أوثق قلت الله ورسوله أعلم قال أوثق عرى الإسلام الولاية في الله والحب في الله والبغض في الله ثم قال يا بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله قال أتدري أي الناس أفضل قلت الله ورسوله أعلم قال فإن أفضل الناس أفضلهم عملا إذا فقهوا في دينهم ثم قال يا بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله قال أتدري أي الناس أعلم قلت الله ورسوله أعلم قال إن أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرا في عمله وإن كان يزحف على أسته زحفا!! واختلف من كان قبلكم على اثنتين وسبعين فرقة نجا منها ثلاث وهلك سائرهن فرقة أزت الملوك وقاتلوهم على دينهم ودين عيسى بن مريم عليه السلام فأخذوهم فقتلوهم ونشروهم نشروا بالمناشير وفرقة لم تكن لهم طاقة بموازة الملوك ولا أن يقيموا بين ظهرانيهم يدعوهم إلى دين الله ودين عيسى بن مريم فساحوا في البلاد وترهبوا وهم الذين قال الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا إبتغاء رضوان الله الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن آمن بي واتبعني وصدقني فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يتبعني فأولئك هم الهالكون. قال الطبراني: (لم يروه عن أبي إسحاق إلا عقيل تفرد به الصعق).

* أخرج الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي (ح) وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا شيبان بن فروخ قالا: حدثنا الصعق بن حزن أخبرني عقيل الجعدي عن أبي إسحاق السبيعي عن سويد بن غفلة عن بن مسعود قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالها ثلاثا تدري أي عرى الإيمان أوثق قلت الله ورسوله أعلم قال فإن أوثق عرى الإسلام الولاية فيه الحب فيه والبغض ثم قال يا بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالها ثلاثا قال تدري أي الناس أفضل قلت الله ورسوله أعلم قال فإن أفضل الناس أفضلهم عملا إذا فقهوا في دينهم ثم قال يا بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدري أي الناس أعلم قلت الله ورسوله أعلم قال إن أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرا في العمل وإن كان يزحف على أسته زحفا واختلف من كان قبلي على ثنتين وسبعين فرقة نجى منا ثلاثة وهلك سائرهن فرقة آزت الملوك وقاتلوهم على دينهم ودين عيسى بن مريم وأخذوهم فقتلوهم وقطعوهم بالمناشير وفرقة لم يكن لهم طاقة موازاة الملوك ولا بأن يقيموا بين ظهرانيهم يدعونهم إلى دين الله عز وجل ودين عيسى بن مريم عليه السلام فساحوا في الأرض وترهبوا قال وهم الذين قال الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم من آمن بي وصدقني واتبعني فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يتبعني فأولئك هم الهالكون.

فهذه عدة طرق، تصح بها النسبة إلى الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق الهمداني عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه:

ـ سويد بن غفلة الجعفي: ثقة نبيل عابد زاهد، كبير الشأن، مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وشهد اليرموك.

ـ أبو إسحاق الهمداني، هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي الهمداني، ثقة مجمع على وثاقته، معمر بقي حوالي مائة سنة، لكنه اختلط بآخره، من رجال الشيخين والجماعة، من الطبقة الثالثة (الوسطى من التابعين).

ـ عقيل الجعدي: قليل الحديث، لا يكاد يعرف، لعله من الخامسة، استنكر البخاري والعقيلي حديثه هذا، وها هو قد

جاء من طريق أخرى مستقلة، فلا وجه للاستنكار.

ـ الصعق بن حزن بن قيس، أبو عبد الله العيشي البكري، قال الذهبي: (ثقة عابد)، وقال الحافظ: (صدوق يهم)، وقال ابن حبان: (من متقني أهل البصرة وقرائهم)، من الطبقة السابعة (كبار الأتباع)، كان زاهداً عده بعضهم من الأبدال.

فليس في هذه الطريق ما يضر إلا جهالة حال عقيل الجعدي، والخوف من اختلاط أبي إسحاق السبيعي، ولكنا لا نحتاجها بذاتها، ولكن متابعة لسابقتها، وهي كافية لذلك.

* وهو في مسند أبي داود الطيالسي مختصراً: حدثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«يا عبد الله أتدري أي عرى الإسلام أوثق؟!»**، قلت: (الله ورسوله أعلم!)، قال: **«الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله!** يا عبد الله أتدري أي الناس أعلم؟!» قال: (الله ورسوله أعلم!)، قال: «فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرا في العمل وإن كان يزحف على إسته زحفا».

* وأخرجه البيهقي مختصراً في سننه الكبرى من طريق الطيالسي: أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود، رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«يا عبد الله أي عرى الإسلام أوثق قال قلت الله ورسول الله أعلم قال الولاية في الله الحب في الله والبغض في الله»**. وقال البيهقي معقباً: (روي ذلك من حديث البراء وابن عباس وعائشة، رضي الله تعالى عنهم. قال الشافعي، رحمه الله، ولو خص امرؤ قومه بالمحبة ما لم يحمل على غيرهم ما ليس يحل له فهذه صلة ليست بعصبية فقل امرؤ إلا وفيه محبوب ومكروه).

ثم وجدنا متابعة أخرى لصدر الحديث في «تاريخ جرجان» أثناء ترجمة عواد بن نافع قاضي جرجان:

* ذكر عبد الله بن عدي الحافظ (وأنا شاك في سماعه) حدثنا محمد بن بشر بن يوسف ومحمد بن خريم بن عبد الملك قالا: حدثنا هشام بن عمار حدثنا أبو الصلت شهاب بن خراش حدثنا بكر بن خنيس عن سالم النصيبي عن عواد بن نافع قاضي جرجان عن بن مسعود أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «أي عرى الإيمان أوثق قالوا الصلاة الزكاة صوم رمضان الحج قال إن الحج لحسن قالوا الله ورسوله أعلم قال: **الحب في الله والبغض في الله أوثق عرى الإيمان** قال فأي المؤمنين أفضل قالوا الله ورسوله أعلم قال أحسنهم عملا بعد المعرفة قال فأيهم أعلم قالوا الله ورسوله أعلم قال أبصر الناس بأمر الناس إذا اختلف الناس».

ـ عواد بن نافع قاضي جرجان: مستور،، لعله من الثانية (كبار التابعين)

ـ سالم النصيبي: لم نجد له ترجمة، لعله من الرابعة أو الخامسة.

ـ بكر بن خنيس: صدوق له أغلاط، كوفي، من كبار الأتباع (الطبقة السابعة).

ـ شهاب بن خراش بن حوشب: أبو الصلت الشيباني الحوشبي، صدوق يخطيء، شامي، من كبار الأتباع (الطبقة السابعة).

فصدر الحديث، وهو الذي يهمنا ها هنا، ثابت يقيناً عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

* فصل: حديث عبد الله بن عباس عن «أوثق عرى الإيمان»:

* جاء في المعجم الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا عارم أبو النعمان حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لأبي ذر: «أي عرى الإيمان (أظنه قال:) أوثق؟!»، قال: (الله ورسوله أعلم!)، قال: **«الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله»**.

ـ عكرمة مولى ابن عباس، أبو عبد الله البربري: ثقة ثبت، من رجال البخاري، من الثالثة (الوسطى من التابعين).

ـ حنش، وهو ها هنا على الأرجح: حنش بن الحارث بن لقيط النخعي، صدوق، لا بأس به، من الخامسة (الصغرى من التابعين) أو السادسة (لم تدرك الصحابة)، كوفي، سمع سويد بن غفلة وأباه روى عنه شريك وأبو نعيم.

وهناك رجلان آخران باسم حنش، هما:

ـ حنش بن المعتمر، أبو المعتمر الكناني، وقال بعضهم حنش بن ربيعة، وقيل: حنش بن ربيعة بن المعتمر: صدوق يرسل له أوهام، الوسطى من التابعين، كوفي، روى عن علي، وهو مشهور بالرواية عنه، وعن عليم الكندي ووابصة بن معبد وأبي ذر الغفاري. هذا قديم جداً، يبعد أن يكون أخذ من عكرمة، بل الأولى أن يكون هو من شيوخ عكرمة.

ـ حنش بن عبد الله، وقيل بن علي بن عمرو، أبو رشدين السبائي الصنعاني: ثقة من رجال مسلم، الوسطى من التابعين، دمشقي نزل إفريقية عن علي وابن عباس توفي سنة مائة. وهذا معاصر لعكرمة، يبعد أن يكون أخذ منه.

ـ سليمان بن طرخان، أبو المعتمر التيمي: ثقة عابد، جليل القدر، من رجال الشيخين، من الرابعة (دون الوسطى من التابعين)، بصري.

ـ معتمر بن سليمان بن طرخان، أبو محمد التيمي: ثقة من رجال الشيخين، من التاسعة (الصغرى من الأتباع)، بصري.

ـ أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي، الملقب بعارم: ثقة ثبت، شيخ البخاري، من رجال مسلم، أخرج له الجماعة، من التاسعة (الصغرى من الأتباع)، بصري.

ـ علي بن عبد العزيز: أحد الحفاظ الكبار، ثقة مأمون، هو كما قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، الحافظ الصدوق، أبو الحسن البغوي شيخ الحرم ومصنف المسند. قال الدارقطني ثقة مأمون، وقال بن أبي حاتم: صدوق، ووثقه ابن حبان.

وللحديث شاهد مرسل جيد، أخرجه البخاري في «الكنى» أثناء ترجمة أبي اليسع المكفوف، قال البخاري: قال أبو أسامة: أخبرنا أبو اليسع، قال: حدثني عمرو بن مرة عن عمران بن أبي عطاء، أبي حمزة، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«إن أوثق عرى الإسلام الحب في الله، والبغض في الله»**. عمران بن أبي عطاء، أبو حمزة القصاب، صدوق من تلاميذ ابن عباس، من الطبقة الرابعة (دون الوسطى من التابعين)، فلعله إنما أخذه منه، وأبو اليسع قليل الحديث ليس بمشهور، وثقه ابن حبان، وقال: (يروي عن الحكم، وعمرو بن مرة، روى عنه أبو أسامة)

فالحديث بهذا صحيح، بذاته، وحتى لو كان حنش هذا هو حنش بن المعتمر، الذي هو أضعف الثلاثة المسمين حنش، وهو بعيد جداً، لكان الإسناد حسن لذاته، والحديث صحيح، بشواهده والحمد لله!

ثم استدركت أن حنشاً هنا هو في الأرجح: حنش بن عبد الله، أبو رشدين السبائي الصنعاني كان أخذ من ابن عباس، فلا يبعد أن يكون أخذ من عكرمة ما فاته عن ابن عباس، وعكرمة هو من المكثرين عن ابن عباس، المتضلعين بعلومه. فيكون هو صاحبنا ها هنا، فيكون الإسناد صحيحاً بذاته.

وهذا الحديث يشهد لصحة حديث أبي ذر السابق الذكر، وهو:

* كما في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا حسين حدثنا يزيد يعنى بن عطاء عن يزيد يعنى بن أبي زياد عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر قال خرج إلينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟!»، قال قائل: الصلاة، والزكاة، قال قائل: الجهاد؛ قال: «ان أحب الأعمال إلى الله عز وجل: **الحب في الله والبغض في الله»**

ـ وفي سنن أبي داود: حدثنا مسدد حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«أفضل الأعمال: الحب في الله والبغض في الله»**.

* فصل: أثر عبد الله بن عباس: «فإنما تنال ولاية الله بذلك»:

* أخرج ابن أبي الدنيا في «الإخوان»: حدثنا أبو كريب حدثنا بن فضيل عن ليث عن مجاهد عن بن عباس قال: [أحب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله! فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولا يجد عبد طعم الإيمان، وإن كثرت صلاته وصيامه، حتى يكون كذلك]. رجال الإسناد ثقات أثبات، إلا ليث، وهو ابن أبي سليم بن زنيم، سبق الكلام عنه.

* وفي المعجم الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد عن بن عمر (؟) قال: قال لي: [أحب في الله وابغض في الله ووال في الله وعاد في الله فإنه لا تنال ولاية الله إلا بذلك ولا يجد رجل طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصيامه حتى يكون كذلك وصارت مؤاخاة الناس في أمر الدنيا وإن ذلك لا يجزي عن أهله شيئا]، قال: وقال لي بن عمر (؟): [إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء، وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح، وخذ من صحتك لسقمك، ومن حياتك لموتك: فإنك يا عبد الله بن عمر (؟) لا تدري ما اسمك غدا؟!]، قال: [وأخذ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ببعض جسدي فقال كن في الدنيا غريبا أو عابر سبيل وعد نفسك في أهل القبور]. هكذا في الأصل، ولعله تصحيف، أو من أوهام الرواة، وإنما هو عبد الله بن عباس! ورجال هذا الإسناد كذلك ثقات أثبات، إلا ليث، وهو ابن أبي سليم بن زنيم، سبق الكلام عنه. وسفيان أقدم سماعاً من محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير، فهو شاهد على أن ليث قد حفظ، اللهم إلا أن يكون الوهم في اسم الصحابي منه، ولعله قال عن: عبد الله، فلم يتبين أيهم أراد: ابن عباس أم ابن عمر، ومجاهد يروي عن كليهما. والحديث بذلك، وبشواهده، حسن، إن شاء الله تعالى.

✲ فصل: حديث أبي هريرة «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا»

* أخرج ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا وكيع وأبو معاوية وابن نمير، كلهم، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**والذي نفسي بيده: لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا!** أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟! أفشوا السلام بينكم»، ومثله في صحيح مسلم، ومسند إسحاق بن راهويه، وفي الأدب المفرد للبخاري، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، وسنن أبي داود، وسنن البيهقي الكبرى، وفي صحيح ابن حبان.

* وفي الأدب المفرد من طريق مستقلة: حدثنا إسماعيل بن أبى أويس قال حدثني أخى عن سليمان بن بلال عن إبراهيم بن أبى أسيد عن جده عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**والذي نفسي بيده: لا تدخلوا الجنة حتى تسلموا، ولا تسلموا حتى تحابوا**؛ وأفشوا السلام تحابوا؛ وإياكم والبغضة فإنها هى الحالقة لا أقول لكم تحلق الشعر ولكن تحلق الدين»، وقال البخاري: حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا أنس بن عياض عن إبراهيم بن أبى أسيد مثله

- جد إبراهيم بن أبى أسيد: مستور، مدني، من كبار التابعين (الثانية).
- إبراهيم بن أبى أسيد: صدوق، مدني، من كبار الأتباع (السابعة).
- سليمان بن بلال التيمي القرشي: ثقة، مدني، من وسطى الأتباع (الثامنة).
- عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، ابن أبى أويس الأعشى، أبو بكر الأصبحي: ثقة، مدني، من صغار الأتباع (التاسعة).
- إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، ابن أبى أويس، أبو عبد الله الأصبحي: صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه، شيخ البخاري، مدني، من كبار تبع الأتباع (العاشرة)، وهو أخ أصغر للسابق. وقد حفظ هنا بدون خطأ كما يظهر من متابعة محمد بن عبيد عن أنس بن عياض.
- أنس بن عياض بن ضمرة، أبو ضمرة الليثي: ثقة، مدني، من وسطى الأتباع (الثامنة).

ـ محمد بن عبيد، لعله بن ميمون التبان التيمي: صدوق يخطيء، شيخ البخاري، مدني، من كبار تبع الأتباع (العاشرة).

هذا إسناد لا بأس به بسبب جد إبراهيم بن أبى أسيد، ففيه جهالة، إلا أنه على العدالة الأصلية، والثناء العام على التابعين.

✻ فصل: حديث الزبير «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا»:

* أخرج الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الرحمن: حدثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير: أن يعيش بن الوليد حدثه:ان مولى لآل الزبير حدثه: ان الزبير بن العوام، رضي الله تعالى عنه، حدثه ان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء؛ والبغضاء هي الحالقة: لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين! والذي نفسي بيده (أو والذي نفس محمد بيده): **لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا** أفلا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم أفشوا السلام بينكم!». مولى آل الزبير مجهول، وبقيته ثقات أثبات. وأخرجه الترمذي، والطيالسي، وأبو يعلى، والبيهقي في الكبرى، وعبد بن حميد.

✻ فصل: حديث أبي موسى الأشعري «لن تؤمنوا حتى تحابوا»:

* جاء في المستدرك على الصحيحين: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني حيوة عن بن الهاد أن الوليد بن أبي هشام حدثه عن أبي موسى الأشعري، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: «**لن تؤمنوا حتى تحابوا!** أفلا أدلكم على ما تحابوا عليه؟!»، قالوا: (بلى، يا رسول الله!)، قال: «افشوا السلام بينكم تحابوا! والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا!»، قالوا: (يا رسول الله كلنا رحيم؟!)، قال: «إنه ليس برحمة أحدكم، ولكن رحمة العامة، رحمة العامة!». وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. وهو كذلك إلا أن يكون فيه انقطاع، لأن الوليد بن أبي هشام هو إما:

ـ الوليد بن أبي هشام زياد: ثقة صدوق، من الطبقة السادسة (لم تلقى الصحابة)، أخو أبي المقدام هشام بن زياد، وثقه أبو حاتم وقدمه على أخيه هشام كما هو مذكور في «تهذيب الكمال»، يروي عن نافع، وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وطبقتهم، وعنه يزيد بن الهاد ووهيب وابن علية وغيرهم، روى عنه الجماعة إلا البخاري، فأنى له إدراك أبي موسى الأشعري؟! وهذا هو الأرجح، أو

ـ الوليد بن هشام الهمداني: مستور، من الطبقة السادسة (لم تلقى الصحابة)، وتصحف الأسم.

ـ والوليد بن هشام بن معاوية، أبو يعيش الأموي المعيطي: ثقة، من الطبقة السادسة (لم تلقى الصحابة)..

فإن كان رجلنا أحد هؤلاء فالإسناد منقطع، ويبعد جدا أن يكون أي واحد منهم أدرك أبا موسى!

ـ ثم وجدنا آخر اسمه كذلك (الوليد بن أبي هشام)، في الجرح والتعديل، يروي عن زيد بن زائد (أو زائدة) عن عبد الله بن مسعود، وعنه السدي، قال أبو حاتم: (ليس بالمشهور)، فهو عنده قطعاً غير الأول. والصحيح أن هذا هو إما: الوليد بن أبي هاشم، أو الوليد بن هشام الهمداني، الآنف الذكر، غلط الحافظ في طبقته، لرواية إسرائيل عنه، وهو سقط، وإنما هي: إسرائيل، عن السدي (الكبير)، عنه، وكلا الروايتين في الترمذي، عن زيد بن زائدة، عن ابن مسعود مرفوعاً: «لا يبلغني أحد عن أحد شيئاً». فتكون طبقته الثالثة (أو الرابعة)، فاته ابن مسعود، ولكنه أدرك أبا موسى الأشعري، وهذا ممكن ميسور لأهل تلك الطبقة، فالإسناد إذاً متصل، والحمد لله، وهو وإن لم يصل مرتبة الصحيح بذاته، إلا أنه حسن، إن شاء الله تعالى، ومتنه مستقيم، وشواهده كثيرة، فيصح الحديث لذلك، والله أعلم.

✻ فصل: حديث عبد الله بن مسعود «لن تؤمنوا حتى تحابوا»:

* أخرج الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي حدثنا عبيد بن جناد الحلبي حدثنا عطاء بن مسلم عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا!** ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟! إفشاء السلام بينكم».

ـ الأعمش، سليمان بن مهران؛ وزيد بن وهب، أبو سليمان الجهني الهمداني، من رجال الشيخين والجماعة، أوثق وأشهر من يحتاج إلى الكلام عنهم.

ـ عطاء بن مسلم، أبو مخلد الخفاف، كوفي الأصل، حلبي الدار: ثقة صدوق في نفسه، شيخ عابد صالح، دفن كتبه فصار يخطيء كثيرا، وهكذا قال الحافظ: (صدوق، يخطيء كثيراً، من الثامنة)، ولكن ابن عدي ذكر له عدة أحاديث ليس فيها كبير نكارة، كثير الرواية عن الأعمش، مات في رمضان، صبيحة ثلاث وعشرين، سنة ١٩٠هـ.

ـ عبيد بن جناد الحلبي، مولى بني جعفر بن كلاب: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وأبو حاتم في الجرح والتعديل، وقال: (صدوق، لم أكتب عنه)، يروي عن عبيد الله بن عمرو، وعطاء بن مسلم الحلبي، وابن المبارك، وطبقتهم، وعنه: أحمد بن أبي الحواري، وأبو زرعة، وأبو يعلى الموصلي، توفي سنة ٢٣١ هـ.

ـ محمد بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو العباس الأنماطي: ثقة، روى عن الأئمة، وروي عنه الأئمة، وسائر الناس لثقته وصلاحه، بغدادي، له ترجمة حسنة في تاريخ بغداد، توفي لأيام خلت من رمضان، سنة ٢٩٣هـ.

فهذا الإسناد حسن بذاته، ومتن الحديث صحيح ثابت من طرق، فصح الحديث عن ابن مسعود بحمد الله.

✻ فصل: حديث أبي أمامة «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتى تحابوا»:

* أخرج الطبراني: حدثنا أحمد بن النضر العسكري: حدثنا إسحاق بن رزيق الرسعني: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي: حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان عن القاسم عن أبي أمامة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له! !والذي نفسي بيده: **لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتى تحابوا، ولا تحابون حتى يذهب الغل من صدوركم!** ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه تحاببتم؟!»، قالوا: (بلى)، قال: افشوا السلام!».

ـ القاسم بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الدمشقي: صدوق يغرب كثيراً، ضعفه بعضهم بغير حجة مقنعة.

ـ عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، الدمشقي الزاهد: صدوق يخطىء، تغير بأخرة، من السابعة، مات سنة خمس وستين ومائة، وهو بن تسعين سنة.

ـ عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي الحراني: صدوق، يكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، ويأتي بالطرائف، فلقب: «الطرائفي». أنكر أبو حاتم على البخاري إدخاله في كتاب الضعفاء وقال: يحول من هناك.

ـ إسحاق بن رزيق الرسعني: ثقة، من رأس العين، يروى عن أبى نعيم وكان راويا لإبراهيم بن خالد. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: حدثنا عنه أبو عروبة مات سنة تسع وخمسين ومائتين.

ـ أحمد بن النضر بن بحر، أبو جعفر العسكري، من أهل عسكر مكرم، قدم بغداد وحدث بها. قال الخطيب في تاريخ بغداد: (كان من ثقات الناس وأكثرهم كتابا).

فالإسناد حسن قوي بذاته، والحديث صحيح بشواهده، والحمد لله.

✻ فصل: حديث أبي هريرة «أحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا»:

* جاء في سنن ابن ماجه: حدثنا علي بن محمد حدثنا أبو معاوية عن أبي رجاء عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا هريرة! كن ورعا تكن أعبد الناس، وكن قنعا تكن أشكر الناس، **وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا**، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلما، وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب». قال الألباني: صحيح، وهو كما قال.

* كما أخرجه أبو يعلى: حدثنا سريج بن يونس حدثنا أبو معاوية عن أبي رجاء الجزري عن يزيد بن سنان أو برد عن واثلة بن الأسقع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة كن ورعا تكن عابدا واجتنب المحارم تكن زاهدا وأحسن جوار من جوارك تكن مسلما، **وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا**». وقال الشيخ حسين أسد: إسناده جيد!

* وفي مسند الشاميين: حدثنا الحسن بن العباس الرازي وعبد الرحمن بن سلم الرازي قالا حدثنا سهل بن عثمان حدثنا المحاربي عن أبي رجاء محرز بن عبد الله عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة كن ورعا تكن أعبد الناس وكن قنعا تكن أشكر الناس وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب.

* وفي المعجم الصغير من طريق أخرى مستقلة عن سابقتها: حدثنا محمد بن عبد الله بن مهدي أبو عبد الله القاضي الرامهرمزي حدثنا محمد بن محمد بن مرزوق حدثنا يوسف بن هارون أبو يعقوب العبدي حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا هريرة إرض بما قسم الله تكن غنيا، وكن ورعا تكن عبدا لله، **وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا**، واحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما، وإياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب، والقهقهة من الشيطان، والتبسم من الله» لم يروه عن هشام بن حسان إلا يوسف بن هارون

ـ يوسف بن هارون، أبو يعقوب العبدي: لم نجد له ترجمة.

ـ محمد بن محمد بن مرزوق، أبو عبد الله الباهلي: صدوق له أوهام، شيخ مسلم،، بصري، من وسط تبع الأتباع (الحادية عشرة).

ـ محمد بن عبد الله بن مهدي، أبو عبد الله القاضي الرامهرمزي: شيخ الطبراني، لم نجد له ترجمة.

ولكن الحديث عن أبي هريرة ثابت لا شك فيه، ما عدا الزيادة: **«والقهقهة من الشيطان، والتبسم من الله»**، فلا يجوز الاحتجاج بها إلا أن تأتي من طريق أخري تعضدها، أو يأتينا بينة بوثاقة رواتها.

* فصل: خبر صلاة التراويح

* جاء في «**الجامع الصحيح المختصر**» للبخاري: حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أخبرني عروة أن عائشة، رضي الله تعالى عنها، أخبرته، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، والأمر على ذلك. وقال البخاري: (تابعه يونس).

* وأخرجه البيهقي مطولا من نفس الطريق في (**سنن البيهقي الكبرى**) فقال: وأنبأ أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد حدثنا أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم حدثنا محمد بن عبد الواحد حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل يصلي في المسجد فصلى رجال يصلون بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الليله الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال منهم يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج

لصلاة الصبح فلما قضى صلاة الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليهم فتعجزوا عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال عروة وأخبرني عبد الرحمن بن عبد القاري وكان من عمال عمرو رضي الله تعالى عنه وكان يعمل مع عبد الله بن الأرقم على بيت مال المسلمين أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خرج ليلة في رمضان فخرج معه عبد الرحمن فطاف في المسجد وأهل المسجد أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط قال عمر رضي الله تعالى عنه والله لا أظن لو جمعناهم على قارئ واحد لكان أمثل فعزم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على أن يجمعهم على قارئ واحد فأمر أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه أن يقوم بهم في رمضان فخرج عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والناس يصلون بصلاة قارئ لهم ومعه عبد الرحمن بن عبد القاري فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون في أوله رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير دون حديث عبد الرحمن بن عبد القاري وأنما أخرج حديث عبد الرحمن عن حديث مالك عن الزهري

* أما متابعة يونس التي أشار إليها البخاري فهي في صحيح مسلم: وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فأصبح الناس يذكرون ذلك فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال منهم يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر أقبل على الناس ثم تشهد فقال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها

* وفي «**المجتبى من السنن**» للإمام النسائي: أخبرنا زكريا بن يحيى قال أنبأنا إسحاق قال أنبأنا عبد الله بن الحرث عن يونس الأيلي عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جوف الليل يصلي في المسجد فصلى بالناس وساق الحديث وفيه قالت فكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ويقول من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال فتوفى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، والأمر على ذلك. وهذا إسناد في غاية الصحة، وقال الألباني: (صحيح الإسناد لكن قوله فتوفى الخ مدرج إنما هو من قول الزهري). قلت: هو بعينه في «**سنن النسائي الكبرى**»، وإسحاق هو ابن راهويه الذي أخرجه كذلك في مسنده بطوله. وهو في صحيح ابن حبان قال: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي به إلى آخره، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

* وهو في «**صحيح ابن حبان**» من طريق ثانية إلى يونس: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس به، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

* وهو في «**صحيح ابن خزيمة**» كذلك من طريق ثالثة إلى يونس: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أخبرنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة (ح) وثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج حدثني يعني بن شهاب قال قال عروة قالت عائشة نحوه

* وهو في «**موطأ الإمام مالك**» مختصراً: (حدثني يحيى عن مالك) عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى الليلة القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان.

وأخرجه مسلم في «**صحيح مسلم**»: حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك إلى آخره. وهو عند النسائي في «**المجتبى من السنن**»، وكذلك في «**السنن الكبرى**»: أخبرنا قتيبة عن مالك، وقال الألباني: (صحيح). وهو في صحيح ابن حبان: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن أبي بكر عن مالك، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين). وهو في سنن البيهقي الكبرى من طرق عدة إلى مالك: أنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو أنبأ الحارث بن أبي أسامة حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا مالك (ح) وأنبأ أبو عبد الله حدثني محمد بن صالح بن هاني حدثنا محمد بن عمرو الحرشي حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك إلى آخره، ثم قال البيهقي: (لفظ حديثهما سواء إلا أن بن أبي أويس قال عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى)

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا أخبرنا بن جريج قال حدثني بن شهاب قال قال عروة قالت عائشة خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد فثاب رجال فصلوا معه بصلاته فلما أصبح الناس تحدثوا أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قد خرج فصلى في المسجد من جوف الليل فاجتمع الليلة المقبلة أكثر منهم قالت فخرج النبي، صلى الله عليه وسلم، اغتسل من جوف الليل فصلى وصلوا معه بصلاته ثم أصبح فتحدثوا بذلك فاجتمع الليلة الثالثة ناس كثير حتى كثرب أهل المسجد قالت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فصلى فصلوا معه فلما كانت الليلة الرابعة اجتمع الناس حتى كاد المسجد يعجز عن أهله فجلس النبي، صلى الله عليه وسلم، فلم يخرج قالت حتى سمعت ناسا منهم يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم النبي، صلى الله عليه وسلم، فلما صلى صلاة الفجر سلم ثم قام في الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنه. وهو في صحيح ابن خزيمة كذلك من طريق ابن جريج: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أخبرنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة (ح) وثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج حدثني يعني بن شهاب قال قال عروة قالت عائشة نحوه

* وفي «**صحيح ابن حبان**»: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي بمنبج قال حدثنا سعيد بن حفص النفيلي قال قرأنا على معقل بن عبيد الله عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها أخبرته به، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده حسن)

* ومثله في «**المعجم الأوسط**»: حدثنا أحمد قال حدثنا أبو جعفر قال قرأت على معقل بن عبيد الله عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة في شهر رمضان فصلى في المسجد وصلى رجال وراءه بصلاته وأصبح الناس فتحدثوا بذلك حتى إذا كان الليلة الثانية خرج فصلى في المسجد فلما كانت الليلة الثالثة لم يخرج فصاح الناس وقرعوا بابه فلم يخرج فلما أصبح قال إنه لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت أن يفرض عليكم فلا تقوموا به.

فحديث عائشة، أم المؤمنين، رضوان الله وسلامه عليها، من أصح أحاديث الدنيا، تقوم به الحجة القاطعة. وقد جاء هذا المعنى في نفس الواقعة كذلك عن زيد بن ثابت، رضي الله عنه، بأصح الأسانيد وأقواها، كما هو:

* في «**صحيح البخاري**»: حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت أنه قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج إليهم فقال قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة. وقال

البخاري: (قال عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى سمعت أبا النضر عن بسر عن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم).

* وقد أخرجه النسائي من طريق عفان بزيادات فقال: أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب قال سمعت موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه الناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه نائم فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت من صنعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة. وهو بنفس اللفظ عند أحمد: حدثنا عفان إلى آخره. وهو كذلك في مسند إسحاق بن راهويه.

* وهو في «**صحيح مسلم**»بزيادات من طريق أخرى: وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بخصفة أو حصير فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيها قال فتتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته قال ثم جاءوا ليلة فحضروا وأبطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم قال فلم يخرج إليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضبا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة. وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس فذكر نحوه وزاد فيه ولو كتب عليكم ما قمتم به. وأخرجه أبو داود بنحو من حديث مسلم فقال: حدثنا هارون بن عبد الله البزاز حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا عبد الله يعني بن سعيد بن أبي هند به، وقال الألباني: (صحيح). وهو في مسند الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا مكي حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند بنحوه، إلا أنه لم يذكر أنهم حصبوا الباب.

* أما ما جاء في «**مسند أبي يعلى**»: حدثنا هارون بن معروف حدثنا بن وهب حدثني عبد الله بن عمر عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من رمضان إلى المسجد بعد العشاء فصلى فرآه ناس فصلوا بصلاته فلما كانت الثانية خرج أيضا فرآه الناس فثابوا وكبروا وصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الثالثة ملىء المسجد فلم يخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوا كأنهم يؤذنونه ليخرج إليهم فقال يا عائشة ما بال الناس فقلت يا رسول الله صلوا معك هاتين الليلتين فأحبوا أن تخرج إليهم ثم خرج إليهم فقال أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله دومها وإن قل ما زلتم حتى خشيت أن تكتب عليكم قالت عائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إحدى عشرة قائما وركعتين جالسا فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركح ثم يوتر بواحدة قال أبو سلمه فقلت كيف كانت صلاته في شهر رمضان قالت ما كان يزيد في شهر رمضان على هذا، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده ضعيف). قلت: هذا يشبه أن يكون وهما، والأرجح أنه عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت الأنصاري، كما في الأحاديث السابقة، وعبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري ضعيف في الحديث، فكأنه، سامحه الله، خلط الحديثين، أو أحاديث عدة، في حديث واحد.

✲ فصل: فضل يوم الإثنين: «ذاك يوم ولدت فيه، وأنزل علي فيه»

* كما جاء في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، سئل عن صومه قال فغضب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال عمر، رضي

الله تعالى عنه: (رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وببيعتنا بيعة!)، قال: فسُئِل عن صيام الدهر فقال: «لا صام ولا أفطر، (أو ما صام وما أفطر)»، قال: (فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم) قال: «ومن يطيق ذلك؟!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين)، قال: «ليت أن الله قوانا لذلك!»، قال: (وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم)، قال: «ذاك صوم أخي داود عليه السلام»، قال: (وسئل عن صوم يوم الإثنين)، قال: «ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت، (أو أنزل علي فيه)»، قال فقال: «صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان: صوم الدهر»، قال: (وسئل عن صوم يوم عرفة)، فقال: « يكفر السنة الماضية والباقية»، قال: (وسئل عن صوم يوم عاشوراء)، فقال: «يكفر السنة الماضية»]، وقال الإمام مسلم: و(في هذا الحديث من رواية شعبة قال وسئل عن صوم يوم الإثنين والخميس فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما)، قلت: أحسن الإمام مسلم بترك ذكر الخميس الذي هو وهم بلا شك!

ـ وهو في **صحيح مسلم**»: [وحدثناه عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل كلهم عن شعبة بهذا الإسناد]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة حدثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة (قال شعبة: قلت لغيلان: الأنصاري؟! فقال برأسه أي نعم) بنحوه بتمام طوله]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير أنه سمع عبد الله بن معبد الزماني يحدث عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه فغضب فقال عمر رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا فذكر الحديث]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري أن أعرابيا سأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن صومه فذكر الحديث إلا أنه قال: (صوم الإثنين؟!)، قال: «**ذاك يوم ولدت فيه، وأنزل علي فيه**»]

ـ وهو في «**صحيح مسلم**»: [وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي حدثنا حبان بن هلال حدثنا أبان العطار حدثنا غيلان بن جرير في هذا الإسناد بمثل حديث شعبة غير أنه ذكر فيه الإثنين ولم يذكر الخميس]

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ علي بن عبد العزيز حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان بن يزيد حدثنا غيلان بن جرير المعولي عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة به بتمام طوله، مع اختلاف طفيف في ترتيب الفقرات]، وقال الإمام البيهقي: (أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن أبان بن يزيد)

ـ وهو بتجميع الأسانيد في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا حماد بن زيد وهشام ومهدي قال حماد ومهدي عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه، أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبك نبيا أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله تعالى عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر أو قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لوددت أني طوقت ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم الإثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وأنزل علي فيه فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم أخي داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال إني لأحتسب على الله عز وجل أن يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عرفة قال إني لأحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها]، وقال الإمام البيهقي: (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره

عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدي بن ميمون)

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**» مع تعقيب جيد موفق من الإمام أبي حاتم بن حبان: [أخبرنا أبو يعلى حدثنا خلف بن هشام البزار حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة به بطوله إلى قوله: «**وددت انى طوقت ذاك**»]، وقال أبو حاتم: (**لم يكن غضب النبي صلى الله عليه وسلم من أجل مسألة هذا السائل عن كيفية الصوم وإنما كان غضبه صلى الله عليه وسلم لأن السائل سأله قال يا نبي الله كيف تصوم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم استخباره عن كيفية صومه مخافة ان لو أخبره يعجز عن اتيان مثله أو خشي صلى الله عليه وسلم على السائل وأمته جميعا ان يفرض عليهم ذلك فيعجزوا عنه**)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم).

* وهو مختصراً في «**صحيح مسلم**»: [وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مهدي بن ميمون عن غيلان عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، سئل عن صوم الإثنين فقال: «**فيه ولدت، وفيه أنزل علي**»]

* وهو كذلك مختصراً في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن غيلان بن جريج عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال: سئل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن صوم يوم الإثنين فقال: «فيه ولدت، وفيه أنزل علي»]

ـ وهو أيضاً في «**السنن الكبرى**»: [أنبأ عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الإثنين قال: «**هو يوم ولدت فيه، ويوم أنزل علي فيه**»]

ـ وهو في «**صحيح ابن خزيمة**»: [حدثنا محمد بن بشار وأبو موسى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة (ح) وحدثنا بندار أيضا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة (ح) وحدثنا جعفر بن محمد حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون كلهم عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني يعني عن أبي قتادة الأنصاري قال: بينما نحن عند رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أقبل عليه عمر فقال: (يا نبي الله صوم يوم الإثنين؟!)، قال: «**يوم ولدت فيه، ويوم أموت فيه**»]، وقال الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة: [هذا حديث قتادة وفي حديث وكيع سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر عمر وقال: «**فيه ولدت، وفيه أوحي إلي**»]، قلت: لفظة «**ويوم أموت فيه**» في رواية قتادة هي على الأرجح من أوهام الرواة، إذ لم يتابعه عليها أحد!

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن المنهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد بن أبي عروبة حدثنا قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة أن أعرابيا سأل النبي، صلى الله عليه وسلم، عن صوم الدهر فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «لا صام ولا أفطر» أو قال: «لا أفطر ولا صام»، فقام غيره فقال: (يا رسول الله: أرأيت رجلا يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟!)، قال: «ذاك صوم الدهر!»، قال: «أرأيت رجلا يصوم يوم الإثنين»، قال: «ذاك يوم ولدت فيه ويوم انزل علي»، قال: (أرأيت رجلا يصوم يوما ويفطر يوما؟!)، قال: «ذاك صوم أخي داود»]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

ـ وهو في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا أبو عمرو بن السماك ببغداد والحسن بن يعقوب العدل بنيسابور قالا حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الإثنين قال: «**إن ذلك اليوم الذي ولدت فيه وأنزل علي فيه**»]، وقال الإمام الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إنما احتج مسلم بحديث شعبة عن قتادة بهذا الإسناد صوم يوم عرفة يكفر السنة وما قبلها)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط

البخاري ومسلم)، قلت: أخرجه مسلم كما سلف من طريق شعبة، وغيره.

ـ وهو في «**سنن أبي داود**»: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا مهدي حدثنا غيلان عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة بهذا الحديث زاد قال: (يا رسول الله: أرأيت صوم يوم الإثنين (ويوم الخميس)؟! قال: «فيه ولدت، وفيه أنزل علي القرآن»]، وقال الألباني: صحيح، قلت: نعم هو صحيح، إلا أن لفظة الخميس وهم، تداخلت في ذهن بعض الرواة مع حديث زيد بن ثابت، رضي الله عنه، وعائشة، رضوان الله وسلامه عليها، وهي التالية:

* كما جاء في «**سنن أبي داود**»: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبان حدثنا يحيى عن عمر بن أبي الحكم بن ثوبان عن مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد أنه انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له فكان يصوم يوم الإثنين ويوم الخميس فقال له مولاه لم تصوم يوم الإثنين ويوم الخميس وأنت شيخ كبير فقال إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الإثنين ويوم الخميس وسئل عن ذلك فقال إن أعمال العباد تعرض يوم الإثنين ويوم الخميس]، وقال أبو داود: (كذا قال هشام الدستوائي عن يحيى عن عمر بن أبي الحكم)، وقال الألباني: صحيح

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عفان حدثنا أبان حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني عمرو بن أبي الحكم عن مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد بنحوه]

* وكما جاء في «**المجتبى من السنن**»: [أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن داود قال أخبرني ثور عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى يوم الإثنين والخميس]، وقال الألباني: صحيح،

* وكما جاء في «**المجتبى من السنن**»: [أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبيد الله بن سعيد الأموي قال حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن عائشة به]، وقال الألباني: صحيح، قلت: هذا إسناد منقطع، وخالد بن معدان لم يأخذ من عائشة، ولكن الواسطة ذكرت في الحديث السابق وهو ربيعة الجرشي.

ـ وهو في «**المجتبى من السنن**»: [أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبيد الله بن سعيد الأموي قال حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى الإثنين والخميس]، وقال الألباني: صحيح

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا مؤمل، قال حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن عائشة به]

* وكما جاء في «**السنن الكبرى**»: [أنبأ إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الإثنين والخميس]

ـ وهو في «**صحيح ابن خزيمة**» بعينه: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الإثنين والخميس]

✻ فصل: حديث «احفظ الله يحفظك!»

* قال الإمام أحمد بن حنبل في المسند: حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا كهمس بن الحسن عن الحجاج بن الفرافصة، [قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد: وأنا قد رأيته (أي: الحجاج بن الفرافصة) في طريق فسلم علي وأنا صبي] رفعه إلى ابن عباس أو أسنده إلى ابن عباس

ـ قال (المتكلم هو عبد الله بن يزيد) وحدثني همام بن يحيى أبو عبد الله صاحب البصري أسنده إلى ابن عباس

ـ وحدثني عبد الله بن لهيعة ونافع بن يزيد المصريان عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس (ولا

أحفظ حديث بعضهم عن بعض) أنه قال: [كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «يا غلام! (أو يا غليم)، ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟!»، فقلت: بلى، فقال: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك؛ تعرف إليه في الرخاء، يعرفك في الشدة؛ وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله! قد جف القلم بما هو كائن: فلو أن الخلق كلهم جميعا أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه؛ واعلم أن في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا؛ وأن النصر مع الصبر؛ وأن الفرج مع الكرب؛ وأن مع العسر يسرا»]. هذا حديث صحيح.

الإسنادان الأولان: كهمس بن الحسن عن عن الحجاج بن الفرافصة يرفعه إلى ابن عباس؛ وكذلك همام بن يحيى أبو عبد الله صاحب البصري يسنده إلى ابن عباس، كما هي كذلك منقطعة.

ولكن الإسناد الأخير صحيح لأن سماع أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد (وهو المقرىء القصير) من ابن لهيعة، قبل احتراق كتبه، قديم صحيح، وهو لم ينفرد به لأن نافع بن يزيد المصري الثقة تابعه، وأما قيس بن الحجاج، وحنش الصنعاني فهم ثقات؛ والإسناد متصل؛ أما المتن فهو نظيف مستقيم، وله شواهد ومتابعات عديدة، منها:

* **في المستدرك على الصحيحين:** حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق، رضي الله تعالى عنه: أخبرنا علي بن عبد العزيز: حدثنا معلى بن مهدي: حدثنا أبو شهاب: أنبأ عيسى بن محمد القرشي عن بن أبي مليكة عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما، قال: قال لي رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك؛ تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة؛ واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك؛ واعلم أن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئا لم يرد الله أن يعطيك لم يقدروا عليه؛ ولو اجتمعوا أن يصرفوا عنك شيئا أراد الله أن يصيبك به لم يقدروا على ذلك؛ فإذا سألت فاسأل الله؛ وإذا استعنت فاستعن بالله؛ واعلم أن النصر مع الصبر؛ وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا؛ واعلم أن القلم قد جرى بما هو كائن». هذا إسناد فيه ضعف محتمل، قال العقيلي: (عيسى بن محمد القرشي عن بن أبي مليكة مجهول بالنقل، ولا يعرف إلا به، ولا يتابع عليه). وقال الذهبي في التلخيص: (عيسى بن محمد القرشي ليس بمعتمد). أما قول العقيلي: (ولا يعرف إلا به، ولا يتابع عليه) فهو غير صحيح، فالحديث معروف من غير عيسى بن محمد القرشي بأسانيد جياد، وهو قد توبع متابعات قوية جيدة، كما سلف!

* **وفي المعجم الكبير:** حدثنا علي بن عبد العزيز: به إلى منتهاه

* **وفي مسند الشهاب:** أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن النحاس أبنا أحمد بن إبراهيم بن جامع حدثنا علي بن عبد العزيز به إلى منتهاه.

* **وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير»:** حدثناه محمد بن إسماعيل ومعاذ بن المثنى ومحمد بن الفضل قالوا حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا أبو شهاب قال حدثنا عيسى بن محمد القرشي عن بن أبي مليكة عن بن عباس قال أتيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا غلام احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده أمامك تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك فاعلم أن القلم قد جف بما هو كائن إلى يوم القيامة وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن اليقين مع الصبر وأن الفرج مع الكرب فإن مع العسر يسرا»، ثم قال العقيلي: (عيسى بن محمد القرشي عن بن أبي مليكة مجهول بالنقل، ولا يعرف إلا به، ولا يتابع عليه)، وقال: (الأسانيد في هذا لينة!)، قلت: وهذا كذلك ليس بصحيح فأسانيد أحمد قوية جياد، كما سلف.

* **وفي المعجم الكبير:** حدثنا أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي حدثنا غسان بن الربيع حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن عكرمة عن بن عباس قال: كنت رديف رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا غلام ألا أعلمك شيئا ينفعك الله به؟!»، قلت: بلى يا رسول الله! فقال: «احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده أمامك تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة إذا سألت فسل الله وإذا استعنت فاستعن بالله فقد جف القلم بما

هو كائن يوم القيامة فلو جهد الخلائق أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا على ذلك ولو جهد الخلائق أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا على ذلك»، هذا إسناد ضعيف، وإن لم يكن ساقطاً بالكلية لأن أبا حفص عمر بن عبد الله مولى غفرة المدني، ضعيف، لا يمكن أن يكون سمع ابن عباس، فلعله عن عكرمة عنه كما هو في سياق الطبراني! أما إسماعيل بن عياش بن سليم الحمصي فلا بأس بروايته عن أهل بلده (الشام)، ولكنه مخلط في غيرهم، وهذه للأسف منها!

* **وأخرجه العقيلي:** حدثني جدي قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن بن عباس فساق الحديث. وقال العقيلي: (حدثنا محمد بن زكريا قال إسحاق بن راهويه قال حدثني بن يونس قلت لعمر مولى غفرة سمعت من بن عباس؟! قال: أدركت زمانه! وهذا المتن يروى عن بن عباس وغيره عن النبي، صلى الله عليه وسلم، بأسانيد لينة)، وقد أسلفنا القول أن العقيلي فاتته طرق أحمد القوية.

* **وقال ابن عدي في «الكامل»:** حدثنا أحمد بن إدريس أبو علي القاضي بجرجان حدثنا أحمد بن محمد بن أمية القرشي حدثنا أبي حدثنا نوفل بن سليمان عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال كنت ردفا لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، إذ ناداني: «يا غلام»، قلت: (لبيك وسعديك يا رسول الله!)، فقال: «احفظ الله يحفظ احفظ الله تجده امامك واذكره في الرخاء يذكرك في الشدة واعلم ان القلم جرى بما هو كائن الى يوم القيامة فلو ان العباد اجتمعوا على ان يعطوك شيئا لم يرد الله ان يعطيك ما قدروا ولو جهدوا على ان يمنعوك شيئا قد قضى الله لك ما قدروا فإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان النصر مع الصبر والفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا وان مع العسر يسرا». هذا إسناد ضعفه محتمل. قال ابن عدي: (ونوفل بن سليمان هذا يحدث عنه محمد بن أمية القرشي هذا وهو من أهل سامرة يحدث عن محمد ابنه أحمد وغيره ويحدث محمد عن نوفل هذا بأحاديث غير محفوظة ويشبه ان يكون ضعيفا)، وقال أبو حاتم: ضعيف، وهو كذلك في اللسان!

* **وفي (تاريخ جرجان):** حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ به.

* **وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد:** حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني عن المثنى بن الصباح عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يا بن عباس احفظ الله يحفظك واحفظ الله تجده أمامك وتعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وأن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئا لم يرد الله أن يعطيكه لم يقدروا على ذلك أو أن يصرفوا عنك شيئا أراد الله أن يعطيكه لم يقدروا على ذلك وأن قد جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة فإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله فإن النصر مع الصبر والفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا». وهذا الإسناد ضعيف، وإن لم يكن ساقطاً بالمرة:

- المثنى بن الصباح اليماني الأبناوي، ضعيف اختاط بآخره!
- محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي التيمي الجدعاني، ضعيف!

* **وفي المستدرك على الصحيحين:** حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب عودا على بدء حفظ أو من الكتاب: حدثنا أحمد بن شيبان الرملي: حدثنا عبد الله بن ميمون القداح: عن شهاب بن خراش عن عبد الملك بن عمير عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما، قال أهدي إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، بغلة أهداها له كسرى فركبها بحبل من شعر ثم أردفني خلفه ثم سار بي مليا ثم التفت فقال: يا غلام؟! قلت: لبيك يا رسول الله! قال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده أمامك تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة وإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله قد مضى القلم بما هو كائن فلو جهد الناس أن ينفعوك بما لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه ولو جهد الناس أن يضروك بما لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل فإن لم تستطع فاصبر فإن في الصبر على ما تكرهه خيرا كثيرا واعلم أن مع الصبر النصر واعلم أن مع الكرب الفرج واعلم أن مع العسر اليسر»، وقال

الحاكم: (هذا حديث كبير عال، من حديث عبد الملك بن عمير عن بن عباس، رضي الله تعالى عنهما. إلا أن الشيخين، رضي الله تعالى عنهما، لم يخرجا شهاب بن خراش ولا القداح في الصحيحين وقد روي الحديث بأسانيد عن بن عباس غير هذا)

هذا إسناد ضعيف ساقط: فيه انقطاع بين عبد الملك بن عمير وابن عباس، وشهاب بن خراش بن حوشب، أبو الصلت صدوق يخطيء، ولكن الآفة بحق هي: عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي، فهو منكر الحديث، متروك، بل متهم، فإخراج الحاكم له في «المستدرك» عجيب، فلعله كان إلهاماً!! كما أننا لم نسمع قط ببغلة أهداها كسرى للنبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، وإنما هو المقوقس، حاكم مصر.

* **وفي تاريخ بغداد:** أخبرنا أبو الطيب عبد العزيز بن على بن محمد القرشي أخبرنا على بن عمر الحافظ حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا محمد بن أبى الوليد الفحام حدثنا أبو أيوب التمار يحى بن ميمون

وقال على (يعني: علي بن عمر الحافظ الدارقطني): حدثنا أبو شيبة عبد العزيز بن جعفر بن بكر الخوارزمي حدثنا محمد بن مرزوق حدثنا يحيى بن ميمون عن عطاء القرشي عن على بن زيد عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يا غلام يا غليم (أو يا غليم يا غلام) احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك إذا سألت فاسال الله وإذا استعنت فاستعن بالله (زاد بن صاعد تعرف الى الله في الرخاء يعرفك عند الشدة) فقد جف القلم بما هو كائن الى يوم القيامة فلو جهد الخلق ان يضروك بغير ما كتب الله لك لم يقدروا ولو جهدوا ان ينفعوك بغير ما كتب الله لك لم يقدروا واعلم ان مع العسر يسرا (وقال بن صاعد فلو ان الناس اجتمعوا على بن يعطوك شيئا لم يعطك الله لم يقدروا عليه ولو انهم اجتمعوا على ان يمنعوك شيئا قدره الله لك وكتبه لك ما استطاعوا) اعبد الله بالصبر مع اليقين واعلم أن لكل شدة رخاء وان مع العسر يسرا وان مع العسر يسرا»، وهذا كذلك إسناد ساقط:

- علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان التيمي، ضعيف!
- يحيى بن ميمون أبو أيوب التمار، يحدث عن عطاء، منكر الحديث، متروك، كذبه غير واحد.
- وعطاء القرشي (إن كان موجودا في العالم أصلاً، وليس من مخترعات التمار) هو إما:

عطاء بن دينار القرشي مولاهم أبو طلحة، من السابعة، وهو ضعيف، كما قال الحافظ في التقريب؛ أو

عطاء بن عثمان القرشي الذي يروى عن أنس بن مالك روى عنه عفيف بن سالم؛ قال أبو حاتم: مجهول؛ وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى المقاطيع. والحديث المشهور إنما هو لابن عباس، وليس لأبي سعيد!!

✻ فصل: حديث الدعاء في الرخاء

* **جاء في مسند أبي يعلى:** حدثنا عمرو الناقد حدثنا هشيم حدثنا أبو بشر يعني جعفر بن إياس بن أبي وحشية عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء»**.

قال الشيخ حسين أسد: إسناده حسن. وهو كما قال، لأنه مسلسل بالثقات الأثبات ما عدا شهر بن حوشب، وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام، وقد صرح هشيم بالتحديث!

كما أخرجه أبو يعلى بإسناد آخر، والترمذي وقال: (غريب)، وابن عدي، بنفس اللفظ من طريق: عبيد الله بن واقد حدثنا سعيد بن عطية الليثي عن شهر بن حوشب، وهذه قرينة على أن شهرا حفظ الحديث لأن سعيد بن عطية من الطبقة السادسة فمن المرجح أن بين سماعه وسماع أبي بشر جعفر بن إياس ابن أبي وحشية اليشكري، وهو من الخامسة، عشرات السنين، والله أعلم.

قال ابن عدي: (عبيد بن واقد القيسي بصري يكنى أبا عبادة، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه!)، ولكن المتابعة دليل على أن عبيد الله بن واقد، على ضعفه، قد حفظ هذا الحديث، فلا مكان لاستغراب الترمذي.

ولم ينفرد به شهر بن حوشب:

* **فقد أخرج الحاكم في المستدرك على الصحيحين:** حدثنا عبد الله بن محمد الخراساني ببغداد في القطيعة حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا معاوية بن صالح عن أبي عامر الألهاني عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «من سره أن يستجاب له عند الكرب والشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء»، وقال الحاكم: (حديث صحيح الإسناد احتج البخاري بأبي صالح وأبو عامر الألهاني أظنه الهوزني وهو صدوق).

قلت: أبو صالح عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الخطأ، فيه غفلة، لكنه ثبت في كتابه، لم يخرج له البخاري إلا متابعة، معاوية بن صالح بن حدير، نزيل الأندلس، صدوق له أوهام، وأبو عامر عبد الله بن غابر الألهاني الحمصي، ثقة من أوساط التابعين، وليس هو ما ظنه الحاكم فذاك أبو عامر عبد الله بن لحي الهوزني الحمصي، ثقة مخضرم من كبار التابعين، وكلاهما ثقة! فهذا الإسناد جيد بمفرده، بل هو في الحسن مثل إسناد أبي يعلى، أو ربما أحسن، وهو مستقل عنه، وبمجموعهما يصح الحديث قطعا!

* **وهناك متابعة أخرى في تاريخ بغداد:** أخبرنا علي بن أبي علي أخبرنا عبد الله بن موسى بن إسحاق الهاشمي حدثنا الحسن بن محمد بن عنبر الوشاء حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا روح بن مسافر عن أبان بن أبي عياش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «من سره ان يستجاب له في الشدائد والكرب فليكثر من الدعاء في الرخاء»، ولكن هذه متابعة لا يفرح بها كثيراً: أبان بن أبي عياش فيروز متروك الحديث، وروح بن مسافر ليس منه ببعيد في الضعف!

✻ فصل: «لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»

* جاء في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٢ ص: ١٥٠): [حدثنا زيد بن حباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين قال حدثني علي بن عمر عن أبيه عن علي بن حسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت ثم قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم**»]، وأخرجه البخاري في «**التاريخ الكبير**» من طريق ابن أبي شيبة هذه، وأخرجه أبو يعلى من نفس الطريق، وهو إسناد جيد، رجاله ثقات كما قاله الهيثمي:

* في «**مجمع الزوائد**»، (ج: ٤ ص: ٢): [وعن علي بن الحسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت ثم قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني أينما كنت رواه أبو يعلي وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا، **وبقية رجاله ثقات**].

- علي بن الحسين بن علي، عليهم السلام، المشهور بلقبي زين العابدين والسجاد، إمام ثقة ثبت حجة.
- عمر بن علي بن الحسين ثقة عابد فاضل من رجال مسلم وأخرج له البخاري في الأدب المفرد.
- علي بن عمر هو علي بن عمر بن علي بن الحسين، قليل الحديث مستور،لا بأس به إن شاء الله تعالى، له حديث واحد عند أبي داود.
- جعفر بن إبراهيم هو جعفر بن إبراهيم بن محمد بن على بن عبد الله بن جعفر بن أبى طالب (ذي الجناحين)، رضي الله تعالى عنهم. ذكره البخاري في «**التاريخ الكبير**»، وأبو حاتم في «**الجرح والتعديل**»، ولم يذكرا جرحاً، وقال ابن حبان: (يعتبر بحديثه من غير روايته عن أبيه).
- زيد بن الحباب بن الريان، ثقة مشهور من رجال مسلم، أخطأ في أحاديث عن الثوري، وهذا ليس منها.

فالإسناد بذلك جيد، والمتن مستقيم نظيف، ولله الحمد.

✻ فصل: لم دفن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في بيته؟!

* جاء في «**السنن الكبرى**» للإمام النسائي: [أنبأ قتيبة بن سعيد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سلمة بن نبيط عن نعيم عن نبيط عن سالم بن عبيد قال، وكان من أصحاب الصفة، قال أغمي على النبي،صلى الله عليه وسلم، في مرضه فأفاق فقال: «**أحضرت الصلاة؟!**»، قالوا: (نعم)، قال: «**مروا بلال فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس**»، ثم أغمي عليه فأفاق فقال: «أحضرت الصلاة؟!»، فقلن: (نعم)، فقال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**»، قالت عائشة: (إن أبي رجل أسيف!)، فقال: «**إنكن صواحبات يوسف: مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**»، فأمرن بلالا أن يؤذن، وأمرن أبا بكر أن يصلي بالناس، فلما أقيمت الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**أقيمت الصلاة؟!**»، قلن: (نعم)، قال: «**ادعوا لي إنسانا أعتمد عليه**»، فجاءت بريرة وآخر معها فاعتمد عليها، فجاء أبو بكر فصلى، فجلس إلى جنبه فذهب أبو بكر يتأخر، فحبسه حتى فرغ من الصلاة. فلما توفي النبي، صلى الله عليه وسلم، قال عمر: (لا يتكلم أحد بموته إلا ضربته بسيفي هذا!)، فسكتوا، وكانوا قوما أميين، لم يكن فيهم نبي قبله، قالوا: (يا سالم: اذهب إلى صاحب النبي، صلى الله عليه وسلم، فادعه!)، قال: فخرجت فوجدت أبا بكر قائما في المسجد، قال أبو بكر: (مات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قلت: إن عمر يقول: (لا يتكلم أحد بموته إلا ضربته بسيفي هذا!)، فوضع يده على ساعدي، ثم أقبل يمشي،حتى دخل، قال فوسعوا له، حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأكب عليه حتى كاد أن يمس وجهه وجه النبي، صلى الله عليه وسلم، حتى استبان له أنه قد مات فقال أبو بكر: (إنك ميت وإنهم ميتون)، قالوا: (يا صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم: أمات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قال فعلموا أنه كما قال قالواك (يا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم: هل يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (وكيف يصلى عليه؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون، ويدعون، ويجيء آخرون!)، قالوا: (يا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم: هل يدفن النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (وأين يدفن؟!)، قال: (في المكان التي قبض الله فيها روحه فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيبة)، قال فعلموا أنه كما قال، ثم قال أبو بكر: (عندكم صاحبكم!)، وخرج أبو بكر واجتمع المهاجرون فجعلوا يتشاورون بينهم ثم قالوا: (انطلقو إلى إخواننا من الأنصار، فإن لهم من هذا الحق نصيبا!)، فأتوا الأنصار فقال الأنصار: (منا أمير، ومنكم أمير!)، فقال عمر: (سيفان في غمد واحد؟! إذا لا يصلحان!)، ثم أخذ بيد أبي بكر فقال: (من له هذه الثلاث: إذ يقول لصاحبه من صاحبه؟! إذ هما في الغار من هما؟! لا تحزن إن الله معنا مع من؟!)، ثم بايعه، ثم قال: (بايعوا!)، فبايع الناس أحسن بيعة وأجملها]

هذا إسناد في غاية الصحة، وهو متصل مجود، لذا قدمنا هذه الرواية:

- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله، أبو رجاء الثقفي الباغلاني، ثقة ثبت مشهور، من شيوخ البخاري ومسلم وقد أخرجا له مئات الأحاديث، وأخرج له الجماعة.

- حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، أبو علي الرؤاسي الكوفي، من رجال الشيخين والجماعة

- سلمة بن نبيط بن شريط، أبو فراس الأشجعي الكوفي، ثقة بإجما ع الأئمة، وكان الإمام وكيع يفتخر بالتحديث عنه ويقول: (حدثنا سلمة بن نبيط، وكان ثقة)، وكذلك افتخر به أبو نعيم الفضل بن دكين. يروي عن أبيه نبيط بن شريط الأشجعي، رضي الله عنه، وهو صحابي مباشرة وبواسطة نعيم بن أبي هند. قيل: اختلط بآخرة، ولم يثبت ذلك، ولا أنه حدث بعد الاختلاط، إن كان قد اختلط.

- نعيم بن أبي هند الأشجعي، هو نعيم بن النعمان بن أشيم الأشجعي الكوفي، لأبيه صحبة. ثقة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري في الشواهد، والجماعة.

ـ نبيط بن شريط، أبو سلمة الأشجعي، من صغار الصحابة، رأي نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، في حجة الودا ع يخطب وهو على بعيره الأحمر، وسمع بعض خطبة الودا ع، رضي الله عنه.

ـ سالم بن عبيد الأشجعي الكوفي، صحابي من أهل الصفة ثم نزل الكوفة، له بضعة أحاديث، رضي الله عنه.

* وجاء في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود حدثنا سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد قال أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فأفاق فقال: «**حضرت الصلاة؟!**»، فقلت: (نعم)، فقال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**» فقالت عائشة، رضي الله تعالى عنها: (إن أبي رجل أسيف، فلو أمرت غيره فليصل بالناس!)، ثم أغمى عليه، فأفاق فقال: «**هل حضرت الصلاة؟!**»، قلت: (نعم)، قال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!**» فقالت عائشة: (إن أبي رجل أسيف فلو أمرت غيره فيصلي بالناس!)، ثم أغمى عليه، فأفاق فقال: «أقيمت الصلاة؟!»، قلت: (نعم)، قال: «**ائتوني بإنسان أعتمد عليه!**»، فجاء بريدة وإنسان آخر فاعتمد عليهما، فأتى المسجد فدخل وأبو بكر، رضي الله تعالى عنه، قائم يصلي بالناس، فذهب أبو بكر يتنحى، فمنعه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فأجلس إلى جنب أبي بكر، رضي الله تعالى عنه، حتى فرغ من صلاته. فقبض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال عمر، رضي الله تعالى عنه: (لا أسمع رجلاً يقول مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف!)، فأخذ بذراعي، فاعتمد علي، وقام يمشي حتى جئنا، قال: (أوسعوا!)، فأوسعوا له، فأكب عليه، ومسه، وقال: (إنك ميت وإنهم ميتون)، قالوا: (يا صاحب رسول الله: مات رسول الله؟!)، قال: (نعم)، فعلموا أنه كما قال، قالوا: (يا صاحب رسول الله: أنصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (كيف نصلي عليه؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون، ويدعون، ويصلون، ثم ينصرفون، ويجيء آخرون حتى يفرغوا!)، قالوا: (يا صاحب رسول الله: أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (وأين يدفن؟!)، قال: (حيث قبض، فإن الله، تعالى، لم يقبضه إلا في بقعة طيبة!)، فعلموا أنه كما قال، ثم قام فقال: (عندكم صاحبكم!) فأمرهم يغسلونه، ثم خرج، واجتمع المهاجرين يتشاورون فقالوا: (انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار فإن لهم في هذا الأمر نصيبا!)، فانطلقوا فقال رجل من الأنصار: (منا أمير، ومنكم أمير!)، فأخذ عمر بيد أبي بكر رضي الله تعالى عنهما فقال: (أخبروني من له هذه الثلاثة: ثاني اثنين إذ هما في الغار، من هما؟! إذ يقول لصاحبه لا تحزن، من صاحبه؟!، إن الله معنا)، فأخذ بيد أبي بكر رضي الله تعالى عنه فضرب عليها، وقال للناس: (بايعوه!)، فبايعوه بيعة حسنة جميلة]

وهذا إسناد في غاية الصحة أيضاً:

ـ معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو المثنى العنبري، ثقة لا ترجمة حسنة في تاريخ بغداد.

ـ مسدد هو الإمام الشهير أبو الحسن مسدد بن مسرهد الأسدي الكوفي، أخرج له البخاري وأبو داود مئات الأحاديث، وفات الإمام مسلم فلم يخرج له، ولا أحمد أو ابن ماجه.

ـ عبد الله بن داود بن عامر، أبو عبد الرحمن الخريبي الهمداني الكوفي، ثقة مقل عسر الحديث، فات مسلم أن يخرج له، وأخرج له البخاري وبقية الجماعة.

ـ وبقية الرجال سبقت دراستهم.

* وجاء في «**مسند عبد بن حميد**»: [حدثني محمد بن الفضل حدثنا عبد الله بن داود قال ذكر سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد قال مرض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فأغمي عليه فأفاق فقال: «أحضرت الصلاة؟!»، قلن: (نعم)، قال: «مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس»، ثم أغمي عليه، فأفاق فقال: «أحضرت الصلاة؟!»، قلن: (نعم)، قال: «مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس»، ثم أغمي عليه، فقالت عائشة: (إن أبي رجل أسيف، (أو أسف)، فلو أمر غيره!)، قال: ثم أفاق فقال: «هل أقيمت الصلاة؟!»، فقالوا: (لا!)، فقال: «مروا بلالا فليقم، ومروا أبا بكر فليصل بالناس!»، فقالت عائشة: (إن أبي رجل أسيف، فلو أمرت غيره؟!)،

فقال: «إنكن صواحب يوسف: مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس»، فأقام بلال، وتقدم أبو بكر. ثم إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أفاق فقال: «أبغوا لي من أعتمد عليه»، قال فخرج يعتمد على بربرة وإنسان آخر، حتى جلس إلى جنب أبي بكر، فأراد أن يتأخر (**فمنعه**) رسول الله،،صلى الله عليه وسلم، فصلى أبو بكر بالناس. فلما قبض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال عمر: (لا أسمع أحدا يقول إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مات إلا ضربته بسيفي!)، قال سالم بن عبيد: ثم أرسلوني فقالوا: (انطلق إلى صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فادعه!)، قال فأتيت أبا بكر وهو في المسجد، وقد أدهشت، فقال لي أبو بكر: (لعل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مات؟!)، فقلت: (إن عمر يقول لا أسمع أحدا يقول إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مات إلا ضربته بسيفي!)، قال فقام أبو بكر، رضي الله تعالى عنه، فأخذ بساعدي، أنا وهو، فقال: (أوسعو لي!)، فأوسعوا له فانكب على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ومسه ووضع يديه أو يده، وقال: (إنك ميت وإنهم ميتون)، فقالوا: (يا صاحب رسول الله: أمات رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، فقال: (نعم)، فعلموا أنه كما قال، وكانوا أميين، لم يكن فيهم نبي قبله، فقالوا: (يا صاحب رسول الله: أنصلي عليه، [**كيف نصلي عليه؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون**]، ويدعون، [**ويصلون**] ثم يخرجون، ثم يدخل غيرهم حتى يفرغوا!)، قالوا: (يا صاحب رسول الله: أيدفن؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (أين يدفن؟!)، قال: (في المكان الذي قبض فيه روحه، فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب!)، فعلموا أنه كما قال. قال: ثم خرج، فأمرهم أن يغسله بنو أبيه، قال ثم خرج واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا: (إن للأنصار في هذا الأمر نصيبا!)، قال فأتوهم فقال قاتل منهم: (منا أمير، ومنكم أمير للمهاجرين!)، فقام عمر فقال لهم: (من له ثلاث مثل ما لأبي بكر: ثاني اثنين إذ هما في الغار من هما؟! إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا من هما؟! من كان، الله عز وجل، معهما؟!)، قال ثم أخذ بيد أبي بكر فبايعه وبايع الناس، وكانت بيعة حسنة جميلة]، وكان في الأصل: (**فحيه**)، وهو تصحيف بلا شك، فأصلحناها: (**فمنعه**)، كما هي في رواية الطبراني في «**المعجم الكبير**»، ويصلح أن يقال أيضاً: (**فحبسه**) كما هو في رواية النسائي في «**السنن الكبرى**»، والمعنى واحد، وسقط سطر من النسخة الأصلية هو الذي بين المعكوفتين: [**كيف نصلي عليه؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون**]، وأضفنا لفظة [**ويصلون**] بعد لفظة (ويدعون)، كما هي في رواية الطبراني في «**المعجم الكبير**».

هذا إسناد في غاية الصحة، وهو متصل مجود أيضاً:

ـ محمد بن الفضل، هو أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري، الملقب بـ«**عارم**»، شيخ كل من البخاري وعبد بن حميد، ثقة ثبت، من رجال الشيخين والجماعة.

ـ وبقية الرجال سبقت دراستهم.

* وهو في «**الآحاد والمثاني**»: [قال أبو عمرو نصر بن علي الحداني أخبرنا عبد الله بن داود قال سلمة بن نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد، رضي الله تعالى عنه، قال: أغمي على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في مرضه فأفاق فقال: «**حضرت الصلاة؟!**»، قالوا: (نعم)، فقال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل للناس، (أو بالناس)**»، ثم أغمي عليه فأفاق فقال: «**حضرت الصلاة؟!**»، قالوا: (نعم)، فقال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس**»، ثم أغمي عليه فأفاق قال: «**حضرت الصلاة؟!**»، قالوا: (نعم)، قال: «**مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس**»، فقالت عائشة، رضي الله تعالى عنها: (إن أبي رجل أسيف، إذا قام ذلك المقام يبكي، فلا يستطيع، فلو أمرت غيره!)، قال: ثم أغمي عليه فأفاق فأمر بلالا فأذن وأمر أبا بكر رضي الله تعالى عنه فصلى بالناس، ثم إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وجد خفة فقال انظروا لي من أتكىء عليه فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر رضي الله تعالى عنه هم ذهب لينكص، فأومى إلي أن أثبت مكانك، حتى قضى أبو بكر، رضي الله تعالى عنه، صلاته ثم إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قبض، فقال عمر رضي الله تعالى عنه:

(والله لا أسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض إلا ضربته بسيفي هذا!)، قال: وكان الناس أميين لم يكن فيهم نبي قبله، قال فأمسك الناس، وقالوا: (يا سالم انطلق إلى صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فادعه!)، فأتيت أبا بكر رضي الله تعالى عنه وهو في المسجد فأتيته أبكي دهشا فلما رآني قال: (قبض رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟!)، فقلت: (إن عمر يقول: (لا أسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض إلا ضربته بسيفي هذا!))، فقال: (انطلق)، فانطلقت معه، وجاء والناس قد أكبوا على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا أيها الناس: أفرجوا لي!)، قال: فأفرجوا له، فجاء حتى أكب عليه، ثم لمسه، ثم قال: (إنك ميت وإنهم ميتون)، فقالوا: (يا صاحب رسول الله: أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، فعلموا أن قد صدق، فقالوا: (يا صاحب رسول الله: نصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (كيف؟!)، قال: (يدخل قوم فيكبرون ويدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس)، قالوا: (يا صاحب رسول الله: أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم)، قالوا: (أين؟!)، قال: (في المكان الذي قبض الله عز وجل فيه روحه فإن الله تبارك وتعالى لم يقبض روحه إلا في مكان طيب)، فعلموا أن قد صدق، ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه، واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا: (انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار ندخلهم معنا في هذا الأمر!)، فقالت الأنصار: (منا أمير ومنكم أمير؟!)، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: (من له مثل هذا: إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا من هما؟!)، ثم بسط يده فبايعه، وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة]، قال بن أبي عاصم: (وأحسبني قد سمعته من نصر بن علي ما لا أحصيه).

* وأخرج الإمام ابن ماجه صدره فقال: [حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبأنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته قال سلمة بن نبيط أنبأنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به إلى قوله: ثم إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قبض]، وقال أبو عبد الله ابن ماجه: (هذا حديث غريب لم يحدث به غير نصر بن علي).

قلت: رحم الله الإمام ابن ماجه، بل حدث به كل من عارم ومسدد عن عبد الله بن داود الخريبي فتابعوا بذلك نصر بن علي الجهضمي، وحدث به غير واحد عن سلمة بن نبيط، متابعين للخريبي، فليس في الحديث أي غرابة. وعلى كل حال فإن الإمام نصر بن علي ثقة ثبت حجة، لا يحتاج إلى متابعة!

* وجاء بعضه في «**سنن البيهقي الكبرى**» من طريق ثالثة إلي سلمة بن نبيط: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي حدثنا يونس بن بكير عن سلمة بن نبيط عن أبيه نبيط بن شريط الأشجعي عن سالم بن عبيد، وكان من أصحاب الصفة، قال: دخل أبو بكر، رضي الله تعالى عنه، على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين مات، ثم خرج، فقيل له: (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، فقال: (نعم)، فعلموا أنه كما قال قيل: (ويصلى عليه، وكيف يصلى عليه؟!)، قال: (يجيئون عصبا عصبا فيصلون)، فعلموا أنه كما قال، فقالوا: (هل يدفن، وأين؟!)، فقال: (حيث قبض الله روحه فإنه لم يقبض الله روحه إلا في مكان طيب!)، فعلموا أنه كما قال]

* وجاء بعضه في «**سنن البيهقي الكبرى**» من طريق رابعة إلي سلمة بن نبيط: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد حمزة بن العباس بن الفضل بن الحارث العقبي حدثنا عبد الله بن روح المدايني حدثنا سوادة بن سلمة بن نبيط عن أبيه سلمة بن نبيط عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد الأشجعي قال لما مات رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كان من أجزع الناس كلهم عليه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فذكر الحديث إلى أن قال فقالوا يعني لأبي بكر رضي الله تعالى عنه يا صاحب رسول الله أمات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يغسله قال رجال أهل بيته الأدنى فالأدنى قالوا يا صاحب رسول الله فأين تدفنه قال ادفنوه في البقعة التي قبضه الله فيها لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه]

* فصل: وضع الوجه على القبر الشريف

* جاء في «**المستدرك على الصحيحين**»: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمر العقدي حدثنا كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح قال: [أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر، فأخذ برقبته، وقال: (أتدري ما تصنع؟!)، قال: (نعم)، فأقبل عليه، فإذا هو أبو أيوب الأنصاري، رضي الله تعالى عنه، فقال: (**جئت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ولم آت الحجر**، سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله**»). وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

قلت: هو صحيح كما قالا، لأن داود بن أبي صالح قد ذكره ابن أبي حاتم في «**الجرح والتعديل**»: (داود بن أبي صالح روى عن أبي أيوب روى عنه كثير بن زيد سمعت أبي يقول ذلك)، ولم يتكلم فيه بشئ كعادته مع أكثر المقلين من الثقات، وجاء في تقريب التهذيب: (داود بن أبي صالح حجازي مقبول من الثالث)، وهذا يعني في اصطلاح الحافظ أن حديثه صحيح إذا توبع، وقد توبع هنا كما سيأتي أدناه، ولكن الحق أنه على كل حال تابعي على العدالة الأصلية، وثناء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على الصحابة والتابعين بالعدالة وحسن الرواية.

وداود بن أبي صالح هذا هو قطعاً غير داود بن أبي صالح الليثي المديني الذي يروي عن نافع، وعنه: أبو عبد الله الشقري فهذا منكر الحديث متروك متهم، وهو متأخر جداً، من السابعة. وليس هو داود بن أبي صالح،مولى أبي قتادة الأنصاري، التمار المدني الذي ترجم له البخاري في « التاريخ الكبير» وقال عنه: (سمع سالم بن عبد الله وأباه وأمه سمع منه هشام بن عروة وعبد العزيز بن محمد والوليد بن كثير قال محمد بن عبد الله بن عبيد سمع جده عبيدا حدثنا مصعب بن ثابت حدثنا داود بن أبي صالح التمار مولى أبي قتادة سمع أبا أمامة نسبه بن جريج)، ولكن يحتمل أنه هو: فإن كان هو هو فبها ونعمت لأن هذا ثقة لعله من الطبقة الرابعة وهو مدني لا يبعد أن يكون أدرك في شبابه أبا أيوب الأنصاري قبيل وفات أبي أيوب، وشاهد القصة ثم طلب العلم متأخراً فكان أكثر شيوخه الذين ذكرهم البخاري كأنهم أقرانه في السن، وهذا ليس بالأمر النادر، بل لعل هذا هو الصحيح فالتبس الأمر على الحافظ فميز بين الإثنين، لاختلاف طبقة الشيوخ، وهما في الحقيقة رجل واحد.

* والحديث كذلك في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح به؛ كما أخرجه ابن عساكر من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل فقال: أخبرنا أبو القاسم بن الحصين أخبرنا أبو علي بن المذهب أخبرنا أحمد بن جعفر أخبرنا عبد الله بن أحمد به؛ كما أخرجه ابن عساكر من طريق أخرى: أخبرنا أبو سهل بن سعدويه أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن أخبرنا جعفر بن عبد الله أخبرنا محمد بن هارون أخبرنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر أخبرنا كثير بن زيد به.

* كما أخرج ابن عساكر طريقاً ثالثة مهمة فيها المتابعة المشار إليها أعلاه وهي: أخبرنا أبو غالب وابو عبد الله ابنا أبي علي قالا أخبرنا أبو الحسين بن الآبنوسي أخبرنا أحمد بن عبيد بن الفضل أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد أخبرنا ابن أبي خيثمة أخبرنا إبراهيم ابن حمزة أخبرنا سفيان بن حمزة عن كثير يعني ابن زيد عن **المطلب يعني ابن عبد الله بن حنطب** قال جاء أبو ايوب الأنصاري يريد أن يسلم على رسول الله، فجاء مروان وهو كذلك فأخذ برقبته فقال هل تدري ما تصنع فقال: (قد دريت: **إني لم آت الحجر ولا الخدر**، ولكني جئت رسول الله! سمعت رسول الله، يقول: «**لا تبكوا على الدين ما وليه أهله ولكن ابكوا على الديني إذا وليه غير أهله**»). فظهر من ذلك أن المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب تابع داود بن أبي صالح على روايته، والمطلب ثقة ولكن عابوا عليه كثرة الإرسال، فصح الحديث على كل الاحتمالات فيما يتعلق بداود بن أبي صالح، ولله الحمد والمنة، وهو الذي تتم بنعمته الصالحات.

✲ فصل: زيارة فاطمة، رضوان الله وسلامه عليها، لقبر عمها حمزة:

* جاء في المستدرك على الصحيحين: حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران حدثنا تميم بن محمد حدثنا أبو مصعب الزهري حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أخبرني سليمان بن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه: [أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده]، وقال الحاكم: هذا الحديث رواته عن آخرهم ثقات. (في الأصل: سليمان بن داود عن جعفر؛ سقط منه عن أبيه)

* كما جاء في المستدرك على الصحيحين أيضا من طريق ثانية: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا القرشي حدثني علي بن شعيب حدثنا بن أبي فديك أخبرني سليمان بن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه أن أباه علي بن الحسين حدثه عن أبيه: [أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة بن عبد المطلب في الأيام فتصلي وتبكي عنده] وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ولكن قال الذهبي في التلخيص: سليمان بن داود مدني تكلم فيه.

قلت: نعم، ولكنه كلام غير مفسر لا يضر:

- ففي الجرح والتعديل: سليمان بن داود بن قيس الفراء روى عن عبد الله بن يزيد بن هرمز ويحيى بن سعيد روى عنه بن وهب ومحمد بن إسحاق المسيبى سمعت أبي يقول ذلك وسئل عنه فقال: **(شيخ لا أفهمه كما ينبغي)**، قال أبو محمد: وروى عن موسى بن عقبة وأبيه داود بن قيس وعبيد الله بن عمر وعطاف بن خالد روى عنه إسماعيل بن أبى أويس

قلت: قول أبي حاتم: **(شيخ لا أفهمه كما ينبغي)**، إقرار بعدم معرفة حاله على وجهها، فهو توقف عن الحكم، وليس جرحاً، ولعل ذلك لقلة حديثه جداً!

- وفي لسان الميزان، قال: (الأزدي تكلم فيه). قلت الأزدي متعنت، ولم يفسر جرحه هذا!

- وفي التاريخ الكبير: قال محمد بن إسحاق المسيبي عن سليمان بن داود بن قيس عن أبيه عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك رأى النبي، صلى الله عليه وسلم، يصلي على حمار والقبلة خلفه وهو إلى خيبر وقال الحسن بن صباح أخبرنا إسماعيل بن عمر عن داود هو بن عجلان عن يحيى بن سعيد عن أنس رأى النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوه وروى أبو كريب أخبرنا إسحاق بن سليمان عن داود بن قيس عن يحيى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقال مالك وعبد الوارث عن يحيى رأى أنسا وهو أصح.

قلت: رواية سليمان بن داود بن قيس لهذا الحديث (صلاة النبي على الدابة لغير القبلة) لم ينفرد به، بل قد توبع، تابعه إسحاق بن سليمان، ولم ينفرد بها أبوه داود بن قيس، وهو ثقة، بل تابعه داود بن عجلان مع ضعفه. والأولى أن يقال: كلاهما صحيح، فالظاهر أن يحيى بن سعيد الأنصاري رأى أنسا يصلي هكذا ثم حدثه أنس بما رأى من فعل النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، فروى يحيى تارة هذا وتارة هذا، والله أعلم. وصلاة النبي على الدابة مشهور منقول في أكثر كتب السنن.

هذا كل ما وجدناه من **«الكلام»** عن سليمان بن داود بن قيس، وهو كما ترى لا يضر كثيراً، كما وجدناه قد وثقه ابن حبان، والحاكم، وروى عنه الثقات: شيخ مسلم محمد بن إسحاق المسيبي المخزومي، محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، وهو من رجال البخاري ومسلم، وكذلك ابن وهب وإسماعيل بن أبي أويس (وفق ما ذكره ابن أبي حاتم). فظهر بذلك أنه إلى الوثاقة أقرب وأنه صدوق، صحيح الحديث، قليله جداً، والله أعلم وأحكم.

✻ فصل: حديث سلمة بن الأزرق في اتباع الجائز

* كما جاد في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: حدثنا سليمان بن داود أخبرنا إسماعيل أخبرني محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة انه كان جالسا مع بن عمر بالسوق ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه فمر

بجنازة يتبعها بكاء فقال عبد الله بن عمر: (لو ترك أهل هذا الميت البكاء لكان خيرا لميتهم)، فقال سلمة بن الأزرق: (تقول ذلك يا أبا عبد الرحمن؟!)، قال: (نعم أقوله!)، قال: (أني سمعت أبا هريرة، ومات ميت من أهل مروان فاجتمع النساء يبكين عليه، فقال مروان: (قم يا عبد الملك فإنهن ان يبكين)، فقال أبو هريرة: (دعهن فإنه مات ميت من آل النبي، صلى الله عليه وسلم، فاجتمع النساء يبكين عليه فقام عمر بن الخطاب ينهاهن ويطردهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«دعهن يا بن الخطاب فإن العين دامعة والفؤاد مصاب وان العهد حديث»**)، فقال بن عمر: (أنت سمعت هذا من أبي هريرة؟!)، قال: (نعم!)، قال: (يأثره عن النبي صلى الله عليه وسلم؟!)، قال: (نعم!)، قال: (فالله ورسوله أعلم).

* وفي «المجتبى من السنن» متابعة مختصرة: أخبرنا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل هو بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء أن سلمة بن الأزرق قال سمعت أبا هريرة قاله. ولكن قال الألباني: (ضعيف!)

* وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» من طريق ثانية: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج أخبرني هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو انه أخبره ان سلمة بن الأزرق كان جالسا مع عبد الله بن عمر بالسوق فمر بجنازة يبكى عليها فعاب ذلك عبد الله بن عمر فانتهرهن فقال له سلمة بن الأزرق: (لا تقل ذلك، فأشهد على أبي هريرة لسمعته يقول، وتوفيت امرأة من كنائن مروان، وشهدها، وأمر مروان بالنساء التي يبكين فجعل يطردن، فقال أبو هريرة: دعهن يا أبا عبد الملك فإنه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكى عليها وأنا معه ومعه عمر بن الخطاب فانتهر عمر اللاتي يبكين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«دعهن يا بن الخطاب: فإن النفس مصابة، وإن العين دامعة، وإن العهد حديث»)**، قال: (أنت سمعته؟!)، قال: (نعم) قال: (فالله ورسوله أعلم.)

* وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء به بطوله.

* وفي «سنن البيهقي الكبرى»: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا أحمد بن منصور الرمادي حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان أن محمد بن عمرو أخبره به بطوله.

* وفي «صحيح ابن حبان» متابعة: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن هشام بن عروة قال أخبرني وهب بن كيسان أن محمد بن عمرو أخبره بنحوه، ولكن قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

* وفي «سنن ابن ماجه»: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، بنحوه مختصراً.

* ولكن جاء في «المستدرك على الصحيحين»: حدثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الفقيه الإسماعيلي حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة قال خرج النبي، صلى الله عليه وسلم، على جنازة ومعه عمر بن الخطاب فسمع نساء يبكين فزبرهن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر دعهن فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب. وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه). قلت: هذا هكذا منقطع سقط منه سلمة بن الأزرق بين محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة وبين أبي هريرة، ولو لم يكن كذلك لكان على شرط الشيخين. ولكن الحق أنه على شرط الشيخين، تقوم به الحجة، كما سنبين بعد قليل.

فما السبب الذي دعى الألباني والأرناؤوط إلي تضعيف الحديث؟! هذا والله علم لأنهما اغترا بقول الحافظ في «التقريب» عن سلمة بن الزرق: (سلمة بن الأزرق حجازي مقبول من الثالثة)، ولم يزد علي ذلك حرفاً، وهذا يعني في

اصطلاح الحافظ أنه ضعيف إلا إذا توبع، فـ«**المقبول**» عند الحافظ في الحقيقة ليس بـ«**مقبول**». ولما كان المتن مخافاً لهواهما، ولما يقلدانه في شأن اتباع الجاذز والبكاء على الميت، لم يجهدا أنفسهما بمزيد من البحث والتدقيق.

ولكن من الروايات أعلاه يتضح أن عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما، راجع سلمة بن الأزرق، وتأكد من أنه سمعه هكذا من أبي هريرة، رضي الله عنه، وأنه ليس من كلام أبي هريرة، وإنما هو مرفوع، ثم قبل الرواية، واستسلم لها فقال: (فالله ورسوله أعلم)، عدة مرات. وهذا توثيق قاطع، وتزكية قوية لسلمة بن الأزرق من عبد الله بن عمر، وبينهما معرفة ومجالسة، فكيف يقول الحافظ: (مقبول)، فحسب، إلا أن يكون يعني بها أحياناً لا بأس به، أو نحو ذلك، كما وقع له في عدة مواضع، لا سيما وأنه عاد فوثق سلمة بن الأزرق كما هو:

* في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» عند الكلام عن اتباع الجنائز للنساء: [ومال مالك إلى الجواز وهو قول أهل المدينة ويدل على الجواز ما رواه بن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كان في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال دعها يا عمر الحديث وأخرجه بن ماجة والنسائي من هذا الوجه ومن طريق أخرى عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة، **ورجاله ثقات**]. وهذا هو الحق الذي لا يجوز أن تكون فيه شبهة.

إلا أن الأرجح أن سلمة بن الأزرق، رضي الله عنه، صحابي، وإن لم يكن بالمشهور، وهو أخو عمار بن ياسر من أمه، ووالد سعيد بن سلمة بن الأزرق المخزومي، رواي الحديث في ماء البحر: «**هو الطهور ماؤه، الحل ميتته**»، كما جاء مفصلاً في «**الطبقات الكبرى**» خلال ترجمة أبي اليقظان عمار بن ياسر، رضي الله عنه وعن والديه، حيث قال الإمام محمد بن سعد: [وكان لياسر بن آخر أكبر من عمار وعبد الله يقال له حريث قتله بنو الديل في الجاهلية وخلف على سمية بعد ياسر الأزرق وكان روميا غلاما للحارث بن كلدة الثقفي وهو ممن خرج يوم الطائف إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، مع عبيد أهل الطائف وفيهم أبو بكرة فأعتقهم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فولدت سمية للأزرق سلمة بن الأزرق فهو أخو عمار لأمه. ثم ادعى ولد سلمة وعمرو وعقبة بني الأزرق أن الأزرق بن عمرو بن الحارث بن أبي شمر من غسان وأنه حليف لبني أمية وشرفوا بمكة وتزوج الأزرق وولده في بني أمية وكان له منهم أولاد. وكان بنو الأزرق في أول أمرهم يدعون أنهم من بني تغلب ثم من بني عكب ويصحح هذا أن جبير بن مطعم تزوج إليهم امرأة وهي بنت الأزرق فولدت له بنية تزوجها سعيد بن العاص فولدت له عبد الله بن سعيد فمدح الأخطل عبد الله بن سعيد بكلمة طويلة فقال فيها:

ويجمع نوفلا وبني عكب كلا الحيين أفلح من أصابا

ثم أفسدتهم خزاعة ودعوهم إلى اليمن وزينوا لهم ذلك وقالوا أنتم لا يغسل عنكم ذكر الروم إلا أن تدعوا أنكم من غسان فأنتم إلى غسان بعد]

* كما نقل الإمام المزي هذا الكلان بأحرفه في «**تهذيب الكمال**» ثم عقب فقال: [وقال يعقوب بن شيبة نحو ذلك] ويظهر أن ذلك هو ما قاله ابن قتيبة أيضاً، كما سيأتي، في استنكار الحافظ لهذه القصة، حيث نسبها إليه:

* كما هو في «**الإصابة في تمييز الصحابة**» خلال ترجمة سمية بنت خباط، رضي الله عنها: [سمية بنت خُبَّاط (بمعجمة مضمومة وموحدة ثقيلة) ويقال بمثناة تحتانية وعند الفاكهي سمية بنت خَبْط بفتح أوله بغير ألف مولاة أبي حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم والدة عمار بن ياسر كانت سابعة سبعة في الإسلام عذبها أبو جهل وطعنها في قبلها فماتت فكانت أول شهيدة في الإسلام وكان ياسر حليفا لأبي حذيفة فزوجه سمية فولدت عمارا فأعتقه وكان ياسر وزوجته وولده منها ممن سبق إلى الإسلام قال بن إسحاق في المغازي حدثني رجال من آل عمار بن ياسر أن سمية أم عمار عذبها آل بني المغيرة على الإسلام وهي تأبى غيره حتى قتلوها وكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يمر بعمار وأمه وأبيه وهم يعذبون بالأبطح في رمضاء مكة فيقول صبرا يا آل ياسر موعدكم الجنة وقال مجاهد أول من أظهر الإسلام بمكة سبعة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر وبلال وخباب وصهيب وعمار وسمية فأما

رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر فمنعهما قومهما وأما الآخرون فألبسوا أدراع الحديد ثم صهروا في الشمس وجاء أبو جهل الى سمية فطعنها بحربة فقتلها أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن جرير عن منصور عن مجاهد وهو مرسل صحيح السند

وقال أبو عمر قال بن قتيبة خلف على سمية بعد ياسر الأزرق غلام الحارث بن كلدة وكان روميا فولدت له سلمة فهو أخو عمار لأمه كذا قال وهو وهم فاحش فإن الأزرق إنما خلف على سمية والدة زياد فسلمة بن الأزرق أخو زياد لأمه فاشتبه على بن قتيبة

وأخرج بن سعد بسند صحيح عن مجاهد قال أول شهيد في الإسلام سمية والدة عمار بن ياسر وكانت عجوزا كبيرة ضعيفة ولما قتل أبو جهل يوم بدر قال النبي، صلى الله عليه وسلم،لعمار: **«قتل الله قاتل أمك»**]. هكذا قال الحافظ، فنسب ذلك القول إلى بن قتيبة، وصنفه وهماً فاحشاً.

قلت: القول بأن سلمة بن الأزرق هو أخو عمار لأمه كالمجمع عليه عند المتقدمين، وحتى الحافظ عند كلامه عن سمية، مولاة الحارث بن كلدة لم يذكر شيئاً من ذلك مطلقاً، فكأنه ناقض نفسه، كما هو في:

* «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: [سمية مولاة الحارث بن كلدة وكان يطؤها بملك اليمين فولدت له نافعا ثم نفيعا فانتفى منه لكونه رآه أسود ثم وهبها لزوجته صفية بنت أبي عبيد بن أسيد بن أبي علاج الثقفية فزوجتها عبدا لها روميا يقال له عبيد فولدت له زيادا فأعتقته صفية ذكر ذلك البلاذري عن عوانة ان الكواء اليشكري سبى سمية من الروم ثم وهبها للحارث بن كلدة فذكره فلها إدراك ولم يرد ما يدل على أنها رأت النبي، صلى الله عليه وسلم، في حالة إسلامها لكن يمكن أن تدخل في عموم قولهم إنه لم يبق في حجة الوداع أحد من قريش وثقيف إلا أسلم وشهدها]. فأنت ترى أن ليس هناك ذكر للأزرق مطلقاً.

والظاهر أن الحافظ استشكل لفظة: (خلف على سمية بعد ياسر الأزرق ...إلخ)، وهي توهم أن ذلك بعد وفاة ياسر، رضي الله عنه. وهذا طبعاً مستحيل لوفاتها شهيدة قبله، ولكبر سنها آنذاك، حيث كانت في أواخر الستينات من عمرها، بلا شك.

والذي يظهر لي أنه ربما طلق ياسر سمية فتزوجها الأزرق هذا قبل الإسلام فأنجبت منه سلمة هذا على كبر، أي وهي قريبة من الخمسين، ثم فارقها الأزرق فعادت إلى ياسر، ثم جاء الإسلام بعد ذلك، وظهر أمر آل ياسر. ويقوي هذا أن سلمة بن الأرق وأولاده ينتسبون إلى مخزوم، مما يدل على أن الازرق كان له ولاء أو حلف مع مخزوم، ومن ثم فلا عجب أن يتزوج سمية، والدة عمار، وهي كذلك مخزومية الولاء والحلف.

فيكون عمار على هذا، وهو من أوائل ولدها، أكبر من سلمة هذا بنحو ثلاثين عاماً أو أكثر من ذلك بقليل. وكان عمار عند مجيئ الإسلام من سن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واستشهد في صفين في أوائل ٣٨ هـ وهو ابن بضع وتسعين سنة، ويكون سلمة في الأرجح آنذاك ابن بضع وستين. فإن كان عُمِّر كأخيه فلا يبعد أن يكون قد بقي بعد وفاة أبي هريرة عندما حصلت هذه القصة، وهو في أواخر الثمانينات في سن عالية.

فإذا صح هذا، وهو ما تنسجم به جميع الوقائع، فيكون سلمة صغيراً عند مجيئ الإسلام، ولا يبعد أن يكون مع أبيه في الطائف، ولم يسلم إلا متأخراً جداً مع أهل الطائف، والظاهر أنه كان على النقيض من عمار، رضي الله عنه، فمال إلى العزلة والخمول، ولم تكن له شهرة أو مشاركة في الحياة العامة. والله أعلم وأحكم.

❋ فصل: حديث «اعقلها وتوكل!»

* جاء في صحيح ابن حبان: أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثنا يعقوب بن عبد الله عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه قال: قال رجل للنبي، صلى الله عليه وسلم: (أرسل ناقتي وأتوكل؟!)، قال: «اعقلها وتوكل». قال أبو حاتم، رضي الله تعالى عنه، يعقوب هذا هو يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري من أهل الحجازمشهور مأمون، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث حسن.

* وأخرجه أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، فقال: حدثنا هشام بن عمار، إلى منتهاه بمثله.

* كما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» من طريق ثانية فقال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي: أخبرنا عبد الله بن موسى: حدثني يعقوب بن عبد الله، به.

ـ يعقوب بن عبد الله، هو يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري: لا بأس به، أخرج له النسائي حديثا واحدا، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير، وكذلك ابن أبو حاتم، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وذكره بن حبان في الثقات، وقال بعد ذكر الحديث: مشهور مأمون، ولخص الحافظ حاله في التقريب فقصر شيئا ما إذ قال: (مقبول، من السابعة)، فحديثه لا ينزل عن مرتبة الحسن.

و بقية رجال الإسناد ثقات مشاهير من رجال البخاري، فالإسناد حسن قطعاً، ولكن الحديث صحيح بملاحظة الطريق التالية:

* قال الترمذي: حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول: قال رجل: (يا رسول الله أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل؟!)، قال: **«اعقلها وتوكل!»**.

قال عمرو بن علي الفلاس: قال يحيى (يعني بن سعيد القطان): وهذا عندي حديث منكر! قال أبو عيسى: (وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا)، وحسنه الألباني.

ـ المغيرة بن أبي قرة: مستور، لم يرد فيه جرح قط، وقد وثقه ابن حبان.

ـ وبقيته أئمة ثقات أثبات!

قلت: هذا إسناد لا بأس به، والمتن مستقيم، لا سيما وقد رويَ مثله عن عمرو بن أمية الضمري، رضي الله عنه، ولم يظهر لي وجه استنكار الإمام الحجة يحيى بن سعيد القطان، رحمه الله، ولعله إنما أراد الغرابة والانفراد فحسب، لا النكارة الحقيقية، التي توجب رد الحديث وتضعيفه!

* ثم وجدنا طريقاً ثالثة ذكرها الحافظ تعليقاً في «تعجيل المنعة» في خلال ترجمة النعمان الغفاري من رواية أبي الأسود الغفاري عن النعمان الغفاري عن أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: **«اعقلها وتوكل!»**.

فالحديث صحيح بمجموع الطرق، وقد جزم الحافظ بنسبته إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في غير موضع من «فتح الباري»، ولله الحمد والمنة.

* فصل: حديث «طاعة الإمام حق على المرء المسلم»:

* أخرج تمام في «الفوائد»: أخبرنا الحسن بن حبيب: حدثنا بدر بن الهيثم الدمشقي: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن: حدثنا عبد الرحمن بن المغراء عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: **«طاعة الإمام حق على المرء المسلم، ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل، فإذا أمر بمعصية الله، فلا طاعة له»**.

ـ الحسن بن حبيب، أبو علي الفقيه الشافعي، المعروف بالخضايري، ثقة ثبت، كما قال ابن عساكر في ترجمته: (أحد الثقات الأثبات، ولد سنة ٢٤٢، ومات سنة ٣٣٨).

ـ بدر بن الهيثم، أبو القاسم اللخمي، القاضي، كوفي نزل بغداد، ثقة. ترجم له الخطيب فقال: (وكان ثقة، من المعمرين، مات سنة ٣١٧).

ـ سليمان بن عبد الرحمن، هو أبو داود سليمان بن عبد الرحمن بن حماد، الطلحي التمار، من ولد طلحة بن عبيد الله، كوفي ثقة، مات سنة ٢٥٢، من شيوخ أبي داود. ترجم له الحافظ، وقال: (صدوق).

ـ عبد الرحمن بن مغراء، أبو زهير الدوسي الكوفي، ثقة، تكلموا فقط في حديثه من الأعمش، وليس هذا منها، وقال الحافظ: (صدوق، تكلم في حديثه من الأعمش).

وبقيته أئمة ثقات مشاهير، والمتن مستقيم تشهد له نصوص الكتاب والسنة المتضافرة، فالحديث صحيح قطعاً، وقد قصر الألباني عندما قال: (حسن)، فحسب!

✻ فصل: حديث عدي بن حاتم في تفسير: ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾:

* وقد جاء في تفسير هذه الآية عن عدي بن حاتم ـ رضى الله عنه ـ قال: [أتيت رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «يا عدي، اطرح هذا الوثن من عنقك!»، قال: فطرحته؛ وانتهيت إليه وهو يقرأ في سورة **«براءة»** فقرأ هذه الآية: ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله** ﴾، قال قلت: يا رسول الله، إنا لسنا نعبدهم!، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟ ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» قال قلت: بلى، قال: «فتلك عبادتهم»، (وفي رواية: قال: «صدقت، ولكن كانوا يحلون ما حرم الله فيستحلونه، يحرمون ما أحل الله لهم فيحرمونه»)]، رواه الطبري في «التفسير»، وهذا هو لفظه من طريق أبي كريب، قال: حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا: حدثنا مالك بن إسماعيل؛ وحدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو أحمد، جميعاً، عن عبد السلام بن حرب، قال: حدثنا غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم، به. وله في الطبري طرق أخري بطوله ومختصراً.

كمارواه الطبراني في «الكبير» من عدة طرق، وهو كذلك في تاريخ أصبهان، ورواه البيهقي في سننه، وكذلك الترمذي في سننه وقال: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث)، كلهم عن عبد السلام بن حرب، وهو ثقة حافظ، أما غطيف بن أعين فهو قليل الحديث جداً، روى عنه عبد السلام بن حرب وإسحاق بن أبي فروة، ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته العامة، وذكره البخاري في تاريخه الكبير مع ذكر هذا الحديث من غير جرح ولا تعديل، وضعفه الدارقطني، متعنتاً، هكذا مرسلاً من غير تفسير لجرحه، وتلبعه الحافظ بدون حجة، فلم يصب ولم يحسن.

والحق أنه لم يروى عن غطيف بن أعين هذا قط ما يستنكر، وعدالته ثابته برواية اثنين من الثقات عنه، وعدم ورود جرحة مفسرة معتبرة فيه أصلاً، فهو حسن الحديث، لا بأس به. فالحديث حسن لذاته، متنه مستقيم، تقوم به الحجة، وقد صححه واعتمده الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي في «الإحكام»، وهو صحيح على شرط ابن حبان، وهو صحيح قطعاً بشواهده التالية:

ـ قال الطبري في «التفسير»: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان (يعني الثوري)، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البختري، عن حذيفة بن اليمان، رضي الله عنه، أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله** ﴾، أكانوا يعبدونهم؟! قال: لا، (وفي رواية: أما إنهم لم يكونوا يصومون لهم، ولا يصلون لهم، ولكنهم) كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه. وكفاك بهذا الإسناد قوة! وقد أخرجه الطبري بطوله من طرق عدة صحاح وحسان عن حبيب بن أبي ثابت، وروى مثله البيهقي، كما أخرجه الطبري من طريق أخرى عن حذيفة مختصراً بلفظ: (لم يعبدوهم، ولكنهم أطاعوهم في المعاصي!).

ـ وأخرج الطبري بسنده عن ابن عباس في تفسير الآية، قال: (زينوا لهم طاعتهم).

ـ وأخرج بسند آخر عن السدي، قال: قال عبد الله بن عباس: (لم يأمروهم أن **يسجدوا** لهم، ولكن أمروهم بمعصية الله فأطاعوهم، فسماهم الله بذلك أرباباً).

ـ وأخرج بسنده عن الحسن البصري في تفسيرها، قال: (في الطاعة).

ـ وأخرج بسنده عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في تفسير هذه الآية، قال: قلت لأبي العالية: كيف كانت الربوبية

التي كانت في بني إسرائيل؟! قال: لم يسبوا أحبارنا بشيئ مضى؛ ما أمرونا به ائتمرنا، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، وهم يجدون في كتاب الله ما أمروا به، وما نهوا عنه، فاستنصحوا الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم!

* فصل: قول ابن مسعود: (الرشا في الحكم كفر)

* جاء في مسند أبي يعلى: حدثني محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا فطر بن خليفة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: [كنت جالسا عند عبد الله، فقال له رجل: (ما السحت؟!)، قال: (الرشا!)، فقال: (في الحكم؟!)، قال: (ذاك الكفر!)، ثم قرأ: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾]. قال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح، وهو كما قال، فالأثر عن ابن مسعود ثابت صحيح يقيناً، خصوصا مع المتابعات، والطرق، والشواهد التالية:

ـ ففي سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: حدثنا إبراهيم بن مرزوق: حدثنا مكي بن إبراهيم: حدثنا فطر بن خليفة، عن منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق قال: [سئل عبد الله عن السحت فقال: (هي الرشا)، فقال: (في الحكم؟!)، فقال عبد الله: (ذلك الكفر!)، وتلا هذه الآية: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾]، هذا كذلك إسناد صحيح.

ـ وقد توبع فطر بن خليفة كما في سنن البيهقي الكبرى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق: أنبأ عمر بن حفص: حدثنا عاصم بن علي: حدثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: [سألت عبد الله يعني بن مسعود عن السحت فقال: (الرشا!)، وسألته عن الجور في الحكم فقال: (ذلك الكفر!)].

ـ وجاء من طريق أخرى عن مسروق كما هو في المعجم الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز: حدثنا أبو نعيم: حدثنا شريك، عن السدي، عن أبي الضحى، عن مسروق عن عبد الله أنه سئل عن السحت، قال: (الرشا!)، قيل: (في الحكم؟!)، قال: (ذاك الكفر!).

ـ وجاء من طريق ثالثة عن مسروق، كما قال النسائي في «المجتبى من السنن»: أخبرنا قتيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا خلف يعني بن خليفة عن منصور بن زاذان عن الحكم بن عتيبة عن أبي وائل عن مسروق قال: (القاضي إذا أكل الهدية فقد أكل السحت وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر)، وقال مسروق: (من شرب الخمر فقد كفر، وكفره أن ليس له صلاة). وهذا كذلك صحيح بذاته، إذا أمنا اختلاط خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي، لأنه اختلط في الآخر، وقد أمنا ذلك بشهادة المتابعات السابقة واللاحقة.

ـ بل وجاء من غير طريق مسروق ففي المعجم الكبير:حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي: حدثنا سعيد بن منصور: حدثنا حماد بن يحيى الأبح عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن بن مسعود قال: (الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت).

ـ وهذا هو كذلك قول مسروق، وفعله، كما في الطبقات الكبرى: أخبرنا عمرو بن الهيثم أبو قطن قال حدثنا المسعودي عن بكير بن أبي بكير عن أبي الضحى أن مسروقا شفع لرجل بشفاعة فأهدى له جارية فغضب وقال: [لو علمت أن هذا في نفسك ما تكلمت فيها ولا أتكلم فيما بقي منها أبدا سمعت عبد الله بن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يدفع بها ظلما فأهدي له فقبل فذلك السحت! قالوا: ما كنا نرى السحت إلا الأخذ على الحكم؟! قال: الأخذ على الحكم كفر]. هذا الإسناد صحيح إذا أمنا اختلاط المسعودي، لأنه اختلط في الآخر، وقد أمنا ذلك لأن سماع عمرو بن الهيثم، أبي قطن، من المسعودي قديم، وكذلك بشهادة المتابعات السابقة.

* فصل: قصة مالك بن الدُخْشُم

* الحديث بطوله هو كما في «**الجامع الصحيح المختصر**» للإمام البخاري: [حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن

عقيل عن بن شهاب قال أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم فوددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى فقال سأفعل إن شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال لي أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت إلى ناحية من البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على خزير صنعناه فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا، فقال قائل منهم: (أين مالك بن الدخشن؟!)، فقال بعضهم: (ذلك منافق لا يحب الله ورسوله!)، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقل: ألا تراه قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله»، قال: (الله ورسوله أعلم)، قال: قلنا: (فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين!)، فقال: «فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله!». قال بن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري أحد بني سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود فصدقة]

ـ وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن بن شهاب قال أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري به بطوله كسابقه]

ـ وهو في «**صحيح مسلم**»: [حدثني حرملة بن يحيى التجيبي أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن محمود بن الربيع الأنصاري حدثه أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد أنكرت بصرى، فساق الحديث بطوله كسابقه]

* وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب أخبرنا يونس عن بن شهاب أن محمود بن الربيع الأنصاري أخبره به بعين حديث مسلم]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)

ـ وهو في «**صحيح ابن خزيمة**»: [أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أبو بكر أخبرنا محمد بن عزيز الأيلي أن سلامة حدثهم عن عقيل أخبرني محمد بن مسلم أن محمود بن الربيع الأنصاري أخبره أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وممن شهد بدرا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد أنكرت بصري، فساق الحديث بطوله]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**» بنحوه: [حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث عن عقيل (ح) وحدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري حدثنا محمد بن عزيز الأيلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل أخبرني محمد بن مسلم أن محمود بن الربيع الأنصاري أخبره بطوله، قال محمد: (ثم سألت الحصين بن محمد وهو أحد بني سالم من سراتهم عن حديث محمود فصدقه)]

ـ وهو بطوله في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار حدثنا بن ملحان حدثنا يحيى عن الليث عن عقيل عن بن شهاب أنه قال حدثني محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد أنكرت بصري، فساق الحديث] ثم قال البيهقي: [رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير]

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبأ أحمد بن إبراهيم حدثنا بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أنه قال أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري به بتمام طوله]، ثم قال البيهقي: [رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري فالنبي

صلى الله عليه وسلم لم يقبل قول الواقع في مالك بن الدخشن بأنه منافق حتى تبين له من أين يقول ذلك لما بينه لم يره نفاقا فرد عليه قوله]

ـ وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**» من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن الزهرى مطولاً: [حدثني إسحاق حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن بن شهاب قال أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري أنه عقل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعقل مجة مجها في وجهه من بئر كانت في دارهم فزعم محمود أنه سمع عتبان بن مالك الأنصاري رضي الله تعالى عنه وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت أصلي لقومي ببني سالم وكان يحول بيني وبينهم واد إذا جاءت الأمطار فيشق علي اجتيازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له إني أنكرت بصري وإن الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل إذا جاءت الأمطار فيشق علي اجتيازه فوددت أنك تأتي فتصلي من بيتي مكانا أتخذه مصلى فقال رسول الله صلى، الله عليه وسلم، سأفعل فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله تعالى عنه بعد ما اشتد النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن أصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسته على خزير يصنع له فسمع أهل الدار رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل منهم: (ما فعل مالك؟! لا أراه!)، فقال رجل منهم: «ذاك منافق لا يحب الله ورسوله»، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا تقل ذاك: ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»، فقال: (الله ورسوله أعلم، أما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين)، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»، قال محمود فحدثتها قوما فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في غزوته التي توفي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم، فأنكرها على أبو أيوب قال: (والله ما أظن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ما قلت قط)، فكبر ذلك علي فجعلت لله علي إن سلمني حتى أقفل من غزوتي أن أسأل عنها عتبان بن مالك رضي الله تعالى عنه إن وجدته حيا في مسجد قومه فقفلت فأهللت بحجة أو بعمرة ثم سرت حتى قدمت المدينة فأتيت بني سالم فإذا عتبان شيخ أعمى يصلي لقومه فلما سلم من الصلاة سلمت عليه وأخبرته من أنا ثم سألته عن ذلك الحديث فحدثنيه، كما حدثنيه أول مرة]

ـ وهو في «**مسند أبي داود الطيالسي**» أيضاً من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهرى بطوله مع تعقيب لطيف للإمام الزهري: [حدثنا إبراهيم بن سعد قال سمعت الزهرى عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك السالمي قال كنت أؤم قومي بنى سالم وكان إذا جاءت السيول شق علي ان اجتاز واديا بيني وبين المسجد، ...، فساقه بطوله، قال الزهرى: (ونحن نرى ان ذاك قبل ان تنزل موجبات الأمور قد نزل أمر أدركنا العلماء وهم يرون ذلك فمن استطاع منكم ان لا يغتر فلا يغتر ان الله عز وجل فرض على أهل هذه الكلمة أموراً نخشى ان يكون الأمر قد صار إليها)]

ـ وهو في «**سنن البيهقي الكبرى**» من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهرى مختصراً من غير ذكر لقصة ابن الدخشم: [وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ الفاريابي حدثنا محمد بن عثمان بن خالد حدثنا إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن محمود بن الربيع الأنصاري عن عتبان بن مالك بنحوه إلى قوله: فكبر وصففنا خلفه وصلى لنا ركعتين]، ثم عقب البيهقي فقال: [أخرجه البخاري في الصحيح من حديث يعقوب بن إبراهيم عن أبيه أطول من هذا وذكر فيه هذه الألفاظ وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري]

ـ وهو في «**الآحاد والمثاني**» من طريق معمر عن الزهري في قصة طويلة جميلة إليكها بطولها: [حدثنا حسين بن حسن أخبرنا عبد الله بن المبارك حدثنا معمر عن الزهري حدثه: حدثنا محمود بن الربيع زعم أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كان في دارهم قال سمعت عتبان بن مالك الأنصاري رضي الله تعالى عنه، ثم أحد بنى سالم، يقول كنت أصلي لقومي بني سالم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت إني قد أنكرت

بصري وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكانا أتخذه مسجدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفعل إن شاء الله تعالى فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله تعالى عنه معه بعد ما اشتد النهار فاستأذن فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن أصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسناه على خزيرة صنع لنا فسمع أهل الدار وهم يدعون فرآهم أهل الدار فثابوا حتى امتلأ البيت فقال رجل: (أين مالك بن الدخشم؟!)، فقال رجل منا: (ذاك منافق لا يحب الله عز وجل ولا رسوله عليه السلام)، فقال: «**لا تقولوه: يقول لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله، عز وجل!**»، فقال: (أما نحن فنرى وجهه وحديثه إلى المنافقين!)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**لن يوافي عبد يوم القيامة وهو يقول لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله عز وجل إلا حرم الله عز وجل عليه النار!**». قال محمود فحدثت به قوما فيهم أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزوة التي توفي فيها مع يزيد بن معاوية فأنكر ذلك وقال ما أظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر علي ذلك فجعلت لله عز وجل علي إن سلمني الله عز وجل حيا حتى أقفل من غزوتي أن أسأل عنه عتبان بن مالك إن وجدته حيا فأهللت من الليل أو من إيليا (الشك مني) حتى قدمت المدينة فأتيت بني سالم فإذا عتبان شيخ كبير قد ذهب بصره وهو إمام قومه فلما سلم من صلاته فجئته فسلمت عليه وأخبرته من أنا فحدثني كما حدثني أول مرة].

ـ وهو في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا أبو موسى أخبرنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك رضي الله تعالى عنه أنه قال يا رسول الله إن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فذكر نحوه]

ـ وهو في «**السنن الكبرى**» للإمام النسائي: [أخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله يعني بن المبارك عن معمر عن الزهري قال أخبرني محمود بن الربيع، زعم أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم، قال سمعت عتبان بن مالك الأنصاري ثم أحد بني سالم يقوله بنحوه]، وأخرجه بنفس السند في «**المجتبى من السنن**» مختصراً، وقال الألباني:(صحيح).

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قاله بنحوه، وزاد: قال معمر فكان الزهري إذا حدث بهذا الحديث قال: (ثم نزلت فرائض وأمور نرى ان الأمر انتهى إليها فمن استطاع ان لا يغتر فلا يغتر)]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري حدثني محمود بن الربيع بن عتبان بن مالك قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت إني قد أنكرت بصري وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي ولوددت أنك جئت وصليت في بيتي مكانا أتخذه مسجدا، فساق الحدي بتمامه، وكذلك تعقيب الزهري المحذر من الاغترار]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك أنه قاله بنحوه]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري حدثنا أحمد بن صالح أخبرنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن محمود بن الربيع الأنصاري حدثه أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار حدثه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي وإذا كانت الإمطارات سألت الوادي الذي بيني وبينهم ولم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم وددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في مصلى أتخذه مصلى فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «سأفعل إن شاء الله»، قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت الى ناحية من البيت فقام فكبر فقمنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على خزيرة صنعناها فقال رجال من أهل الدار حولنا

حتى اجتمع في البيت رجال ذو عدد فقال قائل منهم أين مالك بن الدخشن فقال بعضهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل إلا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله فقالوا الله ورسوله أعلم قال فإنما وجهه ونصحته للمنافقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل قال بن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري وهو أحد بني سالم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك. قال أحمد بن صالح: (أو تقولون: الدخشم وهو الصواب).

ـ وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة بن خالد عن يونس عن بن شهاب أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار قال إنه أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله]

* وهو في «**صحيح مسلم**» من غير طريق الزهري في سياق آخر، فيه زوائد وفوائد: [حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعني بن المغيرة قال حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال: قدمت المدينة فلقيت عتبان فقلت حديث بلغني عنك قال أصابني في بصري بعض الشيء فبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أحب أن تأتيني فتصلي في منزلي فأتخذه مصلى قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله من أصحابه فدخل وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دخشم قالوا ودوا أنه دعا عليه فهلك وودوا أنه أصابه شر فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا إنه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه قال أنس فأعجبني هذا الحديث فقلت لابني اكتبه فكتبه]

ـ وهو بعينه في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت عن أنس حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك به بعينه]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**» بزيادات عن حديث مسلم: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس عن عتبان بن مالك نحوا من حديث مسلم، وزاد فيه: وأصحابه يتحدثون بينهم ويذكرون ما يلقون من المنافقين ثم أسندوا عظم ذلك إلى مالك بن دخشم قال ودوا أنه دعا عليه يحملونه عليه فقضى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فذكر نحوا منه]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)

ـ وهو أيضاً بعينه في «**الآحاد والمثاني**» من نفس طريق مسلم: [حدثنا شيبان بن فروخ أخبرنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال وحدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك رضي الله تعالى به]

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا حجاج حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك حدثنا محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك بنحوه، إلى آخر كلام النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إلا أنه لم يذكر إعجاب أنس بالحديث وأمره ابنه بكتابته]

ـ وهو في «**المعجم الكبير**» باختصار طفيف: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن مغيرة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال: أصابني في بصري بعض الشيء فبعثت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أحب أن تأتيني تصلي في منزلي فأتخذه مصلى فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله من أصحابه فدخل عليه وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم ويذاكرون المنافقين ثم أسندوا عظم ذلك وكبره الى مالك بن الدخشم ودوا أنه دعا عليه فهلك ودوا أنه أصابه شر فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا أنه يقول ذاك وما هو في قلبه قال لا يشهد أحد أنه لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو يطعمه النار]

ـ وهو في **«مسند أبي يعلى»**: [حدثنا أبو حمزة هريم بن عبد الأعلى حدثنا معتمر بن سليمان عن سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت عن أنس عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال لقيت عتبان بعد ذلك فحدثني بحديث أعجبني فقلت لابني اكتبه فكتبه قال وقد كان ذهب بصره قال قلت يا نبي الله لو أتيتني فصليت عندي في مكان أتخذه مسجدا قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي وجعل أصحابه يتحدثون قال فذكروا ما يلقون من المنافقين من الأذى فحملوا عظم ذلك على مالك بن الدخشم فكان يعجبهم أن يحملوا النبي صلى الله عليه وسلم فيدعو عليه فيهلك فقالوا يا نبي الله إن من أمره كذا وكذا قال فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «**أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؟!**»، قالوا: (إنما يقول ذلك بلسانه، وليس له حقيقة في قلبه)، قال: فقال نبي الله، صلى الله عليه وسلم: «**لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخله الله النار أو قال فتطعمه النار أبدا**». قال المعتمر: قال أبي: (سمعته من أنس وما حدثت به أحدا)]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح). قلت: القائل: (لقيت عتبان بعد ذلك فحدثني بحديث أعجبني فقلت لابني اكتبه فكتبه)، هو أنس بن مالك، رضي الله عنه، وهذا الإسناد الصحيح يثبت أن أنساً وابنه أبا بكر سمعا الحديث أولا من محمود بن الربيع، رضي الله عنه، ثم قدما المدينة فوجدا عتبان بن مالك، رضي الله عنه، حياً فحدثهما به بعينه، ومن هذا يظهر أن على بن زيد بن جدعان، وهو ليس بالقوي، قد حفظ هذا الحديث، كما سيأتي قريباً:

* كما هو في «**المعجم الكبير**» في قصة طويلة من طريق أخرى: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا عارم أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا علي بن زيد قال كنا عند أنس بن مالك فقال لابنه أبي بكر حدثهم حديث عتبان بن مالك الأنصاري فحدثنا أبو بكر وأنس شاهد فقال خرجت مع أبي الى الشام فلما أقبل من الشام مشى معنا محمود بن الربيع الأنصاري فشيعنا حتى إذا أراد أن يفارقنا قال ألا أحدثكم بحديث عتبان بن مالك قلنا بلى قال فإنه حدثني أنه ذهب بصره على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا رسول الله فلو أتيت منزلي فبوأت لي فيه مسجدا وصليت فيه فاتخذه مسجدا وإن بصري قد ذهب وضعفت عن الخروج الى المسجد!)، فوعده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يأتيه فيه فلما كان ذلك اليوم حشد له أصحابه فاجتمعوا في منزلي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعهم يتذاكرون أشد أهل المدينة على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعظمهم له عداوة فردوا ذلك الى مالك بن الدخشم فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم ما يتذاكرون قال: «**أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله**»، قالوا يا رسول الله إنه صاحب (..)، قال أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا بلى قال: «**والذي نفسي بيده لئن كان يقولها صادقا من قلبه لا تأكله النار أبدا**»، فقال لي أنس احفظ هذا الحديث فإنه من كنوز العلم فلما أتينا المدينة وجدنا عتبان بن مالك حيا فقلت لأبي هل لك في عتبان تسأله عن الحديث الذي حدثناه محمود عنه فانطلقنا فسألناه عنه فحدثنا]، قلت: علي بن زيد بن جدعان ليس بالقوي، ولكن هذه متابعة جيدة تشهد لها الطرق الأخرى.

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا جرير يعنى بن حازم عن على بن زيد بن جدعان قال حدثني أبو بكر بن أنس بن مالك قال قدم أبي من الشام وافدا وأنا معه فلقينا محمود بن الربيع فحدث أبي حديثا عن عتبان بن مالك قال أبي أي بنى أحفظ هذا الحديث فإنه من كنوز الحديث فلما قفلنا انصرفنا إلى المدينة فسألنا عنه فإذا هو حي وإذا شيخ أعمى قال فسألناه عن الحديث فقال نعم ذهب بصرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ذهب بصرى ولا أستطيع الصلاة خلفك فلو بوأت في داري مسجدا فصليت فيه فاتخذه مصلى قال نعم فإني غاد عليك غدا قال فلما صلى من الغد التفت إليه فقام حتى أتاه فقال يا عتبان أين تحب أن أبوئ لك فوصف له مكانا فبوأ له وصلى فيه ثم حبس أو جلس وبلغ من حولنا من الأنصار فجاؤوا حتى ملئت علينا الدار فذكروا المنافقين وما يلقون من أذاهم وشرهم حتى صيروا أمرهم إلى رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم وقالوا من حاله ومن حاله ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فلما أكثروا قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «أليس

يشهد أن لا إله إلا الله»، فلما كان في الثالثة قالوا: (انه ليقوله)، قال: «والذي بعثني بالحق لئن قالها صادقا من قلبه لا تأكله النار أبدا»، قالوا فما فرحوا بشيء قط كفرحهم بما قال

* وهو في «**المعجم الكبير**» من طريق أخرى بلفظ فيه نكارة: [حدثنا محمد بن العباس المؤدب حدثنا محمد بن بكير الحضرمي حدثنا عامر بن يساف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس قال لما أصيب عتبان بن مالك في بصره بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحب أن تأتيني فتصلي في بيتي وتدعو لنا بالبركة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه فدخلوا عليه فتحدثوا بينهم فذكروا مالك بن الدخشم فقال بعضهم يا رسول الله ذاك كهف المنافقين ومأواهم فاكثروا فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليس يصلي قالوا نعم يا رسول الله صلاة لا خير فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيت عن قتل المصلين مرتين]. قلت: هذا لفظ منكر، فليس في الحديث شئ عن القتل، ولا محل لذكر «**قتل المصلين**» أصلاً، والظاهر أن أحد الرواة خلط بين أحاديث متباينة.

ـ لكن اللفظ الأصح هو ما جاء في «**السنن الكبرى**»: [أخبرنا عبيد بن آدم بن أبي إياس قال حدثنا أبي قال حدثنا شيبان عن قتادة عن أنس قال ذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مالك بن الدخشم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقعوا فيه وشتموه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوا لي أصحابي فقالوا يا رسول الله إنه كهف المنافقين وملجؤهم الذي يلجؤون إليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله قالوا بلى ولا خير في شهادته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشهد بها عبد صادقا من قلبه ثم يموت على ذلك إلا حرمه الله على النار]

فالروايات كلها كما ترى متطابقة في جوهرها، مع الاختلاف اليسير في ألفاظها، وقد رواها كل من محمود بن الربيع، وأنس بن مالك، وابنه أبو بكر بن أنس عن عتبان بن مالك، رضي الله عنهم جميعاً. وكلهم قد أتقن الحديث لأن كل واحد منهم سمعه أكثر من مرة: فمحمود بن الربيع أعاد سماعه بعد أن انتقده أبو أيوب الأنصاري، وشكك في سماعه، فأعاد السماع لقطع كل شك. وأنس وابنه أبو بكر سمعاه من محمود ثم سمعاه مرة أخرى من عتبان نفسه. وقد صدق الحصين بن محمد الأنصاري أحد بني سالم، ومن سراتهم، حديث محمود فهو إما سمعه من عتبان، أو سمعها من ثقاة، غير محمود، عن عتبان: فهؤلاء أربعة من جبال الحفظ والثقة، يصدق بعضهم بعضاً

والحديث بعد ذلك منقول عن هؤلاء نقل تواتر، لا يكاد يخلو منه شئ من كتب السنة، والمتن في غاية النظافة والاستقامة، فهو من أصح أحاديث الدنيا، تقوم به الحجة اليقينية القاطعة، ولا شك.

* فصل: إهداء الثمائن للمشركين

* جاء في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال: (يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة، وللوفد إذا قدموا عليك؟!)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة**»، ثم جاءت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، منها حلة فقال عمر: (يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت؟!)، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إني لم أكسكها لتلبسها!**»، فكساها عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أخا له بمكة مشركا]

ـ وهو بعينه في «**موطأ الإمام مالك**»: [عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فساقه بعينه]

ـ وهو في «**مسند الشافعي**»: [أخبرنا مالك عن نافع عن بن عمر به بعينه]

ـ وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي

الله تعالى عنهما بنحوه]

– وهو بعينه، سنداً ومتناً، في «**سنن أبي داود**»: [حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر به]

ـ وهو في «**صحيح مسلم**»: [حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر بنحوه]

ـ وفي «**المجتبى من السنن**» للإمام النسائي، وكذلك في «**السنن الكبرى**»: [أخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر بنحوه]

ـ وهو بنحوه في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر به].

ـ وهو في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نافع عن بن عمر به بنحوه]، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين)

ـ وهو في «**الأدب المفرد**»: [حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر بنحو من حديث مالك، إلا أنه قال: (فأهداها عمر لأخ له من أمه مشرك)]

ـ وهو في «**صحيح مسلم**»: من غير طريق مالك [وحدثنا بن نمير حدثنا أبي (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يحيى بن سعيد كلهم عن عبيد الله (ح) وحدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديث مالك]

* وهو في «**الجامع الصحيح المختصر**» من غير طريق مالك: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت بن عمر، رضي الله تعالى عنهما، يقول: رأى عمر حلة سيراء تباع فقال: (يا رسول الله ابتع هذه والبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفود!)، قال: «**إنما يلبس هذه من لا خلاق له**»، فأتى النبي، صلى الله عليه وسلم، منها بحلل فأرسل إلى عمر بحلة، فقال: (كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت؟!)، قال: «**إني لم أعطكها لتلبسها، ولكن تبيعها أو تكسوها!**»، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم]

ـ وهو بعينه، سنداً ومتناً، في «**الأدب المفرد**»: [حدثنا موسى قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار قال سمعت بن عمر يقوله بعينه]

ـ وهو «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني عبد الله بن دينار عن بن عمر رضي الله تعالى عنهما بنحوه إلا أنه قال: «**من لا خلاق له في الآخرة**»،]

ـ وهو في «**السنن الكبرى**»: [أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث عن بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر بنحوه]

ـ وهو في «**صحيح مسلم**» بتمام طوله مع قصته: [وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا نافع عن بن عمر قال رأى عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة سيراء وكان رجلا يغشى الملوك، ويصيب منهم، فقال عمر: (يا رسول الله إني رأيت عطاردا يقيم في السوق حلة سيراء، فلو اشتريتها، فلبستها لوفود العرب إذا قدموا عليك< (وأظنه قال ولبستها يوم الجمعة))، فقال له رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة**»، فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بحلل سيراء فبعث إلى عمر بحلة، وبعث إلى أسامة بن زيد بحلة، وأعطى علي بن أبي طالب حلة، وقال: «شققها خمرا بين نسائك!»، قال فجاء عمر بحلته يحملها فقال: (يا رسول الله بعثت إلي بهذه وقد قلت بالأمس في حلة عطارد ما قلت؟!)، فقال: «**إني لم ابعث بها إليك لتلبسها، ولكني بعثت بها إليك لتصيب بها!**»، وأما أسامة فراح في حلته، فنظر إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، نظرا عرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكر ما صنع فقال: (يا رسول الله:ما تنظر إلي فأنت بعثت إلي بها؟!)، فقال: «**إني**

لم أبعث إليك لتلبسها ولكني بعثت بها إليك لتشققها خمرا بين نسائك»]

ـ وهو في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا شيبان حدثنا جرير حدثنا نافع عن بن عمربه بنحوه]، وقال الشيخ حسين أسد: إسناده صحيح.

ـ وهو بنحوه في «**المجتبى من السنن**» باختصار طفيف: [أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الله بن الحارث المخزومي عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبد الله قال سمعت بن عمر يحدث أن عمر خرج فرأى حلة إستبرق تباع في السوق فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشترها فألبسها يوم الجمعة وحين يقدم عليك الوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس هذا من لا خلاق له ثم أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث حلل منها فكسا عمر حلة وكسا عليا حلة وكسا أسامة حلة فأتاه فقال يا رسول الله قلت فيها ما قلت ثم بعثت إلي فقال بعها واقض بها حاجتك أو شققها خمرا بين نسائك]، وقال الألباني: صحيح

ـ وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر ان عمر بن الخطاب رأى عطاردا يبيع حلة من ديباج فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت عطاردا يبيع حلة من ديباج فلو اشتريتها فلبستها للوفود وللعيد وللجمعة فقال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له حسبته قال في الآخرة قال ثم أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلل من سيراء حرير فأعطي علي بن أبي طالب حلة وأعطي أسامة بن زيد حلة وبعث إلى عمر بن الخطاب بحلة وقال لعلي شققها بين النساء خمرا وجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعتك قلت فيها ما قلت ثم أرسلت الي بحلة فقال أني لم أرسلها إليك لتلبسها ولكن لتبيعها فأما أسامة فلبسها فراح فيها فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه فلما رأي أسامة يحدد إليه الطرف قال يا رسول الله كسوتنيها قال شققها بين النساء خمرا، أو كالذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم]

والحديث عند البيهقي، وغيره، من طرق شتى. وجاء في بعض الطرق أنه باعه في السوق بألفي درهم، والظاهر أنه عرضه للسوم فجاء بهذا السعر، ثم بعثه لأخيه من أمه هديةً، أو أن البيع لحلة أخرى مثل هذه التي أهداها لأخيه المشرك بمكة. وعلى كل فالحلة حلة سيراء من حرير خالص من أفخر الثياب، من أكسية الملوك، وتباع بأغلى الأثمان.

✲ فصل: إشكالية الحديث في (مناقب) أبي سفيان المزعومة

والآن نتفرغ لما وعدنا من معالجة إشكالية الحديث في «**مناقب**» أبي سفيان، وذلك بقصد تبرئة ساحة الإمام عكرمة بن عمار، رحمه الله:

* قال مسلم: حدثني عباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن جعفر المعقري قالا حدثنا النضر وهو ابن محمد اليمامي حدثنا عكرمة حدثنا أبو زميل حدثني ابن عباس قال: [كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم: (يا نبي الله: ثلاث أعطنيهن؟!)، قال: «نعم!»، قال: (عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها؟!)، قال: «نعم!»، قال: (ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك؟!)، قال: «نعم»، قال: (وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين؟!)، قال: «نعم!»]. قال أبو زميل: (ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك، لأنه لم يكن يسأل شيئا إلا قال: «نعم»).

* وجاء في «**سنن البيهقي الكبرى**» مع تعقيب جيد للإمام البيهقي: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا موسى بن مسعود حدثنا عكرمة بن عمار (ح) وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب وأبو عمرو الفقيه قالا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن يوسف قالا: حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل حدثني بن عباس رضي الله تعالى عنه قال: (كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله ثلاث

أعطيتهن قال نعم قال عندي أحسن العرب وأجملهن أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين قال نعم)، قال أبو زميل: (ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسأل شيئا إلا قال نعم). وقال البيهقي معقباً: (رواه مسلم في الصحيح عن عباس بن عبد العظيم وأحمد بن جعفر فهذا أحد ما اختلف البخاري ومسلم فيه فأخرجه مسلم بن الحجاج وتركه البخاري وكان لا يحتج في كتابه الصحيح بعكرمة بن عمار وقال لم يكن عنده كتاب فاضطرب حديثه قال الشيخ رحمه الله وهذا الحديث في قصة أم حبيبة رضي الله تعالى عنها، **قد أجمع أهل المغاري على خلافه**: فإنهم لم يختلفوا في أن تزويج أم حبيبة رضي الله تعالى عنها كان قبل رجوع جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة وإنما رجعوا زمن خيبر فتزويج أم حبيبة كان قبله وإسلام أبي سفيان بن حرب كان زمن الفتح أي فتح مكة بعد نكاحها بسنتين أو ثلاث فكيف يصح أن يكون تزويجها بمسألته؟!)، ثم حاول البيهقي حل الإشكالية فقال: (وإن كانت مسألته الأولى إياه وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة وهو كافر حين سمع نعي زوج أم حبيبة بأرض الحبشة، والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه؟! لا يحتمل إن كان الحديث محفوظا إلا ذلك، والله تعالى أعلم).

والمشكلة الكبرى هنا، كما لاحظ الإمام البيهقي، هي في القول المنسوب إلى أبي سفيان: (عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها؟!)، مع أن إجماع أهل المغازي (كما يقوله البيهقي، وسيأتي قريباً) على أن تزويج أم حبيبة للنبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، إنما كان وهي بالحبشة قبيل قدوم جعفر وأصحابه يوم خيبر، في حين أن أبا سفيان لم يسلم إلا يوم فتح مكة. وقد حاول بعض من يجهل حقيقة كيفية رواية السيرة رد ذلك بزعم أن الأحاديث الصحاح أولى بالتقديم على ما يرويه أهل السير، وقليل منه مسند، ولكن أكثره مراسيل! هذا هكذا بعمومه باطل، لأن إجماع أهل السير على رواية الخبر أو الواقعة معينة دليل على تلقيهم ذلك بالتواتر. فضلاً على كون هذا خاصة في هذه المسألة ها هنا باطلاً، لأن خبر تزويج أم حبيبة ثبت عنها نفسها، وهي صاحبة الشأن، وعن غيرها بأصح أسانيد الدنيا، فلا تقدم عليه هذه الرواية المنكرة، كما هو مفصل في الفصل الآتي المعنون: **«تزويج أم حبيبة إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم»**.

قلت: محاولة البيهقي لحل الإشكالية غير مقنعة، بل هي مناقضة لما تواتر من وجود حالة الحرب بين أبي سفيان والمسلمين، وأنه ما جاء إلى المدينة إلا على رأس جيش للقتال أو في الهدنة في محاولة تجديد صلح الحديبية الذي نقضه حلفاء قريش بعدوانهم على خزاعة، وكانت أم حبيبة آنذاك في عصمة النبي، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله.

على كل فالطريقة الصحيحة هي تقصي الروايات والأسانيد أولا، ثم النظر في المتن المستنكر لحل إشكالياته ثانياً، وقد سبق الكلام عن عكرمة بن عمار، أما أبو زميل، فهو سماك بن الوليد الحنفي، يمامي تابعي، ثقة بإجماعهم، أخرج له مسلم والجماعة، وقال ابن حبان في مشاهير علماء الأمصار: (كان متقنا ثبتا قدم البصرة فحدثهم بها فكتب عنه العراقيون).

* ولم ينفرد مسلم بالحديث، فقد أخرجه ابن أبي عاصم في «**الآحاد والمثاني**» بنفس الإسناد واللفظ، ما عدا كلام أبي زميل: حدثنا العباس بن عبد العظيم أخبرنا النضر بن محمد أخبرنا عكرمة بن عمار أخبرنا أبو زميل أخبرنا بن عباس بمثله.

* وهو كذلك في «**المعجم الكبير**»: حدثنا محمد بن محمد الجذوعي حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري حدثنا النضر بن محمد الجرشي حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل حدثني بن عباس بمثله. ومن طريق أخرى: حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل حدثنا بن عباس بمثله.

* ولم ينفرد به العباس بن عبد العظيم العنبري، وهو ثقة حافظ، وأحمد بن جعفر المعقري، وهو مقبول، ففي «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا أحمد بن محمد الشرقى حدثنا أحمد بن يوسف السلمي حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن

عمار حدثنا أبو زميل سماك الحنفي عن بن عباس بمثله]. وأحمد بن يوسف بن خالد السلمي، هو شيخ مسلم، أبو الحسن الأزدي النيسلبوري، الحافظ الجوال، الملقب بحمدان، وهو ثقة حافظ مشهور.

* ولم ينفرد به النضر بن محمد، فقد تابعه موسى بن مسعود شيخ البخاري (وهو صدوق لكنه سيء الحفظ، وكان يصحف، لكنه حفظ وضبط هاهنا كما هو بيِّن من السياق)، كما هو في «**سنن البيهقي الكبرى**»، وقد سلف ذكرها في أول الفصل.

ولكن هناك طريق ملفتة للنظر وهي:

* كما جاءت في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا عمر بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي حدثني عمي إسماعيل بن مرسال عن أبي زميل الحنفي حدثني بن عباس بمثله]

– علي بن سعيد الرازي، هو علي بن سعيد بن بشير بن مهران، أبو الحسن الرازي، الملقب (عليك)، نزيل مصر ومحدثها، مات سنة سبع وتسعين ومائتين، وقيل تسع وتسعين. قال الذهبي في التذكرة: (الحافظ البارع)، وقال الحافظ في اللسان: (حافظ رحال جوال)، وقال حمزة السهمي سألت الدارقطني عنه فقال: (لم يكن في دينه بذاك، سمعت بمصر انه كان والى قرية فإذا مطلوه الخراج جمع خنازيرهم في المسجد!!) قلت: فيكف هو في الحديث؟! قال: (حدث بأحاديث لم يتابع عليها)، وقال بن يونس: (كان يفهم ويحفظ)، وقال أيضا: (تكلموا فيه). وحكى حمزة بن محمد الكتاني أن عبدان بن أحمد الجواليقي كان يعظمه. وقال مسلمة بن قاسم: (يعرف بعليك، وكان **ثقة، عالما بالحديث،** حدثني عنه غير واحد). وقال الحافظ في اللسان محاولا تلخيص حاله: (لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان).

قلت: وهذا هو الأرجح، إن شاء الله تعالى، وهو على كل حال غير متهم بكذب، أو سرقة حديث، أو قلب أسانيد، وهذا هو الذي يهمنا هنا، أما تفرده بأحاديث لم يتابع عليها، فليس ذلك بمستبعد ممن اتسعت رحلته، وكانت له مكانة عند السلطان تمكنه من أشياء لا يقدر عليها غيره، والوصول إلى رجال لا يصل إليهم غيره!

– أما عمر بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي فهو شبه مجهول، قال في «**لسان الميزان**»: [عمر بن خلف بن عبد الوهاب (؟!) بن إسماعيل بن مرسال الخثعمي روى عنه يعقوب بن إسحاق العسقلاني. قال مسلمة: (مجهول)].

قلت: هذا تصحيف، وإنما هو: عمر بن خلف بن إسحاق بن مرسال عن عمه إسماعيل بن مرسال، ولم ينفرد يعقوب بن إسحاق العسقلاني، وهو متهم، عنه بالرواية، بل روي عنه أبو الحسن علي بن سعيد بن بشير بن مهران الرازي الحافظ، وهو ليس بمتهم، كما أسلفنا، وإن كان فيه كلام. ولم نجد لعمر بن خلف هذا عن عمه سوى حديثين توبع عليهما: حديث الإمام مسلم محل البحث والتمحيص، وحديث آخر في سنن الدارقطني، وهو الآتي:

* كما جاء في «**سنن الدارقطني**»: [حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا عمرو بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي حدثنا أبي حدثنا عمي إسماعيل بن مرسال حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: (صنع رجل من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، طعاما فدعا النبي، صلى الله عليه وسلم، وأصحاباً له فلما أتى بالطعام تنحى أحدهم فقال له النبي، صلى الله عليه وسلم: «مالك؟!»، قال: (إني صائم!)، فقال له النبي، صلى الله عليه وسلم: «تكلف لك أخوك، وصنع، ثم تقول: إني صائم؟! كل وصم يوما مكانه!»].

وليس هذا المتن بمنكر فقد جاء:

* في «**مسند أبي داود الطيالسي**»: حدثنا محمد بن أبي حميد عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الزرقي عن أبي سعيد قال: (صنع رجل طعاما ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال رجل: (اني صائم)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أخوك صنع طعاما ودعاك؟! أفطر واقض مكانه»، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي، وقال: ورواه بن أبي فديك عن بن أبي حميد وزاد فيه: «أن أحببت، (يعني القضاء)»، وابن أبي حميد يقال له

محمد ويقال حماد وهو ضعيف.

* وأخرجه الدارقطني من غير طريق الطيالسي: [حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني حدثنا أحمد بن محمد بن سوادة حدثنا حماد بن خالد عن محمد بن أبي حميد عن إبراهيم بن عبيد قال: (صنع أبو سعيد الخدري طعاما فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال رجل من القوم إني صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع لك أخوك وتكلف لك أخوك أفطر وصم يوما مكانه»)]. وقال الدارقطني: هذا مرسل.

* وجاء في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الأنصاري أنبأ أبو حاتم بن أبي الفضل الهروي حدثنا محمد بن عبد الرحمن السامي أنبأ إسماعيل بن أبي أويس حدثنا أبو أويس عن محمد بن المنكدر عن أبي سعيد الخدري أنه قال: (صنعت لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم إني صائم فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «دعاكم أخوكم وتكلف لكم؟!»، ثم قال له: «أفطر وصم مكانه يوما، إن شئت»).

فالحديث له أصل، ولا شك، ولعل رواية إسماعيل بن مرسال الخثعمي أولى بالقبول لأن محمد بن المنكدر معروف بالرواية عن جابر، وقد صرح بالسماع منه كما هو في صحيح البخاري، أما صانع الطعام فهو أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، لذلك جاءت الروايات الأخرى عنه.

فإسناد الطبراني لحديث مسلم موضع النزاع: حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا عمر بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي حدثني عمي إسماعيل بن مرسال عن أبي زميل الحنفي حدثني ابن عباس، وإن كان لا تقوم به حجة بمفرده لما ذكرناه، غير أننا لا نريد الاحتجاج به لصحة أو ضعف الحديث وإنما لدفع التهمة عن عكرمة بن عمار، ولعله يكفي لهذا الغرض. فإن كان الأمر كذلك، وكان أبو زميل متقن ثبت، وعبد الله بن عباس من باب أولى فوق الشبهات قطعاً، فكيف إذن يحل الإشكال؟!

الحل الذي نتبناه، بعد طول تأمل، واستخارة لله عز وجل، أن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، وهو من رجالات الدولة في دولة إمام الهدى علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلانه عليه، وقد قاتل معه الفئة الباغية، لم يكن يحدث بهذا الحديث الذي قد يفهمه من لم يرزقه الله عقلاً أو فقهاً أنه من مناقب أبي سفيان (وهو ليس كذلك كما سنبينه). ولكن الظاهر أنه حدث به مرة واحدة، أو مراراً قليلة في آخر حياته، بعد كارثة الحرة، واجتماع الناس على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير، رضي الله عنهما، وخروج مروان بن الحكم، وولده، البغاة الفسقة في الشام. فلعل سب بني أمية عامة، وآل أبي سفيان خاصة كان قد كثر آنذاك، وربما كان من ذلك شيء في حلق درس الإمام ابن عباس، وهو ما يتأذى منه الصالحون من طلبة العلم من بني أمية وذوي رحمهم في حلقته، فأراد ابن عباس أن يلقن التلاميذ في حلقته درساً في كيفية التعامل الشرعي المؤدب مع الخصوم من خلال تأمل كيفية تعامل سيد ولد آدم، أبي القاسم محمد، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، مع عدوه اللدود الأسبق، الذي كان هو وأهل بيته السبب المباشر وراء قتل حمزة بن عبد المطلب، وغيره من شهداء أحد، رضوان الله عليهم.

لذلك، أي لعدم تكرار ابن عباس للحديث، وهم أبو زميل في بعض لفظه، فأصبح بالصورة المنكرة التي وردت في صحيح مسلم. ولعل أصل الحديث كان كالتالي:

[كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي، صلى الله عليه وسلم: (يا نبي الله: ثلاث أعطيتهن؟!)، قال: «نعم!»، قال: (بنتي، أم حبيبة بنت أبي سفيان، أحسن العرب وأجمله تزوجتّها؟!)، قال: «نعم!»، قال: (ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك؟!)، قال: «نعم»، قال: (وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين؟!)، قال: «نعم!»].

هذا التغيير الطفيف يكفي لرفع الإشكال. فبدلاً من لفظة: (أَعطنيهن)، عند مسلم، بصيغة الطلب، يكون اللفظ: (أُعطيتهن) بصيغة الماضي المبني للمجهول، وهي في الأصل للخبر عن الماضي، وتصلح - مجازاً - للتعبير عن الطلب الملح، مع الرجاء القوي في الإجابة (وهذا هو بعينه لفظ رواية البيهقي!). ثم بدأ أبو سفيان بذكر كون ابنته، أم حبيبة

رضي الله عنها، عند رسول الله زوجة له، وهي من أجمل نساء العرب وأكثرهن حسناً، وذلك على وجه الاستشفاع بتلك المكانة الخاصة الرفيعة. فالأصل الصحيح، والله أعلم، كان خبراً وهم أبو زميل فجعله طلباً، كما هو في روايته عند مسلم وغيره.

ثم طلب أن يكون معاوية، كاتباً عند رسول الله، فأجابه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بنعم. وقد كان ذلك فعلاً كما هو ثابت من روايات كثيرة عند ابن سعد في «**الطبقات الكبرى**» تنص كلها في ختام الكثير مما كتبه النبي، صلى الله عليه وسلم، من رسائل وعهود وإقطاعات وغيره على أنه كتبه معاوية بن أبي سفيان.

ويحتمل كذلك أن معاوية كان كاتباً بالفعل عند النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قبل صدور هذا الكلام من أبي سفيان، فتكون الجملة خبرية في الأصل، وليست طلباً، هكذا: (**ومعاوية جعلته كاتبا بين يديك؟!**)، ولكن بعض الرواة وهم فجعلها طلباً.

وأما الثالثة وهي طلب أبي سفيان تأميره لقتال الكفار كما كان يقاتل المسلمين، فليس فيها كبير إشكال، وإن كان الإمام الكبير الحجة أبو محمد علي بن حزم اعترض حتى على هذه، حيث قال:

* كما جاء في «**الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم**»، (ج: ٦ ص: ١٩٨) مفصلاً: [قال أبو محمد: وقبل كل شيء فهذا اللفظ إنما روي من هذه الطريق وفيها عكرمة بن عمار وهو منكر الحديث جدا وقد روينا من طريقه حديثا موضوعا مكذوبا من طريق هذا الإسناد نفسه عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل عن ابن عباس وهكذا لا شك فيه ليس في سنده أحد متهم غيره، وهذا الحديث الذي فيه أن أبا سفيان بن حرب بعد إسلامه كان المسلمون يجتنبونه وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج ابنته أم حبيبة وأن يستكتب ابنه معاوية وأن يستعمله يعني نفسه ويوليه. قال أبو محمد وهذا هو الكذب البحت لأن نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة كان وهي بأرض الحبشة مهاجرة وأبو سفيان كان بمكة قبل الفتح بمدة طويلة ولم يسلم أبو سفيان إلا ليلة يوم الفتح. ولأن الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم قوله إنا لا نستعمل على عملنا من أراده روينا ذلك من طريق أبي موسى الأشعري فظهر كذب رواية عكرمة بن عمار بيقين لا إشكال فيه ولا يخلو ضرورة هذا الخبر من أن عكرمة بن عمار وضعه أو أخذه عن كذاب وضعه فدلسه هو إلى أبي زميل وكلتاهما مسقطة لعدالته مبطلة لروايته]

* وكما جاء في «**المحلى**»، (ج: ٢ ص: ٣٢) مجملاً: [وأما خبر عائشة رضي الله عنها فساقط لأنه من طريق عكرمة بن عمار عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن عائشة، وعكرمة ساقط وقد وجدنا عنه حديثا موضوعا في نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بعد فتح مكة]

فأما الاعتراض بأنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال للأشعريين: «**إنا لا نولي هذا الأمر من طلبه، أو حرص عليه**»، أو كما قال، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فليس بمستقيم، لأن الرجلين الأشعريين طلبا الإمارة بحرص وجشع ظاهر، لا تعبداً لله بها، كما هو الواجب، ولكن حباً في العلو والسلطة أو ما يترتب على السلطة من متعة، ومال، ومكانة وجاه، وغيره من حطام الدنيا، مع عدم الأهليه، وقلة السابقة في الإسلام. وقد سأل أبو ذر، رضي الله عنه، الإمارة، فلم يقل له، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، شيئاً من ذلك، وإنما بين له أنه لا يتحلى بصفات الأمارة لضعفه عن متطلباتها، ونصحه بعدم التأمر أبداً، ولا بتولي مال يتيم. وطلب أبي سفيان هنا هو لقتال الكفار، وللتكفير عما سلف من قتال المسلمين، وهذا مطلب شرعي جميل، لا غبار عليه، فضلاً على كون أبي سفيان زعيم وقائد مجرب، له سهم وافر من الحنكة والدهاء. ونحن نعلم أنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بعث أبا سفيان على الزكاة مصدقاً، ولم نجد أنه أمَّره لقتال، فإما أن يكون قد فعل وفاتنا الاطلاع عليه، أو أن يكون النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قبض قبل أن تتهيء فرصة لذلك.

والحديث واضح في أن ذلك كله إنما كان من حسن معاملته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتجمله مع أعدائه السابقين، ومع الناس عامة، وصفحه عنهم، وليس لفضيلة أو منقبة خاصة لأبي سفيان، ولو لم يطلبه أبو سفيان،

مستشفعاً بمكانة ابنته الرفيعة، لما أعطاه النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذلك ابتداءً، لذلك عقب أبو زميل، رحمه الله، بحق قائلاً: (**ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك، لأنه لم يكن يسأل شيئا إلا قال: «نعم»**).

وقد يقول قائل: إن هذا كله رجم بالغيب، لا برهان عليه! فنقول: نعم، هو كذلك، ولكنه أعدل من اتهام عكرمة ابن عمار أو أبي زميل بالوضع أو التدليس المتعمد عن غير ثقة وإسقاط عدالة واحد منهم. كما أنه منسجم مع كافة الوقائع التاريخية والروايات الصحيحة، مع الاقتصار على أقل قدر من تغيير اللفظ المروي، وبما تقتضيه الضرورة فقط.

وقد استشكل الأئمة هذا الحديث، وحاولوا جاهدين حل الإشكالية، في مثل:

* ما قاله الإمام ابن كثير في «**البداية والنهاية**» ((**السيرة**) ج: ٤ ص: ١٤٤): [لكن قال الحافظ البيهقي ذكر أبو عبد الله ابن منده أن تزويجه عليه السلام بام حبيبة كان في سنة ست وان تزويجه بأم سلمة كان في سنة أربع قلت وكذا قال خليفة وأبو عبيد الله معمر بن المثنى وابن البرقي وان تزويج أم حبيبة كان في سنة ست وقال بعض الناس سنة سبع قال البيهقي هو أشبه قلت قد تقدم تزويجه عليه السلام بام سلمة في أواخر سنة أربع وأما أم حبيبة فيحتمل أن يكون قبل ذلك ويحتمل أن يكون بعده وكونه بعد الخندق أشبه لما تقدم من ذكر عمرو بن العاص أنه رأى عمرو بن أمية عند النجاشي فهو في قضيتها والله أعلم وقد حكى الحافظ ابن الاثير في الغابة عن قتادة أن أم حبيبة لما هاجرت من الحبشة الى المدينة خطبها رسول الله وتزوجها وحكي عن بعضهم أنه تزوجها بعد اسلام أبيها بعد الفتح واحتج هذا القائل بما رواه مسلم من طريق عكرمة بن عمار اليماني عن أبي زميل سماك بن الوليد عن ابن عباس أن أبا سفيان قال يا رسول الله ثلاث أعطنيهن قال نعم قال تؤمرني على أن أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وعندي أحسن العرب واجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها الحديث بتمامه قال ابن الاثير: "وهذا الحديث مما أنكر على مسلم لان أبا سفيان لما جاء يجدد العقد قبل الفتح دخل على ابنته أم حبيبة فثنت عنه فراش النبي فقال والله ما أدري أرغبت بي عنه أو به عني قالت بل هذا فراش رسول الله وأنت رجل مشرك فقال والله لقد أصابك بعدي يا بنية شر". وقال ابن حزم هذا الحديث وضعه عكرمة بن عمار وهذا القول منه لا يتابع عليه. وقال آخرون اراد أن يجدد العقد لما فيه بغير إذنه من الغضاضة عليه وقال بعضهم لانه اعتقد انفساخ نكاح ابنته باسلامه وهذه كلها ضعيفة والاحسن في هذا أنه أراد أن يزوجه ابنته الاخرى مرة لما رأى في ذلك من الشرف له واستعان باختها أم حبيبة كما في الصحيحين وانما وهم الراوي في تسميته أم حبيبة وقد اوردنا لذلك خبرا مفردا].

قلت: وهذا المخرج لا خير فيه أيضاً، لأن الجمع بين الأختين حرام. فحتى لو جهل أبو سفيان ذلك، وجهلته أم حبيبة، فمن المحال الممتنع أن ينعم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على ذلك قائلاً: «**نعم**»

* وجاء نحو ذلك في «**الفصول في اختصار سيرة الرسول**»، (ج: ١ ص: ٢٢١ وما بعدها): [وفي هذه السنة وقيل في التي قبلها سنة ست تزوج ام حبيبة واسمها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الاموية خطبها عليه عمرو بن أمية الضمري وكانت بالحبشة وذلك حين توفي عنها زوجها عبيدالله بن جحش فولي عقدها منه خالد بن سعيد بن العاص وقيل النجاشي والصحيح الأول ولكن أمهرها النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة دينار وجهزها وأرسل بها اليه رضي الله عنه فأما ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار اليماني عن أبي زميل سماك بن الوليد عن ابن عباس أن أبا سفيان لما أسلم قال في حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان ازوجكها الحديث فقد استغرب ذلك من مسلم رحمه الله كيف لم يتنبه لهذا لأن أبا سفيان إنما أسلم ليلة الفتح وقد كانت بعد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بسنة وأكثر وهذا مما لا خلاف فيه وقد أشكل هذا على كثير من العلماء فأما ابن حزم فزعم أنه موضوع وضعف عكرمة بن عمار ولم يقل هذا أحد قبله ولا بعده وأما محمد بن طاهر القدسي فقال أراد أبو سفيان أن يجدد العقد لئلا

يكون تزوجها بغير إذنه غضاضة عليه أو أنه توهم أن بإسلامه ينفسخ نكاح ابنته وتبعه على هذا أبو عمرو بن الصلاح وأبو زكريا النووي في شرح مسلم وهذا بعيد جدا فإنه لو كان كذلك لم يقل عندي أحسن العرب وأجمله إذ رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ سنة فأكثر وتوهم فسخ نكاحها بإسلامه بعيد جدا والصحيح في هذا آن أبا سفيان لما رأى صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مشرفا أحب أن يزوجه ابنته الأخرى وهي عزة واستعان على ذلك بأختها أم حبيبة كما أخرجا في الصحيحين عن أم حبيبة أنها قالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكح أختي بنت أبي سفيان قال أو تحبين ذلك قالت نعم الحديث وفي صحيح مسلم أنها قالت يا رسول الله انكح أختي عزة بنت أبي سفيان الحديث وعلى هذا فيصح الحديث الاول ويكون قد وقع الوهم من بعض الرواة في قوله وعندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة وإنما قال عزة فاشتبه على الراوي او أنه قال الشيخ يعني ابنته فتوهم السامع أنها أم حبيبة إذ لم يعرف سواها ولهذا النوع من الغلط شواهد كثيرة قد أفردت سرد ذلك في جزء مفرد لهذا الحديث ولله الحمد والمنة].

قلت: كل تلك المخارج من الإشكالية لا تنتج شيئاً.

* لهذا قال الإمام ابن القيم في (**حاشية ابن القيم، ج: ٦ ص: ٧٥**): (وقد روى مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار عن ابن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يانبي الله ثلاث أعطيتهن قال نعم قال عندي أحسن العرب وأجملها أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتأمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين قال نعم وقد رد هذا الحديث جماعة من الحفاظ وعدوه من الأغلاط في كتاب مسلم قال ابن حزم هذا حديث موضوع لا شك في وضعه والآفة فيه من عكرمة بن عمار فإنه لم يختلف في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها قبل الفتح بدهر وأبوها كافر وقال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الكشف له هذا الحديث وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راويه وقد ضعف أحاديثه يحيى بن سعيد الأنصاري وقال ليست بصحاح وكذلك قال أحمد بن حنبل هي أحاديث ضعاف وكذلك لم يخرج عنه البخاري إنما أخرج عنه مسلم لقول يحيى بن معين ثقة. قال وإنما قلنا إن هذا وهم لأن أهل التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش وولدت له وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة ثم تنصر وثبتت أم حبيبة على دينها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي يخطبها عليه فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف درهم وذلك سنة سبع من الهجرة وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة فدخل عليها فنحت بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يجلس عليه ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان ولا يعرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا سفيان. **وقد تكلف أقوام تأويلات فاسدة لتصحيح الحديث:** كقول بعضهم إنه سأله تجديد النكاح عليها وقول بعضهم إنه ظن أن النكاح بغير إذنه وتزويجه غير تام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزوجه إياها نكاحا تاما فسلم له النبي صلى الله عليه وسلم حاله وطيب قلبه بإجابته وقول بعضهم إنه ظن أن التخيير كان طلاقا فسأل رجعتها وابتداء النكاح عليها وقول بعضهم إنه استشعر كراهة النبي صلى الله عليه وسلم لها وأراد بلفظ التزويج استدامة نكاحها لا ابتداءه وقول بعضهم يحتمل أن يكون وقع طلاق فسأل تجديد النكاح وقول بعضهم يحتمل أن يكون أبو سفيان قال ذلك قبل إسلامه كالمشترط له في إسلامه ويكون التقدير ثلاث إن أسلمت تعطينيهن وعلى هذا اعتمد المحب الطبري في جواباته للمسائل الواردة عليه وطول في تقريره. وقال بعضهم إنما سأله أن يزوجه ابنته الأخرى وهي أختها وخفي عليه تحريم الجمع بين الأختين لقرب عهده بالإسلام فقد خفي ذلك على ابنته أم حبيبة حتى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وغلط الراوي في اسمها.

وهذه التأويلات في غاية الفساد والبطلان وأئمة الحديث والعلم لا يرضون بأمثالها ولا يصححون أغلاط الرواة بمثل هذه الخيالات الفاسدة والتأويلات الباردة التي يكفي في العلم بفسادها تصورها وتأمل الحديث. **وهذا التأويل الأخير وإن كان في الظاهر أقل فسادا فهو أكذبها وأبطلها وصريح الحديث يرده فإنه قال أم حبيبة أزوجكها قال نعم فلو كان**

المسؤول تزويج أختها لما أنعم له بذلك صلى الله عليه وسلم فالحديث غلط لا ينبغي التردد فيه والله أعلم] انتهى كلام الإمام ابن القيم، وهو كلام قيم جداً، فتأمّله!

فأقول: إذا صح كلام الإمام المحقق الكبير ابن القيم، وهو صحيح بلا ريب، فقد سقط هذا الحديث بصورته التي جاءت في «**صحيح مسلم**» عن مرتبة الاحتجاج. وغايته أن يكون أصله كما أسلفنا، وتكون إجابات النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بـ«**نعم**»، إنما هي من باب المجاملة المستحسنة، والمداراة المشروعة، لتأليف القلوب، وانتزاع غل الصدور، وإذهاب العداوات، كما قاله أبو زميل، رحمه الله معقباً على الحديث كما هو نصاً في «**صحيح مسلم**»: (**ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك، لأنه لم يكن يسأل شيئا إلا قال: «نعم»**)،. فلبيس هو من باب الفضائل في صدر ولا ورد.

وحتى قولته صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**من دخل دار أبي سفيان فهو آمن**»، ليس فيها شئ من الفضائل، وإنما جاء أيضاً من باب المجاملة المستحسنة، والمداراة المشروعة، لرجل يحب الفخر، وليس حب الفخر من الصفات الحميدة:

* كما هو مثلاً في «**الآحاد والمثاني**»، (ج: ١ ص: ٣٦٤): [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا يحيى بن آدم أخبرنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس أن العباس أتى النبي بأبي سفيان بمر الظهران فقال: (يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فأجعل له منه شيئا)، فقال رسول الله: «**من دخل دار أبي سفيان فهو آمن**»]

وقد أطلنا البحث في هذا لمقصد رئيس واحد، ألا وهو توثيق الإمام الفاضل عكرمة بن عمار، رحمه الله، ودفع تهمة الكذب الشنيعة التي زلت قدم الإمام الحجة الكبير أبي محمد على بن حزم بها. أما فضائل أبي سفيان المزعومة فليست هي مما يهمنا، ولا مما يشغل بالنا، ولكننا خفنا من عدم براءة الذمة فيما بيننا وبين الله لو ذكرنا الحديث، من غير بيان أنه ليس من باب الفضائل أصلاً، خلافاً لما قد يزعمه بعض التافهين، ممن تسطح فكره، أو بعض الدجاجلة، ممن خبثت سريرته، وما أكثرهم من الصنفين، لا كثرهم الله!

✻ فصل: «تزويج أم حبيبة إلى النبي، صلى الله عليه وسلم»

يجب القطع بأن تزويج أم حبيبة إلى رسول الله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، إنما كان بأرض الحبشة، قبل عودة جعفر وصحبه منها، وقبل إسلام أبيها، أبي سفيان صخر بن حرب، بزمن طويل. وهوالثابت بالتواتر عند أهل السير، وقد أوردنا طرفاً من ذلك في ما سبق من نقول من: «**البداية والنهاية**» ((**السيرة**)، للإمام ابن كثير، ومن «**الفصول في اختصار سيرة الرسول**»، وسيأتي قريباً بعض ذلك من غير استقصاء، وإلا فالنصوص كثيرة جداً. وهو كذلك ثابت بالأسانيد الصحيحة على طريقة أهل الحديث المتشددة، ومنها:

* ما جاء في «**صحيح ابن حبان**» عن عائشة: [أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث عن بن مسافر عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: [هاجر عبيد الله بن جحش بأم حبيبة بنت أبى سفيان وهي امرأته إلى أرض الحبشة فلما قدم أرض الحبشة مرض فلما حضرته الوفاة أوصى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتزوج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أم حبيبة، وبعث معها النجاشي شرحبيل بن حسنة]. صححه ابن حبان، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو كما قال، وليس هو من شرط مسلم ببعيد فإنه أخرج لعبد الرحمن بن خالد بن المسافر، وهو صدوق ما به من بأس إطلاقا، في المتابعات، والحديث صحيح على كل حال.

* وفي «**سنن أبي داود**» حديث آخر عن أم حبيبة، نفسها: [حدثنا حجاج بن أبي يعقوب الثقفي حدثنا معلى بن

منصور حدثنا بن المبارك حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة]، (قال أبو داود: حسنة هي أمه)، وهذا كذلك في الصحة غاية، وقال الألباني: صحيح.

ـ وأخرجه النسائي بإسناد غاية في الصحة فقال: [أخبرنا العباس بن محمد الدوري، قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: أنبأنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أم حبيبة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، تزوَّجها وهي بأرض الحبشة، زوجها النجاشي وأمهرها أربعة آلاف، وجهزها من عنده، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة، ولم يبعث لها رسول الله بشيء، وكان مهر نسائه أربعمائة درهم]

ـ وهو كذلك في مسند الإمام أحمد بن حنبل: [حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا إبراهيم بن إسحاق حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر (ح) قال أبي وعلي بن إسحاق: أنبأنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة: [انها كانت تحت عبيد الله بن جحش وكان أتى النجاشي (وقال علي بن إسحاق وكان رحل إلى النجاشي) فمات؛ وان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وإنها بأرض الحبشة زوجها إياه النجاشي ومهرها أربعة آلاف ثم جهزها من عنده وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع شرحبيل بن حسنة وجهازها كله من عند النجاشي ولم يرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وكان مهور أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أربعمائة درهم]. وهذا كذلك إسناد في غاية الصحة.

ـ وأخرج ابن أبي عاصم في **«الآحاد والمثاني»**: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا يعمر بن بشر أخبرنا بن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة رضي الله تعالى عنها: [أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش وكان رحل إلى النجاشي وأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وأنها بأرض الحبشة زوجها إياه النجاشي وأمهرها أربعة آلف درهم وجهزها من عنده ثم بعث بها مع شرحبيل بن حسنة وجهازها كله من عند النجاشي ولم يرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وكان مهر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أربع مائة درهم]. وهذا الإسناد في غاية الصحة كذلك.

ـ وفي «**المعجم الكبير**»: حدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة قالا: حدثنا يعمر بن بشر حدثنا عبد الله بن المبارك، بمثله.

ـ وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا عبد الله بن عثمان أنبأ عبد الله هو بن المبارك أنبأ معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أم حبيبة، رضي الله تعالى عنها، أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش وكان رحل إلى النجاشي فمات وأن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، تزوج أم حبيبة وأنها لبأرض الحبشة زوجها إياه النجاشي ومهرها أربعة آلاف ثم جهزها من عنده فبعث بها إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مع شرحبيل بن حسنة وجهازها كله من عند النجاشي ولم يرسل إليها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بشيء وكان مهور أزواج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أربعمائة درهم.

ـ وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا أبو بكر محمد بن شاذان الجوهري حدثنا معلي بن منصور حدثنا بن المبارك أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة رضي الله تعالى عنها أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة]، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

قلت: لم يخرج البخاري شيئاً لأبي يعلى معلى بن منصور، وهو ثقة اتفاقاً، أما الإسناد فهو في الصحة غاية.

ـ وأخرجه «**البيهقي في سننه الكبرى**» من طريق الحاكم، فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه به مختصراً.

ـ وفي «**سنن الدارقطني**»: [أخبرنا أبو بكر النيسابوري أخبرنا أبو أمية محمد بن إبراهيم أخبرنا معلى بن منصور أخبرنا بن المبارك أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة. وهذا في الصحة كسابقه.

ـ وفي «**سنن أبي داود**»: [حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أم حبيبة: (أنها كانت عند بن جحش فهلك عنها وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة فزوجها النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهى عندهم). هذا إسناد غاية في الصحة، وقال الألباني: صحيح.

ـ وفي «**الآحاد والمثاني**»: حدثنا سلمة بن شبيب أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة رضي الله تعالى عنها أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات عنها وكان ممن هاجر إلى أرض الحبشة فتزوجها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهي عندهم.

ـ وفي «**سنن الدارقطني**»: [أخبرنا عبد الله بن محمد بن زياد أخبرنا أحمد بن منصور أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة أنها كانت عند **عبد الله بن جحش** فهلك عنها وكانت ممن هاجر إلى أرض الحبشة فزوجها النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي عندهم بأرض الحبشة]. قال أحمد بن منصور بن سيار الرمادي: (كذا قال عبد الرزاق، وإنما هو **عبيد الله بن جحش** الذي مات على النصرانية!)، وهذا كسابقه في الصحة.

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**» حديث ثالث عن عائشة: [أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمر وعثمان بن أحمد بن عبد الله بن السماك حدثنا محمد بن سليمان حدثني موسى بن إسماعيل أنبأ بن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: [ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا من نسائه ولا بناته فوق اثني عشر أوقية إلا أم حبيبة فإن النجاشي زوجه إياها وأصدقها أربعة الآف ونقد عنه ودخل بها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعطها شيئا] قال البيهقي متعجباً: (كذا قال: عن عائشة؛ ورواه غيره عن بن المبارك فقال عن أم حبيبة).

قلت: أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، ثقة ثبت، وهذا حديث يتعلق بمقدار صداق نساء النبي وبناته، فهو حديث آخر غير حديث أم حبيبة، المتعلق بقصة زواجها في الحبشة كما روتها هي، وكلاهما حديث مختلف عن الحديث في صحيح ابن حبان، الذي هو رواية عائشة لقصة نكاح أم حبيبة، كل ذلك أحاديث مختلفة متباينة.

* وقد جاء نحو هذا من طريق أنس بن مالك في «**المعجم الأوسط**»، قال الطبراني: [حدثنا أحمد قال حدثنا يوسف بن عبد الرحمن المروزي قال حدثنا مروان بن محمد بن الطاطري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس بن مالك: (أن النجاشي زوج النبي، صلى الله عليه وسلم، أم حبيبة وأصدق عنه من ماله مائتي دينار)]. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد ولا عن سعيد إلا سفيان تفرد بن مروان. قلت: مروان بن محمد بن حسان، أبو بكر الطاطري الدمشقي ثقة اتفاقا، ولكن سعيد بن بشير فيه لين، فلعل الوهم في العدد إنما هو منه، لأن الصداق كان أربعمائة دينار، أي ما يعدل أربعة آلاف درهم، آنذاك، كما في الأحاديث الأخرى!!

فهذه طرق صحاح، بل في غاية الصحة، إلى أم حبيبة وعائشة، رضي الله عنهما، وطريق أخرى، لا بأس بها، إلى أنس بن مالك توجب القطع بأن تزويج أم حبيبة إلى رسول الله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، إنما كان بأرض الحبشة، قبل عودة جعفر وصحبه منها، وقبل إسلام أبيها، أبي سفيان صخر بن حرب، بزمن طويل. وهوالثابت بالتواتر عند أهل السير، وكذلك في عدد من المراسيل المسندة إلى أرباب المغازي، وإليك طرف منها:

* ففي «**المستدرك على الصحيحين**»: [فأخبرني مخلد بن جعفر الباقرحي حدثنا محمد بن جرير الفقيه حدثنا محمد بن عمر حدثنا إسحاق بن محمد حدثني جعفر بن محمد بن علي عن أبيه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي يخطب عليه أم حبيبة بنت أبي سفيان وكانت تحت عبيد الله بن جحش فزوجها إياه وأصدقها النجاشي من عنده عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أربعمائة دينار]

* وفي «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبد الجبار حدثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني أبو جعفر قال: بعث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي فزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان وساق عنه أربعمائة دينار]

* وفي «**المعجم الكبير**»: [حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني حدثنا أبي حدثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير: في تسمية من هاجر إلى أرض الحبشة مع جعفر بن أبي طالب من بني أسد بن خزيمة: عبيد الله بن جحش بن رئاب مات بأرض الحبشة نصرانيا ومعه أم حبيبة بنت أبي سفيان واسمها رملة فخلف عليها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أنكحه إياها عثمان بن عفان بأرض الحبشة وأم حبيبة أمها صفية بنت أبي العاص أخت عفان بن أبي العاص عمة عثمان بن عفان]

* وفي «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا محمد بن مصفى أخبرنا بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس: أن أم حبيبة، رضي الله تعالى عنها، كانت في أرض الحبشة مع جعفر بن أبي طالب، رضي الله تعالى عنه، وأن النبي، صلى الله عليه وسلم، تزوجها وأصدق عنه النجاشي أربع مائة دينار]

- وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق حدثنا محمد بن مصفى حدثنا بقية حدثنا أبو بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس: أن أم حبيبة كانت في أرض الحبشة مع جعفر بن أبي طالب وأن النبي، صلى الله عليه وسلم، تزوجها وأصدق عنه النجاشي أربع مائة دينار]

* وفي «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا سلمة بن شبيب أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن بن أبي منيع عن جده عن الزهري قال: تزوج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واسم أم حبيبة، رضي الله تعالى عنها، رملة. وأنكح رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أم حبيبة عثمان بن عفان، رضي الله تعالى عنه، من أجل أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أمها صفية بنت أبي العاص وصفية عمة عثمان أخت عفان لأبيه وأمه وقدم بأم حبيبة على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، شرحبيل بن حسنة]

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا محمد بن القاسم بن عبد الرحمن العتكي حدثنا الفضل بن محمد الشعراني حدثنا نعيم بن حماد حدثنا بن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة: **أن النجاشي بعث أم حبيبة، رضي الله تعالى عنها، إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، مع شرحبيل بن حسنة.**]

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرنا أبو عبد الله الأصبهاني حدثنا الحسن بن الجهم حدثنا الحسين بن الفرج حدثنا محمد بن عمر حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري قال: (جهز النجاشي أم حبيبة إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة)، قال بن عمر وحدثني عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون قال لما بلغ أبا سفيان بن حرب نكاح النبي، صلى الله عليه وسلم، ابنته قال: **ذاك الفحل لا يقرع أنفه**]

* وفي «**المستدرك على الصحيحين**»: [فحدثني أبو عبد الله الأصبهاني حدثنا الحسن بن مصقلة حدثنا الحسين بن الفرج حدثنا محمد بن عمر قال: وأم حبيبة اسمها رملة بنت أبي سفيان بن حرب وأمها صفية بنت أبي العاص بن أمية بن عبد شمس عمة عثمان بن عفان تزوجها عبيد الله بن جحش بن رباب حليف حرب بن أمية فولدت له حبيبة فكنيت بها وتزوج حبيبة داود بن عروة بن مسعود الثقفي. وقال بن عمر: حدثنا عبد الله بن عمرو بن زهير عن إسماعيل

بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: قالت أم حبيبة: (رأيت في المنام كأن عبيد الله بن جحش زوجي بأسوأ صورة وأشوهه ففزعت، فقلت: تغيرت والله حاله، فإذا هو يقول حين أصبح: يا أم حبيبة إني نظرت في الدين، فلم أر ديناً خيراً من النصرانية، وكنت قد دنت بها، ثم دخلت في دين محمد، ثم رجعت إلى النصرانية! فقلت: والله ما خير لك! وأخبرته بالرؤيا التي رأيت له فلم يحفل بها، وأكب على الخمر، حتى مات. فأرى في النوم كأن آتيا يقول لي: يا أم المؤمنين! ففزعت وأولتها أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يتزوجني. قالت فما هو إلا أن انقضت عدتي فما شعرت إلا برسول النجاشي على بابي يستأذن فإذا جارية له يقال لها أبرهة كانت تقوم على ثيابه ودهنه فدخلت علي فقالت إن الملك يقول لك إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب إلي أن أزوجك فقلت: بشرك الله بخير! وقالت: يقول لك الملك: وكلي من يزوجك! فأرسلت إلى خالد بن سعيد بن العاص فوكلته وأعطت أبرهة سوارين من فضة وخدمتين كانتا في رجليها وخواتيم فضة كانت في أصابع رجليها سرورا بما بشرتها به فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب ومن هناك من المسلمين فحضروا فخطب النجاشي فقال الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار الحمد لله حق حمده وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأنه الذي بشر به عيسى بن مريم، صلى الله عليه وسلم، أما بعد فإن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب إلي أن أزوجه أم حبيبة بنت سفيان فأجبت إلى ما دعا إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وقد أصدقتها أربعمائة دينار ثم سكب الدنانير بين يدي القوم فتكلم خالد بن سعيد فقال الحمد لله أحمده وأستعينه وأستنصره وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون أما بعد فقد أجبت إلى ما دعا إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وزوجته أم حبيبة بنت أبي سفيان فبارك الله لرسوله ودفع الدنانير إلى خالد بن سعيد فقبضها ثم أرادوا أن يقوموا فقال اجلسوا فإن سنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إذا تزوجوا أن يؤكل الطعام على التزويج فدعا بطعام فأكلوا ثم تفرقوا قالت أم حبيبة فلما وصل إلي المال أرسلت إلى أبرهة التي بشرتني فقلت لها إني كنت أعطيتك ما أعطيتك يومئذ ولا مال بيدي وهذه خمسون مثقالا فخذيها فاستعيني بها فأخرجت إلي حقة فيها جميع ما أعطيتها فردته إلي وقالت عزم علي الملك أن لا أرزأك شيئا وأنا التي أقوم على ثيابه ودهنه وقد اتبعت دين رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأسلمت لله وقد أمر الملك نساءه أن يبعثن إليك بكل ما عندهن من العطر فلما كان الغد جاءتني بعود وورس وعنبر وزباد كثير وقدمت بذلك كله على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وكان يراه علي وعندي فلا ينكر! ثم قالت أبرهة: فحاجتي إليك أن تقرئي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مني السلام وتعلميه أني قد اتبعت دينه قالت ثم لطفت بي وكانت هي التي جهزتني وكانت كلما دخلت علي تقول: لا تنسي حاجتي إليك! قالت فلما قدمنا على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أخبرته كيف كانت الخطبة وما فعلت بي أبرهة فتبسم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأقرئته منها السلام فقال: «وعليها السلام ورحمة الله وبركاته».]

قلت: وتولي خالد بن سعيد بن العاص تزويج أم حبيبة لكونه حاضراً عندها في الحبشة أولى بالصواب من قول من زعم أن عثمان بن عفان، رضي الله عنه، تولى ذلك في المدينة.

* وفي «**الطبقات الكبرى**» لابن سعد ترجمة كاملة لأم حبيبة مع طرف جيد من أخبارها بأحسن أسانيد أهل المغازي والتواريخ منها القصص آنفة الذكر في «**المستدرك**» بطولها، ومنها أيضاً: [أخبرنا محمد بن عمر حدثنا محمد بن عبد الله عن الزهري قال لما قدم أبو سفيان بن حرب المدينة جاء إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهو يريد غزو مكة فكلمه أن يزيد في هدنة الحديبية فلم يقبل عليه رسول الله فقام فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش النبي، صلى الله عليه وسلم، طوته دونه! فقال: يا بنية أرغبت بهذا الفراش عني، أم بي عنه؟! فقالت: بل هو فراش رسول الله وأنت امرؤ نجس مشرك! فقال: يا بنية لقد أصابك بعدي شر!!]

ملحق: عن تواتر القرآت

* فصل: هل تشديد التاء في لفظة (اللاتُّ) قراءة متواترة؟!

زعم قوم أن قراءة تشديد التاء في لفظة (اللاتُّ) قراءة متواترة، ومنهم صاحبنا «**المتعالم الدعي**»، المذكور في صلب الكتاب، مستشهدين بأنها: [قرأ بها رويس عن يعقوب. كما في المستنير لابن سوار (٨٠٥/٢) وبستان الهداة في اختلاف الأئمة والرواة لابن الجندي (١٠٦/١) والنشر لابن الجزري (٣٧٩/٢).

ورويس هو أحد راويي يعقوب، وكان إماما في القراءة قيما بها ماهرا ضابطا، وهو من أحذق أصحاب يعقوب توفي بالبصرة سنة ثمان وثلاثين ومائتين. انظر معرفة القراء الكبار للذهبي (٢١٦/١).

أما شيخه يعقوب فهو أحد القراء العشرة وكان إماما كبيرا ثقة عالما صالحا دينا، إليه انتهت رياسة القراء بعد أبي عمرو البصري. قال أبو حاتم السجستاني: هو أعلم من رأيت بالحروف والاختلاف في القراءات وعللها ومذاهبها. توفي سنة خمس ومائتين. انظر غاية النهاية (٣٨٦/٢) ومعرفة القراء الكبار (١٥٧/١).

وقد ذكر ابن الجزري هذه القراءة في طيبة النشر فقال:

تا اللات شدد غر. وغر هو رمز رويس. انظر الطيبة ص (٩٧).

وقرأ بالتشديد أيضا البزي عن ابن كثير، وهي من طريق اللهبي عن البزي كما في الروضة (٣٧٩/١). وانظر المصباح (١٣٢٢/٢) والمستنير (٨٠٥/٢).

والبزي كما هو معلوم أحد راويي ابن كثير وابن كثير هو أحد السبعة وانظر تراجمهم في مصادر ترجمة من سبقهم.

وبناء على ما تقدم فقراءة التشديد قراءة ثابتة متواترة]، انتهى كلام صاحبنا «**المتعالم الدعي**».

ثم حاولوا، ومنهم صاحبنا «**المتعالم الدعي**»، ممارسة «**الإرهاب الفكري**» فقالوا: [قال ابن الجزري وهو يتكلم عن القراءات الثابتة: لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين. انظر النشر (٩/١). ثم إن ابن الجزري رحمه الله سأل قاضي القضاة عبدالوهاب بن السبكي الشافعي فقال له: (ما تقول السادة العلماء أئمة الدين في القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم هل هي متواترة أو غير متواترة؟ وهل كلما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا؟ وإذا كانت متواترة فما يجب على من جحدها أو حرفا منها؟)

فأجابه السبكي بخطه قائلا: (الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة أنها منزلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يكابر في شئ من ذلك إلا جاهل. وليس تواتر شئ منها مقصورا على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول أشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله. ولو كان مع ذلك عاميا جلفا لا يحفظ من القرآن حرفا. وحظ كل مسلم وحقه أن يدين الله تعالى ويجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين، لا تتطرق الظنون ولا الارتياب إلى شئ منه، والله أعلم. انتهى كلام السبكي رحمه الله. انظر النشر (٣٧٩/٢).]، انتهى كلام صاحبنا «**المتعالم الدعي**».

ثم احتجوا لزعمهم بتواترها بكلام ابن الجزري، وهو يتكلم عن القراءات الثابتة، حيث قال: [لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين] انظر النشر (٩/١). ثم إن ابن الجزري، رحمه الله، سأل قاضي القضاة عبدالوهاب بن السبكي الشافعي فقال له: (ما تقول السادة العلماء أئمة الدين في القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم هل هي متواترة أو غير متواترة؟ وهل كلما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا؟ وإذا كانت

متواترة فما يجب على من جحدها أو حرفا منها؟)

فأجابه السبكي بخطه قائلا: (الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة أنها منزلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يكابر في شئ من ذلك إلا جاهل. وليس تواتر شئ منها مقصورا على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول أشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله. ولو كان مع ذلك عاميا جلفا لا يحفظ من القرآن حرفا. وحظ كل مسلم وحقه أن يدين الله تعالى ويجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين، لا تتطرق الظنون ولا الارتياب إلى شئ منه، والله أعلم)، انتهى كلام السبكي رحمه الله كما هو في النشر (٣٧٩/٢)]، انتهى كلام صاحبنا «**المتعالم الدعي**».

فنقول: هذا غير صحيح فتواتر القراءات، كل واحدة بمفردها على حدة، أمر مختلف فيه، كما يظهر من كلام الطبري، وأبي شامة، ومخالفة ابن الجزري لهما. والظاهر أن الأمر يحتاج إلى تفصيل، فتواتر الأصول (كالمدود والهمزات والإمالات) لا شك فيه، أما فرش الحروف (كما هو ها هنا في اللات بالتخفيف، وهي متواترة، واللاتّ بالتشديد، وهي ليست متواترة) فهو ليس كذلك، وسيأتي تفصيل ذلك فيما بعد.

ومذهب ابن الجزري، رحمه الله، في تواتر القراءات معروف، وقد خالفه علماء كثيرون من أمثال الطبري وأبو شامة، كما أسلفنا، وقد حاول هو ها هنا، عفا الله عنه، في محاولة لـ«**الإرهاب الفكري**»، أن ينتزع حكماً بـ«**التكفير**» من قاضي القضاة عبدالوهاب بن السبكي الشافعي، فلم يفلح، واكتفى السبكي بوصف من قال بخلاف ذلك بـ«**الجهل**». وقاضي القضاة السبكي أمام في الفقه، ولكن ليس هو من أئمة القراءات المحيطين بدقائقها، بل إن ابن الجزري أعلم به منها. وكلام السبكي إنما ينصرف إلى القرآن جملة. هذا هو الذي يعلمه كل أحد، حتى العامي الجلف.

وعلى كل حال فرواية اللهبي عن البزي لا تثبت شيئاً لأن الإمام البزي، رحمه الله، عرف بالشذوذ ومخالفة الجمهور، كما سيأتي. وأما يعقوب فلم يعرف بالتزامه بالتواتر، خلافاً لشيخ شيوخه أبي عمرو بن العلاء الذي كان لا يقرأ إلا بما ثبت عنده عن الكافة.

وقد أسلفنا أن «**المتعالم الدعي**»، وإخوانه من أدعياء السلفية، أصحاب هوى متلاعبون: ما وافق الهوى من الأحاديث صحيح، ومن القراءات متواتر، وما لم يكن على (المزاج) ففيه نظر، وكر وفر، واستشهاد بكلام (أكثر العلماء)، و(ما ذهب إليه الجمهور)، ..إلخ، كما يشهد به النقل السابق.

والرد على زعمهم تواتر القراءات» بكل موجود في ملحق مستقل، يلي هذا مباشرة، حيث أوردنا نقلاً طويلاً من كتاب (**مناهل العرفان**) وهو، وإن كان من كتب المتأخرين العصرية، إلا أنه متين الأسلوب، جيد العرض، يشبه كتب المتقدمين في الاستقصاء، وينقل نصوصهم بدقة، وإذا احتاج أن يتصرف في نقولهم قام بذلك بعناية على نحو يظهر منها أن المؤلف ثقة مأمون (والكتاب موجود في بعض برامج الحاسوب مما يسهل الاقتباس)، ونكتفي هنا بمقتطفات منه حسب ما يقتضيه المقام، وبما لا يقطع تسلسل البحث.

هذا النص المنقول يبين شدة الخلاف بين الأئمة الأكابر حول موضوع تواتر القراءات: هل هي متواترة في الجملة، أم أن التواتر يقتصر على الأصول، دون الفرش، أو على الفرش دون الأصول. وهل المدود، والإمالات، وتسهيل الهمزة متواتر أم لا؟! ومذهب الإمام ابن الجزري، رحمه الله، وهو من أئمة القراءات المعدودين هو أنها متواترة (كما هو في النص المنقول في الملحق حيث تجد حجة الإمام ابن الجزري، رحمه الله، مفصلة)، وهو على التحقيق أعلم من قاضي القضاة عبدالوهاب بن السبكي الشافعي بهذا الشأن، لأن ابن السبكي فقيه وأصولي وليس من أئمة الإقراء، وإنما كان سؤاله للحصول على حكم فقهي بتفسيق أو تضليل أو حتى تكفير من قال بخلاف ذلك، كما زعمه البعض، إلا أن السبكي كان أورع وأذكى من أن يقع في مثل ذلك الفخ واكتفى بوصم من قال بذلك بالجهل، لا غير، فتأمل كلامه بدقة.

نعم: مناقشة الإمام ابن الجزري، رحمه الله، قوية جيدة لا أحسب أحداً عنده عقل يستطيع الإفلات منها، ولكنها لم

تشمل كل المواضيع محل النزاع فهو قد ناقش الأصول، خصوصاً المدود وتسهيل الهمزات والإمالات، وبعض وجوه الإعراب، وأثبت تواترها، بما لا مزيد عليه إن شاء الله، في ما أحسب، لكنه لم يناقش فرش الحروف (أي الفروق من نوع: مالك، وملك، ننشزها وننشرها، واللاتُ بالتخفيف واللاتُّ بالتشديد، ونحو ذلك) مناقشة مقنعة. وإن كنت غير مصدق فراجع الملحق، أو راجع كتابة: (طيبة النشر)، وغيره.

والظاهر، في حدود علمي، أنه ليس ثمة برهان عام قاطع في حالة فرش الحروف، بخلاف الأصول، ومن كان عنده شئ من ذلك فليتحفنا به، مشكوراً.

ويزداد هذا وضوحاً إذا علمت أن فرش الحروف لا تسري عليه قاعدة عامة، بخلاف الأصول كالمدود والهمزات والإمالات ونحوها. فلا مناص لمن زعم بتواتر شيء من ذلك أن يدرس الروايات والأسانيد لكل حالة بعينها، أما الادعاءات المحضة، والمزاعم المجردة فهي هكذا: مزاعم وادعاءات مجردة رخيصة، يستطيعها كل أحد، وإنما العبرة في الحجة والدليل والبرهان، فقط لا غير، من غير زيادة ولا نقصان!

وها نحن نفعل ذلك بالنسبة لموضوعنا وهو (اللات) هل هي بالتشديد أو التخفيف، فنقول، وبالله التوفيق:

فنقول أولاً أنه من المقطوع به أنه لم ترد إلا هاتان القراءتان مطلقاً:

(١) فمن المحال الممتنع أن تكونا كلاهما باطلتين، هذا خلاف النقل المتواتر، والحجة اليقينية القاطعة في قوله تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾، وهذه مقولة كفر، يكفر قائلها بها، ويخرج من الإسلام، إلا إذا قام به بعينه مانع من موانع تكفير المعيَّن!

(٢) كذلك محال ممتنع أن تكون الرواية بالتخفيف باطلة، لأنها قطعاً متواترة، فهي إجماع السبعة، ما عدا ابن كثير (من طريق اللهبي عن البزي، وسنعود إليها قريباً)، والعشرة (ما عدا يعقوب برواية رويس)، والسلف ما عدا بن عباس ومجاهد وأبو صالح، وربما بعض تلامذة ابن عباس أو تلامذة تلامذتهم، كما هو عند الطبري حيث قال: [**واختلفت القراء في قراءة قوله اللات فقرأته عامة قراء الأمصار بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت، (...)، وقرأ ذلك بن عباس ومجاهد وأبو صالح اللاتَّ بتشديد التاء**]، وعليه كذلك **<u>إجماع الحجة من القراء</u>**، كما نص عليه الإمام الطبري في «**تفسير الطبري**»، (ج ٢٧، ص ٥٨ وما بعدها): [القول في تأويل قوله تعالى: ﴿**أفرأيتم اللات والعزى ❁ ومناة الثالثة الأخرى ❁ألكم الذكر وله الأنثى ❁ تلك إذا قسمة ضيزى**﴾]، فذكر عدة روايات راجعها في مقالنا الرئيس، ثم عقَّب قائلاً: [وأولى القراءتين بالصواب عندنا في ذلك قراءة من قرأه بتخفيف التاء على المعنى الذي وصفت لقارئه كذلك **<u>لإجماع الحجة من قراء الأمصار عليه</u>**]. والإجماع ها هنا ليس إجماعاً على رأي أو قضية نظرية، وإنما هو إجماع على نقل، أي على قضية روائية نصية، فهو إذا من أعلى أنواع نقل التواتر.

والإمام الطبري إمام كبير، ومجتهد مطلق، وهو رأس في التفسير والقراءات فلا بد من حمل قوله ذلك محمل الجد، فهو إذا يعتقد أن من قرأ بالتشديد لا تقوم به حجة، ونحن لا نزعم أن ذلك أمر مقطوع به، وإنما هو أمر اجتهادي، ولكن سعة علم الطبري، وإمامته في القراءات والتفسير تعطي قوله أهمية خاصة، وهو أولى بالتقديم على الأئمة المتأخرين من أمثال أبي شامة، والجزري، والسبكي. فالقراءة بالتاء المخففة هي قرآن قطعاً، لا يشك في ذلك إلا كافر، وليس كذلك بالنسبة للمثقلة.

لاحظ أن قراءة الإمام أبي عمرو بن العلاء جاءت فقط (في كل الطرق والروايات عنه) مخففة. وللإمام أبي عمرو مكانة خاصة ها هنا لأسباب منها:

أولاً: أنه صرح بأنه لا يأخذ القراءة عن شيوخه إلا إذا كانت قراءة العامة، ونقل الكواف، كما هو في الملحق، حيث جاء نصاً: [وقال محمد بن صالح سمعت رجلا يقول لأبي عمرو كيف تقرأ لا يعذب عذابه أحد، ولا يوثق وثاقه أحد فقال لا يعذب بالكسر، فقال له الرجل كيف وقد جاء عن النبي لا يعذب بالفتح، **فقال له أبو عمرو: (لو سمعت الرجل الذي**

قال سمعت النبي ما أخذته عنه: أو تدري ما ذاك؟! لأني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة].

* وجاء تأكيد ذلك في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨٢): [حدثني إسماعيل بن إسحق قال حدثنا نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي قال سمعت أبا عمرو يقول لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا]، فهذا تصريح بأنه لا يخالف الكواف، حتى لو مالت نفسه لقراءة مخالفة، أو أعجبه وجه من اللغة يغري بقراءة أخرى!

ثانياً: وقد أخذ الإمام أبو عمرو بن العلاء القراءة من مجاهد وسعيد بن جبير خاصة، وغيرهما من الحجازيين عامة، فهو إذاً من مدرسة ابن عباس، رضي الله عنهما، كما جاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨٣): [قرأ على مجاهد وسعيد بن جبير ويحيى بن يعمر وابن كثير وحميد بن قيس:

- حدثني الحسن بن مخلد قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا ابن المبارك قال قرأت على أبي عمرو بن العلاء وقرأ أبو عمرو على مجاهد وقرأ مجاهد على ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وقرأ ابن عباس على أبي رضي الله تعالى عنه وقرأ أبي على النبي.

- حدثني أبو بكر موسى بن إسحق قال حدثنا هرون بن حاتم قال حدثنا أبو العباس ختن ليث قال سألت أبا عمرو على من قرأت فقال على مجاهد وسعيد بن جبير وغيرهما.

- وحدثني فضلان المقرئ قال حدثني أبو حمدون عن يحيى بن مبارك اليزيدي عن أبي عمرو قال سمع سعيد بن جبير قراءتي فقال الزم قراءتك هذه.

- حدثنا ابن يوسف عن أبي عبيد عن حجاج عن هرون عن ابن أبي إسحق قال قال أبو عمرو بن العلاء أخذنا عن الأشياخ نصر بن عاصم وأصحابه قال هرون فذكرت ذلك لأبي عمرو فقال: **(لكني لا آخذ قراءاتي عن نصر بن عاصم ولا أصحابه ولكن عن أهل الحجاز)]**

ثالثاً: أنه رحمه الله عرف بالإدغام الكبير (مثل: ﴿**فتري الناسّكاري**﴾، بدلا من: ﴿**فترى الناسَ سكارى**﴾)، فقراءة (**اللاتّ**) بالتشديد على أنها من (**اللاتت**) على مذهبه أولى وأحرى، ومع ذلك ما قرأ بها، ولا رويت عنه قط.

فإذا كان الأمر كذلك فمن العجيب حقاً أن لا تروى عنه قراءة اللاتّ بالتاء المشددة، لا سيما أنه حجازي القراءة من تلاميذ تلاميذ ابن عباس!

والإمام أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان المازني من صغار التابعين، فهو متقدم جداً. وهو كذلك محدث ثقة، ورأس في العربية.، ورأس في الدين والورع، وتوفي رضي الله عنه عام ١٥٣ هـ، عن سن عالية تناهز الخامسة والثمانين!

بقيت إذاً مسألة واحدة فقط: هل القراءة بالتاء المثقلة قرآن متواتر أيضاً، وإذا كانت كذلك فما تخريجها؟!

فأما عن ثبوت القراءة المثقَّلة فحوله إشكالات واعتراضات:

(١) طريق اللهبي عن البزي: فيشكل عليها أن البزي كان لا يلتزم بنقل الكافة، وربما تفرد برواية أشياء كما هو في الملحق، حيث جاء نصاً: [كل أهل بلدة كانوا يقرؤونها أخذوها أمما عن أمم، ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافقه على ذلك أحد بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها، قلت صدق، **ومما يدل على هذا ما قال ابن مجاهد قال لي قنبل قال القواس في سنة سبع وثلاثين ومائتين الق هذا الرجل يعني البزي فقل له هذا الحرف ليس من قراءتنا: يعني وما هو بميت مخففا، وإنما يخفف من الميت من قد مات ومن لم يمت فهو مشدد، فلقيت البزي فأخبرته فقال له قد رجعت عنه**]. فظهر أن البزي كان ربما قرأ بغير الحرف الذي عليه الكافة، وقد كلمه الإمام «**قنبل**»، راوية ابن كثير الآخر، ونهاه، فأخبر أنه قد تراجع عن ذلك. لذلك لا يجوز أن يقال فيما انفرد به أنه متواتر، إلا بدليل مستقل. على أن هذا ها هنا هو أبعد وأنكى، فلم تأت (اللاتّ) بالتثقيل إلا من طريق واحدة فقط عن البزي، وهذا عن التواتر أبعد، بل

لعله قد تراجع عنها، لذلك لم تأت عنه إلا من طريق واحدة فقط!

(٢) رويس عن يعقوب، وليس عندنا برهان على أن يعقوب أو رويس كان يلتزم بالأخذ فقط عن الكافة، فلا يجوز إذاً أن يقال أن ذلك تواتر، إلا ببينة مستقلة. ويعقوب على إمامته، وجلالة قدره، متأخر (توفي ٢٠٥ هـ)، فهو إنما أخذ القراءات من طبقة تلاميذ أبي العلاء، وما أدرك هو أبا العلاء، ولا أخذ منه مباشرة. وأبو العلاء، وقد كان أكثر أخذه من تلاميذ ابن عباس من أمثال مجاهد وسعيد بن جبير، رضوان الله عليهم جميعاً، لم يقرأ بالتثقيل، مع أن بعض أساتذته كان قد قرأ بها، كما سلف قريباً. وهذا يرجح أنها قراءة آحاد، وليس تواتر، في زمان أبي عمرو فكيف صارت تواتراً بعده بجيلين؟!

(٣) بن عباس ومجاهد وأبو صالح، والظاهر أن مجاهداً وأبا صالح إنما أخذا من ابن عباس. فهي إذا قراءة منفردة لابن عباس، وهذا قطعاً ليس بتواتر. ولابن عباس اجتهاد في قراءات كثيرة مخالفة للمصحف الإمام، ولم يقرأ بها أحد من السبعة أو العشرة أو حتى الأربعة عشر، خرجها الأئمة على أوجه، نكتفي ببعض ذلك، لأن استقصاء ذلك يطول جداً، ومن أعجبها قراءة: (وكان **أمامهم** ملك يأخذ كل سفينة **صالحة** غصبا)، بإبدال كلمة (**أمام**) من كلمة (**وراء**)، وبزيادة كلمة (**صالحة**)، (وأما الغلام فكان كافرا)، بزيادة كلمة (**كافرا**) ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقات، راجع الملحق واقرأه بعناية، مع ملاحظة أن هذا من القسم الثاني الذي ذكره الإمام مكي فقال: (**والقسم الثاني:** ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين إحداهما أنه لم يؤخذ عن إجماع إنما أخذ أخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد، والعلة الثانية أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على تعينه وصحته وما لم يقطع على صحته لا تجوز القراءة به ولا يكفر من جحده ولبئس ما صنع إذا جحده).

ولعلك قائل يقول: هذه جاءت على وجه التفسير، **فنقول:** وكذلك اللاتّ بالتاء المشددة ربما كانت باجتهاد ابن عباس على وجه التفسير، ولا فرق، إلا إذا جاءنا مدعي خلاف ذلك ببرهان قاطع يثبت مقولته.

فالقراءة إذا ليس ثابتة ذلك الثبوت القطعي، الذي لا يجوز أن يؤخذ القرآن إلا به، فسقطت، على كل حال بذلك المزاعم المرسلة بتواترها!

(٤) والقراءة بالتشديد ليست مما يقرأ به المسلمون اليوم، نعم يدرسها طلاب علم القراءات، وتجدها في الكتب، ولكن الكافة إنما يقرئون برواية حفص عن عاصم في عامة بلاد المسلمين، وبرواية قالون عن نافع في ليبيا وتشاد وبعض وسط أفريقيا، وبرواية ورش عن نافع في بلاد المغرب: الجزائر والمغرب وموريتانيا وبعض غرب أفريقيا، وبرواية الدوري عن أبي عمرو في السودان وبعض نواحي أفريقيا الشرقية. وحتى المتفننين من القراء من أمثال المنشاوي لا تجد لهم تسجيلاً بقراءة ابن كثير أو يعقوب، وإنما تجدهم إذا أرادوا الإغراب والتفنن يجدونه في قراءة خلف عن حمزة، لما فيها من الإمالات والسكت على الهمزات، وهي مذاهب صوتية يحسن التغني بها، وتطرب لها الآذان!

وربما زعم زاعم أن قراءة التشديد لا تعارض قراءة التخفيف لأنه معلوم أن العرب تخفف الثقيل نطقا في أشياء كثيرة من لغتها، وهذا منها، والقرآن عربي. وعليه فمن خفف فإنما فعل ذلك فيما يظهر من باب التسهيل.

فنقول لهذا المدعي: كلامك هذا لا معنى له لأن القراءة بالتثقيل لم تثبت قرآناً، فلا معنى لإضاعة الوقت بمحاولة تخريجها. ومع هذا فهذا القول زعم باطل، لأنه حتى مع الافتراض أن القراءة بالتشديد قرآن ثابت، وأنه تجوز القراءة بها في الصلاة، لا يعني أن اللاتّ، المشددة، إنما هو بمعنى ذلك الرجل الخرافي الذي كان يلت السويق للحجاج، لأن ذلك يؤدي إلى تناقضات في القرآن، وهذا لا يجوز.

ولا شك أيضاً أن العرب ربما خفَّفت، وكثيرا ما تثقل، ولكنها لا تفسد بنية الكلمة، وتخفيف اللاتَّ المثقلة، التي هي بزعمهم في الأصل: اللاتت، لا يكون بحذف التاء الأولى، التي هي عين الفعل الثلاثي، ولا حذف التاء الثانية، التي هي لام الفعل الثلاثي، لأن هذا ليس تخفيفاً أو تثقيلاً، وإنما هو (تخريب وإفساد)، وقد عصم رب العزة العرب من مثل هذا التخريب، حتى تكون اللغة العربية كاملة الفصاحة، تامة الرونق، جاهزة مستعدة لتلقي القرآن العظيم، عند مجيء

الزمن المقدر، المعلوم من الأزل، لإنزاله. وبلفظ آخر: العرب تقول: اللاتّ أو اللاتت فقط لا غير، وأكثرها، لا سيما أهل نجد، يستثقلون اللاتت، ويفضلون اللاتّ عليها. تماماً مثل: يرتدد ويرتدّ، ويبرر ويبرّ، وعليه فقس!

فـ(اللات) المخففة، و(اللاتّ) المثقلة كلمتان مستقلتان، من أصلين مختلفين، ليست هذه تخفيف تلك، ولا تلك تثقيل هذه، كما شطح بهؤلاء الخيال المريض. ولكن هذا لا يمنع من كونهما قرآناً في نفس الوقت، نزل به الوحي من فوق سبع سماوات، بشرط أن لا يحدث هذا الاعتبار أي تناقض، لأن القرآن من عند الله: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً**﴾.

فمثلاً قراءة: (ننشزها)، و(ننشرها) يكمل بعضها بعضاً، وما ثمة تناقض: فالأولى تدل على أن العظام ارتفعت، ثم كسيت لحماً، والثانية تدل على أنها نشرت أي ظهرت وتميزت بعد أن كانت متراكمة متراكبة فوق بعضها البعض، وربما كان بعضها مدفوناً تحت التراب فخرج وظهر، أو عادت حية، ثم كسيت لحما. وكل ذلك حدث ضرورة أمام ذلك الرجل المدهوش الذي كان يعاين تلك الخارقة المعجزة بعيني رأسه. وبلفظ آخر: كل من القرائتين تعطيناً علماً وفهماً وزيادة معنى، وتعرض لنا ذلك الواقع المدهش من زاوية أخرى، وكل زاوية تصدق وتوضح الزاوية الأخرى، لا تناقض فيه، وكلاهما قرآن شاف كاف، ولله الحمد والمنة.

وكذلك (ملك)، و(مالك) فهذان لفظان يشتركان في كثير من المعاني، ولكن للفظة (ملك) معاني، وظلال وإيحاءات لا توجد في (مالك)، وكذلك (مالك) فيها معاني مخصوصة، لا توجد في (ملك)، فنزل القرآن بهما من فوق سبعة أرقعة، وكلاهما قرآن شاف كاف، ولله الحمد والمنة.

وهناك تخريجات أخرى للفظة (**اللاتّ**) المثقلة، ذكرها الإمام الشوكاني، كما ذكر أن بعض القراء وقف عليها بالهاء، وليس بالتاء، وهذا يجعل قراءة التشديد أبعد وأبعد:

* كما جاء في «**فتح القدير**»، (ج: ٥ ص: ١٠٧ وما بعدها): [أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: لما قص الله سبحانه هذه الأقاصيص قال للمشركين موبخا لهم ومقرعا أفرأيتم أي أخبروني عن الآلهة التي تعبدونها من دون الله هل لها قدرة توصف بها وهل أوحت إليكم شيئا كما أوحى الله إلى محمد أم هي جمادات لا تعقل ولا تنفع ثم ذكر هذه الأصنام الثلاثة التي أشتهرت في العرب وعظم اعتقادهم فيها وقال الواحدي وغيره وكانوا يشتقون لها أسماء من أسماء الله تعالى فقالوا من الله اللات ومن العزيز العزى وهي تأنيث الأعز بمعنى العزيزة ومناة من منى الله الشيء إذا قدره قرأ الجمهور اللات، بتخفيف التاء فقيل هو مأخوذ من أسم الله سبحانه كما تقدم. وقيل أصله لات يليت فالتاء أصلية وقيل هي زائدة وأصله لوى يلوي لأنهم كانوا يلوون أعناقهم إليها أو يلتوون عليها ويطوفون بها واختلف القراء هل يوقف عليها بالتاء أو بالهاء فوقف عليها الجمهور بالتاء ووقف عليها الكسائي بالهاء واختار الزجاج الفراء والوقف بالتاء لاتباع رسم المصحف فإنها تكتب بالتاء وقرأ أبن عباس وأبن الزبير ومجاهد ومنصور بن المعتمر وأبو الجوزاء وأبو صالح وحميد(اللاتّ) بتشديد التاء ورويت هذه القراءة عن أبن كثير فقيل هو أسم رجل كان يلت السويق ويطعمه الحاج فلما مات عكفوا على قبره يعبدونه فهو أسم فاعل في الأصل غلب على هذا الرجل قال مجاهد كان رجلا في رأس جبل وسمنها حيسا ويطعم الحاج وكان ببطن نخلة فلما مات عبدوه وقال الكلبي كان رجلا من ثقيف له صرمة غنم وقيل إنه عامر بن الظرب العدواني وكان هذا الصنم لثقيف وفيه يقول الشاعر:

لا تنصروا اللات إن الله مهلكها   وكيف ينصركم من ليس ينتصر

قال في الصحاح واللات أسم صنم لثقيف وكان بالطائف وبعض العرب يقف عليها بالتاء وبعضهم بالهاء.

والعزى: صنم قريش وبني كنانة قال مجاهد هي شجرة كانت بغطفان وكانوا يعبدونها فبعث إليها النبي صلى الله عليه وإله وسلم خالد بن الوليد فقطعها وقيل كانت شيطانة تأتي ثلاث سمرات ببطن نخلة وقال عن سعيد بن جبير العزى حجر أبيض كانوا يعبدونه وقال قتادة هي بيت كان ببطن نخلة.

ومناه: صنم بني هلال وقال أبن هشام صنم هذيل وخزاعة وقال قتادة كانت للأنصار قرأ الجمهور مناة بألف من

دون همزة وقرأ أبن كثير وأبن محيصن وحميد ومجاهد والسلمي بالمد والهمزة فأما قراءة الجمهور فاشتقاقها من منى يمنى أي صب لأن دماء النسائك كانت تصب عندها يتقربون بذلك إليها وأما على القراءة الثانية فاشتقاقها من النوء وهو المطر لأنهم كانوا يستمطرون عندها الأنواء وقيل هما لغتان للعرب ومما جاء على القراءة الأولى قول جرير:

أزيد مناة توعد يا بن تيم   تأمل أين تاه بك الوعيد

ومما جاء على القراءة الأخرى قول الحارثي:

إلا هل أتى التيم بن عبد مناءة   على السر فيما بيننا أبن غيم

وقف جمهور القراء عليها بالتاء اتباعا لرسم المصحف ووقف أبن كثير وأبن محيصن عليها بالهاء قال في الصحاح ومناة أسم صنم كان بين مكة والمدينة والهاء للتأنيث ويسكت عليها بالتاء وهي لغة قوله الثالثة الأخرى هذا وصف لمناة وصفها بأنها ثالثة وبأنها أخرى والثالثة لا تكون إلا أخرى قال أبو البقاء فالوصف بالأخرى للتأكيد وقد استشكل وصف الثالثة بالأخرى والعرب إنما تصف به الثانية فقال الخليل إنما قال ذلك لوفاق رؤوس الآي كقوله مآرب أخرى وقال الحسين بن الفضل فيه تقديم وتأخير والتقدير أفرأيتم اللات والعزى الأخرى ومناة الثالثة وقيل إن وصفها بالأخرى لقصد التعظيم لأنها كانت عند المشركين عظيمة وقيل إن ذلك للتحقير والذم وإن المراد المتأخرة الوضيعة كما في قوله قالت أخراهم لأولاهم أي وضعاؤهم لرؤسائهم ثم كرر سبحانه توبيخهم وتقريعهم بمقالة شنعاء قالوها فقال: ﴿**ألكم الذكر وله الأنثى**﴾، أي كيف تجعلون لله ما تكرهون من الإناث وتجعلون لأنفسكم ما تحبون من الذكور وقيل وذلك قولهم إن الملائكة بنات الله وقيل المراد كيف تجعلون اللات والعزى ومناة وهي إناث في زعمكم شركاء الله ومن شأنهم أن يحتقروا الإناث ثم ذكر سبحانه أن هذه التسمية والقسمة المفهومة من الاستفهام قسمة جائزة فقال: {تلك إذا قسمة ضيزى}، قرأ الجمهور ضيزى بياء ساكنة بغير همزة وقرأ أبن كثير بهمزة ساكنة والمعنى أنها قسمة خارجة عن الصواب جائرة عن العدل ومائلة عن الحق قال الأخفش يقال ضاز في الحكم أي جار وضازه حقه يضيزه ضيزا أي نقصه وبخسه قال وقد يهمز وأنشد:

فإن تناء عنا تنتقصك وإن تغب   **   فحقك مضئوز وأنفك راغم**

وقال الكسائي ضاز يضيز ضيزا وضاز يضوز ضوزا إذا تعدى وظلم وبخس وانتقص ومنه قول الشاعر:

ضازت بنو أسد بحكمهم   **   إذ يجعلون الرأس كالذنب**

قال الفراء وبعض العرب يقول ضيزى بالهمزة، ....، إلخ]، انتهى نص الإمام الشوكاني، رحمه الله، بطوله كما هو إلا من ترتيب السطور، وعلامات الترقيم فبعضها من اجتهادنا.

فهناك إذاً روايات أخرى لأصل كلمة اللات، ذكرها الإمام الشوكاني، رحمه الله، في نصه الذي سقناه آنفاً، وإليك نصوصه بين أقواس:

(١) (وقيل أصله لات يليت فالتاء أصلية)، فالأصل إذا مادة (ل ا ت) أو (ل ي ت) الثلاثية. وعلى هذا فلعل العرب استثقلت حرف العلة ها هنا، فحذفته، واستبدلت تاءً أخرى، لأن ألسنتها لا تقبل إسماً أو فعلاً يكون أقل من الثلاثي، (وإنما تقبل دون الثلاثي في بعض الحروف والأدوات فقط)

(٢) (وقيل هي زائدة وأصله لوى يلوي لأنهم كانوا يلوون أعناقهم إليها أو يلتوون عليها ويطوفون بها) ، فالأصل إذاً هو مادة (ل و ي)، ولا أدري كيف جاءت التاء ها هنا؟!

فما الذي جعل هذين الاحتمالين أولى بعدم القبول من مادة (ل ت ت) الثلاثية؟!

(٣) وزيادة على ذلك فقد قال الإمام الشوكاني أيضاً: (واختلف القراء هل يوقف عليها بالتاء أو بالهاء فوقف عليها الجمهور بالتاء ووقف عليها الكسائي بالهاء واختار الزجاج الفراء والوقف بالتاء لاتباع رسم المصحف فإنها تكتب بالتاء).

فأقول: الوقف بالهاء يشعر بأن أصل اللفظة ربما كان: إلاهة، أي تأنيث إلاه، ثم أدخلت عليه الف لام التعريف:

الإلاهة، ثم سـهل إلى الاهة، ثم إلى (اللات)، سواءً بالتخفيف أو بالتثقيل لتذكر أن أصله حرفين: هاء أصلية، وتاء تأنيث. وهذا تفعله العرب أحياناً، فأهل نجد يقولون وَدّ، ويقصدون وتد (راجع مادة: ودد في لسان العرب!)

هذا كله لا يلزمنا، لأننا لا نقول بتواتر القراءات، على الأقل فيما يتعلق بفرش الحروف، والكسائي، وهو من السبعة، مقدم قطعاً على يعقوب، وهو من العشرة (أما طريق البهي عن البزي فالأرجح أنها ساقطة، لا يحل الاحتجاج بها، كما أسلفنا). وهذا على كل حال تفسير أجود للفظة (اللاتّ) بالتشديد، فيكون هكذا أصلها، فتنسجم القراءات كلها في نسق واحد لا تعارض بينها، أما (اللات) الأسطوري، الذي كان رجلاً ذكراً يلت السويق للحجاج، فمن المحال الممتنع أن ينسجم مع نص القرآن القاطه بأن (اللات) ضرورة إلهة أنثى، كما أسلفنا في صلب الكتاب، وكما سيأتي.

أما فيما يتعلق بقوله تعالى: ﴿**ألكم الذكر وله الأنثى**﴾، وإلى ماذا تشير، فلا يخرج الأمر عن احتمالين اثنين، هما كما قال الإمام الشوكاني: [وقيل وذلك قولهم إن الملائكة بنات الله وقيل المراد كيف تجعلون اللات والعزى ومناة وهي إناث في زعمكم شركاء الله ومن شأنهم أن يحتقروا الإناث]، فذكر قولين بصيغة التمريض:

ثانيهما: هو الحق الذي يقتضيه السياق وهو أنهم جعلوا اللات والعزى ومناة إناثاً، وهن بزعمهم شركاء الله ومن شأنهم أن يحتقروا الإناث، هذا هو ما تقتضيه لغة العرب (بل ولغة أهل الصين أيضاً). فهم يكرهون أن يكون الولد بنتاً، ومع ذلك طابت أنفسهم بجعل ولد الله إناثاً، وكذلك هم يحتقرون المرأة، ويكرهون أن تكون الزوجة شريكاً في الأمر، ولا يأذنون للنساء بالقيادة أو الزعامة، كعضوية دار الندوة المكية مثلاً، ولكنهم جعلوا (صاحبة) الله، تعالى وتقدس، شريكة في الملك والتدبير. وعلى هذا يجوز أن تكون (اللات) عندهم إلاهة أنثى هي (صاحبة) الله، تعالى وتقدس عن ذلك، في حين أن العزى ومناة ابنتان له. هذا هو الصحيح والمنسجم مع قول جمهور المفسرين أن اللات تأنيث لفظ الجلالة، أو بتعبير أدق: أن (اللات) من (إيلات) في أكثر اللغات السامية، وهي بمعنى الإلاهة، وهذه بدون شك تأنيث لفظة (إيل)، وهي بمعنى الإله، وهو ما تدل عليه الحفريات وعلوم الآثار.

أما أولهما: وهو قولهم: (قولهم إن الملائكة بنات الله)، فلا يمكن أن يتسق مع سياق الآيات كما هي بحال من الأحوال لأن جملة ﴿**أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى**﴾ عائدة ضرورة إلى (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى) لأن السياق التام هو:

* كما قال الله جل جلاله، وسمى مقامه: ﴿**مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى * لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى * أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى * أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى * تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى * إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى * أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى * فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى * وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى * إِنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى * وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً * فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهتدى**﴾، (النجم، ٥٣: ١٧-٣٠).

نعم: هذا هو السياق التام، وزيادة آيات سابقة ولاحقة خارجة عن السياق، فقوله تعالى: ﴿**أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى**﴾ لم يسبقه في هذا السياق، بل ولا من أول السورة أي ذكر للملائكة ، اللهم إلا إشارة إلى جبريل، صلوات الله عليه في قوله تعالى أول السورة: ﴿**علّمه شديد القوى**﴾، وقد قيل أنها إشارة إلى الرب جل وعلا.

فمن المحال الممتنع أن تكون هذه الجملة محل البحث ﴿**أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى**﴾ عائدة على شئ غير (اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى). فلا يوجد من أول السورة، إلى الآية محل البحث شيء يصلح أن تشير الجملة إليه إلا:

(**اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى**)، ومن المحال الممتنع أن يكون شيء غير ذلك.

نعم: هم يعتقدون أن الملائكة إناث، وهي بنات الله، أي أنها كائنات إلاهية من عنصر أو جوهر أو نسب إلاهي. هذا موضوع مستقل عن كون (اللات والعزى ومناة)، وهي آلهة إناث، وشريكة لله في العنصر الإلاهي أو في الملك والتدبير، أو في كليهما، لا سيما أن الآيات بعد ذلك بقليل توبخهم على تسميتهم الملائكة تسمية الأنثى وأنها بنات الله، جل وعز، كما جاء في «**فتح القدير**»، (ج: ٥ ص: ١٠٧ وما بعدها): [قوله: ﴿**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى**﴾، أي أن هؤلاء الذين لا يؤمنون بالبعث وما بعده من الدار الآخرة وهم الكفار يضمون إلى كفرهم مقالة شنعاء وجهالة جهلاء وهي أنهم يسمون الملائكة لنبرهن عن كل نقص تسمية الأنثى وذلك أنهم زعموا أنها بنات الله فجعلوهم إناثا وسموهم بنات]، واكتفى الإمام الشوكاني بذلك ثم أفاض في مبحث الظن، والعلم، وغيرها. وعدم ذكر الإمام لقول آخر يشعر بأن هذا هو إجماع المفسرين، لم يخرج منهم أحد عليه.

فالصحيح إذاً أن يكون هذا كلاماً مستأنفاً جديداً، يتعلق بقضية عامة جديدة، ألا وهي كون كفار قريش يسمّون الملائكة تسمية الأنثى، وهو موضوع مستقل عن مبحث (اللات والعزى ومناة).

وتسميتهم الملائكة تسمية الأنثى أمر مقطوع به، مجمع عليه:

* كما هو في «**تفسير الجلالين**»: ﴿**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى**﴾، حيث قالوا هم بنات الله!

* وقال الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله: ﴿ **يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي**﴾، إلى قوله: ﴿**عما يعملون**﴾،﴿ **بخساً**﴾، نقصاً، قال مجاهد: ﴿**وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً**﴾، قال كفار قريش: **الملائكة بنات الله، وأمهاتهم بنات سروات الجن!** قال الله: ﴿**ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون**﴾، ستُحْضَر للحساب].

* وقال الحافظ في «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم أشار بهذه الترجمة إلى اثبات وجود الجن وإلى كونهم مكلفين ... إلخ) في كلام طويل، إلى قوله: (قوله: (وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ)) وصله الفريابي من طريق بن أبي نجيح عن مجاهد به وفيه فقال أبو بكر: (فمن أمهاتهم؟!)، قالوا: (بنات سروات الجن ...الخ)، وفيه قال علمت الجن أنهم سيحضرون للحساب قلت وهذا الكلام الأخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية بتخفيف الراء أي شريفة].

* وقال البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: باب تفسير سورة الصافات. وقال مجاهد: ﴿**وبين الجنة نسبا**﴾، قال كفار قريش: (**الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن!**)

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [قوله باب وقالوا أتخذ الله ولدا سبحانه كذا للجميع وهي قراءة الجمهور، وقرأ بن عامر: قالوا بحذف الواو، **واتفقوا على أن الآية نزلت فيمن زعم أن لله ولداً من يهود خيبر ونصارى نجران ومن قال من مشركي العرب الملائكة بنات الله فرد الله تعالى عليهم].** لاحظ نص البخاري على إجماعهم: (**واتفقوا ...**)، والإمام البخاري من أهل الاطلاع الواسع، والاستقراء التام، أو شبه التام!

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ونزل في النضر بن الحارث وجماعته: ﴿**ومن الناس من يجادل في الله بغير علم**﴾، قالوا: الملائكة بنات الله، والقرآن أساطير الأولين، وأنكروا البعث وإحياء من صار ترابا!

* وفي «**تفسير الجلالين**»: ﴿**وجعلوا له من عباده جزءاً**﴾، حيث قالوا: الملائكة بنات الله، لأن الولد جزء من الوالد،

والملائكة من عباده تعالى، ﴿إن الإنسان﴾، القائل ما تقدم ﴿لكفور مبين﴾، بين ظاهر الكفر!

ـ أما قولهما في «**تفسير الجلالين**»: ﴿وجعلوا﴾، أي المشركون، ﴿بينه﴾، تعالى، ﴿وبين الجنة﴾ أي الملائكة لاجتنانهم عن الأبصار ﴿نسبا﴾، بقولهم إنها بنات الله. فهو خطأ، لأن العرب تفرق بين الجن والملائكة، وإنما عنوا أنه، تعالى وتقدس، صاهر إلى سروات الجن فولدن له الملائكة، كما سبق مراراً!

* وفي «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: [... قال أبو عبيدة في قوله تعالى ان يدعون من دونه إلا إناثا: (الا الموات حجراً أو مدراً أو ما أشبه ذلك والمراد بالموات ضد الحيوان)، وقال غيره: (قيل لها إناث لأنهم سموها مناة واللات والعزى وإساف ونائلة ونحو ذلك)، وعن الحسن البصري: لم يكن حي من أحياء العرب الا ولهم صنم يعبدونه يسمى أنثى بني فلان! **وسيأتي في الصافات حكاية عنهم أنهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله، تعالى الله عن ذلك**، وفي رواية عبد الله بن أحمد في مسند أبيه عن أبي بن كعب في هذه الآية قال مع كل صنم جنية، ورواته ثقات].

فالمقطوع به إذاً، على كل حال، أن قريشاً تعتقد أن اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى آلهة إناث شريكة لله، تعالى ربنا وتقدس عن هذا العفن، والصحيح (وهو الذي ندين الله به) أن قريشاً كانت تعتقد فوق ذلك، وعلى وجه التفصيل:

(١) أن (اللات) إلاهة أنثى، هي (صاحبة) الله، تعالى وتقدس عن ذلك،

(٢) أن العزى ومناة كائنات إلاهية، مؤنثة من جنس الملائكة، وأنها بنات الله.

فكون (اللات والعزى ومناة) مؤنثة مقطوع به من نص القرآن لا محيص عنه، وكذلك كونها آلهة شريكة لله، معبودة من دون الله، وهذا وحده هو الذي يعنينا، بغض النظر عن اعتقادهم فيها كونها ملائكة، أو كونها بنات الله، أو أن أحدها (صاحبة) الله، تعالى وتقدس!

على أن كلام الإمام ابن جرير الطبري الذي قال فيه أن: (اللات من الله) له وجاهته، لأن الأرجح أن لفظة «**اللات**» العربية أصلها «**إيلات**» السامية التي هي تأنيث لفظ «**إيل**» في أكثر اللغات السامية، وهو ما يقابل «**إل**» أو «**إله**» في العربية، الذي تحول بعد تحليته بأداة التعريف إلى لفظ الجلالة «**الله**» في اللغة العربية.

وكذلك دلت الأبحاث الحديثة في علوم التاريخ والآثار والنقوش والكتابات التاريخية على أن «**اللات**» كانت معروفة عند كثير من الشعوب السامية باسمها ذلك، أو قريباً جداً منه، قبل أن تخلق قبيلة ثقيف أصلاً، وكذلك «**مناة**»، إلاهة الموت (المنية) والقدر، كانت معروفة منذ أزمنة قديمة، وهي إلاهة أنثى، وبعض اللغات السامية يؤنث بالتاء المفتوحة، كما هو في «**اللات**»، وبعضها بالتاء المربوطة، كما هو في هذا اللسان العربي المبين.

وذلك لأن «**إيلات**» لفظة سامية قديمة قبل أن يخلق العرب أصلاً، (تماماً مثل: ود، وسوا ع، ويغوث، ويعوق، ونسر)، والظاهر أن ذلك القول، وهو قول لغوي، كان مشهوراً منتشراً عند اللغويين والمفسرين، فلم يجد الطبري ضرورة لذكر إسناد، فهو عن الجمهور، وليس من عند نفسه، وهوكذلك مشهور معلوم عن العبرانيين والسريانيين.

وهو كذلك الذي يظهر من نتائج الحفريات وعلم الآثار، كما هو في المراجع التالية**:**

* كما هو في الموقع المذكور أدناه نجد (دليل الآلهة) الذي يذكر أن:

ـ إيلات إلاهة أنثى سامية، وأن اسمها تأنيث لاسم (إيل)، واعتبرت أخيراً صاحبة لكبير الآلهة (إيل). وتعتبر هي بعينها الإلاهة السامية عشيرة أو اللات.

ـ وهناك إلاهة في منطقة الرافدين (العراق) أسمها إلّات (بتشديد اللام) تختص بالعالم السفلي (عالم المردة أو الجن أو الشياطين؟! أو جهنم؟!)

Guide to the Gods 1.0
http://mrugala.\ree.\r/Religions/Divers/Anglais/index.html

* وفي موقع آخر يهتم بدراسة آثار الكنعانيين، وبالأخص ما تم اكتشافه في أنقاض مدينة (أوجاريت) العائدة إلى القرن العاشر قبل المسيح، ورد تحت عنوان [عطيرة، أو عشيرة، أو عشتروت، سيدة البحر، «**إيلات**» (يعني: الإلاهة)] النص التالي:

[قرينة (إيل) المحبة، وهي الحامية والحريصة على أطفالها السّبعين،المعروفين بالآلهة المهذّبة (أو الفاضلة)، فهي لهم الأمّ والمربّية. ولأبنائها، باستثناء (بعل) في أول الأمر، حضرة و«**بلاط**» إلهي سماوي. وهي تكثر من ارتياد شواطئ البحار]

alt.mythology Canaanite/Ugaritic Mythology FAQ, ver. 1.1
http://pubpages.unh.edu/~cbsiren/canaanite-\aq.html

Athirat (Asherah, Ashtartian - 'the Lady o\ the Sea', **Elat** - 'the goddess'): [El's loving consort and is protective o\ her seventy children who may also be known as the gracious gods, to whom she is both mother and nursemaid. Her sons, unlike Baal initially, all have godly courts. She \requents the ocean shore]

وعلى كل حال فكون (**اللات والعزى ومناة**) آلهة مؤنثة مقطوع به من نص القرآن لا محيص عنه، وكذلك كونها شريكة لله، معبودة من دون الله، وهذا وحده هو الذي يعنينا، بغض النظر عن اعتقادهم فيها كونها ملائكة، أو كونها بنات الله، أو أن أحدها (صاحبة) الله، تعالى وتقدس، أو غير ذلك، كل ذلك لا يعنينا هنا.

فكون «**اللات**» أنثى أمر مقطوع به من سياق الآية الكريمة، التي لا تدع مجالاً للشك أنهم كانوا يعتقدون أن اللات، والعزى، ومناة إناث. وهو أيضاً المقطوع به من روايات التاريخ كلها، بغض النظر عن كون (**اللات**) ابنة أو صاحبة، فمن ذلك شتم أبي بكر الصديق لعروة بن مسعود الثقفي عندما أغضبه، فقال أبو بكر له: (**امصص ببظر اللات: أنحن نفر عنه وندعه؟!**)، كما جاء بأصح الأسانيد.

✻ فصل: طرق مقولة أبي بكر: (امصص ببظر اللات: أنحن نفر عنه وندعه؟!)

جاءت مقولة أبي بكر آنفة الذكر بأصح الأسانيد:

* كما قال الإمام البخاري في «**الجامع الصحيح المختصر**»: [حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، زمن الحديبية حتى كانوا ببعض الطريق، ..]، فساق حديث الحديبية الطويل حتى ذكر مجيء عروة بن مسعود لمفاوضة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فجعل يكلم النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك: (أي محمد: أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك، وإن تكن الأخرى فإني والله لأرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك!)، فقال له أبو بكر: (**امصص ببظر اللات: أنحن نفر عنه وندعه؟!**)، فقال: (من ذا؟!)، قالوا: (أبو بكر!)، قال: (أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك!)، ..إلحديث]

* وهو من طريق ثانية في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن إسحاق بن يسار عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالا، ..]، فساق حديث الحديبية الطويل حتى ذكر مجيء عروة بن مسعود لمفاوضة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فقال: (يا محمد: جمعت أوباش الناس ثم جئت بهم لبيضتك لتفضها، انها قريش قد خرجت معها العوذ لمطافيل قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله ان لا

تدخلها عليهم عنوة أبدا وأيم الله لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غدا!)، قال، وأبو بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، خلف رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قاعد فقال: (**امصص بظر اللات: أنحن ننكشف عنه؟!**)، قال: (من هذا يا محمد؟!)، قال: «هذا بن أبي قحافة!»، قال: (أما والله لولا يد كانت لك عندي لكافأتك بها ولكن هذه بها!)]

* وهو من طريق ثالثة في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، زمان الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، ...]، فساق حديث الحديبية الطويل حتى ذكر مجيء عروة بن مسعود لمفاوضة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فقال عروة عند ذلك: (أي محمد: أرأيت إن استأصلت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أصله قبلك وإن تكن الأخرى فوالله إني لأرى وجوها وأرى أوباشا من الناس خلقا أن يفروا ويدعوك!)، فقال له أبو بكر، رضي الله تعالى عنه: (**امصص بظر اللات نحن نفر عنه وندعه؟!**)، فقال: (من ذا؟!)، قالوا: (أبو بكر!)، قال: (أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك!)]

* وهو من نفس الطريق السابقة في «**سنن البيهقي الكبرى**»: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، ...]، فساقه بنحو من ألفاظ أحمد السابقة.

* وهو في «**مصنف ابن أبي شيبة**» (ج: ٧ ص: ٣٨٧): [حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري قال حدثني ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية في ألف وثمانمائة، ...]، فساق حديث الحديبية الطويل حتى ذكر مجيء عروة بن مسعود لمفاوضة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: [فقال: (يا محمد: هؤلاء قومك كعب بن لؤي وعامر بن لؤى قد خرجوا بالعوذ المطافيل يقسمون لا يخلون بينك وبين مكة حتى تبيد خضراءهم وإنما أنت من قتالهم بين أحد أمرين أن تجتاح قومك فلم تسمع برجل قط اجتاح أصله قبلك، وبين أن يسلمك من أرى معك فإني لا أرى معك إلا أوباشا من الناس لا أعرف أسمائهم ولا وجوههم!)، فقال أبو بكر، وغضب: (**امصص بظر اللات: أنحن نخذله أو نسلمه؟!**)، فقال عروة: (أما والله لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك فيما قلت!)، وكان عروة قد تحمل بدية فأعانه أبو بكر فيها بعون حسن]

* وهو في «**مسند أبي يعلى**» مختصراً: [حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي، صلى الله عليه وسلم، الهدي وأشعر، وأحرم بالعمرة، فجاء عروة بن مسعود الثقفي قال :(ني أرى أوجها خليقا أن يفروا ويدعوك !)، فقال أبو بكر: (**مص بظر اللات: أنحن نفر وندعه؟!**)]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)، وهو كما قال.

فكيف تحولت «**اللات**» وهي إما أحد «**بنات الله**»، وهي أنثى، وهي كائن إلاهي سماوي، من نفس نوع وجوهر ونسب أبيها، تعالى الله عن ذلك، أو «**صاحبة الله**»، وهي أنثى أيضاً، وهي كائن إلاهي من جنس الجن، إلى رجل، ذكر، من أهل الأرض يتكون من لحم ودم، كان يلت السويق للحجاج؟! وأي سويق هذا الذي يشربه الحجاج فيسمنون منه، بعد حسوات قليلة أو شرب أيام يسيرة؟! وهل في التخريف والشطح أوغل من ذلك، وهل يجوز بناء الدين على هذا اللغو المضحك، لا سيما إذا ترتب على ذلك تكفير وتأثيم؟!

ملحق: نصوص مهمة من مناهل العرفان، وغيره

* قال في «**مناهل العرفان**»، (ج: ١ ص: ٢٨٩ وما بعدها، من الطبعة الثالثة)، في الفصل المعنون بـ(ضابط قبول القراءات): [**ضابط قبول القراءات**

لعلماء القراءات ضابط مشهور يزنون به الروايات الواردة في القراءات فيقول كل قراءة وافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرا ووافقت العربية ولو بوجه وصح إسنادها ولو كان عمن فوق العشرة من القراء فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها بل هي من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن.

وهذا الضابط نظمه صاحب الطيبة فقال:

وكل ما وافق وجه النحو ** وكان للرسم احتمالا يحوي**

وصح إسنادا هو القرآن ** فهذه الثلاثة الأركان**

وحيثما يختل ركن أثبت *** شذوذه لو أنه في السبعة**

والمراد بقولهم ما وافق أحد المصاحف العثمانية أن يكون ثابتا ولو في بعضها دون بعض كقراءة ابن عامر: {قالوا اتخذ الله ولدا}، من سورة البقرة بغير واو. وكقراءته وبالزبر وبالكتاب المنير بزيادة الباء في الاسمين، فإن ذلك ثابت في المصحف الشامي. وكقراءة ابن كثير جنت تجرى من تحتها الأنهر ٢ البقرة ٢٥ في الموضع الأخير من سورة التوبة بزيادة كلمة (من) فإن ذلك ثابت في المصحف المكي.

والمراد بقولهم ولو تقديرا أنه يكفي في الرواية أن توافق رسم المصحف ولو موافقة غير صريحة نحو مالك يوم الدين فإنه رسم في جميع المصاحف بحذف الألف من كلمة مالك فقراءة الحذف تحتمله تحقيقا كما كتب ملك الناس وقراءة الألف تحتمله تقديرا كما كتب مالك الملك فتكون الألف حذفت اختصارا كما حذفت في حالات كثيرة ألمعنا إليها سابقا في قواعد رسم المصحف

أما الموافقة الصريحة فكثيرة نحو قوله سبحانه وأنظر إلى العظام كيف ننشزها ٢ البقرة ٢٥٩ فإنها كتبت في المصحف بدون نقط وهنا وافقت قراءة ننشزها بالزاي وقراءة ننشرها بالراء.

ومن بعد نظر الصحابة في رسم المصحف أن الكلمة التي رويت على الأصل وعلى خلاف الأصل كانوا يكتبونها بالحرف الذي يخالف الأصل ليتعادل مع الأصل الذي لم يكتب في دلالة الصورة الواحدة على القراءتين إذ يدل على إحداهما بالحروف وعلى الثانية بالأصل نحو كلمتي الصراط والمصيطرون بالصاد المبدلة بالسين فإنهم كتبوهما بالصاد وعدلوا عن السين التي هي الأصل لتكون قراءة السين وإن خالفت الرسم قد أتت على الأصل فيعتدلان وتكون قراءة الإشمام أيضا محتملة ولو كتب ذلك بالسين على الأصل لفات هذا الاحتمال وعدت قراءة غير السين مخالفة للرسم والأصل كليهما. ولذلك كان الخلاف المشهور في بصطة الأعراف دون بسطة البقرة لكون حرف البقرة كتب بالسين وحرف الأعراف كتب بالصاد.

وللعلامة النويري على الطيبة كلمة نفيسة في هذا الموضوع إذ يقول ما نصه: (اعلم أن الرسم هو تصوير الكلمة بحروف هجائها بتقدير الابتداء بها والوقف عليها والعثماني هو الذي رسم في المصاحف العثمانية وينقسم إلى قياسي وهو ما وافق اللفظ وهو معنى قولهم تحقيقا، وإلى سماعي وهو ما خالف اللفظ وهو معنى قولهم تقديرا وإلى احتمالي وسيأتي ومخالفة الرسم اللفظ محصورة في خمسة أقسام وهي الدلالة على البدل نحو الصراط وعلى الزيادة نحو مالك وعلى الحذف نحو لكنا هو وعلى الفصل نحو فمال هؤلاء وعلى أن الأصل الوصل نحو ألا يسجدوا فقراءة الصاد والحذف والإثبات والفصل والوصل خمستها وافقها الرسم تحقيقا وغيرها تقديرا لأن السين تبدل صادا قبل أربعة أحرف منها الطاء كما سيأتي وألف مالك عند المثبت زائدة وأصل لكنا الإثبات وأصل فمال الفصل وأصل ألا يسجدوا الوصل فالبدل في حكم المبدل منه وكذا الباقي وذلك ليتحقق الوفاق التقديري لأن اختلاف القراءتين إذا كان يتغاير دون

تضاد ولا تناقض فهو في حكم الموافق وإذا كان بتضاد أو تناقض ففي حكم المخالف، والواقع الأول فقط وهو الذي لا يلزم من صحة أحد الوجهين فيه بطلان الآخر. وتحقيقه أن اللفظ تارة يكون له جهة واحدة فيرسم على وفقها فالرسم هنا حصر جهة اللفظ فمخالفه مناقض وتارة يكون له جهات فيرسم على إحداها فلا يحصر جهة اللفظ فاللافظ به موافق تحقيقا وبغيره تقديرا لأن البدل في حكم المبدل منه وكذا بقية الخمسة والقسم الثالث ما وافق الرسم احتمالا ويندرج فيه ما وقع الاختلاف فيه بالحركة والسكون نحو القدس وبالتخفيف والتشديد نحو ينشركم بيونس وبالقطع والوصل المعبر عنه بالشكل نحو ادخلوا بغافر وباختلاف الإعجام نحو يعلمون ويفتح وبالإعجام والإهمال نحو ننشزها وكذا المختلف في كيفية لفظها كالمدغم والمسهل والممال والمرقق والمدور فإن المصاحف العثمانية هكذا كلها لتجردها عن أوصافها فقول الناظم وكان للرسم احتمالا دخل فيه ما وافق الرسم تحقيقا بطريق الأولى وسواء وافق كل المصاحف أو بعضها كقراءة ابن عامر قالوا أتخذ الله ولدا ١٠ يونس ٦٨ وبالزبر وبالكتب ٣٥ فاطر ٢٥ فإنه ثابت بالشامي وكابن كثير في جنت تجرى من تحتها الأنهر ٩ التوبة ٧٢ بالتوبة فإنه ثابت في المكي إلى غير ذلك وقوله احتمالا يحتمل أن يكون جعله مقابلا للتحقيقي فتكون القسمة عنده ثنائية وهو التحقيقي والاحتمالي ويكون قد أدخل التقديري في الاحتمالي وهو الذي فعله في نشره ويحتمل أن يكون ثلث القسمة ويكون حكم الأولين ثابتا بالأولوية ولولا تقدير موافقة الرسم للزم الكل مخالفة الكل في نحو السموات والصالحات والليل ثم إن بعض الألفاظ يقع فيه موافقة إحدى القراءتين أو القراءات تحقيقا والأخرى تقديرا نحو ملك وبعضها يقع فيه موافقة القراءتين أو القراءات تحقيقا نحو أنصارا لله فنادته الملائكة ويغفر لكم وهيت لك واعلم أن مخالف صريح الرسم في حرف مدغم أو مبدل أو ثابت أو محذوف أو نحو ذلك لا يعد مخالفا إذا ثبتت القراءة به ووردت مشهورة ألا ترى أنهم يعدون إثبات ياءات الزوائد وحذف ياء تسألني بالكهف وقراءة وأكون من الصالحين ونحو ذلك من مخالف الرسم غير مردود لرجوعه لمعنى واحد وتمشيه مع صحة القراءة وشهرتها بخلاف زيادة كلمة ونقصانها وتقديمها وتأخيرها حتى ولو كانت حرف معنى فإن له حكم الكلمة ولا نسوغ مخالفة الرسم فيه وهذا هو الحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته) انتهى.

وقولهم في الضابط المذكور وافق العربية ولو بوجه يريدون وجها من وجوه قواعد اللغة سواء أكان أفصح أم فصيحا مجمعا عليه أم مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله إذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقاها الأئمة بالإسناد الصحيح وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية هاك الحافظ أبا عمرو الداني في كتابه جامع البيان بعد ذكره إسكان كلمة بارئكم ويأمركم في قراءة أبي عمرو وبعد حكاية إنكار سيبويه لذلك يقول ما نصه: (والإسكان أصح في النقل وأكثر في الأداء وهو الذي أختاره وآخذ به إلى أن قال وأئمة القراء لا تعتمد في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل والرواية إذا ثبتت عندهم لا يردها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها) انتهى.

قلت وهذا كلام وجيه فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نحكمها فيه وإلا كان ذلك عكسا للآية وإهمالا للأصل في وجوب الرعاية.

وقولهم في ذلك الضابط وصح إسناده يريدون به أن يروي تلك القراءة عدل ضابط عن مثله وهكذا إلى الرسول من غير شذوذ ولا علة قادحة بل شرطوا فوق هذا أن تكون الرواية مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له غير معدودة عندهم من الغلط ولا مما شذ به بعضهم والمحقق ابن الجزري يشترط التواتر ويصرح به في هذا الضابط ويعتبر أن ما اشتهر واستفاض موافقا الرسم والعربية في قوة المتواتر في القطع بقرآنيته وإن كان غير متواتر.

منطوق هذا الضابط ومفهومه: يدل هذا الضابط بمنطوقه على أن كل قراءة اجتمع فيها هذه الأركان الثلاثة يحكم بقبولها، بل لقد حكموا بكفر من جحدها، سواء أكانت هذه تلك القراءة مروية عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ويدل هذا الضابط بمفهومه على أن كل قراءة لم تتوافر فيها هذه الأركان الثلاثة يحكم بعدم

قبولها، وبعدم كفر من يجحدها، سواء أكانت هذه القراءة مروية عن الأئمة السبعة أم عن غيرهم ولو كان أكبر منهم مقاما وأعظم شأنا. هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف كما صرح به الداني ومكي والمهدوي وأبو شامة وناهيك بهؤلاء الأربعة أنهم أئمة في قراءات القرآن وعلوم القرآن.

قال أبو شامة في كتابه المرشد الوجيز ما نصه فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة وأنها كذلك أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط. وحينئذ فلا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره ولا يختص ذلك بنقلها عنهم بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا على من تنسب إليه والقراءات المنسوبة إلى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ غير أن هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه في قراءاتهم تركن النفس إلى ما نقل عنهم فوق ما نقل عن غيره) انتهى.

لكن رأى أبي شامة وأضرابه في القراءات السبع غير سديد كما سيجيء. ثم إن مفهوم هذا الضابط المحكوم عليه بما ترى تنضوي تحته بضع صور يخالف بعضها حكم بعض تفصيلا وإن اشتركت كلها في الحكم عليها إجمالا بعدم قبولها كما علمت ذلك أن الضابط المذكور يصدق مفهومه بنفي الأركان الثلاثة ويصدق بنفي واحد واثنين منها ولكل حالة حكم خاص تعلمه من عبارة الإمام مكي التي نسوقها إليك ونصها: (فإن سأل سائل ما الذي يقبل من القراءات الآن فيقرأ به وما الذي يقبل ولا يقرأ به وما الذي لا يقبل ولا يقرأ به فالجواب أن جميع ما روي من القراءات على أقسام قسم يقرأ به اليوم وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال وهن أن ينقل عن الثقات عن النبي ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن سائغا ويكون موافقا لخط المصحف فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث قرئ به وقطع على تعينه وصحته وصدقه لأنه أخذ عن إجماع من جهة موافقة خط المصحف وكفر من جحده)، قال: (والقسم الثاني ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين إحداهما أنه لم يؤخذ عن إجماع إنما أخذ أخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد، والعلة الثانية أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على تعينه وصحته وما لم يقطع على صحته لا تجوز القراءة به ولا يكفر من جحده ولبئس ما صنع إذا جحده، والقسم الثالث هو ما نقله غير ثقة أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف)، قال: (ولكل صنف من هذه الأقسام تمثيل تركنا ذكره اختصارا) انتهى.ثم انبرى المحقق ابن الجزري لذاك التمثيل الذي تركه مكي اختصارا فقال: (مثال القسم الأول ملك ومالك ويخدعون ويخادعون وأوصى ووصى ويطوع وتطوع ونحو ذلك من القراءات المشهورة ومثال الثاني قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء والذكر والأنثى في قوله تعالى: {وما خلق الذكر والأنثى}، بحذف لفظ (**ما خلق**)، وقراءة ابن عباس وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا بإبدال كلمة أمام من كلمة وراء وبزيادة كلمة صالحة وأما الغلام فكان كافرا بزيادة كلمة كافرا ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقات)، إلى أن قال: (ومثال القسم الثالث مما نقله غير ثقة كثير كما في كتب الشواذ مما غالب إسناده ضعيف كقراءة ابن السميفع وأبي السمال وغيرهما في ننجيك ببدنك بالحاء المهملة ولمن خلَفك آية بفتح اللام أي من قوله خلفك بسكونها، وكالقراءة المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه والتي جمعها أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي ونقلها عنه أبو القاسم الهذلي وغيره إنما يخشى الله من عباده العلماء برفع الهاء ونصب الهمزة يعني برفع لفظ الجلالة ونصب لفظ العلماء، وقد راج ذلك على أكثر المفسرين ونسبها إليه فتكلف توجيهها فإنها لا أصل لها وإن أبا حنيفة لبريء منها، ومثال ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية ولا يصدر هذا إلا على وجه السهو والغلط وعدم الضبط يعرفه الأئمة المحققون والحفاظ الضابطون وهو قليل جدا بل لا يكاد يوجد وقد جعل بعضهم منه رواية خارجة عن نافع معائش بالهمز ثم قال ويدخل في هذين القسمين ما يذكره بعض المتأخرين من شراح الشاطبية في وقف حمزة نحو أسمائهم وأولئك بياء خالصة ونحو شركاؤهم وأحباؤهم بواو خالصة ونحو بدأكم وأخاه بألف خالصة ونحو (را) في رأى و(ترى) في تراءى و(اشمزت) في اشمأزت و(فاداراتم) في فادارأتم بحذف الهمزة في ذلك كله مما يسمونه التخفيف الرسمي ولا يجوز في وجه من وجوه العربية فإنه إما أن يكون منقولا عن ثقة ولا سبيل إلى ذلك فهو مما لا يقبل إذ لا وجه له،

وإما أن يكون منقولا عن غير ثقة فمنعه أحرى ورده أولى، مع أني تتبعت ذلك فلم أجده منصوصا لحمزة لا بطريق صحيحة ولا ضعيفة) ثم قال: (ويبقى قسم مردود أيضا وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل البتة فهذا رده أحق ومنعه أشد ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد ذكر جواز ذلك عن محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي المقرىء النحوي وكان بعد الثلاثمائة، قال الإمام أبو طاهر بن أبي هاشم في كتابه البيان: (وقد نبغ نابغ في عصرنا فزعم أن كل ما صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق المصحف فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، فابتدع بدعة ضل بها قصد السبيل قلت وقد عقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد حضره الفقهاء والقراء وأجمعوا على منعه وأوقف للضرب ورجع وكتب عليه محضر بذلك، كما ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد وأشرنا إليه في الطبقات)، انتهى

ملاحظة: إنما أكتفى القراء في ضابط القراءة المشهورة بصحة الإسناد مع الركنين الآخرين ولم يشترطوا التواتر مع أنه لا بد منه في تحقق القرآنية لأسباب ثلاثة أحدها أن هذا ضابط لا تعريف والتواتر قد لوحظ في تعريف القرآن على أنه شطر أو شرط على الأقل، ولم يلحظ في الضابط لأنه يغتفر في الضوابط ما لا يغتفر في التعاريف. فالضوابط ليست لبيان الماهية والحقيقة ثانيها التيسير على الطالب في تمييز القراءات المقبولة من غيرها فإنه يسهل عليه بمجرد رعايته لهذا الضابط أن يميز القراءات المقبولة من غير المقبولة أما إذا اشترط التواتر فإنه يصعب عليه ذلك التمييز لأنه يضطر في تحصيله إلى أن يصل الى جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية وهيهات أن يتيسر له ذلك ثالثها أن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة بيان هذه المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة فإذا صح سند القراءة ووافقت قواعد اللغة ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحادا. ولا تنس ما هو مقرر في علم الأثر من أن خبر الآحاد يفيد العلم إذا احتفت به قرينة توجب ذلك، فكأن التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة متواترة بالقرآن، أما بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه فيكفي في الرواية صحتها وشهرتها ما وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب.

قال صاحب الكواكب الدرية نقلا عن المحقق ابن الجزري ما نصه: (قولنا وصح سندها نعني به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله وهكذا حتى ينتهي وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له غير معدودة عندهم من الغلط أو مما شذ به بعضهم، وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن ولم يكتف بصحة السند وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى ما فيه فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الآخرين من موافقة الرسم وغيره، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواترا عن النبي وجب قبوله وقطع بكونه قرآنا سواء وافق الرسم أم خالفه) انتهى.

وبهذا التوجيه الذي وجهنا به الضابط المذكور يهون اعتراض العلامة النويري في شرحه على الطيبة إذ يقول ما نصه (وقوله وصح إسنادا ظاهره أن القرآن يكتفي في ثبوته مع الشرطين المتقدمين بصحة السند فقط ولا يحتاج إلى تواتر وهذا قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم كما ستراه إن شاء الله تعالى، ولقد ضل بسبب هذا القول قوم فصاروا يقرؤون أحرفا لا يصح لها سند أصلا ويقولون التواتر ليس بشرط وإذا طولبوا بسند صحيح لا يستطيعون ذلك ولا بد لهذه المسألة من بعض بسط فلذلك لخصت فيها مذاهب القراء والفقهاء الأربعة المشهورين وما ذكر الأصوليون والمفسرون وغيرهم، رضي الله تعالى عنهم أجمعين، وذكرت في هذا التعليق المهم من ذلك لأنه لا يحتمل التطويل فأقول القرآن عند الجمهور من أئمة المذاهب الأربعة منهم الغزالي وصدر الشريعة وموفق الدين المقدسي وابن مفلح والطوفي هو ما نقل بين دفتي المصحف نقلا متواترا، وقال غيرهم هو الكلام المنزل على رسول الله للإعجاز بسورة منه، وكل من قال بهذا الحد اشترط التواتر كما قال ابن الحاجب رحمه الله تعالى للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله والقائلون بالأول لم يحتاجوا للعادة لأن التواتر عندهم جزء من الحد فلا تتصور ماهية القرآن إلا به، وحينئذ فلا بد من التواتر عند أئمة المذاهب الأربعة ولم يخالف منهم أحد فيما علمت بعد الفحص الزائد

وصرح به جماعات لا يحصون كابن عبد البر وابن عطية وابن تيمية والتونسي في تفسيره والنووي والسبكي والإسنوي والأذرعي والزركشي والدميري وابن الحاجب والشيخ خليل وابن عرفة وغيرهم رحمهم الله تعالى. وأما القراء فأجمعوا في أول الزمان على ذلك وكذلك في آخره لم يخالف من المتأخرين إلا أبو محمد مكي وتبعه بعض المتأخرين، وهذا كلامهم،... الخ) انتهى.

ثم ساق نقولا كثيرة عزاها إليهم يقصر المقام هنا عن عرضها، وفيما ذكرناه كفاية. وهذا التوجيه الذي وجهنا به الضابط السالف يجعل الخلاف كأنه لفظي ويسير بجماعات القراء على جدد الطريق في تواتر القرآن ومن سلك الجدد أمن العثار]، **انتهى النص من «مناهل العرفان».**

* ثم قال في «**مناهل العرفان**»، (ج: ١ ص: ٢٩٧ وما بعدها، من الطبعة الثالثة)، في الفصل المعنون بـ(**أنواع القراءات من حيث السند)**: [**أنواع القراءات من حيث السند**:

ينقل السيوطي عن ابن الجزري أن أنواع القراءات ستة: (الأول المتواتر وهو ما رواه جمع عن جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم مثاله ما اتفقت الطرق في نقله عن السبعة وهذا هو الغالب في القراءات الثاني المشهور هو ما صح سنده بأن رواه العدل الضابط عن مثله وهكذا ووافق العربية ووافق أحد المصاحف العثمانية سواء أكان عن الأئمة السبعة أم العشرة أم غيرهم من الأئمة المقبولين واشتهر عند القراء فلم يعدوه من الغلط ولا من الشذوذ إلا أنه لم يبلغ درجة المتواتر مثاله ما اختلفت الطرق في نقله عن السبعة فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض ومن أشهر ما صنف في هذين النوعين التيسير للداني والشاطبية وطيبة النشر في القراءات العشر وهذان النوعان هما اللذان يقرأ بهما مع وجوب اعتقادهما ولا يجوز إنكار شيء منهما النوع الثالث ما صح سنده وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر الاشتهار المذكور، وهذا النوع لا يقرأ به ولا يجب اعتقاده، من ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجحدري عن أبي بكرة أن النبي قرأ متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان، ومنه قراءة لقد جاءكم رسول من أنفَسكم بفتح الفاء، الرابع الشاذ وهو ما لم يصح سنده كقراءة ابن السميفع فاليوم ننحيك ببدنك بالحاء المهملة لتكون لمن خلفك آية بفتح اللام من كلمة خلفك، الخامس الموضوع وهو ما نسب إلى قائله من غير أصل، مثال ذلك القراءات التي جمعها محمد بن جعفر الخزاعي ونسبها إلى أبي حنيفة وقد سبق الكلام عليها في شرح الضابط الآنف، النوع السادس ما يشبه المدرج من أنواع الحديث وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص وله أخ أو أخت من أم بزيادة لفظ من أم وقراءة ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج بزيادة لفظ في مواسم الحج وقراءة الزبير ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم بزيادة لفظ (ويستعينون بالله على ما أصابهم) وإنما كان شبيها ولم يكن مدرجا لأنه وقع خلاف فيه، قال عمر رضي الله عنه فما أدري أكانت قراءاته يعني الزبير أم فسر أخرجه سعيد بن منصور وأخرجه ابن الأنباري وجزم بأنه تفسير، وكان الحسن يقرأ وإن منكم إلا واردها الورود الدخول، قال ابن الأنباري قوله الورود الدخول تفسير من الحسن لمعنى الورود وغلط فيه بعض الرواة فأدخله في القرآن قال ابن الجزري في آخر كلامه وربما كانوا يدخلون التفسير في الكلام إيضاحا لأنهم متحققون لما تلقوه عن رسول الله قرآنا فهم آمنون من الالتباس) انتهى بتصرف تبعنا فيه صاحب الكواكب الدرية.

تواتر القرآن: أكتفي في هذا الموضوع بأن أسوق إليك نقولا ثلاثة فوق ما نقلته عن النويري من قبل **أولها:** يقول الإمام الغزالي في المستصفى ما نصه: (حد الكتاب ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلا متواترا ونعني بالكتاب القرآن المنزل، وقيدناه بالمصحف لأن الصحابة بالغوا في الاحتياط في نقله حتى كرهوا التعاشير والنقط وأمروا بالتجريد كيلا يختلط بالقرآن غيره ونقل إلينا متواترا فنعلم أن المكتوب في المصحف المتفق عليه هو القرآن وأن ما هو خارج عنه فليس منه إذ يستحيل في العرف والعادة مع توافر الدواعي على حفظه أن يهمل بعضه فلا ينقل أو يخلط به ما ليس منه)، ثم قال: (فإن قيل لم شرطتم التواتر قلنا ليحصل العلم به لأن الحكم بما لا يعلم جهل وكون الشيء كلام الله تعالى أمر حقيقي ليس بوضعي حتى يتعلق بظننا فيقال إذا ظننتم كذا فقد حرمنا

عليكم فعلا أو حللناه لكم فيكون التحريم معلوما عند ظننا ويكون ظننا علامة لتعلق التحريم به)، إلى أن قال: (ويتشعب عن حد الكلام مسألتان إحداهما مسألة التتابع في صوم كفارة اليمين فإنه ليس بواجب على قول وإن قرأ ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات لأن هذه الزيادة لم تتواتر فليست من القرآن فتحمل على أنه ذكرها في معرض البيان لما اعتقده مذهبا فلعله اعتقد التتابع حملا لهذا المطلق على المقيد بالتتابع في الظهار، وقال أبو حنيفة يجب التتابع لأنه وإن لم يثبت كونه قرآنا فلا أقل من كونه خبرا والعمل يجب بخبر الواحد، وهذا ضعيف لأن خبر الواحد لا دليل على كذبه وهو إن جعله من القرآن فهو خطأ قطعا لأنه وجب على رسول الله أن يبلغه طائفة من الأمة تقوم الحجة بقولهم وكان لا يجوز له مناجاة الواحد به وإن لم يجعله من القرآن احتمل أن يكون ذلك مذهبا له لدليل قد دله عليه واحتمل أن يكون خبرا وما تردد بين أن يكون خبرا أو لا يكون فلا يجوز العمل به وإنما يجوز العمل بما يصرح الراوي بسماعه من رسول الله، أما المسألة الثانية فهي أن البسملة آية من القرآن لكن هل هي آية من أول كل سورة فيه خلاف، وميل الشافعي رحمه الله إلى أنها آية من سورة الحمد وسائر السور لكنها في أول كل سورة آية برأسها أو هي مع أول آية من سائر السور آية هذا مما نقل عن الشافعي فيه تردد وهذا أصح من قول من حمل تردد قول الشافعي على أنها هل هي من القرآن في أول كل سورة بل الذي يصح أنها حيث كتبت مع القرآن بخط القرآن فهي من القرآن) انتهى ما أردنا نقله بتصرف طفيف

ثانيها: يقول صاحب مسلم الثبوت وشارحه ما نصه: (ما نقل آحادا فليس بقرآن قطعا ولم يعرف فيه خلاف لواحد من أهل المذاهب واستدل بأن القرآن مما تتوافر الدواعي على نقله لتضمنه التحدي ولأنه أصل الأحكام باعتبار المعنى والنظم جميعا حتى تعلق بنظمه أحكاما كثيرة ولأنه يتبرك به في كل عصر بالقراءة ولذا علم جهد الصحابة من حفظه بالتواتر القاطع، وكل ما تتوافر دواعي نقله ينقل متواترا عادة،. فوجوده ملزوم التواتر عند الكل عادة فإذا انتفى اللازم وهو التواتر انتفى الملزوم قطعا، والمنقول آحادا ليس متواترا فليس قرآنا)، انتهى.

ثالثها: يقول الحافظ جلال الدين في الإتقان ما نصه: (لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترا في أصله وأجزائه، وأما في محله ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي أهل السنة للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم مما تتوافر الدواعي على نقل جمله وتفاصيله فما نقل آحادا ولم يتواتر يقطع بأنه ليس من القرآن وذهب كثير من الأصوليين إلى أن التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله وليس بشرط في محله ووضعه وترتيبه، بل يكثر فيها نقل الآحاد، قيل وهو الذي يقتضيه صنع الشافعي في إثبات البسملة من كل سورة، ورد هذا المذهب بأن الدليل السابق يقتضي التواتر في الجميع ولأنه لو لم يشترط لجاز سقوط كثير من القرآن المكرر وثبوت كثير مما ليس بقرآن منه أما الأول فلأنا لو لم نشترط التواتر في المحل جاز ألا يتواتر كثير من المكررات الواقعة في القرآن مثل {فبأي آلاء ربكما تكذبان} وأما الثاني فلأنه إذا لم يتواتر بعض القرآن بحسب المحل جاز إثبات ذلك البعض في الموضع بنقل الآحاد. وقال القاضي أبو بكر في الانتصار: (ذهب قوم من الفقهاء والمتكلمين إلى إثبات قرآن حكما لا علما بخبر الواحد دون الاستفاضة وكره ذلك أهل الحق وامتنعوا منه وقال قوم من المتكلمين إنه يسوغ إعمال الرأي والاجتهاد في إثبات قراءة وأوجه وأحرف إذا كانت تلك الأوجه صوابا في العربية وإن لم يثبت أن النبي قرأ بها، وأبى ذلك أهل الحق وأنكروه وخطؤوا من قال به) انتهى. وقد بنى المالكية وغيرهم ممن قال بإنكار البسملة قولهم على هذا الأصل وقرروا أنها لم تتواتر في أوائل السور وما لم يتواتر فليس بقرآن وأجيب من قبلنا بمنع كونها لم تتواتر فرب متواتر عند قوم دون آخرين وفي وقت دون آخر ويكفي في تواترها إثباتها في مصاحف الصحابة فمن بعدهم بخط المصحف مع منعهم أن يكتب في المصحف ما ليس منه كأسماء السور وآمين والأعشار فلو لم تكن قرآنا لما استجازوا إثباتها بخطه من غير تمييز لأن ذلك يحمل على اعتقاد كونها قرآنا فيكونون مغررين بالمسلمين حاملين لهم على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآنا وهذا مما لا يجوز اعتقاده في الصحابة فإن قيل لعلها أثبتت للفصل بين السور أجيب بأن هذا فيه تغيير ولا يجوز ارتكابه لمجرد الفصل ولو كانت له لكتبت بين براءة والأنفال)، انتهى كلام السيوطي، وهذه النقول الثلاثة كافية في الموضوع كما ترى

لأن عبارتي المستصفى ومسلم الثبوت يقيمان الدليل واضحا على تواتر القرآن وإن اختلف طريقهما في الاستدلال وعبارة السيوطي تذكر الخلاف في عموم هذا التواتر لما كان أصلا وغير أصل وتؤيد هذا العموم وترد على من قصر التواتر على أصل القرآن دون محله ووضعه وترتيبه الآراء في القراءات السبع هنا يجد الباحث نفسه في معترك مليء بكثرة الخلافات واضطراب النقول واتساع المسافة بين المختلفين إلى حد بعيد. وإليك صورة مصغرة تشهد فيها حرب الآراء والأفكار مشبوبة بين الكاتبين في هذا الموضوع:

(١) يبالغ بعضهم في الإشادة بالقراءات السبع ويقول من زعم أن القراءات السبع لا يلزم فيها التواتر فقوله كفر لأنه يؤدي إلى عدم تواتر القرآن جملة ويعزى هذا الرأي إلى مفتي البلاد الأندلسية الأستاذ أبي سعيد فرج بن لب وقد تحمس لرأيه كثيرا وألف رسالة كبيرة في تأييد مذهبه والرد على من رد عليه ولكن دليله الذي استند إليه لا يسلم له فإن القول بعدم تواتر القراءات السبع لا يستلزم القول بعدم تواتر القرآن كيف وهناك فرق بين القرآن والقراءات السبع بحيث يصح أن يكون القرآن متواترا في غير القراءات السبع أو في القدر الذي اتفق عليه القراء جميعا أو في القدر الذي اتفق عدد يؤمن تواطؤهم على الكذب قراء كانوا أو غير قراء بينما تكون القراءات السبع غير متواترة وذلك في القدر الذي اختلف فيه القراء ولم يجتمع على روايته عدد يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة وإن كان احتمالا ينفيه الواقع كما هو التحقيق الآتي

(٢) يبالغ بعضهم في توهين القراءات السبع والغض من شأنها فيزعم أنه لا فرق بينها وبين سائر القراءات ويحكم بأن الجميع روايات آحاد ويستدل على ذلك بأن القول بتواترها منكر يؤدي إلى تكفير من طعن في شيء منها مع أن الطعن وقع فعلا من بعض العلماء والأعلام ونناقش هذا الدليل بأنا لا نسلم أن إنكار شيء من القراءات يقتضي التكفير على القول بتواترها، وإنما يحكم بالتكفير على من علم تواترها ثم أنكره، والشيء قد يكون متواترا عند قوم غير متواتر عند آخرين وقد يكون متواترا في وقت دون آخر فطعن من طعن منهم يحمل على ما لم يعلموا تواتره منها وهذا لا ينفي التواتر عند من علم به وفوق كل ذي علم عليم. ويمكن مناقشة هذا الدليل أيضا بأن طعن الطاعنين إنما هو فيما اختلف فيه وكان من قبيل الأداء أما ما اتفق عليه فليس بموضع طعن ونحن لا نقول إلا بتواتر ما اتفق عليه دون ما اختلف فيه.

(٣) يقول ابن السبكي في جمع الجوامع وشارحه ومحشيه القراءات السبع متواترة تواترا تاما أي نقلها عن النبي جمع يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب لمثلهم وهلم جرا، ولا يضر كون أسانيد القراء آحادا إذ تخصيصها بجماعة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم بل هو الواقع فقد تلقاها عن أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم وهلم جرا وإنما أسندت إلى الأئمة المذكورين ورواتهم المذكورين في أسانيدهم لتصديهم لضبط حروفها وحفظ شيوخهم الكمل فيها)، انتهى.

وقد يناقش هذا بأنها لو تواترت جميعا ما اختلف القراء في شيء منها لكنهم اختلفوا في أشياء منها فإذا لا يسلم أن تكون كلها متواترة ويجاب عن هذا بأن الخلاف لا ينفي التواتر بل الكل متواتر وهم فيه مختلفون فإن كل حرف من الحروف السبعة التي نزل بها القرآن بلغه الرسول إلى جماعة يؤمن تواطئهم على الكذب حفظا لهذا الكتاب وهم بلغوه إلى أمثالهم وهكذا ولا شك أن الحروف يخالف بعضها بعضا فلا جرم تواتر كل حرف عند من أخذ به وإن كان الآخر لم يعرفه ولم يأخذ به، وهنا يجتمع التخالف والتواتر، وهنا يستقيم القول بتواتر القراءات السبع بل القراءات العشر كما يأتي

(٤) ويذهب ابن الحاجب إلى تواتر القراءات السبع غير أنه يستثني منها ما كان من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة. قال البناني على جمع الجوامع: (وكأن وجه ذلك أن ما كان من قبيل الأداء بأن كان هيئة للفظ يتحقق اللفظ بدونها كزيادة المد على أصله وما بعده من الأمثلة وما كان من هذا القبيل لا يضبطه السماع عادة لأنه يقبل الزيادة والنقصان بل هو أمر اجتهادي، وقد شرطوا في التواتر ألا يكون في الأصل عن اجتهاد فإن قيل قد يتصور الضبط في الطبقة الأولى للعلم بضبطها ما سمعته منه على الوجه الذي صدر منه من غير تفاوت بسبب تكرر عرضها

ما سمعته منه قلنا إن سلم وقوع ذلك لم يفد إذ لا يأتي نظيره في بقية الطبقات فإن الطبقة الأولى لا تقدر عادة على القطع بأن ما تلقته الثانية جار علىالوجه الذي نطق به النبي، وبما تقرر علم أن الكلام فيما زاد على أصل المد وما بعده لا في الأصل فإنه متواتر الحاصل أنه إن أريد بتواتر ما كان من قبيل الأداء تواتره باعتبار أصله كأن يراد تواتر المد من غير نظر لمقداره وتواتر الإمالة كذلك فالوجه خلاف ما قال ابن الحاجب للعلم بتواتر ذلك، وإن أريد تواتر الخصوصيات الزائدة على الأصل فالوجه ما قاله ابن الحاجب، قاله ابن قاسم) انتهى بقليل من التصرف.

لكننا إذا رجعنا لعبارة ابن الحاجب نجدها كما يقول في مختصر الأصول له: (القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوه) انتهى، وهذا زعم صريح منه بأن المد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها من قبيل الأداء وأنها غير متواترة، وهذا غير صحيح كما يأتيك نبؤه في مناقشة ابن الجزري له طويلا

(٥) يذهب أبو شامة إلى أن القراءات السبع متواترة فيما اتفقت الطرق على نقله عن القراء أما ما اختلفت الطرق في نقله عنهم فليس بمتواتر سواء أكان الاختلاف في أداء الكلمة كما ذهب ابن الحاجب أم في لفظها، فالاستثناء هنا أعم مما استثناه ابن الحاجب، وعبارة أبي شامة في كتابه المرشد الوجيز نصها: (ما يأتي ما شاع على ألسنة جماعة من متأخري المقرئين وغيرهم من أن القراءات السبع متواترة ونقول به فيما اتفقت الطرق على نقله عن القراء السبعة دون ما اختلفت فيه بمعنى أنه نفيت نسبته إليهم في بعض الطرق، وذلك موجود في كتب القراءات لا سيما كتب المغاربة والمشارقة فبينهما تباين في مواضع كثيرة، والحاصل أنا لا نلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء، أي بل منها المتواتر وهو ما اتفقت الطرق على نقله عنهم وغير المتواتر وهو ما اختلفت فيه بالمعنى السابق، وهذا بظاهره يتناول ما ليس من قبيل الأداء وما هو من قبيله)، انتهى نقلا عن الجلال المحلي في شرح جمع الجوامع بتذييل منه.

ورأي أبو شامة هذا كنت أقول في الطبعة الأولى إنه أمثل الآراء فيما أرى وذلك لأمور أربعة:

أولها: أنه رأي سليم من التوهينات التي نوقشت بها الآراء السابقة،

ثانيها: أن يستند إلى الواقع في دعواه وفي دليله ذلك أن القراءات السبع وقع اختلاف بعضها حقيقة في النطق بألفاظ الكلمات تارة وبأداء تلك الألفاظ تارة أخرى، ومن هنا كانت الدعوى مطابقة للواقع، ثم إن دليله يقوم على الواقع أيضا في أن بعض الروايات مضطربة في نسبتها إلى الأئمة القراء فبعضهم نفاها وبعضهم أثبتها، وذلك أمارة انتفاء التواتر لأن الاتفاق في كل طبقة من الجماعة الذين يؤمن تواطؤهم على الكذب لازم من لوازم التواتر، وقد انتفى هذا الاتفاق هنا فينتفي التواتر لما هو معلوم من أنه كلما انتفى اللازم انتفى الملزوم.

ثالثها: أن هذا الرأي صادر عن إخصائي متمهر في القراءات وعلوم القرآن وهو أبو شامة وصاحب الدار أدرى بما فيها

رابعها: أن هذا الرأي يتفق وما هو مقرر لدى المحققين من أن القراءات قد تتوافر فيها الأركان الثلاثة المذكورة في ذلك الضابط المشهور وقد تنتفي هذه الأركان الثلاثة كلا أو بعضا لا فرق في هذا بين القراءات السبع وغير السبع على نحو ما تقدم، ويتفق هذا الرأي أيضا وما صرحوا به من تقسيم القراءات باعتبار السند إلى ستة أقسام كما سبق.

استدراك: لكني بعد معاودة البحث والنظر واتساع أفق اطلاعي فيما كتب أهل التحقيق في هذا الشأن تبين لي أن أبا شامة أخطأه الصواب أيضا فيمن أخطأ وأنني أخطأت في مشايعته وتأييده، ويضطرني إنصاف الحق أن أكر على الوجوه التي أيدته بها بين يديك فأنقضها وجها وجها، والرجوع إلى الحق فضيلة

(١) فرأي أبي شامة المسطور لم يسلم من مثل تلك التوهينات التي نوقشت بها الآراء السابقة وسترى قريبا شدة مناقشته الحساب في كلام ابن الجزري

(٢) ثم إن الغطاء قد انكشف عن أن القراءات السبع بل القراءات العشر كلها متواترة في الواقع وأن الخلاف بينها لا ينفي عنها التواتر فقد يجتمع التواتر والتخالف كما بينا عند عرض رأي ابن السبكي وكما يستبين لك الأمر فيما

يأتي من تحقيق ابن الجزري

(٣) أما أن أبا شامة أخصائي متمهر فسبحان من له العصمة والكمال لله تعالى وحده، على أن الذي رد عليه واخترنا رأيه وهو ابن الجزري أخصائي متمهر أيضا وإليه انتهت الزعامة في هذا الفن حتى إذا أطلق لقب المحقق لم ينصرف إلا إليه وكم ترك الأول للآخر

(٤) وأما ما قرره المحققون من تقسيم القراءات إلى متواتر وغير متواتر فهو تقسيم لا يغني عن أبي شامة شيئا في رأيه هذا لأن كلامهم هناك كان في مطلق القراءات أما كلامنا وكلام أبي شامة هنا فهو في خصوص القراءات السبع وبينهما برزخ لا يبغيان

الآراء في القراءات الثلاث المتممة للعشر: لقد علمت فيما سبق ما قيل في القراءات السبع من أنها متواترة أو غير متواترة، أما القراءات الثلاث المكملة للعشر فقيل فيها بالتواتر ويعزى ذلك إلى ابن السبكي وقيل فيها بالصحة فقط ويعزى ذلك إلى الجلال المحلي، وقيل فيها بالشذوذ ويعزى ذلك إلى الفقهاء الذين يعتبرون كل ما وراء القراءات السبع شاذا

التحقيق تواتر القراءات العشر كلها: والتحقيق الذي يؤيده الدليل هو أن القراءات العشر كلها متواترة وهو رأي المحققين من الأصوليين والقراء كابن السبكي وابن الجزري والنويري بل هو رأي أبي شامة في نقل آخر صححه الناقلون عنه وجوزوا أن يكون الرأي الآنف مدسوسا عليه أو قاله أول أمره ثم رجع عنه بعد، ولعل من الصواب والحكمة أن أترك الكلام هنا للمحقق ابن الجزري يصول فيه ويجول ويسهب ويطرب واضعا للحق في نصابه دافعا للخطأ وشبهاته، فاقرأه واصبر على الإكثار والتطويل فإن المقام دقيق وجليل، ولا ينبئك مثل خبير.

قال رحمه الله في كتابه منجد المقرئين ابتداء من الصفحة السابعة والخمسين ما نصه: **(الفصل الثاني:** في أن القراءات العشر متواترة فرشا وأصولا حال اجتماعهم وافتراقهم وحل مشكل ذلك اعلم أن العلماء بالغوا في ذلك نفيا وإثباتا وأنا أذكر أقوال كل ثم أبين الحق من ذلك:

أما من قال بتواتر الفرش دون الأصول فابن الحاجب قال في مختصر الأصول له: (القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوه) انتهى، فزعم أن المد والإمالة وما أشبه ذلك من الأصول كالإدغام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات ونقل الحركة وتسهيل الهمزة من قبيل الأداء وأنه غير متواتر. وهذا قول غير صحيح كما سنبينه: أما المد فأطلقه وتحته ما يسكب العبرات فإنه إما أن يكون طبيعيا أو عرضيا والطبيعي هو الذي لا تقوم ذات حروف المد بدونه كالألف من قال والواو من يقول والياء من قيل وهذا لا يقول مسلم بعدم تواتره إذ لا تمكن القراءة بدونه، والمد العرضي هو الذي يعرض زيادة على الطبيعي لموجب إما سكون أو همز، فأما السكون فقد يكون لازما كما في فواتح السور وقد يكون مشددا نحو آلم ق ن ولا الضالين ونحوه فهذا يلحق بالطبيعي لا يجوز فيه القصر لأن المد قام مقام حرف توصلا للنطق بالساكن، وقد أجمع المحققون من الناس على مده قدرا سواء. وأما الهمز فعلى قسمين الأول إما أن يكون حرف المد في كلمة والهمز في أخرى وهذا تسميه القراء منفصلا واختلفوا في مده وقصره وأكثرهم على المد فادعاؤه عدم تواتر المد فيه ترجيح بلا مرجح ولو قال العكس لكان أظهر لشبهته لأن أكثر القراء على المد، الثاني أن يكون حرف المد والهمز في كلمة واحدة وهو الذي يسمى متصلا، وقد أجمع القراء سلفا وخلفا من كبير وصغير وشريف وحقير على مده لا خلاف بينهم في ذلك إلا ما روي عن بعض من لا يعول عليه بطريق شاذة فلا تجوز القراءة به حتى إن إمام الرواية أبا القاسم الهذلي الذي دخل المشرق والمغرب وأخذ القراءة عن ثلاثمائة وخمسة وستين شيخا وقال رحلت من آخر المغرب إلى فرغانة يمينا وشمالا وجبلا وبحرا وألف كتابه الكامل الذي جمع فيه بين الذرة وأذن الجرة من صحيح وشاذ ومشهور ومنكر قال في باب المد في فصل المتصل لم يختلف في هذا الفصل أنه ممدود على وتيرة واحدة فالقراء فيه على نمط واحد وقدروه بثلاث ألفات إلى أن قال وذكر العراقي أن الاختلاف في مد كلمة واحدة كالاختلاف في مد كلمتين ولم أسمع هذا لغيره. وطالما مارست الكتب والعلماء فلم أجد من يجعل مد الكلمة الواحدة كمد الكلمتين إلا العراقي. قلت والعراقي هو منصور بن أحمد المقرئ كان بخراسان،

ولقد أخطأ في ذلك وشيوخه الذين قرأ عليهم نعرفهم الإمام أبو بكر بن مهران وأبو الفرج الشنبوذي وإبراهيم بن أحمد المروزي ولم يرو عنهم شيء من ذلك في طريق من الطرق فإذا كان ذلك يجسر ابن الحاجب أو من هو أكبر منه على أن يقدم على ما أجمع عليه فيقول هو غير متواتر، فهذه أقسام المد العرضي أيضا متواترة لا يشك في ذلك إلا جاهل

وكيف يكون المد غير متواتر وقد أجمع عليه الناس خلفا عن سلف؟! فإن قيل قد وجدنا القراء في بعض الكتب كالتيسير للحافظ الداني وغيره جعل لهم فيما مد للهمز مراتب في المد إشباعا وتوسطا وفوقه ودونه وهذا لا ينضبط إذ المد لا حد له وما لا ينضبط كيف يكون متواترا قلت نحن لا ندعي أن مراتبه متواترة وإن كان قد ادعاه طائفة من القراء والأصوليين بل نقول إن المد العرضي من حيث هو متواتر مقطوع به قرأ به النبي وأنزل الله تعالى عليه وأنه ليس من قبيل الأداء فلا أقل من أن نقول القدر المشترك متواتر

وأما ما زاد على القدر المشترك كعاصم وحمزة وورش فهو إن لم يكن متواترا فصحيح مستفاض متلقى بالقبول ومن ادعى تواتر الزائد على القدر المشترك فليبين وأما الإمالة على نوعيها فهي وضدها لغتان فاشيتان من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن مكتوبتان في المصاحف متواترتان وهل يقول أحد في لغة أجمع الصحابة والمسلمون على كتابتها في المصاحف إنها من قبيل الأداء وقد نقل الحافظ الحجة أبو عمرو الداني في كتابه إيجاز البيان الإجماع على أن الإمالة لغة لقبائل العرب دعاهم إلى الذهاب إليها التماس الخفة، وقال الإمام أبو القاسم الهذلي في كتاب الكامل إن الإمالة والتفخيم لغتان ليست إحداهما أقدم من الأخرى بل نزل القرآن بهما جميعا إلى أن قال والجملة بعد التطويل أن من قال إن الله تعالى لم ينزل القرآن بالإمالة أخطأ وأعظم الفرية على الله تعالى وظن بالصحابة خلاف ما هم عليه من الورع والتقى (قلت كأنه يشير إلى كونهم كتبوا بالإمالة في المصاحف نحو يحيى وموسى وهدى ويسعى والهدى ويغشيها وجليها وآسى وآتينكم وما أشبه ذلك مما كتبوه بالياء على لغة الإمالة وكتبوا مواضع تشبه هذا بالألف على لغة الفتح منها قوله عز وجل في سورة إبراهيم ومن عصاني فإنك غفور رحيم (١٤ إبراهيم ٣٦) حتى إنهم كتبوا تعرفهم بسيميهم في البقرة بالياء وكتبوا سيماهم في وجوههم بالألف وأي دليل أعظم من ذلك) قال الهذلي وقد أجمعت الأمة من لدن رسول الله إلى يومنا هذا على الأخذ والقراءة والإقراء بالإمالة والتفخيم، وذكر أشياء ثم قال وما أحد من القراء إلا رويت عنه إمالة قلت أو كثرت إلى أن قال وهي يعني الإمالة لغة هوازن وبكر بن وائل وسعد بن بكر.

وأما تخفيف الهمزة ونحوه من النقل والإدغام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات فمتواتر قطعا معلوم أنه منزل من الأحرف السبعة ومن لغات العرب الذين لا يحسنون غيره وكيف يكون غير متواتر أو من قبيل الأداء وقد أجمع القراء في مواضع على الإدغام في مثل مدكر أثقلت دعوا الله ربهما مالك لا تأمنا على يوسف وكذلك أجمع القراء في مواضع على تخفيف الهمز نحو آلآن آلله آلذكرين في الاستفهام وفي مواضع على النقل نحو لكنا هو الله ربي ويرى ونرى وعلى ترقيق الراءات في مواضع نحو فرعون ومرية وعلى تفخيم اللامات في مواضع نحو اسم الجلالة بعد الضمة والفتحة، وأجمع الصحابة رضوان الله عليهم على كتابة الهمزة الثانية من قوله تعالى في آل عمران أؤنبئكم بواو. قال أبو عمرو الداني وغيره: (إنما كتبوا ذلك على إرادة تسهيل الهمزة بين بين) انتهى. وكيف يكون ما أجمع عليه القراء أمما عن أمم غير متواتر، وإذا كان المد وتخفيف الهمز والإدغام غير متواتر على الإطلاق فما الذي يكون متواترا؟! أقصر آلم ودابة وأولئك الذي لم يقرأ به أحد من الناس أم تخفيف همزة آلذكرين آلله الذي أجمع الناس على أنه لا يجوز وأنه لحن أم إظهار مدكر الذي أجمع الصحابة والمسلمون على كتابته وتلاوته بالإدغام فليت شعري من الذي تقدمه قبل بهذا القول فقفى أثره والظاهر أنه لما سمع قول الناس إن التواتر فيما ليس من قبيل الأداء ظن أن المد والإمالة وتخفيف الهمز ونحوه من قبيل الأداء فقال غير مفكر فيه، وإلا فالشيخ أبو عمرو لو فكر فيه لما أقدم عليه أو لو وقف على كلام إمام الأصوليين من غير مدافعة القاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني في كتاب الانتصار حيث قال جميع ما قرأ به قراء الأمصار مما اشتهر عنهم استفاض نقله ولم يدخله في حكم الشذوذ بل رآه سائغا جائزا من همز وإدغام ومد وتشديد وحذف وإمالة أو ترك ذلك كله أو شيء منه أو تقديم أو تأخير فإنه كله منزل من عند الله تعالى ومما وقف الصحابة على صحته وخير بينه وبين غيره وصوب للجميع القراءة به قال ولو سوغنا لبعض القراء إمالة ما لم يمله الرسول والصحابة

أو غير ذلك لسوغنا لهم جميع قراءة الرسول ثم أطال رحمه الله الكلام على تقدير ذلك وجوز أن يكون النبي أقرأ واحدا بعض القرآن بحرف وبعضه بحرف آخر على ما قد يراه أيسر على القرائ) انتهى. قلت وظهر من هذا إن اختلاف القراء في الشيء الواحد مع اختلاف المواضع قد أخذه الصحابي كذلك من رسول الله وأقرأه كذلك إلى أن اتصل بالقراء نحو قراءة حفص مجريها بالإمالة فقط ولم يمل في القرآن غيره وقراءة ابن عامر إبراهام في مواضع محصورة وقراءة أبي جعفر يحزن في الأنبياء فقط بضم الياء وكسر الزاي وفي باقي القرآن بفتح الياء وضم الزاي وقراءة نافع عكسه في جميع القرآن بضم الياء وكسر الزاي إلا في الأنبياء فإنه فتح الياء وضم الزاي وشبه ذلك مما يقول القراء عنه جمع بين اللغتين، وليت الإمام ابن الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها، وإذ قد ذكرها فليته لم يتعرض إلى ما كان من قبيل الآداء، وإذ قد تعرض فليته سكت عن التمثيل فإنه إذا ثبت أن شيئا من القراءات من قبيل الأداء لم يكن متواترا عن النبي كتقسيم وقف حمزة وهشام وأنواع تسهيله فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله فلم يتواتر أنه وقف على موضع بخمسين وجها ولا بعشرين ولا بنحو ذلك، وإنما إن صح شيء منها فوجه والباقي لا شك أنه من قبيل الأداء، ولما قال ابن السبكي في كتابه جمع الجوامع والسبع متواترة قيل فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمز ونحوه وسئل عن زيادته على ابن الحاجب قيل المقتضية لاختياره أن ما هو من قبيل الأداء كالمد والإمالة إلى آخره متواتر فأجاب رحمه الله في كتابه منع الموانع أعلم أن السبع متواترة والمد متواتر والإمالة متواترة كل هذا بين لا شك فيه، وقول ابن الحاجب فيما ليس من قبيل الأداء صحيح لو تجرد عن قوله كالمد والإمالة لكن تمثيله بهما أوجب فساده كما سنوضحه من بعد فلذلك قلنا قيل ليتبين أن القول بأن المد والإمالة والتخفيف غير متواترة ضعيف عندنا بل هي متواترة، ثم أخذ يذكر المد والإمالة والتخفيف إلى أن قال فإذا عرفت ذلك فكلامنا قاض بتواتر السبع، ومن السبع مطلق المد والإمالة وتخفيف الهمز بلا شك أما من قال إن القراءات متواترة حال اجتماع القراء لا حال افتراقهم فأبو شامة قال في المرشد الوجيز في الباب الخامس منه فإن القراءات المنسوبة إلى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ غير أن هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح في قراءتهم تركن النفس إلى ما نقل عنهم فوق ما نقل عن غيرهم فمما نسب إليهم وفيه إنكار أهل اللغة وغيرهم الجمع بين الساكنين في تاءات البزي وإدغام أبي عمرو وقراءة حمزة فما استطاعوا وتسكين من أسكن بارئكم ونحوه وسبأ ويابني ومكر السيئ وإشباع الياء في يرتقي ويتقي ويبصر وأفئدة من الناس وقراءة ملائكة بفتح الهمزة وهمز ساقها وخفض والأرحام في أول النساء ونصب كن فيكون والفصل بين المتضايفين في الأنعام وغير ذلك إلى أن قال فكل ذلك محمول على قلة ضبط الرواة فيه ثم قال إن صح النقل فيه فهو من بقايا الأحرف السبعة التي كانت القراءة المباحة عليه على ما هو جائز في العربية فصيحا كان أو دون ذلك، وأما بعد كتابة المصاحف على اللفظ المنزل فلا ينبغي قراءة ذلك اللفظ إلا على اللغة الفصحى من لغة قريش وما نسبها حملا لقراءة النبي والسادة من أصحابه على ما هو اللائق فإنهم إنما كتبوه على لغة قريش فكذا قراءتهم به قال وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة أي في كل فرد فرد ممن روى عن هؤلاء الأئمة السبعة، قالوا والقطع بأنها منزلة من عند الله تعالى واجب، قال ونحن بهذا نقول لكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير نكير له مع أنه شاع واشتهر واستفاض فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها فانظر يا أخي إلى هذا الكلام الساقط الذي خرج من غير تأمل المتناقض في غير موضع في هذه الكلمات اليسيرة أوقفت عليه شيخنا الإمام ولي الله تعالى أبا محمد بن محمد بن محمد الجمالي رضي الله عنه فقال ينبغي أن يعدم هذا الكتاب من الوجود ولا يظهر ألبتة وإنه طعن في الدين قلت ونحن يشهد الله أننا لا نقصد إسقاط الإمام أبي شامة إذ الجواد قد يعثر ولا يجهل قدره، بل الحق أحق أن يتبع، ولكن نقصد التنبيه على هذه الزلة المزلة ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس ولا اطلاع له على أحوال الأئمة.

أما قوله فمما نسب إليهم وفيه إنكار أهل اللغة الخ فغير لائق بمثله أن يجعل ما ذكره منكرا عند أهل اللغة، وعلماء اللغة والإعراب الذين عليهم الاعتماد سلفا وخلفا يوجهونها ويستدلون بها، وأنى يسعهم إنكار قراءة تواترت أو

استفاضت عن رسول الله إلا نويس لا اعتبار بهم لا معرفة لهم بالقراءات ولا بالآثار جمدوا على ما علموا من القياسات وظنوا أنهم أحاطوا بجميع لغات العرب أفصحها وفصيحها حتى لو قيل لأحدهم شيء من القرآن على غير النحو الذي أنزل الله يوافق قياسا ظاهرا عنده ولم يقرأ بذلك أحد لقطع له بالصحة كما أنه لو سئل عن قراءة متواترة لا يعرف لها قياسا لأنكرها ولقطع بشذوذها حتى إن بعضهم قطع في قوله عز وجل مالك لا تأمنا بأن الإدغام الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم والمسلمون لحن وأنه لا يجوز عند العرب لأن الفعل الذي هو تأمن مرفوع فلا وجه لسكونه حتى يدغم في النون التي تليه، فانظر يا أخي إلى قلة حياء هؤلاء من الله تعالى، يجعلون ما عرفوه من القياس أصلا والقرآن العظيم فرعا حاشا العلماء المتقدى بهم من أئمة اللغة والإعراب من ذلك بل يجيئون إلى كل حرف مما تقدم ونحوه يبالغون في توجيهه والإنكار على من أنكره حتى إن إمام اللغة والنحو أبا عبد الله محمد بن مالك قال في منظومته الكافية الشافية في الفصل بين المتضايفين:

وعمدتي قراءة ابن عامر ** فكم لها من عاضد وناصر**

ولولا خوف الطول وخروج الكتاب عن مقصوده لأوردت ما زعم أن أهل اللغة أنكروه وذكرت أقوالهم فيها ولكن إن مد الله في الأجل لأضعن كتابا مستقلا في ذلك يشفي القلب ويشرح الصدر أذكر فيه جميع ما أنكره من لا معرفة له بقراءة السبعة والعشرة، ولله در الإمام أبي نصر الشيرازي حيث حكى في تفسيره عند قوله تعالى: {وأتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام}، (٤ النساء ١) كلام الزجاجي في تضعيف قراء الخفض، ثم قال ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي فمن رد ذلك فقد رد على النبي واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محظور لا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، ولعلهم أرادوا أنه صحيح فصيح وإن كان غيره أفصح منه فإنا لا ندعي أن كل ما في القراءات على أرفع الدرجات من الفصاحة . وقال الإمام الحافظ أبو عمرو الداني في كتابه جامع البيان عند ذكر إسكان بارئكم ويأمركم لأبي عمرو بن العلاء وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عندهم لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة فلزم قبولها والمصير إليها.

قلت ثم لم يكف الإمام أبا شامة حتى قال فكل ذلك يعني ما تقدم محمول على قلة ضبط الرواة لا والله، بل كله محمول على كثرة الجهل ممن لا يعرف لها أوجها وشواهد صحيحة تخرج عليها كما سنبينه إن شاء الله تعالى في الكتاب الذي وعدنا به آنفا إذ هي ثابتة مستفاضة ورواتها أئمة ثقات وإن كان ذلك محمولا على قلة ضبطهم فليت شعري أكان الدين قد هان أهله حتى يجيء شخص في ذلك الصدر يدخل في القراءة بقلة ضبطه ما ليس منها فيسمع منه ويأخذ عنه ويقرأ به في الصلاة وغيرها ويذكره الأئمة في كتبهم ويقرؤون به ويستفاض ولم يزل كذلك إلى زماننا هذا لا يمنع أحد من أئمة الدين القراءة به مع أن الإجماع منعقد على أن من زاد حركة أو حرفا في القرآن أو نقص ما تلقاء نفسه مصرا على ذلك يكفر والله جل وعلا تولى حفظه لا يأتيه البطل من بين يديه ولا من خلفه، وأعظم من ذلك تنزله إذ قال وعلى تقدير صحتها وأنها من الأحرف السبعة لا ينبغي قراءتها حملا لقراء النبي وأصحابه على ما هو اللائق بهم، فإذا كان النبي وأصحابه رضوان الله عليهم لم يقرؤوا بها مع تقدير صحتها وأنها من الأحرف السبعة فمن أوصلها إلى هؤلاء الذين قرؤوا بها ثم يقول فلا أقل من اشتراط ذلك يعني اشتراط الشهرة والاستفاضة. قلت ألا تنظرون إلى هذا القول ثم أأحد في الدنيا يقول إن قراءة ابن عامر وحمزة وأبي عمرو ومن اجتمع عليه أهل الحرمين والشام أبي جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر وقراءة البزي وقنبل وهشام إن تلك غير مشهورة ولا مستفاضة وإن لم تكن متواترة هذا كلام من لم يدر ما يقول حاشا الإمام أبا شامة منه، وأنا من فرط اعتقادي فيه أكاد أجزم بأنه ليس من كلامه في شيء، ربما يكون بعض الجهلة المتعصبين ألحقه بكتابه أو أنه ألف هذا الكتاب أول أمره كما يقع لكثير من المصنفين وإلا فهو في غيره من مصنفاته كشرحه على الشاطبية بالغ في الانتصار والتوجيه لقراءة حمزة والأرحام بالخفض والفصل بين المتضايفين، ثم قال في الفصل ولا التفات إلى قول من زعم أنه لم يأت في الكلام مثله لأنه ناف ومن أسند هذه القراءة مثبت والإثبات مرجح على النفي بالإجماع قال ولو نقل إلى هذا الزاعم عن العرب أنه استعمله

في النشر لرجع عن قوله فما باله ما يكتفي بناقلي القراءة من التابعين عن الصحابة رضي الله عنهم ثم أخذ في تقرير ذلك قلت هذا الكلام مباين لما تقدم وليس منه في شيء وهو الأليق بمثله رحمه الله ثم قال أبو شامة في المرشد بعد ذلك القول فالحاصل أنا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها قلت ونحن كذلك لكن في القليل منها كما تقدم في الباب الثاني قال وغاية ما يبديه مدعي تواتر المشهور منها كإدغام أبي عمرو ونقل الحركة لورش وصلة ميم الجمع وها الكناية لابن كثير أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبت تلك القراءة إليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي في كل فرد فرد من ذلك ومن ثم تسكب العبرات فإنها من ثم لم ينقلها إلا آحاد إلا اليسير منها قلت هذا من جنس ذلك الكلام المتقدم أوقفت عليه شيخنا الإمام واحد زمانه شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب ببيرود الشافعي فقال لي معذور أبو شامة حيث إن القراءات كالحديث مخرجها كمخرجه إذا كان مدارها على واحد كانت آحادية وخفي عليه أنها نسبت إلى ذلك الإمام اصطلاحا وإلا فكل أهل بلدة كانوا يقرؤونها أخذوها أمما عن أمم، ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافقه على ذلك أحد بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها، قلت صدق، **ومما يدل على هذا ما قال ابن مجاهد قال لي قنبل قال القواس في سنة سبع وثلاثين ومائتين الق هذا الرجل يعني البزي فقل له هذا الحرف ليس من قراءتنا: يعني وما هو بميت مخففا، وإنما يخفف من الميت من قد مات ومن لم يمت فهو مشدد، فلقيت البزي فأخبرته فقال له قد رجعت عنه.**

وقال محمد بن صالح سمعت رجلا يقول لأبي عمرو كيف تقرأ لا يعذب عذابه أحد، ولا يوثق وثاقه أحد فقال لا يعذب بالكسر، فقال له الرجل كيف وقد جاء عن النبي لا يعذب بالفتح، فقال له أبو عمرو لو سمعت الرجل الذي قال سمعت النبي ما أخذته عنه: أو تدري ما ذاك لأني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة.

قال الشيخ أبو الحسن السخاوي وقراءة الفتح أيضا ثابتة بالتواتر، قلت صدق لأنها قراءة الكسائي. قال السخاوي وقد تواتر الخبر عند قوم دون قوم، وإنما أنكرها أبو عمرو لأنها لم تبلغه على وجه التواتر، قلت وهذا كان من شأنهم على أن تعيين هؤلاء القراء ليس بلازم ولو عين غير هؤلاء لجاز. وتعيينهم إما لكونهم تصدو للإقراء أكثر من غيرهم أو لأنهم شيوخ المعين كما تقدم، ومن ثم كره من كره من السلف أن تنسب القراءة إلى أحد. روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي قال كانوا يكوهون سند فلان وقراءة فلان، قلت وذلك خوفا مما توهمه أبو شامة من القراءة إذا نسبت إلى شخص تكون آحادية ولم يدر أن كل قراءة نسبت إلى قارىء من هؤلاء كان قراؤها زمن قارئها وقبله أكثر من قرائها في هذا الزمن وأضعافهم، ولو لم يكن انفراد القراء متواترا لكان بعض القرآن غير متواتر لأنا نجد في القرآن أحرفا تختلف القراء فيها وكل منهم على قراءة لا توافق الآخر كأرجه وغيرها فلا يكون شيء منها متواترا، وأيضا قراءة من قرأ مالك ويخادعون فكثير من القرآن غير متواتر لأن التواتر لا يثبت باثنين ولا بثلاثة قال الإمام الجعبري في رسالته وكل وجه من وجوه قراءته كذلك يعني متواترا لأنها أبعاضه ثم قال فظهر من هذا فساد قول من قال هو متواتر دونها إذ هو عبارة عن مجموعها ثم قال ابن الجزري ومما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم أن الإمام الشافعي رضي الله عنه جعل البسملة من القرآن مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضي عدم كونها من القرآن لأنه من أهل مكة وهم يثبتون البسملة بين السورتين ويعدونها من أول الفاتحة آية وهو قرأ قراءة ابن كثير على إسماعيل القسط عن ابن كثير فلم يعتمد في روايته عن مالك في عدم البسملة لأنها آحاد واعتمد على قراءة ابن كثير لأنها متواترة وهذا لطيف فتأمله فإنني كنت أجد في كتب أصحابنا يقولون إن الشافعي رضي الله عنه روى حديث عدم البسملة عن مالك ولم يعول عليه فدل على أنه ظهرت له فيه علة وإلا لما ترك العمل به. قلت ولم أر أحدا من أصحابنا بين العلة فبينا أنا ليلة مفكر إذ فتح الله تعالى بما تقدم والله تعالى أعلم أنها هي العلة مع أني قرأت القرآن برواية إمامنا الشافعي عن ابن كثير كالبزي وقنبل، ولما علم بذلك بعض أصحابنا من كبار الأئمة الشافعية قال لي أريد أن أقرأ عليك القرآن بها. ومما يزيدك تحقيقا **ما قاله أبو حاتم السجستاني قال أول من تتبع بالبصرة وجوه القراءات وألفها وتتبع الشاذ منها هارون بن موسى الأعور، قال وكان من القراء، فكره الناس ذلك وقالوا قد أساء حين ألفها.** وذلك أن

القراءة إنما يأخذها قرون وأمة عن أفواه أمة ولا يلتفت منها إلا ما جاء من راو راو قلت يعني آحادا آحادا وقال الحافظ العلامة أبو سعيد خليل كيكلدي العلائي في كتابه المجموع المذهب وللشيخ شهاب الدين أبي شامة في كتابه المرشد الوجيز وغيره كلام في الفرق بين القراءات السبع والشاذة منها وكلام غيره من متقدمي القراء ما يوهم أن القراءات السبع ليست متواترة كلها وأن أعلاها ما اجتمع فيه صحة السند وموافقة خط المصحف الإمام والفصيح من لغة العرب وأنه يكفي فيها الاستفاضة وليس الأمر كما ذكر هؤلاء.

والشبهة دخلت عليهم مع انحصار أسانيدها في رجال معروفين وظنوها كاجتهاد الآحاد. قلت وقد سألت شيخنا إمام الأئمة أبا المعالي رحمه الله تعالى عن هذا الموضع فقال انحصار الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القرآن عن غيرهم فلقد كان يتلقاه أهل كل بلد يقرؤه منهم الجم الغفير عن مثلهم وكذلك دائما والتواتر حاصل لهم ولكن الأئمة الذين تصدوا لضبط الحروف وحفظوا شيوخهم منها وجاء السند من جهتهم وهذه الأخبار الواردة في حجة الودا ع ونحوها أجلى ولم تزل حجة الودا ع منقولة فمن يحصل بهم التواتر عن مثلهم في كل عصر فهذه كذلك وقال هذا موضع ينبغي التنبه له انتهى والله أعلم) ذلك ما قاله العلامة ابن الجزري في هذا المقام من كتابه المنجد ولعله فصل الخطاب في هذا الموضوع ولذلك آثرنا أن ننقله إليك محاولين حسن عرضه وضبطه والتعليق عليه مختصرا بقدر الإمكان ولقد كنت أود أن تكون النسخة التي نقلت منها أكثر تحريرا مما رأيت ولكن ما الحيلة وهي أول طبعة عن نسخة مخطوطة برواق المغاربة من الأزهر الشريف ومن شأن البدايات أن يكون فيها نقص ثم تصير إلى الكمال في النهاية إن شاء الله] **انتهى هذا النص الطويل جداً من «مناهل العرفان».**

* وجاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨١): [حدثنا أبو العباس البلخي قال حدثنا سريج بن يونس قال حدثنا شجاع بن أبي نصر عن أبي عمرو قال رآني سعيد بن جبير وأنا جالس مع الشباب فقال ما يجلسك مع الشباب عليك بالشيوخ!]، انتهى النص من **«كتاب السبعة في القراءات».**

* وجاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨١): [ولقد حدثني جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابن عيينة سفيان قال رأيت رسول الله في المنام فقلت يا رسول الله قد اختلفت على القراءات فبقراءة من تأمرني أن أقرأ قال اقرأ بقراءة أبي عمرو بن العلاء]، انتهى النص من **«كتاب السبعة في القراءات».**

* وجاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨١): [وحدثنا أحمد بن يوسف قال حدثنا أبو عبيد قال حدثني شجاع بن أبي نصر وكان صدوقا مأمونا قال رأيت النبي في المنام فعرضت عليه أشياء من قراءة أبي عمرو فما رد علي إلا حرفين قال أبو بكر والحرفان وأرنا مناسكنا ساكنة الراء وقوله تعالى أو ننسأها مهموزة

- وحدثونا عن وهب بن جرير قال قال لي شعبة تمسك بقراءة أبي عمرو فإنها ستصير للناس إسنادا

- حدثني محمد بن عيسى بن حيان قال حدثنا نصر بن علي قال قال لي أبي قال لي شعبة انظر ما يقرأ به أبو عمرو مما يختار لنفسه فاكتبه فإنه سيصير للناس إسنادا. قال نصر قلت لأبي كيف تقرأ قال على قراءة أبي عمرو، وقلت للأصمعي كيف تقرأ فقال على قراءة أبي عمرو]

* وجاء تأكيد ذلك في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨٢): [حدثني إسماعيل بن إسحق قال حدثنا نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي قال سمعت أبا عمرو يقول لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرىء به لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا]، انتهى النص من **«كتاب السبعة في القراءات».**

* وجاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨٣): [قرأ على مجاهد وسعيد بن جبير ويحيى بن يعمر وابن

كثير وحميد بن قيس:

ـ حدثني الحسن بن مخلد قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا ابن المبارك قال قرأت على أبي عمرو بن العلاء وقرأ أبو عمرو على مجاهد وقرأ مجاهد على ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وقرأ ابن عباس على أبي رضي الله تعالى عنه وقرأ أبي على النبي.

ـ حدثني أبو بكر موسى بن إسحق قال حدثنا هرون بن حاتم قال حدثنا أبو العباس ختن ليث قال سألت أبا عمرو على من قرأت فقال على مجاهد وسعيد بن جبير وغيرهما.

ـ وحدثني فضلان المقرىء قال حدثني أبو حمدون عن يحيى بن مبارك اليزيدي عن أبي عمرو قال سمع سعيد بن جبير قراءتي فقال الزم قراءتك هذه

ـ حدثنا ابن يوسف عن أبي عبيد عن حجاج عن هرون عن ابن أبي إسحق قال قال أبو عمرو بن العلاء أخذنا عن الأشياخ نصر بن عاصم وأصحابه قال هرون فذكرت ذلك لأبي عمرو فقال: **(لكني لا آخذ قراءاتي عن نصر بن عاصم ولا أصحابه ولكن عن أهل الحجاز)**]، انتهى النص من **«كتاب السبعة في القراءات»**.

* وجاء في **«كتاب السبعة في القراءات»**، (ج: ١ ص: ٨٤): [وقال أبو سفيان بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء كان أبو عمرو إذا لم يحج أمرني فسألت عكرمة بن خالد المخزومي عن الحروف وكان أبو عمرو حسن الاختيار سهل القراءة غير متكلف يؤثر التخفيف ما وجد إليه السبيل وكان في عصره بالبصرة جماعة من أهل العلم بالقراءة لم يبلغوه منهم عبد الله بن أبي إسحق وعاصم بن أبي الصباح الجحدري وعيسى بن عمر الثقفي النحوي وكان هؤلاء أهل فصاحة أيضا ولم يحفظ عنهم في القراءة ما حفظ عن أبي عمرو وإلى قراءته صار أهل البصرة أو أكثرهم ثم دخل أبو عمرو الكوفة فتوفى بها عند محمد بن سليمان حدثني بعض أصحابنا عن أبي بكر بن خلاد عن وكيع بن الجراح قال قرأت بالكوفة على قبر أبي عمرو بن العلاء هذا قبر أبي عمرو بن العلاء مولى بني حنيفة تلاميذه روى عنه القراءة علي بن نصر وحماد بن يزيد وعبد الوارث بن سعيد وهرون بن موسى الأعور العتكي وأبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري ويونس ابن حبيب وعبيد بن عقيل ويحيى بن المبارك اليزيدي وعبد الملك بن قريب الأصمعي وشجاع بن أبي نصر أبو نعيم الخراساني ومعاذ بن معاذ العنبري وسهل ابن يوسف وحسين بن علي الجعفي وخارجة بن مصعب وداود بن يزيد الأودي ومحبوب بن الحسن وعبد الرحيم بن موسى وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وأحمد بن موسى اللؤلئي والعباس بن الفضل الأنصاري قاضي الموصل وقد روى غير هؤلاء عنه حروفا ليست على كثرة ما روى هؤلاء فأمسكت عن ذكرهم] انتهى من **«كتاب السبعة في القراءات»**.

* وجاء في «**معرفة القراء الكبار**»، (ج: ١ ص: ١٠٠ وما بعدها): [(الطبقة الرابعة): أبو عمرو بن العلاء المازني المقرىء النحوي البصري الإمام مقرىء أهل البصرة اسمه زبان على الأصح وقيل العريان وقيل يحيى وقيل محبوب وقيل جنيد وقيل عيينة وقيل عثمان وقيل عياد وهو أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان وقيل ابن العلاء بن عمار بن عبدالله بن الحصين بن الحارث بن جلهم بن خزاعي بن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم التميمي ثم المازني وقال الأصمعي وعمر بن شبة اسمه كنيته. وعن الأصمعي رواية أخرى قال اسمه زبان وله إخوة سفيان ومعاذ وأبو حفص عمر.

ولد أبو عمرو سنة ثمان وستين وقيل سنة سبعين وأخذ القراءة عن أهل الحجاز وأهل البصرة فعرض بمكة على مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وعكرمة بن خالد وابن كثير وقيل إنه قرأ على أبي العالية الرياحي ولم يصح مع أنه أدركه وأدرك من حياته نيفا وعشرين سنة وقيل إنه عرض بالمدينة على أبي جعفر ويزيد بن رومان وشيبة وعرض بالبصرة على يحيى بن يعمر ونصر بن عاصم والحسن وغيرهم وحدث عن أنس بن مالك وعطاء بن أبي رباح ونافع

وأبي صالح السمان

قرأ عليه خلق كثير منهم يحيى بن المبارك اليزيدي وعبد الوارث التنوري وشجاع البلخي وعبدالله بن المبارك وأخذ عنه القراءة أو الحديث والآداب أبو عبيدة والأصمعي وشبابة ويعلى بن عبيد والعباس بن الفضل ومعاذ بن معاذ وسلام أبو المنذر وعلي بن نصر الجهضمي ومحبوب بن الحسن ومعاذ بن مسلم النحوي وهارون بن موسى وعبيد بن عقيل قال أبو عمرو الداني يقال إنه ولد بمكة سنة ثمان وستين ونشأ بالبصرة ومات بالكوفة وإليه انتهت الإمامة في القراءة بالبصرة قال الأصمعي سمعت أبا عمرو يقول كنت رأسا والحسن البصري حي. وقال اليزيدي كان أبو عمرو قد عرف القراءات فقرأ من كل قراءة بأحسنها وبما يختار العرب وبما بلغه من لغة النبي صلى الله عليه وسلم وجاء تصديقه في كتاب الله عز وجل

وروى اليزيدي عن أبي عمرو قال سمع سعيد بن جبير قراءتي فقال الزم قراءتك هذه

وقال أبو عبيد حدثني شجاع بن أبي نصر وكان صدوقا قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فعرضت عليه أشياء من قراءة أبي عمرو فما رد علي إلا حرفين أحدهما وأرنا مناسكنا والآخر قوله ما ننسخ من آية أو ننسها فإن أبا عمرو كان قراءته أو ننسأها

وقال ابن مجاهد حدثني جعفر بن محمد قال محمد بن بشير قال سفيان بن عيينة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد اختلفت علي القراءات فبقراءة من تأمرني أن أقرأ فقال اقرأ بقراءة أبي عمرو بن العلاء

وقال وهب بن جرير قال لي شعبة تمسك بقراءة أبي عمرو فإنها ستصير للناس إسنادا

وقال الأصمعي سمعت أبا عمرو يقول لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرىء به لقرأت حرف كذا وحرف كذا، وسمعته يقول خذ الخير من أهله ودع الشر لأهله

وقال وكيع قدم أبو عمرو بن العلاء الكوفة فاجتمعوا إليه كما اجتمعوا على هشام بن عروة

وقال أبو العيناء عن أبي عبيدة كان أبو عمرو أعلم الناس بالقرآن والعربية وأيام العرب والشعر وأيام الناس

ـ أبو العيناء عن الأصمعي قال لي أبو عمرو لو تهيأ لي أن أفرغ ما في صدري من العلم في صدرك لفعلت لقد حفظت في علم القرآن أشياء لو كتبت ما قدر الأعمش على حملها ولولا أن ليس لي أن أقرأ إلا بما قرىء لقرأت كذا وكذا وذكر حروفا

ـ قال إبراهيم الحربي وغيره كان أبو عمرو من أهل السنة]، انتهى نص «**معرفة القراء الكبار**».

* وجاء في «**مناهل العرفان**»، (ج: ١ ص: ٣٢٠ وما بعدها): [وهاك كلمة عن الثلاثة الذين إذا أضيفوا إلى السبعة السابقين تكمل بهم عدة القراء العشرة أصحاب القراءات العشر المعروفة والتي سبق الكلام عليها قريبا

ـ أبو جعفر: هو يزيد بن القعقاع القاري نسبة إلى موضع بالمدينة يسمى قارا وقد سبق أنه أخذ عن عبد الله بن عباس وأبي هريرة عن أبي بن كعب عن رسول الله توفي أبو جعفر سنة ١٣٠ ثلاثين ومائة وكان تابعيا جليل القدر رفيع المنزلة وقد اشتهر بالرواية عنه أبو موسى عيسى بن وردان الحذاء وأبو الربيع سليمان بن مسلم بن جماز

أما ابن وردان فهو أبو موسى عيسى بن وردان المدني الحذاء من أصحاب نافع في القراءة على أبي جعفر، كان مقرئا ضابطا ثقة، وتوفي سنة ١٦٠ ستين ومائة

وأما ابن جماز فهو أبو الربيع سليمان بن مسلم بن جماز، قرأ على أبي جعفر وشيبة بن نصاحة ونافع، وتوفي بعد سنة ١٧٠ سبعين ومائة بالمدينة المنورة

يعقوب هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق الحضرمي قرأ على أبي المنذر سلام بن سليمان الطويل، وقرأ سلام على عاصم وعلى أبي عمرو، توفي يعقوب سنة ٢٠٥ خمس ومائتين. وممن اشتهر بالرواية عنه روح بن عبد المؤمن ومحمد بن المتوكل اللؤلؤي الملقب برويس وغيرهما

أما روح فهو أبو الحسن روح بن عبد المؤمن بن عبدة بن مسلم الهذلي النحوي قرأ على إمام البصرة أبي محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي وكان إماما جليلا ثقة روى عنه البخاري وتوفي سنة

٢٣٤ أربع أو خمس وثلاثين ومائتين

وأما رويس فهو أبو عبد الله محمد بن المتوكل اللؤلؤي البصري المعروف برويس، كان من أحذق أصحاب يعقوب، وتوفي بالبصرة سنة ٢٣٨ ثمان وثلاثين ومائتين]، انتهى نص «**مناهل العرفان**».

وهذا هو ختم الكتاب

فصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا، وقدوتنا، وحبيب قلوبنا،
خاتم النبيين، وإمام المرسلين: سيِّدنا محمد بن عبدالله،
وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه المخلصين المجاهدين،،،،

﴿و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين﴾

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس — رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة

الفهرس

رقم الصفحة